

البحر المحیط

تمتینت

آثیر الدین آبی حیآن محمد بن یوسف بن سنان بن یوسف بن حیآن

القرنایطی الأندلسی

١٢٥٤/١٢٤٥ هـ

حققہ صدّ الحزوّ

محرر ضوّلہ ہر قسوی فافوی لایغزوی

اجزء السّادس

الرسالة العالمية

البحر المحييط

(٦)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جميع الحقوق محفوظة للناسِ
الطبعة الأولى
٢٠١٥م / ١٤٣٦هـ



دار الرسالة العالمية

جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع هذا الكتاب أو أي جزء منه بتعويض طبع
الطبع والتطوير والنقل والترجمة والتسجيل المرئي
والتسويق والتسويق وغيرها إلا بإذن خاص من:

شركة الرسالة العالمية م.م.

Al-Risalah Al-Globalia
Publishers

الإدارة العامة
Head Office

دمشق - الحجاز

شارع مسلم البارودي

بناء خولي وصلاح

2625

(963)11-2212773

(963)11-2234305

الجمهورية العربية السورية
Syrian Arab Republic

info@resalahonline.com
http://www.resalahonline.com

فروع بيروت

BEIRUT / LEBANON
TELEFAX: 815112- 319039- 818615
P.O. BOX:117460

جنة السنة

البحر المحيطة

تصنيف

أشیر الدین ابی حیان محمد بن یوسف بن سنان بن یوسف بن حسان

الغزنائی الأندلسی

٧٤٥/٦٥٤ھ

حقق هذا الجزء

محمد رضوان عرسوي، فادي البغري

الجزء السادس

دار الرسالة العالمية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تتمة

سورة آل عمران*

﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾ كُلُّ
الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِيَنَّى إِسْرَءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَءِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنزَلَ التَّوْرَةُ
قُلْ فَأَتُوا بِالتَّوْرَةِ فَآتَوْهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٩٣﴾ فَمَنْ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ
فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٩٤﴾ قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٩٥﴾
إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ
وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ حَيْثُ أَصْبَحُوا مِنَ النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ
عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿٩٧﴾ قُلْ يَتَّهَلَّوْنَ بِالْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَى مَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٨﴾ قُلْ
يَتَّهَلَّوْنَ بِالْكِتَابِ لِمَ تَصَدُّوتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبِعُونَهَا عِوَجًا وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ وَمَا اللَّهُ
بِعَفِيفٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٩٩﴾ يَتَّهَلَّوْنَ بِالَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تُطِيعُوا قَرِيبًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ
إِيمَانِكُمْ كُفْرِينَ ﴿١٠٠﴾ وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَنْ يَعْتَصِمْ
بِاللَّهِ فَقَدْ هَدَىٰ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾

التَّيْلُ: لُحُوقُ الشَّيْءِ وَإِدْرَاكُهُ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ: نَالَ يَنَالُ. قِيلَ: وَالتَّيْلُ العَطِيَّةُ. المفردات

الْوَضْعُ: الإِلْقَاءُ، وَضَعُ الشَّيْءِ: أَلْقَاهُ، وَوَضَعَتْ مَا فِي بَطْنِهَا: أَلْقَتْهُ، وَالْفِعْلُ:
وَضَعَ يَضَعُ وَضَعًا وَضَعَةً، وَالْمَوْضِعُ: مَحَلُّ الإِلْقَاءِ الشَّيْءِ، وَفُلَانٌ يَضَعُ الْحَدِيثَ،
أَي: يُلْقِيهِ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ نَقْلِ، بَلْ يَخْتَلِفُهُ.

«بَكَّة» مرادف لـ «مكة». قاله مجاهد والزرَّاج^(١)، والعرب تُعاقب بين الباء

* تفسير تتمة آل عمران من تحقيق: محمد رضوان عرقسوسي، وتفسير ما عداها من تحقيق:
فادي المغربي.

(١) معاني القرآن للزرَّاج ١/٤٤٥. وذكره القرطبي ٥/٢٠٨ عن مجاهد. وهو في تفسير الطبري
٥/٥٩٧ عن الضحاك.

والميم؛ قالوا: لازم، وراتم^(١)، والنَّمِيْط^(٢). وبالباء فيها. وقيل: اسم لبطن مكة؛ قاله أبو عبيدة^(٣). وقيل: اسم لمكان البيت. قاله النَّخَعِيّ. وقيل: اسم للمسجد خاصّة. قاله ابنُ شهاب^(٤).

قيل: ويدلُّ عليه أنَّ البَكَ هو دفعُ الناسِ بعضهم بعضاً وازدحامهم، وهذا إنما يحصلُ في المسجد عند الطواف لا في سائر المواضع، وسيأتي الكلام على لفظ «مكة» إن شاء الله.

الْبَرَكََّةُ: الزيادة، والفعل منه: بَارَكَ، وهو متعدّد، ومنه: ﴿أَنْ بُوْرِكَ مَنْ فِي النَّارِ﴾ [النمل: ٨] وَيُضَمَّنُ معنى ما يعدّى بـ «على»^(٥)، كقوله: «وبارك على محمد». و«تبارك» لازم.

العِوَجُ: المَيْلُ. قال أبو عبيدة: في الدِّين والكلام والعمل، وبالفتح: في الحائط والجِذْع^(٦). وقال الزجاج بمعناه؛ قال: فيما لا نرى له شخصاً، وبالفتح فيما له شخص^(٧). وقال ابن فارس: بالفتح: في كلِّ مُتَّصِبٍ؛ كالحائط، والعِوَج ما كان في بساط، أو دين، أو أرض، أو معاش^(٨).

(١) قال السمين في الدرّ المصون ٣/٣١٤: قالوا: هذا عليّ صَرْبَةٌ لازم ولازب. وهذا أمرٌ راتبٌ وراتم. والكلام بنحوه في الكشاف ١/٤٤٦، وزاد فيه الزمخشري قولهم: حُمِي مُعْمِطَةٌ ومُعْمِطَةٌ. والكلام بنحوه في تفسير الثعلبي ٢/١٠٤.

(٢) ذكر الزمخشري في الكشاف ١/٤٦٦ أنه اسمٌ موضع بالدّهناء. وفي اللسان وتاج العروس (نبط - نمط) عن الأزهري في تهذيب اللغة ١٣/٣٧٢ و٣٧٨: وَعَسَاءُ النَّمِيْطِ وَالنَّبِيْطِ: وادٍ بالدّهناء يُنْبِتُ ضرورياً من النبات، ذكره ذو الرّمّة في قوله:

فَأَضَحَّتْ بُوْعَسَاءِ النَّمِيْطِ كَأَنَّهَا ذُرّاً الْأَثَلِ مِنْ وَادِي الْقُرَى أَوْ نَخِيْلُهَا

(٣) مجاز القرآن ١/٩٧.

(٤) القولان في تفسير الطبري ٥/٥٩٥-٥٩٧.

(٥) في (ح) و(ز): وتضمن معنى ما تعدّى بـ «على».

(٦) بنحوه في «مجاز القرآن» ١/٩٨. ونقله المصنف عنه بواسطة ابن الجوزي في زاد المسير ١/٤٣٠.

(٧) هو في زاد المسير ١/٤٣٠ عن الزجاج، ولم أقف عليه في معاني الزجاج.

(٨) مجمل اللغة ٣/٦٣٥. والكلام في المصدر السابق.

العَصْمُ: المَنْعُ، واعتصم واستعصم: امتنع، واعتصمْتُ فلاناً: هيأتُ له ما يعتصمُ به، وكلُّ متمسك بشيءٍ معتصمٌ به^(١)، وكلُّ مانعٍ شيءٍ عاصمٌ. ويرجع لهذا المعنى الأعصم^(٢)، والمِعْصَم، والعِصام. ويسمى الخبزُ عاصماً لأنه يمنع من الجوع^(٣).

* * *

﴿لَنْ نَأْلُوَ الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ مناسبة هذه الآية لِمَا قَبَلَهَا هو أنه لَمَّا أُخْبِرَ التفسير عَمَّن ماتَ كافراً أنه لا يُقْبَل ما أنفق في الدنيا، أو ما أحضره لتخليص نفسه في الآخرة على الاختلاف الذي سبق، حَضَّ المؤمنَ على الصدقة، وبيَّن أنه لن يُدرك البرَّ حتى ينفقَ ممَّا يحبُّ.

والبرُّ هنا؛ قال ابن مسعود وابنُ عباس ومجاهد والسُّدِّي وعمرو بنُ ميمون: البرُّ الجنة^(٤).

وقال الحسن والضحاك: الصدقة المفروضة.

وقال أبو روق: الخيرُ كلُّه. وقيل: الصدق. وقيل: أشرفُ الدِّين^(٥). قاله عطاء.

وقال عطية^(٦): الطاعة. وقال مقاتل بن حيان: التقوى.

(١) لفظة «به» من (ح) و(د) و(ه). وفي مجمل اللغة ٦٧١/١: وكلُّ متمسك بالشيء مُعْصِمٌ.
(٢) في القاموس (عصم): الأعصم من الظباء والرغول: ما في ذراعيه أو أحدهما بياض، وسائرُه أسود أو أحمر.

(٣) في هذا الموضع نهاية الجزء الثالث من النسخة البريطانية، ونهاية جزء من التونسية وهو ما عندنا منها. وتضاف هنا نسخة دار الكتب المصرية، ورمزها (٣د).

(٤) ينظر تفسير كل من الطبري ٢٧٣/٥، والبغوي ٣٢٥/١، وابن عطية ٤٧١/١، والقرطبي ٢٠١/٥.

(٥) في تفسير كلِّ من الثعلبي ٩٩/٢، والبغوي ٣٢٥/١، وتفسير القرطبي ٢٠١/٥: شرف الدين.

(٦) في المطبوع: ابن عطية، وهو خطأ. وقول عطية (وهو العوفي) في تفسير الثعلبي ٩٨/٢، وزاد المسير ٤٢٠/١، وتفسير القرطبي ٢٠١/٥.

وقال الرَّجَّاجُ: كلُّ ما تُقَرَّبُ به إلى الله من عمل خير. وقال معناه ابنُ عطية^(١). قال أبو مسلم: وله مواضع، فيقال: الصَّدَقَ البِرُّ، ومنه: صَدَقْتَ وَبَرَرْتَ، و﴿كَرِيمٌ بَرٌّ﴾ [عبس: ١٦] والإحسانُ، ومنه: بَرَرْتُ والدي، واللُّطْفُ، والتعاهدُ، ومنه: بَيَّرَ أصحابه: إذا كان يَزُورُهُم ويتعاهدُهُم، والهبةُ والصدقةُ، بَرَّهُ بكذا: إذا وهبه له.

وقال: ويحتمل: لن تنالوا برَّ الله بكم، أي: رحمته ولطفه. انتهى. وهو قول أبي بكر الورَّاق؛ قال: معنى الآية: لن تنالوا برِّي بكم إلا ببرِّكم بإخوانكم والإنفاقِ عليهم من أموالكم وَجَاهِكُمْ^(٢). وَرُويَ مثله عن ابن جرير^(٣).

ويحتمل أن يريد: لن تنالوا درجةَ الكمال من فعل البِرِّ حتى تكونوا أبراراً إلا بالإنفاق^(٤) المضاف إلى سائر أعمالكم. قاله ابنُ عطية.

وقد تقدَّم شرح البِرِّ في قوله: ﴿أَتَأْتُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ﴾ [البقرة: ٤٤] ولكن نقلنا ما قال الناس في خصوصية هذا الموضع.

و«من» في «مِمَّا تُحِبُّونَ» للتبعض، ويدلُّ على ذلك قراءة عبد الله: «حتى تنفقوا بعض ما تُحِبُّونَ»^(٥)، و«ما» موصولة، والعائد محذوف.

والظاهر أنَّ المحبَّةَ هنا هو ميلُ النفس وتعلُّقُها التعلُّقَ التامَّ بالمنفق، فيكون إخراجُه على النفس أشقَّ وأصعبَ من إخراج ما لا تتعلَّقُ به النفس ذلك التعلُّق، ولذلك فسَّره الحسن والضحاك بأنه محبوب المال، كقوله: ﴿وَيُطْعَمُونَ أَلْطَمَامَ عَلَيَّ حَبِيءٍ﴾ [الإنسان: ٨].

لذلك ما رُويَ عن جماعة أنهم لهذه الآية تصدَّقوا بأحبِّ شيء إليهم، فتصدَّق

(١) معاني القرآن للزجاج ٤٤٣/١، والمححر الوجيز ٤٧١/١.

(٢) تفسير الثعلبي ١٠٠/٢، وتفسير القرطبي ٢٠٢/٥.

(٣) تفسير الطبري ٥٧٣/٥. وعبارة (د) والمطبوع: وَرُويَ نحوه عن ابن جرير.

(٤) في (ج) و(د) و(ه): بإنفاق. والمثبت من النسخ الأخرى، وهو موافق لما في المححر الوجيز ٤٧١/١. والكلام منه.

(٥) الكشف ٤٤٥/١.

أبو طلحة بَيْرَحَاء^(١)، وتصدَّق زيد بن حارثة بفرسٍ له كان يُحبُّها^(٢)، وابنُ عُمر بالسُّكَّر واللُّوز لأنه كان يُحبُّه^(٣)، وأبو ذرٍّ بفَحْلٍ خَيْرٍ إبله^(٤)، وبيزُنسٍ على مَقْرُور^(٥)، وتلا الآية، والربيعُ بنُ خُثَيْمٍ بالسُّكَّرٍ لِحَبِّه له، وأعتقَ عُمرَ جاريةً أعجبته، وابنه عبدُ الله جاريةً كانت أعجبَ شيءٍ إليه^(٦).

وقيل: معنى «مما تحبُّون» نفائس المال وطيبه، لا رديئه وخبيثه. وقيل: ما يكون محتاجاً إليه. وقيل: كلُّ شيء يُنفقه المسلم من ماله يطلبُ به وجهَ الله. ولفظة «تحبُّون» تنبو عن هذه الأقوال.

والذي يظهر أن هذا الإنفاق هو في النَّدْب؛ لأنَّ المَزَكِّي لا يجبُ عليه أن يُخرجَ أشرف أمواله ولا أحبَّها إليه. وأبعدُ مَنْ ذهبَ إلى أن هذه الآية منسوخة^(٧)؛ لأنَّ الترغيب في النَّدْب لوجه الله لا يُنافي الزكاة.

قال بعضهم: وتدلُّ هذه الآية على أنَّ الكلام يصير شعراً بأشياء، منها قصد المتكلِّم إلى أن يكون شعراً، لأنَّ هذه الآية على وزن بيت من الرَّمَلِ يسمَّى المجزوء المُسَبِّغ، وهو:

يا خَلِيلِي ازْبَعَا وَاسْـَٔ
شَخْبِرَا رَسْمَا بَعْسَفَانِ^(٨)

(١) هو موضع بالمدينة، يقال بفتح الباء وكسرها، ويفتح الراء وضمها، والمدَّ فيهما، ويفتحهما والقصر. ينظر النهاية (برج). وقال الزمخشري في الفائق ٩٣/١ (برا): كأنها فَيْعَلَى، من البَرَّاح، وهي الأرض المنكشفة الظاهرة. وينظر خبر أبي طلحة رضي الله عنه في الموطأ ٩٩٥-٩٩٦، ومسند أحمد (١٤٠٣٦)، وصحيح البخاري (١٤٦١)، وصحيح مسلم (٩٩٨)، وتفسير الطبري ٥٧٥/٥، وتفسير الثعلبي ٩٩/٢، وتفسير البغوي ٣٢٥/١.

(٢) تفسير الطبري ٥٧٦-٥٧٧، وتفسير الثعلبي ٩٩/٢.

(٣) المحرر الوجيز ٤٧١/١.

(٤) تفسير الثعلبي ١٠٠/٢، والكشاف ٤٤٥/١.

(٥) في تفسير الثعلبي ١٠٠/٢ أن الذي تصدَّق بيزُنسٍ على مقررٍ هو الربيع بن خُثَيْم. وقوله: مقرر، أي: أصابه القَرُّ، وهو البرد.

(٦) تنظر الأخبار الثلاثة في المصدر السابق وينظر أيضاً تفسير الطبري ٥٧٤-٥٧٥، وتفسير البغوي ٣٢٦/١، والمحرر الوجيز ٤٧١/١، وزاد المسير ٤٢١/١.

(٧) نقله الثعلبي ٩٩/٢ عن مجاهد والكلبي.

(٨) العقد الفريد ٤٨٧/٥، والكافي للتبريزي ص ٨٦ (وفيه: زَبَعَا، بدل: رَسْمَا)، ومفتاح العلوم

ولا يجوز أن يقال: إنَّ في القرآن شعراً.

﴿وَمَا نُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ تقدم تفسيرٌ مثل هذا.

﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِّنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ﴾.

قال أبو رزوق وابنُ السائب: نزلت حين قال النبي ﷺ: «أنا على مِلَّةِ إبراهيم». فقالت اليهود: فكيف وأنت تأكل لحوم الإبل والبانها؟ فقال ﷺ: «كان ذلك حلالاً لأبي إبراهيم، ونحن نُحِلُّهُ». فقالت اليهود: كلُّ شيء أصبحنا اليوم نُحَرِّمُهُ فإنه كان مُحَرَّمًا على نوح وإبراهيم حتى انتهى إلينا. فأنزل الله ذلك تكذيباً لهم^(١).

ومناسبة هذه الآية لما قبلها والجامع بينهما أنه تعالى أخبر أنه لا ينال المرء البر إلا بالإنفاق مما يُحِبُّ، ونبيُّ الله إسرائيل رُوِيَ في الحديث أنه مَرَضَ مَرَضًا شديدًا، فطال سُقْمُهُ منه، فنذَرَ لله نذرًا إن عافاه الله من سُقْمِهِ أَنْ يُحَرِّمَ - أو يُحَرِّمَنَّ - أَحَبَّ الطَّعَامِ والشراب إليه. وكان أَحَبَّ الطَّعَامِ إليه لحومُ الإبل، وأَحَبَّ الشراب^(٢) ألبانها، ففعل ذلك تقرباً إلى الله^(٣).

فقد اجتمعت هذه الآية وما قبلها في أَنَّ كُلاًَّ منهما فيها تَرَكُّ ما يُحِبُّه الإنسان وما يُؤثره على سبيل التقرب به لله تعالى.

و«كلُّ» من صيغ العموم، و«الطَّعام» أصله مصدر أُقيم مقام المفعول، وهو اسمٌ لكلِّ ما يُطعم ويؤكل. وزعم بعض أصحاب أبي حنيفة أنه اسمٌ للبرِّ خاصَّة؛ قال

= للسَّكَّاكي ص ٥٤٦، واللسان (سبغ) (وفيه: فاستنطقا، بدل: واستخيرا) وذكر ابنُ منظور أن المُسَبِّغَ من الرَّمَلِ ما زيد على جزئه -حرف، نحو فاعلاتان من البيت المذكور، فقوله: مَنبُغُفَانُ: فاعلاتان. (أو: فاعليان). وتفعيل البيت: فاعلاتن فاعلاتن - فاعلاتن فاعلاتان. ولم تنسب هذه المصادر البيت لقائل. وتوافق صدرُ هذا البيت مع صدر بيت لعبيد بن الأبرص، فأقحم في مطبوع البحر عَجُزُ بيت عبيد ضمن البيت أعلاه. فصار الكلام دون معنى، وخرج عن مراد المصنف.

(١) تفسير الثعلبي ١٠١/٢، والوسيط للواحيدي ٤٦٤/١ (بنحوه)، وزاد المسير ٤٢٢/١.

(٢) في (أ) و(ع): وأَحَبَّ الشراب إليه.

(٣) تفسير الطبري ٥٨٦/٥، وتفسير الثعلبي ١٠٢/٢، وتفسير الواحيدي ٤٦٤/١.

الرازي^(١): والآية تُبطله لأنه استثنى منه ما حرّم إسرائيلُ على نفسه، واتفقوا^(٢) على أنه شيء سوى الحنطة، وسوى ما يُتخذُ منها، ومما يؤكد ذلك قوله في الماء: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَطْعَمْهُ﴾ [البقرة: ٢٤٩]. وقال: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٥] وأراد الذبائح انتهى.

ويُجاب عن الاستثناء أنه منقطع، فلا يندرج تحت الطعام^(٣).

وقال القفال^(٤): لم يبلغنا أنّ الميتة والخنزير كانا مُباحينٍ لهم مع أنهما طعام، فيحتمل أن يكون ذلك^(٥) على الأطعمة التي كانت اليهود في وقت الرسول ﷺ تدّعي أنها كانت محرّمةً على إبراهيم، فيزول الإشكال، يعني إشكال العموم.

والحِلُّ: الحلال، وهو مصدر: حَلَّ، نحو: عَزَّ عِزًّا، ومنه: ﴿وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: ٢] أي: حلالٌ به.

وفي الحديث عن عائشة: كنتُ أطيّبُ رسولَ الله ﷺ لِجَلِّهِ وَلِحُرْمِهِ^(٦). ولذلك استوى فيه الواحد والجمع، والمذكر والمؤنث. قال: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَكُمْ﴾ [المتحنة: ١٠] وهي كالحرّم، أي: الحرام^(٧)، واللّبس، أي: اللباس.

وإسرائيل هو يعقوب، وتقدّم الكلام عليه، وتقدّم أنّ الذي حرّمه إسرائيلُ هو لحومُ الإبل والبأنها. ورواه أبو صالح عن ابن عباس، وهو قول الحسن وعطاء وأبي العالية ومجاهد وعبد الله بن كثير في آخرين^(٨).

(١) تفسيره ١٤٧/٨.

(٢) يعني المفسّرين كما في المصدر السابق.

(٣) قاله أيضاً النيسابوري في غرائب القرآن ٧/٤.

(٤) المصدران السابقان.

(٥) في (أ) و(ح) و(د) و(ه): فيُحمل أنّ ذلك.

(٦) أخرجه أحمد (٢٥٨١٧)، والبخاري (١٥٣٩ و ٥٩٢١ بنحوه)، ومسلم (١١٨٩). قوله: لِحُرْمِهِ، بضم الحاء وكسرها، لغتان، والضمّ أكثر. ينظر شرح صحيح مسلم ١/١٣٤ و ٩٨/٨.

(٧) شاهدُه قراءة عاصم من رواية شعبة وحمزة والكسائي: «وحرّم على قرية أهلكتها» وقرأ الباقون: وحرّام. (الأنبياء: ٩٥). وقوله: أي الحرام، من (ب) و(د) و(١د) و(٣د) و(ز) و(٢ز).

(٨) المحرر الوجيز ١/٤٧٣، وزاد المسير ١/٤٢٢-٤٢٣.

وقيل: العروق؛ رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس، وهو قول مجاهد أيضاً وقاتدة والضحاك والسدي وأبي مجلز في آخرين^(١).

قال ابن عباس: عرضت له الأنساء^(٢) فأضنته، فجعل الله إن شفاءه من ذلك أن لا يطعم عرقاً. قال: فلذلك اليهود تنزع العروق من اللحم^(٣). وليس في تحريم العروق قرينة فيما يظهر.

وروي عن ابن عباس أنه حرّم العروق ولحوم الإبل^(٤). وقيل: زيادتا^(٥) الكبد والكليتان والشحم إلا ما على الظهر. قاله عكرمة، وتقدم سبب تحريمه لما حرّم.

قال ابن عطية^(٦): ولم يختلف - فيما علمت - أن سبب التحريم هو بمرض^(٧) أصابه، فجعل تحريم ذلك شكراً لله تعالى إن شفي. وقيل: هو وجع عرق النساء.

وهذا الاستثناء يحتمل الاتصال والانقطاع، فإن كان متصلاً كان التقدير: إلا ما حرّم إسرائيل على نفسه، فحرّم عليهم في التوراة، فليست فيها الزوائد التي افتروها وأدعوا تحريمها.

وإن كان منقطعاً كان التقدير: لكن إسرائيل حرّم على نفسه خاصة، ولم يحرمه الله على بني إسرائيل. والاتصال أظهر.

وظاهر قوله: «على نفسه» أن ذلك باجتهاد منه، لا بتحريم من الله تعالى. واستدل بذلك على أن للأنبياء أن يحرموا بالاجتهاد.

وقيل: كان تحريمه بإذن الله تعالى. وقيل: يحتمل أن يكون التحريم في شرعه كالتدر في شرعنا.

(١) تفسير الثعلبي ١٠١/٢، والمححر الوجيز ٤٧٣/١، وزاد المسير ٤٢٣/١.

(٢) جمع نساء، وهو العصب الوركي.

(٣) المححر الوجيز ٤٧٣/١، وينظر تفسير الطبري ٥٨٢-٥٨٣.

(٤) تفسير الطبري ٥٨٦/٥، والمححر الوجيز ٤٧٣/١.

(٥) في (أ) و(ج) و(د) و(ع) و(ه): زيادة. وفي زاد المسير ٤٢٣/١ (والخبر فيه): زائدتا. وينظر تفسير الثعلبي ١٠٢/٢.

(٦) المححر الوجيز ٤٧٣/١.

(٧) في (أ) و(ع): لمرض.

وَقَالَ الْأَصْمُ^(١): لَعَلَّ نَفْسَهُ كَانَتْ مَائِلَةً إِلَى تِلْكَ الْأَنْوَاعِ، فَاِمْتَنَعَ مِنْ أَكْلِهَا قَهْرًا لِلنَّفْسِ وَطَلَبًا لِمَرْضَاةِ اللَّهِ كَمَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ الزُّهَّادِ، فَعَبَّرَ عَنْ ذَلِكَ الْاِمْتِنَاعِ بِالتَّحْرِيمِ.

واختلفوا في سبب التحريم للطعام الذي حرّمه إسرائيل على بنيه ومن بعدهم من اليهود، وهذا إذا قلنا بأن الاستثناء متصل، أمّا إذا كان منقطعاً فلم يُحرّم عليهم. فقال عطية^(٢): حرّمها عليهم بتحريم إسرائيل، ولم يكن محرّماً في التوراة. ورؤي عن ابن عباس أن يعقوب قال: إن عافاني الله لا يأكله لي ولد.

وقال الضحّاك: وافقوا أباهم في تحريمه، لا أنه حرّم عليهم بالشرع، ثم أضافوا تحريمه إلى الشرع فأكذبهم الله تعالى^(٣).

وقال ابن السائب: حرّمه الله عليهم بعد التوراة، لا فيها، وكانوا إذا أصابوا ذنباً عظيماً حرّم به عليهم طعام طيب، أو صبّ عليهم عذاب، ويؤكدّه: ﴿فِيظَلِرِ﴾ [النساء: ١٦٠] الآية.

وقيل: لم يُحرّم عليهم قبل نزول التوراة ولا بعدها، ولا بتحريم إسرائيل عليهم ولا لموافقته، بل قالوا ذلك تخرفاً وافتراءً.

وقال السديّ: لما أنزل الله التوراة حرّم عليهم ما كانوا يُحرّمون قبل نزولها^(٤).

قال الزمخشري^(٥): والمعنى أنّ المطاعم كلّها لم تنزل حلالاً لبني إسرائيل من قبل إنزال التوراة، وتحريم ما حرّم عليهم منها لظلمهم وبغيهم لم يُحرّم منها شيء قبل ذلك غير المطعوم الواحد الذي حرّمه أبوهم إسرائيل على نفسه، فتبعوه على تحريمه، وهو ردّ على اليهود وتكذيب لهم حيث أرادوا براءة ساحتهم مما نعى

(١) تفسير الرازي ١٤٩/٨، والكلام الذي قبله فيه مطوّل.

(٢) هو القوفي، وقوله في زاد المسير ٤٢٣/١، وذكره القرطبي ٢٠٥/٥ بنحوه أطول منه.

(٣) أي: بقوله: ﴿قُلْ فَأَنزِلُوا بِالْتَّوْرَةِ فَآتَلُوْهَا إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ والقول في زاد المسير ٤٢٣/١. وكذا القول الذي قبله والآتي بعده.

(٤) تفسير الثعلبي ١٠٣/٢. ووقع في المطبوع: يحرمون على أنفسهم قبل نزولها.

(٥) الكشف ٤٤٥/١.

عليهم في قوله: ﴿فَيُظَاهِرُ مِنَّ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبِئَتْ﴾ الآية. وجحود ما غاظهم واشمازوا منه وامتعصوا ممّا نطق به القرآن من تحريم الطيبات عليهم لبغيتهم وظلمهم، فقالوا: لسنا بأول من حرّمت عليه، وما هو إلا تحريم قديم، كانت محرمة على نوح وعلى إبراهيم ومن بعده من بني إسرائيل وهلمّ جرّاً إلى أن انتهى التحريم إلينا، فحرّمت علينا كما حرّمت على من قبلنا. وغرضهم تكذيب شهادة الله عليهم بالبغي والظلم والصدّ عن سبيل الله، وأكل الربا، وأخذ أموال الناس بالباطل، وما عدّد من مساويهم التي كلّما ارتكبوا منها كبيرة حرّم عليهم نوع من الطيبات عقوبة لهم. انتهى كلامه.

﴿مِن قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ﴾ قال أبو البقاء^(١): «مِن» متعلّقة بـ «حرّم». يعني في قوله: ﴿إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ ويبعد ذلك إذ هو من الإخبار بالواضح؛ لأنه معلوم أنّ ما حرّم إسرائيل على نفسه هو من قبل إنزال التوراة ضرورة لتباعد ما بين وجود إسرائيل وإنزال التوراة.

ويظهر أنه متعلّق بقوله: «كان جلاً لبني إسرائيل» أي: من قبل أن تُنزل التوراة، وفصل بالاستثناء؛ إذ هو فضلٌ جائز، وذلك على مذهب الكسائي وأبي الحسن في جواز أن يعمل ما قبل «إلا» فيما بعدها إذا كان ظرفاً أو مجروراً أو حالاً، نحو: ما جلس^(٢) إلا زيد عندك، وما أوى إلا عمرو إليك، وما جاء إلا زيد ضاحكاً. وأجاز الكسائي ذلك في منصوبٍ مطلقاً، نحو: ما ضرب إلا زيد عمراً، وأجاز هو وابن الأنباري ذلك في مرفوع: نحو: ما ضرب إلا زيداً عمرو.

وأما تخريجه على مذهب غير الكسائي وأبي الحسن فيقدّر له عاملٌ من جنس ما قبله، تقديره هنا: حلّ من قبل أن تُنزل التوراة.

﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ «قُل»^(٣) خطابٌ للنبي ﷺ، وقيل^(٤) «فأتوا» محذوف، تقديره: هذا الحق لا زعمكم معشر اليهود فأتوا. وهذه

(١) الإملاء ١/١٤٣. وينظر روح المعاني ٤/٣٣٠.

(٢) في (١د) و(٢ز): حُجس.

(٣) في (أ) و(ح) و(٢د) و(ح): قيل.

(٤) تحرّف في بعض النسخ والمطبوع إلى: وقيل.

أعظمُ مُحاجَّةً أن يُؤمروا بإحضار كتبهم الذي فيه شريعتهم، فإنه ليس فيه ما ادَّعَوْه، بل هو مصدق لما أخبر به ﷺ من أن تلك المطاعم كانت حلالاً لهم من قديم، وأن التحريم هو حادث.

وروي أنهم لم يتجاسروا على الإتيان بالتوراة لظهور افتضاحهم بإتيانها، بل بهتوا، وذلك كعادتهم في كثير من أحوالهم، وفي استدعاء التوراة منهم وتلاوتها الحجَّة الواضحة على صدق رسول الله ﷺ، إذ كان عليه الصلاة والسلام النبي الأمي الذي لم يقرأ الكتب، ولا عرف أخبار الأمم السالفة. ثم أخذ يُحاجُّهم ويستشهد عليهم بما في كتبهم ولا يجدون من إنكاره محيصاً.

وفي الآية دليلٌ على جواز النسخ في الشرائع، وهم ينكرون ذلك^(١).

وخرج قوله: «إن كنتم صادقين» مخرج الممكن، وهم معلوم كذبهم، وذلك على سبيل الهزاء بهم، كقولك: إن كنت شجاعاً فالقني. ومعلوم عندك أنه ليس بشجاع، لكن هزأت به، إذ جعلت هذا الوصف ممّا يمكن أن يتَّصف به.

﴿فَمَنْ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (٩٤) يحتمل أن يكون مندرجاً تحت القول، ويحتمل أن يكون ابتداءً لإخبارٍ من الله بذلك. وافتراؤه الكذب هو زعمه أن ذلك كان محرماً على بني إسرائيل قبل إنزال التوراة.

والإشارة بـ «ذلك» قيل: تحتلُّ ثلاثة أوجه:

أحدها: أن يكون إلى التلاوة، إذ مُضْمِنُهَا بيانُ مذهبهم وقيامُ الحجَّةِ البالغةِ القاطعة، ويكون افتراء الكذب أن ينسب إلى كتب الله ما ليس فيها.

والثاني: أن يكون إلى استقرار التحريم في التوراة، إذ المعنى: إلا ما حرّم إسرائيل على نفسه، ثم حرّمته التوراة عليهم عقوبةً لهم. وافتراء الكذب أن يزيد في المحرّمات ما ليس فيها.

والثالث: أن يكون إلى الحال بعد تحريم إسرائيل على نفسه وقبل نزول

(١) الكلام السالف بنحوه في الكشف ٤٤٦/١ مختصر.

التوراة، أي: مِنْ تَسْنُنٍ بِيَعْقُوبَ^(١) وشرع ذلك دون إذن من الله. ويؤيد هذا الاحتمال قوله: ﴿فِيظَلِرِ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ [النساء: ١٦٠] الآية. فنصَّ على أنه كان لهم ظلم في معنى التحليل والتحريم، وكانوا يُشَدُّون، فَيَشُدُّ اللهُ عليهم كما فعلوا في أمر البقرة، وجاءت شريعتنا بخلاف هذا: «دِينُ اللَّهِ يُسْرٌ»^(٢)، «يَسْرُوا وَلَا تُعْسَرُوا»^(٣)، «بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ»^(٤)، «وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ» [الحج: ٧٨].

والأظهر في «مَنْ» أنها شرطية، ويجوز أن تكون موصولة، وجمع في «فأولئك» حملاً على المعنى.

و«هم» يحتمل أن تكون فصلاً ومبتدأ وبدلاً. والظلم: وضع الشيء في غير موضعه. وقيل: هو هنا الكفر.

﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ﴾ أمر تعالى نبيه أن يصدع بخلافهم، أي: الأمر الصدق هو ما أخبر الله به، لا ما افتروا من الكذب، ونبّه بذلك على أن ما أخبر به من قوله: «كلُّ الطعام» وسائر ما تقدّم صدق، وأنه ملّة إبراهيم.

والأحسن أن يكون قوله: ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ﴾ أي: في جميع ما أخبر به في كتبه المنزلة.

وقيل: في أن محمداً ﷺ هو على ملّة إبراهيم، وإبراهيم عليه السلام كان مسلماً. وقيل: في قوله: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ﴾ الآية. قاله ابن السائب. وقيل: في أنه ما كان يهودياً ولا نصرانياً. قاله مقاتل وأبو سليمان الدمشقي^(٥).

(١) في المطبوع: من سنن يعقوب. وليس فيه لفظه «أي» قبلها. والكلام في المحرر الوجيز ٤٧٣/١-٤٧٤.

(٢) هو قطعة من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه البخاري (٣٩) بلفظ: «إن هذا الدين يُسْرٌ...» وأخرجه أحمد (٢٠٦٦٩) من حديث عروة الفقيمي بلفظ: «إن دين الله في يُسْرٌ».

(٣) أخرجه أحمد (١٢٣٣٣)، والبخاري (٦٩)، ومسلم (١٧٣٤) بأطول منه من حديث أنس ﷺ.

(٤) أخرجه أحمد (٢٢٢٩١) من حديث أبي أمامة الباهلي ﷺ، وفيه قصة.

(٥) زاد المسير ٤٢٤/١.

ثم أمرهم باتباع ملة إبراهيم فقال: ﴿فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ وهي ملة الإسلام التي عليها رسول الله ﷺ والمؤمنون معه، فيخلصون من ملة اليهودية.

وعرض بقوله: ﴿وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ إلى أنهم مشركون في اتخاذ بعضهم بعضاً أرباباً^(١) وتقدم الكلام على نظير هذه الجملة في سورة البقرة [١٣٥] تفسيراً وإعراباً، فأغنى عن إعادته.

وقرأ أبان بن تغلب: «قُلْ صَدَقَ» بإدغام اللام في الصاد، و«قُلْ سِيرُوا» بإدغام اللام في السين، وأدغم حمزة والكسائي وهشام: «بِل سَوَّلَتْ»؛ قال ابن جني: علة ذلك^(٢) فُشُوْ هذين الحرفين في الفم، وانتشار الصوت^(٣) المنبث^(٤) عنهما، فقاربتنا بذلك مخرج اللام فجاز إدغامها فيهما. انتهى^(٥).

وهو راجع لمعنى كلام سيويه؛ قال سيويه^(٦): والإدغام - يعني إدغام اللام مع الطاء والصاد وأخواتهما^(٧) - جائز، وليس ككثرته مع الراء، لأن هذه الحروف تراخين عنها، وهي من الثنايا. قال: وجواز الإدغام لأن آخر مخرج اللام قريب من مخرجها. انتهى كلامه.

﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ﴾ روي عن مجاهد أنه تفاخر المسلمون واليهود، فقالت اليهود: بيت المقدس أفضل وأعظم من الكعبة؛ لأنها مهاجر الأنبياء، وفي الأرض المقدسة. وقال المسلمون: بل الكعبة أفضل. فنزلت^(٨).

(١) في (د) والمطبوع: أرباباً من دون الله.

(٢) في المحتسب ١/١٦٥ (ونقله ابن عطية ١/٤٧٤): علة جواز ذلك.

(٣) في المصدرين السابقين: الصدى.

(٤) في (ز) و(يه) والمطبوع: المثبت، وهو تحريف، وفي (أ) و(ع): المنبث.

(٥) المحتسب ١/١٦٥. ومن قوله: وقرأ أبان... إلى هذا الموضع في المحرر الوجيز ١/٤٧٤ دون قوله: وأدغم حمزة والكسائي وهشام: «بِل سَوَّلَتْ» وينظر حكم لام «هل» و«بل» للقراء السبعة في «تحرير التيسير» ص ٦٤.

(٦) ينظر الكتاب ٤/٤٥٧-٤٥٨.

(٧) وهي: الدال والتاء والزاي والسين. كما في المصدر السابق.

(٨) تفسير الثعلبي ٢/١٠٣، وزاد المسير ١/٤٢٤.

ومناسبة هذه الآية لما قبلها ظاهرة، وهو أنه لما أمر تعالى باتّباع ملة إبراهيم، وكان حج البيت من أعظم شعائر ملة إبراهيم، ومن خصوصيات دينه، أخذ في ذكر البيت وفضائله ليبيّن على ذلك ذكر الحج وجوبه.

وأيضاً فإن اليهود حين حوّلت القبلة إلى الكعبة طعنوا في نبوة رسول الله ﷺ وقالوا: بيت المقدس أفضل وأحق بالاستقبال لأنه وضع قبل الكعبة، وهو أرض المحشر، وقبله جميع الأنبياء، فأكذبهم الله في ذلك بقوله: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ﴾ كما أكذبهم في دعواهم قبل أن ما حرّم عليهم كان محرماً على يعقوب من قبل أن تنزل التوراة.

وأيضاً فإن كل فرقة من اليهود والنصارى زعمت أنها على ملة إبراهيم، ومن شعائر ملته حج الكعبة، وهم لا يحجونها، فأكذبهم الله في دعواهم تلك.

والأول: هو الفرد السابق غيره، وتقدّم الكلام على لفظ «أول» في قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ﴾ [البقرة: ٤١]. و«وضع» جملة في موضع الصفة.

واختلف في معنى كونه أول بيت وضع للناس، فقيل: هو أول بيت ظهر على وجه الماء حين خلقت السماوات والأرض، خلقه قبل الأرض بألفي عام، وكان زبده بيضاء على الماء، فدجيت الأرض تحته.

وقيل: هو أول بيت بناه آدم في الأرض.

وقيل: لما أهبط آدم قالت له الملائكة: طّف حوّل هذا البيت، فلقد طّفنا قبلك بألفي عام. وكان في موضعه قبل آدم بيت يقال له: الضراح، فرفع في الطوفان إلى السماء الرابعة تطوف به ملائكة السماوات^(١).

وذكر الشريف أبو البركات أسعد بن علي بن أبي الغنائم الحسيني الجواني النسابة أن شيث بن آدم هو الذي بنى الكعبة بالطين والحجارة على موضع الخيمة التي كان الله وضعها لآدم من الجنة.

فعلى هذه الأقاويل يكون أول بيت وضع للناس على ظاهره.

(١) الكلام في الكشاف ٤٤٦/١. وقوله: الضراح، بضم الصاد، كما في القاموس، وينظر تفسير كل من الثعلبي ١٠٤/٢، والبغوي ٣٠٨/١.

ورُوِيَ عن ابن عَبَّاسٍ أَنَّهُ أَوَّلُ بَيْتِ حَجِّ بَعْدَ الطُّوفَانِ^(١)، فَتَكُونُ الْأَوَّلِيَّةُ بِاعْتِبَارِ هَذَا الْوَصْفِ مِنَ الْحَجِّ، إِذْ كَانَ قَبْلَهُ بِيوت.

ورُوِيَ عن عَلِيِّ أَنَّهُ سَأَلَهُ رَجُلٌ: أَهوَ أَوَّلُ بَيْتٍ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ: لَا، قَدْ كَانَ قَبْلَهُ بِيوت، وَلَكِنَّهُ أَوَّلُ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ مَبَارَكاً فِيهِ الْهُدَى وَالرَّحْمَةُ وَالْبِرْكَةُ^(٢). فَأَخَذَ الْأَوَّلِيَّةُ بِقَيْدِ هَذِهِ الْحَالِ.

وَقِيلَ: أَوَّلُ مَنْ بَنَاهُ إِبْرَاهِيمُ، ثُمَّ قَوْمٌ مِنَ الْعَرَبِ مِنْ جُرْهُمٍ، ثُمَّ هُدِمَ فَبَنَيْتُهُ الْعَمَالِقَةُ، ثُمَّ هُدِمَ فَبَنَيْتُهُ قَرِيشٌ^(٣).

وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ أَوَّلُ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى». قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ سَنَةً»^(٤).

فَظَاهِرُ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ مِنْ وَضَعِ إِبْرَاهِيمَ، وَهُوَ مَعَارِضٌ لِمَا ذُكِرَ فِي الْأَقْوَالِ السَّابِقَةِ، إِلَّا أَنْ حُمِلَ الْوَضْعُ عَلَى التَّجْدِيدِ، فَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا.

وَظَاهِرُ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ يَضَعُ قَوْلَ الرَّجَّاجِ أَنَّ بَيْتَ الْمَقْدِسِ هُوَ مِنْ بِنَاءِ سَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، بَلْ يَظْهَرُ مِنْهُ أَنَّهُ مِنْ وَضَعِ إِبْرَاهِيمَ، فَكَمَا وَضِعَ الْكَعْبَةُ وَضِعَ بَيْتُ الْمَقْدِسِ، وَقَدْ بَيْنَ ﷺ أَنَّ بَيْنَ الْوَضْعَيْنِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَأَيْنَ زَمَانُ إِبْرَاهِيمَ مِنْ زَمَانِ سَلِيمَانَ^(٥).

وَمَعْنَى «وُضِعَ لِلنَّاسِ» أَي: مُتَعَبِّدًا يَسْتَوِي فِي التَّعَبُّدِ فِيهِ النَّاسُ، إِذْ غَيْرُهُ مِنَ الْبِيوتِ يَخْتَصُّ بِأَصْحَابِهَا، وَالْمَشْتَرِكُ فِيهِ النَّاسُ هُوَ مُحَلٌّ طَاعَتِهِمْ وَعِبَادَتِهِمْ وَقَبْلَتِهِمْ.

(١) الكشاف ٤٤٦/١، وتفسير النسفي ٢٣٥/١.

(٢) تفسير الثعلبي ١٠٤/٢، والكشاف ٤٤٦/١.

(٣) الكشاف ٤٤٦/١، وتفسير الرازي ١٥٤/٨، والخبر فيهما متصل بقول علي عليه السلام السابق قبله.

(٤) أخرجه أحمد (٢١٣٣٣)، والبخاري (٣٣٦٦)، ومسلم (٥٢٠).

(٥) الكلام بنحوه أوضح منه في المحرر الوجيز ٤٧٤/١. وينظر كلام الزجاج في معانيه ٤٤٥/١.

وقرأ الجمهور: «وُضِعَ» مبنياً للمفعول. وقرأ عكرمة وابن السَّمِيعِ: «وَضَعَ» مبنياً للفاعل^(١)، فاحتمل أن يعود على الله، واحتمل أن يعود على إبراهيم، وهو أقرب في الذكر واليق وأوفق لحديث أبي ذر.

و«للناس» متعلق بـ «وُضِعَ»، واللام فيه للتعليل، و«للذي ببكة» خبر «إن»، والمعنى: للبيث الذي ببكة، وأكّدت النسبة بتأكيدين «إن»، واللام.

وأخبر هنا عن النكرة وهو «أول بيت» لتخصّصها بالإضافة وبالصفة التي هي «وُضِعَ» إمّا لها وإمّا لما أضيفت إليه، إذ تخصّصه تخصيصاً لها بالمعرفة، وهو «للذي ببكة»، لأن المقصود الإخبار عن أول بيت وضع للناس، ويحسن الإخبار عن النكرة بالمعرفة دخول «إن». ومن أمثلة سيبويه^(٢). إن قريباً منك زيد، تخصّص «قريب» بلفظ «منك» فحسن الإخبار عنه، وقد جاء بغير تخصيص، وهو جائز في الاختيار، قال:

وإن حراماً أن أسب مجاشعاً بأبائي الشّم الكرام الحَضارم^(٣)

والباء في: «ببكة» ظرفية، كقولك: زيد بالبصرة، ويضعف أن يكون «بكّة» هي المسجد لأنه يلزم أن يكون الشيء ظرفاً لنفسه، وهو لا يصح.

﴿مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾ أمّا بركته فلما يحصل فيه من الثواب وتكفير السيئات لمن حجّه واعتمره وطاف به وعكف عنده.

وقال القفال^(٤): يجوز أن تكون بركته ما ذكر في قوله: ﴿يُجِئُ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ

شَيْءٍ﴾ [القصص: ٥٧].

(١) تفسير الثعلبي ١٠٣/٢ (عن ابن السميع)، والمحرم الوجيز ٤٧٤/١ (عن عكرمة). وهي في الكشاف ٤٤٦/١ دون نسبة.

(٢) الكتاب ١٤٢/٢.

(٣) البيت للفرزدق، وهو بهذه الرواية في خزانة الأدب ٢٨٥/٩. وهو في المقتضب ٧٤/٤، وفصل المقال ص ٣٨١، والحامسة البصرية ٢٦٢/٢ (وجاء فيه: لعله لجري)، والحلل ص ١٤٢ برواية: مُقَاعِساً، بدل: مجاشعاً. وجاء في ديوان الفرزدق ٣٠٠/٢ برواية: وليس يعدل إن سببت مُقَاعِساً، وفي جمهرة الأمثال ٥١٢/١ برواية: وليس بنصف أن أسب مُقَاعِساً.

(٤) تفسير الرازي ١٥٨/٨.

وقيل: بَرَكْتُهُ دوامُ العبادة فيه ولزومُها لأنَّ البرَّكة لها معنيان: أحدهما النمو، والآخر الثبوت، ومنه البرَّكة لثبوت الماء فيها، والبرُّكُ: الصَّدْرُ؛ لثبوت الحفظ فيه. والبرَّكاء^(١): الثبوتُ في القتال، وتبارك الله: ثَبَّتَ ولم يزل.

وقيل: بَرَكْتُهُ تضعيف الثواب فيه؛ رَوَى ابنُ عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ طَافَ بالبيت؛ لم يَرْفَعْ قدماً ولم يَضَعْ أُخرى إلا كتَبَ اللهُ له بها حسنة، ورفَّعَ له بها درجة»^(٢). وقال الفراء: سُمِّيَ مباركاً لأنه مغفرة للذنوب^(٣).

وقال ابن جرير: بركتُه: تطهيرُه^(٤) من الذنوب^(٥).

وقيل: بَرَكْتُهُ أَنْ مَنْ دَخَلَهُ أَمِنَ، حَتَّى الْوَحْشِ، فَيَجْتَمِعُ فِيهِ الظَّبْيُ وَالْكَلْبُ^(٦).

وأما كونه هدى؛ فلأنَّه لَمَّا كَانَ مَقُومًا مُصْلِحًا كَانَ فِيهِ إِرْسَادٌ، وَبُورُغٌ بِجَعْلِهِ هَدًى، أَوْ هُوَ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، أَي: وَذَا هَدًى. قيل: ومعنى «هدى» أي: قِبْلَةٌ، وقيل: رحمة، وقيل: صلاح، وقيل: بيانٌ ودلالة على الله تعالى بما فيه من الآيات التي لا يقدر عليها غيره تعالى^(٧).

وقال ابن عطية^(٨): يحتمل هنا «هدى» أن يكون بمعنى الدعاء، أي: من حيث دُعِيَ الْعَالَمُونَ إِلَيْهِ.

وانتصاب «مباركاً» على الحال، وجوزوا أن يكون حالاً من الضمير الذي استكنَّ في «وَضِعَ»، والعاملُ فيها «وَضِعَ»^(٩) أي: إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ مَبَارَكًا - أَي فِي هَذِهِ

(١) بفتح الباء وضمها، كما في تاج العروس (برك).

(٢) صحيح ابن حبان (٣٦٩٧)، وزاد المسير ٤٢٦/١، وفيهما زيادة: وحطَّ عنه بها خطيئة.

(٣) معاني القرآن للفراء ٢٢٧/١.

(٤) في (ح) و(د) و(يه): تطهره.

(٥) تفسير الطبري ٥٩٧/٥، ولفظه فيه: لأن الطواف به مغفرة للذنوب.

(٦) بنحوه في زاد المسير ٤٢٦/١. وينظر التعليق التالي.

(٧) زاد المسير ٤٢٦/١، وجاء بعده قوله: حتى يجتمع الكلب والظبي في الحرم، فلا الكلب

يهيج الظبي، ولا الظبي يستوحش منه. قاله القاضي أبو يعلى.

(٨) المحرر الوجيز ٤٧٥/١.

(٩) الإملاء ١٤٤/١.

الحال - للذي ببكّة. وهذا التقدير ليس بجائز، لأنك فصلت بين العامل في الحال وبين الحال بأجنبي، وهو الخبر، لأنه معمول لـ «إنَّ» خبر لها، فإن أضمرت «وُضِعَ» بعد الخبر أمكن أن يعمل في الحال، وكان تقديره: للذي ببكّة وُضِعَ مباركاً. وعلى هذا التقدير ينبغي أن يُحمل تفسير علي بن أبي طالب السابق ذكره عند ذكر كون هذا البيت أولاً، إذ كان قد لاحظ في هذا البيت كونه وُضِعَ أوّل بقيد هذه الحال.

وجوّزوا أيضاً أن يكون العامل في الحال العامل في «ببكّة»، أي: استقرّ ببكّة في حال بركته. وهو وجه ظاهر الجواز، ولم يذكر الزمخشري غيره^(١).

وأما «هدى» فظاهره أنه معطوف على «مباركاً»، والمعطوف على الحال حال، وجوّز بعضهم أن يكون مرفوعاً على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: وهو هدى، ولا حاجة إلى تكلف هذا الإضمار.

﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ﴾ أي: علامات واضحات، منها مقام إبراهيم والحجر الذي قام عليه، والحجر الأسود، وهو من حجارة الكعبة، وهو يمين الله في الأرض^(٢) يشهد لمن مسّه^(٣)، والحطيم^(٤)، وزمزم، وأمن الخائف، وهيئته وتعظيمه في قلوب الناس، وأمر الفيل ورمي طير الله عنه بحجارة السّجيل، وكفّ الجابرة عنه على وجه الدهر، وإذعان نفوس العرب لتوقير هذه البقعة دون ناه ولا زاجر، وجباية الأرزاق إليه وهو بوادٍ غير ذي زرع، وحمايته من السيول، ودلالة عموم المطر إيّاه من جميع جوانبه على خضب آفاق الأرض، فإن كان المطر من جانب أخصب الأفق الذي يليه.

(١) الكشاف ٤٤٧/١.

(٢) يشير إلى حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً: «الحجر يمين الله في الأرض يصفح به عباده» أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٣٣٩/٧، وفي إسناده إسحاق بن بشر الكاهلي، كذّبه غير واحد من الأئمة.

(٣) أخرج أحمد (٢٢١٥)، والترمذي (٩٦١) عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعاً: «يأتي هذا الحجر يوم القيامة له عينان يُبصرُ بهما، ولسانٌ ينطقُ به، يشهدُ لمن استلمه بحق». وصحّحه ابن خزيمة (٢٧٣٥)، وابن حبان (٣٧١٢).

(٤) الحطيم: حجر الكعبة، أو جداره، أو ما بين الركن وزمزم والمقام، أو من المقام إلى الباب، أو ما بين الركن الأسود إلى الباب إلى المقام. كذا في القاموس (حطم).

وذكرَ مَكِّيَّ وغيره أنَّ من آياته كونَ الطير لا يعلو عليه. قال ابنُ عطية^(١): وهذا ضعيف، والطيرُ تُعَايِنُ تعلوه، وقد عَلَنَتْهُ العُقَابُ التي أخذتِ الحيَّةَ المُشْرِفَةَ على جداره^(٢)، وتلك كانت من آياته. انتهى.

وأَيُّ عبدٍ عَلَا عليه عَتَقَ، وتعجيلُ العقوبة لمن عتا فيه، وإجابةُ دعاء من دعا تحت الميزاب، ومضاعفةُ أجرِ المصلِّي، وغيرُ ذلك من الآيات.

وقوله: «فيه آياتٌ بيناتٌ» الضمير في «فيه» عائد على البيت، فينبغي أن لا يُذكر من الآيات إلا ما كان في البيت، لكنهم توسَّعوا في الظرفية، إذ لا يمكن حملها على الحقيقة، لأنه كان يلزمُ أن الآيات تكون داخلَ الجدران. ووجهُ التوسُّع أنَّ البيتَ وُضع بحَرَمِهِ وجميع فضائله، فهي فيه على سبيل المجاز، ولذلك عدَّ المفسِّرون آياتٍ في الحَرَمِ وأشياء ممَّا التزمت في شريعتنا من تحريم قطع شجره، ومنع الاصطياد فيه.

والذي تعرَّضت له الآية هو مقامُ إبراهيم، لأنه آيةٌ باقية^(٣) على مرِّ الأعصار، وذلك أنه لما قام إبراهيم على حَجَرِ المَقَامِ وَقَتَّ رَفَعَهُ القواعدُ من البيت؛ طالَّ له البناء، فكلَّمَا علا الجدارُ ارتفعَ الحَجَرُ به في الهواء، فما زالَ يبني وهو قائم عليه وإسماعيلُ يُناوِلُهُ الحجارةَ والطِّينَ حتى كَمَلَ الجدارُ، ثم [لَمَّا] أراد الله إبقاء ذلك آيةً للعالمين؛ لِيَنَ الحَجَرَ، فغرقت فيه قَدَمَا إبراهيمَ كأنَّها في طين، فذلك الأثرُ باقٍ إلى اليوم، وقد نقلت كافةُ العرب ذلك في الجاهلية على مرور الأعصار. وقال في ذلك أبو طالب:

ومَوْطِيَّ إبراهيمَ في الصَّخْرِ رَطْبَةً على قَدَمَيْهِ حافياً غيرَ ناعِلٍ
فما حُفِظَ أنَّ أحداً من الناس نازَعَ في هذا القول^(٤).

(١) المحرر الوجيز ٤٧٦/١، والكلام السالف فيه مع قول مكِّي، وقوله في الهداية ١٠٧٨/٢. وينظر زاد المسير ٤٢٧/١.

(٢) ينظر خبرها في قصة بناء قريش للكعبة قبل بعثَةِ النبي ﷺ بخمس سنين، في سيرة ابن هشام ١٩٢-١٩٣.

(٣) في (أ) و(ح) و(د) و(ه): ثابتة.

(٤) المحرر الوجيز ٤٧٥-٤٧٦. ولفظة «لما» السالفة بين حاصرتين منه. والبيت أيضاً في

وقيل: سببُ أثرِ قدميه في هذا الحَجَرِ أنه وافى مكة زائراً من الشام، فقالت له زوجة إسماعيل: انزل حتى أغسلَ رأسك. فأبى أن ينزل، فجاءت بهذا الحَجَرِ من جهة شِقِّهِ الأيمن، فوضع قدمه عليه حتى غسلت شِقَّ رأسه، ثم حَوَّلَتْهُ إلى شِقِّهِ الأيسر حتى غسلت الشَّقَّ الآخر، فبقي أثرُ قدميه فيه^(١).

وارتفاع «آيات» على الفاعلية بالمجرور قبله، فيكون المجرور في موضع الحال، والعاملُ فيها محذوف، وذلك المحذوف هو الحالُ حقيقةً، ونسبةُ الحالِية إلى الظرف والمجرور مجازٌ كنسبة الخبر إليها إذا قلت: زيدٌ في الدار، أو: عندك، ولذلك قال بعض أصحابنا: وما يُعزى للظرف من خبرية وعمل؛ فالأصحُّ كونه لعامله، وكونُ «فيه» في موضع حالٍ مقدِّرة سواءً أكان العاملُ فيها هو العامل في «بيكَّة» أم كان العامل فيها هو «وُضِعَ» على ما أعربوه أو على ما أعربناه. ويجوزُ أن تكون جملةً مستأنفة، أخبر الله تعالى أن فيه آياتٍ بينات.

﴿مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ «مقام» مَفْعَلٌ من القيام. وقرأ الجمهور: «آياتٍ بينات» على الجمع. وقرأ أبيّ وعُمر وابنُ عباس ومجاهد وأبو جعفر في رواية قُتبية: «آيةٌ بينة» على التوحيد^(٢)، فعلى قراءة الجمهور أعربوا «مقامُ إبراهيم» بدلاً، وهو بدل كلٍّ من كلٍّ من قوله: «آيات». وأعربوه خبرَ مبتدأ محذوف أي: هُنَّ مقامُ إبراهيم، وعلى ما أعربوه فكيف يُبدلُ المفرد من الجمع، أو يُخبر به عن الجمع؟ وأجيب بوجهين: أحدهما: أن يُجعل وحده بمنزلة آياتٍ كثيرةٍ لظهور شأنه وقوة دلالته على قدرة الله ونبوة إبراهيم عليه السلام من تأثير قدمه في حَجَرٍ صَلْدٌ، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا﴾ [النحل: ١٢٠].

= سيرة ابن هشام ٢٧٣/١ (ضمن قصيدة لأبي طالب) وخزانة الأدب ٦٢/٢. قوله: وموطئ معطوف على ما قبله في القصيدة.

(١) الكشف ٤٤٨/١، والروض الأنف ٢٥/٢، وتفسير الرازي ١٦٠/٨، وفيه: أم إسماعيل، بدل: زوجة إسماعيل. وذكر الرازي قولاً ثالثاً، وهو أنه الحجر الذي قام إبراهيم عليه عند الأذان بالحج. ثم نقل عن القفال قوله: ويجوز أن يكون إبراهيم قام على ذلك الحجر في هذه المواضع كلها.

(٢) القراءات الشاذة ص ٢٢، والكشاف ٤٤٧/١، والمحزر الوجيز ٤٧٥/١. وقراءة أبي جعفر المشهورة عنه كقراءة الجماعة.

والثاني: اشتماله على آيات؛ لأنَّ أثرَ القدم في الصخرة الصَّماء آية، وغَوْصُهُ فيها إلى الكعبين آية، وإلانة بعض الصخرة دون بعض آية، وإبقائه دون سائر آيات الأنبياء آيةً لإبراهيم خاصَّة، وحفظه مع كثرة أعدائه من المشركين وأهل الكتاب والملاحدة ألوف سنين آية.

قال الزمخشري^(١): ويجوزُ أن يُراد: فيه آياتٌ بيِّنات؛ مقامُ إبراهيم، وأمنٌ مَنْ دَخَلَهُ، لأنَّ الاثنيْن^(٢) نوعٌ من الجمع، كالثلاثة والأربعة.

وقال ابنُ عطية^(٣): والمترجح عندي أنَّ المَقَامَ وأمنَ الداخل جُعلا مثلاً ممَّا في حَرَمِ الله من الآيات، وخُصَّ بالذكر لِعَظَمِهما، وأنهما تقومُ بهما الحجَّة على الكفار، إذ هم مدركون لهاتين الآيتين بحوَاسِهِم.

فظاهرُ كلامِهِ وكلامِ الزمخشريِّ قبله أنَّ مَقَامَ إبراهيم وأمنَ الداخل تفسيرٌ للآيات، وهي جمع، ولكن لم يُذكر أمنُ الداخل في الآية تفسيراً صناعياً، إنما جاء: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ جملة من شرط وجزاء، أو مبتدأ وخبر، لا على سبيل أن يكون اسماً مفرداً يُعطف على قوله: «مقام إبراهيم» فيكون ذلك تفسيراً صناعياً، بل لم يأت بعد قوله: «آياتٌ بيِّنات» سوى مفرد، وهو: ﴿مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾. فقال^(٤):

فإن قلت: كيف أجزت أن يكون «مقام إبراهيم» والأمنُ عطفَ بيان؟ وقوله: «وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا» جملة مستأنفة؛ إما ابتدائية وإما شرطية؟ قلت: أجزت ذلك من حيث المعنى، لأنَّ قوله: «وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا» دلٌّ على أمنِ داخلِهِ، فكأنه قيل: فيه آياتٌ بيِّنات: مقامُ إبراهيم وأمنُ داخلِهِ. ألا ترى أنك لو قلت: فيه آيةٌ بيِّنة؛ مَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا؛ صحَّ؛ لأنه في معنى: فيه آيةٌ بيِّنة: أمنٌ مَنْ دَخَلَهُ؟ انتهى سؤاله وجوابه، وليس بواضح؛ لأنَّ تقديره: وأمنُ الداخل، هو مرفوعٌ عطفاً على «مقام إبراهيم»، وقَسَّرَ بهما الآيات، والجملة من قوله: «وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا»

(١) الكشاف ١/٤٤٧. والكلام السالف فيه.

(٢) في (ب) و(١د) و(٢د) و(٢ز): الآيتين.

(٣) المحرر الوجيز ١/٤٧٥.

(٤) أي: الزمخشري، وكلامه في الكشاف ١/٤٤٧-٤٤٨.

لا موضع لها من الإعراب، فتدافعا، إلا إن اعتقد أن ذلك معطوف محذوف يدلُّ عليه ما بعده، فيمكن التوجيه، فلا يُجعل قوله: «وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا» في معنى: وأمن داخله، إلا من حيث تفسير المعنى، لا تفسير الإعراب^(١).

قال الزمخشري: ويجوز أن تُذكر هاتان الآيتان ويُطوى^(٢) ذكرُ غيرهما دلالةً على تكاثر الآيات، كأنه قيل: فيه آياتٌ بينات: مقامُ إبراهيم، وأمنٌ من دخله، وكثيرٌ سواهما، ونحوه في طيِّ الذَّكر قولُ جرير^(٣):
كَانَتْ حَنِيفَةً أَثْلَثًا فَثَلُّهُمْ من العبيدِ وثُلثٌ من مَوَالِيهَا
ومنه قوله ﷺ: «حُبَّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ ثَلَاثُ: الطَّيِّبُ، وَالنِّسَاءُ، وَقُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»^(٤). انتهى كلامه، وفيه حذف معطوفين.

ولم يذكر الزمخشري في إعراب «مقام إبراهيم» إلا أنه عطفُ بيان لقوله: «آياتٌ بينات». وردَّ عليه ذلك؛ لأنَّ «آيات» نكرة، و«مقام إبراهيم» معرفة، ولا يجوز التخالف في عطف البيان. وقوله مخالف لإجماع الكوفيِّين والبصريِّين، فلا يُلْتَفَت إليه. وحُكم عطف البيان عند الكوفيِّين حكم النعت، فتسبُع النكرة النكرة، والمعرفة المعرفة، وقد تبعهم في ذلك أبو علي الفارسي. وأمَّا عند البصريِّين فلا يجوز إلا أن يكونا معرفتيْن، ولا يجوز أن يكونا نكرتيْن، وما أعربَه الكوفيُّون ومن وافقهم عطف

(١) ينظر تعقُّب السمين الحلبي للمصنف في الدَّر المصون ٣/٣٢٠.

(٢) في المطبوع: يذكر هاتين الآيتين. وفي (أ) و(ح): ويكون، بدل: وطوى. والكلام في «الكشاف» ١/٤٤٧.

(٣) ديوانه ٢/٥٤٥.

(٤) قال السمين الحلبي في الدر المصون ٣/٣١٩: «ذَكَرَ اثْنَيْنِ وَهُمَا الطَّيِّبُ وَالنِّسَاءُ، وَطَوَى ذِكْرَ الثَّالِثَةِ؛ لَا يُقَالُ: إِنَّ الثَّالِثَةَ قَوْلُهُ: «وَقُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ» لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ دُنْيَاهُمْ». اهـ. وهذا تخريج حسن للفظ «ثلاث» في الحديث لو صحَّت، فقد أخرجَه أحمد (١٢٢٩٣-١٢٢٩٤) وغيره عن أنس رضي الله عنه، دون لفظ «ثلاث». وقال ابن حجر في التلخيص الحبير ٣/١١٦: اشتهر على الألسنة بزيادة «ثلاث» وشرحه الإمام أبو بكر بن فورك في جزء مفرد على ذلك، وكذلك ذكره الغزالي في الإحياء، ولم نجد لفظ «ثلاث» في شيء من طرقه المسندة. انتهى. وقال نحوه أيضاً في تخريج أحاديث الكشاف ص ٢٧، وأشار الآلوسي أيضاً في روح المعاني ٤/٣٣٧-٣٣٨ إلى ضعف هذه اللفظة في الحديث. وينظر أيضاً فيض القدير ٣/٣٧٠.

بيان وهو نكرة على النكرة قبله أعربه البصريون بدلاً، ولم يُقْم لهم دليل على تعيين عطف البيان في النكرة، فينبغي أن لا يجوز.

والأولى والأصوب في إعراب «مقام إبراهيم» أن يكون خبر مبتدأ محذوف تقديره: أحدها: أي: أحد تلك الآيات البيّنات مقام إبراهيم، أو مبتدأ محذوف الخبر تقديره: منها، أي: من الآيات البيّنات مقام إبراهيم، ويكون ذكر المقام لعظمه ولشهرته عندهم، ولكونه مُشاهداً لهم لم يتغيّر، ولإذكاره إيّاهم^(١) دين أبيهم إبراهيم.

وأما على قراءة من قرأ «آية بيّنة» بالتوحيد فإعرابه بدل، وهو بدل معرفة من نكرة موصوفة، كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ * صِرَاطِ اللَّهِ﴾ [الشورى: ٥٢-٥٣]. ويكون الله تعالى قد أخبر عن هذه الآية العظيمة وحدّها وهي «مقام إبراهيم» لما ذكرناه، وإن كان في البيت آيات كثيرة.

واختلفوا في تفسير «مقام إبراهيم»؛ فقال الجمهور: هو الحَجَر المعروف. وقال قوم: البيت كُلُّه مقام إبراهيم؛ لأنه بناه وقام في جميع أقطاره. وقال قوم: مكة كُلُّها مقام إبراهيم. وقال قوم: الحَرَمُ كُلُّه^(٢).

والحَرَمُ ممّا يلي المدينة نحواً من أربعة أميال إلى منتهى التنعيم، وممّا يلي العراق نحواً من ثمانية أميال إلى مكان يقال له: المَقْطَع، وممّا يلي عرفة تسعة أميال، وممّا يلي طريق اليمن سبعة أميال إلى موضع يقال له: أضاة، وممّا يلي جُدَّة عشرة أميال^(٣) إلى منتهى الحديدية.

﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ الضمير في «وَمَنْ دَخَلَهُ» عائد على البيت، إذ هو المحدث عنه والمقيّد بتلك القيود من البركة والهدى والآيات البيّنات من مقام إبراهيم وغيره، ولا يمكن أن يعود على «مقام إبراهيم» إذا فسّرناه بالحَجَر.

(١) في (ح) و(د) و(ه): ولإذكارهم. بدل: ولإذكاره إيّاهم.

(٢) المحرر الوجيز ٤٧٦/١.

(٣) من قوله: وممّا يلي طريق اليمن... إلى هذا الموضع من (ب) و(د). والكلام في المصدر السالف.

وظاهر الآية وسياق الكلام أن هذه الجملة هي مفسرة لبعض آيات البيت ومذكرة للعرب بما كانوا عليه في الجاهلية من احترام هذا البيت وأمن من دخله من ذوي الجرائر، وكانت العرب يُغير بعضها على بعض وَيَتَخَطَّفُ النَّاسُ بِالْقَتْلِ وَأَخَذَ الْأَمْوَالَ وَأَنْوَاعَ الظُّلْمِ إِلَّا فِي الْحَرَمِ، كقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا مَّا مَنَّا وَيَتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾ [العنكبوت: ٦٧] وذلك بدعوة إبراهيم عليه الصلاة والسلام: ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا ءَامِنًا﴾ [البقرة: ١٢٦]. فأما في الإسلام؛ فمن أصاب حَدًّا فَإِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُهُ، وإلى هذا ذهب عطاء ومجاهد والحسن وقتادة وغيرهم، فمن زنى أو سرق، أو قتل؛ أُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ. واستحسن كثير ممن قال هذا القول أن يُخْرَجَ مَنْ وَجِبَ عَلَيْهِ الْقَتْلُ إِلَى الْحِلِّ فَيُقْتَلَ فِيهِ.

وقال ابن عباس: مَنْ أَحَدَثَ حَدًّا وَاسْتَجَارَ بِالْبَيْتِ فَهُوَ آمِنٌ، وَالْأَمْرُ فِي الْإِسْلَامِ عَلَى مَا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَا يَعْرِضُ أَحَدٌ لِقَاتِلِ وَلِيِّهِ، إِلَّا أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يُبَايَعُوهُ وَلَا يَكَلِّمُوهُ وَلَا يُؤْوُوهُ حَتَّى يَتَبَرَّمَ فَيُخْرَجَ مِنَ الْحَرَمِ، فَيُقَامَ عَلَيْهِ الْحَدُّ.

وقال بمثل هذا عطاء أيضاً والشعبي وعبيد بن عمير والسدي وابن جبير وغيرهم، إِلَّا أَنَّ أَكْثَرَهُمْ قَالُوا هَذَا فِيمَنْ يَقْتُلُ خَارِجَ الْحَرَمِ ثُمَّ يَعُودُ بِالْحَرَمِ، أَمَا مَنْ قَتَلَ فِيهِ؛ فَيُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ فِيهِ^(١).

واختلف فقهاء الأمصار إذا جنى في غير الحرم ثم التجأ إليه، فقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد وزفر والحسن بن زياد وأحمد في رواية حنبل عنه: إِنْ كَانَتِ الْجِنَايَةُ فِي النَّفْسِ لَمْ يُقْتَصَّ مِنْهُ وَلَا يَخَالِطُ، أَوْ فِيمَا دُونَ النَّفْسِ اقْتَصَّ مِنْهُ فِي الْحَرَمِ^(٢).

وقال مالك في رواية: لَا يُقْتَصُّ مِنْهُ فِيهِ لَا بِقَتْلِ وَلَا فِيمَا دُونَ النَّفْسِ، وَلَا يُخَالِطُ.

قالوا: وَانْعَقَدَ الْإِجْمَاعُ عَلَى أَنَّ مَنْ جَنَى فِيهِ لَا يُؤْمَنُ؛ لِأَنَّهُ هَتَكَ حُرْمَةَ الْحَرَمِ

(١) المحرر الوجيز ٤٧٧/١. وأخرج الطبري الأقوال في تفسيره ٦٠١/٥-٦٠٦.

(٢) أحكام القرآن للجصاص ٢١/٢، وزاد المسير ٣٢٧/١.

وَرَدَّ الْأَمَانَ، فَبَقِيَ حُكْمُ الْآيَةِ فَيَمْنُ جَنَى خَارِجاً مِنْهُ ثُمَّ لَجَأَ إِلَيْهِ، وَقَالُوا: هَذَا خَبْرٌ مَعْنَاهُ الْأَمْرُ، أَي: وَمَنْ دَخَلَهُ فَأَمَّنُوهُ، وَهُوَ عَامٌّ فَيَمْنُ جَنَى فِيهِ، أَوْ فِي غَيْرِهِ ثُمَّ دَخَلَهُ^(١)، لَكِنْ صَدَّ الْإِجْمَاعُ عَنِ الْعَمَلِ بِهِ فَيَمْنُ جَنَى فِيهِ^(٢)، وَبَقِيَ حُكْمُ الْآيَةِ مُخْتَصِّبًا بِمَنْ جَنَى خَارِجاً مِنْهُ ثُمَّ دَخَلَهُ.

وقال يحيى بن جَعْدَةَ في آخَرِينَ: آمَنَّا مِنَ النَّارِ^(٣).

وَلَا بَدَّ مِنْ قَيْدٍ فِي «وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا» أَي: وَمَنْ دَخَلَهُ حَاجًّا، أَوْ مَنْ دَخَلَهُ مُخْلِصًا فِي دُخُولِهِ.

وقيل: الْمَعْنَى: وَمَنْ دَخَلَهُ عَامَّ عُمْرَةِ الْقِضَاءِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لِقَوْلِهِ: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧].

وقال جعفر الصادق: مَنْ دَخَلَهُ وَرَقِيَ عَلَى الصِّفَا أَمِنَ الْأَنْبِيَاءَ^(٤).

وظاهرُ الآية ما بدأنا به أولاً، وكلُّ هذه الأقوال سواء متكلِّفات؛ وينبو اللفظُ عنها، ويُخالف بعضها ظواهرُ الآيات وقواعدُ الشريعة.

﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ روى عكرمة أنه لما نزلت: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا﴾ قالت اليهود: نحن على الإسلام، فنزلت: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ﴾ الآية؛ قيل له: حُجُّهُمْ يَا مُحَمَّدَ^(٥)، إِنْ كَانُوا عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ الَّتِي هِيَ الْإِسْلَامُ فَلْيُحُجُّوا إِنْ كَانُوا مُسْلِمِينَ. فقالت اليهود: لا نحجُّه أبداً^(٦).

(١) الكلام في زاد المسير ٤٢٧/١ بتقديم وتأخير، ونُسب فيه للقاضي أبي يعلى.

(٢) أي لا تعلق لحكم الآية بالجاني فيه، فلا يؤمَّن بالإجماع كما سلف، ووقع في (ب) و(د): صدر، بدل: صد. وهو تحريف.

(٣) تفسير الطبري ٦٠٦/٥، والمحرم الوجيز ٤٧٧/١، وتفسير القرطبي ٢١٣/٥.

(٤) كذا وقع، وفيه وهم، ولفظه في تفسير الثعلبي ١٠٦/٢، وتفسير القرطبي ٢١٣/٥: من دخله على الصِّفَاءِ كما دخله الأنبياء والأولياء كان آمناً من عذابه.

(٥) أي: اخصنهم فقل لهم: حُجُّوا. ينظر أخبار مكة للفاكهي ٣٧٤/١.

(٦) الخبر بنحوه في أخبار مكة ٣٧٣-٣٧٤، وتفسير الثعلبي ١٠٧/١، والمحرم الوجيز

٤٧٤/١، والعُجاب ٧١٨/٢. وسلف عند تفسير قوله: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾.

وجاء في زاد المسير ٤٢٧-٤٢٨ نحوه عن مجاهد.

ودلت هذه الآية على تأكيد فرض الحج، إذ جاء ذلك بقوله: «ولله»، فيُشعر بأن ذلك له تعالى، وجاء بـ «على» الدالة على الاستعلاء، وجاء متعلقاً بالناس بلفظ العموم وإن كان المراد منه الخصوص ليكون من وجب عليه ذكر مرتين.

قال الزمخشري^(١): وفي هذا الكلام أنواع من التأكيد والتشديد؛ فمنها قوله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ يعني أنه حق واجب لله في رقاب الناس لا ينفكون عن أدائه والخروج عن عهده.

ومنها أنه ذكر «الناس» ثم أبدل عنه «من استطاع إليه سبيلاً» وفيه ضربان من التأكيد:

أحدهما: أن الإبدال تنبيه^(٢) للمراد وتكرير له.

والثاني: أن الإيضاح بعد الإبهام والتفصيل بعد الإجمال إيراد له في صورتين مختلفتين. انتهى كلامه، وهو حسن.

وقرأ حمزة والكسائي وحفص: «حِجُّ» بكسر الحاء، والباقون بفتحها^(٣)، وهما لغتان، الكسر لغة نجد، والفتح لغة أهل العالية، وجعل سيبويه الحِجَّ بالكسر مصدراً نحو: ذَكَرَ ذِكْرًا، وجعله الزَّجَّاج اسم العمل، ولم يختلفوا في الفتح أنه مصدر^(٤).

و«حِجُّ» مبتدأ، وخبره في المجرور الذي هو «ولله»، و«على الناس» متعلق بالعامل في الجار والمجرور الذي هو خبر، وجوز أن يكون «على الناس» حالاً، وأن يكون خبراً لـ «حِجُّ»، ولا يجوز أن يكون «ولله» حالاً لما يلزم في ذلك من تقدّمها على العامل المعنوي.

و«حِجُّ» مصدر أضيف إلى المفعول الذي هو «البيت»، والألف واللام فيه للعهد، إذ قد تقدّم أن أوّل بيت وُضع للناس للذي ببكة، هذا الأصل، ثم صار

(١) الكشاف ١/٤٤٨.

(٢) المثبت من (ز). وهو كذلك في المصدر السالف. وتحرف في باقي النسخ إلى: «تنبيه».

(٣) السبعة ص ٢١٤، والتيسير ص ٩٠.

(٤) ينظر الكتاب ٤/١٠، ومعاني القرآن للزجاج ١/٤٤٧.

عَلِمًا بِالْغَلْبَةِ، فَمَتَى ذُكِرَ الْبَيْتُ؛ لَا يَتَبَادَلُ إِلَى الذَّهْنِ إِلَّا أَنَّهُ الْكَعْبَةُ، وَكَأَنَّهُ صَارَ كَالنَّجْمِ لِلثَّرِيَاءِ.

وقال الشاعر:

لَعَمْرِي لَأَنْتَ الْبَيْتُ أَكْرَمُ أَهْلَهُ^(١) وَأَقْعُدُ فِي أَفْيَائِهِ بِالْأَصَائِلِ^(٢)

ولم يشترط في هذه الآية في وجوبه إلا الاستطاعة، وذكروا أن شروطه العقل والبلوغ والحريّة والإسلام والاستطاعة.

وظاهر قوله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ﴾ وجوبه على العبد، وهو مخاطب به، وقال بذلك داود، وقال الجمهور: ليس مخاطباً به، لأنه غير مستطيع، إذ السيد يمنعه عن هذه العبادة لحقوقه. قالوا: وكذلك الصغير، فلو حجَّ العبد في حال رِقِّهِ أو الصبِّي قبل بلوغه، ثم عتق وبلغ، فعليهما حَجَّةُ الإسلام، وظاهره الاكتفاء بحجّة واحدة، وعليه انعقد إجماع الجمهور؛ خلافاً لبعض أهل الظاهر إذ قال: يجب في كل خمسة أعوام مرة. والحديث الصحيح يردُّ عليه.

والظاهر أن شرطه القدرة على الوصول إليه بأيّ طريق قدّر عليه؛ من مشي وتكفّف وركوب بحرٍ وإيجارٍ نفسه للخدمة، الرُّجَالُ والنساء في ذلك سواء، والمشروط مطلق الاستطاعة، وليست في الآية من المُجَمَّلَات فتحتاج إلى تفسير.

ولم تتعرّض الآية لوجوب الحجّ على الفُور، ولا على التراخي، بل الظاهر أنه يجب في وقت حصول الاستطاعة، والقولان عن الحنيفة والمالكية.

وقال أبو عمر بن عبد البر^(٣): ويدلُّ على التراخي إجماع العلماء على ترك

(١) ذكر السمين في الدر المصون ٣/٣٢٤ أن في إنشاد هذا البيت في هذا المعرض نظراً، إذ ليس في الظاهر الكعبة.

(٢) البيت لأبي ذؤيب الهذلي، وهو في ديوان الهذليين ص ١٢١، ومجاز القرآن ١/٣٢٨، والإنصاف ٢/٧٢٣، واللسان (فيأ، أصل)، وهو الشاهد (٤١٨) في خزنة الأدب ٥/٤٨٤ على أن الكوفيين جوزوا أن يكون الاسم الجامد المعرّف باللام موصولاً. وتحرف في مطبوع البحر: «أفيايه» إلى: «أفنايه».

(٣) التمهيد ١٦/١٦٤، ونقله أيضاً القرطبي في «تفسيره» ٥/٢١٨.

تفسيقِ القادرِ على الحجِّ إذا أَخَرَهُ العامَ الواجبَ عليه في وقته؛ بخلاف مَنْ فَوَّتَ صلاةً حتى خَرَجَ وقتُها فقضاها، وأجمعوا على أنه لا يقال لمن حجَّ بعد أعوام من وقت استطاعته: أنتَ قاضٍ. وكلُّ مَنْ قال بالتراخي لا يَحُدُّ في ذلك حدًّا إلا ما رُوِيَ عن سُخُنُونٍ أنه إذا زادَ على السُّتَيْنِ وهو قادر وترك؛ فَسُقَ. ورُوِيَ قَريبٌ من هذا عن ابن القاسم.

وفي إعراب «مَنْ» خلاف، ذهب الأَكثَرُونَ إلى أنه بدلٌ بعضٍ من كلِّ، فتكونُ «مَنْ» موصولة في موضع جرٍّ، وبدل بعض من كلِّ لا بدَّ فيه من الضمير، فهو محذوف تقديره: مَنْ استطاعَ إليه سبيلاً منهم.

وقال الكسائيُّ وغيره: «مَنْ» شرطية، فتكونُ في موضع رفع بالابتداء، ويلزِمُ حذفُ الضمير الرابط لهذه الجملة بما قبلها وحذفُ جواب الشرط، إذ التقدير: مَنْ استطاعَ إليه سبيلاً منهم فعليه الحجُّ، أو فعليه ذلك. والوجه الأوَّل أولى لقلة الحذف فيه، وكثرتَه في هذا. ويُناسبُ الشرطُ مجيءَ الشرط بعده في قوله: «ومَنْ كفر».

وقيل: «مَنْ» موصولة في موضع رفع خبر مبتدأ محذوف تقديره: هم مَنْ استطاعَ إليه سبيلاً.

وقال بعض البصريين: «مَنْ» موصولة في موضع رفع على أنه فاعل بالمصدر الذي هو «حجُّ» فيكون المصدر قد أُضيف إلى المفعول، ورُفِعَ به الفاعل، نحو: عَجِبْتُ من شُرْبِ العَسَلِ زيدٌ. وهذا القول ضعيف من حيث اللفظ والمعنى، أمَّا من حيث اللفظ، فإنَّ إضافة المصدر للمفعول ورفع الفاعل به قليلٌ في الكلام، ولا يكاد يُحفظ في كلام العرب إلا في الشعر، حتى زعم بعضهم أنه لا يجوزُ إلا في الشعر^(١).

وأما من حيث المعنى، فإنه لا يصحُّ، لأنه يكون المعنى: إن الله أوجبَ على

(١) وأنشدوا على ذلك بيت الأقيشير الأَسدي:

أَفَنِي تِلَادِي وما جَمَعْتُ من نَسَبٍ قَرَعُ القَوَاقِيزِ أفراهُ الأَبَارِيقِ

على رواية رفع «أفواه». ينظر الإنصاف ١/٢٣٣.

الناس مستطيعيهم وغير مستطيعيهم أن يحج البيت المستطيع، ومتعلق الوجوب إنما هو المستطيع، لا الناس على العموم.

والضمير في «إليه» يعود على «البيت»، وقيل: على الحج، و«إليه» متعلق بـ «استطاع»، و«سبيلاً» مفعول بقوله: «استطاع» لأنه فعل متعد، قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ﴾ [الأعراف: ١٩٧] وكلُّ مُوصِلٍ إلى شيء فهو سبيلٌ إليه.

وظاهر الآية يدل على وجوب الحج على من استطاع إلى البيت سبيلاً، وليست الاستطاعة من باب المجملات كما قدمناه.

وقال عمر وابنه وابن عباس وعطاء وابن جبير: هي حال الذي يجدُ زاداً وراحلةً، وعلى هذا أكثر العلماء^(١).

وقال ابن الزبير والضحاك: إذا كان مستطيعاً غير شاق على نفسه وجب عليه^(٢).

قال الضحاك: إذا قدر أن يُؤجر نفسه فهو مستطيع. وقيل له في ذلك، فقال: إن كان لبعضهم ميراث بمكة؛ أكان يتركه؟! بل كان ينطلق إليه ولو حبوًا. فكذلك يجب عليه الحج^(٣).

وقال الحسن: من وجد شيئاً يُبلغه فقد وجب عليه. وقال عكرمة: استطاعة السبيل الصحة، ومذهب مالك أن الرجل إذا وثق بقوته لزمه، وعنه: ذلك على قدر الطاقة، وقد يجد الزاد والراحلة من لا يقدر على السفر وقد يقدر عليه من لا راحلة له ولا زاد.

وقال ابن عباس: من ملك ثلاث مئة درهم فهو السبيل إليه.

وقال الشافعي: الاستطاعة على وجهين: بنفسه أولاً، فمن منعه مرض أو عُذر وله مالٌ فعليه أن يجعل من يحج عنه وهو مستطيع لذلك.

(١) ينظر تفسير كل من الثعلبي ١٠٩/٢، والقرطبي ٥/٢٢٢-٢٢٣.

(٢) المحرر الوجيز ١/٤٧٨.

(٣) تفسير الطبري ٥/٦١٥، وتفسير القرطبي ٥/٢٢٤.

واختلف قولُ مالكٍ فيمن سألَ ذاهباً وآيباً^(١) ممّن ليست عادتهُ ذلك في إقامته، فرَوَى عنه ابنُ وهب: لا بأس بذلك، وروى عنه ابنُ القاسم: لا أرى ذلك، ولا يخرج إلى الحجِّ والغزو سائلاً.

وكره مالك أن تحجَّ النساء في البحر، واختلف عنه في حجِّ النساء ماشياتٍ إذا قدَّرنَ على ذلك.

ولا حجَّ على المرأة إلا إذا كان معها ذو محرم، واختلف إذا عدِمته، فقال الحسنُ والتَّخَعِيُّ وأبو حنيفة وأصحابه وأحمد وإسحاق: المَحْرَمُ من السَّبِيلِ، ولا حجَّ عليها إلا مع ذي محرم. قال أبو حنيفة: إذا كان بينها وبين مكة مسيرة ثلاثة أيام فصاعداً.

وإذا جدتْ محرمًا فهل لزوجها أن يمنعها في الفرض؟ قال الشافعي: له أن يمنعها، وعن مالك روايتان: المنعُ وعدمه. والمَحْرَمُ مَنْ لا يجوزُ له نكاحُها على التأييد بقربة أو رضاع أو صهر، والحرُّ والعبدُ والمسلمُ والذَّمِيُّ في ذلك سواء، إلا أن يكون مجوسياً يعتقد إباحتها نكاحها، أو مسلماً غير مأمون، فلا تخرجُ ولا تسافرُ معه.

وقال مالك: تخرج مع جماعة نساء. وقال الشافعي: مع حُرَّةٍ ثقةٍ مسلمة. وقال ابنُ سيرين: مع رجل ثقةٍ من المسلمين. وقال الأوزاعي: مع قوم عُذُول، وتتخذُ سلماً تصعدُ عليه، وتنزلُ ولا يقربها رجل.

واختلفوا في وجوب الحجِّ مع وجود المُكُوس^(٢) والغرامة، فقال سفيان الثوري: إذا كان المَكُوسُ ولو درهماً سقط فرضُ الحجِّ عن الناس. وقال عبد الوهَّاب: إذا كانت الغرامة كثيرةً مُجْحِفَةً سقط الفرض. فظاهرُ كلامه هذا أنها إذا كانت كثيرةً غير مُجْحِفَةٍ به لِسَعَةِ مالِهِ فلا يسقط. وعلى هذا جماعةُ أهل العلم، وعليه مضت الأعراس^(٣).

(١) في (أ) و(ح) و(ع) و(ه): وآيباً.

(٢) يعني الضرائب، وهي جمع مكس.

(٣) ينظر ما سبق من أقوال في المحرر الوجيز ١/٤٧٨-٤٨٠. وينظر أيضاً تفسير القرطبي ٢٢٤/٥-٢٢٥.

وأجمعوا على أن المريض والمعصوب^(١) لا يلزمهما المسير إلى الحج، فقال مالك: يسقط عن المعصوب فرض الحج ولا يحج عنه في حال حياته، فإن وصى أن يحج عنه بعد موته؛ حج من الثلث، وكان تطوعاً^(٢).

وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه وابن المبارك وأحمد وإسحاق: إذا كان قادراً على مال يستأجر به لزمه ذلك^(٣).

وإن بذل أحد له الطاعة والنيابة لزمه ذلك^(٤) يبذل الطاعة عند الشافعي وأحمد وإسحاق، وقال أبو حنيفة: لا يلزمه الحج يبذل الطاعة.

ولو بذل له مالاً فالصحيح أنه لا يلزمه قبوله. ومسائل فروع الاستطاعة كثيرة مذكورة في كتب الفقه.

﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ قال ابن عباس: بوجوب الحج، فمن زعم أنه ليس بفرض عليه فقد كفر. وقال مثله الضحاک، وعطاء، والحسن، ومجاهد، وعمران القطان^(٥).

وقال ابن عمر وغيره: ومن كفر بالله واليوم الآخر.

وقال ابن زيد: ومن كفر بهذه الآيات التي في البيت.

وقال السدي وجماعة: ومن كفر بأن وجد ما يحج به فلم يحج^(٦). فهذا كفر معصية، بخلاف القول الأول، فإنه كفر جحود، ويصير على قول السدي كقوله: «من ترك الصلاة فقد كفر»^(٧)، «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب

(١) هو الضعيف والزمن الذي لا جراك به. ينظر القاموس (عصب).

(٢) تفسير الثعلبي ١١١/٢، وتفسير القرطبي ٢٢٧/٥.

(٣) تفسير القرطبي ٢٢٨/٥.

(٤) أي لزمه الحج عنه. والكلام في المصدر السابق.

(٥) تفسير الطبري ٦١٨/٥-٦٢٠، والمحرم الوجيز ٤٨٠/١.

(٦) تنظر الأقوال السابقة في تفسير كل من الطبري ٦٢١/٥-٦٢٤، وابن عطية (المحرم الوجيز)

٤٨٠/١. وينظر أيضاً «زاد المسير» ٤٢٨/١-٤٢٩.

(٧) أخرجه بهذا اللفظ ابن حبان (١٤٦٣) من حديث بريدة رضي الله عنه مرفوعاً. وأخرجه أحمد

(٢٣٠٥٥) بلفظ آخر، وينظر التعليق عليه ثمة.

بعض^(١) على أحد التأويلين .

وقال الزمخشري^(٢): ومنها - يعني من أنواع التأكيد والتشديد - قوله: «وَمَنْ كَفَرَ» مكان: وَمَنْ لَمْ يَحْجَّ، تغليظاً على تارك الحج، ولذلك قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَحْجَّ، فَلْيُمْتُتْ إِنْ شَاءَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا»^(٣) ونحوه من التغليظ: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ»^(٤). انتهى كلامه. وهو من معنى كلام السدي.

وقال سعيد بن المسيب: وَمَنْ كَفَرَ بِكَوْنِ الْبَيْتِ قِبْلَةَ الْحَقِّ^(٥). فعلى هذا يكون راجعاً إلى اليهود الذين قالوا حين حُوِّلت القبلة: ﴿مَا وَلَّيْنَاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ١٤٢] وكفروا بها وقالوا: لا نحجُّ إليها أبداً.

و«مَنْ» شَرْطِيَّة، وجوابُ الشرط الجملةُ المصدَّرةُ بالفاء، والرابطُ لها بجملة الشرط هو العموم الذي في قوله: «عن العالمين»، إذ مَنْ كفر هو مندرجٌ تحت هذا العموم. وفي هذا اللفظ وعيدٌ شديد لمن كفر.

قال ابن عطية^(٦): والقصدُ بالكلام: فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْهُمْ، ولكنَّ عَمَمَ اللَّفْظِ لِيَبْرُعَ المعنى ويتنبَّه الفِكرُ على قدرة الله تعالى وسلطانه، واستغنائه من جميع الوجوه؛ حتى ليس به افتقارٌ إلى شيء، لا ربَّ سواه. انتهى.

وقال الزمخشري^(٧): ومنها - يعني من أنواع التأكيد - ذَكَرُ الاستغناء عنه،

(١) قاله ﷺ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وأخرجه أحمد (٥٥٧٨)، والبخاري (٦١٦٦)، ومسلم (٦٦) وغيرهم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، ورُوي من حديث غيره.

(٢) الكشاف ١/٤٤٩-٤٥٠.

(٣) أخرجه الترمذي (٨٢٣) من حديث علي رضي الله عنه مرفوعاً، بنحوه. وقال: حديث غريب، وفي إسناده مقال.

(٤) سلف نحوه قريباً. وذكر ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف ص ٢٨ أن هذا الحديث رُوي عن الربيع بن أنس مرسلأ، ثم قال: «وهو أشبه بالصواب». قلت: وأخرج عبد الرزاق (٥٠٠٨) عن مكحول مرسلأ: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرَّثَ مِنْهُ ذِمَّةَ اللَّهِ». وأخرج بإثره عن مكحول قوله: مَنْ بَرَّثَ مِنْهُ ذِمَّةَ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ.

(٥) قولُ ابن المسيب في تفسير البغوي ١/٣٣٠ و«الكشاف» ١/٤٤٩ بلفظ: نزلت في اليهود حيث قالوا: الحجُّ إلى مكة غير واجب.

(٦) المحرر الوجيز ١/٤٨٠.

(٧) الكشاف ١/٤٤٩.

وذلك ممّا يدلُّ على المَقْتِ والسُّخْطِ والخِذْلَانِ. ومنها: قوله: «عن العالمين» وإن لم يقل: عنه، وما فيه من الدَّلالة على الاستغناء عنه ببرهان، لأنه إذا استغنى عن العالمين تناوَلَه الاستغناء^(١) لا محالة، ولأنه يدلُّ على الاستغناء الكامل، فكان أدلُّ على عِظَمِ السُّخْطِ الذي وقع عبارة عنه.

وقيل: في الكلام محذوف، تقديره: فإنَّ الله غنيٌّ عن حَجِّ العالمين.

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَآبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهِ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾ (٩٨) قال الطبري^(٢): سبب نزولها ونزول ما بعدها إلى قوله: ﴿وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ أن رجلاً من اليهود حاول الإغراء بين الأوس والخزرج، واسمه شاسُ بن قيس، وكان أعمى^(٣) شديد الضغن والحسد للمسلمين، فرأى ائتلاف الأوس والخزرج، فقال: ما لنا من قرار بهذه البلاد مع اجتماع ملاء بني قَيْلَةَ^(٤)، فأمر شاباً من اليهود أن يذكرهم يوم بُعث^(٥) وما جرى فيه من الحرب، وما قالوه من الشعر، ففعل، فتكلموا حتى ثاروا إلى السلاح بالحرّة^(٦)، فقال رسول الله ﷺ: «أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم؟!». ووعظهم فرجعوا وعانق بعضهم بعضاً. هذا ملخصه، وذكره مطولاً.

وقال الحسن وقتادة والسُّدِّي: نزلت في أحبار اليهود الذين كانوا يصدّون المسلمين عن الإسلام بأن يقولوا لهم: إنَّ محمداً ليس بالموصوف في كتابنا^(٧).

(١) في (أ) و(ج) و(د) و(ع) و(ه): الاستغناء عنه.

(٢) تفسيره ٦٢٦/٥-٦٢٧. والكلام في المحرر الوجيز ٤٨٠/١-٤٨١. وينظر تفسير الثعلبي ١١٣/٢-١١٤، وتفسير القرطبي ٢٣٤/٥-٢٣٥.

(٣) كذا وقع في النسخ الخطية، وكذا هو في النهر المادّ للمصنّف بهامش البحر ١٣/٣: وهو تصحيف. وفي المصادر: «وكان شيخاً قد عَسَا» أي: كَبِرَ وَأَسَنَّ. ينظر إضافة لما سلف في التعليق السابق: سيرة ابن هشام ٥٥٥/١، والرّوض الأنف ٢٧٦/٢، والاكتفاء ٤٧٤/١.

(٤) قَيْلَةَ: اسم أمّ الأوس والخزرج.

(٥) يوم بُعث (بالعين المهملة) يوم اقتتل في الأوس والخزرج، وكان الظَّفَر فيه يومئذ للأوس على الخزرج. ينظر سيرة ابن هشام ٥٥٥/١-٥٥٦.

(٦) موضع ظاهر المدينة. وعبارة ابن هشام: «معدكم الظاهرة، والظاهرة: الحرّة».

(٧) المحرر الوجيز ٤٨١/١. وأخرج الطبري أقوالهم ٦٢٩/٥-٦٣٠.

والظاهر نداء أهل الكتاب عموماً، والعامّة وإن لم يعلموا فالحُجّة قائمة عليهم بقيامها على الخاصّة، وكأنّهم بترك الاستدلال والعدول إلى التقليد بمنزلة مَنْ علم ثم أنكر.

وقيل: المراد علماء أهل الكتاب الذين علموا صحّة نبوّته، واستدلّ بقوله: ﴿وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ﴾ انتهى هذا القول.

وخصّ أهل الكتاب بالذكر دون سائر الكفار لأنهم هم المخاطبون في صدر هذه الآية المورّد الدلائل عليهم من التوراة والإنجيل على صحّة نبوة محمد ﷺ، والمجاوبون عن شبههم في ذلك، ولأنّ معرفتهم بآيات الله أقوى لتقدّم اعترافهم بالتوحيد وأصل النبوة، ولمعرفتهم بما في كتبهم من الشهادة للرسول والبشارة به.

ولمّا ذكر تعالى أنّ في البيت آيات بينات، وأوجب حجّه ثم قال: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ ناسب أن يُنكر على الكفار كفرهم بآيات الله، فناداهم بـ «يا أهل الكتاب» لينبّههم على أنهم أهل الكتاب، فلا يناسب من يعتزّي إلى كتاب الله أن يكفر بآياته، بل ينبغي طواعيته وإيمانه بها، إذ له مرجع من العلم يصير إليه إذا اعترته شبهة.

والآيات هي العلامات التي نصبها الله تعالى دلالة على الحق. وقيل: «آيات الله» هي آيات من التوراة فيها صفة محمد ﷺ، ويحتمل القرآن ومعجزة رسول الله ﷺ.

﴿وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا قَعَمُونَ﴾ جملة حالية فيها تهديد ووعد، أي: إنّ مَنْ كان الله مطلعاً على أعماله مشاهداً له في جميع أحواله لا يناسبه أن يكفر بآياته، فلا يُجامع العلم بأنّ الله مطلع على جميع الأعمال الكفّر بآيات الله، لأنّ مَنْ تيقّن أنّ الله مجازيه لا يكاد يقع منه الكفر الذي هو أعظم الكبائر.

وأنت صيغة «شهيد» لتدلّ على المبالغة بحسب المتعلّق؛ لأن الشهادة يُرادُ بها العلم في حقّ الله تعالى، وصفاتُ الله من حيث هي لا تقبلُ التفاوت بالزيادة والتقصان، فإذا جاءت الصفة من أوصافه للمبالغة فذلك بحسب متعلّقاتها.

وتقدّم الكلام على «لِمَ» وحذف الألف من «ما» الاستفهامية إذا دخل عليها الجار.

وقوله: ﴿عَلَىٰ مَا تَمْلُونَ﴾ متعلق بقوله: «شهيد»، و«ما» موصولة، وجوزوا أن تكون مصدرية، أي: على عملكم.

﴿قُلْ يٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَآبِ لِمَ تَصَدُّوْنَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَن ءَامَنَ تَبَعُونَهَا عِوَجًا وَأَنْتُمْ شُهَدَآءُ وَمَا ٱللَّهُ بِغَفِيْلٍۭ عَمَّا تَمْلُونَ﴾ (٩٩).

لما أنكر عليهم كفرهم في أنفسهم وضلالهم ولم يكتفوا حتى سَعَوْا في إضلال مَنْ آمَنَ؛ أنكر تعالى ذلك عليهم، فجمعوا بين الضلال والإضلال «مَنْ سَنَّ سُنَّةَ سَيِّئَةٍ فَعَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَن عَمِلَ بِهَا»^(١).

و«صَدَّ» لازم ومتعد، يقال: صَدَّ عن كذا، وصدَّ غيره عن كذا.

وقراءة الجمهور: «تَصُدُّون» ثلاثياً، وهو متعد، ومفعوله: «مَنْ آمَنَ». وقرأ الحسن: «تَصِدُّون»^(٢)، من «أَصَدَّ» عُدِّي «صَدَّ» اللازم بالهمزة، وهما لغتان. وقال ذو الرُّمَّة:

أُنَاسٌ أَصَدُّوْا النَّاسَ بِالسَّيْفِ عَنْهُمْ^(٣)

ومعنى «صَدَّ» هنا: صَرَفَ. و«سبيل الله» هو دينُ الله وطريقُ شرعه^(٤). وقد تقدّم أنها تذكّر وتوثّث، ومن التأييث قوله:

فَلَا تَبْعَدْ كُلُّ فِتْيِ أَنَاسٍ سِيُضْبِحُ سَالِكًا تَلِكَ السَّبِيْلَا^(٥)

قال الراغب^(٦): وقد جاء «يا أهل الكتاب» دون «قُل»، وجاء هنا «قُل»،

(١) قطعة من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه أخرجه أحمد (١٩١٥٦)، ومسلم (١٠١٧) وغيرهما. وعبارة (١د): ووزر من عملها.

(٢) القراءات الشاذة ص ٢٢، وتفسير الثعلبي ١١٣/٢، والكشاف ٤٤٩/١، والمحزر الوجيز ٤٨١/١.

(٣) هو صدر بيت له، وهو في ديوانه ٧٧١/٢، وفيه: بالضرب، بدل: بالسيف. وعجزه فيه: صُدودُ السواقِي عن رؤوسِ المخارم.

(٤) في (أ) و(ع): وطريقته، بدل: وطريق شرعه، وفي (١د): وطريق شرطه.

(٥) مجاز القرآن ٣١٩/١، والمذكر والمؤنث لابن الأنباري ٣٩٤/١، والزاهر ١٩٧/٢، وزاد المسير ٤٢٩/١.

(٦) تفسيره ص ٧٤٦-٧٤٧ (جزء فيه تفسير آل عمران).

فبدون «قُلْ» هو استدعاء منه تعالى لهم إلى الحق، فجعلَ خطابهم منه استلانةً للقوم ليكونوا أقرب إلى الانقياد. ولما قصدَ العَصَّ منهم ذكر «قُلْ» تنبيهاً على أنهم غيرُ مستأهلين^(١) أن يُخاطبهم بنفسه وإن كان كلا الخطابتين وصلَ على لسان النبي ﷺ.

وأطلق «أهل الكتاب» تارة على المدح، وعلى الذمَّ أخرى، وأهلُ القرآنِ والسنة لا ينطلق إلا على المدح، لأنَّ الكتابَ قد يُرادُ به ما افتعلوه دون ما أنزل الله، نحو ﴿يَكُفُّونَ أَلْكِنَبَ بَأْيْدِهِمُ﴾ [البقرة: ٧٩]، وقد يُراد به ما أنزل الله، وأيضاً فقد يصحُّ أن يقال على سبيل الذمِّ والتهكم، كما لو قيل: يا أهل القرآن! لمن لا يعملُ بمقتضاه. انتهى ما لُحِصَ من كلامه.

والهاء في «تبغونها» عائدة على السبيل؛ قال الزجاج والطبري: تطلبون لها اعوجاجاً^(٢)، تقول العرب: ابغني كذا - بوصل الألف - أي: اطلبه لي^(٣)، وأبغني - بقطع الألف - أي: أعني على طلبه.

قال الزمخشري: فإن قلت: كيف «تَبَغُونَهَا عِوَجاً» وهو محال؟

قلت: فيه معنيان: أحدهما: أنكم تُلبسون على الناس حتى توهموهم أن فيها عوجاً بقولكم: إنَّ شريعة موسى لا تُنسخُ، وبتغييركم صفةَ رسولِ الله ﷺ عن وجهها، ونحو ذلك.

والثاني: أنكم تُتعبون أنفسكم في إخفاء الحقِّ وابتغاء ما لا يتأتى لكم من وجوه^(٤) العوج فيما هو أقوم من كل مستقيم. انتهى.

وقيل: «تبغون» هنا من البغي، وهو التعدي، أي: تتعدون عليها، أو فيها،

(١) في (أ) و(ب) و(د) و(ع) والمطبوع: متساهلين. وهو تحريف.

(٢) بنحوه عند الزجاج ٤٤٧/١، والطبري ٦٢٥/٥، ونقله ابن عطية ٤٨١/١ أيضاً بنحوه.

(٣) لفظة «لي» من (ب) و(د)، وتحرفت في (د) والمطبوع إلى: أي، ولم ترد في باقي النسخ. والكلام في المحرر الوجيز ٤٨١/١ بنحوه.

(٤) المثبت من (ب) و(د)، وهو موافق لما في الكشاف ٤٤٩/١، والكلام منه، وفي باقي النسخ: وجود.

ويكون «عَوْجاً» على هذا التأويل نصبه على الحال من الضمير في «تبغون» أي: عَوْجاً منكم وعدم استقامة. انتهى^(١).

وعلى التأويل الأول يكون «عَوْجاً» مفعولاً به.

والجملة من قوله: «تبغونها عَوْجاً» تحتمل الاستئناف، وتحتمل أن تكون حالاً من الضمير في «تصدُّون»، أو من «سبيل الله» لأن فيها ضميرين يرجعان إليهما.

﴿وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ﴾ أي: بالعقل نحو: ﴿أَوْ أَلْفَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧] أي: عارف بعقله، وتارة بالفعل^(٢). نحو: ﴿قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾، وتارة بإقامة ذلك، أي: شهدتم نبوة محمد ﷺ قبل بعثته على ما في التوراة من صفته وصدقته.

وقال الزمخشري: «وأنتم شهداء» أنها سبيلُ الله التي لا يصدُّ عنها إلا ضالُّ مُضِلٌّ، أو «وأنتم شهداء» بين أهل دينكم، عُذُولٌ يثقون بأقوالكم ويستشهدون^(٣) في عظام أمورهم، وهم الأخبار. انتهى.

قيل: وفي قوله: «وأنتم شهداء» دلالة على أن شهادة بعضهم على بعض جائزة لأنه تعالى سمَّاهم «شهداء»، ولا يصدِّق هذا الاسم إلا على من تكون له شهادة، وشهادتهم على المسلمين لا تجوزُ بإجماع، فتعيَّن وصفهم بأن تجوزُ شهادةُ بعضهم على بعض، وهو قول أبي حنيفة وجماعة، والأكثر على أن شهادتهم لا تُقبل بحال؛ وأنهم ليسوا من أهل الشهادة^(٤).

﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ وعيدٌ شديدٌ لهم. وتقدَّم تفسير هذه الجملة، فأغنى عن إعادته.

﴿يَتَّيِبُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَطِيعُوا فَرِيْقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾
لما أنكر تعالى عليهم صدَّهم عن الإسلام المؤمنين؛ حذَّر المؤمنين من إغواء الكفار

(١) المحرر الوجيز ١/٤٨١.

(٢) في تفسير الراغب ص ٧٥٠ (والكلام فيه): بالعقد.

(٣) في الكشاف ١/٤٤٩ (والكلام فيه): ويستشهدونكم.

(٤) ينظر: التحقيق في أحاديث الخلاف ٢/٣٩١، وتفسير القرطبي ٨/٢٥٩-٢٦٣ (تفسير قوله تعالى في سورة المائدة ١٠٦: ذوا عُدُلٍ منكم أو آخراين من غيركم).

وإضلالهم، وناداهم بوصف الإيمان تنبيهاً على تباين ما بينهم وبين الكفار، ولم يأت بلفظ «قل» ليكون ذلك خطاباً منه تعالى لهم وتأنيساً لهم. وأبرز نهيّه عن موافقتهم وطواعيتهم في صورة شرطية لأنه لم تقع طاعتهم لهم.

والإشارة بـ «يا أيها الذين آمنوا» إلى الأوس والخزرج بسبب نائرة^(١) شاس بن قيس، وأطلق الطّواغية ليدلّ على عموم البدل، أي: إن تصدر منكم طواغية ما في أيّ شيء كان ممّا يحاولونه من إضلالكم. ولم يقيد الطاعة بقصة الأوس والخزرج على ما ذكر في سبب النزول.

والرّد هنا التصيير، أي: يُصَيِّرُونَكُمْ، والكفر المشار إليه هنا ليس بكفر حقيقة؛ لأنّ سبب النزول هو في إلقاء العداوة بين الأوس والخزرج، ولو وقعت لكانت معصية لا كفرة، إلا أن يفعلوا ذلك مستبيحين له، وقد يكون ذلك بتحسين أهل الكتاب لهم منهياً بعد منهي، واستدراجهم شيئاً فشيئاً إلى أن يخرجوا عن الإسلام ويصيروا كافرين حقيقة.

وانتصاب «كافرين» على أنه مفعول ثانٍ لـ «يُرَدُّ» لأنها هنا بمعنى «صير» كقوله:
فَرَدَّ شُعُورَهُنَّ السُّودَ بِيضاً وَرَدَّ وُجُوهَهُنَّ الْبَيْضَ سُوداً^(٢)
 وقيل: انتصب على الحال، والقول الأوّل أظهر.

﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ﴾ هذا سؤال استبعاد وقوع الكفر منهم مع هاتين الحالتين، وهما تلاوة كتاب الله عليهم، وهو القرآن الظاهر الإعجاز، وكيونته الرسول فيهم الظاهر على يديه الخوارق. ووجود هاتين الحالتين يُنافي الكفر، ولا يُجامعه، فلا يتطرق إليهم كفر مع ذلك، وليس المعنى أنه وقع منهم الكفر فوُجِّهوا على وقوعه لأنهم مؤمنون، ولذلك نُودوا بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾. فليس نظير قوله: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمُونًا﴾ [البقرة: ٢٨].

(١) النائرة، بالنون: الهائجة.

(٢) نُسب البيت في الحلل شرح أبيات الجمل ص ٧٠، وشرح الحماسة للمرزوقي ٩٤١/٢، وخزانة الأدب ٢٦٤/٢ لعبد الله بن الزبير الأسدي، ونُسب في عيون الأخبار ٦٧/٣ ومعجم الشعراء ص ١٧٧ لفضالة بن شريك. ونُسب في ذيل الأمالي ص ١١٥ للكُميت بن معروف الأسدي.

والرسولُ هنا محمدٌ ﷺ بلا خلاف. والخطاب؛ قال الزجاج: لأصحاب النبي ﷺ خاصّة؛ لأنّ النبي ﷺ كان فيهم وهم يشاهدونه. وقيل: لجميع الأمة لأنّ آثاره وسنته فيهم وإن لم يشاهدوه^(١).

قال قتادة: في هذه الآية علّمان بيّنان: كتابُ الله ونبيُّ الله، فأما نبيُّ الله فقد مضى، وأما كتابُ الله فأبقاه الله بين أظهرهم رحمةً منه ونعمة، فيه حلاله وحرامه، وطاعته ومعصيته^(٢).

وقيل: الخطاب للأوس والخزرج^(٣) الذين نزلت هذه الآية فيما شجرَ بينهم على ما ذكره الجمهور.

وقرأ الجمهور: «تُتلى» بالتاء، وقرأ الحسن والأعمش: «يُتلى»، بالياء لأجل الفصل، ولأنّ التأنيث غيرُ حقيقيّ، ولأنّ الآيات هي القرآن.

قال ابن عطية^(٤): «وفيكُم رسوله» هي ظرفية الحضور والمشاهدة لشخصه ﷺ، وهو في أمته إلى يوم القيامة بأقواله وآثاره.

وقال الزمخشري^(٥): «وكيف تكفرون» معنى الاستفهام فيه الإنكار والتعجيب، والمعنى: من أين يتطرق إليكم الكفر والحال أنّ آيات الله - وهي القرآن المعجز - تُتلى عليكم على لسان الرسول غصّةً طرية، وبين أظهركم رسولُ الله يُنبهكم ويعظكم ويُزيحُ شُبُهكم؟ انتهى.

﴿وَمَنْ يَعْصِمِ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ قال ابن جرير: وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ^(٦).

(١) الكلام بمعناه في معاني القرآن للزجاج ٤٤٨/١، وتفسير أبي الليث ٢٨٧/١، وتفسير القرطبي ٢٣٦/٥.

(٢) تفسير الطبري ٦٣٤/٥، وتفسير الثعلبي ١١٤/٢، وتفسير القرطبي ٢٣٦/٥ (واللفظ له).

(٣) تفسير الثعلبي ١١٤/٢، والنكت والعيون ٤١٢/١. وقال ابن عطية في المحرر الوجيز ٤٨٢/١: «الخطابُ بقوله: (يا أيها الذين آمنوا) عامٌ في المؤمنين، والإشارةُ بذلك وقت نزوله إلى الأوس والخزرج بسبب نائرة شاس بن قيس». . . وسلف بعض هذا الكلام أول تفسير الآية.

(٤) المحرر الوجيز ٤٨٢/١. وفيه قراءة الحسن السالفة «يُتلى» بالياء.

(٥) الكشاف ٤٥٠/١.

(٦) تفسير الطبري ١٣٤/٥، والمحرر الوجيز ٤٨٢/١.

ويناسبُ هذا القولُ قولَه: «وكيف تكفرون». وقيل: يتمسكُ بالقرآن. وقيل: يلتجئُ إليه. فيكون على هذا القولُ حثًّا على الالتجاء إلى الله تعالى في دفع شرور الكفار.

وجواب «مَنْ»: «فقد هُدي»، وهو ماضي اللفظ، مستقبَل المعنى. ودخلت «قد» للتوقع، لأن المعتصم بالله متوقِّع للهدى.

وذكروا في هذه الآيات من فنون البلاغة والفصاحة الاستفهام الذي يُراد به الإنكار في «لِمَ تكفرون»، «لِمَ تُصُدُّون»، «وكيف تكفرون».

والتكرار في «يا أهل الكتاب»، وفي اسم «الله» في مواضع، وفي «ما تعملون». والطباق في الإيمان والكفر، وفي الكفر - إذ هو ضلال - والهداية. وفي العوج والاستقامة.

والتجوُّز بإطلاق اسم الجمع في ﴿فَبِمَا مَنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ فقيل: هو يهوديٌّ غيرُ معيَّن، وقيل: هو شاس^(١) بن قيس اليهودي.

وإطلاق العموم والمرادُ الخصوص في «يا أيها الذين آمنوا» على قول الجمهور أنه خطاب للأوس والخزرج.

والحذف في مواضع.



﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُونُوا إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ وَلَسَكُمْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْعُرْفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَفَرُوا وَآخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ

(١) في النسخ الخطية: شماس. وهو خطأ. وسلف اسمه قريباً.

إِيْمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ آتَيْنَتْهُم بِرَحْمَةٍ مِنَّا فَأَنْبَضْتُمْ بِأَعْيُنِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٠٧﴾ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٠٨﴾ وَاللَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿١٠٩﴾ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾ لَنْ يَضُرَّكُمْ إِلَّا أَذًى وَإِنْ يُقْتُلُوكُمْ يُولُوكُمْ أَوْلَادًا ثُمَّ لَا يَضُرُّوكُمْ ﴿١١١﴾ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلِيلَةُ أَيْنَ مَا تُقِفُوا إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلِ مِّنَ النَّاسِ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿١١٢﴾

«أصبح» من الأفعال الناقصة لا تُصاف الموصوف بالصفة وقت الصباح، وقد تأتي بمعنى «صار»، وهي ناقصة أيضاً، وتأتي أيضاً لازمة، تقول: أصبحت، أي: دخلت في الصباح. وتقول: أصبح زيد، أي: أقام في الصباح، ومنه: إذا سمعت بسرّي القين فاعلم أنه مُصبح^(١)، أي: مقيم في الصُّباح^(٢).

شفا الشيء: طَرَفُه وحرَفُه، وهو من ذوات الواو، وتثنيته شَفَوَان، وهو حَرْفٌ كلّ جِرمٍ له مَهْوَى، كالحفرة، والبئر والجُرف^(٣)، والسَّقْف، والجدار. ويُضاف في الاستعمال إلى الأعلى، نحو: «شَفَا جُرف»، وإلى الأسفل، نحو: «شَفَا حُفرة»^(٤). ويقال: أشْفَى على كذا، أي: أشرف، ومنه: أشْفَى المريضُ على الموت، قال

- (١) جمهرة الأمثال ٢٣/١، وفصل المقال ص ٣٥، والمستقصى ١٢٤/١، ومجمع الأمثال ٤١/١. السرى: سيرُ عامّة الليل، والقين: الحداد. وأصل المثل - كما نقل الميداني في «مجمع الأمثال» عن الأصمعي - أن القين بالبادية يتنقل في مياههم، فيقيم بالموضع أياماً، فيكسّد عليه عمله، ثم يقول لأهل الماء: إني راحلٌ عنكم الليلة؛ وإن لم يُرد ذلك، ولكنه يُشيبه ليستعمله من يريد استعماله، فكثُر ذلك من قوله حتى صار لا يُصدّق. يُضرب للرجل يعرفه الناس بالكذب، فلا يُقبل قوله وإن كان صادقاً.
- (٢) قال الزمخشري في «المستقصى»: مُصبح، أي: مُصبحٌ عندك غير سارٍ عنك، ويروى مُصبح، أي: آتيك صباحاً.
- (٣) الجُرف (بضم الراء وسكونها): شِقُّ الوادي إذا حفر الماء من أسفله.
- (٤) المحرر الوجيز ١/٤٨٥. وقوله: «شَفَا حُفرة» في الآيات السالفة، وقوله: «شَفَا جُرف» في آية التوبة (١٠٩).

يعقوب: يقال للرجل عند موته، وللقمر عند مُحَاقِهِ^(١)، وللشمس عند غروبها: ما بقي منه - أو منها - إلا شَفَاً، أي: قليل.

الحُفْرَة معروفة، وهي واحدة الحُفَر، فُعْلَة بمعنى مفعولة، كغُرْفَة من الماء. أنقذ: خلص.

الإبْيَاضُ والإسودادُ معروفان، ويقال: بِيضٌ فهو أبيض، وسَوَدٌ فهو أسود، ويقال: هما أصل الألوان.

ذاق الشيء: استطعمه، وأصله بالفم، ثم استُعير لكل ما يُحسُّ ويُدرك على وجه التشبيه بالذي يُعرف عند التطعم^(٢)، تقول العرب: قد دُقتُ من إكرام فلان ما يرغُبني في قصده، ويقولون: دُقِّ الفرس^(٣) وأغرِف ما عنده. وقال تميم بن مُقبل:

أو كاهتزازِ رُدَيْني تَدَاوَقَهُ أَيْدي التُّجَّارِ فزادوا مَثْنَهُ لِينَا^(٤)
وقال آخر:

وإنَّ الله ذاقَ حُلُومَ قَيْسٍ فلَمَّا رَأَى خِفَّتَهَا قَلاها^(٥)
يعنون بالذوق العِلْمَ إمَّا بالحاسَّة وإمَّا بغيرها.

(١) المُحاق من الشهر ثلاثُ ليالٍ من آخره. وفي إصلاح المنطق ص ٤٥٢ وتفسير القرطبي ٢٥٢/٥ (واللفظ أعلاه مثله): امحاقه.

(٢) في (ب) و(د) و(٣د): الطعم.

(٣) في (د) والمطبوع: الفرق. وهو تحريف. والكلام في زاد المسير ٤٣٦/١. وجاء في اللسان (ذوق): دُقتُ القوس: إذا جَذبت وتَرها لتنظر ما شدَّتْها.

(٤) ديوان تميم ص ٣٢٨، وفيه: تَدَاوَلَهُ، بدل: تَدَاوَقَهُ. وهو في الشعر والشعراء ص ٤٥٨، والحماسة البصرية ٩١/٢ (وفيه: تَجَادَبَهُ)، وخزانة الأدب ٨٦/٣ (وفيه: تَعَاوَرَهُ)، واللسان (ذوق). وقال ابن منظور: «المعروف تَدَاوَلَهُ». اهـ.

قوله: رُدَيْني، أي: رُمح رُدَيْني. والتُّجَّار، جمع تاجر. قال شارح الديوان: شَبَّهَتْني النساءُ في مشيهنَّ باهتزازِ الرُّمَحِ اللَّذْنِ.

(٥) جمهرة الأمثال ٢٤/١، والمححر الوجيز ٥٥/١ (وفيه: عقولٌ تيم)، وزاد المسير ٤٣٧/١.

قال العسكري في جمهرة الأمثال: دُقتُ الشيء: جَرَّبْتَهُ، ورَاءَ، بمعنى رأى.

تَقَفْتُ الرَّجُلَ: غلبته وظفرتُ به.

* * *

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ لما حذرهم تعالى من إضلال من يُريد إضلالهم، أمرهم بمجامع الطاعات، فرهبهم أولاً بقوله: «اتقوا الله»، إذ التقوى إشارة إلى التخويف من عذاب الله، ثم جعلها سبباً للأمر بالاعتصام^(١) بدين الله، ثم أردف الرهبة بالرغبة، وهي قوله: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾، وأعقب الأمر بالتقوى بنهي هو من تمام التقوى^(٢)، والأمر بالاعتصام بنهي آخر هو من تمام الاعتصام.

قال ابن مسعود والرَّبِيعُ وقتادة والحسن: «حَقَّ تَقَاتِهِ» هو أن يُطَاعَ فلا يُعصى، ويُذكَرَ فلا يُنسى، وَيُشْكَرَ فلا يُكْفَرُ^(٣). ورُوي مرفوعاً^(٤).

وقيل: «حَقَّ تَقَاتِهِ» اتِّقَاءُ جميع معاصيه^(٥).

وقال قتادة والسُّدِّيُّ وابنُ زيد والرَّبِيعُ: هي منسوخة بقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] أَمُرُوا أَوَّلًا بغاية التقوى حتى لا يقع إخلالٌ بشيء، ثم نُسِخَ^(٦).

وقال ابن عَبَّاسٍ وطاوس: هي مُحْكَمَةٌ، و«اتقوا الله ما استطعتم» بيان لقوله: «اتقوا الله حَقَّ تَقَاتِهِ»^(٧).

(١) في (أ) و(ب) و(ع): سبباً للاعتصام.

(٢) قوله: بنهي هو من تمام التقوى، سقط من المطبوع.

(٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (١١٨٤٧)، والطبري ٦٣٧/٥ وغيرهما عن ابن مسعود موقوفاً. وذكره ابن عطية ٤٨٣/١ ثم قال: وكذلك عبَّرَ الرَّبِيعُ بنُ حُثَيْمٍ وقتادة والحسن.

(٤) ذكره مرفوعاً ابن الجوزي في زاد المسير ٤٣١/١، والقرطبي في تفسيره ٢٣٨/٥، وأشار إليه الزمخشري ٤٥٠/١. وصحَّحَ الحاكم الموقوف في المستدرک ٢٩٤/٢، وذكر النحاس في الناسخ والمنسوخ ١٢٨/١ أن الموقوف أجلُّ ما رُوي في تفسير الآية وأصحُّه، وقال ابن كثير: إسناده صحيح موقوف.

(٥) النكت والعيون ٤١٣/١، وفيه بعده: وهو قولٌ بعض المتصوفين.

(٦) تفسير الطبري ٦٤٢/٥-٦٤٣، والمححر الوجيز ٤٨٢/١-٤٨٣.

(٧) ينظر تفسير الطبري ٦٤١/٥، والناسخ والمنسوخ للنحاس ١٣٠/١، والنكت والعيون ٤١٣/١، والمححر الوجيز ٤٨٣/١.

وقيل: هو أن لا تأخذه في الله لومة لائم، ويقوم بالقسط ولو على نفسه أو ابنه أو أبيه^(١).

وقيل: لا يتقي الله عبدٌ حقَّ تقاياه حتى يخزن لسانه^(٢).

وقال ابن عباس: المعنى: جاهدوا في الله حقَّ جهاده^(٣).

وقال الماتريدي: وفي حرف حفصة: اعبُدوا الله حقَّ عبادته. و«تقاة» هنا مصدر، وتقدم الكلام عليه في ﴿إِلَّا أَنْ تَكْفُؤْا مِنْهُمُ تُقْنَةً﴾ [آل عمران: ٢٨].

قال ابن عطية^(٤): ويصحُّ أن تكون التقاة في هذه الآية جمع فاعل وإن كان لم يتصرف منه، فيكون كـ «رُماة» و«رام»، أو يكون جمع «تقي»، إذ فاعل وفاعل بمنزلة، والمعنى على هذا: اتقوا الله كما يحقُّ أن يكون متقوه المختصون به، ولذلك أضيفوا إلى ضمير الله تعالى. انتهى كلامه.

وهذا المعنى ينبو عنه هذا اللفظ، إذ الظاهر أن قوله: «حقَّ تقاياه» من باب إضافة الصفة إلى موصوفها كما تقول: ضربتُ زيداً شديداً الضرب، أي: الضرب الشديد، فكذلك هذا، أي: اتقوا الله الاتقاء الحق، أي: الواجب الثابت. أمّا إذا جعلت التقاة جمعاً فإنَّ التركيب يصير مثل: اضربُ زيداً حقَّ ضرابه، فلا يدلُّ هذا التركيب على معنى: اضربُ زيداً كما يحقُّ أن يكون ضرابه، بل لو صُرح بهذا التركيب لاحتيج في فهم معناه إلى تقدير أشياء يصحُّ بها المعنى، والتقدير: اضربُ زيداً ضرباً حقاً كما يحقُّ أن يكون ضربُ ضرابه، ولا حاجة تدعو إلى تحميل اللفظ غير ظاهره وتكلف تقادير يصحُّ بها معنى لا يدلُّ عليه ظاهر اللفظ.

﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ ظاهره النهي عن أن يموتوا إلا وهم متلبسون بالإسلام، والمعنى: دُوموا على الإسلام حتى يوافقكم الموت وأنتم عليه. ونظيره ما حكى سيبويه من قولهم: لا أَرَيْنَكَ ههنا^(٥)، وإنما المراد: لا تكن هنا فتكون

(١) أخرجه الطبري ٦٤٠/٥ بنحوه عن ابن عباس، ولفظه من الكشاف ٤٥٠/١.

(٢) أي: يحفظه. والقول في الكشاف ٤٥٠/١.

(٣) تفسير الطبري ٦٤٠/٥، وهو قطعة من الخبر المحال عليه قبل تعليق.

(٤) المحرر الوجيز ٤٨٢/١.

(٥) الكتاب ١٠١/٣. وينظر الأصول في النحو ٧٤/١.

رؤيتي لك . وقد تقدّم لنا الكلام على هذا المعنى مستوفى في سورة البقرة في قوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَىٰ لَكُمْ الدِّينَ﴾ الآية [١٣٢].

والجملة من قوله : «وأنتم مسلمون» حاليّة، والاستثناء مفرّغ من الأحوال، التقدير: ولا تموتنّ في حالٍ من الأحوال إلا على حالة الإسلام، ومجيئها اسميّة أبلغ لتكرّر الضمير، وللمواجهة فيها بالخطاب وزعم بعضهم أنّ الأظهر في الجملة أن تكون الحال حاصلة قبل ومستصحبة. وأمّا لو قيل: مسلمين؛ لدلّ على الاقتران بالموت لا متقدماً ولا متأخراً.

﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾ أي: استمسكوا وتحصّنوا. وحبلُ الله: العهد، أو القرآن، أو الدّين، أو الطاعة، أو إخلاصُ التوبة، أو الجماعة، أو إخلاصُ التوحيد، أو الإسلام. أقوال للسلف يقرب بعضها من بعض^(١).

وروى أبو سعيد الخُدريُّ أنّ رسول الله ﷺ قال: «كتابُ الله هو حَبْلُ الله الممدودُ»^(٢) من السماء إلى الأرض^(٣).

وروي عنه ﷺ أنه قال: «القرآن حَبْلُ الله المتينُ، لا تنقضي عجائبه، ولا يخلقُ على كثرة الردِّ، مَنْ قال به صدق، ومَنْ عمِلَ به رُشد، ومن اعتصمَ به هُدًى إلى صراط مستقيم»^(٤).

وقولهم: اعتصمتُ بحبل فلان؛ يحتمل أن يكون من باب التمثيل، مثلَ استظهاره به ووثوقه بامتسك^(٥) المتدلّي من مكان مرتفع بحبلٍ وثيق يأمنُ انقطاعه. ويحتمل أن يكون من باب الاستعارة، استعارَ الحبلَ للعهد، والاعتصامَ للوثوق بالعهد.

(١) تفسير الطبري ٥/٦٤٤-٦٤٦، والنكت والعيون ١/٤١٣-٤١٤، وتفسير البغوي ١/٣٣٣، والمحور الوجيز ١/٤٨٣.

(٢) في (أ) و(ح) و(د) و(ع) و(ه): هو الحبل الممدود.

(٣) أخرجه الطبري ٥/٦٤٦. وينحوه أطول منه أخرجه أحمد (١١١٠٤).

(٤) أخرجه الترمذي (٢٩٠٦) مطولاً من حديث عليّ رضي الله عنه، وفيه ضعف، واللفظ الذي أورده المصنف هو لفظ الكشاف ١/٤٥٠-٤٥١. وينظر الكلام عليه في مسند أحمد (٧٠٤).

وينظر أيضاً تفسير القرطبي ١/١٠.

(٥) في (أ) و(ع): باستمسك. وهما بمعنى، يقال: امتسك بالشيء واستمسك به.

وانتصاب «جميعاً» على الحال من الضمير في «واغْتَصِمُوا».

﴿وَلَا تَفْرُقُوا﴾ نُهُوا عن التفرُّق في الدِّين والاختلاف فيه كما اختلفت اليهود والنصارى.

وقيل: عن المخاصمة والمعادة التي كانوا عليها في الجاهلية.

وقيل: عن أحداث ما يُوجب التفرُّق ويزولُّ معه الاجتماع.

وقد تعلَّق بهذه الآية فريقان: نفاة القياس والاجتهاد، كالنظام^(١) وأمثاله من الشيعة، ومثبتو القياس والاجتهاد، قال الأولون: غير جائز أن يكون التفرُّق والاختلاف ديناً لله تعالى مع نهي الله تعالى عنه. وقال الآخرون: التفرُّق المنهَى عنه هو في أصول الدين والإسلام^(٢).

﴿وَأَذْكُرُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾.

الخطاب لمشركي العرب. قاله الحسن وقتادة. يعني مَنْ آمَنَ منهم، إذ كان القويُّ يستبيحُ الضعيف^(٣).

وقيل: للأوس والخزرج، ورُجِّحَ هذا بأنَّ العرب وقتَ نزول هذه الآية لم تكن مجتمعةً على الإسلام ولا مؤتلفة القلوب عليه، وكانت الأوس والخزرج قد اجتمعت على الإسلام وتألَّفت عليه بعد العداوة المُفرِّطة، والحروب التي كانت بينهم.

ولما تقدَّم أنه أمرهم بالاعتصام بحبل الله - وهو الدين - ونهاهم عن التفرُّق، وهو أمرٌ ونهيٌ بديمومة ما هم عليه؛ إذ كانوا معتصمين ومؤتلفين، ذكَّرههم بأنَّ ما هم عليه من الاعتصام بدين الإسلام وائتلاف القلوب إنما كان سببهُ إنعام الله عليهم بذلك، إذ حصل منه تعالى خلقُ تلك الداعية في قلوبهم المستلزمة بحصول الفعل، فذكَّر بالنعمة الدنيوية والأخروية.

(١) هو إبراهيم بن سيَّار، أبو إسحاق البصري، رأس المعتزلة. مات سنة بضع وعشرين ومئتين.

ينظر سير أعلام النبلاء ١٠/٥٤١-٥٤٢.

(٢) ينظر أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٨.

(٣) ينظر النكت والعيون ١/٤١٤، وزاد المسير ١/٤٣٣.

أَمَّا الدُّنْيَا فَتَلِيفٌ قَلْبِهِمْ وَصِيروُرتُهُمْ إِخْوَةٌ فِي اللَّهِ^(١) متراحمين بعدما أقاموا متحاربين متقاتلين نحواً من مئة وعشرين سنة إلى أن أَلَّفَ اللَّهُ بَيْنَهُم بِالْإِسْلَامِ. وكانوا^(٢) - أعني الأوسَ والخزرجَ - جَدَّاهُمْ أَخْوَانِ لِأَبِ وَأُمِّ. وَأَمَّا الْآخِرِيَّةُ فَإِنْقَادُهُمْ مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ كَانُوا أَشْفَقُوا عَلَى دُخُولِهَا.

وبدأ أولاً بذكر النعمة الدُّنْيَوِيَّةِ لأنها أسبق بالفعل ولا تتصلها بقوله: «وَلَا تَفْرُقُوا»، وصار نظير ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ﴾.

ومعنى «فأصبحتم» أي: صرتم، و«أصبح» كما ذكرنا في المفردات تستعمل لاتصاف الموصوف بصفته وقت الصباح، وتستعمل بمعنى «صار»، فلا يلحظ فيها وقت الصباح، بل مطلق الانتقال والضرورة من حالٍ إلى حال، وعليه قوله: أصبحت لا أحمل السلاح ولا أمليك رأس البعير إن نفرأ^(٣) قال ابن عطية^(٤): «فأصبحتم» عبارة عن الاستمرار وإن كانت اللفظة مخصوصة بوقت ما، وإنما خصت هذه اللفظة بهذا المعنى من حيث هي مبدأ النهار، وفيها مبدأ الأعمال، فالحال التي يحسها المرء من نفسه فيها هي الحال التي يستمر عليها يومه في الأغلب، ومنه قول الربيع بن ضبع:

أصبحت لا أحمل السلاح ولا

البيت. انتهى.

وهذا الذي ذكره من أن «أصبح» للاستمرار وعلمه بما ذكره، لا أعلم أحداً من التحويين ذهب إليه، إنما ذكروا أنها تستعمل على الوجهين اللذين ذكرتهما^(٥).

(١) في (أ) و(ح) و(د) و(ع) و(ه): إخوة في الدين.

(٢) في (د) و(ط) و(ي): وكان.

(٣) البيت للربيع بن ضبع (كما سيرد) وقاله حين كبر وعجز. وهو في الكتاب ٨٩/١، وجمهرة الأمثال ٢٣٧/١، والحلل ٤٢/١ (ضمن قصيدة في خبر له)، والمحزر الوجيز ٤٨٤/١. ونسب البيت في المستقصى ١٩٤/١ لشريح بن هانئ.

(٤) المحزر الوجيز ٤٨٤/١.

(٥) قال السمين في الدر المصون ٣/٣٣٥: هذا الذي ذكره ابن عطية معنى حسن، وإذا لم ينص

وجَوَّزَ الحَوْفِيُّ فِي «إِذْ» أَنْ يَنْتَصِبَ بِ «اذْكُرُوا»، وَجَوَّزَ غَيْرُهُ أَنْ يَنْتَصِبَ بِ «نِعْمَةٌ»، أَيْ: إِنْعَامَ اللَّهِ، وَبِالْعَامِلِ فِي «عَلَيْكُمْ» إِذْ جَوَّزُوا أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنْ «نِعْمَةٌ»، وَجَوَّزُوا أَيْضًا تَعَلَّقَ «عَلَيْكُمْ» بِ «نِعْمَةٌ».

وَجَوَّزُوا فِي «أَصْبَحْتُمْ» أَنْ تَكُونَ نَاقِصَةً، وَالْخَبْرُ «بِنِعْمَتِهِ» وَالْبَاءُ ظَرْفِيَّةٌ، وَ«إِخْوَانًا» حَالٌ يَعْمَلُ فِيهَا «أَصْبَحَ»، أَوْ مَا تَعَلَّقَ بِهِ الْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ. وَأَنْ يَكُونَ «إِخْوَانًا» خَبْرٌ «أَصْبَحَ»، وَالْجَارُّ حَالٌ يَعْمَلُ فِيهِ «أَصْبَحَ»، أَوْ حَالٌ مِنْ «إِخْوَانًا» لِأَنَّهُ صِفَةٌ لَهُ تَقَدَّمَتْ عَلَيْهِ، أَوْ الْعَامِلُ فِيهِ مَا فِيهِ مِنْ مَعْنَى: تَأَخَّيْتُمُ بِنِعْمَتِهِ، وَأَنْ يَكُونَ «أَصْبَحْتُمْ» تَامَّةً، وَ«بِنِعْمَتِهِ» مَتَعَلِّقٌ بِهِ، أَوْ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنْ فَاعِلٍ «أَصْبَحْتُمْ» أَوْ مِنْ «إِخْوَانًا»، وَ«إِخْوَانًا» حَالٌ.

وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ «أَصْبَحَ» نَاقِصَةٌ، وَ«إِخْوَانًا» خَبْرٌ، وَ«بِنِعْمَتِهِ» مَتَعَلِّقٌ بِ «أَصْبَحْتُمْ» وَالْبَاءُ لِلْسَبَبِ لَا ظَرْفِيَّةٌ.

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: الْأَخُّ فِي الدِّينِ يُجْمَعُ: إِخْوَانًا، وَمِنْ النَّسَبِ: إِخْوَةٌ. هَكَذَا أَكْثَرَ اسْتِعْمَالَهُمْ. وَفِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ وَالصَّحِيحُ أَنَّهُمَا يُقَالَانِ مِنَ النَّسَبِ وَفِي الدِّينِ. وَجَمْعُ: «أَخٌ» عَلَى «إِخْوَةٌ» لَا يَرَاهُ سَيَبُوهُ^(١)، بَلِ «إِخْوَةٌ» عِنْدَهُ اسْمٌ جَمْعٌ، لِأَنَّ فَعْلًا لَا يُجْمَعُ عَلَى فِعْلَةٍ، وَابْنُ السَّرَّاجِ يَرَى فِعْلَةً^(٢) إِذَا فُهِمَ مِنْهُ الْجَمْعُ اسْمٌ جَمْعٌ، لِأَنَّ فِعْلَةً لَمْ يَطَّرِدْ جَمْعًا لَشَيْءٍ.

وَالضَّمِيرُ فِي «مِنْهَا» عَائِدٌ عَلَى النَّارِ، وَهُوَ أَقْرَبُ مَذْكُورٍ، أَوْ عَلَى الْحَفْرَةِ. وَحَكَى الطَّبْرِيُّ^(٣) أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَالَ: يَعُودُ عَلَى الشَّفَا، وَأَنْتَ مِنْ حَيْثُ كَانَ الشَّفَا مِضَافًا إِلَى مُؤَنَّثٍ كَمَا قَالَ جَرِيرٌ:

= عَلَيْهِ النَحْوِيُّونَ، لَا يُدْفَعُ، لِأَنَّ النَّحَاةَ غَالِبًا إِنَّمَا يَتَحَدَّثُونَ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَلْفَاظِ، وَأَمَّا الْمَعْنَى الْمَفْهُومَةُ مِنْ فَحْوَى الْكَلَامِ فَلَا حَاجَةَ لَهُمْ بِالْكَلَامِ عَلَيْهَا غَالِبًا.

(١) الْكِتَابُ ٦٢٥/٣.

(٢) قَوْلُهُ: وَابْنُ السَّرَّاجِ يَرَى فِعْلَةً، مِنْ (ب) وَ(د) وَ(١د) وَ(٣د) وَ(ز٢). وَسَقَطَ مِنْ بَاقِي النُّسخِ.

وَالْكَلامُ بِنَحْوِهِ فِي الْمَحْرَرِ الْوَجِيزِ ٤٨٥/١ دُونَ هَذَا الْقَوْلِ.

(٣) الْكَلَامُ بِمَعْنَاهُ فِي تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ ٦٥٨/٥، وَنَقَلَهُ الْمَصْنَفُ عَنْ ابْنِ عَطِيَّةٍ فِي الْمَحْرَرِ الْوَجِيزِ ٤٨٥/١ بِنَحْوِهِ.

أَرَى مَرَّ السَّنِينِ أَخَذَنَ مَنِّي كَمَا أَخَذَ السَّرَارُ مِنَ الْهَلَالِ^(١)

قال ابن عطية^(٢): وليس الأمر كما ذكروا، لأنه لا يُحتاجُ في الآية إلى هذه الصناعة، إلا لو لم يجد معاداً للضمير إلا الشفا. وأمّا وَمَعَنَا لَفْظٌ مُؤَنَّثٌ يَعُودُ الضميرُ عليه ويعضده المعنى المتكلم فيه؛ فلا يُحتاجُ إلى تلك الصناعة. انتهى.

وأقول: لا يحسنُ عودُه إلا على الشفا؛ لأنَّ كينونَتَهُم على الشفا هو أحدُ جزأي الإسناد، فالضميرُ لا يعودُ إلا عليه، وأمّا ذُكْرُ الحُفْرَةِ فإنَّما جاءت على سبيل الإضافة إليها، ألا ترى أنك إذا قلت: كان زيدٌ غلامَ جعفر، لم يكن جعفر محدثاً عنه، وليس أحدُ جزأي الإسناد، وكذلك لو قلت: ضربَ زيدٌ غلامَ هند، لم تحدّث عن هند بشيء، وإنما ذكرتُ جعفرًا وهنداً مخصّصاً للمحدّث عنه. وأمّا ذُكْرُ النار فإنما جيء بها لتخصيص الحفرة، وليست أيضاً أحدَ جزأي الإسناد، ولا محدثاً عنها، وأيضاً فالإنقاذُ من الشفا أبلغُ من الإنقاذُ من الحفرة ومن النار؛ لأنَّ الإنقاذُ منه يستلزمُ الإنقاذُ من الحفرة ومن النار، والإنقاذُ منهما لا يستلزمُ الإنقاذُ من الشفا، فعَوْدُه على الشفا هو الظاهر من حيث اللفظُ ومن حيث المعنى. ومثّلت حياتهم التي يُتَوَقَّعُ بعدها الوقوعُ في النار بالعود على حَرْفِهَا مُشْفِينِ على الوقوع فيها^(٣).

وقيل: شبّه تعالى كُفْرَهُم الذي كانوا عليه وحَرْبَهُم المُدْنِيَّةَ من الموت بالشفا؛ لأنهم كانوا يسقطون في جهنم دأباً، فأنقذهم الله بالإسلام^(٤).

وقال السُّدِّيُّ: بمحمد ﷺ^(٥).

وقال أعرابي لابن عباس وهو يفسر هذه الآية: والله ما أنقذهم منها وهو يريدُ

(١) ديوان جرير (شرحه) ص ٥٤٦. وفيه وفي المصدرين السابقين: رأت، بدل: أرى. قوله:

السَّرَارُ (بكسر السين وفتحها أيضاً): آخر ليلة من الشهر.

(٢) المحرر الوجيز ١/ ٤٨٥.

(٣) الكشاف ١/ ٤٥١-٤٥٢.

(٤) المحرر الوجيز ١/ ٤٨٥. والكلام بمعناه أطول منه في تفسير الطبري ٥/ ٦٥٧. ويعني

بحربهم: حرب الأوس والخزرج.

(٥) تفسير الطبري ٥/ ٦٥٩، وزاد المسير ١/ ٤٣٤.

أن يُوقعهم فيها. فقال ابن عباس: خُذوها من غير فقيه^(١).

وذكر المفسرون هنا قصة ابتداء إسلام الأنصار وما شَجَرَ بينهم بعد الإسلام وروال ذلك ببركات رسول الله ﷺ^(٢).

﴿كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ تقدم الكلام على مثل هذه الجملة إلا أن آخر هذه مختتم بالهداية لمناسبة ما قبلها.

وقال الزمخشري^(٣): «لعلكم تهتدون»: إرادة أن تزدادوا هدىً.

وقال ابن عطية^(٤): وقوله: «لعلكم تهتدون» [ترج] في حق البشر، أي: مَنْ تأمل منكم الحال رجاء الاهتداء. فالزمخشري جعل الترجي مجازاً عن إرادة الله زيادة الهدى، وابن عطية أبقى الترجي على حقيقته، لكنه جعل ذلك بالنسبة إلى البشر لا إلى الله تعالى؛ إذ يستحيل الترجي من الله تعالى.

وفي كلا القولين المجاز؛ أمّا في قول الزمخشريّ فحيث جعل الترجي بمعنى إرادة الله، وأمّا في قول ابن عطية فحيث أسند ما ظاهره الإسناد إليه تعالى إلى البشر.

﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْقُرْآنِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٥).

الأمر متوجه لمن توجه الخطاب عليهم قبل^(٥)، وهم الأوس والخزرج على ما ذكره الجمهور، وأمره لهم بذلك أمر لجميع المؤمنين ومن تابعهم إلى يوم القيامة، فهو من الخطاب الخاص الذي يراؤ به العموم، ويحتمل أن يكون الخطاب عامًا فيدخل فيه الأوس والخزرج.

والظاهر أن قوله: «منكم» يدل على التبويض - وقاله الضحاك والطبري^(٦) - لأنَّ

(١) تفسير الثعلبي ١٢٤/٢.

(٢) ينظر تفسير كل من الطبري ٦٥١/٥-٦٥٦، والثعلبي ١١٨/٢-١٢٣، والبغوي ٣٣٤-٣٣٨.

(٣) الكشاف ٤٥٢/١.

(٤) المحرر الوجيز ٤٥٨/١. وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٥) المثبت من (١د)، ولم ترد اللفظة في (ز) و(يه)، وتحرفت في باقي النسخ إلى: قيل.

(٦) قاله بمعناه، والكلام في المحرر الوجيز ٤٨٥/١ ولفظه: قال الضحاك والطبري وغيرهما:

الدعاء إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يصلح إلا لمن علِمَ المعروف والمنكر وكيف يُرتَّب الأمر في إقامته وكيف يُبأشَرُ، فإنَّ الجاهل ربَّما أمر بمنكر ونهى عن معروف، وربَّما عرف حُكماً في مذهبه مخالفاً لمذهب غيره، فينهى عن غير منكر، ويأمرُ بغير معروف، وقد يُغلِّظ في موضع اللين، وبالعكس^(١).

فعلى هذا تكون «من» للتبويض، ويكون متعلق الأمر بعض الأمة، وهم الذين يَصْلُحون لذلك.

وذهب الزَّجَّاج إلى أنَّ «من» لبيان الجنس، وأتى على زعمه بنظائر من القرآن^(٢) وكلام العرب، ويكون متعلق الأمر جميع الأمة، يكونون يدعون جميع العالم إلى الخير: الكفار إلى الإسلام، والعصاة إلى الطاعة.

وظاهرُ هذا الأمر الفَرَضِيَّةُ، فالجمهورُ على أنه فرضُ كفاية، فإذا قام به البعض سقط عن الباقيين.

وذهب جماعة من العلماء إلى أنه فرضُ عَيْنٍ، فيتعيَّن على كلِّ مسلم الأمرُ بالمعروف والنهي عن المنكر متى قَدَرَ على ذلك وتمكَّن منه.

واختلفوا في الذي يُسقط الوجوب، فقال قوم: الخشية على النفس، وما عدا ذلك لا يُسقطه.

وقال قوم: إذا تحقَّق ضرباً أو حَبْساً أو إهانةً، سقط عنه الفرض، وانتقل إلى النَّدْب، والأمرُ والنهي وإن كانا مطلقين في القرآن فقد تقيَّد ذلك بالسُّنَّة بقوله ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مَنْكراً فليُغيِّرْهُ بيده، فإنَّ لم يَسْتَطِعْ فبلسانه، فإنَّ لم يَسْتَطِعْ فبقلبه، وذلك أضعفُ الإيمان»^(٣).

= أمر المؤمنون أن تكون منهم جماعة بهذه الصفة... قال ابن عطية: فعلى هذا القول «من» للتبويض.

(١) الكشاف ١/٤٥٢.

(٢) مثل قوله تعالى: ﴿فَأَخَذْنَا مِنْ آلِ إِسْرَائِيلَ مِيثَاقًا﴾ [الحج: ٣٠] والكلام في المحرر

الوجيز ١/٤٨٥-٤٨٦ بأطول منه، وهو بمعناه في معاني القرآن للزجاج ١/٤٥٢.

(٣) أخرجه أحمد (١١٠٧٣)، ومسلم (٤٩) وغيرهما من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وفيه قصة.

ولم يدفع أحدٌ من علماء الأمة سلفها وخلفها وجوب ذلك إلا قومٌ من الحشويّة وجّهالِ أهلِ الحديث، فإنّهم أنكروا قتال^(١) الفئة الباغية والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالسلاح مع ما سمعوا من قوله تعالى: ﴿فَقَاتِلُوا آلَ بَنِي نَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩] وزعموا أن السلطان لا يُنكّر عليه الظلم والجور وقتل النفس التي حرّم الله، وإنما يُنكّر على غير السلطان بالقول، أو باليد بغير سلاح.

وقد ذكر أبو بكر الرازي^(٢) في «أحكامه» فصلاً مشعباً في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ ذكر فيه أنّ دماء أصحاب الضرائب والمكوس مباحة، وأنه يجب على المسلمين قتلهم، ولكلّ واحدٍ من الناس أن يقتل من قدّر عليه منهم من غير إنذار ولا تقدّم بالقول.

﴿يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ هو الإسلام؛ قاله مقاتل. أو العمل بطاعة الله؛ قاله أبو سليمان الدمشقي. أو الجهاد والإسلام^(٣).

وقرأ الجمهور: «وَلْتَكُنْ» بسكون اللام. وقرأ أبو عبد الرحمن والحسن والزّهريّ وعيسى بن عمّار وأبو حنيفة بكسرها^(٤). وعلّة بنائها على الكسر المذكورة في النحو.

وجوّزوا في «وَلْتَكُنْ» أن تكون تامّة، فيكون «منكم» متعلّقاً بها أو بمحذوف على أنه حال، إذ لو تأخّر لكان صفة لـ «أمة»، وأن تكون ناقصة، و«يَدْعُونَ» الخبر، وتعلّق «مِنْ» على الوجهين السابقين، وجوّزوا أيضاً أن يكون «منكم» الخبر، و«يَدْعُونَ» صفة.

ومحظ الفائدة إنما هو في «يَدْعُونَ» فهو الخبر، و«يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر» ذكرٌ أوّلاً للدعاء إلى الخير، وهو عامٌّ في التكاليف من الأفعال والتروك، ثم جيء بالخاصّ إعلاماً بفضله وشرفه، كقوله: ﴿وَجَبْرَيْلُ وَمِيكَائِيلُ﴾ [البقرة: ٩٨]، ﴿وَالضُّكُورَةُ الْوُاسِطِيُّ﴾ [البقرة: ٢٣٨].

(١) في (د) والمطبوع: فعال.

(٢) هو الجصاص، وكلامه في أحكام القرآن ٣٢/٢.

(٣) القولان الأولان في زاد المسير ٤٣٥/١. ولم أقف على الثالث، لكن لفظة «الإسلام» فيه سلفت في القول الأول عن مقاتل.

(٤) المحرر الوجيز ٤٨٥/١.

وفسّر بعضهم المعروف بالتوحيد، والمنكر بالكفر، ولا شك أن التوحيد رأسُ المعروف، والكفر رأسُ المنكر، ولكنَّ الظاهر العموم في كلِّ معروفٍ مأمورٍ به في الشرع، وفي كلِّ منهيٍّ نُهي عنه في الشرع.

وذكر المفسّرون أحاديثَ مرويةً في فضل مَنْ يأمرُ بالمعروف وينهى عن المنكر، وفي إثم من ترك ذلك، وأثارا عن الصحابة وغيرهم في ذلك.

وما طريقُ الوجوب؟ هل السمعُ وحده كما ذهب إليه أبو هاشم، أم السمع والعقل كما ذهب إليه أبو علي^(١)؟ وهذا على آراء المعتزلة^(٢).

وما^(٣) شرائطُ النهي والوجوبِ ومَنْ يُباشِرُ وكيفيَّةُ المباشرة؟ وهل ينهي عمّا يرتكبه^(٤)؟ ولم تتعرّض الآية لشيء من ذلك، وموضوعُ هذا كله علمُ الفقه.

وقرأ عثمان وعبدُ الله وابنُ الزبير: «وينهون عن المنكر ويستعينون الله على ما أصابهم»^(٥). ولم تثبت هذه الزيادة في سواد المصحف، فلا تكون قرآناً. وفيها إشارة إلى ما يُصيب الأمر بالمعروف والناهي عن المنكر من الأذى كما قال تعالى: ﴿وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ﴾ [لقمان: ١٧].

(١) أبو علي: هو محمد بن عبد الوهّاب الجبّائي شيخ المعتزلة، توفي بالبصرة سنة (٣٠٣)، وابنه أبو هاشم هو عبد السلام بن محمد، توفي سنة (٣١١) ينظر سير أعلام النبلاء ١٤/١٨٣، و١٥/٦٣.

(٢) الكشاف ١/٤٥٢. وينظر مجمع البيان ٤/١٦١.

(٣) في (أ) و(ح) و(د) و(ع) و(ه): وأمّا.

(٤) أي: ينهي مرتكبُ المنكر غيره عن المنكر نفسه. قال الزمخشري في الكشاف ١/٤٥٣: يجب عليه (أي النهي)؛ لأن ترك ارتكابه وإنكاره واجبان عليه، فبتركه أحد الواجبين لا يسقط عنه الواجب الآخر.

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره ٥/٦٦١ عن عثمان وابن الزبير رضي الله عنهما. وأوردها الثعلبي ٢/١٢٥ عنهما، وأوردها أيضاً ابن عطية في المحرر الوجيز ١/٤٨٦ عنهما وعن ابن مسعود رضي الله عنه. وذكر القرطبي ٥/٢٥٣ عن أبي بكر ابن الأنباري أن هذه الزيادة تفسّر من ابن الزبير ومن كلامه، غلظ فيه بعض الناقلين فألحقه بالفاظ القرآن. وذكر أيضاً أن عثمان رضي الله عنه لم يثبت هذه الزيادة في مصحفه - وإن كانت قد رويت عنه - لأنه إنما ذكرها واعظاً بها، ومؤكداً ما تقدّمها من كلام رب العالمين جلّ وعلا.

﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ تقدم الكلام على هذه الجملة في أول البقرة. وهو تبشيرٌ عظيمٌ ووعدٌ كريمٌ لمن اتصف بما قبل هذه الجملة.

﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ هذه الآية قبلها كالشرح لقوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ فشرح الاعتصام بحبل الله بقوله: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ﴾ ولا سيما على قول الزجاج، وشرح ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ بقوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا﴾.

قال ابن عباس: هم الأمم السالفة التي افرقت في الدين. وقال الحسن: هم اليهود والنصارى؛ اختلفوا وصاروا فرقا. وقال قتادة: هم أصحاب البدع من هذه الأمة^(١). زاد الزمخشري^(٢): وهم المشبهة والمجبرة والحشوية وأشباههم.

وقال أبو أمامة: هم الحرورية. وزوي في ذلك حديث^(٣).

قال بعض معاصرينا: في قول قتادة وأبي أمامة نظر، فإن مبتدعة هذه الأمة والحرورية لم يكونوا إلا بعد موت النبي ﷺ بزمان، وكيف نهى الله المؤمنين أن يكونوا كمثل قوم ما ظهر تفرقهم ولا يدعهم إلا بعد انقطاع الوحي وموت النبي ﷺ؟! فإنك لا تنهى زيدا أن يكون مثل عمرو إلا بعد تقدم أمر مكروه جرى من عمرو، وليس لقوليهما وجه إلا أن يكون «تفرقوا واختلفوا» من الماضي الذي أريد به المستقبل، فيكون المعنى: ولا تكونوا كالذين يتفرقون ويختلفون، فيكون ذلك من إعجاز القرآن وإخباره بما لم يقع، ثم وقع. انتهى كلامه.

و«البيئات» على قول ابن عباس آيات الله التي أنزلت على أهل كل ملّة، وعلى قول الحسن التوراة، وعلى قول قتادة وأبي أمامة القرآن.

﴿وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ يتصف عذاب الله بالعظم إذ هو أمرٌ نسبيٌ تتفاوت فيه رتب المعذبين، كعذاب أبي طالب، وعذاب العصاة من أمة محمد ﷺ.

(١) المحرر الوجيز ٤٨٦/١. وينظر زاد المسير ٤٣٥/١، وتفسير البغوي ٣٣٩/١.

(٢) الكشاف ٤٥٣/١.

(٣) رواه الترمذي (٣٠٠٠)، وفيه أن أبا أمامة رأى رؤوساً منصوبة على درج دمشق فقال: كلاب النار، شرقتلى تحت أديم السماء... ورفع الحديث. وينظر تفسير البغوي ٣٣٩/١.

﴿يَوْمَ بَيَضَ وُجُوهُ وُجُوهُ وَسَوَدَ وُجُوهُ﴾ الجمهور على أن ابيضاض الوجوه واسودادها على حقيقة اللون، والبياض من النور، والسواد من الظلمة؛ قال الزمخشري: فمن كان من أهل نور الدين^(١) وُسِمَ ببياض اللون وإسفاره وإشراقه، وبيضت صحيفته، وأشرقت، وسعى النور بين يديه وبيمينه؛ ومن كان من أهل ظلمة الباطل وُسِمَ بسواد اللون وكُسِفِه وكَمِدِه، واسودت صحيفته وأظلمت، وأحاطت به الظلمة من كل جانب. انتهى كلامه.

وقال ابن عطية: وبياض الوجوه عبارة عن إشراقها واستنارتها وبشرها برحمة الله. قاله الزجاج^(٢) وغيره. ويحتمل عندي أن تكون من آثار الوضوء كما قال النبي ﷺ: «أنتم الغرُّ المُحَجَّلُونَ من آثار الوضوء»^(٣). وأما سواد الوجوه؛ فقال المفسرون: هو عبارة عن ارتدادها وإظلامها بغمم العذاب، ويحتمل أن يكون ذلك تسويداً يُنزله الله تعالى بهم على جهة التشويه والتمثيل بهم؛ على نحو حشرهم زُزُقاً^(٤)، وهذه أقبح طلعة، ومن ذلك قول بشار:

وللبخيلِ على أموالِهِ عِلَلٌ زُزُقُ العيونِ عليها أَوْجُهُ سُودٌ^(٥)
انتهى كلامه.

وقال قوم: البياض والسواد مثالان عُبرَ بهما عن السرور والحزن، كقوله تعالى: ﴿ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًا﴾ [النحل: ٥٨]، وكقول العرب لمن نال أمنيته: ابيضض وجهه، ولمن جاء خائباً: جاء مسوداً الوجه.

(١) في الكشاف ٤٥٣/١: نور الحق.
(٢) معاني القرآن له ٤٥٣/١. والكلام في المحرر الوجيز ٤٨٧/١، وفيه قال، بدل: قاله، وهو خطأ.

(٣) أخرجه بنحوه أحمد (٨٤١٣) والبخاري (١٣٦) ومسلم (٢٤٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. ولفظه لابن عطية في المحرر الوجيز ٤٨٧/١ والكلام منه.

(٤) قال تعالى: ﴿وَتَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا﴾ [طه: ١٠٢].

(٥) ديوان بشار ١٩٢/٢، والأغاني ١٩٥/٣، والبيت فيهما مع خمسة أبيات أخرى في هجاء العباس أخي أبي جعفر المنصور. ونُسب البيت في الشعر والشعراء ٧٧٩/٢ لحماد عَجْرَد، ونُسب في الأمالي ١٣٥/٢ وجمهرة الأمثال ٢٥٠/٢ (وفيها قصة) والحماسة البصرية ٦٣/٢ لكلثوم بن عمرو العتّابي. وينظر التنبيه على أوهام أبي علي ص ١٠٦-١٠٧.

وقال أبو طالب:

وأبيضٌ يُسْتَسْقَى الغمامُ بوجهِهِ^(١)

وقال امرؤ القيس:

وأوجهُهُم عندَ المشاهدِ غرَّانُ^(٢)

وقال زهير:

وأبيضٌ فيَّاضٌ يَدَاهُ غمَّامَةٌ^(٣)

وبدأ بالبياض لشرفه، وأنه الحالة المثلَى، وأسند الابيضاض والاسوداد إلى الوجوه - وإن كان جميع الجسد أبيض أو أسود - لأنَّ الوجه أوَّل ما يلقاك من الشخص وتراه، وهو أشرف أعضائه.

والمرادُ وجوهُ المؤمنين ووجوهُ الكافرين. قاله أبيُّ بنُ كعب. وقيل: وجوهُ المهاجرين والأنصار ووجوهُ بني قُرَيْظَةَ والنَّضِيرِ. وقيل: وجوهُ أهلِ السُّنَّةِ ووجوهُ أهلِ البدعة. وقال عطاء: وجوهُ المخلصين ووجوهُ المنافقين. وقيل: وجوهُ المؤمنين ووجوهُ أهلِ الكتاب والمنافقين. وقيل: وجوهُ المجاهدين ووجوهُ الفُرَّارِ من الزَّحْفِ. وقيل: تبيُّضٌ بالقناعة وتسودُّ بالطَّمعِ. وقال الكلبيُّ: تُسْفِرُ وجوهُ مَنْ قَدَرَ على السُّجودِ إذا دُعوا إليه، وتسودُّ وجوهُ مَنْ لم يقدر عليه^(٤).

(١) وعَجْرُهُ: ثَمَالُ اليتامى عصمةٌ للأرامل. وهو من قصيدة مطوَّلة لأبي طالب، أوردها ابن هشام في السيرة ١/٢٧٢-٢٨٠.

(٢) ديوان امرئ القيس ص ٨٣. و صدر البيت: ثيابُ بني عَوْفٍ طَهَارَى نَقِيَّةٌ. قوله: غرَّان، هو جمع أغرّ، أي: الأبيض.

(٣) هو صدر بيت له، وعَجْرُهُ: على مُعْتَفِيهِ ما تُغَبُّ نَوَافِلُهُ. وهو في ديوانه (بشرح ثعلب) ص ١٣٩. قال ثعلب: يدها غمامة، أي: تُمطر يدها بالإعطاء كما تُمطر الغمامة... والمُعْتَفُونَ: الذي يأتونه يطلبون ما عنده.

(٤) ينظر تفسير كل من الطبري ٥/٦٦٥-٦٦٦، والشعبي ٢/١٢٧، والبغوي ١/٣٣٩-٣٤٠، والزمخشري ١/٤٥٣-٤٥٤، وابن عطية ١/٤٨٧، والقرطبي ٥/٢٥٥-٢٥٦. ولفظ قول عطاء في المصادر: «تبيُّضٌ وجوهُ المهاجرين والأنصار، وتسودُّ وجوهُ بني قُرَيْظَةَ والنَّضِيرِ» وليس القول الذي أورده عنه المصنف. وفيها بعض الأقوال بالمعنى، ولم أقف على بعضها. ولفظة «عليه» أعلاه (آخر قول الكلبي) من (أ) و(ع).

واختلفوا في وقت ابيضاض الوجوه واسودادها؛ فقيل: وقت البعث من القبور. وقيل: وقت قراءة الصُّحُف. وقيل: وقت رُجْحان الحسنات والسَّيِّئات في الميزان. وقيل: عند قوله تعالى: ﴿وَأَمْتَرُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ﴾ [يس: ٥٩] وقيل: وقت أن يُؤمَّرَ كلُّ فريق بأن يتبع معبوده^(١).

والعامل في «يومَ تبيضُّ» ما يتعلَّق به «ولهم عذابٌ عظيم» أي: وعذابٌ عظيمٌ كائنٌ لهم يومَ تبيضُّ وجوهٌ.

وقال الحَوْفِيُّ: العاملُ فيه محذوفٌ تدلُّ عليه الجملة السابقة، أي: يُعذَّبون يومَ تبيضُّ وجوهٌ.

وقال الزمخشري: بإضمار: اذكروا^(٢)، أو بالظرف، وهو «لهم».

وقال قوم: العاملُ «عظيم»^(٣)، وُضِعَ من جهة المعنى لأنه يقتضي أنَّ عِظَم العذاب في ذلك اليوم^(٤). ولا يجوز أن يعمل فيه «عذاب» لأنه مصدر قد وُصف.

وقرأ يحيى بن وثاب وأبو رزِين العُقَيْلِيُّ وأبو نَهَيْك: «تَبْيِضُّ» و«تَسْوَدُّ»، بكسر التاء فيهما^(٥)، وهي لغةٌ تميم.

وقرأ الحَسَنُ والرُّهْرِيُّ وابنُ مُحْصِينٍ وأبو الجوزاء: «تَبْيَاضُ» و«تَسَوَّادُ» بألفٍ فيهما^(٦). ويجوزُ كسرُ التاء في «تَبْيَاضُ» و«تَسَوَّادُ»، ولم يُنقل أنه قُرئ بذلك.

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾
هذا تفصيلٌ لأحكام مَنْ تبيضُّ وجوههم وتسودُّ، وابتدئ بالذين اسودَّت للاهتمام

(١) ينظر تفسير القرطبي ٢٥٤/٥.

(٢) في (أ) و(ع) والكشاف ٤٥٣/١: اذكر.

(٣) الإملاء ١٤٥/١.

(٤) قال السمين في الدرّ المصون ٣٣٩/٣: هذا التضعيف ضعيف، لأنه إذا عظم في هذا اليوم ففي غيره أولى. وينظر روح المعاني ٣٧٧/٤.

(٥) تفسير الثعلبي ١٢٦/٢، والمحرر الوجيز ٤٨٧/١، وزاد المسير ٤٣٥/١، وتفسير القرطبي ٢٥٤/٥-٢٥٥.

(٦) القراءات الشاذة ص ٢٢، والمصادر السابقة.

بالتحذير من حالهم ولمجاورة قوله: ﴿وَسَوْدٌ وَجُوهٌ﴾، وللابتداء بالمؤمنين والاختتام بحكمهم، فيكون مطلع الكلام ومقطعه^(١) شيئاً يسرّ الطبع، ويشرّح الصدر.

وقد تقدّم الكلام على «أما» في أول البقرة^(٢)، وأنها حرف شرط يقتضي جواباً، ولذلك دخلت الفاء في خبر المبتدأ بعدها. والخبر هنا محذوف للعلم به، والتقدير: فيقال لهم: أكفرتُم. كما حُذف القول في مواضع كثيرة، كقوله: ﴿وَالْمَلَكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ * سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ [الرعد: ٢٣-٢٤] أي: يقولون: سلام عليكم. ولما حُذف الخبر حُذفت الفاء، وإن كان حذفها في غير هذا لا يكون إلا في الشعر، نحو قوله:

فَأَمَّا الْقِتَالُ لَا قِتَالَ لَدَيْكُمْ وَلَكِنَّ سَيْرًا فِي عِرَاضِ الْمَوَاقِبِ^(٣)
يريد: فلا قتال.

وقال الشيخ كمال الدين عبد الواحد بن عبد الله^(٤) بن خلف الأنصاري في كتابه الموسوم بـ «نهاية التأمل»^(٥) في أسرار التنزيل: «قد اعترض على النحاة في قولهم: لَمَّا حُذِفَ يُقَالُ حُذِفَتِ الْفَاءُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا أَفَلَمْ تَكُنْ آيَاتِي تُنَادِي عَلَيْكُمْ﴾ [الجاثية: ٣١] تقديره: فيقال لهم: أفلم تكن آياتي تُتلى عليكم، فحُذِفَ: «فيقال» ولم تُحذف الفاء. فلما بطلَ هذا تعيّن أن يكون الجواب: ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ فوق ذلك جواباً له ولقوله: ﴿أَكْفَرْتُمْ﴾. ومن نظم العرب^(٦) إذا

(١) أي: آخره.

(٢) الآية (٢٦): ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾.

(٣) البيت للحارث بن خالد المخزومي كما ذكر البغدادي في خزانة الأدب ١/٤٥٣، وصدّره هو الشاهد (٧٦) فيه. وهو أيضاً في المقتضب ٧١/٢، وسرّ صناعة الإعراب ١/٢٦٥، وأسرار العربية ص ١١٠.

(٤) في مصادر ترجمته: عبد الواحد بن عبد الكريم. ينظر العبر ٥/٢٠٨-٢٠٩، وطبقات الشافعية للسبكي ٨/٣١٦، وشذرات الذهب ٥/٢٥٤، وكشف الظنون ٢/١٩٨٧. ويُعرف بابن الزمّلكاني، وتوفي سنة (٦٥١هـ).

(٥) في (أ) و(ع): التأويل.

(٦) في (ح) و(د) و(ه): نظم القرآن ونظم العرب.

ذكروا حرفاً يقتضي جواباً له أن يكتفوا^(١) عن جوابه حتى يذكروا حرفاً آخر يقتضي جواباً، ثم يجعلون لهما جواباً واحداً، كما في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا يَا أَيُّنَّكُمْ مَنَى هُدَى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٣٨]، فقوله: ﴿فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ جوابٌ للشرطين، وليس «أفلم» جواب «أمّا»، بل الفاء عاطفة على مقدر، والتقدير: أأهملتكم فلم أتل عليكم آياتي. انتهى ما نقل عن هذا الرجل.

وهو كلامٌ أديبٍ لا كلامٌ نحويّ. أمّا قوله: «قد اعترض على النحاة» فيكفي في بطلان هذا الاعتراض أنه اعتراضٌ على جميع النحاة، لأنه ما من نحويٍّ إلا خرّج الآية على إضمار: فيقال لهم: أكفرتم. وقالوا: هذا هو فحوى الخطاب، وهو أن يكون في الكلام شيء مقدر لا يستغني المعنى عنه، فالقول بخلافه مخالفٌ للإجماع، فلا التفات إليه.

وأما ما اعترض به من قوله: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا أَفَلَمْ تَكُنْ آيَاتِي﴾ وأنه قدروه: فيقال لهم: أفلم تكن آياتي، فحذف «فيقال» ولم تُحذف الفاء فدل على بطلان هذا التقدير، فليس بصحيح، بل هذه الفاء التي بعد الهمزة في «أفلم» ليست فاء «فيقال» التي هي جواب «أمّا» حتى يقال حذف «فيقال» وبقيت الفاء، بل الفاء التي هي جواب «أمّا» و«يقال» بعدها محذوف. وفاء «أفلم» تحتل وجهين: أحدهما أن تكون زائدة، وقد أنشد النحويون على زيادة الفاء قول الشاعر:

يموت أناسٌ أو يشيبُ فتاهمُ ويحدثُ ناشٍ^(٢) والصغيرُ فيكبرُ^(٣)
يريد: يكبر. وقول الآخر:

لَمَّا اتَّقَى بِيَدٍ عَظِيمٍ جِرْمُهَا فتركتُ صَاحِي جَلْدِهَا يَتَذَبَّدُ^(٤)
يريد: تركتُ.

(١) في الدر اللقيط بهامش مطبوع البحر ٢٣/٣: يكفوا.

(٢) المثبت من (أ) و(ج) و(د) و(١د) و(٣د) و(ز٢). وفي النسخ الأخرى: ناس. وينظر التعليق التالي.

(٣) الضرائر لابن عصفور ص٧٣، وجمع الهوامع ٣/١٩٤، وخزانة الأدب ٨/٤٩١ (في شرح الشاهد ٦٥٥)، و١١/٦١. وفيها: ويحدثُ ناسٌ. وهو بالرواية أعلاه في شرح التسهيل ٣/٢٤٤.

(٤) سرّ صناعة الإعراب ١/٢٦٩، والأزهية ص٢٤٨، وفيها: كفه، بدل: جلدها. وهو برواية

وقال زهير:

أراني إذا ما بثُّ بثُّ على هوى فثُمَّ إذا أصبحتُ أصبحتُ غادياً^(١)
يريد: ثُمَّ.

وقال الأخفش: وزعموا أنهم يقولون: أخوك فوجد^(٢). يريدون: أخوك
وُجِدَ.

والوجه الثاني: أن تكون الفاء تفسيرية. وتقدير الكلام: فيقال لهم ما يسوؤهم:
نَأَلِمُ تكن آياتي. ثم اعطني بهمزة الاستفهام فتقدّمت على الفاء التفسيرية، كما تقدّم
على الفاء التي للتعقيب في نحو قوله: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾. وهذا على
مذهب من يُثبت أن الفاء تكون تفسيرية، نحو: تَوْضُأُ زيد فغسلَ وجهه ويديه؛ إلى
آخر أفعال الوضوء. فالفاء هنا ليست مرتبة، وإنما هي مفسّرة للوضوء، كذلك تكون
في ﴿أَفَلَمْ تَكُنْ أَبْنِي تُكَلِّمُ عَلِيَّكُمْ﴾ مفسّرة للقول الذي يسوؤهم.

وقول هذا الرجل: «فلما بطل هذا تعيّن أن يكون الجواب فذوقوا» أي: تعيّن
بطلان حذف ما قدره النحويون من قوله: «فيقال لهم» لوجود هذه الفاء في «أفلم
نكن» وقد بيّنّا أنّ ذلك التقدير لم يبطل، وأنه سواء في الآيتين، وإذا كان كذلك؛
فجواب «أمّا» هو: «فيقال» في الموضعين، ومعنى الكلام عليه.

وأما تقديره: «أأهملتكم فلم تكن آياتي»^(٣) فهذه نزعة زمخشريّة، وذلك أنّ
الزمخشريّ يُقدّر بين همزة الاستفهام وبين الفاء فعلاً يصحّ عطف ما بعدها عليه،
ولا يعتقد أنّ الفاء والواو و«ثمّ» إذا دخلت عليها الهمزة أصلهنّ التقديم على
الهمزة، لكن اعطني بالاستفهام، فُقدّم على حروف العطف كما ذهب إليه سيبويه

= المصنف في معني اللبيب ص ٢٢٠. قوله: جرّمها، أي: جسمها، وضاحي، أي: بارز.

(١) ديوان زهير (بشرح ثعلب) ص ٢٨٥، وسرّ صناعة الإعراب ١/٢٦٤، وجمع الهوامع ٣/١٩٤،
وخزانة الأدب ٨/٤٩١ (الشاهد ٦٥٥). قال ثعلب: بثُّ على هوى: على أمر أريده، فإذا
أصبحتُ جاء أمر غير ما بثُّ عليه من موت وغير ذلك. يريد أنّ حاجتي لا تنقضي.

(٢) معاني القرآن للأخفش ص ٣٠٦، وسرّ صناعة الإعراب ١/٢٦٠.

(٣) لفظ تقديره السالف: أهملتكم فلم أتل عليكم آياتي. والتقدير هنا أقرب للفظ الآية.

وغيره من النحويين. وقد رجع الزمخشري أخيراً إلى مذهب الجماعة في ذلك^(١)، وبطلان قوله الأول مذكور في النحو. وقد تقدّم في هذا الكتاب حكاية مذهبه في ذلك.

وعلى تقدير قول هذا الرجل: «أأهملتكم» فلا بدّ من إضمار القول، وتقديره: فيقال: «أأهملتكم؛ لأنّ هذا المقدر هو خبير المبتدأ، والفاء جواب «أمّا»، وهو الذي يدلّ عليه الكلام ويقتضيه ضرورة.

وقول هذا الرجل: «فوق ذلك جواباً له» ولقوله: «أكفرتم» يعني: أنّ ﴿فَدَوْثُوا الْعَذَابَ﴾ جوابٌ لـ «أمّا» ولقوله: «أكفرتم»، والاستفهام هنا لا جواب له، إنما هو استفهام على طريق التوبيخ والإرذال بهم.

وأما قول هذا الرجل: «ومن نظم العرب» إلى آخره، فليس كلام العرب على ما زعم، بل يُجعل لكلّ جواب؛ إن لا يكن ظاهراً فمقدّراً، ولا يجعلون لهما جواباً واحداً.

وأما دعواه ذلك في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا خَوِّفُوا حَوِّفَ عَلَيْهِمْ﴾ جوابٌ للشرطين؛ فقولٌ روي عن الكسائي، وذهب بعض الناس إلى أنّ جواب الشرط الأول محذوف، تقديره: فاتبعوه، والصحيح أنّ الشرط الثاني وجوابه هو جواب الشرط الأول.

وتقدّمت هذه الأقوال الثلاثة عند الكلام على قوله: ﴿فَأَمَّا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية.

والهمزة في «أكفرتم» للتقرير والتوبيخ والتعجيب من حالهم^(٢). والخطاب في «أكفرتم» إلى آخره يتفرّع على الاختلاف في الذين أسودّت وجوههم، فإن كانوا الكفّار؛ فالتقدير: بعد أن آمنتم حين أخذ عليكم الميثاق وأنتم في صلب آدم

(١) ذكر المصنف عند تفسير قوله تعالى: ﴿أَفَأَيْنَ أَهْلُ الْقُرَى﴾ [الأعراف: ٩٧] أن الزمخشري رجع إلى مذهب الجماعة في تفسيرها حيث جعل فاء العطف عاطفة ما بعدها على ما قبل همزة الاستفهام من الجمل. وذكر ابن هشام في مغني اللبيب ص ٢٣ أن الزمخشري جزم في مواضع بما يقوله الجماعة، منها قوله في ﴿أَفَأَيْنَ أَهْلُ الْقُرَى﴾، وقوله: ﴿لَوْ أَنَّا لَسَبُّوهُنَّ * أَوْ مَا بَرَأْنَهُنَّ﴾. وجوّز الوجهين في قوله: ﴿أَفَغَيْرَ بَيْنِ اللَّهِ يَبْغُونَ﴾.

(٢) الكشاف ٤٥٣/١، وزاد المسير ٤٣٦/١. والكلام الآتي بعده فيه بنحوه.

كالذّرّ، وإن كانوا أهل البِدَع؛ فتكون البِدَع المُخْرِجَة عن الإيمان، وإن كانوا قريظة والنّضير؛ فيكون إيمانهم به قبل بَعْثه وكفرهم به بعد بَعْثه، أو إيمانهم بالتوراة وما جاء فيها من نبوّته ووصفه والأمر باتّباعه، وإن كانوا المنافقين؛ فالمراد بالكفر كفرهم بقلوبهم، وبالإيمان الإيمان بألسنتهم، وإن كانوا الحروريّة أو المرتدّين؛ فقد كان حصلَ منهم الإيمان حقيقةً.

وفي قوله: «أكفرتم» قالوا: تلوين الخطاب، وهو أحد أنواع الالتفات، لأن قوله: «فأمّا الذين اسودّت غيبة، وأكفرتم» مواجهة.
«بما كنتم» الباء سببية، و«ما» مصدرية.

﴿وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضَتْ وُجُوهُهُمْ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (١٧) انظر تفاوت ما بين التقسيمين! هناك جمع لمن اسودّت وجوههم بين التعنيف بالقول والعذاب، وهنا جعلهم مستقرّين في الرحمة، فالرحمة ظرف لهم، وهي شاملتهم.

ولمّا أخبر تعالى أنهم مستقرّون في رحمة الله، بيّن أنّ ذلك الاستقرار هو على سبيل الخلود لا زوال منه ولا انتقال. وأشار بلفظ الرحمة إلى سابق عنايته بهم، وأنّ العبد - وإن كثرت طاعته - لا يدخل الجنة إلا برحمة الله تعالى^(١).

وقال ابن عباس: المراد بالرحمة هنا الجنة^(٢).

وذكر الخلود للمؤمن ولم يذكر ذلك للكافر إشعاراً بأنّ جانب الرحمة أغلب. وأضاف الرحمة هنا إليه ولم يضيف العذاب إلى نفسه، بل قال: ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾.

ولمّا ذكر العذاب علّله بفعلهم، ولم ينصّ هنا على سبب كونهم في الرحمة.

وقرأ أبو الجوزاء وابنُ يعمر: «فأمّا الذين اسودّت»، و«أمّا الذين ابيضّت» بألف^(٣).

(١) يشير المصنف إلى قوله ﷺ: «لن يدخل أحداً منكم عمله الجنة». قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمّدني الله منه بفضل ورحمة». أخرجه أحمد (٧٤٧٩) والبخاري (٥٦٧٣) ومسلم (٢٨١٦): (٧٥) واللفظ له) من حديث أبي هريرة رضى الله عنه.

(٢) زاد المسير ٤٣٧/١.

(٣) زاد المسير ٤٣٥-٤٣٦/١.

وأصلُ افْعَلَّ هذا: افْعَلَلَّ، يدلُّ على ذلك اسودَّدتْ واحمرَّرتْ^(١)، وأن يكون للون أو عيبٍ حَسَبِيٍّ، كاسودَّدَ واغوجَّ واغورَّ، وأن لا يكون من مُضَعَّفٍ كأحْمَ^(٢)، ولا معتلٍّ لامٍ كألْمَى^(٣)، وأن لا يكون للمطَاوِعة، وندرَ نحو: انقضَّ الحائط، وابهارَّ الليل^(٤)، واشعانَّ^(٥) الرجل: تفرَّقَ شَعْرُهُ. وشدَّ: ازغوى، لكونه معتلِّ اللام بغير لون ولا عيب مطاوعاً لرَعَوْتُهُ، بمعنى: كَفَفْتُهُ.

وأما دخول الألف فالأكثرُ أن يُقصدُ عُروضُ المعنى إذا جيءَ بها، ولزومُه إذا لم يُجأَ بها. وقد يكون العكس، فمن قصدِ اللزوم مع ثبوت الألف قوله تعالى: ﴿مُدَّهَاتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٤] ومن قصدِ العُرُوض مع عدم الألف قوله تعالى: ﴿تَزَوَّرُ﴾^(٦) عَنْ كَهْفِهِمْ [الكهف: ١٧] واحمرَّ خَجَلًا^(٧).

وجوابُ «أما»: «ففي الجنة»^(٨)، والمجروح خبر المبتدأ، أي: فمستقرُّون في الجنة، و«هم فيها خالدون» جملة مستقلة من مبتدأ وخبر، لم تدخل في حيزِ «أما» ولا في إعراب ما بعده، دلَّت على أنَّ ذلك الاستقرار هو على سبيل الخلود. وقال الزمخشري^(٩): «فإن قلت: كيف موقع قوله: «هم فيها خالدون» بعد قوله: «ففي رحمة الله؟».

قلت: موقع الاستئناف، كأنه قيل: كيف يكونون فيها؟ فقيل: هم فيها خالدون لا يظعنون عنها ولا يموتون. انتهى. وهو حسن.

- (١) في (أ) و(ج) و(ز) و(ع): اسودَّدنَ واحمرَّرنَ. ومثَّل له في شرح التسهيل ٣/٣٥٩ مع تاء الضمير ونونيه: احمرَّرتْ واحمرَّرنَ واحمرَّرنا.
- (٢) كذا في النسخ، بالحاء، لكن دون علامة إهمال تحت الحاء فيها. وفي همع الهوامع ٣/٣٠٧: لا يقال في رجل أجَمَ - بالجيم، أي لا رُمِحَ معه في الحرب -: إجمَمَ؛ لما فيه من الثقل.
- (٣) في المصدر السابق: لا يُقال في رجل ألْمَى - وهو الأسمر الشفتين - إلْمَى.
- (٤) أي: انتصف. ووقع في شرح التسهيل ٣/٣٥٩، والدَّرَّ المصون ٣/٣٤٥: انهيارَ (بالنون) وهو خطأ.
- (٥) تحرفت اللفظة في (ب) و(د) و(٣) ومطبوع البحر وشرح التسهيل والدَّرَّ المصون إلى: اشعارًا. ووقع في ارتشاف الضَّرْبِ ١/١٧٧: اشعالًا، وهو بمعنى اشعانًا، وسيذكر المصنف معناه.
- (٦) «تَزَوَّرُ» قراءة ابن عامر من السبعة ويعقوب من العشرة.
- (٧) ينظر شرح التسهيل ٣/٣٥٩.
- (٨) كذا في النسخ. وإنما لفظ الآية: «ففي رحمة الله».
- (٩) الكشاف ١/٤٥٤.

وقيل: جواب «أمّا»: «ففي الجنة»^(١) هم فيها خالدون»، و«هم فيها خالدون» ابتداءً وخبر، و«خالدون» العامل في الظرفين^(٢)، وكُرِّر على طريق التوكيد لِمَا يدلُّ عليه من الاستدعاء والتشويق إلى النعيم المقيم.

﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ﴾^(١٨) الإشارة بـ «تلك» قيل: إلى القرآن كله. وقيل: إلى ما أنزل من الآيات في أمر الأوس والخزرج واليهود الذين مكروا بهم، والتقدم إليهم بتجنب الافتراق. وكشف تعالى للمؤمنين عن حالهم وحال أعدائهم بقوله: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾. وقيل: «تلك» بمعنى «هذه»، لِمَا انقضت صارت كأنها بَعُدَتْ^(٣).

وقال الزمخشري: «تلك آياتُ الله» الواردة في الوعد والوعيد. وكذا قال ابن عطية^(٤)؛ قال: الإشارة بـ «تلك» إلى هذه الآيات المتقدمة المتضمنة تعذيب الكفار وتنعيم المؤمنين.

وقرأ الجمهور: «نتلوها» بالنون على سبيل الالتفات، لما في إسناد التلاوة للمعظم ذاته من الفخامة والشرف. وقرأ أبو نَهيك بالياء. والأحسن أن يكون الضمير المرفوع في «يتلوها» في هذه القراءة عائداً على الله لِيَتَّحِدَ الضمير، وليس فيه التفات لأنه ضمير غائب عاد على اسم غائب.

ومعنى التلاوة القراءة شيئاً بعد شيء، وإسناد ذلك إلى الله على سبيل المجاز، إذ التالي هو جبريل؛ لِمَا أمره بالتلاوة كان كأنه هو التالي تعالى.

وقيل: يجوز أن يكون معنى «نتلوها»: نُنزَلُهَا متواليةً شيئاً بعد شيء.

وجوّزوا في قراءة أبي نَهيك أن يكون ضميرُ الفاعل عائداً على جبريل وإن لم يجر له ذِكرٌ للعلم به.

ومعنى «بالحق»: أي: بإخبار الصّدق. وقيل: المعنى متضمنة الأفاعيل التي

(١) لفظ الآية: «ففي رحمة الله». وسلف هذا الخطأ قريباً.

(٢) والتقدير: فهم خالدون في رحمة الله فيها. ينظر الدر المصون ٣/٣٤٤.

(٣) تفسير القرطبي ٥/٢٥٨.

(٤) المحرر الوجيز ١/٤٨٨، وكلام الزمخشري في الكشاف ١/٤٥٤.

هي أنفسها حق؛ من كرامة قومٍ وتعذيب آخرين^(١).

و«تلك» مبتدأ، و«آياتُ الله» خبره، و«تتلوها» جملةٌ حاليةٌ. قالوا: والعاملُ فيها اسمُ الإشارة. وجوزوا أن يكون «آياتُ الله» بدلاً، والخبر «تتلوها».

وقال الزجاج^(٢): في الكلام حذف، تقديره: تلك آياتُ القرآن المذكورةٌ حُجِّجُ الله ودلائله. انتهى. فعلى هذا الذي قدره يكونُ خبرُ المبتدأ محذوفاً، لأنه عنده بهذا التقدير يتمُّ معنى الآية. ولا حاجةٌ إلى تقدير هذا المحذوف، إذ الكلامُ مستغنٌ عنه تامٌّ بنفسه.

والباءُ في «بالحق» باءُ المصاحبة، فهي في موضع الحال من ضمير المفعول، أي: ملتبسةٌ بالحق. قال الزمخشري: ملتبسةٌ بالحق والعدل من جزاء المحسن والمسيء بما يستوجبانه. انتهى. فُدسَّ في قوله: «بما يستوجبانه» دسيسته^(٣) الاعتزالية.

ثم أخبرَ تعالى أنه لا يُريد الظلم، وإذا لم يُرده لم يقع منه لأحد، فما وقع منه تعالى من تنعيم قومٍ وتعذيبِ آخرين ليس من باب الظلم.

والظلمُ وضعُ الشيء في غير موضعه، ورَوَى أبو ذرُّ أنَّ النبي ﷺ قال فيما يروي عن ربه عزَّ وجل: «يا عبادي إني حرَّمتُ الظُّلمَ على نفسي، وجعلتهُ بينكم مُحَرَّماً، فلا تظالموا»^(٤).

وفي الحديث الصحيح أيضاً أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله لا يظلمُ المؤمنَ حسنةً، يُعطى بها في الدنيا، ويُجزَى بها في الآخرة، وأمَّا الكافرُ فيُطعمُ بحسناته في الدنيا ما عملَ لله بها، فإذا أفضى إلى الآخرة لم يكن له حسنةٌ يُجزَى بها»^(٥).

وقيل: المعنى لا يزيد في إساءة المسيء، ولا ينقص من إحسان المحسن. وفيه تنبيه على أن تسويد الوجوه عدل. انتهى.

(١) المحرر الوجيز ٤٨٨/١.

(٢) بنحوه في معاني القرآن له ٤٦٤/١.

(٣) المثبت من (ح) و(د). وفي باقي النسخ: دسيئة. والكلام في الكشاف ٤٥٤/١.

(٤) قطعة من حديثه، أخرجه أحمد (٢١٤٢٠)، ومسلم (٢٥٧٧).

(٥) أخرجه أحمد (١٢٢٣٧)، ومسلم (٢٨٠٨) من حديث أنس رضي الله عنه.

و«للعالمين» في موضع المفعول للمصدر الذي هو «ظلم»، والفاعل محذوف مع المصدر، التقدير: ظلمه. والعائد هو ضمير الله تعالى، أي: ليس الله مريداً أن يظلم أحداً من العالمين. ونكّر «ظلماً» لأنه في سياق النفي، فهو يعتم.

وقيل: المعنى أنه تعالى لا يريد ظلم العالمين بعضهم لبعض. واللفظ ينبو عن هذا المعنى، إذ لو كان هذا المعنى مراداً لكان «من» أحقّ به من اللام، فكان يكون التركيب: وما الله يريد ظلماً من العالمين.

وقال الزمخشري: «وما الله يريد ظلماً» فيأخذ أحداً بغير جرم، أو يزيد في عقاب مجرم، أو ينقص من ثواب محسن. ثم قال: فسبحان من يحلم^(١) عمّن يصفه بإرادة القبائح والرّضا بها. انتهى كلامه جارياً على مذهبه الاعتزالي.

ونقول: فسبحان من يحلم عمّن يصفه بأنه يكون في ملكه ما لا يريد، وأنّ إرادة العبد تغلب إرادة الربّ، تعالى الله عن ذلك.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ ﴿١٠٣﴾ لَمَّا ذَكَرَ أَحْوَالَ الْكَافِرِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَأَنَّهُ يَخْتَصُّ بِعَمَلِ مَنْ آمَنَ فَيَرْحَمُهُمْ بِهِ، وَيَخْتَصُّ بِعَمَلِ مَنْ كَفَرَ فَيُعَذِّبُهُمْ؛ نَبَّهَ عَلَى أَنَّ هَذَا التَّصَرُّفَ هُوَ فِيمَا يَمْلِكُهُ، فَلَا اعْتِرَاضَ عَلَيْهِ تَعَالَى. وَدَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى اتِّسَاعِ مُلْكِهِ وَمَرْجِعِ الْأُمُورِ كُلِّهَا إِلَيْهِ، فَهُوَ غَنِيٌّ عَنِ الظُّلْمِ لِأَنَّ الظُّلْمَ إِنَّمَا يَكُونُ فِيمَا كَانَ مَخْتَصِصاً بِهِ عَنِ الظَّالِمِ^(٢). وَتَقَدَّمَ شَرْحَ هَاتَيْنِ الْجُمْلَتَيْنِ، فَأَغْنَى ذَلِكَ عَنِ إِعَادَتِهِ.

قالوا: وتضمنت هذه الآيات الطباق في «تبيض» و«تسود»، وفي «اسودت» و«ابيضت» وفي «أكفرتم بعد إيمانكم»، وفي «بالحق» و«ظلماً». والتفصيل في «فأما» و«أما». والتجنيس المماثل في «أكفرتم» و«تكفرون». وتأکید المظهر بالمضمّر في «ففي رحمة الله هم فيها خالدون».

والتكرار في لفظ «الله»، ومُحسّنه أنه في جمل متغايرة المعنى. والمعروف في

(١) في (أ) و(ح) و(د) و(ع) و(ه): نُجِّلَهُ (في الموضعين). والمثبت من باقي النسخ، وهو كذلك في الكشاف ٤٥٤/١. والكلام منه.

(٢) في (ب) و(د): غير الظالم. ولم تتبين لي العبارة.

لسان العرب إذا اختلفت الجمل أعادت المُظَهَّر لا المُضَمَّر، لأنَّ في ذكره دلالة على تفخيم الأمر وتعظيمه، وليس ذلك نظير:

لا أرى الموت يسبقُ الموتُ شيءٌ^(١)

لاتحاد الجملة، لكنَّه قد يُؤتى في الجملة الواحدة بالمُظَهَّر قصداً للتفخيم.

والإشارة في قوله: «تلك»، وتلوينَ الخطاب في «فأما الذين اسودَّت وجوههم أكفرتم». والتشبيهة والتمثيل في «تبييض» و«تسودُّ» إذا كان ذلك عبارة عن الطلاقة والكآبة. والحذف في مواضع.

﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ قال عكرمة ومقاتل: نزلت في ابن مسعود وأبي بن كعب وسالم مولى أبي حذيفة ومعاذ بن جبل وقد قال لهم بعض اليهود: ديننا خير مما تدعوننا إليه، ونحن خير وأفضل^(٢).

وقيل: نزلت في المهاجرين^(٣).

والذي يظهر أنها من تمام الخطاب الأول في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ﴾ وتوالت بعد هذا مخاطبات المؤمنين من أوامر ونواهي، وكان قد استطرَد من ذلك لذكر من يبيضُ وجهه ويسودُّ، وشيء من أحوالهم في الآخرة، ثم عاد إلى الخطاب الأول، فقال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ تحريضاً بهذا الإخبار على الانقياد والطواعية.

والظاهر أنَّ الخطاب هو لمن وقع الخطابُ له أولاً وهم أصحاب رسول الله ﷺ، فتكون الإشارة بقوله «أمة» إلى أمة معينة، وهي أمة محمد ﷺ، فالصحابَةُ هم خَيْرُهَا.

(١) هو صدر بيت لعدي بن زيد (وقيل لغيره)، وعجزه: نَعَصَ الموتُ ذا الغنى والفقيرا. وهو في معاني القرآن لأحفش ١/٤١٧، وللزجاج ١/٤٥٦، وتفسير الطبري ٥/٦٧٠، والهداية ٢/١٠٩٣، والمحمر الوجيز ١/٤٨٨، وفصل المقال ص ٢٣٢، وخزانة الأدب ١/٣٧٩.

(٢) تفسير الطبري ٥/٦٧٢، والثعلبي ٢/١٢٨، وتفسير البغوي ١/٣٤١، والمحمر الوجيز ١/٤٨٨-٤٨٩، وزاد المسير ١/٤٣٨.

(٣) المصادر السابقة، وهو قول ابن عباس ؓ، وسيذكره المصنف لاحقاً.

وقال الحسن ومجاهد وجماعة: الخطابُ لجميع الأمة بأنهم خيرُ الأمم ويؤيد هذا التأويلَ كونهم شهداءَ على الناس^(١)، وقوله: «نحن الآخرون السابقون» الحديث^(٢). وقوله: «نحن نكملُ يومَ القيامة سبعين أمةً نحن آخِرُها وخَيْرُها»^(٣).

وظاهر «كان» هنا أنها الناقصة، و«خَيْرَ أُمَّةٍ» هي الخبر، ولا يُرادُ بها هنا الدلالة على مضيِّ الزمان وانقطاع النسبة نحو قولك: كان زيدٌ قائماً، بل المرادُ دوامُ النسبة، كقوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفْوَرًا رَحِيمًا﴾، ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّينَى إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].

وكونُ «كان» تدلُّ على الدوام ومرادفه «لم يزل» قولُ مرجوح، بل الأصحُّ أنَّها كسائر الأفعال تدلُّ على الانقطاع، ثم قد تُستعملُ حيث لا يُراد الانقطاع. وقيل: «كان» هنا بمعنى «صار» أي: صِرْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ.

وقيل: «كان» هنا تامّة، و«خَيْرَ أُمَّةٍ» حال. وأبعدُ مَنْ ذهبَ إلى أنها زائدة، لأنَّ الزائدة لا تكون أولَ كلامٍ ولا عملَ لها.

وقال الزمخشري^(٤): «كان» عبارة عن وجود الشيء في زمنٍ ماضٍ على سبيل الإبهام، وليس فيه دليلٌ على عدم سابق، ولا على انقطاع طارئ، ومنه قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفْوَرًا رَحِيمًا﴾ ومنه قوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ كأنه قيل: وُجِدْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ. انتهى كلامه. فقوله: إنها لا تدلُّ على عدم سابق؛ هذا إذا لم تكن بمعنى «صار»، فإذا كانت بمعنى «صار» دلَّت على عدم سابق، فإذا قلت: كان زيدٌ عالماً، بمعنى: صار، دلَّت على أنه انتقل من حالة الجهل إلى حالة العلم.

(١) قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]. والكلام في المحرر الوجيز ٤٨٩/١.

(٢) قطعة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه أحمد (٧٣٩٩)، والبخاري (٨٧٦)، ومسلم (٨٥٥).

(٣) أخرجه بهذا اللفظ الطبري في التفسير ٦٧٦/٥ عن قتادة مرسلًا، وأورده مكي في الهداية ١٠٩٤/٢، وابن عطية في المحرر الوجيز ٤٨٩/١. وأخرجه بنحوه أحمد (٢٠٠١٥)، والترمذي (٣٠٠١)، والطبري ٦٧٦/٥ من حديث معاوية بن حنيفة، ولفظه عند الترمذي: «إنكم تُتَمُّون سبعين أمةً أنتم خيرُها وأكرمُها على الله». وقال: حديث حسن.

(٤) الكشف ٤٥٤/١.

وقوله: ولا على انقطاع طارئ؛ قد ذكرنا قبلُ أنَّ الصحيح أنها كسائر الأفعال يدلُّ لفظ المُضَيِّ منها على الانقطاع، ثم قد تُستعمل حيث لا يكون انقطاع، وفرقُ بين الدلالة والاستعمال ألا ترى أنك تقول: هذا اللفظ يدلُّ على العموم، ثم يُستعمل حيث لا يُرادُ العموم، بل المرادُ الخُصوص؟

وقوله: كأنه قال: «وَجِدْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ»؛ هذا يُعارض أنها مثلُ قوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ لأنَّ تقديره: «وَجِدْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ»؛ يدلُّ على أنها تامَّة وأنَّ «خَيْرَ أُمَّةٍ» حال. وقوله: «وكان الله غفوراً رحيماً» لا شكُّ أنها هنا الناقصة، فتعارضاً^(١).

وقيل: المعنى: كنتم في علم الله، وقيل: في اللوح المحفوظ، وقيل: فيما أُخبرَ به الأممُ قديماً عنكم^(٢).

وقيل: هو على الحكاية، وهو متصل بقوله: ﴿فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ أي: فيقال لهم في القيامة: كنتم في الدنيا خيرَ أمة. وهذا قول بعيدٌ من سياق الكلام.

و«خير» مضاف للنكرة، وهي أفعل تفضيل، فيجبُ إفرادها وتذكيرها وإن كانت جاريةً على جمع، والمعنى أن الأمم إذا فُضِّلوا أُمَّةً أُمَّةً؛ كانت هذه الأمة خيرها، وحكمَ عليهم بأنهم خيرُ أمة، ولم يبيِّن جهة الخيرية في اللفظ، وهي سبقتهم إلى الإيمان برسول الله ﷺ، وبدارهم إلى نصرته، ونقلهم عنه علمَ الشريعة، وافتتاحهم البلاد.

وهذه فضائلُ اختصُّوا بها مع ما لهم من الفضائل، وكلُّ مَنْ عملَ بعدهم حسنةً فلهم مثلُ أجرها؛ لأنهم سببٌ في إيجادها، إذ هم الذين سنُّوها وأوضحوها طريقها «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْئاً»^(٣).

(١) قال السمين: لا تعارض، لأن هذا تفسير معنى لا تفسير إعراب. الدرّ المصون ٣/٤٨٨.

(٢) المحرر الوجيز ١/٤٨٩.

(٣) أخرجه أحمد (١٩١٥٦)، ومسلم (١٠١٧)، وغيرهما من حديث جرير بن عبد الله البجليّ رضي الله عنه بنحوه أطول منه.

ومعنى «أُخْرِجَتْ» أَظْهَرَتْ وَأُبْرِزَتْ، ومُخْرِجُهَا هو الله تعالى، وحُذِفَ للعلم به. وقال ابن عباس: أُخْرِجَتْ من مكة إلى المدينة^(١).

وهي جملة في موضع الصفة لـ «أُمَّة» أي: خَيْرَ أُمَّةٍ مُخْرِجَةٍ، ويجوز أن تكون في موضع الصفة لـ «خَيْرَ أُمَّةٍ»، فتكون في موضع نصب، أي: مُخْرِجَةٌ. وعلى هذا الوجه يكون قد رُوِيَ هُنَا لَفْظُ الْغَيْبَةِ، ولم يُرَاعَ لَفْظُ الْخُطَابِ. وهما طريقان للعرب؛ إذا تقدّم ضميرٌ حاضرٌ لمتكلمٍ أو مخاطبٍ؛ ثم جاء بعده خبره اسماً، ثم جاء بعد ذلك ما يصلح أن يكون وصفاً؛ فتارة يُرَاعَى حالُ ذلك الضمير، فيكون ذلك الصالح للوصف على حسب الضمير، فتقول: أنا رجلٌ أمرٌ بالمعروف، وأنت رجلٌ تأمرٌ بالمعروف، ومنه: ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تُفْتَنُونَ﴾ [النمل: ٤٧]، و«وإنك امرؤ فيك جاهلية»^(٢)،

وَأَنْتَ امْرُؤٌ قَدْ كُنَّا لَكَ لِحْيَةً كَأَنَّكَ مِنْهَا قَاعِدٌ فِي جُؤَالِقٍ^(٣)

وتارة يُرَاعَى حالُ ذلك الاسم، فيكون ذلك الصالح للوصف على حسب من الغيبة فتقول: أنا رجلٌ يأمرٌ بالمعروف، وأنت امرؤٌ يأمرٌ بالمعروف. ومنه: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ﴾، ولو جاء «أُخْرِجْتُمْ» فيُرَاعَى ضمير الخطاب في «كُنْتُمْ» لكان عربياً فصيحاً. والأولى جَعْلُ «أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» صفةً لـ «أُمَّةٍ» لا لـ «خَيْرٍ» لتناسب الخطاب في «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ» مع الخطاب في «تأمرون» وما بعده.

وظاهرُ قوله: «للناس» أنه متعلقٌ بـ «أُخْرِجَتْ». وقيل: متعلقٌ بـ «خَيْرٍ»، ولا يلزم على هذا التأويل أنها أفضلُ الأمم من نفس هذا اللفظ، بل من موضع آخر^(٤).

(١) سلف نحوه دون نسبة أول تفسير هذه الآية.

(٢) قطعة من حديث أبي ذر رضي الله عنه في خبرٍ له عيّر رجلاً بأمّوه، أخرجه أحمد (٢١٤٣٢)، والبخاري (٣٠)، ومسلم (١٦٦١) وغيرهم.

(٣) الأمايلي ٧٩/٢، واللسان، وتاج العروس (كثاً). قوله: جُؤَالِقٍ: هي لفظة معربةٌ يعني الغزارة (كيس الخيش).

(٤) بمعناه في المحرر الوجيز ٤٨٩/١. وقال أبو السعود في تفسيره ٧٠/٢: أي: كنتم خير الناس للناس، فهو صريح في أن الخيرية بمعنى النفع للناس وإن فهم ذلك من الإخراج لهم أيضاً.

وقيل بـ «تأمرون»، والتقدير: تأمرون الناس بالمعروف، فلما قَدَّمَ المفعول جُرَّ باللام، كقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّبِيَا تَعْبُرُونَ﴾ [يوسف: ٤٣] أي: تَعْبُرُونَ الرُّبِيَا. وهذا فيه بُعْد.

﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ كلامٌ خرج مخرجَ الشناء من الله. قاله الرَّبِيع، أو مخرجَ الشرط في الخَيْرِيَّة؛ رُوِيَ هذا المعنى عن عُمر، ومجاهد، والزَّجَّاج^(١)، فقيل: هو مستأنف، بَيَّنَّ به كونهم خَيْرَ أُمَّة، كما تقول: زيد كريم؛ يُطعم الناسَ ويكسُوهم ويقومُ بمصالحهم^(٢).

وقال ابن عطية^(٣): «تأمرون» وما بعده أحوال في موضع نصب. انتهى. وقاله الراغب^(٤). والاستئنافُ أمكنُ وأمدح.

وأجاز الحَوْفي أن يكون «تأمرون» خبراً بعد خبر، وأن يكون نعتاً لـ «خير أُمَّة».

قيل: وقَدَّمَ الأمرُ بالمعروف والنهي عن المنكر على الإيمان لأنَّ الإيمانَ مشترك بين جميع الأمم، فليس المؤثِّر لحصول هذه الزيادة، بل المؤثِّر كونهم أقوى حالاً في الأمر والنهي، وإنما الإيمان شرطٌ للتأثير؛ لأنه ما لم يُوجَدْ؛ لم يَصِرْ شيءٌ من الطاعات مؤثراً في صفة الخيرية، والمؤثِّر الصَّقُّ بالأثر من شرط التأثير. وإنما اكتفى بذكر الإيمان بالله عن الإيمان بالنبوة لأنه مستلزم له. انتهى، وهو من كلام محمد بن عمر الرازي^(٥).

وقال الزمخشري^(٦): جعل الإيمان بكلِّ ما يجبُ الإيمان به إيماناً بالله: لأنَّ مَنْ آمَنَ ببعض ما يجبُ الإيمان به من رسول أو كتاب أو بعث أو حساب أو عقاب أو ثواب أو غير ذلك، لم يُعتدَّ بإيمانه، فكأنَّه غيرُ مؤمن بالله ﴿وَيَقُولُونَ نُوْنٌ بِبَعْضِ﴾ [النساء: ١٥٠] الآية. انتهى.

(١) معاني القرآن للزجاج ٤٥٦/١. والكلام في زاد المسير ٤٤٠/١.

(٢) الكشاف ٤٥٤/١، وتفسير الرازي ١٩١/٨.

(٣) المحرر الوجيز ٤٨٩/١.

(٤) تفسيره ص ٧٩٣ (جزء فيه تفسير آل عمران).

(٥) تفسيره ١٩٢/٨.

(٦) الكشاف ٤٥٤/١.

وقيل: هو على حذف مضاف أي: وتؤمنون برسول الله.

والظاهر في المعروف والمنكر العموم. وقال ابن عباس: المعروف الرسول^(١)، والمنكر عبادة الأصنام. وقال أبو العالية: المعروف: التوحيد، والمنكر: الشرك^(٢).

﴿وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ أي: ولو آمنَ عامَّتْهم وسائرْهم. ويعني الإيمانَ التامَّ النافع. واسم «كان» ضمير يعودُ على المصدر المفهوم من «آمنَ» كما تقول: مَنْ صَدَقَ كان خيراً له، أي: لكان هو، أي: الإيمان. وعلَّق كينونة الإيمان خيراً لهم على تقدير حصوله تويخاً لهم مقروناً بنصحه تعالى لهم، إذ لو آمنوا لَتَجَّوْا أَنفُسَهُمْ من عذاب الله.

و«خَيْرٌ» هنا أفعال التفضيل. والمعنى: لكان خيراً لهم ممَّا هم عليه؛ لأنهم إنَّما آثروا دينهم على دين الإسلام حُبًّا في الرئاسة واستتباع العوام، فلهم في هذا حظ دُنياوي، وإيمانهم يحصل به الحظُّ الدُنياوي من كونهم يصيرون رؤساء في الإسلام، والحظُّ الأخراويُّ الجزيلُ بما وعدوه على الإيمان من إيتائهم أجرهم مرَّتين^(٣).

وقال ابن عطية^(٤): ولفظة «خَيْرٌ» صيغة تفضيل، ولا مشاركة بين كفرهم وإيمانهم في الخير، وإنما جازَ ذلك لِمَا في لفظة «خَيْرٌ» من الشِّيع وتَشعُّب الوجوه، وكذلك هي لفظة «أفضل»، و«أحَبَّ»، وما جرى مجراها. انتهى كلامه. وإبقاؤها على موضوعها الأصلي أولى إذا أمكن ذلك، وقد أمكن، إذ الخيرية مطلقة، فتحصل بأدنى مشاركة.

﴿مِنْتَهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ظاهرُ اسم الفاعل التلبُّسُ بالفعل، فأخبرَ تعالى أَنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ هُوَ مُلْتَبَسٌ بِالْإِيمَانِ، كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ وَأَخِيهِ،

(١) كذا في النسخ. ولعله على حذف مضاف، أي: اتباع الرسول.

(٢) زاد المسير ١/٤٤٠.

(٣) بنحوه في «الكشاف» ١/٤٥٤.

(٤) المحرر الوجيز ١/٤٨٩.

وثعلبة بن سَعِيَّة وَمَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْيَهُودِ، وَكَالْجَاشِيَّ وَبَجِيرَا وَمَنْ أَسْلَمَ مِنَ النَّصَارَى، إِذْ كَانُوا مُصَدِّقِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ بُعِثَ وَبَعْدَهُ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ الْخُصُوصُ، أَي: بَاقِي أَهْلِ الْكِتَابِ، إِذْ كَانَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ قَدْ حَصَلَ لَهَا الْإِيمَانُ.

وقيل: المرادُ باسمِ الفاعلِ هنا الاستقبال، أي: منهم مَنْ يُؤْمِنُ، فعلى هذا يكون المرادُ بأهلِ الكتابِ العموم، ويكون قوله: «منهم المؤمنون» إخباراً بمغيب، وأنه سيقعُ من بعضهم الإيمانُ، ولا يستمرُّون كلُّهم على الكفر. وأخبر تعالى أنَّ أكثرهم الفاسقون، فدلَّ على أنَّ المؤمنين منهم قليل.

والألف واللام في «المؤمنون» وفي «الفاسقون» يدلُّ على المبالغة والكمال في الوصفين، وذلك ظاهرٌ؛ لأنَّ مَنْ آمَنَ بكتابه وبالقرآنِ فهو كاملٌ في إيمانه، وَمَنْ كَذَّبَ بكتابه - إذ لم يتَّبِعْ ما تضمَّنه من الإيمان برسول الله، وكذَّبَ بالقرآن، - فهو أيضاً كاملٌ في فسقه، متمرِّدٌ في كفره.

﴿لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا أذىٌ وَإِنْ يُقْتَلُواكُمْ يُولُوكُمْ أَدْبَارًا ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ﴾ هاتان الجملتان تضمَّنتا الإخبارَ بمغيبين مستقبلين، وهو أنَّ ضَرَرَهُمْ إِيَّاكُمْ لَا يَكُونُ إِلَّا أذىً، أي: شيئاً تتأذَّونَ به، لا ضرراً يكون فيه غلبةٌ واستئصال، وكذلك إن قاتلوكم خذلوا ونصرتهم، وكلا هذين الأمرين وقعا لأصحاب رسول الله ﷺ؛ ما ضَرَّهُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ضَرراً يُبَالُونَ به، ولا قصدوا جهةً كافرٍ إلا كان لهم النصرُ عليهم والغلبةُ لهم. والظاهرُ أنَّ قوله: «إلا أذى» استثناءً متَّصل، وهو استثناءٌ مفرَّغٌ من المصدر المحذوف، التقدير: لن يضرُّوكم ضَرراً إلا ضَرراً يسيراً لا نكايَةً فيه، ولا إجحافَ لكم.

وقال الفراء والزجاج والطبري وغيرهم^(١): هو استثناء منقطع، والتقدير: لن يضرُّوكم لكن أذىً باللسان. فقيل: هو سماعُ كلمة الكفر، وقيل: هو بهتُّهم وتحريفُهم، وقيل: توعد وطعن، وقيل: كذبٌ يتقولونه على الله تعالى. قاله الحسن وقتادة^(٢).

(١) تفسير الطبري ٦٧٨-٦٧٩، وبمعناه في معاني القرآن للزجاج ٤٥٧/١، ولم أقف عليه في معاني الفراء.

(٢) ينظر تفسير الثعلبي ١٣١/٢، والمحرر الوجيز ٤٩٠/١.

ودلت هذه الجملة على ترغيب المؤمنين في تصلّبهم في دينهم وتثبيتهم عليه، وعلى تحقير شأن الكفار إذ صاروا ليس لهم من ضرر المسلمين شيء إلا ما يصلون إليه من إسماع كلمة تسوء^(١).

﴿وَأِنْ يُقَتِّلُوكُمْ يُولُوكُمُ الْأَدْبَارَ﴾ هذه مبالغة في عدم مكافحة الكفار للمؤمنين إذا أرادوا قتالهم، بل بنفس ما تقع المقاتلة^(٢) ولأو الأدبار، فليسوا ممن يُغلب ويُقتل وهو مقبلٌ على قرنيه^(٣) غير مُذبر عنه.

وهذه الجملة جاءت كالمؤكدة للجملة قبلها إذ تضمنت الإخبار أنهم لا تكون لهم غلبة ولا قهر ولا دؤلة على المؤمنين؛ لأنّ حصول ذلك إنما يكون سببه صدق القتال والثبات فيه، أو النصر المستمد من الله، وكلاهما ليس لهم.

وأتى بلفظ: «الأدبار» لا بلفظ الظهور؛ لما في ذكر الأدبار من الإهانة دون ما في الظهور، ولأنّ ذلك أبلغ في الانهزام والهرب، ولذلك ورد في القرآن مستعملاً دون لفظ الظهور، كقوله تعالى: ﴿سَيُهْرَمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الذُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥]، ﴿وَمَنْ يُولِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ﴾ [الأنفال: ١٦].

﴿ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ﴾ هذا استثناء إخبار أنهم لا ينصرون أبداً، ولم يُشرك في الجزاء فيجزم، لأنه ليس مترتباً على الشرط، بل التولية مترتبة على المقاتلة، والنصر منفي عنهم أبداً سواءً قاتلوا أم لم يُقاتلوا، إذ منع النصر سببه الكفر، فهي جملة معطوفة على جملة الشرط والجزاء، كما أنّ جملة الشرط والجزاء معطوفة على «لن ينصروكم إلا أذى»، وليس امتناع الجزم لأجل «ثم» كما زعم بعضهم؛ زعم أنّ جواب الشرط يقع عقيب المشروط؛ قال: «ثم» للتراخي، فلذلك لم تصلح في جواب الشرط، والمعطوف على الجواب كالجواب.

وما ذهب إليه هذا الذاهب خطأ؛ لأن ما زعم أنه لا يجوز قد جاء في أفصح كلام؛ قال تعالى: ﴿وَأِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ﴾ [محمد: ٣٨]

(١) في (أ) و(ع): سوء.

(٢) في (ب) و(د): المقابلة.

(٣) القِرْنُ (بكسر القاف): الكفو في الشجاعة.

فجزمَ المعطوف بـ «ثمَّ» على جواب الشرط، و«ثمَّ» هنا ليست للمهلة في الزمان، وإنما هي للتراخي في الإخبار، فالإخبار بتوليهم في القتال وخذلانهم والظفر بهم أبهجُ وأسرُّ للنفس، ثم أخبرَ بعد ذلك بانتفاء النَّصر عنهم مطلقاً.

وقال الزمخشري^(١): التراخي في المرتبة، لأن الإخبار بتسليط الخذلان عليهم أعظمُ من الإخبار بتوليهم الأدبار. فإن قلت: ما موقعُ الجملتين أعني «منهم المؤمنون» و«لن يضرروكم»؟ قلت: هما كلامان واردان على طريق الاستطراد عند إجراء ذكر أهل الكتاب، كما يقول القائل: وعلى ذكر فلان فإن من شأنه كيت وكيت، ولذلك جاء من غير عاطف.

﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ﴾ تقدّم شرحُ هذه الجملة، وهي وصفٌ حالٍ تقرّرت على اليهود في أقطار الأرض قبلَ مجيء الإسلام، قال الحسن: جاء الإسلامُ والمجوسُ تجبي اليهودَ الجزيةَ، وما كانت لهم عِزَّةٌ^(٢) ومَنعةٌ إلا يئسب وخيبر وتلك الأرض، فأزالها الله بالإسلام، ولم تبقَ لهم راية في الأرض^(٣).

﴿أَيْنَ مَا تُقِفُوا﴾ عامٌ في الأمكنة، وهي شرط، و«ما» زائدة بعدها، و«تُقِفُوا» في موضع جزم، وجوابُ الشرط محذوف يدلُّ عليه ما قبله، ومَنْ أجازَ تقديمَ جواب الشرط قال: «ضُرِبَتْ» هو الجواب، ويلزمُ على هذا أن يكون ضَرْبُ الذَّلَّةِ مستقبلاً، وعلى الوجه الأول هو ماضٍ يدلُّ على المستقبل، أي: ضُرِبَتْ عليهم الذَّلَّةُ، وحيثما ظُفِرَ بهم ووجدوا تُضرب عليهم، ودلَّ ذِكْرُ الماضي على المستقبل كما دلَّ في قول الشاعر:

وَنَدْمَانِ يَزِيدُ الْكَاسَ طِيباً سَقَيْتُ إِذَا تَغَوَّرَتِ النُّجُومُ^(٤)

التقدير: سَقَيْتُ وَأَسْقِيهِ إِذَا تَغَوَّرَتِ النُّجُومُ.

(١) الكشاف ٤٥٥/١.

(٢) في (أ) و(د) و(ع) والمطبوع: غيره. وهو تصحيف.

(٣) المحرر الوجيز ٤٩٠-٤٩١، وزاد المسير ٤٤١/١.

(٤) البيت لبُرج بن مُشهر بن الجلاس، وهو في الحماسة ١٢٧٢/٣ (شرح المرزوقي)، والأغاني

١١/١٤، والمؤتلف والمختلف للآمدي ص ٨٠، والصاحبي في فقه اللغة ص ٢٢٣.

﴿إِلَّا بِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلِ مِنَ النَّاسِ﴾ هذا استثناء ظاهره الانقطاع، وهو قول الفراء والزجاج واختيار ابن عطية^(١)؛ لأنَّ الدَّلة لا تُفارقُهم، وقدره الفراء: إلا أن يعتصموا بحبلٍ من الله، فحذف ما يتعلَّق به الجارُّ كما قال حُميد بن ثور الهلالي:
رَأْتَنِي بِحَبْلَيْهَا فَصَدَّتْ مَخَافَةٌ^(٢)

ونظره ابن عطية بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾ [النساء: ٩٢] قال: لأنَّ بادي الرأي يُعطي أنَّ له أن يُقتلَ خطأً، وأنَّ الحَبْلَ من الله ومن الناس يُزيل ضربَ الدَّلة، وليس الأمر كذلك، وإنما في الكلام محذوف يدركه فهم السامع الناظر في الأمر، وتقديره في آيتنا: فلا نجاة من الموت إلا بحبل. انتهى كلامه.

وعلى ما قدره لا يكون استثناء منقطعاً؛ لأنه مستثنى من جملة مقدرة، وهي قوله: فلا نجاة من الموت، وهو متصل على هذا التقدير، فلا يكون استثناء منقطعاً من الأول ضرورة أن الاستثناء الواحد لا يكون منقطعاً متصلاً، والاستثناء المنقطع كما قرّر في علم النحو على قسمين: منه ما يمكن أن يتسلط عليه العامل، ومنه ما لا يمكن فيه ذلك، ومنه هذه الآية على تقدير الانقطاع، إذ التقدير: لكن اعتصامهم بحبلٍ من الله وحبلٍ من الناس يُنجيهم من القتل والأسر وسبي الذراري واستئصال أموالهم. ويدلُّ على أنه منقطع الإخبار بذلك في قوله تعالى في سورة البقرة [٦١] ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ﴾ فلم يستثن هناك.

وذهب الزمخشري وغيره إلى أنه استثناء متصل؛ قال: وهو استثناء من أعمِّ عامِّ الأحوال، والمعنى: ضُربت عليهم الذِّلَّةُ في عامَّة الأحوال إلا في حال اعتصامهم بحبلٍ من الله وحبلٍ من الناس، يعني ذمَّة الله وذمَّة المسلمين، أي: لا عزَّ لهم قطُّ

(١) معاني القرآن للفراء ٢٣٠/١، وللزجاج ٤٥٧/١، والمحرر الوجيز ٤٩١/١.

(٢) هو صدر بيت في وصف ناقته، وعجزه: وفي الحَبْلِ رَوْعَاءُ الْفَوَادِ قُرُوقٌ. قوله: رَوْعَاءُ، أي: ذكية، وقُرُوق، أي: فزعة. والبيت في معاني القرآن للفراء ٢٣٠/١، وتفسير الطبري ٦٨٤/٥، وتهذيب اللغة ٨٠/٥، وتفسير الثعلبي ١٣١/٢. واللسان (حبل - نطح). وجاء البيت بروايات مختلفة في ديوان حُميد ص ٣٥، اللسان (فرق - نسع).

إلا هذه^(١) الواحدة، وهي التجاؤم إلى الذمة لما قبلوه من الجزية. انتهى كلامه. وهو متجه.

وشبه العهد بالحبل لأنه يصل قوماً بقوم كما يفعل الحبل في الأجرام^(٢).
والظاهر في تكرار الحبل أنه أريد حبلان، وفُسر حبلُ الله بالإسلام، وحبلُ الناس بالعهد والذمة.

وقيل: حبلُ الله هو الذي نصَّ الله عليه من أخذ الجزية، والثاني هو الذي فُوض إلى رأي الإمام، فيزيد فيه وينقص بحسب الاجتهاد.

وقيل: المراد حبلٌ واحدٌ، إذ حبلُ المؤمنين هو حبلُ الله، وهو العهد.

﴿وَبَاءُوا بِعَصَابِ مِنَ اللَّهِ وَصُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِقَائِدِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ تقدم تفسير نظائر هذه الجملة، فأغنى ذلك عن إعادته هنا.



﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ ءَانَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١١٤﴾ وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ﴿١١٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١١٦﴾ مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرَّتِ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَأَمْلَكَتْهُ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١١٧﴾ يَتَّخِذُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَاتِنْتُمْ أَوْلَاءَ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَصَوْا عَلَيْكُمْ أَلَا نَأْمُرُ مِنَ الْعَيْظِ قُلْ مُؤْتُوا بِعَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١١٩﴾﴾ إن تمسكتكم

(١) في الكشاف ٤٥٥/١ (والكلام منه): بهذه.

(٢) المحرر الوجيز ٤٩١/١.

حَسَنَةٌ سَأَوْهُمْ وَإِنْ تُصِيبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ نَصِرُوا وَتَفَقَّوْا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا
إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١١٣﴾

المفردات

الآناء: الساعات، وفي مفردها لغات: «إني» كـ «معي»، و«أني» كـ «فتي»،
و«إني» كـ «نحي»^(١)، و«أني» كـ «ظني»، و«إنو» كـ «جرو».

الصَّرُّ: البرد الشديد المحرق. وقيل: البارد بمعنى الصَّرَصَر كما قال:

لَا تَعْدِلَنَّ أَنَاوِيئِينَ تَضْرِبُهُمْ نَكْبَاءُ صِرَّ بِأَصْحَابِ الْمُحَلَّاتِ^(٢)
وقالت ليلي الأخيلية:

ولم يغلبِ الخَضَمَ الألدَّ ويملاً الـ حِجْفَانَ سَدِيفاً يَوْمَ نَكْبَاءِ صَرَصَرِ^(٣)

وقال ابن كيسان: هو صوت لهيب^(٤) النار. وهو اختيار الزجاج^(٥)، من
الصَّرِير، وهو الصوت، من قولهم: صَرَ الشيء، ومنه الرِّيح الصَّرَصَر، قال
الزجاج: والصَّرُّ صوتُ النار التي في الرِّيح^(٦).

البِطَانَةُ من الثوب^(٧) بإزاء الظَّهَارَةِ^(٨)، وتستعار لمن يختصه الإنسان، كالشُّعَار

(١) النَّحْيُ: زِقُّ السَّمْنِ. (الزَّقُّ: وعاءٌ من جلد يُجْرُ شَعْرُهُ).

(٢) إصلاح المنطق ص ٤٤٠، والبيان والتبيين ٤٣/٣، والمعاني الكبير ٣٧٤/١، والكشاف
٤٥١/١. وهو في اللسان (حلل) برواية: لَا يَعْدِلَنَّ أَنَاوِيئُونَ... قال ابن منظور: ويروى:
لَا يَعْدِلَنَّ، على ما لم يسم فاعله. وقال ابن قتيبة: الأناويئون: الغرباء، والمُحَلَّات: القِذْر،
والقِرْبَةُ، والفأس، والقِدَاحَةُ، والدَّلْوُ، والرَّحَى. وإنما قيل لها: مُحَلَّات؛ لأنَّ مَنْ كانت
معه حلٌّ حيث شاء، وإلا فلا بدُّ له من أن ينزل مع الناس. يقول: لَا تَعْدِلَنَّ الغُربَاءُ بهؤلاء.

(٣) الكامل ٩٥٣/٢، و١٤٠٥/٣، والتعازي والمراثي ص ٧٥، والأغاني ٢٣٢/١١، والكشاف
٤٥٧/١، وفيه: ولم تغلب... وتملاً. وفي كتابي المبرد: يقده، بدل: يغلب. وفي
الأغاني: «الضُّجَّاج» بدل: الألد. قوله: سَدِيف: هو شِقُّ السَّنَامِ.

(٤) في (د) والمطبوع: لهب. والقول بنحوه في تفسير الثعلبي ١٣٥/٢.

(٥) معاني القرآن له ٤٦١/١.

(٦) قول الزجاج في معانيه: هو السالف، وهذا اللفظ نقله المصنف بواسطة المحرر الوجيز ٤٩٥/١.

(٧) في (د) والمطبوع: في الثوب.

(٨) الظَّهَارَةُ: نقيض البِطَانَةُ. القاموس (ظهر). وفي المعجم الوسيط: الظَّهَارَةُ من الثوب:
ما يظهر للعين منه، ولا يلي الجسد.

والدُّثَارُ، يقال: بَطَنَ فلانٌ بفلان^(١) بَطُوناً وبِطَانَةً: إذا كان خاصّاً به داخلاً في أمره.

وقال الشاعر:

أولئك خُلصاني نَعَمَ وبِطَانَتِي وهُم عَيْبَتِي من دون كلِّ قَرِيبٍ^(٢)

ألوث في الأمر: قَصَرْتُ فيه؛ قال زهير:

سَعَى بعدَهُم قومٌ لكي يُدْرِكُوهُمُ فلم يفعلُوا ولم يُليِمُوا ولم يَأَلُوا^(٣)

أي: لم يُقَصِّرُوا.

الْحَبَالُ وَالْحَبْلُ: الفساد الذي يلحق الحيوان، يقال: في قوائم الفرس خَبْلٌ وَخَبَالٌ، أي: فسادٌ من جهة الاضطراب. وَالْحَبْلُ: الجُنون ويقال: خَبَلَهُ الحُبُّ؛ أفسدَهُ.

البغضاء مصدر كالسِّراءِ والبِساءِ، يقال: بَغَضَ الرجلُ فهو بغِضٌ، وأبغَضَهُ أنا: اشتدَّت كراهتي له.

الأفواه معروفة، والواحد منها في الأصل: قَوَّةٌ^(٤)، ولم تنطق به العرب، بل قالوا: قَمٌّ، وفي الفم لغات تسع ذُكرت في بعض كتب النحو^(٥).

العَضُّ: وضع الأسنان على الشيء بقوة، والفعل منه على فَعِلَ، بكسر العين، وهو بالضاد، فأما عَضَّ الزمان، وعَضَّت الحرب، فهو بالطاء أخت الطاء، قال:

(١) في (١د) والمطبوع: من فلان.

(٢) البيت في تفسير الثعلبي ١٣٦/٢، ومجمع البيان ١٧٦/٢، وتفسير القرطبي ٢٧٢/٥ دون نسبة.

(٣) ديوان زهير (بشرح ثعلب) ص ١١٤، وفيه: ولم يُلاموا. وذكر ثعلب أن رواية الأصمعي: ولم يُليِموا. قال: أي لم يأتوا ما يلامون عليه.

(٤) بالتحريك، كما ذكر الفيومي في المصباح المنير، وذكر غيره تسكين الواو. ينظر تاج العروس، وشرح الكافية ٢/٢٩٥.

(٥) قال صاحب الصحاح: يقال: هذا قَمٌّ ورأيتُ قَمًّا ومررتُ بِقَمٍّ، بفتح الفاء على كل حال، ومنهم من يضمُّ الفاء على كل حال، ومنهم من يكسر على كل حال، ومنهم من يُعربُه من مكانين، يقول: رأيتُ قَمًّا وهذا قَمٌّ ومررتُ بِقَمٍّ.

وَعَظُّ زَمَانٍ يَا ابْنَ مَرْوَانَ لِمَ يَدْعُ مِنَ الْمَالِ إِلَّا مُسَحَّتًا أَوْ مُجَلَّفًا^(١)
والعُضُّ؛ بضم العين: عَلَفٌ أهلُ الأُمصارِ، مثل الكُسْبِ^(٢) والنَّوَى
المرضُوض، يقال منه: أَعَضَّ القَوْمُ: إذا أَكَلَ إبْلُهُم العُضَّ. وبعيرٌ عُضَاضِيٌّ، أي:
سَمِينٌ، كأنه منسوب إليه، والعُضُّ؛ بالكسر: الدَّاهِيَةُ مِنَ الرِّجَالِ^(٣).

الأنامل جمع أنملة، ويقال بفتح الميم وضمها^(٤)، وهي أطراف الأصابع، قال
ابن عيسى: أصلها النمل المعروف، وهي مشبهة به في الدقة والتصرف بالحركة،
ومنه رجل نمل، أي: نمام.

الغَيْظُ مصدر غاظه. وَغَيْظٌ^(٥): اسم عَلَم.

الْفَرَحُ معروف، يقال منه: فَرِحَ؛ بكسر العين.

الكَيْدُ: المَكْرُ، كادَهُ يَكِيدُهُ: مَكَّرَ بِهِ، وهو الاحتيال بالباطل، قال ابن قتيبة:
وأصله المشقة، من قولهم: فلانٌ يَكِيدُ بنفسه^(٦)، أي: يُعالِجُ مشقات النَّزْعِ
وسَكَراتِ الموت.

* * *

(١) البيت للفرزدق، وهو في ديوانه ٢٦/٢ (وفيه: مُجَرَّفٌ، بدل: مُجَلَّفٌ)، وهو في طبقات
فحول الشعراء ٣٦٨/٢، والجمل في النحو ص ٢٠٤، والإنصاف ١/١٨٨، وخزانة الأدب
١٤٤/٥، وفيها كلها: وعَضُّ، بدل: وعَظُّ. ونقل البغدادى في الخزانة ١٥٢/٥ عن
الخليل بن أحمد قوله: العَضُّ كله بالضاد، إلا عَظُّ الزمان والحرب. وقال ابن منظور في
اللسان (عظظ): عَظَّهُ الزمان لغة في عَضَّهُ. اهـ. قوله: مُسَحَّتٌ، أي: مُهْلَكٌ، ومجَلَّفٌ،
أي: الذي بَقِيََتْ منه بَقِيَّةٌ، أو الذي جَلَّفَتْهُ السُّنُونُ، أي: ذهبَت أُمُوأَلُهُ.

(٢) الكُسْبُ (وزان قُفْل): نُفْلُ الدُّهْنِ، وهو مَعْرَبٌ، وأصله بالشين المعجمة. (المصباح
المنير).

(٣) ينظر تفسير القرطبي ٢٧٩/٥.

(٤) في القاموس (نمل): الأنملة بتثليث الميم والهمزة، تسع لغات، قال الزبيدي في التاج:
وزاد بعضهم: أنمولة، بالواو.

(٥) في (أ) و(ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: الغيض مصدر غاضه وغيض... الخ وهو تحريف.

(٦) جاء هذا الحرف في حديث أنس رضي الله عنه قال: لقد رأيتُه (يعني إبراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم) وهو
يكيدُ بنفسه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. أخرجه مسلم (٢٣١٥)، ورواه البخاري (١٣٠٣)
بلفظ: يجودُ بنفسه.

التفسير ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾ سبب النزول إسلام عبد الله بن سلام وغيره من اليهود وقول الكفار من أخبارهم: ما آمن بمحمد إلا شراؤنا، ولو كانوا خياراً ما تركوا دين آبائهم. قاله ابن عباس وقتادة وابن جريج^(١).

والواو في «ليسوا» هي لأهل الكتاب السابق ذكرهم في قوله: ﴿وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾.

والأصح أن الواو ضميرٌ عائد على أهل الكتاب، و«سواء» خبر «ليس»، والمعنى: ليس أهل الكتاب مستوين، بل منهم من آمن بكتابه وبالقرآن ممن أدرك شريعة الإسلام، أو كان على استقامة فمات قبل أن يُدرَكها. و«من أهل الكتاب أمة قائمة» مبتدأ وخبر.

وقال الفراء^(٢): «أمة» مرتفعة بـ «سواء»، أي: ليس أهل الكتاب مستويًا، من أهل الكتاب أمة قائمة موصوفة بما ذكر وأمة كافرة، فحذفت هذه الجملة المعادلة، ودلَّ عليها القسم الأول، كقوله:

عصيتُ إليها القلبَ إنني لأمرها سميعٌ فما أدري أرشدُ طلابُها^(٣)
التقدير: أم غيِّ، فحذف لدلالة «أرشدُ» وقال:

أراكُ فما أدري أهَمُّ هَمُّهُ وذو الهَمِّ قِدمًا خاشعٌ متضائلٌ^(٤)

التقدير: أم غيره. قال الفراء: لأن المساواة تقتضي شيئين كقوله: [سواءٌ العكفُ فيه والبادِ] [الحج: ٢٥]، [وقوله: ^(٥) ﴿سَوَاءٌ نَّحْيَهُمْ وَمَمَاتَهُمْ﴾] [الجاثية: ٢١]

(١) تفسير الطبري ٦٩١/٥-٦٩٢، وتفسير الثعلبي ١٣١/٢، والمححر الوجيز ٤٩٢/١. وسيذكر المصنف سببين للنزول آخرين عند تفسير قوله: «آناء الليل».

(٢) ينحوه في معاني القرآن له ٢٣٠/١.

(٣) في (د) و(٢د) و(ج): خلافها، وفي (ب) و(٣د) و(ز): ضلالها، وفي (أ) و(ع) و(و): خلالها. والمثبت من المطبوع، وهو موافق لما في المصادر. والبيت لأبي ذؤيب الهذلي، وهو في ديوان الهذليين ص ٧١، وفيه: دعاني إليها القلب. وذكر الشيخ محمود شاعر في تعليقه على تفسير الطبري ٣٢٧/١ أن المعنى لا يستقيم على رواية: عصيت، وأن رواية: دعاني (وكذلك: عصاني) صحيحة.

(٤) معاني القرآن للفراء ٢٣١/١، وتفسير الطبري ٦٩٠/٥، والصناعتين ص ١٨٨.

(٥) ما بين حاصرتين من الدر المصون ٣/٣٥٥.

ويضعف قول الفراء من حيث الحذف، ومن حيث^(١) وضع الظاهر موضع المضمّر، إذ التقدير: ليس أهل الكتاب مستويّاً منهم أمة قائمة كذا وأمة كافرة^(٢).

وذهب أبو عبيدة إلى أنّ الواو في «ليسوا» علامة جمع، لا ضمير، مثلها في قول الشاعر:

يلومونني في شراء النّخبِ لي قومي^(٣) فكلّهم ألوم^(٤)

واسم ليس: «أمة قائمة» أي: ليس سواءً من أهل الكتاب أمة قائمة موصوفة بما ذكر وأمة كافرة.

قال ابن عطية^(٥): وما قاله أبو عبيدة خطأ مردود. انتهى. ولم يبيّن جهة الخطأ، وكأنه توهم أن اسم «ليس» هو «أمة قائمة» فقط، وأنه لا محذوف ثمّ، إذ ليس الغرض تفاوت الأمة القائمة التالية، فإذا قُدِّرَ ثمّ محذوف لم يكن قول أبي عبيدة خطأ مردوداً^(٦).

قيل: وما قاله أبو عبيدة هو على لغة أكلوني البراغيث، وهي لغة رديئة، والعرب على خلافها، فلا يُحمل عليها مع ما فيه من مخالفة الظاهر. انتهى.

وقد نازع السّهيليّ النحويّين في قولهم: إنها لغة ضعيفة، وكثيراً ما جاءت في الحديث^(٧).

(١) المثبت من (٢). وفي النسخ الأخرى: حذف. وهو تحريف.

(٢) ينظر أيضاً تفسير الطبري ٥/٦٩٠-٦٩١، وإعراب القرآن للنحاس ١/٤٠١.

(٣) في هامش (١د): أهلي. (نسخة).

(٤) معاني القرآن للفراء ١/٣١٦ (وفيه: اشتراحي، بدل: شراء)، وسرّ صناعة الإعراب ٢/٦٢٩

(وفيه: اشتراء، وفيه أيضاً وفي معاني الفراء: أهلي، بدل: قومي)، وإعراب الحديث

للعكبري ص ٤٠ (وفيه: ... اشتراء... ولؤمهم ألوم). ونُسب البيت في محاضرات الأدباء

٤/٥٠٩ لأحيحة بن الجلاح (وفيه: ... اشتراء... وكلهم يغذل).

(٥) المحرر الوجيز ١/٤٩٢.

(٦) وتقديره هو قول المصنّف السالف: ليس سواءً من أهل الكتاب أمة قائمة موصوفة بما ذكر

وأمة كافرة. ولم يرد هذا القول في (أ) و(ح) و(د) و(ع) و(ه).

(٧) مثل قوله ﷺ: «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار...» أخرجه البخاري (٥٥٥)،

ومسلم (٦٣٢) من حديث أبي هريرة ؓ.

والإعرابُ الأوَّلُ هو الظاهر، وهو أن يكون ﴿مِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾ مستأنفَ بيانٍ لانتفاء التسوية كما جاء «تأمرون بالمعروف» بياناً لقوله: «كنتم خيرَ أُمَّةٍ».

والمرادُ بأهل الكتاب اليهودُ والنصارى، و«أُمَّةٌ قَائِمَةٌ» أي: مستقيمة، من أقمْتُ العودَ فقام، أي: استقام. قال مجاهد والحسن وابنُ جريج: عادلة. وقال ابن عباس وقتادة والرَّبِيع: قائمةٌ على كتاب الله وحُدوده، مهتدية. وقال السُّدِّي: قائنة مطيعة^(١). وكلُّها راجع للقول الأوَّل.

وقال ابن مسعود والسُّدِّي: الضمير في «ليسوا» عائد على اليهود وأُمَّة محمد ﷺ؛ إذ تقدَّم ذكر اليهود، وذكر هذه الأمة في قوله: «كنتم خيرَ أُمَّةٍ». و«الكتابُ» على هذا القول جنس كتب الله، وليس بالمعهود من التوراة والإنجيل فقط، والمراد بقوله: «من أهل الكتاب أُمَّةٌ قَائِمَةٌ» أهلُ القرآن^(٢). والظاهرُ عَوْدُ الضمير على أهل الكتاب المذكورين في قوله: ﴿وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ لتوالي الضمائر عائدةً عليهم، فكذلك ضمير «ليسوا».

وقال عطاء: ﴿مِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾ الآية، يريد أربعين رجلاً من أهل نجران من العرب، واثنين وثلاثين من الحبشة، وثمانية من الروم، كانوا على دين عيسى، وصدَّقوا محمداً ﷺ، وكان ناسٌ من الأنصار موحدين، يغتسلون من الجنابة، ويقومون بما عرفوا من شرائع الحنيفية قبل قدوم النبي ﷺ حتى جاءهم^(٣)، منهم أسعد بن زُرارة، والبراء بن مَعْرور، ومحمد بنُ مَسْلَمَة، وقيس بن صِرْمَة بن أنس^(٤).

(١) ينظر تفسير الطبري ٦٩٣/٥-٦٩٤، والشعبي ١٣٢/٢، والمحرر الوجيز ٤٩٢/١، وزاد المسير ٤٤٢/١.

(٢) المحرر الوجيز ٤٩٢/١. وقول ابن مسعود والسُّدِّي بمعناه فيه وفي تفسير الطبري ٦٩٢-٦٩٣.

(٣) أي رسولُ الله ﷺ، والخبر في تفسير الثعلبي ١٣٣/٢، وتفسير البغوي ٣٤٣/١، وفيهما: «حتى جاءهم الله تعالى بالنبي ﷺ فصدَّقوه ونصروه». وفي سياق المصنف تقديم وتأخير عن لفظه فيهما.

(٤) يقال في اسمه: قيس بن صِرْمَة، وأبو قيس بن صِرْمَة، وصِرْمَة بن مالك، وصِرْمَة بن أنس، وقيل غير ذلك. ينظر الإصابة ١٣٧/٥-١٣٩، و١٩٢/٨-١٩٣.

﴿يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ ءَانَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ وصف الأمة القائمة بأنها تالية آيات الله، وعبر بالتلاوة في ساعات الليل عن التهجد بالقرآن.

وقوله: ﴿وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ جملة في موضع الصفة أيضاً معطوفة على «يتلون» وصفهم بالتلاوة للقرآن، وبالسجود، فتلاوة القرآن في القيام، وأمّا السجود فلم تُشرع فيه التلاوة، وجاءت الصفة الثانية اسمية لتدلّ على التوكيد بتكرّر الضمير، وهو «هم» والواو في «يسجدون»، إذ أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد. وأخبر عن المبتدأ بالمضارع، وجاءت الصفة الأولى بالمضارع أيضاً لتدلّ على التجدد، وعُطفت الثانية على الأولى بالواو لتُشعر بأنّ تلك التلاوة كانت في صلاة، فلم تكن التلاوة وحدها، ولا السجود وحده.

وظاهر قوله: «آناء الليل» أنها جميع ساعات الليل، فيعُد صدور ذلك - أعني التلاوة والسجود - من كلّ شخص شخص، وإنّما يكون ذلك من جماعة، إذ بعض الناس يقوم أول الليل، وبعضهم آخره، وبعضهم بعد هجعة ثم يعود إلى نومه، فيأتي من مجموع ذلك في المدن والجماعات استيعاب ساعات الليل بالقيام في تلاوة القرآن والسجود، وعلى هذا كان صدر هذه الأمة، وعرف الناس القيام في أول الثلث الأخير من الليل، أو قبله بقليل، والقائم طول الليل قليل، وقد كان في الصالحين من يلتزمه، وقد ذكر الله القصص في ذلك في أول المزمّل^(١).

و«آناء الليل»: ساعاته. قاله الرّبيع وقتادة وغيرهما. وقال السّديّ: جَوْفُه. وهو من إطلاق الكلّ على الجزء، إذ الجوفُ فردٌ من الجمع.

وعن منصور أنها نزلت في المصلّين بين العشاءين، وهذا مخالفٌ لظاهر قوله: ﴿يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ ءَانَاءَ اللَّيْلِ﴾^(٢).

(١) الكلام في المحرر الوجيز ١/٤٩٣، وقال بعده ابن عطية: وقيام الليل لقراءة العلم المُبتَغى به وجه الله داخل في هذه الآية، وهو أفضل من التفل لمن يرجى انتفاع المسلمين بعلمه.
(٢) تنظر الأقوال السابقة في تفسير الطبري ٥/٦٩٦-٦٩٨، وتفسير الثعلبي ٢/١٣٢-١٣٣، والمحرر الوجيز ١/٤٩٣.

وعن ابن مسعود أنها صلاة العتمة، وذكر أن سبب نزولها هو احتباس النبي ﷺ في صلاة العتمة وكان عند بعض نساءه، فلم يأت حتى مضى ليل، فجاء ومثماً المصلّي ومثماً المضطجع، فقال: «أبشروا، فإنه ليس أحدٌ من أهل الكتاب يصلي هذه الصلاة»^(١). ولهذا السبب ذكر ابن مسعود أن قوله: «ليسوا سواء» عائدٌ على اليهود وهذه الأمة. وهو خلافُ الظاهر.

والظاهرُ من قوله: ﴿وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ أنه أريدَ به السجودُ في الصلاة، وقيل: عبّر بالسجود عن الصلاة تسميةً للشيء بجزءٍ شريفٍ منه كما يُعبّرُ عنها بالركوع. قاله مقاتل والفراء والزجاج، لأن القراءة لا تكون في الركوع ولا في السجود، فعلى هذا تكونُ الجملة في موضع الحال، أي: يتلون آياتِ الله ملتبسين بالصلاة.

وقيل: سجودُ التلاوة. وقيل: أريدَ بالسجود الخشوعُ والخضوع.

وذهب الطبري^(٢) وغيره إلى أنها جملة مقطوعة^(٣) من الكلام الأول، أخبر عنهم أيضاً أنهم أهلُ سجود. ويحسُّنه إن كانت التلاوة في غير صلاة، ويكون أيضاً على هذا التأويل نعتاً عدّدَ بواو العطف كما تقول: جاءني زيد الكريم والعاقل^(٤).

وأجاز بعضهم في قوله: «وهم يسجدون» أن يكون حالاً من الضمير في «قائمة» وحالاً من «أمة»؛ لأنها قد وُصفتِ «قائمة»^(٥).

فتلخّص في هذه الجملة قولان:

أحدهما: أنها لا موضع لها من الإعراب بأن تكون مستأنفة.

والقول الآخر: أن يكون لها موضع من الإعراب، ويكون رفعاً بأن يكون في موضع الصفة، أو بأن يكون نصباً بأن يكون في موضع الحال إمّا من الضمير في «يتلون» أو من الضمير في «قائمة» أو من «أمة».

(١) المصادر السابقة. وأخرجه الإمام أحمد (٣٧٦٠) بنحوه.

(٢) ينظر تفسيره ٦٩٨-٦٩٩/٥. والكلام في المحرر الوجيز ٤٩٣/١.

(٣) في (د) والمطبوع: معطوفة. وهو تحريف.

(٤) المحرر الوجيز ٤٩٣/١.

(٥) الإملاء ١٤٦/١.

وَدَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ، وَقَدْ جَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: ﴿وَمِنْ أَيْلٍ فَتَهَجَّدَ بِهِ، نَافِلَةً لَكَ﴾ [الإسراء: ٧٩]، ﴿أَمَّنْ هُوَ قَنِيئٌ ءَأَنَاءَ أَيْلٍ سَاجِدًا وَقَائِمًا﴾ [الزمر: ٩]، ﴿يَأْتِيهَا الْمُرْسَلُ ﴿١﴾ فَرِ أَيْلٍ﴾. وفي الحديث: «يا عبد الله، لا تكن مثل فلان، كان يقوم الليل فتركه»^(١)، وفيه: «نِعَمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ إِلَّا أَنَّهُ لَا يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ»^(٢)، وغير ذلك كثير.

وعن رجل من بني شَيْبَةَ وَكَانَ يَدْرُسُ الْكُتُبَ؛ قَالَ: إِنَّا نَجِدُ كَلَامًا مِنْ كَلَامِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ: «أَيَحْسَبُ رَاعِي إِبِلٍ وَغَنَمٍ إِذَا جَنَّهُ اللَّيْلُ أَنْجَدَلْ كَمَنْ هُوَ قَائِمٌ وَسَاجِدٌ اللَّيْلُ؟!»^(٣).

﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ تقدم تفسير مثل هذه الجملة.

﴿وَيُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾ المسارعة في الخير ناشئة عن فرط الرغبة فيه، لأنَّ مَنْ رَغِبَ فِي أَمْرٍ بَادَرَ إِلَيْهِ وَإِلَى الْقِيَامِ بِهِ، وَأَثَرَ الْفَوْرَ عَلَى التَّرَاحِي. وجاء في الحديث: «اغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ: شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَقِرَاعَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ، وَغِنَاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ»^(٤).

وصفَّهم الله تعالى بأنهم إذا دُعُوا إِلَى خَيْرٍ مِنْ نَصْرِ مَظْلُومٍ^(٥) وَإِعَانَةِ مَكْرُوبٍ وَعِبَادَةِ اللَّهِ بَادَرُوا إِلَى فِعْلِهِ^(٦).

(١) أخرجه البخاري (١١٥٢)، ومسلم (١١٥٩) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، وهو المقصود بالنداء.

(٢) أخرجه البخاري (١١٢٢) ومسلم (٢٤٧٩ - وفيه قصة) من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو المقصود بالمدح. ولفظه فيهما: «نِعَمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ». ولم أقف على اللفظ الذي ساقه المصنف.

(٣) تفسير الثعلبي ١٣٣/٢، وتفسير القرطبي ٢٦٩/٥ (وفيهما: انخذل، بدل: انجدل).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک ٣٠٦/٤ من حديث ابن عباس رضي الله عنه وصحَّحه على شرط الشيخين. وأخرجه في الزهد وكنيع (٧)، وابن المبارك (٢) عن عمرو بن ميمون الأودي. وتنظر طرقة وشواهد في التعليق عليه في الزهد لوكيع.

(٥) في (ج) و(د) و(ه): إذا دُعُوا إِلَى نَصْرِ مَظْلُومٍ. وفي (أ) و(ع): نُصْرَةٌ.

(٦) بنحوه في المحرر الوجيز ٤٩٣/١.

والظاهر في «يؤمنون» أن يكون صفة، أي: تالية مؤمنة، وجوزوا أن تكون الجملة مستأنفة، وفي موضع الحال من الضمير في «يسجدون»، وأن تكون بدلاً من السجود؛ قيل: لأنَّ السجود بمعنى الإيمان.

قال الزمخشري^(١): وَصَفَهُمْ بِخِصَائِصٍ مَا كَانَتْ فِي الْيَهُودِ؛ مِنْ تِلَاوَةِ آيَاتِ اللَّهِ بِاللَّيْلِ سَاجِدِينَ، وَمَنِ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ؛ لِأَنَّ إِيْمَانَهُمْ بِهِ كَلَامٌ إِيْمَانٌ لِإِشْرَاكِهِمْ بِهِ عَزِيْرًا وَكُفْرِهِمْ بِبَعْضِ الْكُتُبِ وَالرُّسُلِ دُونَ بَعْضٍ، وَمَنِ الْإِيْمَانَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ لِأَنَّهُمْ يَصِفُونَهُ بِخِلَافِ صِفَتِهِ، وَمَنِ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا مِدَاهِنِينَ، وَمَنِ الْمَسَارِعَةَ فِي الْخَيْرَاتِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا مُتَبَاطِنِينَ عَنْهَا غَيْرَ رَاغِبِينَ فِيهَا. انْتَهَى كَلَامُهُ. وَهُوَ حَسَنٌ.

ولمَّا ذَكَرَ تَعَالَى هَذِهِ الْأُمَّةَ؛ وَصَفَهَا بِصِفَاتٍ سَتَّ:

إِحْدَاثًا: أَنَّهَا قَائِمَةٌ، أَيْ: مُسْتَقِيْمَةٌ عَلَى النَّهْجِ^(٢) الْقَوِيمِ. وَلَمَّا كَانَتْ الْإِسْتِقَامَةُ وَصْفًا ثَابِتًا لَهَا لَا يَتَغَيَّرُ؛ جَاءَ بِاسْمِ الْفَاعِلِ.

الثَّانِيَةِ: الصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ الْمَعْبُورُ عَنْهَا بِالتَّلَاوَةِ وَالسُّجُودِ، وَهِيَ الْعِبَادَةُ الَّتِي تَظْهَرُ بِهَا الْخُلُوعُ لِمَنَاجَاةِ اللَّهِ بِاللَّيْلِ.

الثَّلَاثَةِ: الْإِيْمَانُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَهُوَ الْحَامِلُ عَلَى عِبَادَةِ اللَّهِ، وَذَكَرَ الْيَوْمَ الْآخِرَ لِأَنَّ فِيهِ ظَهَرَ آثَارُ عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْجَزَاءِ الْجَزِيلِ. وَتَضَمَّنَ الْإِيْمَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ الْإِيْمَانَ بِالْأَنْبِيَاءِ، إِذْ هُمُ الَّذِينَ أَخْبَرُوا بِكَيْفِيَّةِ هَذَا الْجَائِزِ فِي الْعَقْلِ وَوُقُوعِهِ، فَصَارَ الْإِيْمَانُ بِهِ وَاجِبًا.

الرَّابِعَةِ: الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ.

الخَامِسَةِ: النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، لَمَّا كَمَّلُوا فِي أَنْفُسِهِمْ سَعَا فِي تَكْمِيلِ غَيْرِهِمْ بِهَذَا الْوَصْفَيْنِ.

السَّادِسَةِ: الْمَسَارِعَةُ فِي الْخَيْرَاتِ، وَهِيَ صِفَةٌ تَشْمَلُ أَعْمَالَهُمُ الْمُخْتَصَّةَ بِهِمْ

(١) الكشاف ٤٥٦/١.

(٢) فِي (أ) وَ(ح) وَ(ز) وَ(ع) وَ(ي): الْمُنْهَجُ. وَهُمَا بِمَعْنَى. يَعْنِي الطَّرِيقَ الْوَاضِحَ.

والأفعال المتعدية منهم إلى غيرهم. وهذه الصفات الثلاثة ناشئة أيضاً عن الإيمان، فانظر إلى حُسن مساق هذه الصفات حيث توسَّط الإيمان، وتقدَّمت عليه الصفة المختصة بالإنسان في ذاته، وهي الصلاة بالليل، وتأخرت عنه الصفتان المتعديتان والصفة المشتركة، وكلُّها نتائج عن الإيمان^(١).

﴿وَأَوْلِيكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ هذا إشارة إلى مَنْ جمعَ هذه الصفات السَّتَّ، أي: وأولئك الموصوفون بتلك الأوصاف من الذين صلَّحت أحوالهم عند الله تعالى.

قال الزمخشري^(٢): ويجوز أن يريد بالصالحين المسلمين. انتهى. ويُشبهه قوله قول ابن عباس: من أصحاب محمد ﷺ^(٣) وفيما قاله الزمخشريُّ بُعدٌ، بل الظاهرُ أنَّ في الوصف بالصلاح زيادةٌ على الوصف بالإسلام، ولذلك سأل هذه الرتبة بعضُ الأنبياء، فقال تعالى حكاية عن سليمان على نبيِّنا وعليه أفضل الصلاة وأتمُّ التسليم: ﴿وَأَدْخَلْنِي رِحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾ [النمل: ١٩]، وقال تعالى في حق إبراهيم عليه السلام: ﴿وَلَقَدْ أَصْطَقَيْنَهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [البقرة: ١٣٠]، وقال تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلًّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٢]، وقال تعالى بعد ذكر إسماعيل وإدريس وذو الكفل: ﴿كُلٌّ مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ * وَأَدْخَلْنَاهُمْ فِي رَحْمَتِنَا إِنَّهُمْ مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٥-٨٦]، وقال: ﴿وَالشُّهَدَاءَ وَالصَّالِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩].

و«من» للتبعيض، وقال ابن عطية^(٤): ويحسنُ أن تكون لبيان الجنس. انتهى.

ولم يتقدَّم شيء فيه إبهام فيبين جنسه.

﴿وما تفعلوا من خيرٍ فلن نُكفروه﴾ قرأ نافع وابنُ عامر وابنُ كثير وأبو بكر

(١) ينظر الكلام مفصلاً على هذه الصفات في تفسير الرازي ٢٠٠/٨-٢٠٣.

(٢) الكشاف ٤٥٦/١.

(٣) تفسير أبي الليث ٢٩٣/١، وتفسير القرطبي ٢٦٩/٥-٢٧٠. دون نسبة. وينظر ما سلف عن

ابن عباس ؓ في سبب نزول هذه الآيات.

(٤) المحرر الوجيز ٤٩٤/١.

بالتاء فيهما على الخطاب^(١)، واختلفوا في المخاطب، فقال أبو حاتم: هو مردود إلى قوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾^(٢)، فيكون من تلوين الخطاب ومعدوله.

وقال مكِّي: التاء فيها عمومٌ لجميع الأمة^(٣). والذي يظهر لي أنه التفاتٌ إلى قوله: «أُمَّةٌ قَائِمَةٌ»، لَمَّا وصفهم بأوصافٍ جليلةٍ أقبلَ عليهم تأنيساً لهم واستعطافاً عليهم، فخاطبهم بأنَّ ما تفعلونه من الخير فلا تُمنعون ثوابه، ولذلك اقتصرَ على قوله: «من خَيْرٍ»، لأنه موضعُ عطفٍ عليهم وترحُّم، ولم يتعرَّضَ لذكر الشرِّ. ومعلومٌ أنَّ كلَّ ما يُفعل من خيرٍ وشرِّ يترتَّب عليه موعودُه. ويُؤيِّد هذا الالتفاتُ وأنه راجعٌ إلى «أُمَّةٌ قَائِمَةٌ» قراءةُ الياء، وهي قراءةُ ابنِ عَبَّاسٍ وحمزة والكسائيِّ وحفص، وعبد الوارث عن أبي عمرو، واختيارُ أبي عبيد. وباقي رواية أبي عمرو خَيْرٌ بين الياء والتاء^(٤)، ومعلومٌ في هذه القراءة أنَّ الضمير عائد على «أُمَّةٌ قَائِمَةٌ» كما عاد في قوله: «يتلون» وما بعده.

و«كَفَرًا» يتعدَّى إلى واحد، يقال: كَفَرَ النُّعْمَةَ. وهنا ضَمَّنَ معنى «حَرَمًا» أي: فلن تُحرموه، أي: تُحرموا ثوابه. ولَمَّا جاء وصفُه تعالى بأنه شَكورٌ في معنى توفية الثواب^(٥)، نفَى عنه تعالى نقيضَ الشكر وهو كُفْرُ الثواب^(٦)، أي: جِزْمَانُهُ.

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾ لَمَّا كانت الآية واردة فيمن اتَّصف بالأوصاف الجميلة، وأخبرَ تعالى أنه يُثيب على فعل الخير، ناسبَ ختمَ الآية بذكرِ علمه بالمتَّقين، وإن كان عالماً بالمتقين وبضدِّهم. ومعنى عليم بهم أنه^(٧) مجازيهم على تقواهم، وفي ذلك وَعْدٌ للمتقين، ووعدٌ للمُفْرطين.

(١) السبعة ص ٢١٥، والتيسير ص ٩٠.

(٢) ينظر تفسير كل من الثعلبي ١٣٤/٢، والقرطبي ٢٧٠/٥.

(٣) الهداية ١١٠٢/٢.

(٤) ينظر السبعة ص ٢١٥، وجامع البيان ٩٣-٩٤، وتفسير الثعلبي ١٣٤/٢، وزاد المسير

٤٤٤/١، وتفسير القرطبي ٢٧٠/٥. وقال مكِّي في الكشف عن وجوه القراءات ٣٥٤/١:

المشهور عن أبي عمرو التاء.

(٥) يعني في قوله: ﴿وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ﴾. والكلام بنحوه في الكشف ٤٥٦/١.

(٦) في (أ) و(ع): كفران الثواب.

(٧) في (أ) و(ز) و(ع) و(يه): أي: بدل: أنه.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ تقدم تفسير هذه الجملة في أوائل هذه السورة.

﴿وَأَوْلِيكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ تقدم تفسير نظير هذه الجملة في أوائل البقرة.

ومناسبة هذه الآية لما قبلها ظاهرة، وهو أنه لما ذكر شيئاً من أحوال المؤمنين ذكر شيئاً من أحوال الكافرين ليوضح الفرق بين القبيلين.

﴿مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرَكَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَنَّهُ﴾ لما ذكر تعالى أن ما فعله المؤمنون من الخير فإنهم لا يُحرمون ثوابه بل يجنون في الآخرة ثمرة ما غرسوه في الدنيا؛ أخذ في بيان نفقة الكافرين، فضرب لها مثلاً اقتضى بطلانها وذهابها مجاناً بغير عوض.

قال مجاهد: نزلت في نفقات الكفار وصدقاتهم. وقال مقاتل: في نفقة سفلة اليهود على علمائهم. وقيل: في نفقة المشركين يوم بدر. وقيل: في نفقة المنافقين إذا خرجوا مع المسلمين لحرب المشركين^(١).

قال الزمخشري: شبه ما كانوا ينفقونه من أموالهم في المكارم والمفاخر وكسب الثناء وحسن الذكر بين الناس لا يبتغون به وجه الله بالزُّرع الذي حسه البرد فذهب حطاماً. وقيل: هو ما يتقربون به إلى الله مع كفرهم. وقيل: ما أنفقوا في عداوة رسول الله ﷺ^(٢)، لأنهم لم يبلغوا بإنفاقه ما أنفقوه لأجله. انتهى.

وقال ابن عطية^(٣): معناه المثل القائم في النفس من إنفاقهم الذي يعدونه قرينة وحسبة وتحنناً، ومن حبطه يوم القيامة، وكونه هباءً منثوراً وذهاباً؛ كالمثال القائم في النفس من زرع قوم نبت واخضر وقوي الأمل فيه، فهبت عليه ريح فيها صرٌّ مُحرقٌ، فأهلكته. انتهى.

(١) ينظر تفسير الثعلبي ١٣٥/٢، والنكت والعيون ٤١٨/١، وزاد المسير ٤٤٥/١.

(٢) بعدها في الكشاف ٤٥٧/١ (والكلام منه): فضاع عنهم.

(٣) المحرر الوجيز ٤٩٤/١.

والظاهر أن «ما» في قوله: «مَثَلُ ما ينفقون» موصولة، والعائدُ محذوف، أي: ينفقونه. والظاهر تشبيه ما ينفقونه بالريح، والمعنى على تشبيهه بالحرث، فقيل: هو من التشبيه المركب، لم يُقابل فيه الأفراد بالأفراد. وقد مرَّ نظيره في قوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْفَدَ نَارًا﴾ [البقرة: ١٧] ولذلك قال ثعلب: بدأ بالريح، والمعنى على الحرث. وهو اختيار الزمخشري^(١).

وقيل: وقع التشبيه بين شيئين وشيئين، ذكرَ أحدَ المشبهين وتركَ الآخرَ، ثم ذكرَ أحدَ الشبهين المشبه بهما وليس الذي يوازن^(٢) المذكور الأول، وتركَ ذكرَ الآخر، ودلَّ المذكوران على المتروكين. وهذا اختيار ابن عطية؛ قال: وهذه غايةُ البلاغة والإعجاز^(٣)، ومثَلُ ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ﴾ [البقرة: ١٧١]. انتهى.

ويجوز أن يكون على حذف مضاف من الأول تقديره: مَثَلُ مُهْلَكِ ما ينفقون، أو من الثاني، تقديره: كَمَثَلِ مُهْلَكِ ريح.

وقيل: يجوز أن تكون «ما» مصدرية، أي: مَثَلُ إنفاقهم. فيكون قد شبه المعقول بالمحسوس، إذ شبه الإنفاق بالريح.

وظاهرُ قوله: «ينفقون» أنه من نفقة المال، وقال السُّدِّيُّ: معناه ينفقون من أقوالهم التي يُبطنون ضدها. ويُضعف هذا أنها في الكفار الذين يعلنون، لا في المنافقين الذين يُبطنون^(٤).

وقيل: متعلق الإنفاق هو أعمالهم من الكفر ونحوه [أي: ^(٥) هي كالريح التي فيها صِرٌّ أبطلت أعمالهم؛ كلُّ ما لهم من صلة رجم وتحنُّت يعتق كما يُبطلُ الرِّيحُ الزَّرْع؛ قال ابن عطية: وهذا قول حسن لولا بُعد الاستعارة في الإنفاق. انتهى.

(١) الكشاف ٤٥٧/١. وقول ثعلب في زاد المسير ٤٤٥/١.

(٢) في المحرر الوجيز ٤٩٥/١ (والكلام منه): يوازي.

(٣) في المصدر السابق: الإعجاز.

(٤) المحرر الوجيز ٤٩٥/١. وقول السُّدِّي بنحوه في تفسير الطبري ٧/١٣٥-١٣٦ (طبعة دار المعارف).

(٥) لفظة «أي» بين حاصرتين من المحرر الوجيز ٤٩٥/١. والكلام فيه بنحوه.

وقال الراغب^(١): «ومنهم من قال: «ما ينفقون» عبارة عن أعمالهم كلها لكنه خصَّ الإنفاق لكونه أظهر وأكثر. انتهى.

وقرأ ابنُ هُرْمُزُ والأعرج^(٢): «تنفقون» بالتاء على معنى: قُلْ لَهُمْ.

وأفردَ رِيحًا لأنها مختصةٌ بالعذاب كما أفردت في قوله: ﴿بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ﴾ [الأحقاف: ٢٤]، ﴿وَلَيْنَ أَرْسَلْنَا رِيحًا﴾ [الروم: ٥١]، ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا﴾ [القمر: ١٩]، ﴿الرِّيْحَ الْعَقِيمَ﴾ [الذاريات: ٤١] كما أن الجمع مختص بالرحمة: ﴿أَنْ يُرْسِلَ الرِّيْحَ مُبَشِّرِينَ﴾ [الروم: ٤٦]، ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيْحَ لَوَفِّحَ﴾ [الحجر: ٢٢]، ﴿يُرْسِلُ الرِّيْحَ بُشْرًا﴾ [الأعراف: ٥٧]، ولذلك رُوِيَ: «اللهم اجعلها رياحاً ولا تجعلها رياحاً»^(٣).

وارتفاع «صِرٌّ» على أنه فاعل بالمجرور قبله إذ قد اعتمد بكونه وقع صفة للريح، فإن كان الصِّرُّ البَرْد - وهو قول ابن عباس والحسن وقتادة والسُّدِّي - أو صوت لهيب النار، أو صوت الريح الشديدة؛ فظاهر كون ذلك في الريح. وإن كان الصِّرُّ صفةً للريح، كالصَّرْصَر، فالمعنى: فيها قِرَّةٌ صِرٌّ، كما تقول: بَرْدٌ بارِدٌ، وحُذِفَ الموصوف وقامت الصفة مقامه. أو تكون الظرفية مجازاً؛ جعل الموصوف ظرفاً للصفة، كما قال:

وفي الرحمن للضعفاء كافي^(٤)

(١) تفسيره ٨١٨/٢. وبمعناه قاله الزجاج في معاني القرآن ٤٦١/١.

(٢) كذا في النسخ. والصواب: ابن هُرْمُزُ الأعرج، واسمه عبد الرحمن، وذكر ابن عطية القراءة عنه في المحرر الوجيز ٤٩٥/١.

(٣) أخرجه أبو يعلى (٢٤٥٦)، والطبراني في المعجم الكبير (١١٥٣٣) وفي الدعاء (٩٧٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنه، وفي إسناده الحسين بن قيس أبو علي الرَّحْبِيُّ، وهو متروك كما ذكر ابن حجر في تقريب التهذيب. وقد ذكر الطحاوي في شرح مشكل الآثار ٣٧٩/٢ أن أبا عبيد كان يقول بهذا (يعني أن الريح المفردة للعذاب، وأنها إن كانت على الجمع فللرحمة) معتبراً بحديث ابن عباس المذكور، ثم ردَّ عليه بأن الحديث لا أصل له، وقال: كان الأولى به... أن لا يُضيف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا يعرفه أهل العلم بالرواية عنه. اهـ. ثم ذكر الطحاوي أن كلام أبي عبيد منتفٍ بقوله تعالى: ﴿وَجَرَيْنَ بَيْنَهُم رِيْحًا طَبِيْبًا﴾ [يونس: ٢٢] وبما ورد من أحاديث... وذكرها.

(٤) هو عَجُزٌ بيت نُسِبَ في الكامل ١٠٨٢/٣ لأبي خالد القناني، من الخوارج، ونُسِبَ في معجم شعراء المرزباني ص ٩٥-٩٦ لعيسى بن عاتك الخطي، ونُسِبَ في الحماسة البصرية

وقولهم: **إِنْ ضَيَّعْنِي فَلَانَ فَنِي اللهُ كَافٍ**. المعنى: **الرحمنُ كَافٍ، واللهُ كَافٍ**. وهذا فيه بُعد.

وقوله: **«أَصَابَتْ»** في موضع الصفة لـ **«رِيحٍ»**؛ بدأ أولاً بالوصف بالمجرور، ثم بالوصف بالجملة.

وقوله: **«ظلموا أنفسهم»** جملة في موضع الصفة لـ **«قوم»**. وظاهره أنهم ظلموا أنفسهم بمعاصيهم، فكان الإهلاك أشدَّ، إذ كان عقوبةً لهم.

وقد ذهب جماعةٌ من أهل العلم إلى أن مصائب الدنيا إنما هي بمعاصي العبد، ويُستنبط ذلك من غير ما آية في القرآن، فيستقيم على ذلك أن كلَّ حَرْثٍ تُحْرِقُهُ الرِّيحُ فإنما هو لمن قد ظلم نفسه.

وقيل: **«ظلموا أنفسهم»** معناه: زرعوا في غير أوان الزُّراعة، أي: وضعوا أفعال الفلاحة غير موضعها من وقتٍ أو هيئة عمل، وحُصَّ هؤلاء بالذكر لأنَّ الحَرْقَ فيما جرى هذا المجرى أوعبٌ وأشدُّ تمكُّناً، ونحا إلى هذا القول المهدوي^(١).

﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ اللهُ﴾ جَوَزَ الزَّمْخَشَرِيُّ وغيره أن يعود الضمير على المُنفِقين، أي: ما ظلمهم بأن لم يقبل نفقاتهم^(٢)، وأن يعود على أصحاب الحَرْث، أي: ما ظلمهم بإهلاك حَرْثهم، ولكن ظلموا أنفسهم بارتكاب المعاصي.

وقال ابنُ عطية^(٣): الضمير في **«ظلمهم»** للكفار الذين تقدّم ضميرهم في **«ينفقون»**، وليس هو للقوم ذوي الحَرْث، لأنهم لم يُذكروا ليردَّ عليهم ولا ليبيِّن ظلمهم. وأيضاً قوله: **﴿وَلَكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾** يدلُّ على فعل الحال في حاضرين. انتهى. وهو ترجيح حسن.

= ٢٧٣-٢٧٤ لعمران بن حطان الشيباني. وصدّره في الكامل: ولولا ذلك قد سوّمتُ مُهْرِي، وفي معجم الشعراء: فلولا هنّ قد سوّمتُ... وفي الحماسة: ولولا هنّ قد أبصرتُ رُشدي.
(١) ذكره عنه ابن عطية في المحرر الوجيز ١/٤٩٥. وقاله أيضاً الماوردي في النكت والعيون ٤١٨/١.

(٢) بعدها في الكشاف ١/٤٥٧ (والكلام فيه): ولكنهم ظلموا أنفسهم حيث لم يأتوا بها مستحقّةً للقبول.

(٣) المحرر الوجيز ١/٤٩٥-٤٩٦.

وَقُرِئَ شَآءًا: «ولكنَّ» بالتشديد^(١)، واسمُها «أنفسهم»، والخبر «يظلمون»، والمعنى يظلمونها هم. وحسَّنَ حَذَفَ هذا الضمير - وإن كان الحذف في مثله قليلاً - كونُ ذلك فاصلة رأس آية، فلو صُرِّحَ به لزالَ هذا المعنى. ولا يجوز أن يُعتقد أنَّ اسم «لكنَّ» ضميرُ الشأن وحذف، و«أنفسهم» مفعول بـ «يظلمون»؛ لأنَّ حذف هذا الضمير يختصُّ بالشعر.

﴿يَتَّيِبُوا أَلْيَدِ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَآ تَتَّخِذُوا بِطَانَةَ مِن دُونِكُمْ لَآ يَأْتُونَكُم بِخَبَالٍ﴾ نزلت في رجال من المؤمنين يواصلون رجالاً من يهود للحوار والجلف والرضاع. قاله ابن عباس^(٢). وقال أيضاً هو وقتادة والسدي والربيع: نزلت في المنافقين، نهى الله المؤمنين عنهم^(٣). شُبِّهَ الصَّدِيقُ الصَّدَقُ بما يُباشر بطنَ الإنسان من ثوبه، يقال له: بِطَانَةٌ وولِيجَةٌ^(٤).

وقوله: «من دونكم» في موضع الصفة لـ «بطانة»، وقدَّره الزمخشري: من دون أبناء جنسكم، وهم المسلمون.

وقيل: يتعلَّق «مِن» بقوله: «لَا تَتَّخِذُوا». وقيل: «مِن» زائدة، أي: بِطَانَةٌ دُونَكُمْ. والمعنى أنهم نُهوا أن يتَّخِذُوا أصفياءً من غير المؤمنين. ودلَّ هذا النهي على المنع من استكتاب أهل الذمَّة وتصريفهم في البيع والشراء والاستنابة إليهم. وقد عَبَّ عُمَرُ أبا موسى على استكتابِهِ ذُمِّيًّا وتلا عليه هذه الآية^(٥).

وقد قيل لعمر في كاتبٍ مُجيدٍ من نصارى الحيرة: ألا يكتب عنك؟ فقال: إذن أتخذُ بِطَانَةً^(٦)!

(١) القراءات الشاذة ص ٢٣، والكشاف ٤٥٨/١، والكلام الآتي بعده فيه بنحوه.

(٢) تفسير الطبري ٧٠٩/٥، والشعلبي ١٣٥-١٣٦/٢، والبغوي ٣٤٤/١، والمحزر الوجيز ٤٩٦/١، وزاد المسير ٤٤٦/١.

(٣) المحزر الوجيز ٤٩٦/١. وأخرج الطبري أقوالهم ٧١٠-٧١١.

(٤) قال تعالى: ﴿وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِن دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِجَنَّةٍ﴾ [التوبة: ١٦].

(٥) الخبر بنحوه في المحزر الوجيز ٤٩٦/١، وزاد المسير ٤٧٧/١، وتفسير القرطبي ٢٧٣/٥، وفيها أن عمر رضي الله عنه كتب إلى أبي موسى يعثفه...

(٦) المحزر الوجيز ٤٩٦/١، وتفسير القرطبي ٢٧٤/٥.

والجملة من قوله: «لا يألونكم خَبَالًا» لا موضع لها من الإعراب، إذ جاءت بياناً لحال البطانة الكافرة هي والجملة التي بعدها لتنفّر المؤمنين عن اتّخاذهم بطانة، ومن ذهب إلى أنها صفة للبطانة أو حال مما تعلّقت به «مِنْ» فبعيدٌ عن فهم الكلام الفصيح^(١) لأنهم نُهوا عن اتّخاذِ بَطَانَةٍ كَافِرَةٍ.

ثم نبّه على أشياء ممّا هم عليه من ابتغاء الغوائل للمؤمنين، ووَدَادَةَ مشقّتهم وظهور بُغْضهم، والتقيدُ بالوصف أو بالحال يُؤدّنُ بجواز الاتّخاذ عند انتفائهما.

و«أَلَا» «يَأْلُو» متعدّ إلى واحد بحرف الجرّ، يقال: ما أَلُوْتُ في الأمر، أي: ما قَصَّرْتُ فيه. وقيل: انصب «خَبَالًا» على التمييز المنقول من المفعول، كقوله تعالى: ﴿وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا﴾ [القمر: ١٢] التقدير: لا يألون خَبَالَكُمْ، أي: في خَبَالِكُمْ، فكان أصلُ هذا المفعول حرف الجرّ.

وقيل: انتصابه على إسقاط حرف الجرّ، التقدير: لا يألونكم في تخيلكم.

وقيل: انتصابه على أنه مصدر في موضع الحال^(٢).

قال ابن عطية^(٣): معناه: لا يُقَصِّرُونَ لكم فيما فيه الفسادُ عليكم. فعلى هذا يكون قد تعدّى للضمير على إسقاط اللام، وللخَبَالِ على إسقاط «في».

وقال الزمخشري^(٤): يقال: أَلَا في الأمر يَأْلُو: إذا قَصَّرَ فيه، ثم استعمل مُعَدَّى إلى مفعولين في قولهم: لا أَلُوْكَ نُصْحًا، ولا أَلُوْكَ جُهْدًا، على التضمين، والمعنى لا أمنعك نُصْحًا ولا أنقُصُكَه. انتهى.

﴿وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ﴾ قال ابن جرير: ودُّوا إضلالكم. وقال الزَّجَّاج: مَسَقَّتْكُمْ^(٥).

وقال الراغب: المعاندة والمعاننة يتقاربان، لكن المعاندة هي الممانعة، والمعاننة أن تتحرّى^(٦) مع الممانعة المشقّة. انتهى.

(١) ذهب إلى هذا أبو البقاء في الإملاء ١/١٤٧.

(٢) أي: مُتَخَبِّلِينَ. ينظر الدر المصون ٣/٣٦٤.

(٣) المحرر الوجيز ١/٤٩٦.

(٤) الكشف ١/٤٥٨.

(٥) تفسير الطبري ٥/٧١١ بنحوه، ومعاني القرآن للزجاج ١/٤٦٢.

(٦) في (ب) وتفسير الراغب ٢/٨٢٢ (والكلام منه): يتحرى.

ويقال: عَنَت، بكسر النون، وأصله انهياضُ العَظْم بعد جَبْرِهِ.

و«ما» في قوله: «ما عَنْتُمْ» مصدرية، وهذه الجملة مستأنفة كما قلنا في التي قبلها. وجوِّزوا أن تكون نعتاً لـ«بطانة»، وحالاً من الضمير في «يألونكم»، و«قد» معه مُرَادَةٌ.

﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ وقرأ عبد الله: «قَدْ بَدَا»^(١) لأنَّ الفاعل مؤنث مجازاً، أو على معنى البُغْض، أي: لا يكتفون ببغضكم بقلوبهم حتى يُصْرِّحُوا بذلك بأفواههم. وذكر الأفواه دون الألسنة إشعاراً بأنَّ ما يَلْفِظُونَ به يملأ أفواههم، كما يقال: قال كلمة تملأ الفم: إذا تَشَدَّقَ بها.

وقيل: المعنى: لا يتمالكون مع ضبِطهم أنفسهم وتحاملهم عليها أن ينفلت من ألسنتهم ما يُعلم به بُغْضهم للمسلمين. انتهى^(٢).

ولمَّا ذَكَرَ تعالى ما انطَوَّأ عليه من وِدادَتهم عَنَتِ المؤمنين - وهو إخبارٌ عن فعلٍ قلبيٍّ - ذَكَرَ ما أنتَجَه ذلك الفعلُ القلبيُّ من الفعلِ البدنيِّ، وهو ظهورُ البُغْضِ منهم للمؤمنين في أقوالهم، فجمعوا بين كراهة القلوبِ وبِذاءة الألسن.

ثم ذكر أنَّ ما أبطنوه من الشرِّ والإيذاء للمؤمنين والبُغْضِ لهم أعظمُ ممَّا ظهرَ منهم فقال: ﴿وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾ أي: أكبرُ^(٣) ممَّا ظهرَ منها. والظاهر أن بُدُوَّ البغضاءِ منهم هو للمؤمنين، أي: أظهروا للمؤمنين البُغْضَ. وقال قتادة: قد بدت البغضاء لأوليائهم من المنافقين والكفار لإطلاع بعضهم بعضاً على ذلك^(٤). وقيل: بدت بإقرارهم بعد الجُحود. وهذه صفة المُجاهر. وأسند الإخفاء إلى الصدور مجازاً إذ هي محالُّ القلوب التي تُخفي، كما قال: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبَ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].

﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ﴾ أي: الدالة على وجوب^(٥) الإخلاص في الدين وموالاته

(١) تفسير الطبري ٧١٤/٥، والكشاف ٤٥٨/١.

(٢) الكشاف ٤٥٨/١.

(٣) في (د) والمطبوع: أكثر.

(٤) الكشاف ٤٥٨/١.

(٥) في (أ) و(ج) و(ع) و(ه): وجود.

المؤمنين ومعاداة الكفار ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ أي: ما بيّن لكم فعملتُم به، أو إن كنتم عقلاء، وقد علم تعالى أنهم عقلاء، لكن علّقه على هذا الشرط على سبيل الهزّ للنفوس، كقولك: إن كنت رجلاً فافعل كذا.

وقال ابن جرير^(١): معناه: إن كنتم تعقلون عن الله تعالى أمره ونهيّه.

وقيل: إن كنتم تعقلون فلا تُصافوهم، بل عاملوهم معاملة الأعداء. وقيل: معنى «إن» معنى «إذ» أي: إذ كنتم عقلاء.

﴿هَآأَنْتُمْ أَزْوَآءٌ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ﴾ تقدّم لنا الكلام على نظير «ها أنتم أولاء» في قوله: ﴿هَآأَنْتُمْ هَآأَزْوَآءٌ حَبِجْتُمْ﴾ [٦٦] قراءة وإعراباً، وتلخيصه هنا أن يكون «أولاء» خبراً عن «أنتم» و«تُحِبُّونَهُمْ» مستأنف، أو حال، أو صلة على^(٢) أن يكون «أولاء» موصولاً، أو خبراً لـ «أنتم» و«أولاء» منادى، أو يكون «أولاء» مبتدأ ثانياً، و«تُحِبُّونَهُمْ» خبرٌ عنه، والجملة خبر عن الأوّل، أو يكون «أولاء» في موضع نصب، نحو: أنا زيدا ضربته، فيكون من الاشتغال، واسم الإشارة في هذين الوجهين واقع على غير ما وقع عليه «أنتم»، لأنّ «أنتم» خطاب للمؤمنين، و«أولاء» إشارة إلى الكافرين، وفي الأوجه السابقة مدلوله ومدلول «أنتم» واحد، وهو المؤمنون.

وعلى تقدير الاستئناف في «تُحِبُّونَهُمْ» لا ينعقد ممّا قبله مبتدأ وخبر إلا بإضمار وصف، تقديره: أنتم أولاء الخاطئون في موالة غير المؤمنين، إذ «تُحِبُّونَهُمْ» ولا يُحِبُّونكم» بيانٌ لخطئهم في موالاتهم، حيث يبذلون المحبّة لمن يُغضهم.

وضمير المفعول في «تُحِبُّونَهُمْ» قالوا: لمنافقي اليهود. وفي الزمخشري لمنافقي أهل الكتاب^(٣). والذي يظهر أنه عائد على بطانة من دون المؤمنين، فهو كلّ منافق حتى منافق المشركين، والمحبّة هنا الميلُ بالطبع لموضع القرابة والرّضاع والحلف. قاله ابن عبّاس. أو لأجل إظهار الإيمان والإحسان إلى المؤمنين. قاله

(١) تفسير الطبري ٧١٦/٥.

(٢) المثبت من (د) والمطبوع، وثمة سقط في (ز)، وفي النسخ الأخرى: عن.

(٣) الكشاف ٤٥٩/١. ولفظة «للمنافقي» لم ترد في (أ) و(ح) و(ع) و(ه).

أبو العالية. أو الرحمة لهم لما يقع منهم من المعاصي. قاله قتادة. أو إرادة الإسلام لهم. قاله المفضل والزجاج^(١). وهذا ليس بجيد، لأنه لا يقع توبيخ على معنى إرادة إسلام الكافر أو المصفاة لأنها من ثمرة المحبة.

﴿وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ﴾ الكتاب اسم جنس، أي: بالكتب المنزلة. قاله ابن عباس، أو التوراة والإنجيل، أو التوراة. أقوال ثلاثة. وثم جملة محذوفة تقديرها: ولا يؤمنون^(٢) به كله، بل يقولون: «نؤمن ببعض ونكفر ببعض»^(٣)، يدل عليها إثبات المقابل في «تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ».

والواو في «وتؤمنون» للعطف على «تُحِبُّونَهُمْ» فلها من الإعراب ما لها. وقال الزمخشري^(٤): والواو في «وتؤمنون» للحال، وانتصابها من «لا يُحِبُّونَكُمْ» أي: لا يُحِبُّونَكُمْ والحال أنكم تؤمنون بكتابهم كله، وهم مع ذلك يُبغضونكم، فما بالكم تُحِبُّونَهُمْ وهم لا يؤمنون بشيء من كتابكم؟! وفيه توبيخ شديد بأنهم في باطلهم أصلب منكم في حقكم. ونحوه: ﴿فَالِهَهُمْ بِالْمُؤْتِكَمَا تَأْمُوتُ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ [النساء: ١٠٤] انتهى كلامه، وهو حسن، إلا أنه فيه من الصناعة النحوية ما يَحْدِثُهُ، وهو أنه جعل الواو في «وتؤمنون» للحال، وأنها منتصبه من «لا يُحِبُّونَكُمْ». والمضارع المُثَبَّت إذا وقع حالاً لا تدخل عليه واو الحال، تقول: جاء زيد يضحك، ولا يجوز: ويضحك. فأما قولهم: قمتُ وأصكُ عينه؛ ففي غاية الشذوذ. وقد أول على إضمار مبتدأ، أي: قمت وأنا أصكُ عينه، فتصير الجملة اسمية. ويحتمل هذا التأويل هنا، أي: ولا يُحِبُّونَكُمْ وأنتم تؤمنون بالكتاب كله. لكن الأولى ما ذكرناه من كونها للعطف.

قال ابن عطية^(٥): «وتؤمنون بالكتاب كله» يقتضي أن الآية في منافقي اليهود، لا منافقي العرب، ويعترضها أن منافقي اليهود لم يُحفظ عنهم أنهم كانوا يؤمنون

(١) الأقوال في زاد المسير ١/٤٤٧. وينظر تفسير الثعلبي ٢/١٣٧.

(٢) في (١د) والمطبوع: تؤمنون. وهو خطأ.

(٣) هذا اللفظ من الآية (١٥٠) من سورة النساء.

(٤) الكشاف ١/٤٥٩.

(٥) المحرر الوجيز ١/٤٩٧-٤٩٨.

في الظاهر إيماناً مطلقاً ويكفرون في الباطن كما كان المنافقون من العرب إلا ما رُوِيَ من أمر زيد بن اللصيت^(١) القَيْنُقَاعِيّ. فلم يبقَ إلا أن قولهم: «آمنّا» معنا: صدّقنا أنه نبيٌّ مبعوثٌ إليكم، أي: فكونوا على دينكم ونحن أولياؤكم وإخوانكم، لا نُضْمِرُ لكم إلا المودّة. ولهذا كان بعضُ المؤمنين يتخذهم بطانةً، وهذا منزع قد حفظ أن كثيراً من اليهود كان يذهبُ إليه. ويدلُّ على هذا التأويل أن المعادل لقولهم: آمنّا، عَضُّ الأناملِ من الغيظ، وليس فيه ما يقتضي الارتداد كما في قوله: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيْطَانِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ﴾ بل هو ما يقتضي البُغْضَ وعدمَ المودّة. وكان أبو الجوزاء إذا تلا هذه الآية قال: هم الإباضيّة. وهذه الصفة قد تترتّب في أهل البدع من الناس إلى يوم القيامة. انتهى كلامه.

وما ذكر من أن منافقي اليهود لم يُحفظ عنهم أنهم كانوا يؤمنون في الظاهر إيماناً مطلقاً ويكفرون في الباطن إلا ما رُوِيَ من أمر زيد، فيه نظر، فإنه قد رُوِيَ أن جماعةً منهم كانوا يعتمدون ذلك، ذكره البيهقي وغيره^(٢)، ولو لم يُرو ذلك إلا عن زيد القَيْنُقَاعِيّ لكان في ذلك مذمّة لهم بذلك، إذ وُجد ذلك في جنسهم، وكثيراً ما تمدح العرب أو تدمُّ بفعل الواحد من القبيلة. ويؤيد صدور ذلك من اليهود قوله تعالى: ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجَهِ النَّهَارِ وَكَفَرُوا بآخِرِهِ﴾ [آل عمران: ٧٢].

﴿وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا﴾ هذا الإخبار جرى على منازعتهم في التّوريّة والسّتر والحُبث، إذ لم يذكروا متعلّق الإيمان، ولكنهم يوهمون المؤمنين بهذا اللفظ أنهم مؤمنون ﴿وَإِذَا خَلَوْا﴾ أي: خلا بعضهم ببعض وانفردوا دونكم. والمعنى: خلّت مجالسهم منكم، فأسند الخلوّ إليهم على سبيل المجاز ﴿عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَابِلَ مِنَ

(١) كذا في النسخ وفي المصدر السابق (والكلام منه). وفي سيرة ابن هشام ١/٥١٤: زيد بن اللصيت، قال: ويقال: ابن اللصيت (وجاء في هامشه أنه في نسخة منه بالباء). وخبره فيها ٢/٥٢٣ في قصة احتباس ناقة رسول الله ﷺ بشجرة في وادٍ، واستهزائه بأن النبي ﷺ يُخبر بأمر السماء ولا يدري أين ناقتُه.

(٢) ذكر البيهقي في دلائل النبوة ٤/٦١ أن رفاعة بن زيد بن التابوت (وهو من يهود بني قينقاع) كان قد أظهر الإسلام وكان كهفياً للمنافقين.

الْغَيْظُ ﴿١﴾ وظاهره فعلٌ ذلك، وأنه يقع منهم عَضُّ الأنامل لشدة الغيظ مع عدم القدرة على إنقاذ ما يريدون، ومنه قول أبي طالب:

وقد صالحوا قوماً علينا أشحَّةً يَعَضُّونَ غَيْظاً^(١) خَلَفْنَا بِالْأناملِ^(٢)
وقال آخر:

إذا رأوني - أطال الله غَيْظَهُمْ - عَضُّوا من الغَيْظِ أطرافَ الأباهمِ^(٣)
وقال آخر:

وقد شهدت قيسٌ فما كان نصرها قتيبةً إلا عَضَّها بالأباهمِ^(٤)
وقال الحارث بن ظالم المرِّي:

وأقتل^(٥) أقواماً لئاماً أذلةً يَعَضُّونَ من غيظِ رؤوسِ الأباهمِ^(٦)

ويوصف المغتاط والنادم بعَضُّ الأنامل والبَنان والإبهام، وهذا العَضُّ هو بالأسنان، وهي هيئةٌ في بَدَن الإنسان تتبُع هيئةَ النفس الغاضبة^(٧)، كما أن ضَرْب اليد على اليد يتبُع هيئةَ النفس المتلهفة على فائت قريب الفوت، وكما أن قَرَعَ السِّنَّ هيئةً تتبُع هيئةَ النفس النادمة، إلى غير ذلك من عدِّ الحصى والخطُّ في الأرض للمهموم، ونحوه.

ويحتمل أن لا يكون ثَمَّ عَضُّ أنامل، ويكون ذلك من مجاز التمثيل؛ عبَّر بذلك عن شدة الغيظ والتأسف على ما يفوتهم من إذايتكم.

- (١) في (ب) و(د) و(١د) و(٣د) والمطبوع: عَضاً.
(٢) المثبت من (ز٢)، وفي باقي النسخ: بالأباهم، وهو خطأ، والبيت في تفسير الثعلبي ١٣٧/٢، وورد عجزه في المحرر الوجيز ٤٩٧/١، وتفسير القرطبي ٢٧٩/٥. والبيت ضمن قصيدة في السيرة النبوية ٢٧٢/١: وصدَّره فيها: وقد حالوا قوماً علينا أظنَّةً.
(٣) البيت للفرزدق، وهو في تفسير الثعلبي ١٣٧/٢، وتفسير القرطبي ٢٧٩/٥. ورواية صدره في ديوانه ص ١٨٢: إذا رأوك أطال الله غَيْرَتَهُمْ.
(٤) البيت للفرزدق أيضاً، وهو في الكامل ٥٩٩/٢، وديوانه ص ٣١١ (وفيهما: لقد، بدل: وقد)، والمحرر الوجيز ٤٩٧/١. ولم يرد هذا البيت في (ب) و(٣د).
(٥) في (أ) و(ب) و(ع) و(ه) والمطبوع: وأقبلُ.
(٦) الأغاني ١٠٤/١١، والكشاف ٤٥٩/١.
(٧) في المحرر الوجيز ٤٩٧/١ (والكلام فيه بنحوه): الغائظة. وهو الأشبه.

ونبّه تعالى بهذه الآية على أن من كان بهذه الأوصاف من بُغض المؤمنين والكفر بالقرآن والرياء بإظهار ما لا ينطوي عليه باطنه جديرٌ بأن لا يُتخذَ صديقاً.

﴿قُلْ مَوْتُوا بِغَيْظِكُمْ﴾ ظاهره أنه ﷺ أمر بأن يقول لهم ذلك. وهي صيغة أمر، ومعناها الدعاء، إذن الله لنبيه أن يدعو عليهم لما ينس من إيمانهم. هذا قول الطبري وكثير من المفسرين^(١)؛ قالوا: فله أن يدعو مواجهة. وقيل: أمر هو وأُمَّته أن يُواجهوهم بهذا. فعلى هذا زال معنى الدعاء، وبقي معنى التقرير. قاله ابن عطية^(٢).

وقيل: صورته أمر، ومعناه الخبر، والباء للحال، أي: تموتون ومعكم الغيظ، وهو على جهة الذم على قبيح ما عملوه.

وقال الزمخشري: دعا^(٣) عليهم بأن يزداد غيظهم حتى يَهْلِكُوا به، والمراد بزيادة الغيظ ما يغيظهم من قوة الإسلام وعز أهلها، وما لهم في ذلك من الذل والخزي والتبار. انتهى كلامه. وليس ما فسر به هو ظاهر قوله: «قل موتوا بغيظكم» ويكون ما قاله الزمخشري يشبه قولهم: مُتْ بدائك، أي: أبقي الله داءك حتى تموت به، لكن في لفظ الزمخشري زيادة الغيظ، ولا يدل عليه لفظ القرآن.

قال بعض شيوخنا: هذا ليس بأمر جازم، لأنه لو كان أمراً لماتوا من فورهم كما جاء: ﴿فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مَوْتُوا﴾ [البقرة: ٢٤٣]. وليس بدعاء؛ لأنه لو أمره بالدعاء لماتوا جميعهم على هذه الصفة، فإن دعوته لا ترد، وقد آمن منهم بعد هذه الآية كثير، وليس بخبر؛ لأنه لو كان خبراً لوقع على حكم ما أخبر به. ولم يؤمن أحد بعد، وإنما هو أمرٌ معناه التوبيخ والتقرير، كقوله: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠]، «إذا لم تستحي فاصنع ما شئت»^(٤).

(١) تفسير الطبري ٧٢١/٥، والكشاف ٤٥٩/١. وينظر المحرر الوجيز ٤٩٨/١.

(٢) المحرر الوجيز ٤٩٨/١.

(٣) في الكشاف ٤٥٩/١: دعاء.

(٤) أخرجه أحمد (١٧٠٩٠)، والبخاري (٣٤٨٣) وغيرهما من حديث أبي مسعود

الأنصاري رضي الله عنه.

قيل: ويجوز أن لا يكون ثم قول، وأن يكون أمراً بطيب النفس وقوة الرجاء، والاستبشار بوعد الله أن يهلكوا غيظاً بإعزاز الإسلام وإذلالهم به، كأنه قيل: حدث نفسك بذلك.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ قيل: يجوز أن يكون من جملة المقول، والمعنى: أخبرهم بما يُسرُّونه من عَضُّهم الأناملَ غيظاً إذا خلَّوا، وقل لهم: إن الله عليم بما هو أخفى ممَّا تُسرُّونه بينكم، وهو مضمراتُ الصدور، فلا تظنُّوا أنَّ شيئاً من أسراركم يخفى عليه^(١).

ويجوز أن لا يدخل تحت القول، ومعناه: قل لهم ذلك، ولا تتعجب من إطلاعي إياك على ما يُسرُّون، فإني أعلم ما هو أخفى من ذلك، وهو مضمراتُ صدورهم لم يُظهِروه بالستهم. والظاهر الأول، وأورد ذلك على أنه وعيدٌ يُواجهون به.

والذات لفظ مشترك، ومعناه هنا أنه تأنيث «ذي» بمعنى: صاحب، فأصله هنا: عليم بالمضمرات ذوات الصدور. ثم حذف الموصوف وغلَّب إقامة الصفة مقامه، ومعنى صاحبة الصدور، أي: الملازمة له التي لا تنفك عنه كما تقول: فلان صاحب فلان، ومنه: «أصحاب الجنة» و«أصحاب النار».

واختلفوا في الوقف على «ذات»؛ فقال الأخفش والقرءاء وابنُ كَيْسَانَ بالتاء، مراعاة لرسم المصحف، وقال الكسائي والجزمي بالهاء، لأنها تاء تأنيث^(٢).

﴿إِنْ تَمَسَّكُمْ حَسَنَةٌ سَوْهَمُ وَإِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا﴾ الحسنَةُ هنا ما يسرُّ؛ من رِخَاءٍ وِخْضَبٍ ونُضْرَةٍ وِغْنِيْمَةٍ، ونحو ذلك من المنافع، والسَيِّئَةُ ضدُّ ذلك، بيِّنَ تعالى بذلك فَرَطَ عداوتهم حيث يسوءهم ما نال المؤمنين من الخير، ويفرحون بما يُصيبهم من الشدَّة.

قال الزمخشري^(٣): المَسُّ مستعار لمعنى الإصابة، فكان المعنى واحداً، ألا ترى إلى قوله: ﴿إِنْ تُصِبْكَ حَسَنَةٌ سَوْهَمٌ وَإِنْ تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ﴾ [التوبة: ٥٠]، ﴿مَا

(١) الكشاف ٤٥٩/١.

(٢) الهداية ١٦٢٨/٢ (عند الآية ٧ من سورة المائدة). وينظر أيضاً مشكل إعراب القرآن ٣٠٩/١ (أول سورة الأنفال).

(٣) الكشاف ٤٥٩/١.

﴿إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا﴾ [النساء: ٧٩]، ﴿إِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا﴾ [المعارج: ٢٠-٢١].

وقال ابن عطية: ذكر الله تعالى المس في الحسنة ليبين أن بأدنى طروء الحسنة تقع المساءة بنفوس هؤلاء المبغضين، ثم عادل ذلك في السيئة بلفظ الإصابة، وهي عبارة عن التمكن، لأن الشيء المصيب لشيء هو متمكن منه أو فيه، فدل هذا النوع^(١) البليغ على شدة العداوة، إذ هو حقد لا يذهب عند الشدائد، بل يفرحون بنزول الشدائد بالمؤمنين. انتهى كلامه.

والنكرة هنا في سياق الشرط بـ «إن» تعم عموم البدل، ولم يأت معرفاً لإيهام التعيين بالعهد، وإيهام العموم الشمولي^(٢)، وقابل الحسنة بالسيئة، والمساءة بالفرح، وهي مقابلة بديعة.

قال قتادة والربيع وابن جريج: الحسنة بظهوركم على العدو والغنيمة منهم، والتتابع بالدخول في دينكم، وخضب معاشكم، والسيئة بإخفاق سرية منكم أو إصابة عدو منكم، أو اختلاف بينكم.

وقال الحسن: الحسنة الألفة واجتماع الكلمة، والسيئة إصابة العدو واختلاف الكلمة^(٣).

وقال ابن قتيبة: الحسنة النعمة، والسيئة المصيبة^(٤).

وهذه الأقوال هي على سبيل التمثيل، وليست على سبيل التعيين.

﴿وَإِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضْرِبْكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا﴾ قال ابن عباس: وإن تصبروا على أذاهم وتتقوا الله ولا تقنطوا ولا تسأموا أذاهم وإن تكرر.

(١) في المحرر الوجيز ٤٩٨/١ (والكلام منه): المتزع.

(٢) العموم الشمولي يحكم فيه على كل فرد فرد، وعموم البدل لا يحكم فيه على كل فرد، بل على فرد شائع من أفرادها يتناولها على سبيل البدل. قاله ابن بدران في المدخل ص ٢٥١. وينظر البحر المحيط في أصول الفقه ٧/٣، والكليات ص ٥٤٠.

(٣) يُقارن بما في تفسير الطبري ٧٢٢/٥-٧٢٣، وزاد المسير ٤٤٨/١، وينظر تفسير البغوي

٣٤٥/١.

(٤) غريب القرآن ص ١٠٩، وزاد المسير ٤٤٨/١ وعنه نقل المصنف.

وقال مقاتل: وإن تصبروا على أمر الله وتتقوا مباطتتهم.

وقال ابن عباس أيضاً: وإن تصبروا على الإيمان وتتقوا الشرك.

وقيل: وإن تصبروا على الطاعة وتتقوا المعاصي. وقيل: وإن تصبروا على حربهم^(١).

والذي يظهر أنه لم يذكر هنا متعلق الصبر ولا متعلق التقوى، لكن الصبر هو حبس النفس على المكروه، والتقوى اتخاذ الوقاية من عذاب الله، فيحسن أن يقدر المحذوف من جنس ما دلّ عليه لفظ الصبر ولفظ التقوى.

وفي هذا تبشير للمؤمنين وتثبيت لنفوسهم، وإرشاد إلى الاستعانة على كيد العدو بالصبر والتقوى.

وقرأ الجمهور: «إِنْ تَمَسَّسْكُمْ» بالياء. وقرأ السلمي بالياء معجمة من أسفل^(٢)، لأن تأنيث الحسنة مجازي.

وقرأ الجرميان وأبو عمرو وحمزة في رواية عنه: «لَا يَضُرُّكُمْ» من: ضار يضر، ويقال: ضار يضر، وكلاهما بمعنى: ضر. وقرأ الكوفيون وابن عامر: «لَا يَضُرُّكُمْ» بضم الضاد والراء المشددة، من: ضَرَّ يَضُرُّ^(٣).

واختلف؛ أحركة الراء إعراب فهو مرفوع، أم حركة إبتاع لضمه الضاد وهو مجزوم، كقولك: مُدٌّ^(٤). ونُسب هذا إلى سيبويه^(٥)، فخرَج الإعراب على التقديم، والتقدير: لَا يَضُرُّكُمْ إِنْ تَصْبَرُوا، ونُسب هذا القول إلى سيبويه^(٦)، وخرَج أيضاً

(١) تنظر بعض هذه الأقوال في زاد المسير ١/٤٤٨. وينظر أيضاً تفسير السمرقندي ١/٢٩٥.

(٢) تفسير الثعلبي ٢/١٣٨، وتفسير القرطبي ٥/٢٨١.

(٣) السبعة ص ٢١٥، والتيسير ص ٩٠.

(٤) يجوز في دال «مُدٌّ» وراء «يَضُرُّكُمْ» (في الآية) الضم للإبتاع، والفتح للتخفيف، والكسر على أصل التقاء الساكنين. ينظر الدر المصون ٣/٣٧٦.

(٥) ذكر ابن عطية في المحرر الوجيز ١/٤٩٩ أنه اختار سيبويه.

(٦) ومثله قول الشاعر: إِنْكَ إِنْ يُضْرَعُ أَخْوَكُ تُضْرَعُ. ينظر الكتاب ٣/٦٧، والمحرر الوجيز ١/٤٩٩، وتفسير القرطبي ٥/٢٨٢، والدر المصون ٣/٣٧٤ ومن قوله: فخرَج الإعراب

على التقديم... إلى هذا الموضع، ليس في (ب) و(د).

على أنّ «لا» بمعنى «ليس» مع إضمار الفاء، والتقدير: فليس يَضْرُكُم. وقاله الفراء والكسائي^(١).

وقرأ عاصم فيما روى أبو زيد عن المفضل عنه بضم الضاد وفتح الراء المشددة، وهي أحسن من قراءة ضمّ الراء^(٢)، نحو: لم يردّ زيد. والفتح هو الكثير المستعمل.

وقرأ الضحّاك بضمّ الضاد وكسر الراء المشددة على أصل التقاء الساكنين، وقال ابن عطية^(٣): فأما الكسر فلا أعرفها قراءة، وعبارة الزجاج في ذلك متجاوز فيها، إذ يظهر من دَرَج كلامه أنها قراءة. انتهى. وهي قراءة كما ذكرنا عن الضحّاك.

وقرأ أبيّ: «لا يَضْرُكُم» بفتح الإِدْغَام^(٤)، وهي لغة أهل الحجاز، وعليها في الآية: «إِنْ تَمَسَّنْكُمْ» ولغة سائر العرب الإِدْغَام في هذا كله.

﴿إِنَّ اللَّهَ يَمَّا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ من قرأ بالياء فهو وعيد، والمعنى: محيطٌ جزاؤه. وعُبر بالإحاطة عن الاطلاع التام والقُدرة والسلطان. ومن قرأ بالتاء - وهو الحسن بن أبي الحسن^(٥) - فعلى الالتفات للكفار، أو على إضمار: قُلْ لهم يا محمد، أو على أنه خطاب للمؤمنين تضمّن توعدّهم في اتخاذ بطانة من الكفار.

قالوا: وتضمّنت هذه الآيات ضرباً من البلاغة والفصاحة:

منها الوصلُ والقطع في «ليسوا سواءً من أهل الكتاب أمةً قائمة». والتكرار في «أصحاب النار هم»، والعدول عن اسم الفاعل إلى غيره في «يَظْلَمُونَ» وما بعده، وفي «يظلمون».

(١) معاني القرآن للفراء ٢٣٢/١، وإعراب القرآن للنحاس ٤٠٤/١، والمححر الوجيز ٤٩٩/١، وتفسير القرطبي ٢٨٢/٥. ومثّل لإضمار الفاء بقول الشاعر: مَنْ يَفْعَلِ الحَسَنَاتِ اللهُ يَشْكُرُهَا. أي: فالله يشكرها.

(٢) القراءات الشاذة ص ٢٢، والكشاف ٤٦٠/١، والمححر الوجيز ٤٩٩/١، وتفسير القرطبي ٢٨٣/٥. وحسّنها الفراء في معاني القرآن ٢٣٢/١.

(٣) المححر الوجيز ٤٩٩/١. وذكر الثعلبي ١٣٩/٢ قراءة الضحّاك.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٤٠٣/١، والمححر الوجيز ٤٩٩/١، وتفسير القرطبي ٢٨٢/٥.

(٥) المححر الوجيز ٤٩٩/١. وقراءة الجماعة بالياء.

والاكتفاء بذكر بعض الشيء عن كَلِّه إذا كان فيه دلالة على الباقي في «يؤمنون بالله واليوم الآخر»، والمقابلة في «تَأْمُرُونَ» و«تَنْهَوْنَ» وفي «المعروف» و«المنكر»، ويجوز أن يكون طباقاً معنوياً، وفي «حسنة» و«سيئة»، وفي «تسؤهم»، و«يفرحوا»، والاختصاص في «عليم بالمتقين»، وفي «أموالهم ولا أولادهم»، وفي «كَمَثَلِ رِيحٍ»، وفي «حَرَّتْ قَوْمٌ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ»، وفي «عليم بذات الصدور».

والتشبيه في «مَثَلٌ مَا يَنْفِقُونَ»، وفي «بطانة»، وفي «عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنْ الْغَيْظِ» على أحد التأويلين، وفي «تَمَسَّسْتُمْ حَسَنَةً»، و«تُصِيبُكُمْ سَيِّئَةٌ»، شبه حصولهما بالمس والإصابة، وهو من باب تشبيه المعقول بالمحسوس، والصحيح أن هذه استعارة. وفي «محيط» شبه القدرة على الأشياء والعلم بها بالشيء المُحْدِقُ بالشيء من جميع جهاته، وهو من تشبيه المعقول بالمحسوس.

والتجنيس المماثل في «ظَلَمَهُمْ» و«يظلمون»، وفي «تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ»، وفي «تؤمنون» و«آمنًا»، وفي «من الغيظ» و«بغضتكم».

والالتفات في «وما تفعلوا من خير فلن تكفروه» على قراءة من قرأ بالتاء، وفي «بما تعملون»^(١) محيط على أحد الوجهين.

وتسمية الشيء باسم محلّه في «من أفواههم» عبر بها عن الألسنة لأنها محلّها. والحذف في مواضع.



﴿وَإِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢١﴾ إِذْ هَمَّتْ طَآئِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٢٢﴾ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَدْلُهُ فَاثْقُوا اللَّهُ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢٣﴾ إِذْ نَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آفَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُزِيلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَى إِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آفَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ

(١) وهي قراءة الحسن بن أبي الحسن البصري كما سلف. وقراءة الجمهور: يعملون، بالياء.

يَكْتُمُهُمْ فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ ﴿١٢٧﴾ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴿١٢٨﴾ وَاللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٩﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾

غدا الرجل: خرج غُدْوَةً، والغُدُوُّ يكون في أوّل النهار، وفي استعمال «غدا» المفردات بمعنى «صار» فيكون فعلاً ناقصاً خلافاً.

الهِمُّ: دون العزم، والفعل منه: هَمَّ يَهْمُ، وتقول العرب: هَمَمْتُ، وَهَمْتُ، يحذفون أحدَ المضعفين، كما قالوا: مَسْتُ، وَظَلْتُ وَأَحَسْتُ، في: مَسَسْتُ، وَظَلَلْتُ، وَأَحَسَسْتُ.

وأوّل ما يمرُّ بالقلب^(١) سُمِّيَ خاطراً، فإذا تردّد صارَ حديثَ نفس، فإذا ترجّح فعله صارَ همّاً، فإذا قوّي واشتدّ صارَ عزمًا، فإذا قوّي العزم واشتدّ حصلَ الفعلُ أو القول.

الفَسَلُ في البَدَنِ الإعياء، وفي الحرب الجُبْنُ والخَوْرُ، وفي الرأي العَجْزُ والفساد، وفعلُه: فَسَلٌ، بكسر الشين.

التوكُّلُ تفعلُّلٌ، من: وَكَلَّ أمره إلى فلان: إذا فَوَّضَه له؛ قال ابنُ فارس^(٢): هو إظهارُ العجز والاعتمادُ على غيرك، يقال: فلان وَكَلَهُ تَكَلَّهُ، أي: عاجزٌ يَكِلُ أمره إلى غيره. وقيل: هو من الوَكالة، وهو تفويضُ الأمر إلى غيره ثقةً بحسن تدبيره.

«بَدْر» في الآية اسمَ لِمَاءٍ بين مكة والمدينة. سُمِّيَ بذلك لصفائه، أو لرؤية البدر فيه لصفائه أو لاستدارته.

قيل: وسُمِّيَ باسم صاحبه بَدْرِ بنِ كَلْدَةَ. قيل: بل بَدْر بنِ يَحْلُد^(٣) بنِ النَّضْرِ بنِ

(١) في (ب) و(د) و(١د) و(٣د) و(٢ز) والمطبوع: وأوّل ما يمرُّ الأمر بالقلب.

(٢) مجمل اللغة ٢/٩٣٤-٩٣٥.

(٣) تحرف في (ب) و(٣د) إلى: يحمل، وفي النسخ الأخرى إلى: بجيل. وينظر نسب قریش

ص ١٢، ومعجم البلدان (بدر) ١/٣٥٧.

كِنَانَةٌ. وقيل: هو بئر لغفار. وقيل: هو اسمُ وادي الصفراء وقيل: اسم قرية بين المدينة والجار^(١).

الْفَوْزُ: الْعَجَلَةُ وَالْإِسْرَاعُ، تَقُولُ: اضْنَعْ هَذَا عَلَى الْفَوْزِ. وَأَصْلُهُ مِنْ: فَازَتْ الْقِدْرُ: اشْتَدَّ غَلْيَانُهَا وَبَادَرَ مَا فِيهَا إِلَى الْخُرُوجِ. وَيُقَالُ: فَازَ غَضْبُهُ: إِذَا جَاشَ وَتَحَرَّكَ. وَتَقُولُ: خَرَجَ مِنْ فَوْزِهِ، أَي: مِنْ سَاعَتِهِ لَمْ يَلْبَثْ، اسْتَعِيرَ الْفَوْزُ لِلسَّرْعَةِ، ثُمَّ سُمِّيَتْ بِهِ الْحَالَةُ الَّتِي لَا رَيْثَ فِيهَا وَلَا تَعْرِيجَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ صَاحِبِهَا^(٢).

الخمسة رتبة من العدد معروفة، ويُصرف منها فعل، يقال: حَمَسْتُ الأربعة، أَي: صَيَّرْتُهُمْ لِي خَمْسَةً.

الطَّرَفُ: جَانِبُ الشَّيْءِ الأَخِيرِ، ثُمَّ يُسْتَعْمَلُ لِلْقِطْعَةِ مِنَ الشَّيْءِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَانِبًا أَخِيرًا.

الْكَبْتُ: الهزيمة، وقيل: الصَّرْعُ عَلَى الْوَجْهِ أَوْ إِلَى الْيَدَيْنِ. وَقَالَ النِّقَاشُ وَغَيْرُهُ: التَّاءُ بَدَلٌ مِنَ الدَّالِ، أَصْلُهُ: كَبَدَهُ، أَي: فَعَلَ فَعْلًا يُؤْذِي كَبَدَهُ^(٣).

الْخَيْبَةُ: عَدَمُ الظَّفَرِ بِالْمَطْلُوبِ.

* * *

﴿وَإِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعِدًا لِلْقِتَالِ﴾ قَالَ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَيُّ خَالٍ، أَخْبَرَنِي عَنْ قِصَّتِكُمْ يَوْمَ أُحُدٍ. فَقَالَ: أَقْرَأَ الْعَشْرِينَ وَمِثَّةً مِنْ آلِ عِمْرَانَ تَجِدُ: ﴿وَإِذْ عَدَوْتَ﴾ إِلَى ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمُ﴾^(٤).

التفسير

ومناسبة هذه الآية لما قبلها أنه لما نهاهم عن اتِّخَاذِ بَطَانَةٍ مِنَ الْكُفَّارِ وَوَعَدَهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ صَبَرُوا وَاتَّقَوْا فَلَا يَضُرُّهُمْ كَيْدُهُمْ؛ ذَكَرَهُمْ بِحَالَةِ اتَّفَقِ فِيهَا بَعْضُ طَوَاعِيَةِ وَأَتْبَاعُ لِبَعْضِ الْمُنَافِقِينَ، وَهُوَ مَا جَرَى يَوْمَ أُحُدٍ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَنِي سُلُوقٍ حِينَ

(١) بتخفيف الراء. وينظر معجم البلدان ٩٢/٢ (الجار)، و٤١٢/٣ (الصفراء).

(٢) الكشاف ٤٦٢/١.

(٣) المحرر الوجيز ٥٠٥/١.

(٤) ينظر تفسير ابن أبي حاتم ٧٤٩/٣، وابن المنذر ٤٢٨/٢، والواحي ٤٨٥-٤٨٦.

انخزلَ عن رسول الله ﷺ وأتبعه في الانخزال ثلاث مئة رجل من المنافقين وغيرهم من المؤمنين .

والجمهور على أن ذلك كان في غزوة أحد، وفيها نزلت هذه الآيات كلها، وهو قول عبد الرحمن بن عوف وابن مسعود وابن عباس وقتادة والزُّهريّ والسُّديّ وابن إسحاق^(١).

وقال الحسن: كان هذا العُدوّ في غزوة الأحزاب. وهو قول مجاهد ومقاتل^(٢)، وهو ضعيف، لأنّ يومَ الأحزاب كان فيه ظفّرُ المؤمنين ولم يجر فيه شيءٌ مما ذكر في هذه الآيات، بل قصّتهما متباينة.

وقال الحسن أيضاً: كان هذا العُدوّ يومَ بدر.

وذكرَ المفسرون قصة غزوة أحد، وهي مستوعبة في كتب السِّير، ونحن نذكرُ منها ما يتعلّق بالفاظ الآية بعضَ تعلقٍ عند تفسيرها.

وظاهرُ قوله: «وإِذْ عَدَوْتَ» خروجُه عُذوةً من عند أهله، وفُسِّرَ ذلك بخروجه من حُجرة عائشة يومَ الجمعة عُذوةً حين استشار الناسَ، فمِن مشيرٍ بالإقامة وعدم الخروج إلى القتال، وأنّ المشركين إن جاؤوا قاتلوهم بالمدينة، وكان ذلك رأيه ﷺ، ومن مشيرٍ بالخروج، وهم جماعة من صالحِي المؤمنين فاتَّهَمُ وقعة بدر. وتبوّئة المؤمنين مقاعد للقتال على هذا القولِ هو أن يقسم أقطارَ المدينة على قبائل الأنصار.

وقيل: عُذوةٌ هو نهوضُه يومَ الجمعة بعد الصلاة وتبوّئُه في وقت حضور القتال، وسَمَّاهُ عُذوةً إذ كان قد عزمَ عليه عُذوةً.

وقيل: عُذوةٌ كان يومَ السبت للقتال، ولَمَّا لم يكن تلك الليلة موافقاً للعُدوّ كان كأنه في أهله^(٣).

(١) زاد المسير ٤٤٩/١، وينظر المحرر الوجيز ٤٩٩/١.

(٢) زاد المسير ٤٤٩/١. وأخرجه الطبري في تفسيره ٧/٦ عن الحسن وقال: أولى القولين بالصواب قولٌ من قال: عَنَى بذلك يومَ أحد.

(٣) ينظر المحرر الوجيز ٥٠١/١.

والعامل في «إذ» قالوا: أذكُر. وقيل: هو معطوف على قوله: «قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِتْنِيتِ التَّنَائِثِ» أي: وآيةٌ إذْ غَدَوْتَ. وهذا في غاية البُعد، ولولا أنه مسطور في الكتب ما ذكرته. وكذلك قولٌ من جعل «مِنْ» في معنى «مع» أي: وإذْ غَدَوْتَ مع أهلك. وهذه تخريجاتٌ يقولها وينقلها على سبيل التجويز مَنْ لَا بَصَرَ لَهُ بِلِسَانِ الْعَرَبِ.

ومعنى «تُبَوِّئُ»: تُنَزِّلُ، من المَبَاءة، وهي المَرْجِع، ومنه: ﴿لَبِئْسَ ثَمَرٌ مِّنَ الْجَنَّةِ غُرْفًا﴾ [العنكبوت: ٥٨]، «فليتبوأ مقعده من النار»^(١). وقال الشاعر:

كَمْ صَاحِبٍ لِي صَالِحٍ بِوَأْتُهُ بِيَدِي لَحْدًا^(٢)
وقال الأعشى:

وَمَا بَوَّأَ الرَّحْمَنُ بَيْتَكَ مَنزَلًا بِشَرْقِيٍّ أَجْيَادِ الصَّفَا وَالْمُحَرَّمِ^(٣)

و«مقاعد» جمع «مقعد»، وهو هنا مكان القعود، والمعنى: مواطن ومواقف. وقد استعمل المقعد والمقام في معنى المكان، ومنه: ﴿فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ﴾ [القمر: ٥٥]، و﴿بَلَّ أَنْ نَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ﴾ [النمل: ٣٩].

قال الرمخشري^(٤): وقد اتسِعَ في «قعد» و«قام» حتى أُجْرِيَا مجرى «صار». انتهى. أمَّا إجراء «قعد» مجرى «صار»؛ فقال أصحابنا: إنما جاء في لفظة واحدة، وهي شاذة لا تُتعدَّى، وهي في قولهم: شَحَذَ شَفْرَتَهُ حَتَّى قَعَدَتْ كَأَنَّهَا حَرْبَةٌ، أي: صارت. وقد نُقِدَ على الرَّمْخَشْرِيِّ تخريج قوله تعالى: ﴿فَلَنَقْعَدَنَّ مَلُومًا﴾ [الإسراء: ٢٩] على أن معناه: فتصير، لأن ذلك عند النحويين لا يطرُد. وفي «اليواقيت» لأبي عُمر

(١) جاء هذا اللفظ في عدد من الأحاديث، منها الحديث المتواتر: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

(٢) البيت لعمر بن معدى كرب، وهو في التعازي والمرائي ص ٧، والحماسة ١/١٧٩ (بشرح المرزوقي) بلفظ: كم من أخ لي... الخ. وهو بلفظ المصنف في المحرر الوجيز ١/٥٠١.

(٣) ديوان الأعشى ص ١٧٣، وروايته فيه:

وما جعل الرحمن بيتك في العلى بأجْيَادِ غَرْبِي الصَّفَا وَالْمُحَرَّمِ
والرواية أعلاه في المحرر الوجيز ١/٥٠١.

(٤) الكشاف ١/٤٦٠.

الزَّاهد^(١): قال ابنُ الأعرابي: القَعْدُ الصيرورة، والعرب تقول: قعد فلان أميراً بعدما كان مأموراً، أي: صار.

وأما إجراء «قام» مُجرى «صار» فلا أعلم أحداً عدّها في أخوات «كان»، ولا ذكراً أنها تأتي بمعنى «صار» ولا ذكراً لها خبراً إلا أبا عبد الله بن هشام الخضراوي^(٢) فإنه قال في قول الشاعر:

على ما قام يَشْتُمُنِي لثِيب^(٣)

إنها من أفعال المقاربة^(٤).

وقال ابن عطية^(٥): لفظة القعود أدلُّ على الثبوت، ولا سيما أنَّ الرماة إنما كانوا قعوداً، وكذلك كانت صفوف المسلمين أولاً، والمبارزة والسَّرْعان يجولون.

وجَمَعَ المقاعد لأنه عَيَّن لهم مواقف يكونون فيها، كاليمينه والميسرة، والقلب والسَّاقَة، ويَبِّن لكلِّ فريق منهم موضعهم الذي يقفون فيه.

خرج ﷺ بعد صلاة الجمعة وأصبح بالشُّعب^(٦) يوم السبت للنصف من شوال،

(١) هو محمد بن عبد الواحد اللغوي، المعروف بغلام ثعلب. توفي سنة (٣٤٥).

(٢) هو محمد بن يحيى بن هشام الأندلسي، أخذ عن ابن خروف، توفي بتونس سنة (٦٤٦).
بغية الوعاة ١/٢٦٧-٢٦٨.

(٣) هو صدر بيت لحسان بن ثابت، وعَجْزُهُ: كخنزيرٍ تَمَرَّدَ في رَمَادٍ. وهو في ديوانه. ص ٧٩.
وجاء في تهذيب الأسماء واللغات. ص ٧٦٧ (قسم اللغات - حرف الميم) ومغني اللبيب ص ٣٩٢: دَمَان، بدل: رَمَاد. وهما بمعنى؛ كما ذكر ابن هشام. وقوله: على ما، أي: علام؟ فذكر ابن هشام أن ألف «ما»: ضرورة، وأما النووي فذكر أن من العرب من يُشْتُمُها، فيقول: لِمَا تفعل، وفيما جئت؟ وذكر بيت حسان ﷺ.

(٤) وكذلك جعلها ثعلب من أفعال المقاربة؛ فيما نقله عنه السيوطي في جمع الجوامع ١/٤٦٨ (طبعة الهمع). وذكر السمين الحلبي في الدر المصون ٣/٣٨٠ أن من النحويين من يجعلها زائدة. وذكر صاحب اللسان (قوم) أنها بمعنى عزم، وقال: معناه: علام يعزم على شتمي؟

(٥) المحرر الوجيز ١/٥٠١.

(٦) في الكشاف ١/٤٦٠ (والكلام فيه): «بالشُّعب من أخذ». والشُّعب (بكسر الشين): الطريق في الجبل.

فمضى على رجله، فجعل يصف أصحابه للقتال كأنما يُقَوْمُ بهم القِدْحُ^(١)، إن رأى صُدْرًا خارجاً قال: تَأَخَّرُ. وكان نزوله في عُدْوَةِ الوادي، وجعل ظهره وعسكره إلى أحد، وأمر عبد الله بن جبير على الرِّمَاءِ وقال لهم: «انْضَحُوا عَنَّا بِالنَّبْلِ لا يأتونا مِنْ ورائنا»^(٢).

و«تُبَوِّئُ» جملة حاليَّة من ضمير المخاطب، فقيل: هي حال مقدَّرة، أي: خرجت قاصداً التَّبَوُّةَ، لأنَّ وقت العُدْوِ لم يكن وقت التَّبَوُّةِ.

وقرأ الجمهور: «تُبَوِّئُ» من: بَوَّأ. وقرأ عبد الله: «تُبَوِّئُ» من: أَبَوَّأ. عدَّاه الجمهور بالتضعيف، وعبدُ الله بالهمزة. وقرأ يحيى بن وثاب: «تُبَوِّئُ» بوزن: تُحْيِي، عدَّاه بالهمزة، وسهَّل لام الفعل بإبدال الهمزة ياءً، نحو: يُقْرِئُ، في يُقْرِئُ. وقرأ عبد الله: «للمؤمنين» بلام الجرِّ^(٣) على معنى: تُرْتَّبُ ونُهَيِّئُ. ويظهر أنَّ الأصل تعديته لواحدٍ بنفسه وللآخر باللام، لأنَّ ثلاثيَّه لا يتعدَّى بنفسه، إنما يتعدَّى بحرف جرّ.

وقرأ الأشهب: «مقاعد القتال» على الإضافة وانتصاب مقاعد على أنه مفعول ثانٍ لـ «تُبَوِّئُ»، ومن قرأ: «للمؤمنين» كان مفعولاً لـ «تُبَوِّئُ»، وعدَّاه باللام كما في قوله: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَاتِ الْبَيْتِ﴾ [الحج: ٢٦]، وقيل: اللام في «لإبراهيم» زائدة. واللام في «للقتال» لام العلة تتعلَّق بـ «تُبَوِّئُ». وقيل: في موضع الصفة لـ «مقاعد».

وفي الآية دليلٌ على أنَّ الأئمة هم الذين يتولَّون أمرَ العساكر، ويختارون لهم المواضع للحرب، وعلى الأجناد طاعتهم. قاله الماتريدي^(٤). وهو ظاهر.

﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أي: سميعٌ لأقوالكم، عليمٌ بنياتكم. وجاءت هاتان الصفتان هنا لأنَّ في ابتداء هذه الغزوة مشاورةً ومجاوبةً بأقوال مختلفة، وانطواءً على نيّات مضطربة حسبما تضمَّنَتْه قصة غزوة أحد.

(١) بكسر القاف: هو السهم قبل أن يُراش ويُنْضَل. القاموس (قدح).

(٢) الكلام في الكشاف ١/٤٦٠. قوله: عُدْوَةِ الوادي، أي: جانبُه وشاطئه.

(٣) تفسير الثعلبي ٢/١٤٠، والكشاف ١/٤٦٠.

(٤) بنحوه أطول منه في تفسيره ١/٣٠٤.

﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ الطائفتان: بنو سلمة من الخزرج، وبنو حارثة من الأوس، وهما الجناحان. قاله ابن عباس وجابر والحسن وقتادة ومجاهد والربيع والسُّديّ وجمهورُ المفسرين.

وقيل: الطائفتان هما من الأنصار والمهاجرين. رُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فِي أَلْفٍ، وَقِيلَ: فِي تِسْعِ مِئَةٍ وَخَمْسِينَ، وَالْمَشْرُكُونَ فِي ثَلَاثَةِ أَلْفٍ، وَوَعَدَهُمُ الْفَتْحَ إِنْ صَبَرُوا، فَانخَزَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَثُّثِ النَّاسِ^(١)، وَسَبَبُ انخِزَالِهِ أَنَّهُ أَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ حِينَ شَاوَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُشَاوِرْهُ قَبْلَهَا، فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِالْمُقَامِ فِي الْمَدِينَةِ، فَلَمْ يَفْعَلْ، وَخَرَجَ، فَغَضِبَ عَبْدُ اللَّهِ وَقَالَ: أَطَاعَهُمْ وَعَصَانِي. وَقَالَ: يَا قَوْمَ، عَلَامَ نَقَتُلُ أَنْفُسَنَا وَأَوْلَادَنَا؟ فَتَبِعَهُمْ عَمْرُو بْنُ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ - وَفِي رِوَايَةٍ: أَبُو جَابِرِ السُّلَمِيِّ - فَقَالَ: أَنْشُدْكُمْ اللَّهَ فِي نَبِيِّكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ نَعَلِمُ قِتَالًا لَا تَبْغُنَاكُمْ. فَهَمَّ الْحَيَّانِ^(٢) بِاتِّبَاعِ عَبْدِ اللَّهِ، فَعَصَمَهُمُ اللَّهُ، وَمَضَوْا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٣).

قال ابن عباس: أضمرُوا أن يرجعوا، فعزم الله لهم على الرُّشد فثبتوا.

وهذا الهمُّ غيرُ مؤاخَذٍ به، إذ ليس بعزيمة، إنما هو ترجيحٌ^(٤) من غير عزم، ولا شكَّ أَنَّ النفسَ عندما تلاقي الحروبَ ومن يجالدها يزيدُ عليها مثلينَ وأكثرَ، يلحقُها بعضُ الضعفِ عن الملاقاة^(٥)، ثم يُوطِّئُها صاحبُها على القتال فتثبتُ وتستقرُّ، ألا ترى إلى قول الشاعر^(٦):

وَقَوْلِي كُلَّمَا جَشَأْتُ وَجَأَشْتُ^(٧) مَكَانَكَ تُحْمَدِي أَوْ تَسْتَرِيحِي

(١) انخزل، بالزاي: انفرَد. «النهاية» (خزل). وفي رواية للطبري ١٣/٦: رجع عبد الله بن أبيّ في ثلاث مئة.

(٢) تحرّف في المطبوع إلى: الجبان!

(٣) تفسير الثعلبي ١٤٠/٢، والكشاف ١/٤٦٠-٤٦١. وينظر تفسير الطبري ١٣/٦.

(٤) في (١د) و(٢د) و(به): ترجح.

(٥) في (أ) و(ع): عند الملاقاة. ولم ترد هاتان الكلمتان في (به).

(٦) هو عمرو بن الإطنابة، والبيت في: الكامل ٣/١٤٣٤، والخصائص ٣/٣٥، والحماسة البصرية ٤/١.

(٧) رواية صدر البيت في الكشاف ١/٤٦١: أقول لها إذا جشأت... الخ. والكلام قبله فيه بنحوه.

و«إِذْ هَمَّتْ» بدل من «إِذْ عَدَوْتَ» قال الزمخشري: أو عمل فيه معنى «سميع عليم» انتهى. وهذا غير محرر لأن العامل لا يكون مركباً من وصفين، فتحريزه أن يقول. أو عمل فيه معنى سميع أو عليم، وتكون المسألة من باب التنازع. وجوز أن يكون معمولاً لـ «تُبَوِّئُ» ولـ «عَدَوْتَ».

و«هَمَّتْ» يتعدى بالباء، فالتقدير: بأن تَفْشَلَا، والمعنى: أن تَفْشَلَا عن القتال. وما أحسن قول الشاعر^(١) في التحريض على القتال والنهي عن الفشل:

قَاتِلُوا الْقَوْمَ^(٢) يَا خُزَاعُ وَلَا يَا خُذْكُمْ عَنِ^(٣) قِتَالِهِمْ فَشَلُّ الْقَوْمِ أَمْثَالَكُمْ لَهُمْ شَعْرٌ فِي الرَّأْسِ لَا يُنْشَرُونَ إِنْ قُتِلُوا

وأدغم السبعة تاء التأنيث في الطاء، وعن قالون خلاف ذكرناه في «عقد اللآلي في القراءات السبع العوالي» من إنشائنا.

والظاهر أن هذا الهم كان عند تبوءة الرسول ﷺ مقاعد للقتال، وانخزال عبد الله بمن انخزل. وقيل: حين أشاروا عليه بالخروج وخالفوا عبد الله بن أبي.

وفي قوله: «طائفتان» إشارة لطيفة إلى الكناية عن من يقع منه ما لا يناسب، والسنن عليه، إذ لم يعين الطائفتين بأنفسهما^(٤) ولا صرح بمن هما به من القبائل ستراً عليهما.

﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ معنى الولاية هنا التثبيت والنصر، فما ينبغي لهما أن تَفْشَلَا. وقيل: جعلهما من أوليائه المثابرين على طاعته.

وفي «البخاري» عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: فينا نزلت: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾. قال: نحن الطائفتان بنو حارثة وبنو سلمة،

(١) هو الشَّدَاخ بن يَغَمَر الكِنَانِي. والبيتان في الحماسة ١٩٦/١ (بشرح المرزوقي) والخصائص ٢٨٨/١.

(٢) في المصدرين السالفين: قاتلي القوم... الخ. قال المرزوقي: يُرْوَى: «قَاتِلُوا» و«قَاتِلِي». على اللفظ مرة، وعلى المعنى أخرى... يقول: حاربي أعداءك يا خزاعة، ولا يتدخلكم الجبن والضعف.

(٣) في المصدرين السالفين: من، بدل: عن. وفي الحماسة: ولا يدخلكم من.

(٤) لفظ «بأنفسهما» من (ب) و(د) و(١د) و(٣د) و(ز).

وما نحبُّ أنها لم تنزل لقول الله: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهَا﴾^(١). قال ذلك جابر لفرط الاستبشار بما حصل لهم من الشرف بثناء الله وإنزاله فيهم آيةً ناطقةً بصحة الولاية، وأن تلك الهمة المصفوح عنها لكونها ليست عزمًا كانت سبباً لنزولها^(٢).

وقرأ عبدُ الله: «والله وليُّهم»^(٣)، أعاد الضمير على المعنى لا على لفظ التثنية، كقوله: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتُلُوا﴾ [الحجرات: ٩]، و﴿هَذَا إِنْ خَصِمَانِ ائْتَصَمُوا﴾ [الحج: ١٩].

وهذه الجملة لا موضع لها من الإعراب، بل جاءت مستأنفة لثناء الله على هاتين الطائفتين.

﴿وَعَلَى اللَّهِ فليتوكل المؤمنون﴾ لما ذكر تعالى ما همّت به الطائفتان من الفشل، وأخبر أنه تعالى وليُّهما، ومن كان الله وليه فلا يفوض أمره إلا إليه؛ أمرهم بالتوكل عليه، وقدم المجرور للاعتناء بمن يتوكل عليه، أو للاختصاص على مذهب من يرى ذلك. ونبه على الوصف الذي يقتضي ذلك - وهو الإيمان - لأن من آمن بالله حرّ أن لا يكون اتكأه إلا عليه، ولذلك قال: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فتوكلوا إن كنتم مؤمنين﴾ وأتى به عامًا لتندرج الطائفتان الهامتان وغيرهم في هذا الأمر، وأن متعلقه من قام به الإيمان.

وفي هذا الأمر تحريض على التغيبط بما فعلته الطائفتان من اتباع رسول الله ﷺ والمسير معه.

﴿ولقد نصركم الله ببدركم وأنتم أذلة﴾ لما أمرهم بالتوكل عليه ذكّرهم بما يوجب التوكل عليه، وهو ما سنّى لهم ويسّر من الفتح والنصر يوم بدر وهم في حال قلة وذلة، إذ كان ذلك النصر ثمرة التوكل عليه والثقة به، والنصر المشار إليه ببدركم بالملائكة، أو بإلقاء الرعب، أو بكف الحصى التي رمى بها رسول الله ﷺ، أو بإرادة الله، لقوله: ﴿وما النصر إلا من عند الله﴾. أقوال.

(١) صحيح البخاري (٤٥٥٨).

(٢) الكشاف ١/٤٦١.

(٣) تفسير الثعلبي ٢/١٤٠، والكشاف ١/٤٦١، والمحرر الوجيز ١/٥٠١.

والجملة من قوله: «وأنتم أذلة» حالٌ من المفعول في «نَصَرَكُمْ». والمعنى: وأنتم أذلةٌ في أعين غيركم، إذ كانوا أعزّةً في أنفسهم، وكانوا بالنسبة إلى عدوهم وجميع الكفار في أقطار الأرض عند المتأمل مغلوبين. وقال رسول الله ﷺ: «اللهم إن تهلك هذه العصابة لم تُعبَد»^(١).

والأذلة جمع ذليل، وجمع الكثرة دُلان^(٢)، فجاء على جمع القلة ليدل أنهم كانوا قليلين. والذلة التي ظهرت لغيرهم عليهم هي ما كانوا عليه من الضعف وقلة السلاح والمال والمركوب، خرجوا على التواضع يعتقبُ النَّفْرُ على البعير الواحد، وما كان معهم من الخيل إلا فرسٌ واحد، ومع عدوهم مئة فرس، وكان عدد المسلمين ثلاث مئة رجل وثلاثة عشر رجلاً؛ سبعة وسبعون من المهاجرين، وصاحبُ رايتهم عليُّ بنُ أبي طالب، ومثان وستة وثلاثون من الأنصار، وصاحبُ رايتهم سعد بنُ عبادة^(٣). وقيل: ثلاث مئة وستة عشر رجلاً. وقيل: ثلاث مئة وأربعة عشر رجلاً. وفي رواية: ثلاث مئة وبضعة عشر رجلاً، وكان عدوهم في حال كثرة؛ زهاء ألف مقاتل^(٤).

وما أحسن قول الشاعر^(٥):

وقائلة ما بال أسرة عايدا	تفانت وفيها قلة وخمول
تغيرنا أنا قليل عدينا	فقلت لها إن الكرام قليل
وما ضرنا أنا قليل وجارنا	عزيز وجار الأكثرين ذليل

(١) قطعة من حديث عمر رضي الله عنه في قصة غزوة بدر أخرجه أحمد (٢٠٨)، ومسلم (١٧٦٣) وغيرهما.
(٢) الكشاف ٤٦١/١. وينظر تفسير الرازي ٢٢٢/٨. ووقع في (به): ذلال، بدل: دُلان، وهو جمع ذليل.

(٣) تفسير الطبري ٢٤٨-٢٤٩، وتفسير الثعلبي ١٧/٢، وتفسير البغوي ٢٨٣/١ (عند تفسير الآية ١٣ من هذه السورة).

(٤) ينظر أيضاً: تفسير الطبري ١٨-١٩، وتفسير البغوي ٣٤٧/١، والكشاف ٤٦١/١، والمحرر الوجيز ٥٠٢/١. ولم أقف على من ذكر أنهم كانوا ثلاث مئة وستة عشر رجلاً.

(٥) هو السَّمُوأل بن عايداء، أو عبد الملك بن عبد الرحيم الحارثي كما في الحماسة البصرية ١٣٩/١ (طبعة الخانجي) وشرح الحماسة للمرزوقي ١١٠/١. والآيات الثلاثة في الحماسة البصرية، والبيتان الثاني والثالث في شرح الحماسة للمرزوقي، وديوان السموأل ص ٩٠.

والنصرُ بيدر هو المشهور الذي قُتل فيه صناديدُ قريش، وعلى يوم بدر انبنى الإسلام، وكان يومَ الجمعة السابعَ عشرَ من رمضان لثمانية عشر شهراً من الهجرة^(١).

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُشْكُرُونَ﴾ أمرٌ بالتقوى مطلقاً. وقيل: في الثبات مع رسولِ الله ﷺ. وترجيئةُ الشكرِ إمَّا على الإنعام السابق بالنصر يومَ بدر، أو على الإنعام المرجو أن يقع، فكأنه قيل: لعلكم يُنعم عليكم نعمةً أخرى فتشكرونها، وضعَ الشكر موضعَ الإنعام لأنه سببٌ له^(٢).

﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُبَدِّلَ اللَّهُ بِكُم مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مَزَلِينَ﴾ ^(٣) بَلَاءٌ ﴿ظَاهِرُ هَذِهِ الْآيَةِ اتِّصَالُهَا بِمَا قَبْلَهَا، وَأَنَّهَا مِنْ قِصَّةِ بَدْرٍ، وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ، فَيَكُونُ «إِذْ» مَعْمُولاً لـ «نَصْرِكُمْ».

وقيل: هذا من تمام قصة أحد، فيكون قوله: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ﴾ معترضاً بين الكلامين لما فيه من التحريض على التوكل والثبات للقتال، وحينئذٍ هذا القول أن يومَ بدر كان المددُ فيه من الملائكة بألف، وهنا بثلاثة آلاف وخمسة آلاف، والكفار يومَ بدر كانوا ألفاً والمسلمون على الثلث، فكان عدد الكفار مقابلاً لعدد الملائكة، ويوم أحد كان المسلمون ألفاً، والكفار^(٣) ثلاثة آلاف، فوعدوا بثلاثة آلاف من الملائكة. وقال: ﴿وَيَأْتِيَكُمْ مِّن قَوْرِهِمْ﴾ أي: الأعداء^(٤). ويومَ بدر ذهب المسلمون إليهم^(٥).

قال الزمخشري^(٦): فإن قلت: كيف يصح أن يقوله لهم يومَ أحد ولم تنزل فيه الملائكة؟ قلت: قاله لهم مع اشتراط الصبر والتقوى عليهم، فلم يصبروا عن الغنائم، ولم يتقوا حيث خالفوا أمر رسولِ الله ﷺ، فلذلك لم تنزل الملائكة، ولو

(١) المحرر الوجيز ١/٥٠٢.

(٢) ينظر الكشاف ١/٤٦١.

(٣) من قوله: مقابلاً لعدد الملائكة... إلى هذا الموضع، سقط من المطبوع.

(٤) في (د) والمطبوع: الأمداد.

(٥) ينظر تفصيل الكلام في تفسير الرازي ٨/٢٢٣.

(٦) الكشاف ١/٤٦١.

تَمُوا عَلَى مَا شَرَطَ عَلَيْهِمْ لَنْزَلَتْ، وَإِنَّمَا قَدَّمَ الْوَعْدَ بِنَزُولِ الْمَلَائِكَةِ لِتَقْوَى قُلُوبِهِمْ وَيَغْزِمُوا عَلَى الثَّبَاتِ وَيَثِقُوا بِنَصْرِ اللَّهِ. انتهى كلامه.

وقوله: لم تنزل فيه الملائكة، ليس مُجْمَعاً عليه، بل قال مجاهد: حَضَرَتْ فِيهِ الْمَلَائِكَةُ وَلَمْ تَقَاتِلْ^(١). فعلى قول مجاهد يسقط السؤال.

وقوله: قاله لهم مع اشتراط الصبر والتقوى عليهم فلم يصبروا عن الغنائم ولم يَتَّقُوا... إلى آخره، المشروط بالصبر والتقوى هو الإمدادُ بخمسة آلاف، أمَّا الإمدادُ الأول - وهو بثلاثة آلاف - فليس بمشروط ولا يلزم من عدم إنزال خمسة آلاف لفوات شرطه أن لا يُنزل ثلاثة آلاف ولا شيء^(٢) منها.

وأجيب عن عدم إنزال ثلاثة آلاف أنه وَعَدَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِلْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ بَوَّأَهُمْ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ، وَأَمَرَهُمْ بِالسُّكُونِ وَالثَّبَاتِ فِيهَا، فَكَانَ هَذَا الْوَعْدُ مُشْرُوطاً بِالثَّبُوتِ فِي تِلْكَ الْمَقَاعِدِ، فَلَمَّا أَهْمَلُوا الشَّرْطَ لَمْ يَحْصُلِ الْمَشْرُوطُ. انتهى^(٣). ولا حَقَاءَ بضعف هذا الجواب.

قال الضَّحَّاكُ: كان هذا الوعدُ والمقالةُ للمؤمنين يومَ أحدَ، ففَرَّ النَّاسُ وَوَلَّوْا مَدْيَنَ، فلم يُمِدَّهُمُ اللَّهُ، وإنما مُدُّوا يومَ بدرٍ بألفٍ من الملائكة.

وقال ابن زيد: لم يصبروا. وقال عكرمة: لم يصبروا ولم يَتَّقُوا يومَ أحدَ، فلم يُمِدُّوا، ولو مُدُّوا لم ينهزموا^(٤).

وكان الوعدُ بالإمدادِ يومَ بدرٍ. ورُجِّحَ أنه قال ذلك يومَ بدرٍ لظاهر^(٥) اتصال الكلام، ولأنَّ قَلَّةَ الْعَدَدِ وَالْعُدَّةِ كان يومَ بدرٍ، فكانوا إلى تقوية قلوبهم بالوعدِ أحوَجَ، ولأنَّ الوعدَ بثلاثة آلاف كان غيرَ مشروطٍ، فوجبَ حصولُهُ، وإنما حصل

(١) تفسير الرازي ٢٢٤/٨. وأخرج الطبري في تفسيره ٢٣/٦ و٢٥ عن ابن عباس ومجاهد أن الملائكة لم تُقاتل إلا يوم بدر.

(٢) كذا. والجاذة: شيئاً.

(٣) تفسير الرازي ٢٢٤/٨.

(٤) تنظر الأقوال الثلاثة في تفسير الطبري ٢٧/٦، والمحرر الوجيز ١/٥٠٣ (واللفظ له) وقول ابن زيد فيهما مطوّل.

(٥) المثبت من (ب) و(٣د). وفي النسخ الأخرى: فظاهر. وينظر تفسير الرازي ٢٢٥/٨.

يوم بدر، والجمع بين ألف وثلاثة آلاف أنهم مُدُّوا أولاً بألف، ثم زيدَ فيهم ألفان، فصارت ثلاثة آلاف، أو مُدُّوا بألف أولاً، ثم بلغهم إمدادُ المشركين بعدد كثير، فوعدوا بالخمسة على تقدير إمداد الكفار، فلم يُمدَّ الكفار، فاستغنيَ عن إمداد المسلمين.

والظاهر في هذه الأعداد إدخالُ الناقص في الزائد فيكونُ وُعدُوا بألفٍ، ثم ضُمَّ إليه ألفان، ثم ألفان، فصاروا خمسة. ومَنْ ضُمَّ الناقص إلى الزائد وجعل ذلك في قصة أحد فيكونون قد وُعدُوا بثمانية آلاف، أو في قصة بدر فيكونون قد وُعدُوا بتسعة آلاف^(١).

ولم تتعرَّض الآية الكريمة لنزول الملائكة ولا لقتالهم المشركين وقتلهم، بل هو أمرٌ مسكوتٌ عنه في الآية.

وقد تظاهرت الروايات وتضافرت على أن الملائكة حضرتُ بدرًا وقاتلت؛ ذكر ذلك ابنُ عطية^(٢) عن جماعة من الصحابة بما يُوقف عليه في كتابه. ولمَّا لم تتعرَّض له الآية لم نُكثر كتابنا بنقله.

وذكر ابن عطية أن الشعبي قال: لم يُمدَّ المؤمنون بالملائكة يوم بدر، وكانت الملائكة بعد ذلك تحضُرُ حروبَ النبي ﷺ مَدَّاءً، وهي تحضُرُ حروبَ المسلمين إلى يوم القيامة. قال: وخالفَ الناسُ الشعبيَّ في هذه المقالة.

وذكر أبو عبد الله محمد بن عمر الرازي ما نصَّه^(٣): وأجمع أهلُ التفسير والسِّير على أن الله تعالى أنزلَ الملائكة يوم بدر، وأنهم قاتلوا الكفار. ثم قال: وأما أبو بكر الأصمُّ فإنه أنكرَ ذلك أشدَّ الإنكار. وذكرَ عنه حُجَجاً ثم قال: وكلُّ هذه الشُّبه تليقُ بمن يُنكر القرآنَ والنبوةَ، لأنَّ القرآنَ والسُّنة ناطقان بذلك. يعني بإنزال الملائكة.

ثم قال: واختلفوا في نُصرة الملائكة، فقليل: بالقتال. وقيل: بتقوية نفوس المؤمنين، وإلقاء الرُّعب في قلوب الكفار. والظاهرُ في المَدَد أنهم يَشْرَكُون الجيشَ

(١) تفصيلُهُ في تفسير الرازي ٢٢٦/٨.

(٢) في المحرر الوجيز ٥٠٣/١.

(٣) تفسير الرازي ٢٢٦-٢٢٧. وما سيرد بين حاصرتين منه.

في القتال [إن وقعت الحاجة إليهم، ويجوز أن لا تقع الحاجة إليهم في نفس القتال] وأن يكون مجرد حضورهم كافياً. انتهى كلامه.

ودخلت أداة الاستفهام على حرف النفي على سبيل الإنكار لانتفاء الكفاية بهذا العدد من الملائكة، وكان حرف النفي «لَنْ» الذي هو أبلغ في الاستقبال من «لا» إشعاراً بأنهم كانوا لقلَّتْهم وضمَّغفهم وكثرة عدوِّهم وشوكتِهِ^(١) كالأيسين من النصر. و«بلى» إيجاب لما بعد «لن» يعني: بلى يكفيكم الإمداد بهم، فأوجب الكفاية. وفي مصحف أبي: «ألا يكفيكم». انتهى، ومعظمه من كلام الزمخشري^(٢).

وقال ابن عطية^(٣): «أَلَنْ يَكْفِيكُمْ» تقريرٌ على اعتقادهم الكفاية في هذا العدد من الملائكة، ومن حيث كان الأمرُ بيِّناً في نفسه أن الملائكة كافية، بادر المتكلم إلى الجواب ليبني ما يستأنف من قوله عليه، فقال: «بلى»، وهي جواب المقررين، وهذا يحسن في الأمور البيِّنة التي لا محيدَ في جوابها، ونحوه قوله تعالى: ﴿قُلْ أَىُّ مَنۡ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللّٰهُ﴾ [الأنعام: ١٩]. انتهى.

وقال أبو عبد الله محمد بن أبي الفضل المُرسي: «أَلَنْ يَكْفِيكُمْ». جواب الصحابة حين قالوا: هَلَّا أَعْلَمْتَنَا بِالْقِتَالِ لِنَتَأَهَّبَ؟ فقال لهم النبي ﷺ: «أَلَنْ يَكْفِيكُمْ».

قال ابن عيسى: والكفاية مقدار سدِّ الخَلَّةِ، والإمداد إعطاء الشيء حالاً بعد حال. انتهى.

وقرأ الحسن: «بثلاثة آلاف» يقف على الهاء، وكذلك: «بخمسة آلاف». قال ابن عطية: ووجه هذه القراءة ضعيف لأن المضاف والمضاف إليه يقتضيان الاتصال إذ هما كالاسم الواحد، وإنما الثاني كمالُ الأول، والهاء إنما هي أمارة وقف، فَيَقْلُقُ^(٤) الوقف في موضع إتما هو للاتصال، لكن قد جاء نحو هذا للعرب في

(١) في (٢) والمطبوع: وشوكتهم.

(٢) الكشاف ٤٦١/١.

(٣) المحرر الوجيز ٥٠٣/١.

(٤) في (أ) و(د) و(ع): فيتعلق، وفي (ب) و(ز): فتعلق، وهي مهملة من النقط في (د) و(د) و(ج). والمثبت من (ه) وهو موافق لما في المصدر السابق.

مواضع، فمن ذلك ما حكاه الفراء أنهم يقولون: أكلتُ لحماً شاة، يريدون: لحم شاة، فمَظَلُّوا الفتحة حتى نشأت عنها ألف، كما قالوا في الوقف: قالاً. يريدون: قال، ثم مَظَلُّوا الفتحة في القوافي، ونحوها من مواضع الرّويّة والثبُت، ومن ذلك في الشعر قولُ الشاعر:

يَنْبَاعُ مِنْ ذَفْرَى غَضُوبٍ جَسْرَةَ زَيَّافَةَ مِثْلَ الْفَنِيقِ الْمُكْدَمِ^(١)

يريد: ينبع، فمظل، ومنه قول الآخر:

أَقُولُ إِذْ خَرْتُ عَلَى الْكَلْكَالِ يَا نَاقَتًا مَا جُلْتِ مِنْ مَجَالِ^(٢)

يريد: الكلكل، فمطل، ومنه قول الآخر:

فَأَنْتَ مِنَ الْفَوَائِلِ حِينَ تُرْمَى وَمِنْ دَمِّ الرَّجَالِ بِمُنْتَرِحِ^(٣)

يريد: بمُنْتَرِح.

قال أبو الفتح: فإذا جازَ أن يعترض هذا التماذي بين أثناء الكلمة الواحدة؛ جاز التماذي والتأني بين المضاف والمضاف إليه، إذ هما في الحقيقة اثنان. انتهى كلامه^(٤).

وهو تكثير وتنظير بغير ما يناسب، والذي يُناسب توجيهَ هذه القراءة الشاذة أنها من إجراء الوصل مُجرى الوقف، أبدلها هاء في الوصل كما أبدلها هاء في الوقف، وموجودٌ في كلامهم إجراء الوصل مُجرى الوقف، وإجراء الوقف مُجرى الوصل.

(١) البيت لعنترة من معلقته، وهو في ديوانه ص ٢٢، وخزانة الأدب ١/١٢٢ (الشاهد ١٢)، قال البغدادي: الذفري: الموضع الذي يعرق من الإبل خلف الأذن، والغضوب: الناقة العَبُوس الشديدة المراس، والجسرة الجاسرة في السير، والزَيَّافَة: المتبختر، والفَيْيق: الفحل، المُكْدَم: الذي لا يُركب لكرامته على أهله. وروي: المُقْرَم، وهو البعير الذي لا يُحمل عليه، إنما هو للفَيْحَلَة. اهـ. ورواية «المُقْرَم» في الخزانة ٨/٣٧٣.

(٢) تأويل مشكل القرآن ص ٢٣٤، وتفسير الطبري ١/٢١٨، والمحتسب ١/١٦٦، واللسان (كلل) ١١/٥٩٦، وفيه: الكلكل والكلكال: الصدر من كل شيء.

(٣) البيت لإبراهيم بن هرمة، وهو في ديوانه ص ٩٢، والمحتسب ١/١٦٦، والخصائص ٢/٣١٦.

(٤) المحرر الوجيز ١/٥٠٤، وكلام أبي الفتح (وهو ابن جني) بنحوه في المحتسب ١/١٦٦.

وأما قوله: لكن قد جاء نحو هذا للعرب في مواضع، وجميع ما ذكر إنما هو من باب إشباع الحركة، وإشباع الحركة ليس نحو إبدال التاء هاء في الوصل، وإنما هو نظير قولهم: ثلاثة اربعه، أبدل التاء هاء، ثم نقل حركة همزة «أربعة» إليها وحذف الهمزة، فأجرى الوصل مجرى الوقف في الإبدال، ولأجل الوصل نقل، إذ لا يكون هذا النقل إلا في الوصل.

وقرئ شاذًا: «بثلاثة آلاف» بتسكين التاء في الوصل؛ أجراه مجرى الوقف. واختلفوا في هذه التاء الساكنة؛ أهي بدلٌ من الهاء التي يُوقَفُ عليها، أم تاء التانيث هي، وهي التي يُوقَفُ عليها بالتاء كما هي، وهي لغة.

وقرأ الجمهور: «مُنزَلين»، بالتخفيف مبنياً للمفعول، وابنُ عامر بالتشديد مبنياً للمفعول أيضاً^(١)، والهمزة والتضعيف للتعدية، فهما سيان.

وقرأ ابنُ أبي عَبَلَةَ: «مُنزَلين» بتشديد الزَّاي وكسرها مبنياً للفاعل^(٢)، وبعضُ القرءاء بتخفيفها وكسرها مبنياً للفاعل أيضاً^(٣)، والمعنى: يُنزلون النصر.

﴿إِنْ نَصَبُوا وَتَقَوُا وَأَتَوْكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ رَبَّ تَعَالَى عَلَى مَجْمُوعِ الصَّبْرِ وَالتَّقْوَى وَإِتْيَانِ الْعَدُوِّ مِّن فَوْرِهِمْ إِمْدَادَهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ بِأَكْثَرِ مِنَ الْعَدَدِ السَّابِقِ، وَعَلَّقَهُ عَلَى وُجُودِهَا بِحَيْثُ لَا يَتَأَخَّرُ نَزْوُلُ الْمَلَائِكَةِ عَنْ تَحْلِيهِمْ بِثَلَاثَةِ الْأَوْصَافِ، وَمَعْنَى «مِّن فَوْرِهِمْ»: مِّن سَفَرِهِمْ هَذَا؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَوْ: مِّن وَجْهِهِمْ هَذَا؛ قَالَ الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ وَالسُّدِّيُّ، قِيلَ: وَهِيَ لُغَةٌ هَذِيْلٌ وَقَيْسٌ عَيْلَانٌ، وَكِنَانَةٌ، أَوْ: مِّن غَضَبِهِمْ هَذَا؛ قَالَ مُجَاهِدٌ وَعِكْرَمَةُ وَالضَّحَّاكُ وَأَبُو صَالِحٍ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ^(٤)، أَوْ مَعْنَاهُ: فِي نَهْضَتِهِمْ هَذِهِ. قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ، أَوْ الْمَعْنَى: مِّن سَاعَتِهِمْ هَذِهِ. قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ^(٥).

(١) السبعة ص ٢١٥، والتيسير ص ٩٠.

(٢) المحرر الوجيز ١/٥٠٤.

(٣) هي عن أبي حَيَّوَةَ، كما في القراءات الشاذة ص ٢٢، وتفسير القرطبي ٥/٣٠٠.

(٤) ينظر تفسير الطبري ٦/٢٩-٣١، وتفسير البغوي ١/٣٤٨، والمحرر الوجيز ١/٥٠٤،

وتفسير القرطبي ٥/٣٠٠.

(٥) الكشاف ١/٤٦٢. وينظر المحرر الوجيز ١/٥٠٤.

ولفظة «الفُور» تدلُّ على السرعة والعَجَلَة، تقول: افعل هذا على الفُور، لا على التراخي، ومنه الفُورُ في الحجِّ والوضوء.

وفي إسناد الإمداد إلى لفظة «ربكم» دون غيره من أسماء الله إشعارٌ بحسن النظر لهم واللفظِ بهم.

وقرأ الصحابان والأخوان: «مُسَوِّمين» بفتح الواو، وأبو عمرو وابنُ كثير وعاصم بكسرها^(١). فقيل: من السُّومة، وهي العلامة تكونُ على الشاة وغيرها، يُجعلُ عليها لون يُخالف لونها لتُعرف. وقيل: من السُّوم، وهو ترك البهيمة ترعى.

فعلى الأوَّل رُوِيَ أن الملائكة كانت بعمائمٍ بيض إلا جبريل عليه السلام، فبِعمامة صفراء، كالزُّبير، قاله ابنُ إسحاق والزجاج. وقيل: بعمائم صُفْر، كالزُّبير، قاله عروة وعبدُ الله ابنا الزُّبير وعَبَّادُ بنُ حمزة بن عبد الله بن الزُّبير والكلبيُّ وزاد: مُرخاةً على أكتافهم.

قيل: وكانوا على خيل بُلق، وكانت سيماهم. قاله قتادة والربيع، أو خيلهم مجزوزةً النواصي والأذنان، مُعلِّمُها بالصوف والعِهْن، قاله مجاهد. بفتح الواو: معلِّمين، وبكسرها: معلِّمين أنفسهم أو خيلهم. ورَجَّح الطبري قراءة الكسر بأنه عليه الصلاة والسلام قال يوم بدر: «سَوُّوا فَإِنَّ الملائكة قد سَوَّمت»^(٢).

وعلى القول الثاني - وهو السُّوم - فمعنى «مُسَوِّمين» بكسر الواو: سَوُّوا خيلهم، أي: أعطوها سَوِّمها^(٣) من الجَرِي والجَوْلان للقتال، ومنه سائمة الماشية، وأمَّا بفتح الواو فيصحُّ فيه هذا المعنى أيضاً. قتله المهديُّ وابنُ فُورك، أي:

(١) السبعة ص ٢١٦، والتيسير ص ٩٠. والصحابان: نافع وابن عامر، والأخوان: حمزة والكسائي.

(٢) ينظر تفسير الطبري ٦/٣٣-٣٤، ومعاني القرآن للزجاج ١/٤٦٧، وتفسير الثعلبي ٢/١٤٥، والكشاف ١/٤٦٢، والمححر الوجيز ١/٥٠٤-٥٠٥، وزاد المسير ١/٤٥١-٤٥٢، وتفسير القرطبي ١/٣٠١-٣٠٢. والحديث من رواية عُمر بن إسحاق مرسل، وجاء عند الطبري والثعلبي والزمخشري: تَسَوُّوا... تَسَوَّمت.

(٣) لفظة «سَوِّمها» من (ب) و(د). وهي كذلك في المححر الوجيز ١/٥٠٥ والكلام منه.

سَوَّمَهُمَ اللهُ تَعَالَى، بِمَعْنَى أَنَّهُ جَعَلَهُمْ يَجُولُونَ وَيَجْرُونَ لِلْقِتَالِ^(١).

وقال أبو زيد: سَوَّمَ الرَّجُلُ حَيْلَهُ، أَي: أَرْسَلَهَا فِي الْغَارَةِ. وَحَكَى بَعْضُ الْبَصْرِيِّينَ: سَوَّمِ الرَّجُلُ غُلَامَهُ: أَرْسَلَهُ وَخَلَّى سَبِيلَهُ. وَلِهَذَا قَالَ الْأَخْفَشُ: مَعْنَى مُسَوِّمِينَ: مُرْسَلِينَ^(٢).

وَفِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ اتِّخَاذِ الْعَلَامَةِ لِلْقَبَائِلِ وَالْكَتَائِبِ لِتَمْتِيزِ كُلِّ قَبِيلَةٍ وَكُتَيْبَةٍ عِنْدَ الْحَرْبِ.

﴿وَمَا جَعَلَهُ اللهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ﴾ الظاهر أن الهاء في «جَعَلَهُ» عائدة على المصدر المفهوم من «يُمْدِدْكُمْ» وهو الإمداد، وجوز أن يعود على التَّسْوِيمِ، أو على النصر، أو على التنزيل، أو على العدد، أو على الوعد.

و«إلا بشرى» مستثنى من المفعول له، أي: ما جعله الله لشيء إلا بشرى لكم، فهو استثناء فرغ له العامل، و«بُشْرَى» مفعول من أجله، وشروط نصبه موجودة، وهو أنه مصدر متَّحِدُ الْفَاعِلِ وَالزَّمَانِ، «ولتطمئنن» معطوف على موضع «بشرى» إذ أصله: لبشرى. ولما اختلف الفاعل في «ولتطمئنن» أتى باللام إذ فات شرط اتحاد الفاعل؛ لأن فاعل «بشرى» هو «الله»، وفاعل «تطمئنن» هو «قلوبكم».

و«تطمئنن» منصوب بإضمار «أن» بعد لام «كي»، فهو من عطف الاسم على توهم موضع اسم آخر، و«جعل» على هذا التقدير متعدية إلى واحد.

وقال الحوفي: «إلا بشرى» في موضع نصب على البدل من الهاء، وهي عائدة على الوعد بالمدد. وقيل: «بُشْرَى» مفعول ثانٍ لـ «جَعَلَهُ»، فعلى هذين القولين تتعلق اللام في «لتطمئنن» بمحذوف، إذ ليس قبله علة^(٣) يُعْطَفُ عَلَيْهَا، قالوا: تقديره: ولتطمئنن قلوبكم به بشركم.

(١) المحرر الوجيز ١/٥٠٥، وتفسير القرطبي ٥/٣٠١. قال ابن عطية يابتر هذا القول: وهذا قلق.

(٢) معاني القرآن للأخفش ١/٤٢٠، والهداية ٢/١١٢٠ والكلام منه دون قول أبي زيد.

(٣) في (د) والمطبوع: عطف، بدل: علة.

و«بُشْرَى» فُعَلَى، مصدر، ك «رُجَعَى» وهو مصدر من «بَشَرَ» الثلاثي المجرّد، والهاء في «به» تعود على ما عادت عليه في «جَعَلَهُ» على الخلاف المتقدم.

وقال ابنُ عطية^(١): اللام في «ولتطمئنن» متعلّقة بفعل مُضمر يدلُّ عليه «جَعَلَهُ» ومعنى الآية: وما كان هذا الإمدادُ إلا لتستبشروا به وتطمئنن به قلوبكم. انتهى.
وكانه رأى أنه لا يمكن عنده أن يُعطف «ولتطمئنن» على «بُشْرَى» على الموضع؛ لأنَّ من شرط العطف على الموضع عند أصحابنا أن يكون ثمَّ مُحرّزٌ للموضع، ولا مُحرّزٌ هنا، لأنَّ عامل الجرِّ مفقود، ومن لم يشترط المُحرّزَ فيجوزُ ذلك على مذهبه، وإلّا فيكون من باب العطف على التّوهُم كما ذكرناه أولاً.

وقال أبو عبد الله محمد بن عمر الرازي^(٢): قال بعضهم: الواو زائدة في «ولتطمئنن». وقال أيضاً: في ذكر الإمداد مطلوبان: أحدهما: إدخالُ السرور في قلوبهم، وهو المراد بقوله: «إلا بُشْرَى». والثاني: حصولُ الطمأنينة بالنصر، فلا يَجْبُنُوا، وهذا هو المقصود الأصلي، ففرّق بين هاتين العبارتين تنبيهاً على حصول التفاوت بين الأمرين، فعطفَ الفعلَ على الاسم، ولما كان الأقوى حصول الطمأنينة؛ أدخلَ حرفَ التعليل. انتهى.

وفيه بعض ترتيب، ويُناقشُ في قوله: فعطفَ الفعلَ على الاسم، إذ ليس من عطف الفعل على الاسم، وفي قوله: أدخلَ حرفَ التعليل، وليس ذلك ليما ذكر^(٣).

﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ حَصَرَ كينونة النصر في جهته، لا أن ذلك يكون من تكثير المُقاتلة، ولا من إمداد الملائكة، وذكر الإمداد بالملائكة تقوية لرجاء النصر لهم وتثبيتاً لقلوبهم، وذكر وَصَفَ العزّة، وهو الوصفُ الدالُّ على العَلْبَةِ، وَوَصَفَ الحكمة، وهو الوصفُ الدالُّ على وضع الأشياء مواضعها من نصر وخذلان وغير ذلك.

(١) المحرر الوجيز ١/٥٠٥.

(٢) تفسيره ٨/٢٣٠.

(٣) في (أ) و(ع) و(ز): كما ذكر.

﴿لِقَطْعِ طَرْفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْتَبَهُم فَيَقْبَلُوا حَآبِيَةً﴾ ﴿١٢٧﴾ الطَّرْفُ: مَنْ قُتِلَ ببدر، وهم سبعون من رؤساء قريش، أو مَنْ قُتِلَ بِأَحَدٍ، وهم اثنان وعشرون رجلاً على الصحيح. وقال السُّدِّيُّ: ثمانية عَشَرَ، أو مجموع المقتولين في الوقعتين. ثلاثة أقوال^(١).

وكنى عن الجماعة بقوله: «طَرْفًا» لأنَّ مَنْ قَتَلَهُ المسلمون في حرب هم طَرْفٌ من الكفار، إذ هم الذين يَلُون القتالين، فهم حاشيةٌ منهم، فكأنَّ جميع الكفار رُقعةٌ^(٢)، وهؤلاء المقتولون طَرْفٌ منها.

قيل: ويحتمل أن يُراد بقوله: طَرْفًا: دابرًا، أي: آخِرًا، وهو راجع لمعنى الطَّرْفِ، لأنَّ آخِرَ الشيء طرفٌ منه.

«أَوْ يَكْتَبُهُمْ» أي: لِيُخْرِجَهُمْ وَيَغِيظَهُمْ، فيرجعوا غير ظافرين بشيء ممَّا أمَلُوهُ، ومتى وقع النصرُ على الكفَّار فإمَّا بقتل، وإمَّا بخيبة، وإمَّا بهما، وهو كقوله: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغِيظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا﴾ [الأحزاب: ٢٥].

وقرأ الجمهور: «أَوْ يَكْتَبُهُمْ» بالتاء، وقرأ لاحقُ بنُ حُميد: «أَوْ يَكْبِدُهُمْ» بالدال مكان التاء^(٣)، والمعنى: يَصِيبُ الحزنُ كِبَدَهُمْ.

وللمفسرين في «يَكْتَبُهُمْ» أقوال: يَهْزِمُهُمْ؛ قاله ابن عباس والزجاج، أو: يُخْرِجُهُمْ؛ قاله قتادة ومقاتل، أو: يَضْرَعُهُمْ؛ قاله أبو عبيد واليزيدي، أو: يُهْلِكُهُمْ، قاله أبو عبيدة، أو: يلعنهم؛ قاله السُّدِّيُّ، أو: يُظْفِرَ عليهم؛ قاله المبرِّد، أو: يَغِيظُهُمْ؛ قاله النَّضْرُ بنُ شُميل، واختاره ابنُ قتيبة^(٤).

وأما قراءة لاحق؛ فهي من إبدال الدال بالتاء، كما قالوا: هَرَّتِ الثوبُ

(١) تفسير الطبري ٦/٤٠-٤١، والمحرز الوجيز ١/٥٠٥، وزاد المسير ١/٤٥٤، وتفسير القرطبي ٥/٣٠٥، ولم أقف على القول الثالث.

(٢) المثبت من (٢د) و(يه) وغير واضحة في (ح)، وفي النسخ الأخرى: رفقة. والكلام في المحرز الوجيز ١/٥٠٥ بنحوه.

(٣) تفسير الثعلبي ٢/١٤٦، وتفسير القرطبي ٥/٣٠٥.

(٤) زاد المسير ١/٤٥٤. وينظر تفسير الطبري ٦/٤١-٤٢.

وَهَرَدَهُ: إِذَا خَرَقَهُ، وَسَبَّتْ رَأْسَهُ وَسَبَدَهُ: إِذَا حَلَقَهُ، فَكَذَلِكَ: كَبَتِ الْعَدُوَّ وَكَبَدَهُ، أَي: أَصَابَ كَيْدَهُ^(١).

واللام في «ليقطع» تتعلّق قيل: بمحذوف تقديره: أمدّكم، أو: نصركم. وقال الحَوْفِي: تتعلّق بقوله: «ولقد نصرَكم الله» أي: نصرَكم ليقطع. قال: ويجوزُ أن تتعلّق بقوله: «وما النصرُ إلا من عند الله»، ويجوزُ أن تكون متعلّقة بـ «يُمدِّدُكُمْ». وقال ابنُ عطية: وقد يحتمل أن تكون اللام متعلّقة بـ «جَعَلَهُ». وقيل: هو معطوف على قوله: «ولتطمئننَّ» وحُذِفَ حرفُ العطف منه، التقدير: ولتطمئننَّ قلوبُكم به وليقطع، وتكون الجملة من قوله: «وما النصرُ إلا من عند الله» اعتراضية بين المعطوف عليه والمعطوف.

والذي يظهر أن تتعلّق بأقرب مذكور، وهو العاملُ في «من عند الله»، وهو خبر المبتدأ، كأنَّ التقدير: وما النصرُ إلا كائنٌ من عند الله، لا من عند غيره لأحدٍ أمرين: إمّا قطع طرفٍ من الكفّار بقتلٍ وأسرٍ، وإمّا بخزيٍ وانقلابٍ بخيبة، وتكون الألف واللام في «النصر» ليست للعهد في نصرٍ مخصوص، بل هي للعموم، أي لا يكون نصرٌ أيُّ نصرٍ من الله للمسلمين على الكفار إلا لأحدٍ الأمرين.

﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ اختلف في سبب النزول، وملخصه أنه لعن ناساً، أو شخصاً عُيِّنَ أنه عتبه بنُ أبي وقاص^(٢)، أو أشخاصاً دعا عليهم - وعُيِّنوا - أبا سفيان، والحرث بن هشام، وصفوان بن أمية^(٣)، أو قبائل عُيِّنَ منها لِيخِيَانِ وَرِغْلِ وَذُكُؤَانَ وَعُصِيَّةٍ^(٤)، أو همَّ بسبِّ الذين انهزموا يومَ أحد، أو استأذنَ ربّه أن يدعوَ ودعا يومَ أحد حين شجَّ في وجهه وكُسرَت رِبَاعِيَّتُهُ، ورُمِيَ بالحجارة حتى صُرعَ لجنبه، فلحقه يأسٌ من فلاجهم، ومالَ إلى أن يستأصلهم الله ويريحَ منهم، فنزلت^(٥).

(١) ينظر الهداية ١١٢٢/٢، وتفسير البغوي ٣٤٩/١، وزاد المسير ٤٥٥/١.

(٢) تفسير عبد الرزاق ١٣١-١٣٢، وتفسير الطبري ٤٦/٦-٤٧، وتفسير الثعلبي ١٤٦/٢.

(٣) سنن الترمذي (٣٠٠٤)، وتفسير الطبري ٤٧/٦-٤٨، وتفسير الثعلبي ١٤٧/٦.

(٤) مسند أحمد (١٣٢٥٥)، وصحيح البخاري (٢٨١٤)، وصحيح مسلم (٦٧٧)، وكان دعاؤه ﷺ على هذه القبائل بسبب قتلهم أصحابَ بئر معونة.

(٥) ينظر تفسير البغوي ٣٥٠/١، والمحرر الوجيز ٥٠٦/١، وتفسير القرطبي ٣٠٦/٥. وخبرُ

شجّه ﷺ وكسر رِبَاعِيَّتِهِ في صحيح مسلم (١٧٩١).

فعلَى هذه الأسباب يكون معنى الآية التوقيف على أن جميع الأمور إنما هي لله،
فيدخلُ فيها هدايةٌ هؤلاء وإقرارهم على حالهم.

وفي خطابه دليلٌ على صدور أمر منه، أو همٌّ به، أو استئذان في الدعاء،
كما تقدّم ذكره، وأنّ عواقب الأمور بيد الله.

قال الكوفيون: نسخت هذه الآية القنوت على رِغْلٍ وذُكْوَانٍ وَعُصَيَّةٍ وغيرهم من
المشركين^(١). وقال السّخاوي: ليس هذا شرط النّاسخ لأنه لم ينسخ قرآنًا^(٢).

﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ قيل: هو عطف على ما قبله من
الأفعال المنصوبة، ويكون قوله: «ليس لك من الأمر شيء» جملة اعتراضية،
والمعنى أن الله مالك أمرهم، فإمّا أن يهلكهم أو يهزمهم أو يتوب عليهم إن
أسلموا، أو يعذبهم إن أصروا على الكفر.

وقيل: «أن» مضمرة بعد «أو» بمعنى: إلا أن^(٣)، وهي التي في قولهم: لألزمناك أو
تقضييني حقّي، والمعنى: أنه ليس له من أمرهم شيء إلا أن يتوب الله عليهم بالإسلام
فيسرّ بهداهم، أو يعذبهم بقتلٍ وأسرٍ في الدنيا، أو بنارٍ في الآخرة، فيستفي^(٤) بذلك
ويستريح. وعلى هذا التأويل تكون الجملة المنفية للتأسيس لا للتأكيد.

وقيل: «أو يتوب» معطوف على «الأمر»، وقيل: على «شيء»، أي: ليس لك
من الأمر أو من توبتهم أو تعذيبهم شيء، أو: ليس لك من الأمر شيء أو توبتهم
أو تعذيبهم.

والظاهر من هذه التخاريج الأربعة هو الأول، وأبعد من ذهب إلى أن قوله:
«ليس لك من الأمر» أي: أمر الطائفتين اللتين همّتا أن تفشلا.

(١) ينظر تفسير القرطبي ٣٠٨/٥.

(٢) جمال القراء وكمال الإقراء ٦٤٤/٢. وصاحبه: علم الدين علي بن محمد أبو الحسن
السّخاوي، المقرئ النحوي اللغوي. توفي بدمشق سنة (٦٤٣). ينظر طبقات القراء
٥٦٨-٥٧١/١.

(٣) معاني القرآن للزجاج ٤٦٨/١، وللنحاس ٤٧٤/١، والكشاف ٤٦٢/١.

(٤) المثبت من (ز). وفي النسخ الأخرى. فيستفي. والكلام في الكشاف ٤٦٢-٤٦٣
بنحوه، وفيه: فتستفي.

وقال ابن بحر: «من الأمر» أي: من هذا النصر، وإنما هو من الله، كما قال: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾ [الأنفال: ١٧].

وقيل: المراد بـ «الأمر» أمر القتال. والظاهر الحمل على العموم وعَدَقُ الأمور كلها بالله تعالى^(١).

وقرأ أبي: «أو يتوب عليهم أو يعذبهم» برفعهما على معنى: أو هو يتوب عليهم^(٢).

ثم نبه على العلة المقتضية للتعذيب بقوله: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَلَمُوا﴾ وأتى بـ «إن» الدالة على التأكيد في نسبة الظلم إليهم.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ لما قدّم «ليس لك من الأمر شيء» بين أن الأمر إنما هو لمن له المُلْكُ والمِلْكُ، فجاء بهذه الجملة مؤكدة للجملة السابقة، وتقدّم شرح هذه الجملة.

و«ما» إشارة إلى جملة العالم وماهياته، فلذلك حَسَنَتْ هنا «ما».

﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ لما تقدّم قوله: «أو يتوب عليهم أو يعذبهم» أتى بهذه الجملة موضحاً أن تصرفاته تعالى على وفق مشيئته، وناسب البداءة بالغفران والإرداف بالعذاب ما تقدّم من قوله: «أو يتوب عليهم أو يعذبهم»، ولم يشترط في الغفران هنا التوبة، إذ يغفرُ تعالى لمن يشاء من تائبٍ وغير تائبٍ ما عدا ما استثناه تعالى من الشُّرك.

وقال الزمخشري^(٣) ما نصّه عن الحسن رحمه الله: يغفر لمن يشاء بالتوبة، ولا يشاء أن يغفر إلا للتائبين، ويعذب من يشاء، ولا يشاء أن يعذب إلا المستوجبين للعذاب.

وعن عطاء: يغفر لمن يتوب إليه، ويعذب من لقيّه ظالماً، وإتباعه قوله «أو

(١) أي: تعليق الأمور بالله تعالى وربطها وقرئها بمشيئته، كما هو ظاهر اللفظ. ولم ترد لفظه «عَدَق» في المطبوع.

(٢) المحرر الوجيز ١/٥٠٦.

(٣) الكشاف ١/٤٦٣.

يتوب عليهم أو يُعَذِّبهم فإنهم ظالمون» تفسيرٌ بين ل «مَنْ يشاء»، فإنهم المتوبُّ عليهم أو الظالمون، ولكنَّ أهلَ الأهواءِ والبِدَعِ يتصامون ويتعامون عن آياتِ الله تعالى^(١)، فيخيطون خَبَطَ عَشْوَاءَ، ويُطَيِّبون أنفسهم بما يفترون عن ابن عباس من قولهم: يَهَبُ الذنْبَ الكبيرَ لمن يشاء، ويعذَّبُ من يشاء على الذنْبِ الصغيرِ. انتهى كلامه.

وهو مذهب المعتزلة، وذلك أنَّ مَنْ مات مُصْرًا على كبيرة لا يغفرُ الله له. وما ذكره عن الحسن لا يصحُّ البتَّة، ومذهبُ أهلِ السُنَّةِ أنَّ الله تعالى يغفرُ لمن يشاء، وأنَّ مَنْ مات مُصْرًا على كبيرة غير تائبٍ منها داخلٌ في المشيئة^(٢).

﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ في هذه الجملة ترجيح لجهة الإحسان والإنعام.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾ قال ابن عطية: هذا النهي عن أكل الربا اعترض أثناء قصَّة أحد، ولا أحفظ شيئاً^(٣) في ذلك مروياً. انتهى.

ومناسبة هذه الآية لما قبلها ومجيئها بين أثناء القصة أنه لما نهى المؤمنين عن اتِّخَاذِ بَطَانَةٍ من غيرهم واستطرَدَ لذكرِ قصَّةِ أحد، وكان الكفارُ أكثرَ معاملاتهم بالربا مع أمثالهم ومع المؤمنين، وهذه المعاملة مُؤدِّيةٌ إلى مخالطة الكفار = نُهوا عن هذه المعاملة التي هي الربا قطعاً لمخالطة الكفار ومودَّتهم واتِّخَاذِ أَخْلَاءٍ منهم؛ لا سيَّما والمؤمنون في أوَّلِ حالِ الإسلامِ ذُووُ إِعْسَارٍ، والكفارُ من اليهود وغيرهم ذُووُ يَسَارٍ، وكان أيضاً أكلُ الحرامِ له مدخلٌ عظيمٌ في عدم قبول الأعمال الصالحة والأدعية، كما جاء في الحديث أنَّ الله تعالى لا يستجيبُ لمن مَطَّعُمه حرامٌ ومَشْرَبُهُ حرامٌ إذا دعاه^(٤)، وأنَّ أَكَلَ الحرامِ يقول إذا حَجَّ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، فيقول الله له: لا لَبَّيْكَ ولا سَعْدَيْكَ، وَحَجَّكَ مردودٌ عليك^(٥). فناسَبَ ذكر هذه الآية هنا.

(١) قال محمود متعباً الزمخشري (في حواشي الكشاف): الله حسيبه في نسبه إلى أهل السنة التعامي والتصام والهوى والبدعة والافتراء.

(٢) قوله: «داخل في المشيئة» من (به) وهامش (ح)، وعبارة (ب) و(١د) و(٣د) و(ز)٢: يغفر لمن يشاء، وإن مات مُصْرًا على كبيرة غير تائب منها. ووقع بعض سقط في عبارة (أ) و(٢د) و(ع).

(٣) في المحرر الوجيز ٥٠٦/١: سبياً.

(٤) بمعناه عند أحمد (٨٣٤٨)، ومسلم (١٠١٥) وغيرهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وأوله: «أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً...».

(٥) نسبه السيوطي في الدر المنثور ٣٤٧/١ (عند الآية ٢٦٧ من البقرة) للأصبهاني في الترغيب

وقيل: ناسب اعتراض هذه الجملة هنا أنه تعالى وعد المؤمنين بالنصر والإمداد مقروناً بالصبر والتقوى، فبدأ بالأهم منها، وهو ما كانوا يتعاطونه من أكل الأموال بالباطل، وأمر بالتقوى ثم بالطاعة.

وقيل: لما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ وبيّن أنّ ما فيهما من الموجودات ملكٌ له ولا يجوز أن يتصرف في شيء منها إلا بإذنه على الوجه الذي شرّعه، وأكل الربا متصرفٌ في ماله بغير الوجه الذي أمر، نَبّه تعالى على ذلك، ونهَى عمّا كانوا في الإسلام مستمرين عليه من حكم الجاهلية. وقد تقدّم «الربا» في سورة البقرة.

وانتصب «أضعافاً» على الحال^(١)؛ نُهوا عن الحالة الشنعاء التي يُوقعون الربا عليها؛ كان الطالب يقول: أتقضي أم تُربي؟ وربّما استغرق بالنزّر اليسير مالَ المدين، لأنه إذا لم يجذّ وفاءً زاد في الدين وزاد في الأجل^(٢).

وأشار بقوله: «مضاعفة» إلى أنهم كانوا يُكرّرون التضعيف عاماً بعد عام، والربا محرّمٌ جميع أنواعه، فهذه الحال لا مفهوم لها، وليست قيداً في النهي، إذ ما لا يقع أضعافاً مضاعفةً مساوٍ في التحريم لما كان أضعافاً مضاعفةً. وقد تقدّم الكلام في نسبة الأكل إلى الربا في «البقرة».

وقيل: المضاعفة منصرفة إلى الأموال، فإن كان الربا في السنّ يرفعونها؛ ابنة مَخَاضِ ابنة لُبُون، ثم حِقَّة، ثم جَذَعَة، ثم رَبَاع^(٣). هكذا إلى فوق، وإن كان في النقود فمئة إلى قابل بمئتين، فإن لم يُوفِّها فأربع مئة^(٤).

= من حديث أسلم مولى عمر رضي الله عنه. وبنحوه أطول منه عند الطبراني في الأوسط (٥٢٢٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) قوله: على الحال، سقط من (١د) والمطبوع.

(٢) في (١د) و(٢ز) والمطبوع: الأصل. وهو تحريف.

(٣) ابنُ مَخَاضٍ من الإبل: هو ما دخل في السنة الثانية، والأنثى ابنة مَخَاضٍ، فإذا دخل في الثالثة فهو ابنُ لُبُون، والأنثى ابنة لُبُون، فإذا دخل في الرابعة فهو حِقَّة، والأنثى حِقَّة، فإذا دخل في الخامسة فهو جَذَعٌ والأنثى جَذَعَة، فإذا دخل في السادسة فهو نَبِيَّةٌ والأنثى نَبِيَّة، فإذا دخل في السابعة فهو رَبَاعٌ والأنثى رَبَاعِيَّة. ينظر الزاهر للأزهري ص ٢٢٢.

(٤) تفسير الطبري ٥٠/٦-٥١.

والأضعاف جمع ضِعْف، وهو من جموع القِلَّة، فلذلك أوردَه بالمضاعفة.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ لَمَّا نهاهم عن أمر صعبٍ عليهم فراقه، وهو الربِّا؛ أمر بتقوى الله، إذ هي الحاملة على مخالفة ما تعودَه المرء ممَّا نهى الشرع عنه، ثم ذكر أنَّ التقوى سببٌ لرجاء الفلاح، وهو الفوز، وأمرَ بها مطلقًا لا مقيدًا بفعل الربِّا، لأنه لَمَّا نهى عن الربِّا كان المؤمنون أسرعَ شيءٍ لطواعيةِ الله تعالى، فلم يأت «واتقوا الله» في أكل الربِّا، بل أمرُوا بالتقوى لا بالنسبة إلى شيءٍ خاصٍّ مُنعوه من جهة الشريعة.

﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ ﴿١٣١﴾ لَمَّا تقدَّم «واتقوا الله» والدَّوَاتُ لا تُتَّقَى، فإنَّما المُتَّقَى محذوفٌ، أوضحهُ في هذه الآية، فقال: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ﴾. والألف واللام في «النار» للجنس، فيجوز أن تكون النارُ التي وُعدَ بها أكلُ الربِّا أخفَّ من نار الكافر، أي: أُعدَّ جنسُها للكافرين، ويجوز أن تكون للعهد، فيكون أكلُ الربِّا قد تُوعِدُ بالنَّار التي يعذبُ بها الكافر.

وقيل: توعَّدَ أكلةُ الربِّا بنار الكفرة، إذ النارُ سبعُ طبقات، العُلَيَا منها - وهي جهنَّم - للعصاة، والخمسُ للكفار، والدَّرْكُ الأسفل للمنافقين، فأكلةُ الربِّا يُعذبون بنار الكفار، لا بنارِ العصاة^(١).

وقال ابن عباس: هذا تهديدٌ للمؤمنين لثلاثي استحلُّوا الربِّا. وقال الزَّجاج: والمعنى: واتقوا أن تُحلُّوا ما حرَّم الله فتكفروا^(٢). وقيل: اتَّقُوا العملَ الذي يَنْزِعُ منكم الإيمانَ وتستوجبون النار. وكان أبو حنيفة يقول: هي أخوفُ آية في القرآن؛ حيث أوعِدَ الله المؤمنين بالنار المُعدَّة للكافرين إن لم يتقوه باجتناب محارمه.

قال الزمخشري^(٣): وقد أمَدَّ ذلك بما أتبعه من تعليق رجاء المؤمن لرحمته بتوفُّرهم على طاعته وطاعة رسوله. ومَنْ تأمَّلَ هذه الآيات وأمثالها لم يُحدِّث نفسه بالأطماع الفارغة والتمني على الله تعالى. وفي ذكره تعالى «لعلَّ» و«عسى» في نحو

(١) ينظر النكت والعيون ١/٤٢٤، والمحرر الوجيز ١/٥٠٧.

(٢) القولان في زاد المسير ١/٤٥٩. وينظر معاني القرآن للزجاج ١/٤٦٨.

(٣) الكشاف ١/٤٦٣. وفيه قول أبي حنيفة السالف قبله.

هذه المواضع - وإن قال الناس ما قالوا - ما لا يخفى على العارف الفطن من دقة مسلك التقوى وصعوبة إصابة رضا الله عز وجل، وعزة التوصل إلى رحمته وثوابه. انتهى كلامه.

وهو جارٍ على مذهبه من تقنين العاصي غير التائب من رحمة ربه، وولوجه بمذهبه يجعله يحتمل ألفاظ القرآن ما لا يحتمله، أو ما هو بعيد عنها.

وتقدّم شرح ﴿أَعَدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ في أوائل البقرة.

﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (١٣٢) قيل: أطيعوا الله في الفرائض والرّسول في السنن، وقيل: في تحريم الرّبا، والرّسول فيما بلغكم من التحريم^(١).

وقيل: وأطيعوا الله والرّسول فيما يأمركم به وينهاكم عنه: فإنّ طاعة الرّسول طاعة الله، قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾^(٢) [النساء: ٨٠].

وقال المهدوي: ذكّر الرسول زيادة في التبيين والتأكيد، والتعريف بأنّ طاعته طاعة الله.

وقال ابن إسحاق: هذه الآية هي ابتداء المعاتبة في أمر أحد وانهزام من قر، وزوال الرّمة من مركزهم^(٣).

وقيل: صيغتها الأمر، ومعناها العتب على المؤمنين فيما جرى منهم من أكل الرّبا والمخالفة يوم أحد.

والرحمة من الله إرادة الخير لعبيده أو ثوابهم على أعمالهم.

وقد تضمّنت هذه الآيات ضرباً من الفصاحة والبديع، من ذلك العامّ المراد به الخاصّ في «من أهلك». قال الجمهور: أراد به بيت عائشة.

والاختصاص في «والله سميعٌ عليم»، وفي «فليتوكلّ المؤمنون»، وفي «ما في السماوات وما في الأرض»، وفي «يغفر لمن يشاء ويُعذّب من يشاء»، خصّ نفسه

(١) تفسير أبي الليث ٢٩٨/١، وتفسير القرطبي ٣١٢/٥.

(٢) بنحوه في المحرر الوجيز ٥٠٧/١.

(٣) المحرر الوجيز ٥٠٧/١. وفيه: مراكزهم. وهو في تفسير الطبري ٥٢/٦ مختصر.

بذلك، كقوله: ﴿وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ١٣٥]، ﴿يَتَّبِعْ عِبَادِيَ أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الحجر: ٤٩]. وفي «العزیز الحکیم» لأن العِزَّ من ثمرات النصر، والتدبير الحَسَن من ثمرات الحكمة.

والتشبيه في «ليقطع طرفاً» شَبَّه مَنْ قُتِلَ منهم وتفرَّق بالشيء المقتطع الذي تفرقت أجزاءه وانخرم نظامه، وفي «ولتطمئن قلوبكم» شَبَّه زوال الخوف عن القلب وسكونه عن غليانه باطمئنان الرجل الساكن الحركة. وفي «فينقلبوا خائبين» شَبَّه رجوعهم بلا ظفر ولا غنيمة بمن أَمَلَ خيراً من رجل فأَمَّهُ فأخفق أمله وقصده.

والطَّباق في «نَصْرَكُمْ» «وأنتم أذلة»؛ النصر إعزاز وهو ضد الذل، وفي «يغفر» و«يُعذِّب»، الغفران ترك المؤاخذه، والتعذيب المؤاخذه بالذنب.

والتجوُّز بإطلاق التثنية على الجمع في «أَنْ تَفْشَلَا»، وبإقامة اللام مقام «إلى» في «ليس لك»، أي: إليك، أو مقام «على» أي: ليس عليك.

والحذف والاعتراض في مواضع اقتضت ذلك.

والتجنيس المماثل في «أضعافاً مضاعفة».

وتسمية الشيء بما يؤول إليه في «لا تأكلوا»؛ سَمِيَ الأخذ أكلاً لأنه يؤول إليه.



﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٢﴾ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكُظُمِينَ الْغَنِيظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٢٣﴾ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٢٤﴾ أُولَٰئِكَ جَزَاءُهُمْ مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّةٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ ﴿١٢٥﴾ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْفِرِينَ ﴿١٢٦﴾ هَذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٧﴾ وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٢٨﴾ إِنْ يَمَسُّكُمْ فَجْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَجْحٌ مِّثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نَدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿١٢٩﴾ وَلِيَمْحُصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمْحَقَ الْكٰفِرِينَ ﴿١٣٠﴾﴾

الكَظْمُ: الإمساك على غَيْظٍ وِعَمٍّ، والكَظِيمُ: الممتلئ أسفًا، وهو المكظوم، المفردات وقال عبد المطلب:

فَحَضَضْتُ قَوْمِي وَاحْتَسَبْتُ قِتَالَهُمْ وَالْقَوْمُ مِنْ خَوْفِ الْمَنَايَا كُظْمٌ^(١)

وَكُظْمُ الْغَيْظِ: رَدُّهُ فِي الْجَوْفِ إِذَا كَادَ^(٢) يَخْرُجُ مِنْ كَثْرَتِهِ، فَضَبُّهُ وَمَنْعُهُ كُظْمٌ لَهُ. وَيُقَالُ: كُظِمَ الْقِرْبَةُ إِذَا شَدَّهَا وَهِيَ مَلَأَى، وَالْكَظَامُ: السَّيْرُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ فَمُهَا. وَكُظِمَ الْبَعِيرُ جِرَّتُهُ: رَدَّهَا فِي جَوْفِهِ، أَوْ حَبَسَهَا قَبْلَ أَنْ يُرْسِلَهَا إِلَيْهِ فِيهِ. وَيُقَالُ: كُظِمَ الْبَعِيرُ وَالنَّاقَةُ: إِذَا لَمْ يَجْتَرَّا، وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّاعِي:

فَأَفْضَنَ بَعْدَ كُظُومِهِنَّ بِحِجْرَةٍ مِنْ ذِي الْأَبَاطِحِ إِذْ رَعَيْنَ حَقِيلًا^(٣)

الْحَقِيلُ مَوْضِعٌ^(٤)؛ وَالْحَقِيلُ أَيْضًا نَبْتُ. وَيُقَالُ: لَا تَمْنَعُ الْإِبِلُ جِرَّتَهَا إِلَّا عِنْدَ الْجَهْدِ وَالْفَرَعِ، فَلَا تَجْتَرَّ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَعْشَى بَاهِلَةَ يَصِفُ نَحَارَ الْإِبِلِ:

قَدْ تَكُظِمُ الْبُرْلُ مِنْهُ حِينَ تُبْصِرُهُ حَتَّى تَقَطَّعَ فِي أَجْوَانِهَا الْجِرْرَ^(٥)

الْإِضْرَارُ: اعْتِزَامُ الدَّوَامِ عَلَى الْأَمْرِ، وَتَرْكُ الْإِقْلَاعِ عَنْهُ، مِنْ: صَرَّ الدَّنَانِيرُ: رَبَطَ عَلَيْهَا. وَقَالَ أَبُو السَّمَّالِ: عَلِمَ اللَّهُ أَنَّهَا مِنِّي صِرَى. أَي: عَزِيمَةٌ^(٦).

وقال الحطيثة يصف الخيل:

(١) تفسير الثعلبي ١٥١/٢. والنكت والعيون ٧٠/٣ وتفسير القرطبي ٤٣٢/١١ (عند تفسير الآية ٨٤ من سورة يوسف).

(٢) في (أ) و(١د) و(٢د) و(ع) و(به): كان. وفي (ب) و(٣د): إذ كان. والمثبت من (ح) و(ز): وفي المحرر الوجيز ٥٠٩/١: كاد أن.

(٣) ديوان الراعي التميمي ص ٢٢٤، وفيه: الأبارق، بدل: الأباطح. والجرّة (بكسر الجيم، وتفتح): ما يفيض به البعير فيأكله ثانية. القاموس (جرر).

(٤) هو واد في ديار بني عكل بين جبال من الحلة (بين ضريبة واليمامة). ينظر معجم البلدان ٢/٢٧٩ و٢٩٥ و٣/٣٤١.

(٥) خزانة الأدب ١٩٤/١. قال البغدادي: البرل جمع بازل، وهو الداخل في السنة التاسعة. اهـ. والبيت في جمهرة أشعار العرب ٧١٦/٢ برواية: قد تكظم البرك منها حين يفجوها. والبرك: جماعة الإبل الباركة.

(٦) ضلّت ناقته أبي السّمّال الأسدي فقال: لئن لم تردّها عليّ لا عبدتُك. فأصابها وقد تعلق زمامها بعوسجة، فأخذها وقال: علم ربي أنها مني صرى. ينظر النهاية (صرا).

عَوَائِسُ بِالشُّغْثِ الكُمَاةِ إِذَا ابْتَغَوْا عَلَّالَتَهَا بِالمُحْصَدَاتِ أَصْرَتِ^(١)
أَي: بُتَّتْ عَلَى عَدْوِهَا.

وقال آخر:

يُصِرُّ بِاللَّيْلِ مَا تُخْفِي شَوَاكِمُهُ يَا وَيْحَ كُلِّ مُصِرِّ القَلْبِ خَتَّارِ^(٢)
السُّنَّة: الطريقة. وقال المفضل: الأُمَّة. وأنشد:

مَا عَابَنَ النَّاسُ مِنْ فَضْلٍ كَفَضْلِكُمْ وَلَا رُئِيَ مِثْلُهُ فِي سَالِفِ السُّنَنِ^(٣)
وَسُنَّةُ الْإِنْسَانِ: الشَّيْءُ الَّذِي يَعْمَلُهُ وَيُوَالِيهِ، كَقَوْلِ خَالِدِ الْهُدَلِيِّ لِأَبِي ذُوَيْبٍ:

فَلَا تَجْرَعَنَّ مِنْ سُنَّةِ أَنْتِ سِرَّتِهَا فَأَوَّلُ رَاضٍ سُنَّةً مَنْ يَسِيرُهَا^(٤)
وقال سليمان بن قَتَّة:

وَأَنَّ الْأَلَى بِالطَّفِّ مِنْ آلِ هَاشِمٍ تَأَسَّوْا فَسَنُّوا لِلْكَرَامِ التَّاسِيَا^(٥)
وقال ليبيد:

مِنْ أُمَّةٍ سَنَّتْ لَهُمْ آبَاؤُهُمْ وَلِكُلِّ قَوْمٍ سُنَّةٌ وَإِمَامُهَا^(٦)

(١) في النسخ الخطية: علائها بالمحضرات (وفي بعضها بالمحصرات). والمثبت من ديوان الحطية ص ٣٤١، والمصادر. قال شارحه: الكُماة. جمع كَمِي [وهو الشجاع، أو لابس السلاح] والعلافة: الجَرْيُ يُطَلَبُ مِنْهَا بَعْدَمَا يَذْهَبُ جَرْيُهَا. وَمُحْصَدَاتٌ: سِيَاظٌ شَدِيدَةُ الْقَتْلِ.

(٢) أورده القرطبي في تفسيره ٣٢٦/٥. ولم يرد هذا البيت في (به).

(٣) تفسير الثعلبي ١٥٥/٢، وتفسير البغوي ٣٥٤/١، وفيهما: وَلَا رَأَوْا مِثْلَكُمْ فِي سَالِفِ...، ورواية القرطبي ٣٣٣/٥: مِنْ فَضْلٍ كَفَضْلِهِمْ... وَلَا رَأَوْا مِثْلَهُمْ...

(٤) شرح أشعار الهذليين ص ٢١٣، والأغاني ٢٧٧/٦. قال أبو الفرج: وَيُرْوَى: قَدْ أَسْرَتْهَا... يُسِيرُهَا.

(٥) الكامل ٢١/١، والأغاني ١٢٩/١٩. قوله: الطَّفُّ (بفتح الطاء): أَرْضٌ مِنْ ضَاحِيَةِ الْكُوفَةِ، كَانَ فِيهَا مَقْتَلُ الْحُسَيْنِ عليه السلام. ينظر معجم البلدان ٣٦/٤. وقوله: تَأَسَّوْا؛ قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي اللِّسَانِ (أَسَا): مِنَ الْمَوَاسَاةِ كَمَا ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ، لَا مِنَ التَّاسِيِ كَمَا ذَكَرَ الْمَبْرُودُ. قُلْتُ: وَضَبَطَ فِي (١د) وَ(٢ز): تَأَسَّوْا... التَّاسِيَا.

(٦) ديوان ليبيد ص ٣٢٠، وتفسير الطبري ٧٣/٦، والمحزر الوجيز ٥١١/١. وفيها: مِنْ مَعَشِرِ سَنَّتْ...

وقال الخليل: سَنَّ الشَّيْءَ: صَوَّرَهُ، وَالْمَسْنُونُ: الْمُصَوَّرُ، وَسَنَّ عَلَيْهِمْ شَرًّا: صَبَّهَ، وَالْمَاءَ وَالذَّرْعَ: صَبَّهُمَا^(١).

واشتقاق السُّنَّةِ يجوزُ أن يكون من أحد هذين المعنيين، أو من: سَنَّ السِّنَانَ وَالنَّضْلَ: حَدَّهْمَا عَلَى الْمِسْنِ، أو من: سَنَّ الْإِبِلَ: إِذَا أَحْسَنَ رَعِيهَا. السَّيْرُ فِي الْأَرْضِ: الذَّهَابُ.

وَهَنَّ الشَّيْءُ: ضَعَفَ، وَوَهَنُ الشَّيْءِ: أضعفه، يكون متعدياً ولازماً. وفي الحديث: «وَهَتَّتَهُمْ حُمَى يَثْرِبَ»^(٢). وَالْوَهْنُ وَالْوَهَنُ: الضَّعْفُ. وقال زهير:

فَأَصْبَحَ الْحَبْلُ مِنْهَا وَاهِنًا خَلَقًا^(٣)

الْقَرْحُ وَالْقَرْحُ لَعْتَانِ، كَالضَّعْفِ وَالضُّعْفِ، وَالكَرْهُ وَالْكَرْهُ، الْفَتْحُ لُغَةُ الْحِجَازِ، وَهُوَ الْجُرْحُ. قَالَ حُنْدَجُ^(٤):

وَبُدِّلْتُ قَرْحًا دَامِيًا بَعْدَ صِحَّةٍ لَعَلَّ مَنَايَانَا تَحَوَّلْنَ أَبْوَسًا
وقال الأخفش: هما مصدران. ومن قال: الْقَرْحُ بِالْفَتْحِ الْجُرْحُ وَبِالضَّمِّ
الْمُهْمُ^(٥)، فيحتاج في ذلك إلى حُجَّةٍ^(٦) نقل عن العرب.

وأصل الكلمة الخُلوصُ، ومنه: ماء قَرَّاحٍ: لا تُكْدِرُهُ فِيهِ، وَأَرْضٌ قَرَّاحٌ:
خَالِصَةُ الطِّينِ، وَقَرِيحَةُ الرَّجُلِ: خَالِصَةُ طَبْعِهِ.

الْمُدَاوِلَةُ: الْمُعَاوَرَةُ^(٧)، وَهِيَ الْمُعَاهَدَةُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ، يُقَالُ: دَاوَلْتُ بَيْنَهُمُ الشَّيْءَ
فَتَدَاوَلُوهُ. وَقَالَ:

(١) صَبَّ عَلَيْهِ دِرْعَهُ: لَبَسَهَا.

(٢) قِطْعَةٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٦٣٩)، وَابْنُ خَرِيبٍ (١٦٠٢)، وَمُسْلِمٌ (١٢٦٦).

(٣) هَذَا عَجَزَ الْبَيْتِ، وَصَدْرُهُ: وَأَخْلَفْتِكَ ابْنَةُ الْبَكْرِيِّ مَا وَعَدْتِ. وَهُوَ فِي دِيْوَانِ زُهَيْرٍ ص ٣٤.

(٤) هُوَ امْرُؤُ الْقَيْسِ، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ ص ١٠٧.

(٥) قَالَ الزَّجَّاجُ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ ١/٤٧٠. وَيَنْظُرُ مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْأَخْفَشِ ١/٤٢١، وَالْمَحْرُورُ الْوَجِيزُ ١/٥١٣. وَقَدْ قُرِئَ فِي الْمَتَوَاتِرِ بِفَتْحِ الْقَافِ وَضَمِّهَا، كَمَا سِيرِدُ.

(٦) فِي (١٥) وَالْمَطْبُوعِ: صِحَّةٌ.

(٧) الْمَثْبُوتُ مِنْ (ح) وَ(د) وَ(٢د). وَفِي النُّسخِ الْأُخْرَى: الْمُعَاوَدَةُ، وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

يَرِدُ الْمِيَاءَ فَلَا يَزَالُ مُدَاوِلًا فِي النَّاسِ بَيْنَ تَمَثُّلٍ وَسَمَاعٍ^(١)
وأدلتُهُ: جعلتُ له دَوْلَةً وتصريفًا، والدَّوْلَةُ بالضم المصدر، وبالفَتْح الفَعْلَةُ
الواحدة، فلذلك يقال: في دَوْلَةِ فلان؛ لأنها مَرَّةٌ في الذَّهْرِ والدَّوْرُ والدَّوْلُ
مقاربان، لكن الدَّوْرُ أعمُّ، فَإِنَّ الدَّوْلَةَ لا تقال إلا في الحِظِّ الدُّنْيَوِيِّ.

المَحْصُ كالفَحْصِ، لكن الفَحْصُ يقال في إبراز الشيء عن خلال أشياء منفصلة
عنه، والمَحْصُ في إبرازه عن أشياء متصلة به.

قال الخليل: التمحيص: التخليص عن العيوب، ويقال: مَحَصَ الحَبْلُ: إذا
زَالَ عنه بكثرة مَرِّه على اليَدِ زَبِيرُهُ وَاَمْلَسَ. هكذا ساق الزَجَّاج اللفظة: الحَبْلُ^(٢)،
ورواها النَّقَّاشُ: مَحَصَ الجَمَلُ: إذا زَالَ عنه وَبَرُّهُ وَاَمْلَسَ.

وقال حُنيْفُ الحَنَاتِمِ وقد وردَ ماءُ اسمِهِ طَوِيلِع^(٣): إنك لَمَحْصُ الرِّشَاءِ، بعيدُ
المُسْتَقَى، مُطَلٌّ على الأعداء. المعنى: أنه لُبْعُهُ يَمْلَسُ حَبْلَهُ بمرِّ الأيدي^(٤).

* * *

التفسير

﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَعْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾

قرأ ابنُ عامرٍ ونافعٌ: «سَارِعُوا» بغير واو على الاستثناف، والباقون بالواو على

(١) البيت بهذه الرواية ودون نسبة في الكشاف ٤٦٦/١، ومجمع الأمثال ٣٥٤/١، والمستقصى
في الأمثال ١٧٥/١ (عند المثل: أشير من شِعْر)، وهو من قصيدة للمسيب بن علس في
المفضليات برواية: تردُّ الميَاءَ فلا تَزَالُ غريبة في القوم بين...

(٢) بنحوه في معاني القرآن للزجاج ٤٧١/١. والكلام أعلاه في المحرر الوجيز ٥١٤/١.
والزَّبِيرُ؛ بكسر الزاي والباء مهموز: ما يعلو الثوب الجديد مثل ما يعلو الخَزَّ، وضم الباء
لغة فيه. (مختار الصحاح).

(٣) يطلق هذا الاسم على عدة أماكن، منها أنه رَكِيَّةٌ عاديَّةٌ بالشواجن (وإد في ديار ضَبَّة) عذبة
الماء قريبة الرِّشَاءِ، ذكره ياقوت في معجم البلدان ٥١/٤ وذكر قول حُنيْفِ (الآتي) بنحوه دون
أن يُسمِّيهِ. وحُنيْفُ الحَنَاتِمِ: رجل من تَيْمِ اللَّاتِ بن ثعلبة، تضرب العرب به المَثَلُ في الإبالة
(مصدر أبل) وهو البصير برغبة الإبل وما يُضْلِحُهَا، فيقال: أبلُ من حُنيْفِ الحَنَاتِمِ. اهـ. من
ثمار القلوب ص ١٠٧. وينظر مجمع الأمثال ٨٦/١، والمستقصى في أمثال العرب ١/١.

(٤) في «المحرر الوجيز» ٥١٤/١: يَمْلَسُ حَبْلَهُ بالطين الحرِّ ومرِّ الأيدي.

العطف^(١). لَمَّا أَمَرُوا بِتَقْوَى النَّارِ أَمَرُوا بِالْمَبَادِرَةِ إِلَى أَسْبَابِ الْمَغْفِرَةِ وَالْجَنَّةِ. وَأَمَالَ الدُّورِيُّ فِي قِرَاءَةِ الْكِسَائِيِّ «وَسَارَعُوا» لِكِسْرَةِ الرَّاءِ.

وَقَرَأَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «وَسَابَقُوا»^(٢).

وَالْمَسَارَعَةُ مَفَاعَلَةٌ، إِذِ النَّاسُ كُلُّ^(٣) وَاحِدٍ مِنْهُمْ يُسْرِعُ^(٤) لِيَصِلَ قَبْلَ غَيْرِهِ، فَيَنْبَغِي فِي ذَلِكَ مَفَاعَلَةٌ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأَسْتَفِئُوا الْخَيْرَاتِ﴾ [المائدة: ٤٨].

وَالْمَسَارَعَةُ: إِلَى سَبَبِ الْمَغْفِرَةِ، وَهُوَ الْإِخْلَاصُ؛ قَالَهُ عِثْمَانُ. أَوْ أَدَاءُ الْفَرَائِضِ؛ قَالَهُ عَلِيٌّ. أَوْ الْإِسْلَامُ؛ قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ. أَوْ التَّكْبِيرَةُ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ؛ قَالَهُ أَنْسُ وَمَكْحُولٌ. أَوْ الطَّاعَةُ؛ قَالَهُ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ. أَوْ التَّوْبَةُ؛ قَالَهُ عِكْرَمَةُ. أَوْ الْهَجْرَةُ؛ قَالَهُ أَبُو الْعَالِيَةِ. أَوْ الْجِهَادُ؛ قَالَهُ الضَّحَّاكُ. أَوْ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ؛ قَالَهُ يَمَانٌ. أَوْ الْأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ؛ قَالَهُ مِقَاتِلٌ^(٥).

وَيَنْبَغِي أَنْ تُحْمَلَ هَذِهِ الْأَقْوَالُ عَلَى التَّمَثِيلِ لَا عَلَى التَّعْيِينِ وَالْحَصْرِ.

قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ^(٦): وَمَعْنَى الْمَسَارَعَةِ إِلَى الْمَغْفِرَةِ وَالْجَنَّةِ الْإِقْبَالَ عَلَى مَا يُسْتَحَقُّانَ بِهِ. انْتَهَى. وَفِي ذِكْرِ الْأَسْتَحْقَاقِ دَسِيسَةَ الْاِعْتِرَازِ.

وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ الْمَغْفِرَةِ عَلَى الْجَنَّةِ لِأَنَّهَا السَّبَبُ الْمُوَصِّلُ إِلَى الْجَنَّةِ. وَحُذِفَ الْمُضَافُ مِنَ السَّمَاوَاتِ، أَي: عَرْضُ السَّمَاوَاتِ، بَعْدَ حَذْفِ أَدَاةِ التَّشْبِيهِ، أَي: كَعَرْضِ.

وَبَعْدَ هَذَا التَّقْدِيرِ اخْتَلَفُوا؛ هَلْ هُوَ تَشْبِيهُ حَقِيقِي، أَوْ ذَهَبَ بِهِ مَذْهَبُ السَّعَةِ الْعَظِيمَةِ لَمَّا كَانَتِ الْجَنَّةُ مِنَ الْإِتْسَاعِ وَالْإِنْفِسَاحِ فِي الْغَايَةِ الْقَصْوَى، إِذِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أَوْسَعُ مَا عَلِمَهُ النَّاسُ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ وَأَبْسَطُهُ.

(١) السبعة ص ٢١٦، والتيسير ص ٩٠.

(٢) الكشاف ١/٤٦٣.

(٣) في المحرر الوجيز ١/٥٠٧ (والكلام فيه): كَأَنَّ كُلَّ.

(٤) كلمة «يسرع» سقطت من (١د) والمطبوع، وسقط حوالي سطر في هذا الموضع من (أ) و(ح) و(د) و(٢د) و(ع) و(يه).

(٥) ينظر تفسير الثعلبي ١٤٩/٢، وتفسير البغوي ١/٣٥١، وزاد المسير ١/٤٥٩-٤٦٠، وتفسير القرطبي ٥/٣١٣.

(٦) الكشاف ١/٤٦٣.

وخصَّ العرض لأنه في العادة أدنى من الطول للمبالغة، فعلى هذا لا يُرادُ عرضٌ ولا طول حقيقة. قاله الزجاج. وتقول العرب: بلادٌ عريضة، أي: واسعة. وقال الشاعر:

كَأَنَّ بِلَادَ اللَّهِ وَهِيَ عَرِيضَةٌ عَلَى الْخَائِفِ الْمَطْلُوبِ كَفَّةُ حَابِلٍ^(١)

والقولُ الأولُ مروياً عن ابن عباس وغيره؛ قال ابن عباس وسعيد بن جبير والجمهور: تُقرنُ^(٢) السماواتُ والأرضُ بعضها إلى بعض كما تسطُّ الثياب، فذلك عرضُ الجنة، ولا يعلم طولها إلا الله. انتهى^(٣).

ولا يُنكر هذا، فقد وردَ في الحديث في وصف الجنة وسَعَتِها ما يشهد لذلك، وأوردَ ابنُ عطيةٍ من ذلك أشياء في كتابه^(٤).

والجنةُ على هذا القول أكبر من السماوات، وهي ممتدة في الطول حيث شاء الله، وخصَّ العرض بالذكر لدلالته على الطُّول، والطُّول إذا دُكر لا يدلُّ على سعة العرض، إذ قد يكون العرض يسيراً كعرض الخيط.

وقال قومٌ: معناه: كعرض السماوات والأرض طباقاً، لا بأن تُقرن كبسط الثياب، فالجنة في السماء، وعرضها كعرضها وعرض ما وازاها من الأرضين إلى السابعة. وهذه دلالة على العَظَم. وأغنى ذكرُ العرض عن ذكر الطول.

وقال ابنُ فُورَك: الجنةُ في السماء، ويُزادُ فيها يومَ القيامة.

وتقدّم الكلام في الجنة أُخِلقت، وهو ظاهرُ القرآن ونصُّ الآثارِ الصحيحة النبوية، أم لم تُخلق بعد، وهو قولُ المعتزلة، ووافقهم من أهل بلادنا القاضي

(١) معاني القرآن للنحاس ٤٧٧/١، وثمار القلوب ص ٦٣٠، ومحاضرات الأدباء ١/٣٧٠ (ونُسب البيت فيه للبيد). والشطر الأول في الكامل ١٠٣٦/٢، واللسان (كفف) برواية: كأنَّ فجَاجِ الأرضِ وهي عريضة... قال المبرِّد: كفةُ الحابِل: الجبالُ التي ينصبُّها للصيد. اهـ. وذكر الثعالبي أنه يُضرب بها المثل في الضيق.

(٢) المثبت من (ب) و(د) و(١د) و(٣د) (وكذا في الموضع التالي) وكذا هو في المصادر التالية، وفي النسخ الأخرى: تقرَّب.

(٣) تفسير الطبري ٥٣/٦، والمحرر الوجيز ٥٠٨/١، وتفسير القرطبي ٥/٣١٣.

(٤) المحرر الوجيز ٥٠٨/١.

منذر بن سعيد، وأما قول ابن فورك: إنه يُزاد فيها، فيحتاجُ إلى صحة نقل عن النبي ﷺ^(١).

وقال الكلبي: الجنان أربع: جنة عدن، وجنة المأوى، وجنة الفردوس، وجنة النعيم، كلُّ جنةٍ منها كعرضِ السماء والأرض، ولو وُصل بعضها ببعض ما عِلِمَ طولها إلا الله تعالى^(٢).

وقال ابن بحر^(٣): هو من عَرَضَ المتاع على البيع، لا العَرَضُ المقابل للطول، أي: لو عُرِضَتْ بها لساواها نصيبُ كلِّ واحد منكم.

وجاء إعدادها للمتقين، فخصُّوا بالذكر تشريفاً لهم وإعلاماً بأنهم الأصل في ذلك، وغيرهم تبع لهم في إعدادها، وإن أريدَ بالمتقين متقو الشرك كان عاماً في كل مسلم طائع أو عاصٍ.

﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾ قال ابن عباس والكلبي ومقاتل: السَّرَّاءُ اليسر، والضَّرَّاءُ العُسْر. وقال عبيد بن عمير والضحاك: الرِّخاء والشُّدة. وقيل: في الحياة وبعد الموت بأن يُوصي. وقيل: في الفرح وفي التَّرح. وقيل: فيما يسرُّ كالنفقة على الولد والقربة، وفيما يضُرُّ كالنفقة على الأعداء. وقيل: في ضيافة الغني والإهداء إليه، وفيما يُنفقه على أهل الضَّرِّ ويتصدَّق به عليهم^(٤).

وقيل: في المُنْشَطِ والمُكْرَه. ويحتمل التقييد بهاتين الحالتين، ويحتمل أن يعني بهما جميع الأحوال، لأن هاتين الحالتين لا يخلو المنفق أن يكون على إحداهما. والمعنى: لا يمنعهم حالٌ سرورٍ ولا حالٌ ابتلاءٍ عن بذل المعروف.

وروي عن عائشة أنها تصدَّقت بحبةٍ عنب، وعن بعض السلف ببصلة.

وابتدئ بصفة التقوى الشاملة لجميع الأوصاف الشريفة، ثم جيء بعدها بصفة

(١) ينظر الكلام مفصلاً في المصدر السابق ٥٠٩/١، وتفسير القرطبي ٣١٥/٥-٣١٦.

(٢) تفسير أبي الليث ٢٩٨/١، وتفسير القرطبي ٣١٤/٥.

(٣) هو أبو مسلم الأصفهاني، وكلامه بمعناه في مجمع البيان ١٩٩/٤، وتفسير الرازي ٥/٩.

(٤) تفسير القرطبي ٣١٧/٥.

البذل، إذ كانت أشقَّ على النفس وأدَلَّ على الإخلاص، وأعظم الأعمال للحاجة إلى ذلك في الجهاد ومواساة الفقراء^(١).

ويجوز في «الذين» الإبتاع، والقطع للرفع، والنصب.

﴿وَالْكٰظِمِيْنَ الْغَيْظِ﴾ أي: المُتَمَسِّكِينَ ما في أنفسهم من الغيظ بالصبر، ولا يظهر له أثر، والغيظ أصل الغضب، وكثيراً ما يتلازمان، ولذلك فسَّره بعضهم هنا بالغضب.

والغيظ فعل نفساني لا يظهرُ على الجوارح، والغضبُ فعلٌ لها معه ظهور في الجوارح، وفعلٌ ما ولا بدَّ، ولذلك أُسند إلى الله تعالى، إذ هو عبارة عن أفعاله في المغضوب عليهم، ولا يُسند الغيظُ إليه تعالى^(٢).

ووردت أحاديثُ في كظم الغيظ، وهو من أعظم العبادَةِ. ورُوِيَ عنه ﷺ: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَىٰ إِنْفَاذِهِ، مَلَأَهُ اللهُ أَمْنًا وَإِيمَانًا»^(٣).

وعنه عليه الصلاة والسلام: «ما من جُرْعَةٍ يَتَجَرَّعُهَا الْعَبْدُ خَيْرٌ لَهُ وَأَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ جُرْعَةٍ غَيْظٍ فِي اللهِ»^(٤).

وعن عائشة أنَّ خادماً لها غاظها، فقالت: لله دُرُّ التقوى، ما تركت لذي غيظ شفاءً^(٥).

وقال مقاتل: بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: «إِنْ هَذِهِ فِي أُمَّتِي لَقَلِيلٌ، وَقَدْ كَانُوا أَكْثَرَ فِي الْأُمَمِ الْمَاضِيَةِ»^(٦).

(١) ينظر الكشاف ٤٦٤/١.

(٢) المحرر الوجيز ٥٠٩/١، وتفسير القرطبي ٣١٨/٥.

(٣) أخرجه بهذا اللفظ القضاعي في مسنده (٤٣٧) من طريق سويد بن وهب، عن رجل من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ، عن أبيه. وأورده الزمخشري في الكشاف ٤٦٤/١، وابن عطية في المحرر الوجيز ٥١٠/١. وأخرجه بنحوه أحمد في المسند (١٥٦١٩) من حديث معاذ بن أنس الجهني. قال محققوه: حديث حسن.

(٤) أخرجه أحمد (٦١١٤) بنحوه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، واللفظ أعلاه هو في المحرر الوجيز ٥٠٩/١-٥١٠، وتفسير القرطبي ٣٢٠/٥.

(٥) الكشاف ٤٦٤/١.

(٦) تفسير الثعلبي ١٥١/٢، والكشاف ٤٦٤/١، وتفسير القرطبي ٣١٩/٥ عند تفسير قوله: ﴿وَالْعَاقِبِينَ عَنِ النَّاسِ﴾.

وأُشِدُّ أبو القاسم بن حبيب للعرجي:

وَإِذَا غَضِبْتَ فَكُنْ وَقُورًا كَاظِمًا لِلغَيْظِ تُبْصِرُ مَا تَقُولُ وَتَسْمَعُ
فَكَفَى بِهِ شَرْفًا تَصْبِرُ سَاعَةً يَرْضَى بِهَا عَنْكَ الْإِلَهَ وَيَذْفَعُ^(١)

«وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ» أَي: الْجُنَاةَ وَالْمَسِيئِينَ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو الْعَالِيَةِ
وَالرَّبِيعُ: الْمَمَالِكُ. وَهَذَا مِثَالُ^(٢)، إِذِ الْأَرْقَاءُ تَكْثُرُ ذُنُوبُهُمْ لَجَهْلِهِمْ وَمَلَاذِمَتِهِمْ،
وَإِنْفَاذُ الْعُقُوبَةِ عَلَيْهِمْ سَهْلٌ لِلْقُدْرَةِ عَلَيْهِمْ.

وَقَالَ الْحَسَنُ: «وَالكَاطِمِينَ الْغَيْظَ» عَنِ الْأَرْقَاءِ، وَ«الْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ» إِذَا
جَهَلُوا عَلَيْهِمْ.

ووردت أخبار نبوية في العفو، منها: «ينادي مناد يوم القيامة: أين الذين كانت
أجورهم على الله، فليدخلوا الجنة، فيقال: من ذا الذي أجره على الله؟ فلا يقوم
إلا من عفا»^(٣).

ورواه سفيان^(٤) للرشيد وقد غضب على رجل فخلّاه.

ويجوز في «الكاطمين» و«العافين» القطع إلى النصب والإتباع بشرط إتباع
«الذين يتفقون».

«وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ» الْأَلْفُ وَاللَّامُ لِلْجِنْسِ فَيَتَنَاوَلُ كُلٌّ مُحْسِنًا، أَوْ لِلْعَهْدِ
فَيَكُونُ ذَلِكَ إِشَارَةً إِلَى مَنْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنَ الْمُتَصَفِّينَ بِتِلْكَ الْأَوْصَافِ^(٥)، وَالْأَطْهَرُ
الْأَوَّلُ فَيَعْمُ هُوَلاءُ وَغَيْرَهُمْ.

(١) البيتان في تفسير الثعلبي ١٥١/٢ عن أبي القاسم محمد بن حبيب بإسناده إلى العرجي،
وفيه: وترفع، بدل: يدفع. ونسبهما للعرجي أيضاً القرطبي في تفسيره ٣٢٠/٥.

(٢) بنحوه في المحرر الوجيز ٥١٠/١.

(٣) الحديث في الكشاف ٤٦٤/١ بلفظ: «ينادي مناد يوم القيامة: أين الذين كانت أجورهم
على الله؟ فلا يقوم إلا من عفا». وبنحوه في تفسير القرطبي ٣٢١/٥ من حديث أنس رضي الله عنه،
ونسبه للماوردي.

(٤) هو ابن عيينة كما في الكشاف ٤٦٤/١. ووقع في مطبوع البحر: أبو سفيان. وهو خطأ.

(٥) بنحوه في المصدر السابق.

وهذه الآية في المندوب إليه، ألا ترى إلى حديث جبريل عليه السلام: «ما الإيمان؟»، فبيّن له العقائد، «ما الإسلام؟»، فبيّن له الفرائض، «ما الإحسان؟» قال: «أن تعبد الله كأنك تراه»^(١). فالمعنى أن الله يُحبُّ المحسنين، وهم الذين يُوقِعُونَ الأعمالَ الصالحةَ مراقِبِينَ اللهَ كأنَّهم مشاهدوه.

وقال الحسن: الإحسان أن تعمَّ ولا تخصَّ، كالريح والمطر والشمس والقمر^(٢).

وقال الثوري: الإحسان أن تُحسِنَ إلى المسيء، فإنَّ الإحسان إليه^(٣) مناجزة^(٤) كنفذ السوق^(٥)، حُذِ مَنِّي وهات.

﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِيشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ نزلت في قول الجمهور بسبب نبهان^(٦) التَّمَار، ويكنى أبا مقبل، أثنه امرأة تشتري منه تمرأ فضمَّها وقبلها، ثم ندم. وقيل: ضرب على عجزها^(٧).

والعطف بالواو مشعرٌ بالمغايرة، لمَّا ذَكَرَ الصَّنْفَ الأعلى - وهم المتقون الموصوفون بتلك الأوصاف الجميلة - ذكر مَنْ دونَهُم مَمَّنْ قَارَفَ المعاصي وتاب وأقلع، وليس من باب عطف الصفات واتحاد الموصوف.

وقيل: إنه من عَطَفَ الصفات، وإنه من نعت المتقين. رُوِيَ ذلك عن الحسن.

قال ابن عباس: الفاحشةُ: الرِّزْي، وظلمُ النفس ما دونَه من النَّظَرَةِ واللَّمْسَةِ.

(١) أخرجه أحمد (١٨٤)، ومسلم (٨) من حديث عمر رضي الله عنه.

(٢) تفسير الثعلبي ١٥٢/٢.

(٣) في المصدرين الآتين: إلى المحسن. وهو الأشبه.

(٤) اللفظة مهملة من النقط في (٣د) و(يه)، وفي بعض النسخ: مناجرة. وفي تفسير الثعلبي

١٥٢/٢: مزاجرة وفي تفسير البغوي ٣٥٢/١: تجارة. ولعل صواب العبارة أعلاه: فإن

الإحسان إلى المحسن مناجرة.

(٥) في تفسير الثعلبي: كلمة السوق...

(٦) المثبت من (ز)، ولم يجوّد الاسم في (أ) و(ب) و(٣د) و(ع)، وتحرف في (ج) و(د)

و(د) و(يه) إلى: منهل.

(٧) أسباب النزول للواحدي ص ١١٨. وأشار ابن حجر في الإصابة ١٤٠/١٠ إلى ضعف

الخبر.

وقال مقاتل: الفاحشة الزنى، وظلم النفس سائر المعاصي.
 وقال النخعي: الفاحشة القبايح، وظلم النفس من الفاحشة، وهو لزيادة البيان.
 وقيل: جميع المعاصي، وظلم النفس العمل بغير علم ولا حجة.
 وقال الباقر: الفاحشة النظر إلى الأفعال، وظلم النفس رؤية النجاة بالأعمال.
 وقيل: الفاحشة الكبيرة، وظلم النفس الصغيرة.
 وقيل: الفاحشة ما تُظهِر به من المعاصي. وقيل: ما أخفي منها.
 وقال مقاتل والكلبي: الفاحشة ما دون الزنى من قُبلة أو لَمَسَة أو نظرة
 فيما لا يحل، وظلم النفس بالمعصية.
 وقيل: الفاحشة الذنب الذي فيه تَبَعَة للمخلوقين، وظلم النفس ما بين العبد وبين
 ربه^(١).

وهذه تخصيصات تحتاج إلى دليل، وكثر استعمال الفاحشة في الزنى، ولذلك
 قال جابر حين سمع الآية: زَنُوا وَرَبُّ الْكَعْبَةِ^(٢).

ومعنى «ذكروا الله»: ذكروا وعيده؛ قاله ابن جرير وغيره^(٣). وقيل: العَرَضَ
 على الله؛ قاله الضحَّاك. أو السؤال عنه يوم القيامة؛ قاله الكلبي ومقاتل والواقدي.
 وقيل: نَهَى الله. وقيل: غُفْرَانَهُ. وقيل: تعرَّضوا لذكره بالقلوب ليعتثم على التوبة.
 وقيل: عظيم عفوه فطمعوا في مغفرته. وقيل: إحسانه، فاستَحْيَوْا من إساءتهم.
 وهذه الأقوال كلها على أن الذكر هو بالقلب.

وقيل: هو باللسان، وهو الاستغفار^(٤)، ذكروا الله بقولهم: اللهم اغفر لنا

(١) تنظر بعض الأقوال دون بعض في تفسير كل من الطبري ٦١، والثعلبي ١٥٣/٢، والبغوي ٣٥٣/١، وابن عطية ٥١٠/١، وابن الجوزي ٤٦٢/١.

(٢) تفسير الطبري ٦١/٦، وتفسير الثعلبي ١٥٣/٢، وتفسير ابن المنذر ٣٨٥/١ (وفيه: جابر بن زيد) والمحمر الوجيز ٥١٠/١ (وفيه جابر بن عبد الله). وفي هذه المصادر: زنى القوم، بدل: زنوا.

(٣) تفسير الطبري ٦٢/٢، والبغوي ٣٥٣/١، والكشاف ٤٦٤/١، والمحمر الوجيز ٥١٠/١، وزاد المسير ٤٦٣/١.

(٤) في (أ) و(ع): وقيل هو الاستغفار. وفي (ب) و(د): وقيل الاستغفار.

ذُنُوبَنَا. قاله ابنُ مسعود وأبو هريرة وعطاء في آخرين^(١).

وروي عن أبي هريرة: ما رأيتُ أكثرَ استغفاراً من رسول الله ﷺ^(٢).

ولا بدَّ مع ذكرِ اللسانِ من مواطأة القلب، وإلا فلا اعتبارَ بهذا الاستغفار، ومن استغفرَ وهو مصرٌّ فاستغفاره يحتاجُ إلى استغفار، والاستغفارُ سؤالُ الله بعد التوبة الغفرانَ.

وقيل: ندموا وإن لم يسألوا، والظاهر الأول.

ومفعول «استغفروا»: الله، محذوف لفهم المعنى، أي: فاستغفروه لذنوبهم. وتقدّم الكلام على هذا الفعل وتعديته.

﴿وَمَنْ يَفْعُرْ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ جملة اعتراض بين المتعاطفين، أو بين ذي الحال والحال، وتقدّم الكلام على نظير هذه الجملة إعراباً في قوله: ﴿وَمَنْ يَرْعَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة: ١٣٠].

وهذه الجملة الاعتراضية فيها ترقيق للنفس، وداعية إلى رجاء الله وسعة عفوه، واختصاصه بغفران الذنب.

قال الزمخشري^(٣): وصفَ لذاته بسعة الرّحمة وقربِ المغفرة، وأنَّ التائب من الذنب عنده كمن لا ذنب له، وأنه لا مفزعَ للمذنبين إلا فضلُه وكرمه، وأنَّ عدلُه يُوجب المغفرةَ للتائب، لأنَّ العبد إذا جاء في الاعتذار والتنصّل بأقصى ما يقدرُ عليه وجبَ العفو والتجاوز، وفيه تطيبٌ لنفوس العباد وتنشيطٌ للتوبة، وبعثٌ عليها، وردعٌ عن اليأس والقنوط، وأنَّ الذنوبَ وإنَّ جلَّت فإنَّ عفوه أجلُّ، وكرمه أعظم. والمعنى أنه وخذَه معه مصحّحاتُ المغفرة. انتهى.

وهو كلام حسن غير أنه لم يخرج عن ألفاظ المعتزلة في قوله: وأنَّ عدلُه يُوجب المغفرةَ للتائب، وفي قوله: وجبَ العفو والتجاوز. ولو لم نعلم أنَّ مذهبه

(١) ينظر زاد المسير ١/٤٠٣.

(٢) الزهد لأحمد ص ٥٠، وتفسير القرطبي ٥/٣٢٤.

(٣) الكشاف ١/٤٦٤.

الاعتزال لتأولنا كلامه بأن هذا الوجوب هو بالوعد الصادق، فهو من جهة السمع لا من جهة العقل فقط.

﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أي: ولم يُقيموا على قبيح فعلهم. وهذه الجملة معطوفة على «فاستغفروا» فهي من بعض أجزاء الجزاء المترتب على الشرط.

ويجوز أن تكون الواو للحال، ويكون حالاً من الفاعل في «فاستغفروا»، أي: فاستغفروا لذنوبهم غير مُصِرِّين، و«ما» موصولة اسمية. وجوز أن تكون مصدرية.

قال قتادة: الإصرارُ المُضِيُّ في الذنب قُدماً.

وقال الحسن: هو إتيانُ الذنب حتى يتوب.

وقال مجاهد: لم يُصِرُّوا: لم يَمْضُوا^(١).

وقال السُّدِّيُّ: هو تركُ الاستغفار والسكوت عنه مع الذنب^(٢).

والجملة من قوله: «وهم يعلمون»؛ قال الزمخشري: حال من فعل الإصرار، وحرفُ النفي منصبٌّ عليهما معاً، والمعنى: وليسوا ممن يُصِرُّ^(٣) على الذنوب وهم عالمون بقبحها وبالتهي عنها والوعيدِ عليها، لأنه قد يُعذر من لم يعلم قبح القبيح.

وفي هذه الآيات بيانُ قاطع أنَّ الذين آمنوا على ثلاث طبقات: متقون وتائبون ومُصِرُّون، وأنَّ الجنة للمتقين والتائبين منهم دون المُصِرِّين، ومَنْ خالف في ذلك فقد كابرَ عقله وعاندَ ربَّه. انتهى كلامه. وأخِرُه على طريقته الاعتزالية من أنَّ من مات مُصِراً دخل النار ولا يخرج منها أبداً.

وأجاز أبو البقاء أن يكون «وهم يعلمون» حالاً من الضمير في «فاستغفروا»^(٤). فإن أعرَبنا «ولم يُصِرُّوا» جملةً حاليةً من الضمير في «فاستغفروا» جاز أن يكون

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٧٦٦/٣، والمحمر الوجيز ٥١١/١. وفي تفسير الطبري ٦٧/٦: لم يواقعوا.

(٢) المصادر السالفة، وتفسير الثعلبي ١٥٤/٢، وتفسير البغوي ٣٥٣/١.

(٣) في الكشاف ٤٦٤/١: يصرون.

(٤) الإملاء ١٥٠/١.

«وهم يعلمون» حالاً منه أيضاً، وإن كان «ولم يُصِرُّوا» معطوفاً على «فاستغفروا» كان ما قاله أبو البقاء بعيداً للفصل بين ذي الحال والحال بالجملة.

وأما متعلق العلم فتقدّم في كلام الزمخشريّ، وقال أبو البقاء: «وهم يعلمون» المؤاخذة بها، أو عفو الله عنها.

وقال ابن عباس والحسن: «وهم يعلمون» أنّ تركه أولى من التماذي.

وقال مجاهد وأبو عمار: يعلمون أنّ الله يتوب على من تاب.

وقال السّدي ومقاتل: يعلمون أنهم قد أذنبوا^(١).

وقيل: يذكرون ذنوبهم فيتوبون منها. أطلق اسم العلم على الذكر لأنه من ثمراته.

وقال ابن إسحاق: يعلمون ما حرّمت عليهم.

وقال الحسين بن الفضل: يعلمون أنّ لهم ربّاً يغفر الذنب^(٢).

وقال ابن بحر: يعلمون بالذنب. وقيل: يعلمون العفو عن الذنوب وإن كثرت.

﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا﴾
«أولئك» إشارة إلى الصّنفين، وجوّز أن يكون مختصّاً بالصّنف الثاني، ويكون «والذين إذا فعلوا» مبتدأ، و«أولئك» وما بعده خبره، و«جزاؤهم مغفرة» مبتدأ وخبر في موضع خبر «أولئك»، وثمّ محذوف، أي: جزاء أعمالهم مغفرة من ربّهم لذنوبهم.

قال ابن عطية^(٣): أوجب على نفسه بهذا الخبر الصادق قبول توبة التائب، وليس يجب عليه تعالى من جهة العقل شيء، بل هو بحكم الملك لا معقّب لأمره.

وقال الزمخشري: قال: «أجر العاملين» بعد قوله: «جزاؤهم» لأنهما في معنى واحد، وإنما خالف بين اللفظين لزيادة التنبيه على أنّ ذلك جزاء واجب على عمل، وأجر مستحقّ عليه، لا كما يقول المبطلون.

(١) ينظر ما سلف في زاد المسير ١/٤٦٤.

(٢) ينظر تفسير البغوي ١/٣٥٣، والمحرر الوجيز ١/٥١١، وتفسير القرطبي ٥/٣٢٧.

(٣) المحرر الوجيز ١/٥١١.

وَرُويَ أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أوحى إلى موسى عليه السلام: ما أقلَّ حياءَ مَنْ يطمعُ في جَنَّتِي بغيرِ عملٍ، كيف أجودُ برحمتي على من ييخلُ بطاعتي.

وعن شهرِ بنِ حَوْشبٍ: طلبُ الجنةِ بلا عملٍ ذنبٌ من الذنوب، وانتظارُ الشفاعةِ بلا سببٍ نوعٌ من الغرور، وارتجاءُ الرحمةِ ممَّن لا يُطاعُ حُقوقَ وجِهالةِ.

وعن الحسن: يقولُ اللهُ يومَ القيامةِ: جُوزُوا الصراطَ بعفوي، وادخُلُوا الجنةَ برحمتي، واقتسموها بأعمالكم.

وعن رابعة البصرية أنها كانت تُنشد:

تَرْجُو النجاةَ ولم تَسْأَلْكَ مَسالِكِها إِنَّ السَّفينةَ لا تجري على اليَبَسِ
انتهى ما ذكره^(١).

والبيت الذي كانت رابعة تُنشدُه هو لعبد الله بن المبارك^(٢).

وكلامُ الزمخشري جارٍ على مذهبه الاعتزالي من أنَّ الإيمانَ دونَ عملٍ لا ينفعُ في الآخرة.

﴿وَنِعَمَ أَجْرُ الْعَمَلِينَ﴾ المخصوصُ بالمدح محذوف، تقديره: ونعمَ أجرُ العاملين ذلك، أي: المغفرة والجنة.

﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكذِبِينَ﴾^(٣)
الخطابُ للمؤمنين، والمعنى أنه إن ظهرَ عليكم الكفار يومَ أحدٍ، فإنَّ حُسنَ العاقبةِ للمتقين، وإن أُدبِلَ الكفارُ فالعاقبةُ للمؤمنين، وكذلك كفاركم هؤلاء عاقبتهم إلى الهلاك.

وقال النقَّاش: الخطابُ للكفار؛ لقوله بعدُ: «ولا تهنوا»^(٣).

(١) الكشاف ١/٤٦٥. وينظر تفسير الثعلبي ٢/١٥٤.

(٢) نسبة ابن حبان في روضة العقلاء ص ٢٨٥، وأبو الفرج في الأغاني ٤/١٠٦ لأبي العتاهية مع بيتين آخرين في عظة له لهارون الرشيد. وزاد صاحب زهر الآداب ٢/٨١٥ بيتاً رابعاً.

(٣) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ١/٥١١ وقال: وذلك قلق.

ولما ذكرَ تعالى الجُمْلَ المعترضة في قصة أحد عاد إلى إكمالها، فخاطبهم بأنه إن وقعت إدالة الكفار، فالعاقبة للمؤمنين.

والمعنى: قد تقدّمت ومضت. قال الزجاج^(١): أهلُ سنن، أي: طرائق، أو أمم على شرح المفضّل أنّ السُنَّةَ الأُمَّةَ^(٢). وقال الحسن: سُنَّةٌ: أقضية في إهلاك الأمم السالفة عادٍ وثمودٍ وغيرهم^(٣). وقال ابن زيد: أمثال^(٤). وقال ابن عباس: وقائع.

وطلبُ السَّيْرِ في الأرض - وإن كانت أحوالٌ من تقدّم تدرك بالأخبار دون السَّيْرِ - لأنّ الأخبار إنما تكون ممّن سارَ وعايَنَ، وعنه تُنقل، فطلب منه الوجهُ الأكمل، إذ للمشاهدة أثرٌ أقوى من أثر السَّماع.

وقيل: السَّيْر هنا مجازٌ عن التّفكّر، وهو من تشبيه المعقول بالمحسوس.

وقال الجمهور: النظر هنا من نظر العين. وقال قوم: هو بالفكر.

والجملة الاستفهامية في موضع المفعول لـ «انظروا»؛ لأنها معلقة، و«كيف» في موضع نصب خبر «كان». والمعنى: ما سُنَّةُ الله في الأمم المكذّبين من وقائعه؟ كما قال تعالى: ﴿فَكَلَّا أَخَذْنَا بِذُنُوبِهِمْ﴾ [العنكبوت: ٤٠]، الآية، ﴿وَقَتَلُوا تَفْتِيلًا * سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ﴾ [الأحزاب: ٦١-٦٢].

وفي هذه الآية دلالة على جواز السفر في فجاج الأرض للاعتبار، ونظير ما حوّث من عجائب مخلوقات الله تعالى، وزيارة الصالحين، وزيارة الأماكن المعظمة كما يفعله سياح هذه الملة، وجواز النظر في كتب المؤرخين؛ لأنها سبيل إلى معرفة سير العالم، وما جرى عليهم من المثّلات.

﴿هَذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ قال الحسن وقتادة وابن جريج والربيع: الإشارة إلى القرآن. وقيل: الإشارة إلى قوله: «قد خلّت من قبلكم سنن».

(١) معاني القرآن ٤٧٠/١.

(٢) تفسير الثعلبي ١٥٥/٢، وتفسير القرطبي ٣٣٢/٥.

(٣) بنحوه في زاد المسير ٤٦٥/١ عن مجاهد.

(٤) تفسير الطبري ٧٣/٦، وتفسير القرطبي ٣٣٣/٥.

قاله ابنُ إسحاق والطبري وجماعة، أي: هذا تفسيرٌ للناس إن قَبِلوه. وقال الشعبي: هذا بيانٌ للناس من العمى^(١).

وقال الزمخشري^(٢): «هذا بيانٌ للناس» إيضاحٌ لسوء عاقبة ما هم عليه من التكذيب، يعني حثهم على النَّظَر في سوء عواقب المكذِّبين قبلهم، والاعتبار بما يُعابنون من آثار هلاكهم. «وهدى وموعظةٌ للمتقين»: يعني أنه مع كونه بياناً وتنبهاً للمكذِّبين فهو زيادةٌ تشبَّهت وموعظةٌ للذين اتَّقَوْا من المؤمنين، ويجوزُ أن يكون «قَدْ خَلَّتْ» جملةً معترضةً للبعث على الإيمان وما يستحقُّ به ما ذَكَر من أجر العاملين، ويكون قوله: «هذا بيانٌ» إشارةً إلى ما لَخَّص ويَبِّين من أمر المتقين والتائبين والمُصْرِبِينَ. انتهى كلامه. وهو حسن.

ولمَّا كان ظاهراً واضحاً قال: «بيانٌ للناس»، ولما كانت الموعظة والهُدَى لا يكونانِ إلا لمن اتَّقَى خَصَّ بذلك المتقين؛ لأن من عمِيَ فِكْرُهُ وَقَسَا فؤادُهُ لا يهتدي ولا يتعظ، فلا يناسبُ أن يضافَ إليه الهدى والموعظة^(٣).

﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿١٣٦﴾ لَمَّا انْهَزَمَ مَنْ انْهَزَمَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، أقبل خالدٌ يريدُ أن يعلوَ الجبلَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا يعلُنَّ علينا، اللهم لا قوَّةَ لنا إلا بك». فنزلت. قاله ابن عباس، وزاد الواقدي أن رُماةَ المسلمين صعدوا الجبلَ ورَمَوْا حَيْلَ المشركين حتى هزموهم، فذلك قوله: ﴿وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ﴾^(٤).

وقال القرطبي^(٥): وأنتم الغالبون بعد أخذ. فلم يخرجوا بعد ذلك إلا ظفروا في كلِّ عسكرٍ كان في عهده عليه الصلاة والسلام، وفي كلِّ عسكرٍ كان بعدُ، ولو لم يكن فيه إلا واحدٌ من الصحابة.

(١) تفسير الطبري ٧٤-٧٥، والمححر الوجيز ١/٥١٢، وزاد المسير ١/٤٦٥.

(٢) الكشاف ١/٤٦٥.

(٣) بنحوه في المححر الوجيز ١/٥١٢.

(٤) الخبر بتمامه في أسباب النزول للواحد ص ١٢٠ وتفسير القرطبي ٣٣٤/٥ عن ابن عباس. وأخرجه دون الزيادة الطبري ٧٩/٦. وعند الطبري والواحد: اللهم لا يعلون علينا. وأخرجه أيضاً الطبري ٧٨/٦ بنحوه عن ابن جريج.

(٥) في تفسيره ٣٠١/٥، ونقله القرطبي عن تفسير أبي الليث ٣٠١/١.

وقال الكلبي: نزلت بعد أحد حين أمروا بطلب القوم مع ما أصابهم من الجراح وقال: «لا يخرج إلا من شهد معنا أمس». فاشتد ذلك على المسلمين، فنزلت^(١).

نهاهم عن أن يضعفوا عن جهاد أعدائهم، وعن الحزن على من استشهد من إخوانهم، فإنهم صاروا إلى كرامة الله؛ قاله ابن عباس. أو لأجل هزيمتهم وقتلهم يوم أحد؛ قاله مقاتل. أو لما أصاب النبي ﷺ من شجوه وكسر رباعيته، ذكره الماوردي. أو لما فات من الغنيمه؛ ذكره أحمد النيسابوري. أو لمجموع ذلك^(٢).

وأنسهم بقوله: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ أي: الغالبون وأصحاب العاقبة، وهو إخبار بعلو كلمة الإسلام. قاله الجمهور، وهو الظاهر.

وقيل: «أنتم الأعلون» أي: قد أصبتم ببذر ضعف ما أصابوا منكم بأحد أسراً وقتلاً، فيكون «وأنتم الأعلون» نصباً على الحال، أي: لا تحزنوا عاليين، أي: منصورين على عدوكم. انتهى.

وأما كونه من علوهم الجبل كما أشير إليه في سبب النزول؛ فروي ذلك عن ابن عباس وابن جبير^(٣).

قال ابن عطية: ومن كرم الخلق أن لا يهين الإنسان في حربه وخصامه ولا يلين إذا كان مُحِقّاً، وأن يتقصى جميع قدرته ولا يضرع ولو مات، وإنما يحسن اللين في السلم والرضا، ومنه قوله عليه الصلاة والسلام: «المؤمن هين لين» و«المؤمنون هينون لينون»^(٤).

(١) تفسير الثعلبي ١٥٦/٢. وفيه بعده قوله: ودليله قوله تعالى: ﴿وَلَا تَهْتُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ﴾.

(٢) الأقوال في زاد المسير ٤٦٦/١. وقول النيسابوري (وهو الواحدي) ذكره في الوسيط ٤٩٦/١ عن المفسرين، وأما هو فقال: هذه الآية تسلية للنبي ﷺ وللمسلمين من الله تعالى لما نالهم يوم أحد من القتل والجرح.

(٣) كذا في النسخ. وأغلب الظن أنه محرف عن: ابن جريج، وقد أخرجه الطبري عنه كما سلف قبل أربع تعليقات. والكلام بنحوه في المحرر الوجيز ٥١٣/١.

(٤) المحرر الوجيز ٥١٢/١. ولفظا الحديثين قطعان منهما أخرجهما البيهقي في شعب الإيمان (٨١٢٧) و(٨١٢٨) و(٨١٢٩).

وقال منذر بن سعيد: يجبُ بهذه الآية ألا يُودَعَ العدو ما كانت للمسلمين قوَّة وشوكة، فإن كانوا في قُطرٍ ما على غير ذلك فيُنظَرُ الإمام لهم في الأصلح. انتهى^(١).

وفي قوله: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ دلالة على فضيلة هذه الأمة إذ خاطبهم مثل ما خاطب موسى كليمه صلى الله وسلم على نبيِّنا وعليه إذ قال له: ﴿لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى﴾ [طه: ٦٨].

وتعلَّق قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ بالنهي، فيكون ذلك هزًّا للنفوس يُوجب قوَّة القلب والثقة بصنع الله وقلة المبالاة بالأعداء، أو بالجملة الخبرية، أي: إن صدقتُم بما وعدكم وبشركم به من الغلبة، ويكون شرطاً على بابِه يحصل به الطعن على مَنْ ظهر نفاقه في ذلك اليوم، أي: لا تكون الغلبة والعلو إلا للمؤمنين، فاستمسكوا بالإيمان.

﴿إِنْ يَمْسِكُمْ فَزِجٌّ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَزِجٌّ مِثْلُهُ﴾ المعنى: إن نالوا منكم يوم أحد، فقد نلتم منهم يوم بدر، ثم لم يضعفوا أن قاتلوكم بعد ذلك، فلا تضعفوا أنتم، أو فقد مسَّ القوم في غزوة أحد قبل مخالفة أمر رسول الله ﷺ، ونحوه: ﴿فَلْيَنْهَمِ بِالْمَوْتِ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنْ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ [النساء: ١٠٤]. وهذه تسليَّة منه تعالى للمؤمنين، والتأسي في أعظم مسألة.

وقالت الخنساء:

ولولا كثرة الباكين حولي وما يبكون ومثل أخي ولكن
على إخوانهم لقتلت نفسي أعزِّي النفس عنه بالتأسي
والمثلية تصدق بأدنى مشابهة.

قال ابن عباس والحسن: أصاب المؤمنين يوم أحد ما أصاب المشركين يوم بدر، استشهد من المؤمنين يوم أحد سبعون^(٢).

وقال الزمخشري^(٣): قتل يومئذ - أي: يوم أحد - خلق من الكفار، ألا ترى إلى

(١) المحرر الوجيز ١/٥١٣.

(٢) سترد الأقوال عند تفسير الآية (١٦٥) ﴿أَوْ لَمَّا أَصَبْتُمْ مِصْبِيَّةً قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا﴾.

(٣) الكشاف ١/٤٦٦.

قوله تعالى: ﴿إِذْ تَحْسُونَهُمْ بِإِذْنِهِ﴾؟ فعلى قوله يكون مَسَّ القَوْمِ القَرْحُ يومَ أُحُدٍ، كما مَسَّ المؤمنينَ يومَ أُحُدٍ، وعلى قول ابن عباس يكون مَسُّ القَرْحِ يومَ بدر^(١).

وأبعدَ مَنْ ذهبَ إلى أن القَوْمَ هنا الأُمَّمُ التي قد خلت، أي: نالَ مؤمنهم من أذى كافرهم مثلُ الذي نالكم من أعدائكم، ثم كانت العاقبةُ للمؤمنين، فلکم بهم أسوة، فإنَّ تأسيكم بهم ممَّا يخففُ ألمكم ويثبتُ عند اللقاء أقدامكم.

وقرأ الأخوان وأبو بكر والأعمش من طريقه^(٢): «قَرْحٌ» بضم القاف فيهما، وبإقاي السبعة بالفتح، والسبعة على تسكين الراء^(٣).

قال أبو علي: والفتح أولى. انتهى^(٤). ولا أولوية، إذ كلاهما متواتر.

وقرأ أبو السَّمَّال وابنُ السَّمِينِ: «قَرْحٌ» بفتح القاف والراء، وهي لغة، كالظَّرْدِ والظَّرْدِ، والشَّلِّ والشَّلِّ^(٥)، وقرأ الأعمش: «إِنْ تَمَسَّنْكُمْ» بالتاء من فوق «قَرْحٌ» بالجمع^(٦).

وجواب الشرط محذوف تقديره: فتأسؤا فقد مَسَّ القَوْمَ قَرْحٌ، لأنَّ الماضي معنًى يمتنع أن يكون جواباً للشرط، ومن زعم أن جواب الشرط هو «فقد مَسَّ» فهو ذاهل^(٧).

(١) من قوله: أُحُدٌ كما مَسَّ المؤمنين... إلى هذا الموضع، سقط من المطبوع.

(٢) إن صحَّ ما وقع أعلاه فهو من رواية الأكاير عن الأصاغر، فالأعمش من شيوخ أبي بكر، أو أنه من رواية الأقران، فأبو بكر راوي عاصم، وقرأ الأعمش أيضاً على عاصم. والله أعلم، وينظر تهذيب الكمال ٧/١٢ و١٣٠/٣٣، وطبقات القراء ٣١٥/١.

(٣) السبعة ص ٢١٦، والتيسير ص ٩٠. والقراءة عن الأعمش في تفسير الثعلبي ١/١٥٧، وإتحاف فضلاء البشر ص ٢٢٨. والمراد بالأخوين حمزة والكسائي.

(٤) الحجة ٣/٧٩. وذكر ابن عطية في المحرر الوجيز ١/٥١٣ نحو كلام أبي علي.

(٥) المحتسب ١/١١٦، والمحرر الوجيز ١/٥١٤ عن ابن السمين. والقراءات الشاذة ص ٢٢، والكشاف ١/٤٦٦ عن أبي السَّمَّال.

(٦) المحرر الوجيز ١/٥١٣.

(٧) ذكر السمين في الدرِّ المصون ٣/٤٠٤ أن غالب النُّحاة جعلوه جواباً متأولين له، فقدروا شيئاً مستقبلاً، لأنه لا يكون التعليق إلا في المستقبل، وقوله: «فقد مَسَّ القَوْمَ قَرْحٌ مثله» ماضٍ محقق، وذلك التأويل هو التبيين: فقد تبين مَسُّ القَرْحِ للقَوْمِ.

﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ أخبر تعالى على سبيل التسلية أن الأيام على قديم الدهر لا تبقى لناسٍ على حالة واحدة. والمراد بالأيام أوقات الغلبة والظفر، يُصَرِّفُهَا اللهُ عَلَى مَا أَرَادَ، تَارَةً لِهَؤُلَاءِ وَتَارَةً لِهَؤُلَاءِ، كما جاء: الْحَرْبُ سِجَالٌ^(١). وقال:

فَيَوْمٌ عَلَيْنَا وَيَوْمٌ لَنَا وَيَوْمٌ نُسَاءُ وَيَوْمٌ نُسَرُّ^(٢)

وسمع بعض العرب الأقحاح قارئاً يقرأ هذه الآية فقال: إنما هو: نُداوِلُهَا بَيْنَ الْعَرَبِ، فُقِيلَ لَهُ: إِنَّمَا هُوَ: بَيْنَ النَّاسِ. فقال: إِنَّا اللهُ، ذَهَبَ مُلْكُ الْعَرَبِ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ^(٣).

وَقُرِئَ شَادَاً: «يُدَاوِلُهَا» بِالْيَاءِ، وَهُوَ جَارٍ عَلَى الْعَيْبَةِ قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ. وقراءة النون فيها التفاتٌ وإخبارٌ بنون العظمة المناسبة لمداولة الأيام.

و«الأيام» صفة لـ «تلك»، أو بدل، أو عطف بيان، والخبر «نُدَاوِلُهَا»، أو خبر لـ «تلك» و«نُدَاوِلُهَا» جملة حالية.

﴿وَيَعْلَمَ اللهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ هذه لام «كي» قبلها حرفُ العطف، فتتعلق بمحذوف متأخر، أي: فَعَلْنَا ذَلِكَ^(٤)، وهو المداولة، أو نيلُ الكفار منكم.

أو هو معطوفٌ على سبب محذوف هو وعامله، أي: فَعَلْنَا ذَلِكَ لِيَكُونَ كَيْتٌ وَكَيْتٌ وَلِيَعْلَمَ. هكذا قَدَّرَهُ الزَّمخَشَرِيُّ^(٥) وغيره، ولم يعين فاعلَ الْعَلَّةِ المحذوفة، إنما كَتَبَ عَنْهُ بِكَيْتٍ وَكَيْتٍ، وَلَا يُكْنَى عَنِ الشَّيْءِ حَتَّى يُعْرَفَ، ففي هذا الوجه حَذَفُ الْعَلَّةِ وَحَذْفُ عَامِلِهَا وَإِبْهَامُ فَاعِلِهَا، فالوجهُ الأوَّلُ أظهر، إذ ليس فيه غيرُ حَذْفِ الْعَامِلِ.

(١) هذا القول للمنذر بن ماء السماء كما ذكر الثعالبي في «الإعجاز والإيجاز» ص ٦١. وقاله أبو سفيان يوم أحد ينظر «مسند» أحمد (٢٦٠٩).

(٢) البيت للنير بن تُوَلِّبَ كما في الكتاب ٨٦/١، والمؤتلف والمختلف للآمدي ص ٢٢ (في ذكر الأخطل بن حماد). وهو بلا نسبة في ثمار القلوب ص ٦٤١، والكشاف ٤٦٦/١، وتفسير القرطبي ٣٣٥/٥.

(٣) المحرر الوجيز ٥١٤/١.

(٤) أي إن التقدير: وليعلم الله فعلنا ذلك.

(٥) الكشاف ٤٦٦/١.

و«يعلم» هنا ظاهره التعدي إلى واحد، فيكون كـ «عَرَفَ»^(١). وقيل: يتعدى إلى اثنين، الثاني محذوف، تقديره: مميّزين بالإيمان من غيرهم، أي: الحكمة في هذه المداولة أن يصيرَ الذين آمنوا متميّنين عمّن يدّعي الإيمان بسبب صبرهم وثباتهم على الإسلام.

وعلمُ الله تعالى لا يتجدّد، بل لم يزل عالماً بالأشياء قبل كونها، وهو من باب التمثيل بمعنى: فعَلْنَا ذلك فِعْلًا من يريد أن يعلم من الثابت على الإيمان منكم من غير الثابت^(٢).

وقيل: معناه: ليظهرَ في الوجود إيمانَ الذين قد علم أزلًا أنهم يؤمنون، ويساوقُ علمه إيمانهم ووجودهم، وإلا فقد عَلِمَهُم في الأزل، إذ علمه لا يطرأ عليه التغيير، ومثله أن يضربَ حاكمٌ رجلاً، ثم يبيّن سببَ الضرب ويقول: فعلتُ هذا التبيين لأضرب مستحقاً، معناه: ليظهرَ أنّ فعلي وافق استحقاقه^(٣).

وقيل: معناه: وليعلمهم علماً يتعلّق به الجزاء، وهو أن يعلمهم موجوداً منهم الثابت.

وقيل: العلمُ باقي على مدلوله، وهو على حذف مضاف، التقدير: وليعلم أولياء الله. فأسند ذلك إلى نفسه تفخيماً.

﴿وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ﴾ أي: بالقتل في سبيله، فيكرمهم بالشهادة. يعني: يوم أحد. وقد وردَ في فضل الشهيد غيرُ ما آية وحديث. أو: شهداء على الناس يوم القيامة، أي: وليتخذ منكم من يصلح للشهادة على الأمم يوم القيامة بما يبني به صبركم على الشدائد، من قوله تعالى: ﴿لِيَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾^(٤) [البقرة: ١٤٣] والقولُ الأوّلُ أظهر وأليقُ بقصّة أحد.

﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ أي: لا يحب من لا يكون ثابتاً على الإيمان صابراً

(١) ذكر السمين في الدر المصون ٤٠٦/٣ أن هذا مُشكَل لأنه لا يجوز وصف الله تعالى بذلك لأن المعرفة تستدعي جهلاً بالشيء.

(٢) ينظر الكشاف ٤٦٦/١.

(٣) المحرر الوجيز ٥١٤/١.

(٤) ذكره الزمخشري ٤٦٦/١.

على الجهاد. وفيه إشارة إلى مَنْ^(١) انخزل يومَ أُحد كعبد الله بن أبيّ وأتباعه من المنافقين، فإنهم بانخزالهم لم يظهر إيمانهم، بل نجمَ نفاقهم، ولم يصلحوا لاتخاذهم شهداء بأن يقتلوا في سبيل الله، وفي ذلك إشارة أيضاً إلى أن ما فعل من إدالة الكفار ليس سببه المحبة منه تعالى لهم، بل ما ذكر من الفوائد من ظهور إيمان المؤمن وثبوته واصطفائه مَنْ شاء من المؤمنين للشهادة.

وهذه الجملة اعترضت بين بعض العلل وبعض لما فيها من التشديد^(٢) والتأكيد، وأن مناط انتفاء المحبة هو الظلم، وهو دليل على فحاشته وقبحه من سائر الأوصاف القيحة.

﴿وَلِيَخِصَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ أي: يُظهِرُهُم من الذنوب وَيُخَلِّصُهُم من العيوب وَيُصَفِّيُهُمْ. قال ابن عباس والحسن ومجاهد والسُّدِّي ومقاتل وابن قتيبة في آخرين: التمحيص: الابتلاء والاختبار^(٣). قال الشاعر:

رَأَيْتُ فُضَيْلاً كَانَ شَيْئاً مُلْفَفًا فَكَشَفَهُ التَّمْحِصُ حَتَّى بَدَأَ لِيَا^(٤)
وقال الزجاج: التنقية والتخليص، وذكره عن المبرد وعن الخليل^(٥).

وقيل: التطهير؛ قال الفراء: هو على حذف مضاف، أي: وليمحص الله ذنوب الذين آمنوا^(٦).

(١) في (١د) والمطبوع: إلى أن من.

(٢) في (ح) و(١د) و(يه): التسديد.

(٣) زاد المسير ١/٤٦٧. وينظر «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١١٢، و«تفسير» الطبري ٦/٨٩، و«المحرر الوجيز» ١/٥١٤.

(٤) البيت لعبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر كما في غريب القرآن ص ١١٢-١١٣، وعيون الأخبار ٣/٧٥، والكامل ١/٢٧٦، وذكر محققه في حواشيه أنه جاء في هامش نسخة مغلطاي للكامل عن أبي نعيم أن فضيلاً هو فضيل بن السائب بن الأقرع الثقفي. اهـ. وفي رواية الأغاني ١٢/٢١٤: رأيت فضيلاً. ويعني به صديقه قصي بن ذكوان وكان قد عتب عليه. وروايته فيه في ١٢/٢٣٣: وإن حسينا كان... فمحصه التكشيف... ويعني حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن العباس.

(٥) هو في معاني القرآن للزجاج ١/٤٧٢ عن المبرد، عن الخليل. (دون واو بينهما).

(٦) هو بمعناه في معاني القرآن للفراء ١/٢٣٥، وبلغظه أعلاه عنه في تفسير القرطبي ٥/٣٣٨. وينظر النكت والعيون ١/٤٢٦.

﴿وَيَمْحَقَ الْكٰفِرِيْنَ﴾ أي: يُهْلِكُهُمْ شيئاً فشيئاً. والمعنى أن الدولة إن كانت للكافرين على المؤمنين كانت سبباً لتمييز المؤمن من غيره، وسبباً لاستشهاد من قُتل منهم، وسبباً لتطهير المؤمن من الذنب، فقد جمعت فوائد كثيرة للمؤمنين، وإن كان النصر للمؤمنين على الكافرين كان سبباً لمحقتهم بالكلية واستئصالهم. قاله ابن عباس^(١).

وقال ابن عباس أيضاً: يَنْقُصُهُمْ وَيُقَلِّلُهُمْ. وقاله الفراء^(٢).

وقال مقاتل: يُذْهَبُ دَعْوَتُهُمْ؛ وقيل: يُحْبَطُ أَعْمَالُهُمْ. ذكره الزجاج^(٣). فيكون على حذف مضاف.

والظاهر أن المراد بالكافرين هنا طائفة مخصوصة، وهم الذين حازبوا رسول الله ﷺ، لأنه تعالى لم يمحق كل كافر، بل كثير منهم باقٍ على كفره، فلفظة «الكافرين» عامٌ أريد به الخصوص.

قيل: وقابل تمحيص المؤمن بمحق الكافر، لأن التمحيص إهلاك الذنوب، والمحق إهلاك النفوس، وهي مقابلة لطيفة في المعنى. انتهى^(٤).

وفي ذكر ما يلحق المؤمن عند إدالة الكفار تسليّة لهم، وتبشيرٌ بهذه الفوائد الجليلة، وأن تلك الإدالة لم تكن لهوانٍ بهم، ولا لحطّ^(٥) من أقدارهم، بل لما ذكر تعالى.

وقد تضمّنت هذه الآيات فنوناً من الفصاحة والبديع والبيان:

من ذلك الاعتراضُ في «والله يحبُّ المحسنين»، وفي «ومن يغفرُ الذنوبَ إلا الله»، وفي «والله لا يحبُّ الظالمين».

(١) ينظر الكشاف ٤٦٦/١، والمحرر الوجيز ٥١٤/١، وتفسير الرازي ١٨/٩. وليحرر نسبة القول لابن عباس.

(٢) في معاني القرآن للفراء ٢٣٥/١: ينقصهم ويُفنيهم.

(٣) معاني القرآن له ٤٧١/١، وفيه: ليستأصلهم. ثم قال الزجاج: وجائز أن يكون «يمحقهم»: يحبط أعمالهم. اهـ. والأقوال أعلاه في زاد المسير ٤٦٨/١.

(٤) تفسير الرازي ١٨/٩.

(٥) في (أ) و(د) و(ع) و(هـ): تحطّ، وفي (د): حظّ.

وتسمية الشيء باسم سببه في «إلى مغفرة من ربكم».
 والتشبيه في «عرضها السماوات والأرض». وقيل: هذه استعارة.
 وإضافة الحكم إلى الأكثر في «أعدت للمتقين» وهي معدة لهم ولغيرهم من
 العصاة.

والطباق في «السراء والضراء»، وفي «ولا تهنوا» و«الأغلوّن» لأنّ الوهن والعُلوّ
 ضدّان، وفي «آمنوا» و«الظالمين» لأنّ «الظالمين» هنا هم «الكافرون»، وفي «آمنوا»
 و«يمحقّ الكافرين».

والعامُّ يُرادُّ به الخاصُّ في «والعافين عن الناس» يعني مَنْ ظَلَمَهُمْ، أو
 المماليك.

والتكرار في «واتّقوا الله» و«اتّقوا النار»، وفي لفظ الجلالة، وفي «والله يُحبُّ»
 و«ذكروا الله»، وفي «وليعلم الله»، «والله لا يحبُّ»، «وليمحصّ الله»، وفي «الذين
 ينفقون» و«الذين إذا فعلوا».

والاختصاص في «يحبُّ المحسنين»، وفي «وهم يعلمون»، وفي «عاقبة
 المكذّبين»، وفي «موعظة للمتقين»، وفي «إن كنتم مؤمنين»، وفي «لا يحبُّ
 الظالمين»، وفي «وليمحصّ الله الذين آمنوا»، وفي «ويمحقّ الكافرين».

والاستعارة في «فسيروا» على أنه من سَيرِ الفكرِ لا القَدَم، وفي «وأنتم
 الأغلوّن» إذا لم تكن من عُلوّ المكان، وفي «وتلك الأيام نداؤها»، وفي
 «وليمحصّ» و«يُمحقّ».

والإشارة في «هذا بيان»، وفي «وتلك الأيام».

وإدخال حرف الشرط في الأمر المحقّق في «إن كنتم مؤمنين» إذا علّق عليه
 النهي.

والحذف في عدّة مواضع.



﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ ﴿١٤٢﴾
 وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ نَظَرُونَ ﴿١٤٣﴾ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ
 قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ
 فَلَنْ يَصُرَ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ
 اللَّهِ كِنًىً مُؤَجَّلًا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا
 وَسَجَّزَى اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٥﴾ وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴿١٤٦﴾ وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ
 لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿١٤٧﴾ فَكَانَهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ
 الدُّنْيَا وَحَسْنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٤٨﴾ يَتَّخِذُ الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَطِيعُوا
 الَّذِينَ كَفَرُوا بَرُدُّكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ
 خَيْرُ النَّاصِرِينَ ﴿١٥٠﴾ سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ
 يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَيَنْسَ مَنْوَى الظَّالِمِينَ ﴿١٥١﴾ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ
 وَعَدَهُ إِذْ تَحُسُّوهُم بِأُذُنَيْهِ حَتَّى إِذَا فُشِلْتُمْ وَتَنْدَرَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ
 مَا أَرْسَلَكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ
 صَرَّفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾﴾

المفردات «كأين» كلمة يُكثَرُ بها، بمعنى «كم» الخبرية، وقل الاستفهامُ بها، والكاف
 للتشبيه دخلت على «أي»، وزال معنى التشبيه. هذا مذهب سيبويه والخليل.
 والوقف على قولهما بغير تنوين.

وزعم أبو الفتح أن «أيا» وزنه فعلٌ، وهو مصدر: أوى بأوي: إذا انضمَّ
 واجتمع، أصله: أوي، عمل فيه ما عمل في «طوي»^(١) مصدر «طوى». وهذا كله
 دعوى لا يقوم دليل على شيء منها، والذي يظهر أنه اسم مبني بسيط لا تركيب
 فيه، يأتي للتكثير، مثل «كم».

وفيه لغات: الأولى: وهي التي تقدّمت. و«كأين»^(٢) ومن ادّعى أن هذه اسم

(١) والأصل في طوي: طوي، اجتمعت الياء والواو، وسُبقت إحداهما بالسكون، فقلبت الواو
 ياءً وأدغمت في الياء. قاله السمين في الدر المصون ٣/٤٢٥. وينظر المحتسب ١/١٧١.

(٢) زنة: كاعن. وهي أكثر استعمالاً في لسان العرب وأشعارها كما سيرد من كلام المصنف

فاعل من «كَانَ» فقوله بعيد. و«كَئِن» على وزن: كَعِن، و«كَأَيِّن»، و«كَئِيْن»، ويوقَّف عليها بالنون.

وأكثر ما يجيء تمييزها مصحوباً بـ «مِنْ» وهم ابنُ عصفور في قوله: إنه يلزمه «من». وإذا حُذفت انتصب التمييزُ سواءً أُولِيهَا أم لم يَلِها، نحو قول الشاعر:

أَطْرُدُ الْيَأْسَ بِالرَّجَاءِ فَكَأَيِّنْ أَلْمَأْ حُمَّ يُسْرُهُ بَعْدَ عُسْرِ^(١)

وقول الآخر:

وَكَائِنٌ لَنَا فَضْلاً عَلَيْكُمْ وَنِعْمَةٌ قَدِيمًا وَلَا تَذُرُونَ مَا مَنُّ مُنْعِمٍ^(٢)

الرُّعْبُ: الخوف. رَعْبَتُهُ فهو مَرْعُوبٌ، وأصله من الجِلءِ، يقال: سَيْلٌ رَاعِبٌ يَمَلأُ الوادي، وَرَعَبْتُ الحوضَ: مَلَأْتُهُ.

السُّلْطَانُ: الحُجَّةُ والبُرْهَانُ، ومنه قيل للوالي: سُلْطَانٌ. وقيل: اشتقاق السلطان من السَّلِيْطِ، وهو ما يُضِيءُ به السَّرَاجُ من دُھنِ السُّنْمِيسِ. وقيل: السَّلِيْطُ: الحديد^(٣)، والسَّلَاةُ: الحِدَّةُ، والسَّلَاةُ من التَّسْلِيْطِ، وهو القهر، والسُّلْطَانُ من ذلك، فالنون زائدة. والسَّلِيْطَةُ: المرأة الصَّخَّابَةُ، والسَّلِيْطُ: الرجل الفصيح اللسان.

المَثْوَى مَفْعَلٌ، من: ثَوَى يَثْوِي: أقامَ، يكون للمصدر والزَّمان والمكان، والثَّوَاءُ الإقامة بالمكان.

الحَسُّ: القتلُ الذَّرِيعُ، يقال: حَسَّهُ يَحْسُهُ، قال الشاعر:

حَسَسْنَاهُمْ بِالسَّيْفِ حَسًّا فَأَضْبَحَتْ بَقِيَّتُهُمْ قَدْ شَرُّدُوا وَتَبَدَّدُوا^(٤)

= عند تفسير الآية. وبنحوه قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٥١٨/١.

(١) في النسخ الخطية: اطرد النفس بالرجاء فكأين آيلاً حَمَّ... الخ. والمثبت من المطبوع، والدر المصون ٤٣٠/٣، ومغني اللبيب ص ٢٤٧، وهمع الهوامع ٣٥٦/٢، وشرح أبيات المغني ١٦٧/٤، وروح المعاني ٤١/٥. قوله: حَمَّ، أي: قُضِي وقُدِّر.

(٢) البيت للأعشى، وهو في ديوانه ص ١٧٧، وفيه: ومِنَّةٌ، بدل: ونعمة، وما، بدل: ولا.

(٣) من الحِدَّة. جاء في اللسان (سلط): رجل سَلِيْطٌ، أي: فصيح حديدُ اللسان بين السَّلَاة والسَّلُوْطَةِ. اهـ. وبنحوه في التاج. وفي القاموس: السَّلِيْطُ: الحديد من كل شيء.

(٤) تفسير الثعلبي ١٦٧/٢، وتفسير القرطبي ٣٦٠/٥.

وَجَرَادٌ مَّحْسُوسٌ: قَتَلَهُ الْبَرْدُ، وَسَنَةٌ حَسُوسٌ: أَتَتْ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ.

التنازع: الاختلاف، وهو من النَّزَع وهو الجَذْبُ، وَنَزَعٌ يَنْزَعُ: جَذَبَ، وهو متعدُّ إلى واحد، ونازَعٌ متعدُّ إلى اثنين، وتنازَعَ متعدُّ إلى واحد. قال:
فَلَمَّا تَنَازَعْنَا الْحَدِيثَ وَأَسْمَحْتَ هَصْرْتُ بِغُضْنِ ذِي شِمَارِيخٍ مَيَّالٍ^(١)

* * *

﴿أَمْرٌ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾^(١٤٢)
هذه الآية وما بعدها عَنَبٌ شديدٌ لمن وقعت منهم الهَفَوَاتُ يومَ أُحُدٍ، واستفهم على سبيل الإنكار أن يظنَّ أحدٌ أنه يدخل الجنة وهو مُخِلٌّ بما افترض عليه من الجهاد والصبر عليه.

التفسير

والمراذُ بنفي العلم انتفاء متعلقه، لأنه منتفٍ بانتفائه كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ﴾ [الأنفال: ٢٣] المعنى: لو كان فيهم خيرٌ، لأنَّ ما لم يتعلَّق به علمُ الله تعالى موجوداً لا يكون موجوداً أبداً.

و«أم» هنا منقطعة في قول الأكثرين تتقدَّر بـ «بل» والهمزة على ما قرَّرَ في النحو. وقيل: هي بمعنى الهمزة. وقيل: «أم» متصلة؛ قال ابنُ بحر: هي عديلةُ همزة تتقدَّر من معنى ما تقدَّم، وذلك أن قوله: «إِنْ يَمَسُّكُمْ قَرْحٌ» «وتلك الأيام نداولها» إلى آخر القصة يقتضي أن يتبع ذلك: أن تعلمون أنَّ التكليف يُوجب ذلك، أم حسبتم أن تدخلوا الجنة من غير اختبار وتحمل مشقَّة وأن تجاهدوا فيعلم الله ذلك منكم واقعاً؟! انتهى كلامه. وتقدَّم لنا إبطال مثل هذا القول.

وهذا الاستفهام الذي تضمَّنته «أم» معناه الإنكارُ، والإضرابُ الذي تضمَّنته أيضاً هو تركُّ لما قبله من غير إبطال وأخذ فيما بعده.

وقال أبو مسلم الأصبهاني^(٢): «أم حسبتم» نهيٌ وقع بلفظ الاستفهام الذي

(١) البيت لامرئ القيس، وهو في ديوانه ص ٣٢. وأورده ابن منظور في اللسان (هصر) وقال: أسمحت: انقادت وتسهلَّت بعد صعوبتها، وهصرت: جذبت... الخ. وشبهه الشعر بشماریخ النخل.

(٢) هو ابنُ بحر السالف ذكره، واسمه محمد، وينظر التعليق عليه عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ﴾ [البقرة: ٣٠].

يأتي للتبكي، وتلخيصه: لا تَحْسَبُوا أن تدخلوا الجنة ولَمَّا يقع^(١) منكم الجهاد؛ لَمَّا قال: «ولا تَهِنُوا ولا تَحْزَنُوا» كان في معنى: أتعلمون أن ذلك كما تؤمرون به أم تحسبون أن تدخلوا الجنة من غير مجاهدة وصبر؟ وإنما استبعد هذا لأن الله تعالى أوجب الجهاد قبل هذه الواقعة، وأوجب الصبر على تحمّل مشاقّها وبين وجوه مصالحها في الدّين والدنيا، فلما كان كذلك كان من البعد أن يصل الإنسان إلى السعادة والجنة مع إهمال هذه القاعدة^(٢). انتهى كلامه. وظاهره أنّ «أم» متصلة.

و«حَسِبْتُمْ» هنا بمعنى «ظننتم» الترجيحية، وسدّ مسدّ مفعولها «أن» وما بعدها على مذهب سيبويه، ومسدّ مفعول واحد والثاني محذوف على مذهب أبي الحسن. «ولمّا يعلم» جملة حالية، وهي نفيّ مؤكّد لمعادلته للمثبت المؤكّد بـ «قد»، فإذا قلت: قد قام زيد، ففيه من التثبيت والتأكيد ما ليس في قولك: قام زيد، فإذا نفيتَه قلت: لَمَّا يَقمُ زيد، وإذا قلت: قام زيد، كان نفيّه: لم يَقمُ زيد. قاله سيبويه وغيره^(٣).

وقال الزمخشري^(٤): «ولمّا» بمعنى «لم» إلا أنّ فيه ضرباً من التوقّع، فدلّ على نفي الجهاد فيما مضى، وعلى توقّعه فيما يُستقبل، وتقول: وعدني أن يفعل كذا ولمّا، تريد: ولم يفعل وأنا أتوقّع فعله. انتهى كلامه.

وهذا الذي قاله في «لمّا» إنّها تدلّ على توقّع الفعل المنفيّ بها فيما يُستقبل لا أعلم أحداً من النحويّين ذكره، بل ذكروا أنك إذا قلت: لَمَّا يخرج زيد؛ دلّ ذلك على انتفاء الخروج فيما مضى متصلاً نفيّه إلى وقت الإخبار، أمّا أنها تدلّ على توقّعه في المستقبل فلا، لكنني وجدت في كلام الفراء شيئاً يقارب ما قاله الزمخشريّ، قال: «لمّا» لتعريض الوجود بخلاف «لم».

(١) في تفسير الرازي ١٩/٩ (والكلام فيه): ولم يقع.

(٢) في المصدر السابق: الطاعة، بدل: القاعدة.

(٣) ينظر الكتاب ١١٧/٣.

(٤) الكشاف ٤٦٧/١.

وقرأ الجمهور بكسر الميم لالتقاء الساكنين، وقرأ ابن وثاب والنَّحَعي بفتحها، وخرَّج على أنه إتباع لفتحة اللام^(١)، وعلى إرادة النون الخفيفة وحذفها كما قال الشاعر:

لا تُهينَ الفقيرَ علَّكَ أنْ ترَ كَعَ يوماً والدَّهْرُ قد رَفَعَهُ^(٢)
 وقرأ الجمهور: «ويعلم» بفتح الميم^(٣)، فقيل: هو مجزوم وأتبع الميم اللام في
 الفتح كقراءة من قرأ: «ولمَّا يعلم» بفتح الميم على أحد التخريجين.

وقيل: هو منصوب؛ فعلى مذهب البصريين بإضمار «أن» بعد واو «مع» نحو:
 لا تأكلِ السَّمَكِ وتشربَ اللبنِ. وعلى مذهب الكوفيين بواو الصَّرفِ، وتقديرُ
 المذهبين في علم النحو.

وقرأ الحسن وابنُ يَعمَرُ وأبو حَيوةَ وَعَمرو بنُ عُبيد بكسر الميم عطفاً على «ولمَّا
 يعلم»^(٤).

وقرأ عبد الوارث عن أبي عَمرو: «ويعلم» برفع الميم؛ قال الزمخشري^(٥):
 على أن الواو للحال، كأنه قيل: ولمَّا تُجاهدوا وأنتم صابرون. انتهى.

ولا يصح ما قال، لأنَّ واو الحال لا تدخلُ على المضارع، لا يجوز: جاء زيدٌ
 ويضحكُ، وأنت تريد: جاء زيدٌ يضحكُ، لأنَّ المضارع واقعٌ موقعَ اسمِ الفاعلِ،
 فكما لا يجوز: جاء زيدٌ وضاحكاً، كذلك لا يجوز: جاء زيدٌ ويضحكُ، فإنَّ أوَّلَ
 على أنَّ المضارع خبرٌ مبتدأ محذوفُ أمكنَ ذلك، التقدير: وهو يعلمُ الصابرين،
 كما أولوا قوله:

نَجَوْتُ وَأَزْهَنُهُمْ مَالِكًا^(٦)

(١) المحرر الوجيز ١/٥١٥.

(٢) الصحاح (هون)، ومغني اللبيب ص ٨٤١-٨٤٢. قال الجوهري: أراد: لا تُهيننَّ، فحذف
 النون الخفيفة لما استقبلها ساكن.

(٣) في (أ) و(١د) و(٢د) و(ع) و(يه) والمطبوع: برفع الميم. وهو خطأ.

(٤) المحرر الوجيز ١/٥١٥.

(٥) الكشاف ١/٤٦٧، والقراءة عن عبد الوارث فيه وفي القراءات الشاذة ص ٢٢.

(٦) هو عجز بيت لعبد الله بن همام السَّلُولي، وصدْرُه: فلما خشيتُ أظافيرَهم. وهو في إصلاح
 المنطق ص ٢٧٧، ومعاني القرآن للزجاج ١/٣٦٧. وروايته في الصحاح (رهن): وأرهنْتهم.
 وينظر الكلام عليه فيه وفي إصلاح المنطق.

أي: وأنا أزهتهم. وخرَجَ غيرُ الزمخشريِّ قراءةَ الرفعِ على استئناف الإخبار، أي: وهو يعلمُ الصابرين.

وفي إنكار الله تعالى على مَنْ ظَنَّ أَنَّ دخول الجنة يكون مع انتفاء الجهاد والصبر عند لقاء العدوِّ دليلٌ على فرضية الجهاد إذ ذاك والثبات للعدوِّ، وقد ذكر في الحديث أَنَّ التَّوَلَّى عند الرَّحْف من السَّبْعِ المُوَبِّقات^(١).

﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ نَظُرُونَ﴾ ﴿١٤٣﴾ الخطابُ للمؤمنين، وظاهره العمومُ والمرادُ الخصوص، وذلك أَنَّ جماعةً من المؤمنين لم يحضروا غزوة بدر، إذ كان رسولُ الله ﷺ إنما خرج مبادراً يريد عيراً لقريش، فلم يظنوا حرباً، وفاز أهل بدر بما فازوا به من الكرامة في الدنيا والآخرة، فتمنَّوا لقاء العدوِّ ليكون لهم يومٌ كيوم بدر، وهم الذين حرَّضوا على الخروج لأحد، فلمَّا كان في يوم أحد ما كان من قتل عبد الله بن قميثة مصعب بن عمير الذَّابِّ عن رسول الله ﷺ ظاناً أنه رسولُ الله وقال: قتلتُ محمداً، وصرخ بذلك صارخاً، وفسا ذلك في الناس، انكفروا فارَّين، فدعاهم الرسول ﷺ: «إلَيَّ عبادَ الله» حتى انحازت إليه طائفة واستعدروا في انكفائهم بأنه أتانا خبرٌ قتلك، فرعبت قلوبنا فولينا مدبرين. فنزلت هذه الآية تلوهمهم على ما صدرَ منهم مع ما كانوا قرَّروا على أنفسهم من تمنِّي الموت^(٢).

وعبَّرَ عن ملاقاته الرِّجال ومجالدتهم^(٣) بالحديد بالموت؛ إذ هي حالةٌ تتضمَّن في الأغلب الموت، فلا يتمنَّها إلا من طابَّت نفسه بالموت؛ وتمعَّن الموت في الجهاد ليس متمنياً لغلبة الكافر المسلم، إنما يجيء ذلك في الضَّمْن، لا أنه مقصودٌ، إنما مقصده^(٤) نيلُ رتبة الشهادة لما فيها من الكرامة عند الله.

(١) أخرج البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩) عن أبي هريرة مرفوعاً: «اجتنبوا السبع الموبقات...» وذكر منها التَّوَلَّى يوم الزحف. وينظر حكم الفرار يوم الرَّحْف في تفسير القرطبي ٤٧١/٩.

(٢) ينظر تفسير الطبري ٩٣-٩٦ و ١٠٠، والكلام بنحوه في الكشاف ٤٦٧-٤٦٨.

(٣) في (ب) و(د) و(ز): وتجالدهم.

(٤) في (أ) و(ب) و(د): مقصوده. وكذا الكلمة التي قبلها في (ب).

وأشدد عبد الله بن رَوَاحَة وقد نهضَ إلى مُؤْتة وقيل له: رَدَّكُمْ اللهُ تعالى، فقال:
لكنني أسألُ الرحمنَ مغفرةً وَضَرْبَةً ذاتِ فَرْغٍ تَقْذِفُ الرَّبِّدَا
حتى يقولوا إذا مَرُّوا على جَدثي أَرَشَدَكَ اللهُ من غَارٍ وقد رَشَدًا^(١)
﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْفُوهُ﴾ أي: من قبل أن تُشاهدوا شِدائده ومضائقه. وضمير
المفعول في «تَلْفُوهُ» عائِدٌ على الموت، وقيل: على العدو، وأضْمِرَ لدلالة الكلام
عليه، والأوَّلُ أظهر، لأنه يعود على مذكور.

وقرأ النَّخَعِيُّ والزُّهْرِيُّ: «تَلْفُوهُ»^(٢)، ومعناها ومعنى «تَلْفُوهُ» سَوَاءٌ من حيث إنَّ
معنى «لَقِي» يتضمَّن أنه من اثنين وإن لم يكن على وزن فاعل.
وقرأ مجاهد: «من قبل» بضم اللام مقطوعاً عن الإضافة^(٣)، فيكون موضع «أنَّ
تَلْفُوهُ» نصباً على أنه بدل اشتمال من الموت.

﴿فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ﴾ أي: عاينتم أسبابه، وهي الحربُ المستعرة، كما قال:

لقد رأيتُ الموتَ قبلَ ذوقِهِ^(٤)

وقال:

وَوَجَدْتُ رِيحَ الْمَوْتِ مِنْ تَلْقَائِهِمْ فِي مَازِقِي وَالخَيْلُ لَمْ تَتَبَدَّدِ^(٥)
وقيل: معنى الرؤية هنا العلم، ويحتاج إلى حذف المفعول الثاني، أي: فقد
علمتم الموتَ حاضراً، وحُذِفَ لدلالة المعنى عليه، وحذِفَ أحدُ مفعولي «ظَنَّ»
وأخواتها عزيزٌ جداً، ولذلك وقع فيه الخلاف بين النحويين.

(١) ينظر خبرُ مؤتة في سيرة ابن هشام ٣/٣٧٤، والاستيعاب ص ٣٩٦. والكلام أعلاه في
الكشاف ١/٤٦٧. قوله: ذاتِ فَرْغٍ، أي: طعنة يسيلُ منها الدم.

(٢) القراءات الشاذة ص ٢٢، والمحرر الوجيز ١/٥١٥.

(٣) المصدران السالفان.

(٤) الرَّجَزُ لعمر بن أمية، وبعده: إِنَّ الْجَبَانَ حَتْفُهُ من فَرْغِهِ. وهو في العقد الفريد ٣/١٣١
برواية: لقد وجدْتُ الموتَ...، وفي مجمع الأمثال ١/١٠ برواية: لقد حَسَوْتُ
الموتَ...، والرواية أعلاه في المحرر الوجيز ١/٥١٥.

(٥) البيت للحارث بن هشام المخزومي، وهو في شرح الحماسة للتبريزي ١/٩٨، وفيه:
وشممتُ ريحَ...، والمحرر الوجيز ١/٥٠٥.

وقرأ طلحة بن مصرف: «فلقد» باللام^(١).

﴿وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾ جملة حالية للتأكيد ورفع ما يحتمله «رأيتموه» من المجاز أو من الاشتراك الذي بين رؤية القلب ورؤية العين، أي: معاينين مشاهدين له حين قُتل بين أيديكم مَنْ قُتل من إخوانكم وأقاربكم، وشارفتُم أن تُقتلوا، فعلى هذا يكون متعلق النظر متعلق الرؤية، وهذا قول الأخفش، وهو الظاهر. وقيل: وأنتم بَصْرَاء، أي: ليس بأعينكم علة. ويرجع معناه إلى القول الأوّل، وقاله الزجاج والأخفش أيضاً^(٢).

وقيل: تنظرون إلى محمد ﷺ وما فعل به. وقيل: تنظرون نَظَرَ تأمل بعد الرؤية. وقيل: تنظرون في أسباب النجاة والفرار، وفي أمر رسول الله ﷺ هل قُتل أم لا. وقيل: تنظرون ما تمنّيتم. وهو عائد إلى الموت^(٣). وقيل: تنظرون في فعلكم الآن بعد انقضاء الحرب هل وقّيتُم أو خالفتم. فعلى هذا المعنى لا تكون جملة حالية، بل هي جملة مستأنفة الإخبار، أتى بها على سبيل التوبيخ، كأنه قيل: وأنتم حُسبَاء أنفسكم، فتأملوا قُبْحِ فِعْلِكُمْ^(٤).

وهذه الآية وإن كانت صيغتها صيغة الخبر، فمعناها العثبُ والإنكار على من انهزم يوم أحد، وفيها محذوف أخيراً بعد قوله: ﴿فَقَدْ رَأَيْتُمْوَهُ وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾ أي: ففرزتم^(٥) بعد رؤية أسبابه، وكشف الغيب أنّ متعلق تمنّيكم نكصتم عنه.

وقال ابن الأنباري: يقال: إن معنى «رأيتموه»: قابلتموه «وأنتم تنظرون» بعيونكم، ولهذه العلة ذكر النظر بعد الرؤية حين اختلف معناه، لأنّ الأوّل بمعنى المقابلة والمواجهة، والثاني بمعنى رؤية العين. انتهى. ويكون إذ ذاك «وأنتم تنظرون» جملة في موضع الحال المبيّنة لا المؤكّدة، إلا أنّ المشهور في اللغة أن الرؤية هي الإبصار لا المقابلة والمواجهة.

(١) المحرر الوجيز ١/٥١٥.

(٢) معاني القرآن للأخفش ١/٤٢١-٤٢٢، وللزجاج ١/٤٧٣. وينظر الكشاف ١/٤٦٧، والمحرر الوجيز ١/٥١٦، وزاد المسير ١/٤٦٨.

(٣) في (ع) والمطبوع: على الموت.

(٤) ينظر المحرر الوجيز ١/٥١٦.

(٥) المثبت من (د) و(ز). وفي النسخ الأخرى: تفرّقهم.

﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ هذا استمرار في عتبهم، أخبر أن محمداً رسولاً كمن مضى من الرُّسل، بلَّغ عن الله كما بلَّغوا، وليس بقاء الرسل شرطاً في بقاء شرائعهم، بل هم يموتون وتَبَقَّى شرائعهم يلتزمها أتباعهم، فكما مضت الرسل وانقَضُوا، فكذلك حُكْمُهُمْ هو في ذلك واحد.

وقرأ الجمهور: «الرُّسل» بالتعريف على سبيل التفخيم للرسل، والتنويه بهم على مقتضى حالهم من الله، وفي مصحف عبد الله: «رُسل» بالتنكير، وبها قرأ ابن عباس وحِطَّانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(١)، ووجهها أنه موضع تيسير لأمر النبي ﷺ في معنى الحياة، ومكانُ تسوية بينه وبين البشر في ذلك، وهكذا يفعل في أماكن الاقتصاد^(٢) بالشيء ومنه: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرُونَ﴾ [سبأ: ١٣] ﴿وَمَا أَمْنٌ مَّعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود: ٤٠] إلى غير ذلك. ذكر هذا الفرق بين التعريف والتنكير في نحو هذا المساق أبو الفتح^(٣)، وقراءة التعريف أوجه؛ إذ تدلُّ على تساوي كلِّ في الخلق والموت، فهذا الرسول هو مثلهم في ذلك.

﴿أَفَأَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْفَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ لَمَّا صُرِّحَ بِأَنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ؛ تزلزلت أقدام المؤمنين، ورَعَبَتْ قلوبهم، وأمعنوا في الفرار، وكانوا ثلاثَ فرَق؛ فرقة قالت: ما نصنع بالحياة بعد رسول الله ﷺ؟! قَاتِلُوا عَلَى مَا قَاتَلَ عَلَيْهِ، فَقَاتَلُوا حَتَّى قُتِلُوا، منهم أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ. وفرقة قالوا: نُلقِي إليهم بأيدينا، فإنهم قومنا وبنو عمنا. وفرقة أظهرت النِّفاق وقالوا: ارجعوا إلى دينكم الأوَّل، فلو كان محمدٌ نبياً ما قُتِلَ^(٤).

وظاهر الانقلاب على العقبين هو الارتداد. وقيل: هو بالفرار لا الارتداد، وقد جاء هذا اللفظ في الارتداد والكفر في قوله: ﴿لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ﴾ [البقرة: ١٤٣].

وهذه الهمزة هي همزة الاستفهام الذي معناه الإنكار، والفاء للعطف، وأصلها

(١) المحتسب ١/١٦٨، والمحرر الوجيز ١/٥١٦، وتفسير القرطبي ٥/٣٤١.

(٢) في (أ) و(د) و(ع): الاقتصاد.

(٣) المحتسب ١/١٦٨، والكلام أعلاه بنحوه في المحرر الوجيز ١/٥١٦.

(٤) بنحوه في أسباب النزول للواحي ص ١٢٠ عن عطية العوفي.

التقديم، إذ التقدير: فأإن مات، لكنهم يعتنون بالاستفهام فيقدمونه على حرف العطف، وقد تقدّم لنا مثل هذا وخلافُ الزمخشري فيه.

وقال الخطيب^(١) كمال الدين الرّمْلَكَاني^(٢): الأوجه أن يقدر محذوف بعد الهمزة وقبل الفاء تكون الفاء عاطفة عليه، ولو صرح به ل قيل: أتؤمنون به مدّة حياته، فإن مات ارتدّدتم فتخالقوا سنن أتباع الأنبياء قبلكم في ثباتهم على ملل أنبيائهم بعد وفاتهم؟ انتهى. وهذه نزعة زمخشريّة. وقد تقدّم الكلام معه في نحو ذلك، وأن هذه الفاء إنما عطفت الجملة المستفهم عنها على الجملة الخبرية قبلها.

وهمزة الاستفهام داخله على جملة الشرط وجزائه، وجزاؤه هو «انقلبتم» فلا تغير همزة الاستفهام شيئاً من أحكام الشرط وجزائه، فإذا كانا مضارعين كانا مجزومين. نحو: أإن تأتي آتاك.

وذهب يونس^(٣) إلى أن الفعل الثاني يبنني^(٤) على أداة الاستفهام، فينوي به التقديم، ولا بدّ إذ ذاك من جعل الفعل الأول ماضياً لأنّ جواب الشرط محذوف، ولا يُحذف الجواب إلا إذا كان فعل الشرط لا يظهر فيه عمل لأداة الشرط، فيلزم عنده أن تقول: أإن أكرمتني أكرّمك^(٥)؟ التقدير فيه: أأكرّمك إن أكرمتني؟ ولا يجوز عنده: أإن تُكرمني أكرّمك؟ بجزمهما أصلاً، ولا: أإن تُكرمني أكرّمك؟ بجزم الأول ورفع الثاني إلا في ضرورة الشعر.

والكلام على هذه المسألة مستوفى في علم النحو، فعلى مذهب يونس تكون همزة الاستفهام دخلت في التقديم على «انقلبتم» وهو ماضٍ معناه الاستقبال لأنه مقيد بالموت أو بالقتل، وجواب الشرط عند يونس محذوف.

(١) في (أ) و(ع): ابن الخطيب. قلت: ويقال له: ابن خطيب رَمَلَكَا، كما في طبقات الشافعية الكبرى ٣١٦/٨.

(٢) سلف ذكره في نحو هذه المسألة عند تفسير الآية (١٠٦): ﴿أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ وسمّاه المصنف ثمة: عبد الواحد بن عبد الله بن خلف الأنصاري، وذكرت في التعليق عليه أنّ اسمه في مصادر ترجمته عبد الواحد بن عبد الكريم بن خلف.

(٣) هو ابن حبيب النخوي، من أصحاب أبي عمرو بن العلاء، وتكرر ذكره.

(٤) في (ب) و(د) و(ه): يبنى. ومكانها سواد في (ح).

(٥) يعني بالرفع. وينظر الدر المصون ٤١٧/٣.

وبقول يونس قال كثيرٌ من المفسرين في الآية؛ قالوا: أَلْفُ الاستفهام دخلت في غير موضعها؛ لأنَّ الغرض إنما هو: أتقبلون على أعقابكم إن مات محمد؟ ودخلت «إن» هنا على المحقق وليس من مظانها، لأنه أوردَ موردَ المشكوك فيه للتردد بين الموت والقتل وتجويز قتله عند أكثر المخاطبين، ألا ترى إليهم حين سمعوا أنه قُتل اضطربوا وفرُّوا وانقسموا إلى ثلاث فرق، ومن ثبت منهم فقاتل حتى قُتل؛ قال بعضهم: يا قوم، إن كان محمدٌ قد قُتل فإنَّ ربَّ محمد لم يُقتل، مُوتُوا على ما مات عليه. وقال بعضهم: إن كانَ محمدٌ قد قُتل فإنه قد بلَّغ، فقاتلوا عن دينكم^(١). فهذا يدلُّ على تجويز أكثر المخاطبين لأن يُقتل، فأما العلمُ بأنه لا يُقتل من جهة قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَفَصِّلُكُم مِّنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] فهو مختصٌّ بالعلماء من المؤمنين وذوي البصيرة منهم ومن سمع هذه الآية وعرف سبب نزولها^(٢).

﴿وَمَن يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا﴾ أي: مَنْ رجع إلى الكفر أو ارتدَّ فأرأ عن القتال، وعمَّا كان عليه الرسول ﷺ من أمر الجهاد على التفسيرين السابقين.

وهذه الجملة الشرطيَّة هي عامَّة في أنَّ كلَّ مَنْ انقلبَ على عقبه فلا يضرُّ إلا نفسه، ولا يلحقُ من ذلك شيءٌ لله تعالى؛ لأنه تعالى لا يجوزُ عليه مضارُّ العبد، ولم تقع رِدَّةٌ من أحدٍ من المسلمين في ذلك اليوم إلا ما كان من قول المنافقين^(٣).

وقرأ الجمهور: «على عَقْبَيْهِ» بالثنية، وقرأ ابنُ أبي إسحاق: «على عَقْبِهِ» بالإنفراد^(٤).

وانتصاب «شيئاً» على المصدر، أي: شيئاً من الضرر لا قليلاً ولا كثيراً، والانتقَابُ على الأعقاب أو على العَقَبَيْنِ أو العَقِبِ من باب التمثيل، مُثَلَّ مَنْ يَرْجِعُ إلى دينه الأوَّلِ بمن ينقلبُ على عقبه. وتضمَّنت هذه الجملة الوعيدَ الشديد.

(١) ينظر تفسير الطبري ٩٨/٦-١٠٣، والمحور الوجيز ١/٥١٧.

(٢) ينظر الكشاف ١/٤٦٨.

(٣) المصدر السالف.

(٤) ذكرها السمين في «الدر المصون» ٣/٤١٨.

﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ وَعَدُّ عَظِيمٌ بِالْجِزَاءِ، وَجَاءَ بِالسَّيْنِ الَّتِي هِيَ فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ: قَرِيبَةُ التَّنْفِيسِ^(١) فِي الِاسْتِقْبَالِ، أَي: لَا يَتَأَخَّرُ جِزَاءُ اللَّهِ إِيَّاهُمْ عَنْهُمْ.

وَالشَّاكِرُونَ^(٢): هُمُ الَّذِينَ صَبَرُوا عَلَى دِينِهِ وَصَدَّقُوا اللَّهَ فِيمَا وَعَدَهُ وَثَبَّتُوا، شَكَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِمُ بِالْإِسْلَامِ وَلَمْ يَكْفُرُوا بِهَا، كَأَنسِ بْنِ النَّضْرِ وَسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَالْأَنْصَارِيِّ الَّذِي كَانَ يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ وَغَيْرِهِمْ مَمَّنْ ثَبَّتَ ذَلِكَ الْيَوْمَ^(٣).

وَالشَّاكِرُونَ لَفْظٌ عَامٌّ يَنْدَرُجُ فِيهِ كُلُّ شَاكِرٍ فِعْلاً وَقَوْلًا. وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى الشُّكْرِ.

وظاهرُ هذا الجزاء أنه في الآخرة. وقيل: في الدنيا بالرُّزْقِ والتمكين في الأرض.

وَفَسَّرُوا «الشَّاكِرِينَ» هُنَا بِالثَّابِتِينَ عَلَى دِينِهِمْ. قَالَه عَلِيٌّ. وَقَالَ هُوَ وَالْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ: أَبُو بَكْرٍ أَمِيرُ الشَّاكِرِينَ^(٤). يَشِيرَانِ إِلَى ثَبَاتِهِ يَوْمَ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضْطْرَابِ النَّاسِ إِذْ ذَاكَ وَثَبَاتِهِ فِي أَمْرِ الرَّدَّةِ وَمَا قَامَ بِهِ مِنْ أَعْبَاءِ الْإِسْلَامِ، وَفُسِّرَ أَيْضًا بِالطَّائِعِينَ.

﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ^(٥): الْمَعْنَى أَنْ مَوْتَ الْأَنْفُسِ مُحَالٌ أَنْ يَكُونَ إِلَّا بِمَشِيئَةِ اللَّهِ، فَأَخْرَجَهُ مَخْرَجَ فِعْلِ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُقَدِّمَ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ تَمَثِيلًا، وَلِأَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ هُوَ الْمَوْكَلُ بِذَلِكَ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَقْبِضَ نَفْسًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ، وَهُوَ عَلَى مَعْنَيْنِ:

(١) فِي (١د) وَ(٢د) وَالْمَطْبُوعِ: التَّنْفِيسُ. وَهُوَ تَحْرِيفٌ. وَكَلِمَةُ «قَرِيبَةً» أُثْبِتَتْهَا مِنْ (ز٢)، وَوَقَعَ بِدَلِّهَا فِي النِّسْخِ الْآخَرَى: قَرِينَةٌ. وَقَدْ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ مَعْنَى دَلَالَةِ السَّيْنِ عَلَى قُرْبِ الِاسْتِقْبَالِ عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نَسِيكَهُمْ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٣٧] وَذَكَرَ أَنَّهَا أَقْرَبُ فِي التَّنْفِيسِ مِنْ «سُوفَ».

(٢) فِي (أ) وَ(ب) وَ(٣د) وَ(ز٢) وَ(ع): وَالشَّاكِرِينَ (عَلَى لَفْظِ الْآيَةِ).

(٣) يَنْظُرُ تَفْسِيرَ الطَّبْرِيِّ ٦/٩٩-١٠٢، وَالْمَحْرَرِ الْوَجِيزِ ١/٥١٧. وَسَلَفَ نَحْوُ هَذَا الْكَلَامِ قَرِيبًا. وَيَنْظُرُ خَبَرَ أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ (وَهُوَ عَمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ) عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (٢٨٠٥)، وَمُسْلِمٍ (١٩٠٣).

(٤) تَفْسِيرَ الطَّبْرِيِّ ٦/٩٧-٩٨، وَالْمَحْرَرِ الْوَجِيزِ ١/٥١٧، وَزَادَ الْمَسِيرَ ١/٤٦٩. وَالْقَوْلُ فِيهَا عَنْ عَلِيٍّ. وَلَمْ أَقِفْ عَلَى مَنْ ذَكَرَهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ (وَهُوَ الْبَصْرِيُّ).

(٥) الْكَشَافُ ١/٤٦٨.

أحدهما: تحريضهم على الجهاد وتشجيعهم على لقاء العدو بإعلامهم أن الحذر لا ينفع، وأن أحداً لا يموت قبل بلوغ أجله وإن خوّض المهالك واقتحم المعارك.

والثاني: ذكر ما صنع الله تعالى برسوله عند غلبة العدو والتفافهم عليه وإسلام قومه له نُهْزَةً للمختلس من الحفظ والكلاءة وتأخر الأجل. انتهى كلام الزمخشري. وهو حسن، وهو بسط كلام غيره من المفسرين أنه لا تموت نفس إلا بأجل محتوم، فالجبن لا يزيد في الحياة، والشجاعة لا تنقص منها.

وفي هذه الجملة تقوية للنفوس على الجهاد، وفيها تسليّة في موت النبي ﷺ.

وقول العرب: ما كان لزيد أن يفعل: معناه انتفاء الفعل عن زيد وامتناعه، فتارة يكون الامتناع في مثل هذا التركيب لكونه ممتنعاً عقلاً، كقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ﴾ [مريم: ٣٥] وقوله: ﴿مَا كَانَتْ لَكُمْ أَنْ تُبْتِغُوا شَجَرَهَا﴾ [النمل: ٦٠] وتارة لكونه ممتنعاً عادةً، نحو: ما كان لزيد أن يطير، وتارة لكونه ممتنعاً شرعاً، كقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ لِلْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُقْتَلَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٢] وتارة لكونه ممتنعاً أدباً، كقول أبي بكر: ما كان لابن أبي قحافة أن يُصَلِّيَ بين يدي رسول الله ﷺ^(١). ويفهم هذا من سياق الكلام، ولا تتضمن هذه الصيغة نهياً كما يقوله بعضهم.

وقوله: «النفيس» المراد الجنس لا نفس واحدة، ومعنى «إلا بإذن الله» أي: بتمكينه وتسويغ ذلك. وقد تقدّم شرح الإذن. والأحسن فيه أنه تمكين من الشيء مع العلم به، فإن انضاف إلى ذلك قولٌ فيكون أمراً^(٢)، والمعنى: إلا بإذن الله للملك الموكّل بالقبض.

و«أن تموت» في موضع اسم «كان»، و«النفيس» هو في موضع الخبر، فيتعلق

(١) قطعة من حديث سهل بن سعد الساعدي ﷺ في قصة تأخر رسول الله ﷺ عن الصلاة حيث كان يصلح بين بني عمرو بن عوف، فتقدم أبو بكر ﷺ وصلى بالناس، فجاء رسول الله ﷺ والناس في الصلاة... الخ. أخرجه أحمد (٢٢٨٠٧)، والبخاري (٦٨٤)، ومسلم (٤٢١).

(٢) المحرر الوجيز ١/٥١٨.

بمحذوف، وجعل بعضهم «كان» زائدة، فيكون «أن تموت» في موضع مبتدأ، و«لنفس» في موضع خبره.

وقدّره الزجّاج على المعنى، فقال: وما كانت نفسٌ لتموت^(١). فجعل ما كان اسماً خبراً، وما كان خبراً اسماً، ولا يريد بذلك الإعراب إنما فسّر من جهة المعنى.

وقال أبو البقاء^(٢): اللام في «لنفس» للتبيين متعلّقة بـ «كان». انتهى. وهذا لا يتمُّ إلا إن كانت «كان» تامّة.

وقول من قال: هي متعلّقة بمحذوف تقديره: وما كان الموتُ لنفسٍ، و«أن تموت» تبيينٌ للمحذوف؛ مرغوبٌ عنه، لأنَّ اسم «كان» إن كانت ناقصة أو الفاعل إن كانت تامّة لا يجوزُ حذفه، ولما في حذفه أن لو جاز من حذف المصدر وإبقاء معموله، وهو لا يجوز على مذهب البصريين.

﴿كَلِمَاتٌ مُّوَجَّلَاتٌ﴾ أي: له أجلٌ لا يتقدّم ولا يتأخّر، وفي هذا ردٌّ على المعتزلة في قولهم بالأجلين^(٣)، والكتابة هنا عبارة عن القضاء. وقيل: مكتوباً في اللوح المحفوظ مبيّناً فيه^(٤).

ويحتمل هذا الكلام أن يكون جواباً لقولهم: «لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قُتلوا».

وانتصاب «كتاباً» على أنه مصدر مؤكّد لمضمون الجملة السابقة، والتقدير: كتب الله كتاباً موجّلاً. ونظيره: ﴿كَلِمَاتٌ مُّوَجَّلَاتٌ﴾ [النساء: ٢٤] ﴿صُنِعَ اللَّهُ﴾ [النمل: ٨٨] و﴿وَعَدَ اللَّهُ﴾ [الروم: ٦].

وقيل: هو منصوب على الإغراء، أي: اِلْزَمُوا وَأْمِنُوا بِالْقَدَرِ. وهذا بعيد.

(١) معاني القرآن للزجاج ٤٧٤/١. ونقله السمين في الدرّ المصون ٤١٨/٣ وزاد قوله: ثم قدّمت اللام.

(٢) الإملاء ١٥١/١.

(٣) المحرر الوجيز ٥١٨/١. وينظر تفسير القرطبي ٣٤٨/٥.

(٤) تفسير الثعلبي ١٦٢/٢.

وقال ابن عطية: «كتاباً» نُصِبَ على التمييز^(١). وهذا لا يظهر، فإنَّ التمييز كما قَسَّمه النُّحاة ينقسم إلى منقول وغير منقول، وأقسامه في النوعين محصورة، وليس هذا واحداً منها.

﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ هذا تعريضٌ بالذين رغبوا في الغنائم يومَ أُحُدٍ واشتغلوا بها والذين ثبتوا على القتال فيه ولم يَشغَلْهُمُ شيءٌ عن نُصرة الدِّين، وهذا الجزاء من إيتاء الله مَنْ أَرَادَ ثَوَابَ الدُّنْيَا مشروطٌ بمشيئة الله تعالى كما جاء في الآية الأخرى: ﴿عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾ [الإسراء: ١٨].

وقوله: «نُؤْتِهِ» بالنون فيهما وفي «سنجزي» قراءة الجمهور، وهو التفات، إذ هو خروجٌ من غَيْبَةِ إلى تَكَلُّمِ بنون العظمة. وقرأ الأعمش «يُؤْتِهِ» بالياء فيهما وفي «سيجزي» وهو جارٍ على ما سبق من الغَيْبَةِ. قال ابن عطية^(٢): وذلك على حذف الفاعل لدلالة الكلام عليه. انتهى. وهو وهم، وصوابه: على إضمار الفاعل، والضميرُ عائد على الله.

وظاهرُ التقسيم يقتضي اختصاصَ كلِّ واحدٍ بما أَرَادَ، لأنَّ مَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ مقصورةً على طلب دنياه لا نصيبَ له في الآخرة، لكن مَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ مقصورةً على طلب الآخرة قد يُؤْتَى نصيباً من الدُّنيا.

وللمفسرين فيها أقوالٌ: نُؤْتِيهِ نصيباً^(٣) من الغنيمة لجهاده الكفار، أو: لم نَحْرِمِهِ ما قسمناه له، إذ مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا بعمل الآخرة نُؤْتِيهِ منها وما له في الآخرة من نصيب، أو هي خاصَّةٌ في أصحاب أُحُدٍ، أو مَنْ أَرَادَ ثَوَابَ الدُّنْيَا بالتعرُّض لها بعمل النَّوَافِل مع موازنة الكبائر جُوزِيَّ عليها في الدُّنيا دون الآخرة^(٤).

(١) المحرر الوجيز ٥١٨/١.

(٢) المصدر السابق، وفيه قراءة الأعمش، وهي أيضاً في القراءات الشاذة ص ٢٢، وذكر الثعلبي في التفسير ١٦٢/٢: «سيجزي». ذكر الزمخشري ٤٦٩/١ اللفظتين دون نسبة.

(٣) في (أ) و(ع): نصيبه.

(٤) في النسخ الخطية: في الدنيا والآخرة. والتصويب من النكت والعيون ٤٢٨/١.

﴿وَسَجَزَى الشَّكْرِينَ﴾ وَعَدُّ لِمَنْ شَكَرَ نِعَمَ اللَّهِ، فَقَصَرَ هَمَّهُ وَنَيْتَهُ عَلَى طَلَبِ ثَوَابِ الْآخِرَةِ. قَالَ ابْنُ فُورَكٍ: وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُمْ يُنْعَمُهُمُ اللَّهُ بِنِعَمِ الدُّنْيَا، وَلَا يَقْضُرُهُمْ عَلَى نَعِيمِ الْآخِرَةِ^(١).

وَأَظْهَرَ الْحِزْمِيُّانَ وَعَاصِمٌ وَابْنُ عَامِرٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ رَاوِيَيْهِ: هِشَامُ وَابْنُ ذَكْوَانَ دَالٌ «يُرْدُ» عِنْدَ ثَاءِ «ثَوَابٍ»، وَأَدْغَمَ الْبَاقُونَ. وَقَرَأَ الْأَبْوَانُ وَحَمْزَةً: «نُؤْتَهُ» بِإِسْكَانِ الْهَاءِ فِيهِمَا فِي الْوَصْلِ^(٢). وَقَرَأَ قَالُونَ وَالْحَلَوَانِيُّ عَنْ هِشَامٍ مِنْ طَرِيقٍ بِاخْتِلَاسِ الْحَرَكَةِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْإِشْبَاعِ، وَأَمَّا فِي الْوَقْفِ فَبِالسُّكُونِ لِلْجَمِيعِ^(٣).

وَوَجْهُ الْإِسْكَانِ بِأَنَّ الْهَاءَ لَمَّا وَقَعَتْ مَوْقِعَ الْمَحْذُوفِ الَّذِي كَانَ حَقُّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ حَرْفَ عِلَّةٍ أَنْ يُسَكَّنَ، فَأَعْطِيَتْ الْهَاءَ مَا يَسْتَحِقُّهُ مِنَ السُّكُونِ، وَوَجْهُ الْإِخْتِلَاسِ بِأَنَّهُ اسْتَصْحَبَ مَا كَانَ لِلْهَاءِ قَبْلَ أَنْ تُحْذَفَ الْيَاءُ، لِأَنَّهُ قَبْلَ الْحَذْفِ كَانَ أَصْلُهُ: «نُؤْتِيهِ» وَالْحَذْفُ عَارِضٌ فَلَا يَعْتَدُّ بِهِ، وَوَجْهُ الْإِشْبَاعِ بِأَنَّهُ جَازَ نَظْرًا إِلَى اللَّفْظِ وَأَنَّ الْهَاءَ^(٤) مُتَّصِلَةٌ بِحَرَكَةٍ.

وَالْأَوْلَى تَرْكُ هَذِهِ التَّوْجِيهَاتِ، فَإِنَّ اخْتِلَاسَ الضَّمَّةِ وَالْكَسْرَةِ بَعْدَ مُتَحَرِّكٍ لُغَةً حَكَاهَا الْكَسَائِيُّ عَنْ بَنِي عُقَيْلٍ وَبَنِي كِلَابٍ؛ قَالَ الْكَسَائِيُّ: سَمِعْتُ أَعْرَابَ كِلَابٍ وَعُقَيْلٍ يَقُولُونَ: «إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ»^(٥) «لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ» بِغَيْرِ تَمَامٍ، وَ«لَهُ مَالٌ» وَ«لَهُ مَالٌ»، وَغَيْرُ بَنِي كِلَابٍ وَبَنِي عُقَيْلٍ لَا يَجُودُ فِي كَلَامِهِمْ اخْتِلَاسٌ وَلَا سُكُونٌ فِي «لَهُ» وَشَبَّهِهُ إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ نَحْوَ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

لَهُ زَجَلٌ كَأَنَّهُ صَوْتُ حَادٍ إِذَا طَلَبَ الْوَسِيْقَةَ أَوْ زَمِيرٌ^(٦)

(١) المحرر الوجيز ١/٥١٨.

(٢) قوله: «الباقون وقرأ الأبوان وحمزة نؤته بإسكان الهاء فيهما» من (ب) و(د) و(ز) و(ي)، وسقط من (أ) و(ح) و(د) و(د) و(ع). ويعني بالأبوين: أبا عمرو البصري، وأبا بكر بن عياش.

(٣) السبعة ص ٨٩: وينظر التيسير ص ٢٠٨-٢١٢.

(٤) في (ب) و(د) و(ع): ولأن الهاء، وفي (أ) و(ح) و(د) و(د) و(ع): وإن كان الهاء، والمثبت من (ز) و(ي). وينظر الدر المصون ٣/٤٢٠.

(٥) يعني بسكون الهاء. وينظر كلام الكسائي هذا في لسان العرب (ها) ١٥/٤٧٧. وينظر ما سلف في تفسير قوله: «يؤده إليك» الآية (٧٥).

(٦) البيت للشماخ، وسلف عند تفسير الآية (٧٥)، والشاهد في اختلاس ضمة الهاء في «كأنه»، ويجوز فيها السكون.

وقول الآخر:

وَأَشْرَبُ الْمَاءَ مَا بِي نَحْوَهُ عَطَشٌ إِلَّا لَأَنَّ عُيُونَهُ سَئِلُ وَإِيهَا^(١)
 ﴿وَكَايُنَ مِنْ نَبِيِّ قَتَلْتَلْ مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا
 اسْتَكَانُوا﴾ لَمَّا كَانَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مَا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ وَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَا صَدَرَ^(٢) مِنْهُمْ
 فِي الْآيَاتِ الَّتِي تَقَدَّمَتْ؛ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْأُمَّمَ السَّالِفَةَ قَتَلَتْ أَنْبِيَاءَ لَهُمْ كَثِيرُونَ أَوْ قَتَلِ
 رَبِّيُونَ كَثِيرٌ مَعَهُ، فَلَمْ يَلْحَقَهُمْ مَا لِحَقَّكُمْ مِنَ الْوَهْنِ وَالضَّعْفِ وَلَا ثَنَاهُمْ عَنِ الْقِتَالِ
 فَجَعَلَهُمْ بِقَتْلِ أَنْبِيَائِهِمْ أَوْ قَتْلِ رَبِّيهِمْ^(٣)، بَلْ مَضَوْا قُدَمَا فِي نُصْرَةِ دِينِهِمْ صَابِرِينَ عَلَى
 مَا حَلَّ بِهِمْ، إِذْ قَتَلُ نَبِيٌّ أَوْ اتَّبَاعِهِ مِنْ أَعْظَمِ الْمُصَابِ، فَكَذَلِكَ كَانَ يَنْبَغِي لَكُمْ
 التَّأْسِي بِمَنْ مَضَى مِنْ صَالِحِي الْأُمَّمِ السَّابِقَةِ. هَذَا وَأَنْتُمْ خَيْرُ الْأُمَّمِ، وَنَبِيِّكُمْ خَيْرُ
 الْأَنْبِيَاءِ. وَفِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ^(٤) مِنَ الْعَتَبِ لِمَنْ قَرَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَا لَا يَخْفَى.

وقرأ الجمهور: «وكاين»، قالوا: وهي أصلُ الكلمة، إذ هي «أي» دخل عليها
 كاف التشبيه، وكُتبت بنون في المصحف، ووقف عليها أبو عمرو وسورة بن
 المبارك عن الكسائيّ بياء دون نون، ووقف الجمهور على النون اتباعاً للرسم،
 واعتلّ لذلك أبو عليّ الفارسيّ بما يُوقف عليه في كلامه، وذلك على عادة
 المعلّين^(٥).

ومما جاء على هذه اللغة قولُ الشاعر:

كَايُنُ^(٦) فِي الْمَعَاشِرِ^(٧) مِنْ أَنَاسٍ أَخُوهُمْ فَوْقَهُمْ وَهُمْ كِرَامُ

(١) سلف البيت عند تفسير الآية (٧٥). والشاهد فيه إسكان الهاء في «عيونه».

(٢) في (أ) و(١د) و(٢د) و(ع): حذر، ومكانها سواد في (ح)، والمثبت من (ب) و(د) و(ز) و(٢) و(يه).

(٣) في النسخ الخطية: ورئوهم. وأثبت اللفظة على الجادة كما هي في المطبوع.

(٤) في (ب) و(د) و(ز) و(يه): الآية.

(٥) الحجة ٣/٨١-٨٢. وينظر المحرر الوجيز ١/٥١٩.

(٦) في (أ) و(ح) و(د) و(ع): وكائن. وفي (١د): وكاين. والمثبت من (ب) و(د) و(يه).

وهو المراد من كلام المصنف، وكذا هي روايته في المحرر الوجيز ١/٥١٨، والدر

المصون ٣/٤٢٢.

(٧) في (ز): العشائر.

وقرأ ابنُ كثير: «وكائُن»، وهي أكثرُ استعمالاً في لسان العرب وأشعارها.
قال:

وكائُن رَدَدْنَا عَنْكُمْ مِنْ مُدَجِّجٍ^(١)

وقرأ ابنُ مُحَيِّصِنِ والأشهبُ العُقَيْلِيّ: «وكَأَيْنِ» على مثال: كَعَيْنِ، وقرأ بعضُ القُرَّاءِ من الشواذ: «كَيْئِن» وهو مقلوب قراءة ابن مُحَيِّصِنِ. وقرأ ابنُ مُحَيِّصِنِ أيضاً فيما حكاه الدانِيّ: «كَيْنِ»^(٢) على مثال: كَع. وقال الشاعر:
كَيْئِنُ مِنْ صَدِيقٍ خَلَّتْهُ صَادِقُ الْإِخَا أَبَانَ اخْتِبَارِي^(٣) أَنَّهُ لِي مُدَاهِنُ
وقرأ الحسن: «كِي» بكاف بعدها ياء مكسورة منوَّنة^(٤).

وقد طوَّلَ المفسِّرون؛ ابنُ عطية وغيره بتعليل هذه التصرفات في «كَأَيْنِ» وبما عمِلَ في «كائُن» حتى صارت فيها هذه اللغات، وموضوعُ هذا علمُ النحو لا علمُ التفسير^(٥)، فلذلك أضربنا عن ذكره صفحاً.

وقرأ الجِرْمِيَّانُ وأبو عمرو: «قُتِلَ» مبنياً للمفعول، وقناةُ كذلك، إلا أنه شدَّ التاء، وباقي السبعة: «قَاتَلَ» بألف فعلاً ماضياً^(٦). وعلى كلِّ من هذه القراءات يصلحُ أن يُسندَ الفعلُ إلى الضمير، فيكون صاحبُ الضمير هو الذي قُتِلَ، أو قُتِلَ

(١) هو صدر بيت لعمرو بن شاس، وعجزه: يجيءُ أمام الألفِ يَزِدِي مُفْتَعَا. وهو بهذه الرواية في الكتاب ١٧٠/٢، وهو أيضاً في الحجة ٨٠/٣، والمححر الوجيز ٥١٨/١ (وفيها: القوم، بدل: الألف) وتفسير القرطبي ٣٥٠/٥ (وفيه: الركب، بدل: الألف). والبيت ضمن قصيدة في منتهى الطلب من أشعار العرب ٥١/٨ (وفيه: متوَّج، بدل: مُدَجِّج).

(٢) رُسمت في النسخ: كإن (وكذا في بيت الشعر الآتي). ورسمتها حسب قواعد الإملاء. وينظر الكلام على هذه اللفظة في المححر الوجيز ٥١٩/١.

(٣) في (أ) و(د) و(ع): اختياري. ولم أقف على البيت في المصادر قبل أبي حيان. (٤) يعني أنه سهَّلَ الهمزة ياءً في قراءة ابن مُحَيِّصِنِ الثانية، فصارت: كَيْنِ، كما ذكر ابنُ عطية في المححر الوجيز.

(٥) قوله: حتى صارت فيها هذه اللغات... إلى هذا الموضوع، من (ب) و(د) و(ز) و(يه)، وسقط من النسخ الأخرى.

(٦) السبعة ص ٢١٧، والتيسير ص ٩٠. وقراءة قناة في المحتسب ١٧٣/١، والمححر الوجيز ٥٢٠/١. والجِرْمِيَّانُ: نافع المدني، وابن كثير المكي.

على معنى التكثير بالنسبة لكثرة الأشخاص لا بالنسبة لفرد فرد، إذ القتل لا يتكثر في كل فرد فرد. أو هو «قاتل»^(١)، ويكون قوله: «معه ربيون» محتملاً أن يكون جملة في موضع الحال، فيرتفع «ربيون» بالابتداء والظرف قبله خبره، ولم يحتج إلى الواو لأجل الضمير في «معه» العائد على ذي الحال. ومحتملاً أن يرتفع «ربيون» على الفاعلية بالظرف، ويكون الظرف هو الواقع حالاً، التقدير: كائناً معه ربيون. وهذا هو الأحسن، لأن وقوع الحال مفرداً أحسن من وقوعه جملة، وقد اعتمد الظرف لكونه وقع حالاً فيعمل، وهي حال محكمة، فلذلك ارتفع «ربيون» بالظرف وإن كان العامل ماضياً لأنه حكى الحال، كقوله تعالى: ﴿وَكَلَّبَهُمْ بِسِطِّ ذِرَاعِيهِ﴾ [الكهف: ١٨] وذلك على مذهب البصريين، وأما الكسائي وهشام^(٢) فإنه يجوز عندهما إعمال اسم الفاعل الماضي غير المعرف بالألف واللام من غير تأويل بكونه حكاية حال. ويصلح أن يُسند الفعل إلى «ربيون» فلا يكون فيه ضمير، ويكون الربيون هم الذين قتلوا أو قُتلوا أو قاتلوا.

وموضع «كأين» رفع على الابتداء، والظاهر أن خبره الجملة من قوله: «قتل» أو «قتل» أو «قاتل»، سواء أرفَع الفعل الضمير أم الربيون.

وجوزوا أن يكون «قتل» إذا رفع الضمير في موضع الصفة، و«معه ربيون» في موضع الخبر، كما تقول: كم من رجل صالح معه مال. أو في موضع الصفة فيكون قد وُصف بكونه مقتولاً أو مقتلاً أو مقاتلاً وبكونه معه ربيون كثير، ويكون خبر «كأين» قد حُذف، تقديره: في الدنيا، أو: مضى. وهذا ضعيف، لأن الكلام مستقل بنفسه لا يحتاج إلى تكلف إضمار.

وأما إذا رفع الظاهر؛ فجوزوا أن تكون الجملة الفعلية من «قتل» ومتعلقاتها في موضع الصفة لنبي، والخبر محذوف. وهذا - كما قلنا - ضعيف.

ولما ذكروا أن أصل «كأين» هو «أي» دخلت عليها كاف التشبيه فجزتها، فهي

(١) في (ب) و(د) و(ه): الذي قاتل.

(٢) هو ابن معاوية الضريير، أبو عبد الله الكوفي، صاحب الكسائي، توفي سنة (٢٠٩). «معجم الأدباء» ٢٩٢/١٩.

عاملة فيها، كما دخلت على «ذا» في قولهم: له عندي كذا، وكما دخلت على «أن» في قولهم: «كأن»، ادّعى أكثرهم أن «كأن» بقيت فيها الكاف على معنى التشبيه، وأن «كذا» و«كأين»^(١) زال عنهما معنى التشبيه، فعلى هذا لا تتعلّق الكاف بشيء، وصار معنى «كأين» معنى «كم»، فلا تدلّ على تشبيه البتّة.

وقال الحوفي: أمّا العاملُ في الكاف؛ فإنّ حملناها على حكم الأصل فمحمولٌ على المعنى، والمعنى: إصابَتكم كإصابة مَنْ تقدّم من الأنبياء وأصحابهم، وإنّ حملنا الحكم على الانتقال إلى معنى «كم» كان العاملُ بتقدير الابتداء، وكانت في موضع رفع، و«قُتِلَ» الخبر، و«مِنْ» متعلّقة بمعنى الاستمرار، والتقديرُ الأوّلُ أوضح لحمل الكلام على اللفظ دون المعنى بما يجبُ من الخفض في «أيّ»، وإذا كانت «أيّ» على بابها من معاملة اللفظ ف«مِنْ» متعلّقة بما تعلّقت به الكاف من المعنى المدلول عليه. انتهى كلامه.

وهو كلامٌ فيه غرابة، وجرّهم إلى التّخليط في هذه الكلمة ادّعاؤهم أنّها مرّبة من كاف التشبيه، وأن أصلها «أيّ» فجرت بكاف التشبيه، وهي دَعْوَى لا يقوم على صحتها دليل. وقد ذكرنا رأيًا فيها أنها بسيطة، وهي مبنية على السكون، والنون من أصل الكلمة، وليس بتنوين، وحملت في البناء على نظيرتها «كم».

وإلى أن الفعل مسندٌ إلى الضمير ذهب الطبري وجماعة^(٢)، ورَجَّحَ ذلك بأن القصة هي بسبب غزوة أحد وتخاذل المؤمنين حين قيل^(٣): قُتِلَ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَضْرَبَ المثلُ بنبيِّ قُتِلَ.

ويؤيّد هذا الترجيح قوله: «أفإن مات أو قُتِلَ». وقد قال ابنُ عباس في قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُقْتَلَ﴾ [آل عمران: ١٦١] النبيُّ يُقْتَلُ، فكيف لا يُخَان؟ وإذا أُسِنِدَ لغير النبيِّ كان المعنى تثبت المؤمنين لفقد من فُقد^(٤) منهم فقط.

(١) في (أ) و(ج) و(د) و(١د) و(٢د) و(ع): كان، وهو خطأ. والمثبت من (ب) و(د) و(٣د) و(يه)، وثمة سقط في (ز) في هذا الموضع.

(٢) تفسير الطبري ١١٠/٦. وينظر المحرر الوجيز ١/٥٢٠.

(٣) سقطت لفظة «قيل» من مطبوعات البحر!

(٤) في (أ) و(ع): تقدم، بدل: فُقد. والكلام بنحوه في المحرر الوجيز ١/٥٢٠.

وإلى أن الفعل مُسْتَدُّ إلى الرَّبِيِّينَ ذهبَ الحسنُ وجماعة؛ قال هو وابنُ جبير: لم يُقْتَلْ نبيٌّ في حرب قطّ.

وقال ابن عطية: قراءة من قرأ: «قاتل» أعمُّ في المدح^(١)؛ لأنه يدخلُ فيها مَنْ قُتِلَ وَمَنْ بَقِيَ. ويحسُنُ عندي على هذه القراءة استنادُ الفعل إلى الرَّبِيِّينَ، وعلى قراءة «قُتِلَ» استنادهُ إلى «نبيّ». انتهى كلامه.

ونقول: «قُتِلَ» يظهرُ أنها أمدح^(٢)، وهي أبلغ في مقصود الخطاب، لأنها نصُّ في وقوع القتل، ويستلزم المقاتلة، و«قاتل» لا تدل على القتل، إذ لا يلزم من المقاتلة وجودُ القتل، قد تكون مقاتلةً ولا يقع قتلٌ، وما ذكّر من أنه يحسُنُ عنده ما ذكّر لا يظهرُ حسنه، بل القراءتان تحتملان الوجهين.

وقال أبو الفتح ابنُ جنّي في قراءة قتادة: لا يحسُنُ أن يستند الفعل إلا^(٣) إلى الرَّبِيِّينَ لما فيه من معنى التكثر الذي لا يجوزُ أن يُستعمل في قتل شخص واحد. فإن قيل: يستندُ إلى «نبيّ» مراعاةً لمعنى «كَمْ». فالجواب أن اللفظ قد مشى على جهة الأفراد في قوله: «من نبيّ»، ودلّ الضمير المفرد في «معه» على أن المراد إنما هو التمثيل بواحدٍ واحد، فخرجَ الكلام عن^(٤) معنى «كَمْ». قال أبو الفتح^(٥): وهذه القراءة تُقَوِّي قول من قال لمن^(٦) «قُتِلَ» و«قاتل» إنما يستندُ إلى الرَّبِيِّينَ. انتهى كلامه.

وليس بظاهر؛ لأنَّ «كأَيِّن» هي مثلُ «كَمْ»، وأنت إذا قلت: كَمْ مِنْ عَانٍ فَكَكْتُهُ. فأفردت؛ راعيتَ لفظ «كَمْ»، ومعناها الجمعُ، وإذا قلت: كَمْ مِنْ عَانٍ فَكَكْتُهُمْ. راعيتَ معنى «كَمْ» لا لفظها، وليس معنى مراعاة اللفظ إلا أنك أفردت الضمير والمرادُ به الجمع، فلا فرقَ من حيث المعنى بين «فَكَكْتُهُ» و«فَكَكْتُهُمْ»،

(١) عبارة المحرر الوجيز ١/٥٢٠: حُجَّةٌ من قرأ: «قاتل» أنها أعمُّ في المدح... الخ.


(٢) في (أ) و(ع) والمطبوع: مدح.

(٣) لفظة «إلا» سقطت من (١د) و(٢ز) والمطبوع فانقلب المعنى.

(٤) في المحرر الوجيز ١/٥٢٠: على. وفي (أ): فخرج به الكلام على... الخ.

(٥) بنحوه في المحتسب ١/١٧٣، وأورده المصنف بواسطة المحرر الوجيز ١/٥٢٠.

(٦) في المحرر الوجيز ١/٥٢٠، والدر المصون ٣/٤٢٩: إن، بدل: لمن.

كذلك لا فرق بين «قُتِلَ»^(١) معهم رِبِّيُونَ» و«قُتِلَ معه رِبِّيُونَ»، وإنما جازَ مراعاة اللفظ تارةً، ومراعاة المعنى تارةً لأنَّ مدلول «كَمْ» و«كأَيِّن» كثير، والمعنى: جمع كثير، وإذا أخبرت عن جمع كثير فتارةً تُفردُ مراعاةً للفظ، وتارةً تَجْمعُ مراعاةً للمعنى، كما قال تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ نَحْنُ جَمِيعٌ مُنْتَصِرٌ﴾  سَبَّحَهُمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ ﴿القمرة: ٤٤-٤٥﴾ فقال: «منتصر»، وقال: «ويولون»، فأفردَ «منتصر»؛ وجمع في «يولون».

وقول أبي الفتح في جواب السؤال الذي فرضه أنَّ اللفظ قد جرى على جهة الأفراد في قوله: «مِنَ نَبِيٍّ» أي: رُوِيَ لفظ «كأَيِّن» لكون تمييزها جاء مفرداً، فناسبَ لَمَّا مُيِّزَت بمفرد أن يُراعَى لفظها، والمعنى على الجمع.

وقوله: ودلَّ الضمير المفرد في «معه» على أنَّ المراد إنما هو التمثيل بواحد واحد. هذا المراد مشترك بين أن يُفرد الضمير أو يُجمع؛ لأنَّ الضمير المفرد ليس معناه هنا إفراد مدلوله، بل لا فرقَ بينه مفرداً ومجموعاً من حيث المعنى، وإذ لا فرق؛ فدلالته عامَّة، وهي دلالته على كلِّ فردٍ فرد.

وقوله: فخرجَ الكلام عن معنى «كَمْ». لا^(٢) يخرج الكلام عن معنى «كَمْ» إنما خرجَ عن جمع الضمير على معنى «كَمْ» دون لفظها؛ لأنه إذا أفردَ لفظاً لم يكن مدلوله مفرداً إنما يكون جمعاً، كما قالوا: هو أحسنُ الفتیان وأجملهُ. معناه: وأجملهُم.

ومن أسندَ «قُتِلَ» أو «قُتِلَ» إلى «رِبِّيُونَ» فالمعنى عنده: قُتِلَ بعضهم كما تقول: قُتِلَ بنو فلان في وقعة كذا، أي جماعة منهم.

والرَّبِّيُّ عابدُ الرَّبِّ، وكسرُ الراء من تغيير النَّسَب، كما قالوا: إمسي في النسبة إلى «أمس»؛ قاله الأخفش. أو الجماعة؛ قاله أبو عبيدة. أو منسوبٌ إلى الرِّبَّة - وهي الجماعة - ثم جُمع بالواو والنون؛ قاله الزجاج. أو الجماعة الكثيرة؛ قاله

(١) في النسخ الخطية: قُتِلوا. والمثبت من الدر المصون ٤٢٩/٣ عن البحر.

(٢) في المطبوع: لم، بدل: لا. ووقع فيه: كأَيِّن، بدل: كم، وكذا في الموضعين الآتيين، والمواضع السالفة.

يونس بن حبيب. ورَبِيُونُ منسوبٌ إليها^(١). قال قطرب: جماعةُ العلماء على قول يونس^(٢).

وأما المفسرون؛ فقال ابنُ مسعود وابنُ عباس في رواية: هم الألوْف. واختاره الفراء^(٣). وعيّن عددَ ذلك بعضُ المفسرين، فقال: هم عَشْرَةُ آلاف^(٤).

وقال ابنُ عباس في رواية ومجاهدٌ وعكرمة والضَّحَّاك وقتادةُ والسُّدِّيُّ والرَّبِيع: هم الجماعات الكثيرة. واختاره ابنُ قُتَيْبَةَ^(٥).

وقال ابنُ عباس في رواية والحسن: هم العلماء الأتقياء الصُّبرُ على ما يُصِيبُهُمْ. واختاره اليزيديُّ والزجاج^(٦).

وقال ابنُ زيد: الأتباع^(٧)، والرَّبَّانِيُون: الوُلاة.

وقال ابن فارس: المُتَأَلِّهون العارفون بالله^(٨).

وقيل: وزراء الأنبياء. وقال الضحَّاك: الرَّبِّيَّةُ^(٩) الواحدة: أَلْفٌ، والرَّبِيُون

(١) ينظر معاني القرآن للأخفش ١/٤٢٣، ومجاز القرآن ١/١٠٤، ومعاني القرآن للزجاج ١/٤٧٦، والمححر الوجيز ١/٥٢١.

(٢) المححر الوجيز ١/٥٢١.

(٣) معاني القرآن للفراء ١/٢٣٧، وزاد المسير ١/٤٧٢.

(٤) معاني القرآن للزجاج ١/٤٧٦، ونقله عنه ابن عطية في المححر الوجيز ١/٥٢١.

(٥) غريب القرآن لابن قتيبة ص ١١٣. والكلام أعلاه في زاد المسير ١/٤٧٢. وينظر تفسير الطبري ٦/١١٢.

(٦) المححر الوجيز ١/٥٢١، وزاد المسير ١/٤٧٢. وينظر تفسير الطبري ٦/١١٣.

(٧) زاد المسير ١/٤٧٢. ولفظه في المححر الوجيز ١/٥٢١: الرَّبِّيُون: الرِّعِيَّةُ الأتباع للوُلاة، وينحوه في تفسير الثعلبي ٢/١٦٥ (على تحريف في مطبوعه).

(٨) ينحوه في مجمل اللغة ١/٣٧٠ (رَبٌّ). واللفظ أعلاه في زاد المسير ١/٤٧٢.

(٩) الضبط من (ح) و(د) و(ز). وكذا جاءت اللفظة في تفسير الثعلبي ٢/١٦٥، والبغوي ١/٣٦٠، وسيرد في كلام المصنف أن أصول هذه اللفظة راء وباء وياء. ولم أقف على هذه اللفظة بهذا المعنى في المعاجم وكتب اللغة، إنما ذكروا الرَبَّةَ، وهي كذلك في المححر الوجيز ١/٥٢١، وتفسير القرطبي ٥/٣٥٢، والذَّرَّ المصون ٣/٤٣١ وذكر فيه السمين أن أصولها راء وباء مكررة. والله أعلم.

جمعها. وقال الكلبي: الرِّيَّةُ الواحدة: عَشْرَةُ آلاف^(١).

وقال النقاش: هم المكثرون العلم، من قولهم: رَبَا الشيء يَرْبُو: إذا كَثُر. وهذا لا يصحُّ لاختلاف المادَّتين؛ لأنَّ «رَبَا» أصوله: راء، وباء، وواو، وأصول هذا: راءٌ وباءٌ، وياء.

وقرأ الجمهور بكسر الراء وقرأ عليُّ وابنُ مسعود وابنُ عباس وعكرمة والحسن وأبو رجاء وعمرو بنُ عبيد وعطاء بنُ السائب بضمِّ الراء، وهو من تغيير النسب، كما قالوا: دُهرِيّ؛ بضمِّ الدال، وهو منسوبٌ إلى الدهر الطويل.

وقرأ ابنُ عَبَّاس فيما روى قتادة عنه بفتح الراء؛ قال ابنُ جنِّي: هي لغة تميم، وكلُّها لغات^(٢).

والضمير في «وَهْتُوا» عائد على الرِّيِّين إن كان الضميرُ في «قَتِلَ» عائداً على النبي، وإن كان «رِيِّيون» مسنداً إليه الفعل مبنياً للفاعل فكذلك، أو للمفعول فالضميرُ يعود على مَنْ بقيَ منهم، إذ المعنى يدلُّ عليه، إذ لا يصحُّ عودُه على «رِيِّيون» لأجل العطف بالفاء.

﴿لَمَّا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: بقتل أنبيائهم أو ربيِّهم.

وقرأ الجمهور: «وَهْتُوا» بفتح الهاء. وقرأ الأعمش والحسن وأبو السَّمال بكسرها^(٣)، وهما لغتان: وَهَنَ يَهِنُ، كَوَعَدَ يَعِدُ، وَوَهِنَ يَوْهِنُ كَوَجَلُ يَوْجَلُ. وقرأ عكرمة وأبو السَّمال أيضاً: «وَهْتُوا» بإسكان الهاء^(٤)، كما قالوا: نَعَم في نَعَم، وشَهِد في شَهِد، وتميم تسكَّن عينَ فَعِل.

﴿وَمَا ضَعُفُوا﴾ عن الجهاد بعد ما أصابهم. وقيل: ما ضَعُفَ يقينُهُم ولا انحَلَّتْ عزيمتُهُم. وأصلُ الضَّعْفِ نقصانُ القوَّة، ثم يُستعمل في الرأي والعقل. وقرئ: «ضَعَفُوا» بفتح العين، وحكاها الكسائيُّ لغة^(٥).

(١) تفسير الثعلبي ١٦٥/٢، وتفسير البغوي ١/٣٦٠.

(٢) الكلام بنحوه في المحتسب ١/١٧٣، والمححر الوجيز ١/٥٢٠.

(٣) القراءات الشاذة ص ٢٢، والمححر الوجيز ١/٥٢٠، وتفسير القرطبي ٥/٣٥٣.

(٤) المححر الوجيز ١/٥٢٠. وينظر إعراب القرآن للنحاس ١/٤١١.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ١/٤١١، وتفسير القرطبي ٥/٣٥٤.

﴿وَمَا اسْتَكَاثُوا﴾ قال ابنُ إسحاق: ما قعدوا عن الجهاد في دينهم. وقال السُّدِّي: ما ذُلُّوا. وقال عطاء: ما تضرَّعوا. وقال مقاتل: ما استسلموا. وقال أبو العالية: ما جَبُّوا. وقال المفضل: ما خَشَعوا. وقال قتادة والربيع: ما ارتدُّوا عن نُصرتهم^(١) ودينهم، ولكنهم قاتلوا على ما قاتلَ عليه نبيُّهم حتى لحقوا برَبِّهم^(٢). وكلُّ هذه أقوالٌ متقاربة^(٣).

وهذا تعريضٌ لما^(٤) أصابهم يومَ أحدٍ من الوهن والانكسار عند الإرجاف بقتل رسول الله ﷺ وبضعفهم عند ذلك عن مجاهدة المشركين واستكانتهم لهم حين أرادَ بعضهم أن يعتضد بالمنافق عبد الله بن أبي في طلب الأمان من أبي سفيان.

و«اسْتَكَاثَ» ظاهره أنه «اسْتَفْعَلَ» من الكَوْن، فيكون أصلُ ألفه واواً، أو من قول العرب: باتَ فلانٌ بِكَيْتَةٍ سُوءٍ^(٥)، أي: بحالةٍ سُوء. وأكأنه يُكَيِّنُهُ إذا خَضَعَهُ. قال هذا الأزهريُّ وأبو عليّ^(٦). فعلى قولهما أصلُ الألف ياءٌ.

وقال الفراء وطائفةٌ من النحاة: إنه «افْتَعَلَ» من السكون، وأشبعت الفتحة فتولَّد منها ألف^(٧) كما قال:

أعوذُ بالله من العَفْرَابِ^(٨)

(١) في المصادر الآتية بعد تعليق: بصيرتهم. وهو الأشبه.

(٢) في (أ) و(ب) و(ع): لحقوا بهم.

(٣) ينظر تفسير الطبري ١١٨/٦-١١٩، وابن أبي حاتم ٧٨٢/٣، والشعبي ١٦٥/٢-١٦٦، والبيهقي ٣٦٠/١، والدر المنثور ٨٢/٢.

(٤) في الكشاف ٤٦٩/١ (والكلام فيه): بما.

(٥) كَيْتَةٌ؛ بكسر الكاف كما في المعاجم، وضُبِطت في (د) بفتح الكاف، وقِيَدت أيضاً في الدَّر المصون ٤٣٢/٣ على وزن جَفَنَةٍ. والله أعلم. وتحرفت لفظة «بات» في مطبوع البحر إلى: مات.

(٦) تهذيب اللغة ٣٧٥/١، ونقل فيه الأزهري القول الأول عن الفراء، والثاني عن أبي سعيد الضرير.

(٧) ذكره الأزهري ٣٧٥/١ عن ابن الأنباري.

(٨) الرَّجَزُ في المحلَّى (وجوه النصب) لابن شقير ص ٢٢٠، (وهو مطبوع أيضاً باسم الجمل ونُسب للفراهيدي)، وتاج العروس (عقرب). وبعده: الشائلات عُقَدَ الأذنانِ. وسلف عند تفسير لفظة «الليل» من الآية (١٦٤) من سورة البقرة (مفردات).

يريد: من العَقْرَب. وهذا الإشباعُ لا يكون إلا في الشعر.

وهذه الكلمة في جميع تصاريفها بُنيت على هذا الحرف، تقول: استَكَانَ يستَكِينُ، فهو مُسْتَكِينٌ ومستَكَانٌ له، والإشباعُ لا يكون على هذا الحدِّ.

﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ أي: على قتال عدوهم. قاله الجمهور. أو على دينهم وقاتل الكفار. والظاهرُ العمومُ لكلِّ صابرٍ على ما أصابه من قتلٍ في سبيل الله، أو جرح، أو بلاء، أو أذى يناله بقولٍ أو فعل، أو مصيبةٍ في نفسه أو أهله أو ماله، أو ما يجري مجرى ذلك. وكثيراً ما تمدَّحت العرب بالصَّبرِ وحرَّضت عليه كما قال طَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ:

وَتَشَكَّى النَّفْسُ مَا صَابَ بِهَا فاضْبِرِي إِنَّكَ مِنْ قَوْمٍ ضُبُرُ
إِنْ نُلَاقِي مُنْفِيسًا لَا تُلْفِنَا فُرْحَ الْخَيْرِ وَلَا نَكْبُو لِضُرِّ^(١)

﴿وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَكَيْتَ أَقْدَامِنَا وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ ﴿١٤٧﴾ لَمَّا ذَكَرَ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الْجَلْدِ وَالصَّبْرِ وَعَدَمِ الْوَهْنِ وَالِاسْتِكَانَةِ لِلْعَدُوِّ، وَذَلِكَ كُلُّهُ مِنَ الْأَفْعَالِ النَّفْسَانِيَةِ الَّتِي يَظْهَرُ أَثْرُهَا عَلَى الْجَوَارِحِ؛ ذَكَرَ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الْإِنَابَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ وَالِالْتِجَاءِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالِدُّعَاءِ، وَحَصَرَ قَوْلُهُمْ فِي ذَلِكَ الْقَوْلِ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ مَلْجَأٌ وَلَا مَفْزَعٌ إِلَّا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا قَوْلٌ إِلَّا هَذَا الْقَوْلِ، لَا مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ يَوْمَ أَحُدٍ مِنَ الْأَضْطِرَابِ وَاخْتِلَافِ الْأَقْوَالِ، فَمِنْ قَائِلٍ: نَأْخُذُ أَمَانًا مِنْ أَبِي سَفْيَانَ، وَمِنْ قَائِلٍ: نَرْجِعُ إِلَى دِينِنَا الْأَوَّلِ، وَمِنْ قَائِلٍ مَا قَالَ حِينَ فَرَّ. وَهَؤُلَاءِ قَدْ فُجِعُوا بِقَتْلِ نَبِيِّهِمْ أَوْ رَبِّبِيِّهِمْ، لَمْ يَهْنُوا، بَلِ صَبَرُوا وَقَالُوا هَذَا الْقَوْلَ وَهُمْ رَبِّيُونَ أَحْبَابٌ^(٢) هَضْمًا لِأَنْفُسِهِمْ، وَإِشْعَارًا أَنَّ مَا نَزَلَ مِنْ بَلَايَا الدُّنْيَا إِنَّمَا هُوَ بِذُنُوبٍ مِنَ الْبَشَرِ؛ كَمَا كَانَ فِي قِصَّةِ أَحَدٍ بَعْضِيَانِ مَنْ عَصَى.

وقرأ الجمهور: «قَوْلُهُمْ» بالنصب على أنه خبر «كان»، و«أَنْ قَالُوا» في موضع

(١) ديوان طَرْفَةَ ص ٥٤، وفيه: نُصَادَفُ، بدل: نُلَاقِي. قوله: تَشَكَّى، أي: تَتَشَكَّى، وقوله: مُنْفِيسٌ، أي: مال كثير. ينظر الصحاح (نفس). وتحرفت لفظة «مُنْفِيسًا» في (أ) و(د) و(ع) والمطبوع إلى: سَفْسَفًا.

(٢) في (٢) و(٢ه) و(٢ه): أَحْبَابٌ.

الاسم، جعلوا ما كان أعرف الاسم؛ لأنَّ «أنَّ» وصلَّتها تنزُّلُ منزلة الضمير، و«قَوْلُهُمْ» مضافٌ للضمير يتنزُّلُ منزلة العَلَمِ^(١).

وقرأت طائفة؛ منهم حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عن ابن كثير وأبو بكر عن عاصم فيما ذكره المهدوي برفع «قولهم»^(٢). جعلوه اسمَ «كان»، والخبر «أنَّ قالوا». والوجهان فصيحان، وإن كان الأوَّلُ أكثر. وقد قُرئ: ﴿ثُمَّ لَوْ تَكُنْ فِتْنَتَهُمْ﴾ [الأنعام: ٢٣] بالوجهين في السبعة^(٣).

وقدَّمَ طلبَ الاستغفارِ على طلبِ تثبيتِ الأقدامِ والنُّصرةِ ليكونَ طلبُهُم ذلك إلى الله عن زكاءٍ وطهارة، فيكونَ طلبُهُم التثبيتَ بتقديمِ الاستغفارِ حَرِيًّا بالإجابة.

و«ذُنُوبِنَا وَإِسْرَافِنَا» متقاربان من حيث المعنى، فجاء ذلك على سبيل التأكيد. وقيل: الذُّنُوبُ ما دون الكبائر، والإسرافُ الكبائر. وقال أبو عبيدة: الذنوب هي الخطايا، و«إسرافنا»، أي: تَفْرِيطُنَا^(٤). وقال الضَّحَّاك: الذنوبُ عامٌ، والإسرافُ في الأمرِ الكبائرُ خاصَّةٌ^(٥).

والأقدام هنا قيل: حقيقة؛ دَعَوْا بتثبيتِ الأقدامِ في مواطئ^(٦) الحرب ولقاءِ العدوِّ كي لا تَرَلَّ. وقيل: المعنى شَجَّعَ قلوبنا على لقاء العدوِّ. وقيل: بُثِّتَ قلوبنا على دينك.

والأحسنُ حملُه على الحقيقة؛ لأنه من مظانِّها، وثبوتُ القَدَمِ في الحرب لا يكونُ إلا من ثبوتِ صاحبها في الدين، وكثيراً ما جاءت هذه اللفظةُ دائرةً في الحرب ومع النَّصْرَةِ، كقوله: ﴿أَفَرِحَ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَكَيْتَ أَقْدَامُنَا وَأَنْصُرْنَا﴾ [البقرة: ٢٥٠]. ﴿إِنْ نَصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد: ٧].

(١) أي: فهو أقلُّ تعريفاً. ينظر الدرُّ المصون ٤٣٣/٣.

(٢) المحرر الوجيز ٥٢٢/١.

(٣) قرأ نافع وأبو عمرو، وعاصم في رواية شعبة: «فتنتهم» بالنصب، والباقون من السبعة بالرفع. ينظر السبعة ص ١٥٥.

(٤) مجاز القرآن ١٠٤/١ دون قوله: الذنوب هي الخطايا.

(٥) بمعناه في تفسير الطبري ١٢٠/٦، ويلفظه في المحرر الوجيز ٥٢٢/١.

(٦) في (ب) و(د) و(ز) و(ه): مواطن.

وقيل: «اغفر لنا ذنوبنا» في المخالفة، «وإسرافنا» في الهزيمة، «وثبت أقدامنا» بالمصابرة، «وانصرتنا على القوم الكافرين» بالمجاهدة.

قال ابن فورك: في هذا الدعاء ردّ على القدرية لقولهم: إن الله لا يخلق أفعال العبد، ولو كان ذلك لم يسع أن يدعى فيما لا يفعله^(١).

وفي هذا دليل على مشروعية الدعاء عند لقاء العدو، وأن يدعو بهذا الدعاء المعين. وقد جاء في القرآن أدعية أعقب الله بالإجابة فيها.

﴿فَأَنبَأَهُمُ اللَّهُ نَوَابَ الدُّنْيَا وَحَسَنَّ نَوَابَ الْآخِرَةِ﴾ قرأ الجحدري: «فأنابهم» من الإثابة^(٢). ولما تقدم في دعائهم ما يتضمّن الإجابة فيه الثوابين، وهو قولهم: «اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا» فهذا يتضمّن ثواب الآخرة، «وثبت أقدامنا وانصرتنا» يتضمّن ثواب الدنيا؛ أخبر تعالى أنه منحهم الثوابين.

وهناك بدؤوا في الطلب بالأهمّ عندهم، وهو ما ينشأ عنه ثواب الآخرة، وهنا أخبر بما أعطاهم مقدّماً ذكّر ثواب الدنيا ليكون ذلك إشعاراً لهم بقبول دعائهم وإجابتهم إلى طلبتهم^(٣)، ولأنّ ذلك في الزمان متقدّم على ثواب الآخرة.

قال قتادة وابن إسحاق وغيرهما: ثواب الدنيا هو الظهور على عدوهم. وقال ابن جريج: هو الظفر والغنيمة^(٤).

وقال الزمخشري^(٥): «ثواب الدنيا» من النصرة والغنيمة والعزّ وطيب الذكر.

وقال النقاش: ليس إلا الظفر والغلبة، لأنّ الغنيمة لم تجلّ إلا لهذه الأمة^(٦).

وهذا صحيح ثبت في الحديث الصحيح: «وأجلت لي الغنائم، ولم تجلّ لأحد قبلي» وهي إحدى الخمس التي أوتيتها رسول الله ﷺ، ولم يؤتها أحد قبله^(٧).

(١) المحرر الوجيز ١/٥٢٢. وفي (أ) و(ج) و(د) و(٢د) و(ع): لم، بدل: لا.

(٢) تفسير الثعلبي ٢/١٦٦، وتفسير القرطبي ٥/٣٥٥.

(٣) في (ب) و(د) و(٢د) و(٣د): طلبهم. وفي (أ) و(ع): دعوتهم.

(٤) المحرر الوجيز ١/٥٢٢. وينحوه في تفسير الطبري ٦/١٢٣-١٢٤.

(٥) الكشاف ١/٤٦٩.

(٦) المحرر الوجيز ١/٥٢٢.

(٧) ينظر حديث جابر بن عبد الله عند أحمد (١٤٢٦٤)، والبخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١).

﴿وَحَسَنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ﴾: الجنة بلا خلاف. قاله ابن عطية^(١). وقيل: الأجر والمغفرة. وخص ثواب الآخرة بالحسن دلالة على فضله وتقدمه، وأنه هو المعتمد به عنده ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ [الأنفال: ٦٧] وترغيباً في طلب ما يُحصِّله من العمل الصالح ومناسبة لآخر الآية.

قال علي: مَنْ عَمِلَ لِدُنْيَاهِ أَضَرَ بِآخِرَتِهِ، وَمَنْ عَمِلَ لِآخِرَتِهِ أَضَرَ بِدُنْيَاهِ، وَقَدْ يَجْمَعُهُمَا اللَّهُ تَعَالَى لِأَقْوَامٍ^(٢).

﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ قد فسّر رسول الله ﷺ الإحسانَ حين سُئل عن حقيقته في حديث سؤال جبريل أنه أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ^(٣)، وفسره المفسرون هنا بأحد قولين، وهو من أحسن ما بينه وبين ربه في لزوم طاعته، أو مَنْ ثَبِتَ فِي الْقِتَالِ مَعَ نَبِيِّهِ حَتَّى يُقْتَلَ أَوْ يَغْلِبَ.

﴿يَتَّيَبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَإِنْ نَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّكُمْ عَلَيْهِمْ أَغْفَلِكُمْ فَتَقْلِبُوا خَسِرِينَ﴾ [١٤٩] الخطابُ عامٌّ يتناولُ أهلَ أُحُدٍ وغيرهم، وما زال الكفار مشابرين على رجوع المؤمنين عن دينهم ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾ [النساء: ٨٩]، ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ * لَنْ نَنْفَعَكُمْ﴾ [المتحنة: ٢-٣]، ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا﴾ [البقرة: ١٠٩]، ﴿وَدَّتْ طَّائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّوكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٩].

وقيل: الخطاب خاصٌّ بمن كان مع رسول الله ﷺ من المؤمنين يوم أُحُدٍ، فعلى الأول علق على مطلق طاعتهم الردّ على العقب والانقلاب بالخسران، وهذا غاية في التحرُّز منهم والمجانبة لهم، فلا يُطاعون في شيء ولا يُشاوَرُونَ؛ لأنَّ ذلك يستجرُّ إلى موافقتهم، ويكون «الذين كفروا» عامًّا.

(١) المحرر الوجيز ١/٥٢٢.

(٢) أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٨. وأخرج الطبراني في المعجم الكبير (٨٧٥٧) عن عبد الله موقوفاً: من أراد الآخرة أضَرَ بدنياه... الخ. وأخرج ابن أبي عاصم في الزهد (١٦١) عن أبي هريرة مرفوعاً: «من طلب الدنيا أضَرَ بالآخرة، ومن طلب الآخرة أضَرَ بالدنيا». وحسن محققو المسند إسناده أثناء التعليق على حديث أبي موسى الأشعري (١٩٦٩٧).

(٣) قطعة من حديث عمر بن الخطاب ؓ، أخرجه أحمد (٣٦٧)، ومسلم (٨). وغيرهما.

وعلى القول الثاني يكون «الذين كفروا» خاصًا، فقال عليّ وابنُ عباس: هم المنافقون؛ قالوا للمؤمنين لَمَّا رجعوا من أُحد: لو كان نبيًّا ما أصابه الذي أصابه، فَارْجِعُوا إِلَى إِخْوَانِكُمْ^(١).

وقال ابنُ جُرَيْج: هم اليهود والنصارى^(٢). وقاله الحسن. وعنه: إِنْ تَسْتَنْصِحُوا اليهود والنصارى وتقبلوا منهم؛ لأنهم كانوا يستغفونهم ويوقعون لهم الشبهة ويقولون: لو كان نبيًّا حقًّا لَمَّا غَلِبَ، وَلَمَّا أَصَابَهُ وَأَصْحَابَهُ مَا أَصَابَهُمْ، وَإِنَّمَا هُوَ رَجُلٌ حَالُهُ كَحَالِ غَيْرِهِ مِنَ النَّاسِ، يَوْمًا لَهُ وَيَوْمًا عَلَيْهِ^(٣).

وقال السُّدِّي: هم أبو سفيان وأصحابه من عبّاد الأوثان^(٤). وقال الحسن أيضًا: هو كعب^(٥) وأصحابه.

وقال أبو بكر الرازي: فيها دلالة على النهي عن طاعة الكفار مطلقًا، لكن أجمع المسلمون على أنه لا يندرج تحته من وثقنا بنصحه منهم، كالجاسوس، والخريث^(٦) الذي يهدي إلى الطريق، وصاحب الرأي ذي المصلحة الظاهرة، والزوجة تُشير بصواب.

والرَّدَّة هنا على العقب كناية عن الرجوع إلى الكفر، و«خاسرين» حال^(٧)، أي: مغبونين ببيعكم الآخرة. ﴿بَلِ اللَّهِ مَوْلَانِكُمْ﴾ «بل» لترك الكلام الأوّل من غير إبطال، وأخذ في كلام غيره. والمعنى: ليس الكفار أولياء فيطاعوا في شيء، بل الله مولاكم.

وقرأ الحسن بنصب الجلالة على معنى: بل أطيعوا الله^(٨)، لأنّ الشرط السابق

(١) تفسير الثعلبي ١٦٦/٢، وزاد المسير ٤٧٤/١. وينظر الكشاف ٤٦٩/١، والمحرر الوجيز ٥٢٢/١.

(٢) زاد المسير ٤٧٤/١. ويستفاد من قول له عند الطبري ١٢٥/٦ سيرد كما في التعليق التالي.

(٣) الكشاف ٤٦٩/١. وصدر الكلام بنحوه في تفسير الطبري ١٢٥/٦ عن ابن جُرَيْج.

(٤) بنحوه في تفسير الطبري ١٢٥/٦، والكشاف ٤٦٩/١، وزاد المسير ٤٧٤/١.

(٥) هو ابنُ الأشرف.

(٦) هو الدليل الحاذق بالدلالة.

(٧) لفظة «حال» من (ب) و(٣د) و(ز) و(يه).

(٨) المحرر الوجيز ٥٢٢/١. ونُسبت في القراءات الشاذة ص ٢٢ لعيسى النصر (كذا). ولعله

يَتَضَمَّنَ معنى النَّهْيِ، أي: لا تطيعوا الكفار فتكفروا، بل أطيعوا الله مولاكم.

﴿وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ﴾ لما ذكر أنه مولاهم، أي: ناصرهم؛ ذكر أنه خير ناصر، لا يحتاج معه إلى نُصْرَةٍ أحدٍ ولا ولايته، وفي هذا دلالة على أَنَّ مَنْ قَاتَلَ لِنُصْرِ (١) دين الله لا يُخَذَلُ ولا يُغَلَبُ؛ لأنَّ الله مولاة، وقال تعالى: ﴿إِنْ نَصَرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ﴾ [محمد: ٧] ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٠].

﴿سَكُنْ فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرَّعْبُ﴾ أي: هؤلاء الكفار، وإن كانوا ظاهرين عليكم يومَ أُحُدٍ فَإِنَّا نَخَذُلُهُمْ بِالْقَاءِ الرَّعْبِ فِي قُلُوبِهِمْ. وأتى بالسين القريبة (٢) الاستقبال، وكذا وقع؛ ألقى الله الرَّعْبَ فِي قُلُوبِهِمْ يَوْمَ أُحُدٍ، فانهزموا إلى مكة من غير سبب من المسلمين، ولهم إذ ذاك القوَّة والغلبة.

وقيل: ذهبوا إلى مكة، فلمَّا كانوا ببعض الطريق قالوا: ما صَنَعْنَا شَيْئاً؛ قتلنا منهم ثم تركناهم ونحن قاهرون، ارجعوا فاستأصلوهم. فلما عزموا على ذلك ألقى الله الرَّعْبَ فِي قُلُوبِهِمْ فأمسكوا (٣).

والإلقاء حقيقة في الأجرام، واستعير هنا للجعل، ونظيره: ﴿وَالَّذِينَ يَزُومَنَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ [النور: ٤] ومثله قول الشاعر:

هما نَفَا فِي فِيٍّ مِنْ قَمُونِهِمَا
على النَّابِحِ العاوي أشدَّ رِجَامِ (٤)

= عنبة بن النضر) وابن ميسرة. وهي في الكشاف ٤٦٩/١، وتفسير القرطبي ٣٥٥/٥ دون نسبة. وأجازها الفراء ٢٣٧/١.

(١) في (أ) و(ع) و(ه): نصرة.

(٢) في (د) و(ذ) و(ز): القرينة، وهي مهملة النقط في (ب) و(د) والمثبت من النسخ الأخرى، وهو الصواب، وسلف هذا المعنى للسين عند تفسير قوله: «وسيجزي الله الشاكرين» الآية ١٤٤.

(٣) أخرج الطبري في التفسير ١٢٨/٦ نحوه عن السُّدِّي. والكلام أعلاه في الكشاف ٤٧٠/١.

(٤) البيت للفرزدق، وهو في ديوانه ٢١٥/٢ (وفيه: نَفَلًا، بدل: نَفَثًا). وهو من شواهد الكتاب ٣٦٥/٣. قال البغدادي في الخزائن ٤١٢/٤: قوله: هما نَفَثًا؛ ضمير التثنية راجع إلى إبليس وابنه... والنابح؛ أراد به من يتعرَّضُ للهجو والسبِّ من الشعراء، وأصله في الكلب، ومثله العاوي بالعين المهملة. والرَّجَامُ مصدر راجمه بالحجارة، أي: راماه... وهذا البيت آخر قصيدة للفرزدق قالها آخر عمره تائباً إلى الله عزَّ وجلَّ ممَّا فرط منه من مهاجته الناس وقذف المحصنات، وذمَّ فيها إبليس لإغوائه إيَّاه في شبابه.

وقرأ الجمهور: «سئلقي» بالنون، وهو التفات^(١) مشعرٌ بعظم ما يُلقَى، إذ أسنده إلى المتكلم بنون العظمة. وقرأ أيوب السخّيتاني: «سئلقي» بالياء جرياً على الغيبة السابقة في قوله: «وهو خيرُ النَّاصرين»، وقَدَّمَ «في قلوبهم»^(٢) - وهو مجرور - على المفعول للاهتمام بالمحلّ المُلقَى فيه قبلَ ذكر المُلقَى.

وقرأ ابنُ عامر والكسائي: «الرُعْب» بضم العين، والباقون بسكونها^(٣)، فقيل: لغتان. وقيل: الأصل السكون وضُمُّ إبتاعاً، كالصُّبْح والصُّبْح^(٤)، وقيل: الأصل الضمّ وسكّن تخفيفاً، كالرُّسُل والرُّسُل^(٥).

وذكروا في إلقاء الرُّعب في قلوب الكفار يومَ أُحُد قصّة طويلة أردنا أن لا نُخلّي الكتابَ من شيء منها، فلخّضنا منها أنّ عليّاً أخيراً الرسولَ بأنَّ أبا سفيان وأصحابه حين ارتحلوا ركبوا الإبلَ وجنّبوا الخيل^(٦)، فسُرَّ بذلك رسولُ الله ﷺ، ثم رجَعَ الرسول إلى المدينة، فتجهَّزَ، واتَّبَعَ المشركين إلى حمراء الأسد^(٧)، وأنَّ مَعْبِداً الحُزاعيَّ جاء إلى الرسول ﷺ وهو كافر ممتعضٌ ممّا حلَّ بالمسلمين، وكانت حُزاعة تميلُ إلى الرسول ﷺ، وأنَّ المشركين همّوا بالرجوع إلى القتال، فخذلهم صفوان بنُ أمية ومعبد، وقال معبد: خرجوا يتحرّقون عليكم في جمع لم أر مثله، ولا أرى إلا نواصي خيلهم قد فاجأتكم^(٨)، وحملني ما رأيتُ أني قلتُ في ذلك شعراً. وأنشد:

(١) لفظة «التفات» من (ب) و(د) (٣د) و(به).

(٢) لفظ الآية: «في قلوب».

(٣) السبعة ص ٢١٧، والتيسير ص ٩١.

(٤) قرئ في الشواذ بضم الباء في قوله: «أَلَيْسَ أَلصُّبْحُ بِقَرِيبٍ» [هود: ٨١] كما سيرد في موضعه.

(٥) كلُّ ما في القرآن من هذا الحرف بدون إضافة فهو في المتواتر بضم السين، وقرئ في الشواذ بسكونها، أمّا ما أُضيف إلى ضمير على حرفين مثل «رسلنا» و«رسلكم» و«رسلهم» فقد قرأ أبو عمرو بإسكان السين، والباقون بضمها، وقرئ أيضاً في الشواذ بسكونها. ينظر السبعة ص ١٩٦.

(٦) أي: قادوها إلى جنبهم ولم يركبوها، ممّا يعني أنهم عائدون إلى مكة، ولا يريدون القتال. ينظر سيرة ابن هشام ٩٤/٢، والمحرر الوجيز ٥٢٣/١.

(٧) هو موضع على ثمانية أميال من المدينة. معجم البلدان ٣٠١/٢.

(٨) في (أ) و(د) و(ع): ولم أرَ إلا نواصي خيلهم قد جاءتكم.

كَادَتْ تُهَدُّ مِنَ الْأَصْوَاتِ رَاحِلَتِي إِذْ سَالَتِ الْأَرْضُ بِالْجُرْدِ الْأَبَابِيلِ^(١)
تَرْدِي بِأَسْدٍ كِرَامٍ لَا تَنَابِلَةٌ عِنْدَ اللَّقَاءِ وَلَا مِيلٍ مَهَازِيلِ^(٢)
فَظَلْتُ عَدْوًا أَظُنُّ الْأَرْضَ مَائِلَةً لَمَّا سَمَوْا بِرَيْسٍ غَيْرٍ مَخْذُولٍ
إِلَى آخِرِ الشَّعْرِ. فَوْقَ الرَّعْبِ فِي قُلُوبِ الْكُفَّارِ^(٣).

وقوله: «سَلِّقِي» وعدٌ للمؤمنين بالنصر بعد أحدٍ والظَّفَرِ. وقال: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ»^(٤). وفيها دلالة على صدق نبوة رسول الله ﷺ إذ أخبر عن الله بأنه يُلقِي الرُّعْبَ فِي قُلُوبِهِمْ، فكان كما أخبر به.

﴿بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ الباء للسبب، و«ما» مصدرية، أي: بسبب إشراكهم بالله آلهة لم يُنزل بإشراكها حُجَّةً ولا برهاناً.
وتسلط النَّفْيِ عَلَى الْإِنزَالِ وَالْمَقْصُودُ نَفْيُ السُّلْطَانِ، أي: آلهة لا سلطان في إشراكها فينزل، نحو قوله:

عَلَى لَاحِبٍ لَا يُهْتَدَى بِمَنَارِهِ^(٥)

أي: لا منار له فيُهْتَدَى به. وقوله:

وَلَا تَرَى الضَّبَّ بِهَا يَنْجَحِرُ^(٦)

أي: لا ينجحُر الضَّبُّ فيرى بها.

(١) الجُرد، جمع أجرد، وهو من الخيل القصير الشعر. وأبَابِيل: فَرْق. ينظر القاموس (جرد- أبل).
(٢) تَرْدِي، أي: ترجم الأرض بحوافرها. والمِيل جمع أميل، وهو مَنْ لَا تُرْسَ معه، أو لا سَيْفٍ أو لا رُمح، ويُطلق على الجبان أيضاً. ينظر القاموس وشرحه (ردى - ميل). ووقع في المصادر التالية: معازيل، بدل: مهازيل.
(٣) ينظر الخبر مطوَّلاً في سيرة ابن هشام ١٠٢/٢-١٠٣، وتفسير الطبري ٢٤٦/٦-٢٤٧، والاسْتِعَاب ص ٦٩٣ (ترجمة معبد الخزاعي)، والمححر الوجيز ١/٥٢٣، وتفسير القرطبي ٤٢٠/٥-٤٢١.

(٤) قطعة من حديث جابر بن عبد الله، أخرجه أحمد (١٤٢٦٤)، والبخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١).
(٥) هو صدر بيت لامرئ القيس، وعجزه: إِذَا سَافَهُ الْعُودُ النَّبَاطِيُّ جَرْجَرًا. وهو في ديوانه ص ٦٦، وسلف في تفسير آية البقرة (١٦).

(٦) هو عجز بيت لعمر بن أحمد في وصف فلاة، وصدْرُه: لَا تُفْرَعُ الْأَرْنَابُ أَهْوَالَهَا. وهو في

والمرادُ نفيَ السلطانِ والنزولِ معاً. وكان الإشرākُ بالله سبباً لإلقاء الرُعب؛ لأنهم يكرهون الموت ويؤثرون الحياة، إذ لم تتعلّق آمالهم بالآخرة، ولا بثوابِ فيها ولا عقاب، فصار اعتقادُهم ذلك مؤثراً في الرغبة في الحياة الدنيا، كما قالوا: ﴿إِنَّ هِيَ^(١) إِلَّا حِكَايُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ [المؤمنون: ٣٧].

وفي قوله: ﴿مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ دليلٌ على إبطال التقليد، إذ لا بُرهانَ مع المُقلِّد.

﴿وَمَا أُولَئِهِمُ النَّارُ﴾ أخبرَ تعالى بأنَّ مصيرَهم ومرجعَهم إلى النار، فهم في الدنيا مرغوبون، وفي الآخرة مُعذَّبون بسبب إشرākهم، فهو جالبٌ لهم الشرِّ في الدنيا والآخرة.

﴿وَيَبْسُ مَثْوَى الظَّالِمِينَ﴾ بالغَ في ذمِّ مَثْوَاهم، والمخصوصُ بالذمِّ محذوف، أي: وبس مَثْوَى الظالمين النارُ، وجعلَ النارَ مأواهم ومَثْوَاهم، وبدأ بالمأوى وهو المكانُ الذي يأوي إليه الإنسان، ولا يلزُمُ منه الثَّواء؛ لأنَّ الثَّواء دالٌّ على الإقامة، فجعلَها مأوى ومثوى، كما قال تعالى: ﴿وَالنَّارُ مَثْوَى لَّهُمْ﴾ [محمد: ١٢] ونبّه على الوصف الذي استحقُّوا به النارَ، وهو الظُّلم - وهو مجاوزةُ الحدِّ - إذ أشركوا بالله غيره، كما قال: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

﴿وَلَقَدْ كَذَّبْتُمْ آلِهَتَكُمْ اللَّهُ وَعَدَّهُ: إِذْ تَحْسُونَهُمْ بِأَذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرْسَلَكُمْ مَا تُحِبُّونَ﴾.

هذا جوابٌ لمن رَجَعَ إلى المدينة من المؤمنين؛ قالوا: وَعَدَّنَا اللهُ النصرَ والإمدادَ بالملائكة، فمن أيِّ وجهٍ أُتينا؟ فنزلتْ إعلاماً أنه تعالى صدَّقَهُم الوَعْدَ ونصرَهُم على أعدائهم أولاً، وكان الإمدادُ مشروطاً بالصبر والتقوى، وأتفقَ من بعضهم من المخالفة ما نصَّ اللهُ في كتابه^(٢).

= الخصائص ٣/١٦٥ و ٣٢١، وأمالى ابن السجري ١/٣٩٨، وشرح المفضليات ١/٢٢٥ للتبريزي. وهو الشاهد (٨٣٣) في خزنة الأدب. قوله: يَنْجِرُ (بتقديم الجيم على الحاء) أي: يدخل في الجُحر.

(١) وقع في النسخ الخطية والمطبوع: وما هي، بدل: إن. وهو خطأ.
(٢) ينظر: تفسير الثعلبي ٢/١٦٧، وأسباب النزول للواحدي ص ١٢١، والكشاف ١/٤٧٠.

وجاءت المخاطبة بجمع ضمير المؤمنين في هذه الآيات وإن كانوا لم يصدر ما يُعَاتَبُ عليه من جميعهم، وذلك على طريقة العرب في نسبة ما يقع من بعضهم للجميع على سبيل التجوُّز، وفي ذلك إبقاءً على مَنْ فَعَلَ وَسَتَرَ؛ إذ لم يُعَيَّن، وَزَجَرَ لمن لم يفعل أن يفعل^(١).

وَصِدْقُ الوَعْدِ هو أنهم هَزَمُوا المشركين أولاً، وكان لعلِّي بن أبي طالب وحمزة بن عبد المطلب والزبير وأبي دُجَانَةَ وعاصم بن أبي الأفلح^(٢) بلاءً عظيم في ذلك اليوم، وهو مذكور في السِّير، وكان المشركون في ثلاثة آلاف ومعهم مثتا قَرَس، والمسلمون في سبع مئة رجل^(٣).

وتعدَّت «صَدَقَ» هنا إلى اثنين، ويجوزُ أَنْ تتعدَّى إلى الثاني بحرف جرٍّ؛ تقولُ: صَدَقْتُ زيداً الحديث، وصدقتُ زيداً في الحديث، وذكرها بعضُ النحويِّين في باب ما يتعدَّى إلى اثنين، وأصلها أن يكون الثاني بحرف الجرِّ، فيكونُ من باب «استغفر» و«اختار»^(٤).

والعامل في «إذ»: «صَدَقَكُمْ»، ومعنى «تَحَسُّونَهُمْ»: تَقْتُلُونَهُمْ. وكانوا قتلوا من المشركين اثنين وعشرين رجلاً.

وقرأ عبيد^(٥) بن عمير: «تَحَسُّونَهُمْ» رباعياً؛ من الإحساس، أي: تُذْهِبُونَ جَسْمَهُم بِالْقَتْلِ^(٦).

(١) يعني أن مَنْ لم يفعل مُعَدُّ أن يفعل إن لم يُزَجَرَ. ينظر المحرر الوجيز ١/٥٢٤.

(٢) هو عاصم بن ثابت بن أبي الأفلح، وهو الذي حَمَنَهُ الدَّبْرُ (ذكر النحل) من المشركين أن يُجَزُّوا رأسه يوم الرَّجِيع حين قتله بنو لُحْيَان. ينظر الاستيعاب ص ٥٧٣.

(٣) ينظر سيرة ابن هشام ٢/ص ٦٦ وما بعدها، وتفسير الطبري ٦/١٣٢، والمحرر الوجيز ١/٥٢٤.

(٤) كما في قوله تعالى: ﴿وَأَخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ﴾ [الأعراف: ١٥٥]، وقول الشاعر: أستغفر الله ذنباً لستُ مُخَصِّبُهُ. وذلك على نزاع الخافض. وينظر الكتاب ١/٣٧-٣٩، والأصول في النحو ١/١٧٨، والمحلِّي (وجوه النصب) ص ٦٨، وخزانة الأدب ٣/١١١ و ٩/١٢٣.

(٥) المثبت من (٢ز)، وفي غيرها: أبو عُبيد، وهو خطأ.

(٦) ونقل ابن عطية في المحرر الوجيز ١/٥٢٤ عن بعض الناس قولهم: هو مأخوذ من الحاسَّة، والمعنى في «حَسَّ»: أفسد الحواس. ثم قال: وهذا ضعيف.

وَعَيَّا الْقَتْلَ بوقت الفشل^(١) وهو الجُبْنُ وَالضَّعْفُ، وَالتَّنَازُعُ وهو التَّجَادِبُ فِي الْأَمْرِ، وَهَذَا التَّنَازُعُ صَدَرَ مِنَ الرُّمَاءِ؛ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَتَّبَ الرُّمَاءَ عَلَى فَمِ الْوَادِي وَقَالَ: «اثْبُتُوا مَكَانَكُمْ وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَزَمْنَا هُمْ، فَإِنَّا لَا نَزَالُ غَالِبِينَ مَا ثَبَّتُمْ مَكَانَكُمْ». وَوَعَدَهُمْ بِالنَّصْرِ إِنْ انْتَهَوْا إِلَى أَمْرِهِ^(٢).

فلما انهزمَ المشركون قال بعضُ الرُّمَاءِ: قد انهزموا، فما موقفنا هنا؟ الغنيمةُ الغنيمةُ، إلْحَقْ بنا^(٣) بالمسلمين. وقال بعضهم: بل نثبتُ مكاننا كما أمرنا رسولُ الله ﷺ.

وقيل: التَّنَازُعُ هو ما صَدَرَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْاِخْتِلَافِ حِينَ صِيحَ إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ، وَالْعَصِيَانُ هو ذهابُ مَنْ ذَهَبَ مِنَ الرُّمَاءِ مِنْ مَكَانِهِ طَلْبًا لِلنَّهْبِ وَالْغَنِيمَةِ، وَكَانَ خَالِدٌ حِينَ رَأَى قِلَّةَ الرُّمَاءِ صَاحٍ فِي خَيْلِهِ، وَحَمَلَ عَلَى مَنْ بَقِيَ مِنَ الرُّمَاءِ فَقَتَلَهُمْ، وَحَمَلَ عَلَى عَسْكَرِ الْمُسْلِمِينَ، فَتَرَجَعَ الْمَشْرُكُونَ، فَأُصِيبَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ سَبْعُونَ رَجُلًا^(٤).

﴿يَوْمَ بَعْدَ مَا أَرْسَلْنَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ﴾ وهو ظَفَرُ الْمُؤْمِنِينَ وَعَلَبَتْهُمْ. قَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَنْظَرُ إِلَى خَدَمِ^(٥) هِنْدٍ وَصَوَاحِبِهَا مَشْمُرَاتٍ هَوَارِبٍ، مَا دُونَ أَخْذِهِمْ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ إِذْ مَالَتِ الرُّمَاءُ إِلَى الْعَسْكَرِ يَرِيدُونَ النَّهْبَ، وَخَلَّوْا ظَهْرَنَا لِلخَيْلِ، فَأَتَيْنَا مِنْ أَدْبَارِنَا، وَصَرَخَ صَارِخٌ: أَلَا إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ. فَانْكَفَأْنَا وَانْكَفَأَ عَلَيْنَا الْقَوْمُ^(٦).

و«إِذَا» فِي قَوْلِهِ: «إِذَا فَشِلْتُمْ» قِيلَ: بِمَعْنَى «إِذْ»، وَ«حَتَّى» حَرْفُ جَرٍّ، وَلَا جَوَابَ

(١) يعني على أن «حتى» غاية مجردة بمنزلة «إلى». والمعنى: تحسُّونهم بإذنه إلى أن فشلتُم. ينظر المصدر السابق. وتحرفت لفظة «غياً» في مطبوع البحر إلى: تمنى.

(٢) تفسير الطبري ١٢٩/٦، والهداية ١١٥١/٢. وينظر «المحرر الوجيز» ٥٠٠/١.

(٣) في المطبوع: الحقوا، بدل: إلْحَقْ بنا. والكلام بنحوه في المحرر الوجيز ٥٢٤-٥٢٥.

(٤) الهداية ١١٥٢/٢. وينظر تفسير الطبري ١٢٩/٦-١٣٠، والمحرر الوجيز ٥٠٠/١.

(٥) جمع خَدَمَةٍ، وهي الخَلْخَالُ أو الساق. ينظر القاموس (خدم).

(٦) سيرة ابن هشام ٧٧-٧٨، وتفسير الطبري ١٣٢/٦-١٣٣، والمحرر الوجيز ٥٢٥/١.

لها إذ ذاك^(١)، ويتعلّق بـ «تَحُسُونَهُمْ»، أي: تقتلونهم إلى هذا^(٢) الوقت.

وقيل: «حتى» حرف ابتداء دخلت على الجملة الشرطية كما تدخل على جمل الابتداء، والجواب ملفوظ به، وهو قوله: «وَتَنَازَعْتُمْ» على زيادة الواو؛ قاله الفراء وغيره، و«ثُمَّ صَرَفَكُم» على زيادة «ثُمَّ»^(٣)، وهذان القولان والذي قبلهما ضعاف؛ والصحيح أنه محذوف لدلالة المعنى عليه، فقدّرهُ ابنُ عطية: انهزمتم، والزمخشري: مَنَعَكُم نَصْرَهُ، وغيرُهُما: امْتَحَنْتُمْ^(٤). والتقاير متقاربة، وحذفت جواب الشرط لفهم المعنى جائز، كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَسْتَلَمْتَ أَنْ تَبْنِيَ نَقْفًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلْمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُم بِآيَاتٍ﴾ [الأنعام: ٣٥]، تقديره: فافعل.

ويظهر لي^(٥) أنّ الجواب المحذوف غير ما قدّروه، وهو: انقسمتم إلى قسمين، ويدلُّ عليه ما بعده، وهو نظير: ﴿فَلَمَّا بَجَدْتُهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُمْ مُقْنَصِدٌ﴾ [لقمان: ٣٢]، التقدير: انقسموا قسمين فمنهم مقتصد، لا يقال: كيف يقال: انقسموا فيمن فشل وتنازع وعصى؛ لأنّ هذه الأفعال لم تصدر من كلّهم بل من بعضهم كما ذكرناه في أول الكلام على هذه الآية.

وقال أبو بكر الرازي^(٦): دلّت هذه الآية على تقدّم وَعَدِ اللهُ تعالى للمؤمنين بالنصر على عدوّهم ما لم يَعْصُوا بتنازعهم وفشلهم، وكان كما أخبر به؛ هزمهم وقتلوا [منهم]. ودلّ ذلك على صدق رسول الله ﷺ بأنّ الإخبار بالغيوب من خصائص الرّبوبية وصفات الألوهية، لا يطلع عليها إلا مَنْ أطلعه الله عليها،

(١) ونقل المصنف في النهر المادّ (بها مش مطبوع البحر ٧٨/٣) عن الأخفش أن «إذا» بعد «حتى» في موضع جرّ بـ «حتى» مزالاً عنها معنى الشرط.

(٢) في (أ) و(ع): ذلك.

(٣) المحرر الوجيز ١/٥٢٥. ونقل فيه ابن عطية التقدير الثاني عن أبي علي. وقد قدّر الفراء زيادة الواو مع التقديم والتأخير، والمعنى عنده: حتى إذا تنازعتم في الأمر فشلتم. ينظر معاني القرآن له ١/٢٣٨.

(٤) الكشاف ١/٤٧١، والمحرر الوجيز ١/٥٢٤، وتفسير القرطبي ٥/٣٦١.

(٥) لفظة «لي» من (ب) و(د) و(ه).

(٦) هو الجصاص، وكلامه بنحوه في أحكام القرآن ٢/٣٨-٣٩، ولفظة «منهم» الآتية بين حاصرتين منه.

ولا ينتهي علمها إلينا إلا على لسان رسولٍ يُخبرُ بها عن الله تعالى.

﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الآخِرَةَ﴾ قال ابن عباس وجمهورُ المفسرين: الدنيا الغنيمة. وقال ابن مسعود: ما شعرنا أن أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ يريد الدنيا حتى كان يوم أحد^(١).

والذين أرادوا الآخرة هم الذين ثبتوا في مركزهم مع أميرهم عبد الله بن جبير في نفر دون العشرة، قُتِلُوا جميعاً، وكان الرُّماة خمسين، ذهبَ منهم نَيْفٌ على أربعين للنَّهب وعَصُوا الأمر.

وممن أراد الآخرة من ثبت بعد تخلخل المسلمين فقاتلَ حتى قُتل؛ كأنس بن النَّضْر وغيره ممن لم يضطرب في قتاله ولا في دينه.

وهاتان الجملتان اعتراضٌ بين المعطوف عليه والمعطوف.

﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ﴾ أي: جعلكم تنصرفون عن مكافحتهم ومكابرتهم في القتال^(٢). ﴿لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾ أي: ليمتحن صبركم على المصائب وثباتكم على الإيمان عندها.

وقيل: «صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ» أي: لم تتمادَّ الكسرة^(٣) عليكم فيستأصلوكم. وقيل: المعنى لم يُكلفكم طلبهم عقيب انصرافهم.

وتأولته المعتزلة على معنى: ثم انصرفتم عنهم، فإضافته إلى الله بإخراجه الرُّعب من قلوب الكافرين ابتلاءً للمؤمنين^(٤).

وقيل: معنى «لِيَبْتَلِيَكُمْ» أي: لِيُنزَلَ بكم ذلك البلاء من القتل والتمحيص.

﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾ قيل: عن عقوبتكم على فراركم ولم يؤاخذكم به.

(١) تفسير الطبري ١/١٤١، والبغوي ١/١٦٢، والمحزر الوجيز ١/٥٢٥، وزاد المسير ١/٤٧٦. وينظر حديث ابن مسعود في مسند أحمد (٤٤١٤).

(٢) قوله: «عن مكافحتهم ومكابرتهم في القتال» من (يه)، ووقع بدله في (ب) و(د): «عن مكانتهم ومصابرتهم في القتال».

(٣) أي: الهزيمة. ووقع في (د) و(٣د) و(يه): لم يتماد للكثرة.

(٤) تفسير القرطبي ٥/٣٦٣.

وقيل: بردُ العَدُوِّ عنكم. وقيل: بترك الأمر بالعَوْدِ إلى قتالهم من فُوركم. وقيل: بترك الاستئصال بعد المعصية والمخالفة، فمعنى عفا عنكم: أبقى عليكم^(١).

قال الحسن: قُتل منهم جماعةٌ سبعون^(٢)، وقُتل عمُّ النبي ﷺ، وشُجَّ وجهه، وكُسرت رِبَاعِيَّتُهُ، وإنَّما العفوُّ أنْ لم يستأصلهم، هؤلاء مع رسول الله ﷺ وفي سبيل الله غِضَابٌ لله يقاتلون أعداء الله، نُهوا عن شيء فضيَعوه، فوالله ما تُركوا حتى عُمُّوا بهذا الغمِّ، فأفسق^(٣) الفاسقين اليوم يَتَجَرَّتُمْ كُلَّ كَبِيرَةٍ^(٤)، ويركبُ كُلَّ دَاهِيَةٍ، ويسحبُ عليها ثيابه، ويزعمُ أنْ لا بأسَ عليه، فسوف يعلم. انتهى كلام الحسن.

والظاهر أنَّ العفو إنَّما هو عن الذنب، أي: لم يؤاخذكم بالعصيان. ويدلُّ عليه قرينة قوله: «وَعَصَيْتُمْ»، والمعنى أنَّ الذنب كان يستحقُّ أكثرَ ممَّا نزلَ بكم، فعفا عنكم، فهو إخبار بالعفو عمَّا كان يُستحقُّ بالذنب من العقاب. وقال بهذا ابنُ جريج وابنُ إسحاق وجماعة^(٥). وفيه مع ذلك تحذير.

﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: في الأحوال، أو بالعفو.

وتضمَّنت هذه الآيات من البيان والبدیع ضروباً:

من ذلك الاستفهام الذي معناه الإنكار في «أَمْ حَسِبْتُمْ».

والتجنيس المماثل في «انقلبتم» و«مَنْ يَنْقَلِبْ»، وفي «ثواب الدنيا وحسن ثواب»، والمغاير في «قولهم إلا أن قالوا».

وتسمية الشيء باسم سببه في «تَمَنُّونَ الموت» أي: الجهاد في سبيل الله، وفي قوله: «وَبُئِثَ أَقْدَامَنَا» فيمن فسَّر ذلك بالقلوب، لأن ثبات الأقدام متسبب عن ثبات القلوب.

(١) ينظر تفسير الثعلبي ١٦٨/٢، والبغوي ٣٦٢/١، والمحزر الوجيز ٥٢٥/١، وزاد المسير ٤٧٦-٤٧٧. وبعض هذه الأقوال مكرر بالمعنى.

(٢) في تفسير الطبري ١٤٤/٦، والمحزر الوجيز ٥٢٥/١: قُتل منهم سبعون.

(٣) جاء رسمها في النسخ: يا فسق. ولم تتبين لي. والمثبت من المصدرين السالفين.

(٤) أي: يأخذ معظمها. ولفظة «يَتَجَرَّتُمْ» من (ز) و(يه)، وهي كذلك في تفسير الطبري، وفي المحزر الوجيز: يجترم، ولم تُجَوِّد في النسخ الأخرى.

(٥) تفسير الطبري ١٤٤/٦-١٤٥، والمحزر الوجيز ٥٢٥/١.

والالفتا في «وسنجزي الشاكرين».

والتكرار في «ولمّا يعلم» و«يعلم» لاختلاف المتعلّق، أو للتنبيه على فضل الصابر، وفي «أفان مات أو قتل» لأنّ العرف في الموت خلاف العرف في القتل، والمعنى فيهما مفارقة الرّوح للجسد، فهو واحد، و«من» في «ومن يردّ ثواب» الجملتين، وفي «ذنوبنا وإسرافنا» في قول من سوى بينهما، وفي «ثواب» و«حسن ثواب»، وفي لفظ الجلالة، وفي «منكم من يريد» الجملتين.

والتقسيم في «ومن يرد»، وفي «منكم من يريد».

والاختصاص في «الشاكرين» و«الصابرين» و«المؤمنين».

والطباق في «آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا».

والتشبيه في «يردّوكم على أعقابكم»، شبه الرجوع عن الدين بالراجع القهقري، والذي حبط عمله بالكفر بالخاسر الذي ضاع^(١) ربحه ورأس ماله، وبالمقلب الذي يروح في طريق ويغدو في أخرى، وفي قوله: «سنلقي». وقيل: هذا كله استعارة. والحذف في عدة مواضع.



﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَىٰ أَحَدٍ وَالرَّسُولَ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَجِكُمْ فَأَتَيْتَكُم مِّنْ بَيْنِ يَدَيْكُمْ لِكَيْلًا تَحَرَّوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٥٣﴾ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنَةً نَّفَاسًا يَمْشِي بِطَائِفَةٍ مِّنكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَجِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾ يَتَّخِذُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا

(١) في (أ) و(ع): ذهب.

وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُرَىٰ لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٥٦﴾ وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿١٥٧﴾ وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴿١٥٨﴾ فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ إِنْ يَضُرَّكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٦٠﴾ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾ أَفَمِنْ أَنْتَجَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَمَا وَنَهُ جَهَنَّمَ وَيَسَّ الْمَصِيرُ ﴿١٦٢﴾ هُمْ دَرَجَتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٣﴾ .

المفردات الإضعاد: ابتداء السفر والمخرج، والضعود مصدر صعد: رقي من سفل إلى علو. قاله الفراء وأبو حاتم والزرجاج^(١).

وقال القتيبي: أضعَد: أبعَد في الذهاب^(٢). فكانه إبعاد كإبعاد الارتفاع. قال: ألا أيهدا السائلي أين أضعَدت فإن لها في أرض^(٣) يثرب موعدا^(٤) وأنشد أبو عبيدة: قد كنت تبكين^(٥) على الإضعاد فالיום سُرحت وصاح الحادي وقال المفضل: صعد وأضعَد وصعد بمعنى واحد^(٦).

(١) أي إنهم فرّقوا بين صعد، وأضعَد. وينظر معاني القرآن للفراء ٢٣٩/١، وللزرجاج ٤٧٨/١-٤٧٩، والدرّ المصون ٤٣٩/٣.

(٢) غريب القرآن ص ١١٤.

(٣) في (ب) و(د) و(ز) و(يه): من بين.

(٤) البيت للأعشى، وهو في ديوانه ص ١٨٥، وفيه: «أهل». بدل: «أرض»، و«يَمَمَت» بدل: «أضعَدت». وعندئذ لا شاهد فيه، وإنما في البيت قبله، وعجزه: حفي عن الأعشى به حيث أصعدا.

(٥) في (أ) و(د) و(٢د) و(ع): تبكيني. والبيت في مجاز القرآن ١٠٥/١.

(٦) تفسير القرطبي ٣٦٧/٥.

و الصَّعِيدَ وَجْهَ الْأَرْضِ. وَصَعَدَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَرْضِ، وَأُصْعِدَ مَعْنَاهُ: دَخَلَ فِي الصَّعِيدِ^(١).

فَاتَ الشَّيْءُ: أَعْجَزَ إِدْرَاكُهُ، وَهُوَ مُتَعَدٌّ، وَمَصْدَرُهُ فَوْتُتٌ، وَهُوَ قِيَاسٌ فَعَلَ الْمُتَعَدِّي.

النُّعَاسُ: النَّوْمُ الْخَفِيفُ يُقَالُ: نَعَسَ يَنْعَسُ نُعَاسًا، فَهُوَ نَاعِسٌ، وَلَا يُقَالُ: نَعَسَانٌ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: قَدْ سَمِعْتُهَا وَلَكِنِّي لَا أَشْتَهِيهَا^(٢).

الْمَضْجَعُ: الْمَكَانُ الَّذِي يُتَّكَأُ فِيهِ لِلنَّوْمِ، وَمِنْهُ: ﴿وَأَهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضْجَعِ﴾ [النساء: ٣٤] والمضاجع: المصارع، وهي أماكن القتل، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِضَجْعَةِ الْمُقْتُولِ فِيهَا.

الغَزْوُ: الْقَصْدُ، وَكَذَلِكَ الْمَغْزَى، ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى قَصْدٍ مَخْصُوصٍ، وَهُوَ الْإِيْقَاعُ بِالْعَدُوِّ، تَقْوِيلٌ: غَزَا بَنِي فُلَانٍ: أَوْقَعَ بِهِمُ الْقِتْلَ وَالتَّهْبَ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. وَ«غَزَى» جَمْعُ غَازٍ؛ كَعَافٍ وَعُفَى^(٣)، وَقَالُوا: غَزَاءٌ^(٤)؛ بِالْمَدِّ، وَكِلَاهُمَا لَا يَنْقَاسُ، أُجْرِي جَمْعُ فَاعِلِ الصِّفَةِ مِنَ الْمَعْتَلِّ اللَّامِ مُجْرَى صَحِيحِهَا، كَرُكَّعٌ وَصَوَّامٌ^(٥)، وَالْقِيَاسُ فُعْلَةٌ، كَقَاضٍ وَقُضَاةٌ. وَيُقَالُ: أَعَزَّتِ النَّاقَةُ: عَسَرَ لِقَاحُهَا، وَأَتَانٌ مُغْزِيَةٌ: تَأَخَّرَ نَتَاجُهَا ثُمَّ تُنْتَجُ^(٦).

يُقَالُ: لَانَ الشَّيْءُ يَلِينُ، فَهُوَ لَيِّنٌ، وَالْمَصْدَرُ لَيْنٌ، وَلَيَّانٌ؛ بَفَتْحِ اللَّامِ، وَأَصْلُهُ فِي الْجِرْمِ، وَهُوَ نَعُومَتُهُ وَانْتِفَاءُ حُشُونَتِهِ، وَلَا يُدْرِكُ إِلَّا بِالْمَسِّ، ثُمَّ تَوَسَّعُوا وَنَقَلُوهُ إِلَى الْمَعَانِي.

(١) المحرر الوجيز ١/٥٢٥.

(٢) نقله ابن الجوزي في زاد المسير ١/٤٨٠ عن الفراء.

(٣) قوله: عافٍ، أي: طالب المعروف، أو الضيف، أو الذي يأتيك يطلب ما عندك. والجمع: عافية وعُفَاةٌ وَعُفَى. ينظر اللسان (عفا).

(٤) مثل: كاتب وكتَّاب، وصائم وِصْوَامٌ.

(٥) مَثَلُ الْمَصْنُفِ بِـ «رُكَّعٍ» لـ «غَزَى» وَوَزْنُهَا فُعْلٌ، وَمَثَلُ بـ «صَوَّامٍ» لـ «غَزَاءٍ» وَوَزْنُهَا فُعَالٌ. وَالْجَمْعَانِ (غَزَى وَغَزَاءً) عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ كَمَا ذَكَرَ.

(٦) ينظر الصحاح (غزا).

الْفَظَاظَةُ: الْجَفْوَةُ فِي الْمُعَاشِرَةِ قَوْلًا وَفِعْلًا؛ قَالَ الشَّاعِرُ فِي ابْنَةِ لَهُ:
أَحْسَى فَظَاظَةَ عَمٍّ أَوْ جَفَاءَ أَخٍ وَكُنْتُ أَحْسَى عَلَيْهَا مِنْ أَدَى الْكَلِمِ^(١)
الْغِلْظُ: أَصْلُهُ فِي الْجِرْمِ، وَهُوَ تَكَثَّرَ أَجْزَائِهِ^(٢)، ثُمَّ يُسْتَعْمَلُ فِي قَلَّةِ الْإِنْفِعَالِ
وَالِإِسْفَاقِ وَالرَّحْمَةِ، كَمَا قَالَ:

يُبْكِي عَلَيْنَا وَلَا نَبْكِي عَلَى أَحَدٍ لَنَحْنُ أَغْلَظُ أَكْبَادًا مِنَ الْإِبِلِ^(٣)
الْإِنْفِضَاضُ: التَّفْرِقُ، وَفَضَّضْتُ الشَّيْءَ: كَسَرْتُهُ، وَهُوَ تَفْرِقَةُ أَجْزَائِهِ.

الْحَذَلُ وَالْحِذْلَانُ: هُوَ التَّرْكُ فِي مَوْضِعٍ يُحْتَاجُ فِيهِ إِلَى التَّارِكِ، وَأَصْلُهُ مِنْ حَذَلَ
الطَّبَّاءَ^(٤)، وَلِهَذَا قِيلَ لَهَا: خَاذِلٌ إِذَا تَرَكَتْهَا أُمُّهَا^(٥). وَهَذَا عَلَى النَّسَبِ، أَي: ذَاتُ
حَذَلٍ؛ لِأَنَّ الْمَتْرُوكَةَ هِيَ الْخَاذِلُ، بِمَعْنَى مَخْذُولَةٌ، وَيُقَالُ: خَاذَلَهُ، قَالَ الشَّاعِرُ:
بِحَبِيدٍ مُغْزَلَةٍ أَدْمَاءَ خَاذِلَةٍ مِنْ الطَّبَّاءِ تُرَاعِي شَادِنًا خَرِقًا^(٦)

(١) نسب التبريزي البيت في شرح الحماسة ١٥١/١ لإسحاق بن خلف، ونسبه ابن المعتز في طبقات الشعراء ص ٢٨١ لمحمد بن يسير الرياشي. وهو من دون نسبة في المحرر الوجيز ٥٣٣/١.

(٢) في الدر المصون ٤٦٢/٣: تكثير الأجزاء. وجاء الغلظ في المعاجم بمعنى الشخن والتكاثف.

(٣) نسب البيت في شرح الحماسة للمرزوقي ٥٩١/٢، والخزاعة ٣٧/٦ إلى المهلهل، ونسب في عيون الأخبار ١٩٢/٢ إلى المخبل، ونسب في ثمار القلوب ص ٣٤٨، والمستقصى ٦٩/١ إلى بلعاء بن قيس الكناني.

(٤) في (أ) و(ح) و(د) و(و) و(ع): الظبي (ولعلها الطبي، جمع طبي أيضاً) والمثبت من (ب) و(د) و(ز) و(يه)، وهو موافق لما في المحرر الوجيز ٥٣٤/١.

(٥) المحرر الوجيز ٥٣٤/١. وجاء في المعاجم أيضاً أن الخاذل هي الطبيبة التي تُقيم على ولدها. وهو معنى ما جاء في بيت زهير الآتي.

(٦) البيت لزهير بن أبي سلمى، وهو في ديوانه ص ٣٥، وذكره النحاس في معاني القرآن ٥٠٣/١. قال شارح الديوان (ثعلب): بحبيد مغزلة، أي: بعنق طبيبة معها غزال، والشادن: الذي قد اشتد لحمه، وإنما جعلها مغزلاً لأنه أشد لانتصابها لحذرها عليه. وأدماء: خالصة البيضاء، والخاذلة: المتأخرة عن الأطباء، والخرق: الذي لا يقدر أن يتحرك ولا يدري كيف يأخذ من ضعفه وصغره.

ملاحظة: وقع في النسخ الخطية والدر المصون ٤٦٦/٣: منزلاً زيمًا، بدل: شادناً خرقًا.

ويقال أيضاً لها: حَذُولٌ، فَعُولٌ بمعنى مفعول. قال:

حَذُولٌ تُرَاعِي رَبِّرَبًّا بِخَمِيلَةٍ تَنَاولُ أَظْرَافَ الْبَرِيرِ وَتَرْتَدِي^(١)

الْعُلُولُ: أَخَذَ الْمَالِ مِنَ الْغَنِيمَةِ فِي حَقَاءَ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ: عَلَّ يَعْلُ، بضم الغين،
وَالْعِلُّ: الضُّعْنُ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ: عَلَّ يَعْلُ؛ بكسر الغين.

وقال أبو علي^(٢): تقولُ العرب: أَعَلَّ الرَّجُلُ إِغْلَالًا: خَانَ فِي الْأَمَانَةِ. قال

النَّمِر:

جَزَى اللَّهُ عَنِّي جَمْرَةَ ابْنَةِ نَوْفَلٍ جَرَاءَ مُغِلٍّ بِالْأَمَانَةِ كَاذِبٍ^(٣)

وقال بعض اللغويين: الْعُلُولُ مأخوذ من الْعَلَلِ، وهو الماء الجاري في أصول
الشجر والدُّوْحُ^(٤). ويقال أيضاً في الْعُلُولِ: أَعَلَّ إِغْلَالًا، وَأَعَلَّ الْجَارِزُ: سَرَقَ شَيْئًا
من اللحم مع الجلد، ويقال: أَعَلَّهُ: وَجَدَهُ غَالًا، كقولك: أَبْحَلْتُهُ أَي: وَجَدْتُهُ
بِخِيالًا.

السَّخَطُ: مصدر سَخِطَ، جاء على القياس، ويقال فيه: السُّخْطُ؛ بضم السين
وسكون الخاء^(٥)، ويقال: مات فلان في سُخْطَةِ الْمَلِكِ، أي: في سَخَطِهِ.
وَالسَّخَطُ: الكراهة الْمُفْرِطَةُ، ويقابله الرِّضَا.

* * *

= والمثبت من مطبوع البحر، وهو الصواب. ثم إنَّ البيت نُسِبَ فِي الدَّرِّ المصون لُبَجِيرٍ، وهو
وهم غالباً، سببه - والله أعلم - التباس لفظة «بجيد» أول البيت به. ولفظ «تُرَاعِي مَنْزِلًا زَيْمًا»
جاء في بيت للناطقة الذُّيَّانِي، كما في ديوانه ص ١٠٣:

بَاتَتْ ثَلَاثَ لِيَالٍ ثُمَّ وَاحِدَةً بِذِي الْمَجَازِ تُرَاعِي مَنْزِلًا زَيْمًا

(١) البيت لظرفة بن العبد، وهو في ديوانه ص ٢١. قوله: رَبِّرَبًّا، أي: قطعاً من الظباء وبقر
الوحش، والخَمِيلَةُ: أرض ذات شجر، والْبَرِيرِ: ثمر الأراك.

(٢) الحجة ٩٥/٣. والكلام بنحوه في المحرر الوجيز ٥٣٥/١ عن أبي عمرو.

(٣) إصلاح المنطق ص ٢٩٥، ومعاني القرآن للنحاس ٢٨/٤، والمحرر الوجيز ٥٣٥/١.

(٤) الدُّوْحُ: جمع دَوْحَةٍ، وهي الشجرة العظيمة من أي شجر كان.

(٥) يعني على غير قياس. ينظر الدَّرِّ المصون ٤٦٩/٣.

﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَلَا تَنْسَوْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَدْ أَخْرَجَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْجُمَلِ الَّتِي تَضَمَّتْ التَّوْبِيخَ وَالْعِتْبَ الشَّدِيدَ، إِذْ هُوَ تَذْكَارٌ بِفِرَارِ مَنْ فَرَّ وَبَالَغَ فِي الْهَرَبِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوهُ إِلَيْهِ، فَمِنْ شِدَّةِ الْفِرَارِ وَاشْتِغَالِهِ بِنَفْسِهِ وَهُوَ يَرُومُ نَجَاتَهَا لَمْ يُضْغِ إِلَىٰ دَعَاءِ الرَّسُولِ ﷺ. وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْعِتْبِ حَيْثُ فَرُّوا بِحَالَةٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ.

وقرأ الجمهور: «تُصْعِدُونَ» مضارع «أُصْعِدَ»، والهمزة في «أُصْعِدَ» للدخول، أي: دخلتم في الصَّعِيد: ذهبتم فيه، كما تقول: أصبح زيد، أي: دخل في الصُّبْح، فالمعنى: إذ تذهبون في الأرض. وتبين ذلك قراءة أبي: «إِذْ تُصْعِدُونَ فِي الْوَادِي»^(١).

وقرأ أبو عبد الرحمن والحسن ومجاهد وقتادة واليزيدي: «تَصْعَدُونَ»^(٢) من: صَعَدَ فِي الْجَبَلِ: إِذَا ارْتَقَى إِلَيْهِ.

وقرأ أبو حيوة: «تَصْعَدُونَ»^(٣)، من «تَصْعَدَ» فِي السُّلْمِ، وَأَصْلُهُ: تَتَصَعَّدُونَ، فَحُذِفَتْ إِحْدَى التَّاءَيْنِ عَلَى الْخِلَافِ فِي ذَلِكَ أَهِيَ تَاءُ الْمِضَارِعَةِ، أَمْ تَاءُ تَفْعَلٍ، وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا أَنَّهُمْ أَوْلَىٰ أَصْعَدُوا فِي الْوَادِي، ثُمَّ لَمَّا أَرَهَقَهُم الْعَدُوُّ صَعَدُوا فِي الْجَبَلِ^(٤).

وقرأ ابن مُحَيْصِنٍ وَابْنُ كَثِيرٍ فِي رِوَايَةِ شَيْبَلٍ: «يَصْعَدُونَ وَلَا يَلْتَوُونَ» بِالْيَاءِ عَلَى الْخُرُوجِ مِنَ الْخُطَابِ إِلَى الْغَائِبِ^(٥).

وَالْعَامِلُ فِي «إِذْ» ذَكَرُوا: «أَذْكَرٌ» مَحذُوفَةٌ، أَوْ «عَصَيْتُمْ» أَوْ «تَنَارَغْتُمْ» أَوْ

(١) تفسير الطبري ١٤٦/٦، والقراءات الشاذة ص ٢٣، وتفسير الثعلبي ١٦٨/٢، والكشاف ٤٧١/١، والمحزر الوجيز ٥٢٥/١، وتفسير القرطبي ٣٦٦/٥.

(٢) تفسير الطبري ١٤٥/٦، وتفسير الثعلبي ١٦٨/٢، والكشاف ٤٧١/١، والمحزر الوجيز ٥٢٦/١، وتفسير القرطبي ٣٦٥/٥.

(٣) القراءات الشاذة ص ٢٣، والكشاف ٤٧١/١.

(٤) فِي (أ) وَ(ح) وَ(د) وَ(و) وَ(ز) وَ(ح) وَ(ج) وَ(د) وَ(ز) وَ(ي). فِي الْجَبَلِ. وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (ب) وَ(د) وَ(ز) وَ(ي).

(٥) المحزر الوجيز ٥٢٦/١، والكشاف ٤٧١/١.

«فَشِلْتُمْ» أو «عَفَا عَنْكُمْ» أو «لِيبتليكم» أو «صَرَفَكُمْ». وهذان عن الزمخشري، وما قبله عن ابن عطية^(١)، والثلاثة قبله بعيدة لطول الفصل، والأوّل جيّد؛ لأنّ ما قبل «إِذْ» جُمِلُ مستقلّة يحسُنُ السكوتُ عليها، فليس لها تعلقٌ إعرابيٌّ بما بعدها، إنّما تتعلّق به من حيث إنّ السّياق كلّهُ في قصّة واحدة، وتعلّقُهُ بـ «صَرَفَكُمْ» جيّد من حيث المعنى، وبـ «عَفَا عَنْكُمْ» جيّد من حيث القُرب.

ومعنى «وَلَا تَلُوْؤُنَّ عَلَى أَحَدٍ» أي: لا ترجعون لأحد من شدّة الفرار، يقال: لَوَى بكذا: ذَهَبَ به، وَلَوَى عليه: كَرَّ عليه وعطف، وهذا أشدُّ في المبالغة من قوله:

أخو الجَهدِ لا يَلوي على مَنْ تَعَدَّرَا^(٢)

لأنه في الآية نفي عامّ، وفي هذا نفي خاصّ، وهو «على مَنْ تَعَدَّرَا». وقال دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ: وهل يَرُدُّ المنهزمُ شيءٌ^(٣)؟

وَقُرئ: «تَلُوْؤُونَ» بإبدال الواو همزة^(٤)، وذلك لكراهة اجتماع الواوَيْن، وقياسُ هذه الواو المضمومة أن لا تُبدل همزة، لأنّ الضمة فيها عارضة، ومتى وقعت الواو غيرَ أوّلٍ وهي مضمومة فلا يجوزُ الإبدالُ منها همزةً إلا بشرطين: أحدهما: أن تكون الضمة لازمةً.

الثاني: أن لا تكون يمكن تخفيفها بالإسكان.

مثال ذلك: فُوُوجٌ، وَقُوُولٌ، وَعُوُورٌ. فهنا يجوز: فُوُوجٌ، وَقُوُولٌ، وَعُوُورٌ، بالهمز^(٥). ومثَلُ كوزنها عارضة: هذا دَلُوْكَ، ومثَلُ إمكان تخفيفها بالإسكان: هذا سُورٌ ونُوورٌ، جمع سِوَارٍ ونِوَارٍ^(٦)، فإنك تقول فيهما: سُورٌ ونُوورٌ.

(١) يعني قوله: «عفا عنكم». ينظر المحرر الوجيز ١/٥٢٥، وكلام الزمخشري في الكشف ١/٤٧١.

(٢) هو عجز بيت لامرئ القيس، وصدْرُهُ: بِسَيْرٍ يَضِجُ العُوْدُ منه يَمْتُهُ. وهو في ديوانه ص ٦٢.

(٣) قاله دريد لمالك بن عوف لما أخرج الذراري والنساء في غزوة حنين ليقاتلوا عليها، وهو في المحرر الوجيز ١/٥٢٦، وسيرد عند تفسير الآية (٢٦) من سورة التوبة.

(٤) ينظر المحرر الوجيز ١/٥٢٦.

(٥) فُوُوجٌ: جمع فُوُوجٍ، وَقُوُولٌ؛ بفتح القاف، أي: قائل، ويمكن أن تكون اللفظة: فُوُولٌ؛ بضمّ القاف، على الجمع كما في القاموس. وَعُوُورٌ: مصدر مثل العُوْر، من غار يَغُوْرُ.

(٦) النُّوَارُ: المرأة النُّوُورُ من الرِّيبَةِ.

ونبّه بعض أصحابنا على شرط آخر - وهو لا بدّ منه - وهو أن لا يكون مدغمًا فيها، نحو: تعوّد، فلا يجوز فيه تعوّد بإبدال الواو المضمومة همزة، وزاد بعض النحويين شرطاً آخر، وهو أن لا تكون الواو زائدة، نحو: الترهوك^(١). وهذا الشرط ليس مُجمَعاً عليه.

وقرأ الحسن: «تَلُون»^(٢)، وخرّجوها على قراءة همزة الواو. ونقل الحركة إلى اللام وحذف الهمزة؛ قال ابن عطية^(٣): وحُذفت إحدى الواوين الساكتين. وكان قد قال في هذه القراءة: هي قراءة متركبة على لغة من همز^(٤) الواو المضمومة، ثم نقلت حركة الهمزة إلى اللام. انتهى.

وهذا كلامٌ عجيب، تَحَيَّلَ هذا الرجل أنه نُقلت الحركة إلى اللام، فاجتمع واوان ساكنان إحداهما الواو التي هي عينُ الكلمة، والأخرى واو الضمير، فحُذفت إحدى الواوين لأنهما ساكتان، وهذا قولٌ من لم يُمعن في صناعة النحو؛ لأنها إذا كانت متركبة على لغة من همز الواو ثم نقل حركتها إلى اللام، فإن الهمزة إذ ذاك تُحذف، ولا يلتقي واوان ساكنان، ولو قال: استثقلت الضمة على الواو لأن الضمة كأنها واو، فصار ذلك كأنه جمع بين ثلاث واوات فنُقلت الضمة إلى اللام، فالتقى ساكنان، فحُذفت الأولى منهما، ولم يُبهم في قوله: إحدى الواوين = لَأَمَكَنَّ ذلك في توجيه هذه القراءة الشاذة، أمّا أن يبيّن ذلك على أنه على لغة من همز على زعمه، فلا يُتصوّر. ويحتمل أن يكون مضارع «ولي»، وعُدّي بـ «على» على تضمين معنى العطف، أي: ولا تُعطفون على أحد.

وقرأ الأعمش وأبو بكر في رواية عن عاصم: «تَلُون» من: أَلَوَى، وهي لغة في «لَوَى»^(٥).

(١) مصدر ترهوك، أي: مشى كأنه يمشي في مشيه.

(٢) الكشاف ٤٧١/١، والمحرر الوجيز ٥٢٦/١ (دون نسبة)، وتفسير القرطبي ٣٦٥/٥.

(٣) المحرر الوجيز ٥٢٦/١.

(٤) في (أ) و(ع): هي لغة متركبة على قراءة من همز... الخ.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٤١٢/١، والمحرر الوجيز ٥٢٦/١، وتفسير القرطبي ٣٦٥/٥. قال

النحاس (ونقله عنه القرطبي): هي لغة شاذة.

وظاهرُ قوله: «على أحد» العمومُ، وقيل: المرادُ النبيُّ ﷺ، وعَبَّرَ بـ «أحد» عنه تعظيماً له وصَوْنًا لاسمِهِ أَنْ يُذَكَّرَ عند ذهابهم عنه. قاله ابنُ عَبَّاسٍ والكلبيُّ^(١).

وقرأ حُميد بن قيس: «على أُحدٍ» بضم الهمزة والحاء، وهو الجبل^(٢)؛ قال ابنُ عطية: والقراءة الشهيرة أقوى لأنَّ النبيَّ ﷺ لم يكن على الجبل إلا بعد ما فرَّ الناسُ عنه، وهذه الحال من إصعادهم إنما كانت وهو يدعوهم. انتهى.

وقال غيره: الخطاب فيه لمن أَمَعَنَ في الهَرَبِ ولم يصعد الجبلَ مع مَنْ صَعَدَ. ويجوزُ أن يكون أراد بقوله: «ولا تَلُوونَ على أحدٍ^(٣)» أي: مَنْ كان على جبل أُحد، وهو النبيُّ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ الذين صَعَدُوا.

و«تلوون» هو من لَيَّ العُنُق؛ لأنَّ مَنْ عَرَّجَ على الشيء يَلْوِي عُنُقَهُ أو عِنَانَ دَابَّتِهِ. والألفُ واللام في «الرَّسول» للعهد، ودعاء رسولِ الله ﷺ رُوِيَ أَنَّهُ كان: «إِلَى عِبَادِ اللَّهِ» والناسُ يَفْرُونَ عنه، ورُوِيَ: «أَيَّ عِبَادِ اللَّهِ ارْجِعُوا»، قاله ابنُ عَبَّاسٍ. وفي رواية: «ارْجِعُوا إِلَيَّ، فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، مَنْ يَكْرَهْ فَلَهُ الْجَنَّةُ» وهو قولُ السُّدِّيِّ والرَّبِيعِ^(٤).

قال القرطبي: وكان دعاؤه تغييراً للمنكر، ومحالٌّ أَنْ يَرَى رسولُ الله ﷺ المنكر - وهو الانهزام - ثم لا ينهى عنه^(٥).

ومعنى «في أُخْرَاكُمْ» أي: في ساقَتِكُمْ وجماعتِكُم الأخرى، وهي المتأخِّرة يقال: جثتُ في آخِرِ الناسِ وأُخْرَاهُمْ كما تقول: في أَوْلَاهُمْ وأَوْلَاهُمْ؛ بتأويل مقدِّمتهم وجماعتهم الأولى^(٦).

(١) تفسير الثعلبي ١٦٩/٢، وزاد المسير ٤٧٧/١. وينظر التعليق التالي.

(٢) المحرر الوجيز ٥٢٦/١. قال ابن عطية: والمعنى بذلك رسول الله ﷺ لأنه كان على الجبل... وسيذكر المصنف نحوه، وهو متعقَّب بقول ابن عطية كما سيرد.

(٣) الضبط من (ح) و(د).

(٤) ينظر تفسير الطبري ١٤٨-١٤٩، وتفسير الثعلبي ١٦٩/٢ (ووقع في مطبوعه تحريف)، وتفسير البغوي ٣٦٢/١، والكشاف ٤٧١/١، والمحرر الوجيز ٥٢٦/١.

(٥) تفسير القرطبي ٣٦٧/٥، لكن قال بإثْره: هذا على أن يكون الانهزام معصية. وليس كذلك... الخ. ثم فَضَّل الكلامَ فيه ٣٧٣/٥.

(٦) الكشاف ٤٧١/١.

وفي قوله: «في أخرائكم» دلالة عظيمة على شجاعة رسول الله ﷺ، فإن الوقوف على أعقاب^(١) الشجعان وهم فرار والثبات فيه إنما هو للأبطال الأتجاد^(٢)، وكان رسول الله ﷺ أشجع الناس؛ قال سلمة: كنا إذا احمر البأس اتقيناه برسول الله ﷺ^(٣).

﴿فَأَثَبَكُمْ عَمَّا يَخِرُّ﴾ الفاعل بـ «أثابكم» هو الله تعالى. وقال الفراء: الإثابة هنا بمعنى المعاقبة^(٤). انتهى.

وسمى الغم ثوباً على معنى أنه قائم في هذه النازلة مقام الثواب الذي كان يحصل لولا الفرار، فهو نظير قوله:

تحيّة بينهم ضربٌ وجيع^(٥)

وقوله:

أخاف زيدا أن يكون عطاؤه أداهم سوداً أو مُحَدَّرَجَةً سُمرًا^(٦)
جعل القيود والسيّاط عطاءً، ومُحَدَّرَجَةً بمعنى: مُدَحَّرَجَةً.

والباء في «بغم» إما أن تكون للمصاحبة، أو للسبب، فإن كانت للمصاحبة - وهي التي عبّر بعضهم عنها بمعنى «مع» والمعنى: عَمَّا مصاحباً لِعَمٍّ - فيكون الغمّان

(١) في (ب) و(د) و(ز) و(يه): في أعقاب.

(٢) جمع نَجْد، وهو الشجاع الماضي فيما يُعَجِّزُ غيره. ينظر القاموس (نجد).

(٣) المحرر الوجيز ١/٥٢٦، وفيه: اتَّقَيْنَا (من دون هاء). وأخرجه أحمد في المسند (١٣٤٧) من قول عليّ ﷺ، وفيه أيضاً: اتَّقَيْنَا. وأخرجه مسلم (١٧٧٦) مطولاً من قول البراء، وفيه: نَتَّقِي به، وإنَّ الشجاع منَّا الذي يُحاذي به ﷺ.

(٤) بنحوه في معاني القرآن للفراء ١/٢٣٩. وتحرفت لفظة «المعاقبة» في (أ) و(د) و(ع) إلى: «المغالبة».

(٥) هو عَجُز بيت لعمرو بن معديكرب، وصدْرُهُ: وَخَيْلٌ قَدْ دَلَفْتُ لَهَا بِخَيْلٍ، وهو في الكتاب ٥٠/٣، ونوادر أبي زيد ص ١٥٠، وخزانة الأدب ٩/٢٥٧. وسلف في تفسير الآية (٢١) من هذه السورة، و(٢٠٦) من البقرة.

(٦) البيت للفردق، وهو بهذه الرواية في تفسير الطبري ٦/١٥٠، وتفسير الثعلبي ٢/١٦٩، والمحرر الوجيز ١/٥٢٦ (والكلام السالف والآتي فيه)، وزاد المسير ١/٤٧٨، واللسان وتاج العروس (حدرج). وهو في ديوان الفردق ١/١٨٨ برواية: فلما خشيت أن يكون عطاؤه... الخ. قوله: أداهم، جمع أدهم، وهو السوط، وهو المُحَدَّرَجُ أيضاً.

إذ ذاك لهم، فالأول هو ما أصابهم من الهزيمة والقتل. والثاني إشرافُ خالد بنِ خَيْلِ المشركين عليهم. قاله ابنُ عباسٍ ومقاتل.

وقيل: الغمُّ الأولُ سببُهُ فرارُهُم الأولُ، والثاني سببُهُ فرارُهُم حين سمعوا أنَّ محمداً قد قُتل. قاله مجاهد.

وقيل: الأولُ ما فاتهم من الغنيمة وأصابهم من الجراح والقتل، والثاني حين سمعوا أنَّ النبيَّ ﷺ قُتل. قاله قتادة والرَّبِيع^(١). وقيل عكسُ هذا الترتيب، وعزاه ابنُ عطيةٍ إلى قتادة ومجاهد^(٢).

وقيل: الأولُ ما فاتهم من الغنيمة والفتح، والثاني: إشرافُ أبي سفيان عليهم. ذكره الثعلبي^(٣).

وقيل: الأولُ هو قتلُهُم وجراحُهُم، وكلُّ ما جرى في ذلك المأزق، والثاني إشرافُ أبي سفيان على النبيِّ ﷺ ومَنْ كان معه. قاله السُّدِّيُّ ومجاهد أيضاً وغيرُهُما^(٤).

وعبَّرَ الزَّمَخْشَرِيُّ^(٥) عن هذا المعنى - وهو اجتماعُ العَمَمَيْنِ لهم - بقوله: عَمَّا مضاعفاً؛ عَمَّا بعد عَمِّ، وَعَمًّا مَتَّصِلًا بَعَمِّ؛ من الاغتمام بما أُرْجِفَ به من قَتْلِ رسولِ الله ﷺ، والجرحِ والقتل، وظَفَرِ المشركين، وفَوْتِ الغنيمة والنصر. انتهى كلامه.

وقوله: عَمَّا بعد عَمِّ، تفسير للمعنى لا تفسيرٌ إعرابٌ؛ لأنَّ الباء لا تكون بمعنى «بعد»، وإنَّ كَانَ بَعْضُهُمْ قد ذهبَ إلى ذلك^(٦). وكذلك قال بعضهم: إنَّ المعنى

(١) الأقوال في زاد المسير ٤٧٨/١ دون قوله: والرَّبِيع.

(٢) المحرر الوجيز ٥٢٦-٥٢٧.

(٣) الذي في تفسير الثعلبي ١٦٩/٢ - ونقله عنه ابنُ الجوزي في زاد المسير ٤٧٨/١ - أنَّ الغَمَّ الأولُ هو إشرافُ خالد بن الوليد عليهم.

(٤) المحرر الوجيز ٥٢٧/١. وينظر في هذه الأقوال أيضاً: تفسير الطبري ١٥٠-١٥٨، وتفسير البيهقي ٣٦٢/١.

(٥) الكشاف ٤٧١/١.

(٦) هو أبو البقاء في الإملاء ١٥٤/١.

عَمَّا عَلَى غَمٍّ . فَيَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ عَلَى تَفْسِيرِ الْمَعْنَى ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ قَدْ ذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ ^(١) .

وإن كانت الباء للسبب - وهي التي عبرَ بعضهم عنها أنها بمعنى الجزاء - فيكون الغمُّ الأوَّلُ للصحابة، والثاني قال الحسن وغيره: مُتَعَلِّقُهُ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ بَدْرٍ ^(٢) . والمعنى: أثنابكم عَمَّا بِالْغَمِّ الَّذِي أُوقِعَ عَلَى أَيْدِيكُمْ بِالْكَفَارِ يَوْمَ بَدْرٍ؛ قال ابن عطية ^(٣): فالباء على هذا باء معادلة كما قال أبو سفيان: يَوْمَ بِيَوْمِ بَدْرٍ وَالْحَرْبُ سِجَالٌ ^(٤) .

وقال قوم منهم الزجَّاج وتبعه الزمخشري: متعلِّقُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، والمعنى: جازاكم عَمَّا بِسَبَبِ الْغَمِّ الَّذِي أَدْخَلْتُمُوهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وسائر المؤمنين بفشلكم وتنازعكم وعصيانكم ^(٥) .

قال الزمخشري: ويجوزُ أن يكون الضمير في «فَأَثَابَكُمْ» للرَّسُولِ، أي فأساكم في الاغتنام، وكما غمَّكم ما نزلَ به من كَسْرِ الرَّبَاعِيَّةِ وَالشَّجَّةِ وَغَيْرِهِمَا، عَمَّهُ مَا نَزَلَ بِكُمْ، فَأَثَابَكُمْ عَمَّا اغْتَمَّهُ لِأَجْلِكُمْ بِسَبَبِ غَمِّ اغْتَمَمْتُمُوهُ لِأَجْلِهِ، وَلَمْ يُثْرَبْكُمْ ^(٦) عَلَى عَصِيَانِكُمْ وَمَخَالَفَتِكُمْ ^(٧)، وإنما فعلَ ذلكَ لِيُسَلِّيْكُمْ وَيُنْفَسَ عَنْكُمْ كَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ مِنْ نَصْرِ اللَّهِ، وَلَا عَلَى مَا أَصَابَكُمْ مِنْ غَلْبَةِ الْعَدُوِّ. انتهى كلامه .

وهو خلافُ الظاهر؛ لأنَّ المُسَنَّدَ إِلَيْهِ الْأَفْعَالُ السَّابِقَةُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، وَذَلِكَ فِي

(١) ينظر: تفسير الطبري ١٥٠/٦، وتفسير الثعلبي ١٦٩/٢، وتفسير البغوي ٣١٢/١، والمحور الوجيز ٥٢٦/١، وزاد المسير ٥٧٨/١ .

(٢) ينظر تفسير الثعلبي ١٦٩/٢، وزاد المسير ٥٧٨/١ .

(٣) المحرر الوجيز ٥٢٤/١ .

(٤) المثبت من (ح) و(د)، وهو كذلك في المحرر الوجيز ٥٢٦/١ . وفي (ب) و(د) و(ز) (ويه): يَوْمَ بِيَوْمِ وَالْحَرْبُ سِجَالٌ، وفي (ع): كَمَا قَالَ أَبُو سُفْيَانَ يَوْمَ بَدْرٍ: الْحَرْبُ سِجَالٌ . ومثلها في (أ) و(د) غير أن فيها: وَالْحَرْبُ .

(٥) ينظر معاني القرآن للزجاج ٤٧٩/١، والكشاف ٤٧١/١ .

(٦) ثَرَّبَ عَلَيْهِمْ فَعَلُّهُمْ (وَتَرَّبَ أَيْضاً): لَأَمَّهُمْ . قَالَ تَعَالَى حِكَايَةَ عَنِ يَعْقُوبَ: ﴿لَا تَثْرِبَ عَلَيْكُمْ أَيُّومٌ﴾ .

(٧) في الكشاف ٤٧١/١: وَمَخَالَفَتِكُمْ لِأَمْرِهِ .

قوله: ﴿وَلَقَدْ مَكَنَّاكُمْ آلَ اللَّهِ وَعَدَهُ﴾ وقوله: ﴿ثُمَّ صَرَفْنَا عَنْهُمْ إِبْرِيْمَ وَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ﴾ فيكون قوله: ﴿فَأَنْبَأَكُمْ﴾ مُسْنِداً إلى الله تعالى، وذكر الرسول إنما جاء في جملة حاليَّة، نُعيي عليهم فإراهم مع كون مَنْ اهْتَدَوْا على يده يدعوهم، فلم يَجِئْ مقصوداً لأنَّ يُحَدِّثُ عنه، إنما الجملة التي ذُكر فيها في تقدير المفرد، إذ هي حال.

وقال الزمخشري: «فأنا بكم» عطف على «صرفكم». انتهى. وفيه بُعد لطول الفصل بين المتعاطفين، والذي يظهر أنه معطوف على «تضعفون ولا تلؤون» لأنه مضارع في معنى الماضي، لأنَّ «إذ» تصرف المضارع إلى الماضي؛ إذ هي ظرف لِمَا مَضَى، والمعنى: إذ صعدتم^(١) ومالوئتم على أحد، فأنا بكم.

﴿لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ﴾ اللام لام «كَي» وتتعلق بقوله: «فأنا بكم»^(٢)، فقيل: «لا» زائدة؛ لأنه لا يترتب على الاغتنام انتفاء الحزن، فالمعنى على أنه غمهم ليحزنهم عقوبة لهم على تركهم مواقفهم^(٣). قاله أبو البقاء وغيره، وتكون كهي في قوله: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ أُمَّةٍ﴾ [الحديد: ٢٩] إذ تقديره: لأن يعلم، ويكون أعلمهم بذلك تبيهاً لهم وزجراً أن يعودوا لمثله. والجمهور على أنَّ «لا» ثابتة^(٤) على معناها من النفي.

واختلفوا في تعليل الإثابة بانتفاء الحزن على ما ذكر، فقال الزمخشري^(٥): «لكيلا تحزنوا»: لتتمرنوا على تجرُّع الغموم وتضروا باحتمال الشدائد، فلا تحزنوا فيما بعد على فائت من المنافع، ولا على مُصيب من المصاير. انتهى. فجعل العلة في الحقيقة ثبوتية، وهي التمرن على تجرُّع الغموم، والاعتياذ لاحتمال الشدائد، ورتب على ذلك انتفاء الحزن، وجعل ظرف الحزن هو مستقبل لا تعلق له بقصة أحد، بل لينتفي الحزن عنكم بعد هذه القصة.

(١) كذا. ولعلها: أضعدتم، لتوافق قوله: «تضعفون».

(٢) علَّقها القرطبي ٣٦٨/٥ أيضاً بقوله: «ولقد عفا عنكم». قال: وهو أحسن. وسيذكره المصنف لاحقاً ويستبعده.

(٣) في (أ) و(ح) و(د) و(٢د) والمطبوع: موافقتهم، وهو تحريف. والكلام في الإملاء ١٥٤/١.

(٤) في (ب) و(٣د) و(ز) و(يه): باقية.

(٥) الكشاف ٤٧١/١.

وقال ابنُ عطية: المعنى لتعلموا أنَّ ما وقع بكم إنما هو بجنايتكم، فأنتم آذيتُم أنفسكم، وعادةُ البشر أنَّ جانبي الذنب يصبرُ للعقوبة، وأكثرُ قلق المعاقب وحُزنه إنَّما هو مع ظنِّه البراءة بنفسه^(١). انتهى. وهذا تفسيرٌ مخالفٌ لتفسير الزمخشري.

ومن المفسرين من ذهبَ إلى أنَّ قوله: «لكيلا تحزنوا» متعلقٌ بقوله: «ولقد عفا عنكم»^(٢)، ويكون الله أعلمهم بذلك تسلياً لمُصابهم وعوضاً لهم عما أصابهم من الغم؛ لأنَّ عفوه يُذهبُ كلَّ غم. وفيه بُعدٌ لطول الفصل، ولأنَّ ظاهره تعلُّقه بمجاوره، وهو: «فأثابكم».

قال ابنُ عباس: والذي فاتهم: من الغنيمة، والذي أصابهم: من الفشل والهزيمة^(٣).

ومما تحتمله الآية أنه لما ذكرَ إصعادهم وفرارهم مُجدِّين في الهَرَب في حالِ دعاءِ الرسول ﷺ إليه بالرجوع عن الهَرَب والانحياز إلى فتنه؛ كان الجِدُّ في الهَرَب سبباً لاتصال الغموم بهم وشُغلهم بأنفسهم طلباً للنجاة من الموت، فصار ذلك - أي: شغلهم بأنفسهم واغتمامهم المتصلُ بهم من جهة خوفِ القتل - سبباً لانتفاء الحُزن على فائت من الغنيمة ومُصابٍ من الجراح والقتل لإخوانهم، كأنه قيل: صاروا في حالةٍ من اغتمامهم واهتمامهم بنجاة أنفسهم بحيث لا يخطرُ لهم ببالٍ حزنٌ على شيء فائتٍ ولا مُصابٍ وإنَّ جَلَّ، فقد شغلهم بأنفسهم لينتفي الحُزنُ منهم.

﴿وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ هذه الجملة تقتضي تهديداً، وخصَّ العمل هنا - وإنَّ كان تعالى خبيراً بجميع الأحوال من الأعمال والأقوال والنيَّات - تنبيهاً على أعمالهم من تولية الأدبار والمبالغة في الفرار، وهي أعمالٌ تُحسَى عاقبتها وعقابها^(٤).

- (١) في (ب): إنما هو ظنُّه مع البراءة بنفسه. وفي (ع): إنما هو ظنُّه البراءة بنفسه، وفي مطبوع البحر: إنما وقع هو مع ظنِّه البراءة بنفسه. والكلام في المحرر الوجيز ١/٥٢٧.
- (٢) قاله القرطبي ٥/٣٦٧، وحسنه، وذكرته قبل عدة تعاليق.
- (٣) زاد المسير ١/٤٧٩. وفيه: الذي فاتهم الغنيمة، والذي أصابهم القتل والهزيمة.
- (٤) في (ز) وعقباها، وفي (يه): وعاقباها.

﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَدِّ أَلْفَمٍ أَمْنَةً تُعَاسًا﴾ الأمانة: الأمان. قاله ابن قتيبة^(١) وغيره، وفرّق آخرون فقالوا: الأمانة تكون مع بقاء أسباب الخوف، والأمان يكون مع زوال أسبابه.

وقرأ الجمهور: «أمانة» بفتح الميم على أنه بمعنى الأمان، أو جمع «أمن» ك «بار» وبررة»، ويأتي إعرابه. وقرأ النخعي وابن محيصن: «أمانة» بسكون الميم، بمعنى الأمان^(٢).

ومعنى الآية: امتناناً الله عليهم بأمنهم بعد الخوف والغم بحيث صاروا من الأمان ينامون، وذلك أنّ الشديد الخوف والغم لا يكاد ينام.

ونقل المفسرون ما أخبرت به الصحابة من غلبة النوم الذي غشيهم، كأبي طلحة والزبير وابن مسعود.

واختلفوا في الوقت الذي غشيهم فيه العاص؛ فقال الجمهور: حين ارتحل أبو سفيان من موضع الحرب، فقال رسول الله ﷺ لعليّ وكان من المتحيزين إليه^(٣): «أذهب فانظر إلى القوم، فإن كانوا جنّبوا الخيل^(٤) فهم ناهضون إلى مكة، وإن كانوا على خيلهم فهم عائدون إلى المدينة، فاتقوا الله واضبروا». ووطنهم على القتال، فمضى عليّ ثم رجع، فأخبر أنهم جنّبوا الخيل وقعدوا على أبقالهم عجالاً، فأمن المؤمنون^(٥) المصدّقون رسول الله ﷺ، وألقى الله تعالى عليهم العاص، وبقي المنافقون الذين في قلوبهم مرض لا يصدّقون، بل كان ظنهم أنّ أبا سفيان يؤمّ المدينة، فلم يقع على أحد منهم نوم، وإنما كان همهم في أحوالهم الدنيوية^(٦).

(١) مفردات القرآن ص ١١٤.

(٢) المحتسب ١/ ١٧٤، والقراءات الشاذة ص ٢٣، والمححر الوجيز ١/ ٥٢٧، وذكرها الزمخشري ١/ ٤٧١ دون نسبة وقال: كأنها المرّة من الأمان.

(٣) عبارة المححر الوجيز ١/ ٥٢٧ (والخبر فيه): قال النبي ﷺ لعليّ بحضرة أصحابه المتحيزين في تلك الساعة إليه . . . الخ.

(٤) أي: قادوها إلى جنبهم ولم يركبوها.

(٥) في المححر الوجيز ١/ ٥٢٧: الموقنون.

(٦) أخرجه الطبري في التفسير ١/ ١٦٠-١٦١ بنحوه عن السدي، ولم يُصرّح باسم عليّ ﷺ، والخبر في المححر الوجيز ١/ ٥٢٧، وذكره ابن عطية فيه أيضاً ١/ ٥٢٣ في تفسير الآية

وثبت في البخاري من حديث أبي طلحة قال: غَشِينَا النَّعَاسُ وَنَحْنُ فِي مَصَافِنَا يَوْمَ أُحُدٍ، فَجَعَلَ سَيْفِي^(١) يَسْقُطُ مِنْ يَدِي وَأَخْذُهُ وَيَسْقُطُ وَأَخْذُهُ.

وفي طريق: رفعتُ رأسي فجعلتُ ما أرى أحداً من القوم إلا وهو يميلُ تحت حَجَفَتِهِ^(٢).

وهذا يدلُّ على أنهم غَشِيَهُمُ النَّعَاسُ وهم في المصافِّ، وسيأقُّ الآية والحديث الأول يدلُّان على خلاف ذلك. قال تعالى: ﴿فَأَثَابَكُمْ عَمَّا يَفْعَلُونَ﴾ والعَمُّ كان بعد أن كُسِرُوا وتفرَّقوا عن مصافِّهم وَرَحَلَ المشركون عنهم. والجمع بين هذين القولين أنَّ المصافِّ الذي أخبر عنه أبو طلحة كان في الجبل بعد الكسرة؛ أشرف^(٣) عليهم أبو سفيان من علوِّ في الخيل الكثيرة، فرماهم مَنْ كان انحازَ إلى الجبل من الصحابة بالحجارة، وأغنى هناك عمر حتى أنزلوهم^(٤)، وما زالوا صافِّين حتى جاءهم خبرُ قريش أنهم عزموا على الرِّحيل إلى مكة، فأنزل الله عليهم النَّعَاسَ في ذلك الموطن، فأمنوا ولم يأمنِ المنافقون.

والفاعلُ بـ «أَنْزَلَ» ضمير يعود على الله تعالى، وهو معطوف على «فَأَثَابَكُمْ». و«عليكم» يدلُّ على تجلُّل النَّعَاسِ واستعلائه وَغَلَبَتِهِ. ونسبةُ الإنزال مجازٌ؛ لأنَّ حقيقته في الأجرام.

وأعربوا «أَمَنَةً» مفعولاً بـ «أَنْزَلَ» و«نُعَاساً» بدلٌ منه، وهو بدلٌ اشتمال؛ لأنَّ كلاً منهما قد يُتَصَوَّرُ اشتماله على الآخر، أو يُتَصَوَّرُ اشتمالُ العامل عليهما، على الخلاف في ذلك، أو عطفُ بيان، ولا يجوز على رأي الجمهور من البصريين؛ لأنَّ من شرط عطف البيان عندهم أن يكون في المعارف. أو مفعولٌ من أجله، وهو ضعيف؛ لاختلال أحد الشروط، وهو اتِّحاد الفاعل، ففاعلُ الإنزال هو الله تعالى،

= (١٥١) عند قوله: ﴿سَكُنْ فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرَّعْبُ﴾ مطولاً، وسلف مختصراً عند هذه الآية، وفيه ذكرُ خروجهم إلى حمراء الأسد.

(١) لفظه «سيفي» لم ترد في (أ) و(د) و(ع) والمطبوع. والحديث عند البخاري (٤٥٦٢).

(٢) سنن الترمذي (٣٠٠٧) وفيه: يميد، بدل: يميل. وهما بمعنى.

(٣) في (أ) و(ب) و(ع): وأشرف. وقوله: الكسرة، أي: الهزيمة.

(٤) ينظر تفسير الطبري ٦/١٥٢-١٥٣، والمحرر الوجيز ١/٢٧.

وفاعلُ التُّعَاسِ هو المُنزَلُ عليهم. وهذا الشرط هو على مذهب الجمهور من النحويين.

وقيل: «تُعَاساً» هو مفعول «أَنْزَلَ» و«أَمَنَّةٌ» حالٌ منه، لأنه في الأصل نعتُ نكرةٍ تقدّم عليها فانتصبَ على الحال، التقدير: تُعَاساً ذَا أَمَنَّةٍ؛ لأنَّ التُّعَاسَ ليس هو الأَمَنُ، أو حالٌ من المجرور^(١) على تقدير: ذَوِي أَمَنَّةٍ، أو على أنه جمعُ آمِنٍ، أي: آمِنِينَ، أو مفعولٌ من أَجَلِهِ، أي: لأَمَنَّةٍ؛ قاله الزمخشري^(٢)، وهو ضعيف بما ضَعَفْنَا به قولَ مَنْ أَعْرَبَ «تُعَاساً» مفعولاً من أَجَلِهِ.

﴿يَغْشَى طَائِفَةً مِّنْكُمْ﴾ هم المؤمنون، ويدلُّ هذا على أن قوله: «ثم أنزل عليكم» عامٌّ مخصوص؛ لأنه في الحقيقة ما أنزل إلا على مَنْ آمَن.

وقرأ حمزة والكسائي: «تَغْشَى» بالتاء حملاً على لفظ «أَمَنَّةٍ»^(٣). هكذا قالوا، وقالوا: الجملة في موضع الصفة، وهذا ليس بواضح؛ لأنَّ التَّحْوِيَّينَ نَصُّوا على أنَّ الصِّفَةَ مقدِّمةٌ على البَدَلِ وعلى عطف البيان إذا اجتمعت، فمن أعرَبَ «تُعَاساً» بدلاً أو عطف بيان لا يتمُّ له ذلك؛ لأنه مخالفتٌ لهذه القاعدة. ومن أعرَبه مفعولاً من أَجَلِهِ ففيه أيضاً الفصلُ بين النعت والمنعوت بهذه الفضلة. وفي جواز ذلك نظر مع ما نبهنا عليه من فوات الشرط، وهو اتحاد الفاعل، فإنَّ جعلت «تغشى» جملةً مستأنفة، وكانها جوابٌ لسؤالٍ مَنْ سأل: ما حُكِمَ هذه الأَمَنَّةُ؟ فأخبرَ تعالى بقوله: «تَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ» جاز ذلك.

وقال ابن عطية^(٤): أُسِنِدَ الفعلُ إلى ضمير المُبَدَلِ منه. انتهى. لمَّا أعرَبَ «تُعَاساً» بدلاً من «أَمَنَّةٍ» كان القياسُ أن يُحَدِّثَ عن البَدَلِ، لا عن المُبَدَلِ منه، فحدِّثَ هنا عن المُبَدَلِ منه، فإذا قلت: إنَّ هندا حُسنها فاتنٌ؛ كان الخبر عن «حُسنها». هذا هو المشهور في كلام العرب، وأجاز بعضُ أصحابنا أن يُخَبَّرَ عن المُبَدَلِ منه كما أجاز ذلك ابنُ عطية في الآية، واستدلَّ على ذلك بقوله:

(١) يعني في قوله: عليكم.

(٢) الكشاف ٤٧٢/١. وفيه: بمعنى: نعسّم أَمَنَّةً.

(٣) السبعة ص ٢١٧، والتيسير ص ٩١.

(٤) المحرر الوجيز ٥٢٧/١.

إِنَّ السِّيَوفَ عُذُّوْهَا وَرَوَّاحَهَا تَرَكَتْ هَوَازِنَ مِثْلِ قَرْنِ الْأَعْصَبِ^(١)
ويقول الآخر:

وكأنه لَهَقُ السَّرَاةِ كَأَنَّهُ مَا حَاجِبِيهِ مُعَيَّنٌ بِسَوَادٍ^(٢)

قال: فقال: تَرَكَتْ ولم يقل: تَرَكَا، وقال: مُعَيَّنٌ، ولم يقل: مُعَيَّنَانِ، فأعاد الضمير على المُبْدَلِ منه، وهو «السيوف» والضمير في «كأنه»، ولم يُعِدْ على البَدَلِ، وهو «عُدُّوْهَا وَرَوَّاحَهَا» و«حَاجِبِيهِ»، و«ما» زائدة بين المُبْدَلِ منه والبَدَلِ. ولا حُجَّةَ فيما اسْتَدَلَّ به لاحتمال أن يكون انتصاب «عُدُّوْهَا وَرَوَّاحَهَا» على الظرف لا على البَدَلِ، ولاحتمال أن يكون «مُعَيَّنٌ» خبراً عن «حَاجِبِيهِ» لأنه يجوز أن يُخْبِرَ عن الاثنين اللذين لا يُغْنِي^(٣) أحدهما عن الآخر كاليدَيْنِ والرَّجْلَيْنِ والعَيْنَيْنِ والحَاجِبَيْنِ إخبارَ الواحدِ، كما قال:

لِمَنْ زُحْلُوقَةٌ زُلٌّ بِهَا الْعَيْنَانِ تَنْهَلُ^(٤)
وقال:

وكان في العَيْنَيْنِ حَبٌّ قَرْنُفْلٍ أَوْ سُنْبُلًا كُجَلَّتْ بِهِ فَاثَهَلَّتِ^(٥)

(١) البيت للأخطل، وهو في ديوانه ص ٢٨، وهو الشاهد (٣٧١) في خزنة الأدب ١٩٩/٥. قوله: الأعصَبُ، يعني الكبش الذي كُيِّرَ قَرْنُهُ.

(٢) الكتاب ١/١٦١، واللسان ١٣/٣٠٢ (عين). وهو الشاهد (٣٧٠) في «خزنة الأدب» ١٩٧/٥. قال البغدادي: هذا البيت من أبيات سيبويه الخمسين التي لم يُعرف لها قائل. قوله: لَهَقُ السَّرَاةِ، اللَّهَقُ: البياض، والسَّرَاةُ: أعلى الشيء، وثورُ الوحشِ يُوصَفُ بأنه لَهَقُ السَّرَاةِ، شَبَّهَ الشاعرُ بعيْرَه بثورٍ وحشٍ في سرعتِه، وقوله: حَاجِبِيهِ مُعَيَّنٌ بِسَوَادٍ، يعني أن ما حَوَّلَ حَاجِبِيهِ وعَيْنِيهِ أسود. ينظر «الخزنة» ١٩٩/٥.

(٣) المثبت من (ب) و(٣د) و(٢ز) و(يه). وفي (أ) و(ع): لا هما بمعنى، وفي (ح) و(٢د): لا بمعنى، وفي مطبوع البحر: لا يستغني.

(٤) أمالي القالي ١/٤٢، وتهذيب اللغة ١٥/٤٣٦، واللسان ١١/٢٦ و٣٠٦ (ألل - زلل) وخزنة الأدب ١٩٧/٥ و٧/٥٥٦، ونُسب في الأخيرين لامرئ القيس، وليس هو في ديوانه. قوله: زُحْلُوقَةٌ، أي: الرِّلَاقَةُ التي يَتَزَلَّجُ فيها الصبيان، وزُلٌّ، أي: زَلَقَ. قال ابن منظور: ويُروى: زُحْلُوقَةٌ (بالفاء).

(٥) البيت لسُلَمِي بن ربيعة، وهو في أمالي القالي ١/٨١، والصاحبي ص ٢٤٩، وفقه اللغة للشعالبي ص ٣٥٤، وشرح الحماسة للمرزوقي ٢/٥٤٧، وخزنة الأدب ٧/٥٥٥.

فقال: تنهّل، وكجّلت به، ولم يقل: تنهّلان، ولا كجّلتنا به. وهذا كما أجازوا أن يُخبرَ عن الواحد من هذين إخبار المثنى؛ قال:
إذا ذكّرت عيني الزّمان الذي مضى بصحراءٍ فلجّ ظلّنا تكيفان^(١)
فقال: ظلّنا، ولم يقل: ظلّك تكيف.

وقرأ الباقون: «يغشى» بالياء؛ حملة على لفظ النّعاس.

﴿وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ قال مكّي: أجمع المفسّرون على أنّ هذه الطائفة هم المنافقون، وقالوا: غشي النّعاس أهل الإيمان والإخلاص، فكان سبباً لأمنهم وثباتهم، وعري منه أهل النّفاق والشك، فكان سبباً لجزعهم وانكشافهم عن مراتبهم في مصافهم. انتهى.

ويقال: أهمني الشيء، أي: كان من همّي وقضدي، أي: ممّا أهتمُّ به وأقصدُه، وأهمني الأمر: أقلقني وأدخلني في الهمّ، أي: الغمّ، فعلى هذا اختلف المفسّرون في «قد أهمتهم أنفسهم» فقال قتادة والرّبيع وابن إسحاق وأكثرهم: هو بمعنى الغمّ، والمعنى أنّ نفوسهم المريضة وظنونهم السيئة قد جلبت إليهم الهمّ خوف القتل^(٢)، وهذا معنى قول الزمخشري: أو قد أوقعتهم أنفسهم وما حلّ بهم في الهموم^(٣) والأشجان، فهم في التّشاكي.

وقال بعض المفسّرين: هو من: همّ بالشيء: أراد فعله. والمعنى: أهمتهم أنفسهم المكاشفة ونبذ الدّين، وهذا لِقَوْلِ مَنْ قَالَ: قد قُتِلَ مُحَمَّدٌ، فلنرجع إلى ديننا الأوّل. ونحو هذا من الأقوال^(٤).

(١) الصّاحبي ص ٢٤٩، وفقه اللغة للثعالبي ص ٣٥٤، وخزانة الأدب ٥٥٦/٧. قوله: فلجّ، هو موضع بين البصرة وضريّة (وضريّة قرية بين البصرة ومكة) قاله صاحب القاموس. وينظر معجم البلدان ٢٧٢/٤. وقوله: تكيفان، أي: تسيلان بالدموع، يقال: وكّفت العين بالدمع.

(٢) كلمة «الهمّ» ليست في (أ) و(ح) و(د) و(ع). والكلام في المحرر الوجيز ٥٢٨/١، وينظر تفسير الطبري ١٦٤-١٦٥.

(٣) في (أ) و(ح) و(د) و(ع): الغنوم. والمثبت من النسخ الأخرى، وهو كذلك في الكشاف ٤٧٢/١.

(٤) المحرر الوجيز ٥٢٨/١.

وقال الزمخشري في قوله: «قد أهتمَّهم أنفسهم»: ما بهم إلا هم أنفسهم لا همَّ الذين، ولا همَّ رسول الله ﷺ والمسلمين. انتهى. فيكون من قولهم: أهتمني الشيء، أي: كان من همِّي وإرادتي، والمعنى: أهتمُّهم خلاصُ أنفسهم خاصَّة، أي: كان من همِّهم وإرادتهم خلاصُ أنفسهم فقط.

ومعنى «غير الحقِّ»: يظنون أنَّ الإسلام ليس بحق، وأنَّ أمر رسول الله ﷺ يذهبُ ويزول.

ومعنى «ظنَّ الجاهلية» عند الجمهور: المدَّة الجاهليَّة القديمة قبل الإسلام، كما قال: ﴿حِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [الفتح: ٢٦] ﴿وَلَا تَبْرَحْ تَبْرِجَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وكما تقول: شعراء الجاهليَّة^(١). وقال ابنُ عبَّاس: سمعتُ أبي في الجاهليَّة يقول: اسقنا كأساً دهاقاً.

وقال بعض المفسرين: المعنى: ظنَّ الفرقة الجاهليَّة، والإشارةُ إلى أبي سفيان ومن معه، ونحا إلى هذا القول قتادة والطبري^(٢).

قال مقاتل: ظنُّوا أنَّ أمره مُضمحلّ. وقال الزَّجاج: أنَّ مدَّته قد انقضت. وقال الضحاك عن ابن عباس: ظنُّوا أنَّ محمداً ﷺ قد قُتل^(٣).

وقيل: «ظنَّ الجاهلية» إبطال النبوات والشرائع. وقيل: يأسهم من نصر الله وشكهم في سابق وعده بالتَّصرة. وقيل: يظنون أنَّ الحقَّ ما عليه الكفار، فلذلك نُصِرُوا. وقيل: كذَّبوا بالقدر.

قال الزمخشري^(٤): وظنُّ الجاهلية كقولك: حاتم الجود، ورجلٌ صدق؛ يريد

(١) في (ب) و(ز) والمطبوع والمصدر السابق (والكلام فيه): شعر الجاهلية.

(٢) الكلام في المصدر السابق. وينظر تفسير الطبري ١٦٦/٦.

(٣) لعل وهماً وقع للمصنف في نسبة هذه الأقوال الثلاثة، فلفظ قول الضحاك عن ابن عباس في زاد المسير ٤٨١/١: كذَّبوا بالقدر، وسيرد دون نسبة، وينحوه في تفسير البغوي ٣٦٤/١، وتفسير القرطبي ٣٧١/٥. وقول مقاتل في زاد المسير: ظنُّوا أنَّ محمداً ﷺ قد قُتل. وقول الزجاج كما في معانيه ٤٧٩/١ ونقله عنه ابن الجوزي في زاد المسير: ظنُّوا أنَّ أمر النبي ﷺ مضمحلّ.

(٤) الكشاف ٤٧٢/١.

الظَّنَّ المختصَّ بالملة الجاهلية. ويجوزُ أن يُراد ظنَّ أهل الجاهلية، أي: لا يظُنُّ مثلَ ذلك الظنِّ إلا أهلُ الشُّركِ الجاهلون بالله. انتهى.

وظاهر قوله: ﴿هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ﴾ الاستفهام، فقيل: سألوا الرسول ﷺ: هل لهم معاشِرَ المسلمين من النصر والظهور على العدو شيء؟ أي: نصيب، وأجيبوا بقوله: ﴿قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ وهو النَّصر والغلبة ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي﴾ [المجادلة: ٢١]، ﴿وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [الصفات: ١٧٣] (١).

وقيل: المعنى ليس النَّصرُ لنا، بل هو للمشركين. وقال قتادة وابنُ جُريج: قيل لعبد الله بن أبي بن سلُول: قُتِلَ بنو الخزرج، فقال: وهل لنا من الأمر من شيء؟ يريد أن الرأي ليس لنا (٢)، ولو كان لنا منه شيء لسمعَ مِن رأينا ولم يخرج ولم يُقتل أحدٌ مِنَّا، وهذا منهم قولٌ بأجلين.

وذكر المهدوي وابن فورك أن المعنى: لسنا على حقٍّ في اتِّباع محمد. ويضعفُ هذا التأويلُ الردُّ عليهم بقوله: «قل» فأفهم أن كلامهم إنما هو في معنى سوء الرأي في الخروج، وأنه لو لم يخرج لم يُقتل أحدٌ (٣). وعلى هذا المعنى وما قبله من قول قتادة وابن جُريج يكون الاستفهام معناه النفي.

ولمَّا أكَّد في كلامهم بزيادة «من» في قوله: «من شيء» جاء الكلام (٤) مؤكِّداً بـ «إن»، وبُولغ في توكيد العموم بقوله: «كلُّه لله» فكان الجوابُ أبلغ.

والخطابُ بقوله: «قُلْ» متوجِّه إلى الرسول بلا خلاف، والذي يظهر أنه استفهامٌ باقٍ على حقيقته، لأنهم أُجيبوا بقوله: ﴿قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ ولو كان معناه النفي لم يُجابوا بذلك؛ لأنَّ مَنْ نَفَى عن نفسه أن يكون له شيءٌ من الأمر لا يُجاوبُ بذلك، إلا إن قُدِّرَ مع جملة النفي جملةً ثبوتيةً لغيرهم، فكان المعنى: ليس لنا من الأمر من شيء، بل لغيرنا ممَّن حَمَلْنَا على الخروج وأكْرَهْنَا عليه، فيمكن أن يكون

(١) ينظر المصدر السالف.

(٢) في (أ) و(ع): ليس لنا منه شيء.

(٣) ينظر الكلام السالف في المحرر الوجيز ١/٥٢٨. وينظر أيضاً تفسير الطبري ٦/١٦٦-١٦٧.

(٤) في (ب) و(د) و(ه): الجواب.

ذلك جواباً لهذا المقدّر. وهذه الجملة الجوابية معترضة بين الجمل التي أخبر الله بها عنهم.

والواو في قوله: «وطائفة» واو الحال، و«طائفة» مبتدأ، والجملة المتصلة به خبره، وجاز الابتداء بالنكرة هنا إذ فيه مسوغان؛ أحدهما واو الحال، وقد ذكرها بعضهم في المسوغات، ولم يذكر ذلك أكثر أصحابنا. وقال الشاعر:

سَرِينَا وَنَجْمٌ قَدْ أَضَاءَ فَمُدُّ بَدَا مُحَيَّاكِ أَخْفَى ضَوْؤُهُ كُلَّ شَارِقٍ^(١)
والمسوغ الثاني أن الموضع موضع تفصيل، إذ المعنى: يَعْسَى طائفة منكم، وطائفة لم يناموا. فصار نظير قوله:

إِذَا مَا بَكَّى مِنْ خَلْفِهَا انْصَرَفَتْ لَهُ^(٢) بِشِقِّ، وَشِقُّ عِنْدَنَا لَمْ يُحَوَّلِ
ونصب «طائفة» على أن تكون المسألة من باب الاشتغال على هذا التقدير من الإعراب جائز^(٣).

ويجوز أن يكون «قد أهتمتهم» في موضع الصفة، و«يظنون» الخبر، ويجوز أن يكون الخبر محذوفاً والجملتان صفتان، التقدير: ومنكم طائفة، ويجوز أن يكون «يظنون» حالاً من الضمير في «أهتمتهم».

وانتصاب «غير الحق» قال أبو البقاء^(٤): على أنه مفعول أول لـ «يظنون»، أي: أمراً غير الحق، و«بالله» الثاني.

وقال الزمخشري^(٥): «غير الحق» في حكم المصدر، ومعناه: [يظنون بالله غير الظن الحق الذي يجب أن يُظنَّ به، و«ظنَّ الجاهلية» بدّل منه، ويجوز أن يكون

(١) شرح التسهيل ٣١٠/١، ومغني اللبيب ص ٦١٣، والفصول المفيدة في الواو المزيدة ص ١٦٥، وذكر السيوطي صدره في الأشباه والنظائر ٩٨/٣.

(٢) المثبت من (ب) و(د) و(ه)، وهو كذلك في ديوان امرئ القيس ص ١٢، وفي النسخ الأخرى: انحرفت له. وسلف عند تفسير الآية (١٧) والآية (١٣٧) من سورة البقرة.

(٣) أي: جائز لغة، لكن لم يرد قراءة. ينظر الدرّ المصون ٤٤٧/٣.

(٤) الإملاء ١٥٤/١.

(٥) الكشاف ٤٧٢/١، وما سيرد بين حاصرتين منه.

المعنى: [يظنون بالله ظنَّ الجاهلية، و«غير الحقِّ» تأكيد لـ «يظنون»، كقولك: هذا القولُ غير ما تقول، وهذا القولُ لا قولك^(١). انتهى كلامه. فعلى هذا لم يذكر لـ «يظنون» مفعولين، وتكون الباء ظرفية كما تقول: ظننتُ بزيد، وإذا كان كذلك لم تتعدَّ «ظننتُ» إلى مفعولين، وإنما المعنى: جعلتُ مكانَ ظنيَّ زيداً. وقد نصَّ النَّحْوِيُّونَ على هذا، وعليه قوله:

فقلتُ لهم ظنُّوا بالفيِّ مُدَجِّجٍ سَرَاتُهُمْ فِي السَّابِرِي^(٢) الْمُسَرِّدِ
أي: اجعلوا مكانَ ظنِّكم أَلْفِيَّ مُدَجِّجٍ.

وانتصاب «ظنَّ» على أنه مصدر تشبيهي، أي: ظناً مثلَ ظنَّ الجاهلية.

ويجوز في «يقولون» أن يكون صفة أو حالاً من الضمير في «يظنون» أو خبراً بعد خبر على مذهب من يُجيز تعداد الأخبار في غير ما اتفقوا على جواز تعداده.

و«من شيء» في موضع مبتدأ، إذ «من» زائدة، وخبره في «لنا»، و«من الأمر» في موضع الحال؛ لأنه لو تأخر عن «شيء» لكان نعتاً له، فيتعلق بمحذوف.

وأجاز أبو البقاء^(٣) أن يكون «من الأمر» هو الخبر، و«لنا» تبين، وبه تتمَّ الفائدة، كقوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾. وهذا لا يجوز؛ لأنَّ ما جاء للتبيين العاملُ فيه مقدَّر، وتقديره: أعني لنا. فهو^(٤) من جملة أخرى، فيبقى المبتدأ والخبرُ جملة لا تستقلُّ بالفائدة، وذلك لا يجوز. وأمَّا تمثيله بقوله: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ

(١) ينصب «غير» و«قولك»، ومعنى الأولى: هذا القولُ حقاً غير ما تقول، أي: غير قولك.

ومعنى الثانية: هذا القولُ، لا أقولُ قولك. ينظر الكتاب ٣٧٨/١، وشرح المفصل ١١٦/١.

(٢) هي الدرور الدقيقة النَّسج في إحكام. ولم أقف على هذه اللفظة في رواية البيت. وروايته

في المصادر: الفارسيُّ المسرِّد. يعني الدرور الفارسية المحبوكة النَّسج. والبيت لدريد بن

الصَّمَّة، وهو في الأضداد ص ١٤، والأغاني ٨/١٠، وشرح الحماسة للمرزوقي ٨١٣/٢،

وفصل المقال ص ٣٥٣، واللسان (ظنن)، وغيرها. وروايته في الأصمعيات ص ١٠٧:

علايةً ظنُّوا... الخ. قوله: مُدَجِّجٍ، أي: فارس تامَّ السلاح. والسَّراة: جمع السَّريِّ، وهم

أشراف القوم.

(٣) الإملاء ١٥٥/١.

(٤) المثبت من (ب) و(د) و(ز) و(يه). وفي النسخ الأخرى: هو.

كُفُوا أَحَدًا ﴿١﴾ فهما لا سواء؛ لأن «له» معمولٌ لـ «كُفُوا»، وليس تبييناً، فيكون عامله مقدراً، والمعنى: ولم يكن أحدٌ كُفُواً له، أي: مكافئاً له، فصار نظير: لم يكن أحدٌ^(١) ضارباً لعمرو. فقوله: لعمرو، ليس تبييناً، بل معمولاً لضارب.

وقرأ الجمهور: «كله» بالنصب، تأكيداً للأمر، وقرأ أبو عمرو: «كله» على أنه مبتدأ^(٢)، ويجوز أن يُعرب تأكيداً للأمر على الموضع على مذهب من يُجيز ذلك، وهو الجرْمِيُّ والرَّجَّاجُ والْفَرَّاءُ؛ قال ابنُ عطية^(٣): ورَجَّحَ النَّاسُ قِرَاءَةَ الْجُمْهُورِ؛ لِأَنَّ التَّأَكِيدَ أَمَلَكُ بِلَفْظَةِ «كَلَّ» انْتَهَى. ولا ترجيح، إذ كلُّ من القراءتين متواتر، والابتداء بـ «كلَّ» كثيرٌ في لسان العرب.

﴿يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ﴾ قيل: معناه يَتَسَتَّرُونَ بهذه الأقوال التي ليست بمَخْصِي كُفْرٍ، بل هي جَهَالَةٌ، ويحتمل أن يكون إخباراً عما يُخْفُونَهُ مِنَ الْكُفْرِ الذي لا يقدرُونَ أن يُظهِرُوا مِنْهُ أَكْثَرَ مِنْ هَذِهِ النَّزَعَاتِ^(٤).

وقيل: الذي أَخْفَوْهُ قَوْلُهُمْ: لو كُنَّا فِي بِيوتِنَا مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا. وقيل: النَّدْمُ عَلَى حُضُورِهِمْ مَعَ الْمُسْلِمِينَ بِأَحَدٍ^(٥).

﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَهُنَا﴾ قال الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ فيما أسند الطبريُّ عنه: والله لَكَاتِي أَسْمَعُ^(٦) قَوْلَ مَعْتَبِ بْنِ قُسَيْرٍ أَخِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَالنَّعَاسُ يَغْشَانِي مَا أَسْمَعُهُ إِلَّا كَالْحُلْمِ حِينَ قَالَ: لو كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا.

ومعْتَبٌ هَذَا شَهْدٌ بَدْرًا. ذكر ذلك ابنُ إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُ، وَكَانَ مَعْمُوصًا عَلَيْهِ بِالنَّفَاقِ^(٧). والمعنى: ما قُتِلَ أَشْرَافُنَا وَخِيَارُنَا. وهذا إطلاق اسم الكَلِّ على البعض مجازاً.

(١) في المطبوع: له، بدل: أحد. وهو خطأ.

(٢) السبعة ص ٢١٧، والتيسير ص ٩١.

(٣) المحرر الوجيز ١/٥٢٨.

(٤) المحرر الوجيز ١/٥٢٨.

(٥) زاد المسير ١/٤٨٢.

(٦) في تفسير الطبري ٦/١٦٨: والله إني لأسمع.

(٧) قال ابن حجر في الإصابة ٩/٢٥٠: قيل: إنه تاب.

وقوله: «يقولون» يجوز أن يكون هو الذي أخفوه؛ فيكون ذلك تفسيراً بعد إبهام قوله: «ما لا يُبْذون لك»، ومعناه: يقولون في أنفسهم، أو بعضهم لبعض.

وقوله: «من الأمر» فُسِّرَ الأمرُ هنا بما فُسِّرَ في قول عبد الله بن أبي بن سلول: هل لنا من الأمر من شيء، فقيل: المعنى: لو كان الأمرُ كما قال محمد: إنَّ الأمرُ كلُّه لله ولأوليائه وإنهم الغالبون لَمَّا غلبنا قط، ولَمَّا قُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ قُتِلَ فِي هَذِهِ الْمَعْرَكَةِ^(١).

وقيل: من الرأي والتدبير. وقيل: من دين محمد، أي: لسنا على حق في اتِّباعه.

وجواب «لو» هو الجملة المنفيَّة بـ «ما»، وإذا نفيت بـ «ما»، فالفصيحُ أن لا تدخل عليه اللام.

قيل: وفي قصة أحد اضطراب، ففي أولها أنَّ عبد الله بن أبي ومن معه من المنافقين رَجَعُوا ولم يشهدوا أحدًا، فعلى هذا يكون قالوا هذا بالمدينة، ولم يُقتل أحدٌ منهم ولا من أصحابهم بالمدينة، وإنما قُتِلُوا بأحد، فكيف جاء قوله: «ها هنا»؟ وحديثُ الزبير في سماعه مُعْتَبَرًا يقول ذلك دليلٌ على أنَّ مُعْتَبَرًا حضر أحدًا، فإنَّ صحَّ حديثُ الزبير فيكون قد تخلف عن عبد الله بعضُ المنافقين وحضر أحدًا، فيتَّجه قوله: «ها هنا»، وإن لم يصحَّ فيوجه قوله: «ها هنا» إلى أنه إشارة إلى أحد إشارة القريب الحاضر لقرب أحد من المدينة.

﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾ هذا النوعُ عند علماء البيان يسمَّى الاحتجاج النظري، وهو أن يذكر المتكلم معنى يستدلُّ عليه بضروب من المعقول، نحو: ﴿لَوْ كَانَ فِيهَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [يس: ٧٩]، ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ يَقْدِرُ﴾ [يس: ٨١]. وبعضهم يسمِّيه المذهب الكلامي، ومنه قول الشاعر:

جَرَى الْقَضَاءُ بِمَا فِيهِ فَإِنْ تَلَّمِ فَلَامَ عَلَى مَا خَطَّ بِالْقَلَمِ^(٢)

(١) الكشاف ٤٧٢/١.

(٢) لم أقف عليه.

و«كُتِبَ» بمعنى: فُرِضَ، أو: قُضِيَ وَحُتِمَ، أو حُطَّ في اللوح، أو كَتَبَ ذلك المَلَكُ عليهم وهم أَجِنَّةٌ^(١). أقوال. ومعنى الآية: أنه لو تخلَّفتم في البيوت لخرج مَنْ حُتِمَ عليه القتلُ إلى مكانٍ مصرعه فُقُتِلَ فيه. وهذا ردٌّ على قول مُعْتَبٍ، ودليلٌ على أنَّ كلَّ امرئٍ له أجلٌ واحد لا يتعداه.

فإن قيل: فهو الأجلُ الذي سَبَقَ له في الأزل، وإلا مات لذلك الأجل. ولا فرق بين موته وخروج روحه بالقتل، أو بأيِّ أسباب المرض أو فجأة من غير مرض، هو أجلٌ واحد لكلِّ امرئٍ وإن تعددت الأسباب.

وقد تكلم الزمخشري^(٢) هنا بالفاظ مُسَهَّبة على عادته، فقال: «قُلْ لو كُنْتُمْ في بيوتكم» يعني مَنْ عَلِمَ اللهُ منه أَنَّهُ يُقْتَلُ وَيُصْرَعُ في هذه المصارع وكتَبَ ذلك في اللوح لم يكن بدًّا من وجوده، فلو قعدتم في بيوتكم لبرزَ من بينكم الذين عَلِمَ اللهُ أَنَّهُم يُقْتَلُونَ إلى مضاجعهم - وهي مصارعهم - ليكون ما عَلِمَ أَنَّهُ يكون. والمعنى أَنَّ اللهُ كتب في اللوح قَتْلَ مَنْ يُقْتَلُ من المؤمنين، وكتب مع ذلك أَنَّهُم الغالبون لعلهم أَنَّ العاقبةَ في الغلبةَ لهم، وَأَنَّ دين الإسلام يظهرُ على الدِّينِ كُلِّهِ وَأَنَّ ما يُنْكَبُونَ به في بعض الأوقات تمحيصٌ لهم وترغيبٌ في الشهادة، وحرصهم على الشهادة ممَّا يُحَرِّضُهُمْ على الجهاد، فتحصلُ الغلبةُ. انتهى كلامه. وهو نوعٌ من الخطابة، والمعنى في الآية واضحٌ جدًّا، لا يحتاجُ إلى هذا التطويل.

وقرأ الجمهور: «لَبَّرَزَ» ثلاثياً مبنياً للفاعل، أي: لَصَارُوا في البَرَّازِ من الأرض.

وقرأ أبو حيوَةَ: «لَبَّرَزَ»^(٣) مبنياً للمفعول مشدَّدَ الراء، عُدِّي «بَرَزَ» بالتضعيف.

وقرأ الجمهور: «كُتِبَ» مبنياً للمفعول ورفع «القتل»، وقرئ: «كَتَبَ» مبنياً للفاعل، ونصب «القتل»^(٤).

(١) ينظر في هذا المعنى حديث ابن مسعود رضي الله عنه عند البخاري (٦٥٩٤)، ومسلم (٦٧٢٣) مرفوعاً: «إن أحدكم يُجمع خُلُقُهُ في بطن أمه أربعين يوماً...» وفيه أَنَّ المَلَكَ يُؤمَرُ بأربع كلمات: بكتب رزقه وأجله وعمله، وشقي أو سعيد.

(٢) الكشاف ١/٤٧٢-٤٧٣.

(٣) القراءات الشاذة ص ٢٣، وتفسير الثعلبي ١٧١/٢، والمحرم الوجيز ١/٥٢٩.

(٤) نُسبت القراءة في القراءات الشاذة ص ٢٣ لابن عباس.

وقرأ الحسن والرُّهريُّ: «القتال» مرفوعاً^(١)، وتحتمل هذه القراءة الاستغناء عن المنافقين^(٢)، أي: لو تخلفتم أنتم لبرزَّ المطيعون المؤمنون الذين فُرض عليهم القتال، وخرجوا طائعين إلى مواضع استشهادهم، فاستغنى بهم عنكم.

﴿وَلِيَتَلَىٰ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ تقدّم معنى الابتلاء والتمحيص؛ فقيل: المعنى أن الله فرض عليكم القتال ولم ينصركم يوم أحد ليختبر صبركم وليمحص عنكم سيئاتكم إن تبتم وأخلصتم.

وقيل: ليُعاملكم معاملة المختبر. وقيل: ليقع منكم مشاهدة ما علمه^(٣) غيباً، كقوله: ﴿فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٢٩]. وقيل: هو على حذف مضاف، أي: وليبتلي أولياء الله ما في صدوركم، فأضافه إليه تعالى تفخيماً لشأنه.

والواو؛ قيل: زائدة^(٤). وقيل: للعطف على علة محذوفة، أي: ليقضي الله أمره وليبتلي. وقال ابن بحر: عطف على «ليبتليكم»^(٥)؛ لما طال الكلام أعاده، ثم عطف عليه: «ليمحص».

وقيل: تتعلق اللام بفعل متأخر؛ التقدير: وليبتلي وليمحص فعل هذه الأمور الواقعة.

وكان متعلق الابتلاء ما انطوت عليه الصدور، وهي القلوب، كما قال: ﴿وَلَكِن تَعَى الْقُلُوبُ أَلَىٰ فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦]، ومتعلق التمحيص - وهو التصفية والتطهير - ما انطوت عليه القلوب من النيات والعقائد.

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ تقدّم تفسير مثل هذه الجملة، وجاء بها عقيب قوله: ﴿وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ على معنى أنه عليم بما انطوت عليه الصدور،

(١) المحرر الوجيز ٥٢٩/١، ونُسبت القراءة في تفسير الشعلي ١٧١/٢ لقتادة، وهي في الكشاف ٤٧٣/١ دون نسبة.

(٢) بنحوه في المحرر الوجيز ٥٢٩/١.

(٣) المثبت من (يه). وفي (ب) و(د): مشاهدة ما عليه. وفي النسخ الأخرى: مشاهدة علمه. والقول في تفسير القرطبي ٣٧٢/٥.

(٤) كما في قوله: ﴿وَلْيَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنعام: ٧٥] أي: ليكون. ينظر المصدر السابق.

(٥) يعني في قوله: ﴿ثُمَّ صَرَّفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾ قبل آية. وينظر تفسير الرازي ٤٩/٩.

وما أضمّرتّه من العقائد، فهو يُمحصّص منها ما أراد تمحيصه.

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا﴾^(١)
خطبَ عُمرُ يومَ الجمعة، فقرأ آل عمران، وكان يُعجبه إذا خطب أن يقرأها، فلما انتهى إلى هذه الآية قال: لَمَّا كان يومُ أحدَ فهزَمنا، فَرَزْتُ^(١) حتى صعدتُ الجبلَ، فلقد رأيتني أنزرو كأنتي أروى^(٢) والناسُ يقولون: قُتِلَ محمد. فقلتُ: لا أجدُ أحداً يقولُ: قُتِلَ محمد؛ إلا قتلته؛ حتى اجتمعنا على الجبل. فنزلت هذه الآية كلها.

وقال عكرمة: نزلت فيمن فرّ من المؤمنين فراراً كثيراً، منهم رافع بن المُعلّى، وأبو حذيفة بن عُتبة، ورجلٌ آخر^(٣).

و«الذين تَوَلَّوْا»: كلُّ مَنْ وَلَّى الدُّبْرَ عن المشركين يومَ أحد؛ قاله عُمر وقتادة والرَّبيع^(٤). أو كلُّ من قُرب من المدينة وقتَ الهزيمة؛ قاله السُّدي^(٥). أو رجالٌ بأعيانهم؛ قاله ابنُ إسحاق، منهم عقبه بن عثمان الرُّزقي وأخوه سعد، وغيرهما؛ بلغوا الجَلْعَبَ - جبلاً بناحية المدينة ممّا يلي الأعوص - فأقاموا به ثلاثاً، ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ، فقال لهم: «لقد ذهبتم فيها عريضة»^(٦).

ولم يبقَ مع رسول الله ﷺ يومئذٍ إلا ثلاثة عَشَرَ رجلاً؛ أبو بكر، وعليّ، وطلحة، وسعدُ بنُ أبي وقاص، وعبدُ الرحمن بنُ عوف، وباقيهم من الأنصار منهم أبو طلحة^(٧).

(١) في (ب) و(د): ففررت، وفي (أ) و(ج) و(د) و(٢د) و(ع): مررت، ولم تجوّد في (يه)، والمثبت من (ز). وفي المحرر الوجيز ١/٥٢٩ والنهر الماد (بهاشم البحر ٣/٩٠): هُزَمنا ففررت.

(٢) جمع أروية، وهي أنثى الوعول. ينظر القاموس (روى).

(٣) تفسير الطبري ٦/١٧٣، والمحرر الوجيز ١/٥٣٠.

(٤) قول عمر مستفاد من خبره السالف، وقول قتادة والربيع عند الطبري ٦/١٧٢-١٧٣.

(٥) المصدر السابق. وذكره القرطبي ٥/٣٧٢ بلفظ: مَنْ هربَ إلى المدينة في وقت الهزيمة دون من صعد الجبل.

(٦) تفسير الطبري ٦/١٧٤، والمحرر الوجيز ١/٥٣٠.

(٧) المحرر الوجيز ١/٥٢٩-٥٣٠ (والكلام فيه عن ابن فُورك).

وظاهر «تولّوا» يدلُّ على مطلق التولّي يوم اللقاء؛ سواءً فرَّ إلى المدينة أم صعدَ الجبل.

والجمع: اسمُ جمع، ونصَّ النخويُّون على أن اسم الجمع لا يثنى، لكنه هنا أُطلق لا^(١) يُراد به معقولية اسم الجمع، بل بعضُ الخصوصيات، أي: جمعُ المؤمنين وجمعُ المشركين، فلذلك صحَّت تثنيته، ونظيرُ ذلك قوله: وكلُّ رَفِيقِي كلِّ رَحَلٍ وإنَّ هُما تَعاطى القَنَا قَوْمَاهُما؛ أَخَوَانٌ^(٢) فثنى «قوماً» لأنه أراد معنى القبيلة.

و«استزَلَّ» هنا «استفعل» للطلب، أي: طلبَ منهم الزَّلَّ ودعاهم إليه؛ لأنَّ ذلك هو مقتضى وسوسته وتخويفه. هكذا قالوه، ولا يلزمُ من طلب الشيء واستدعائه حصوله، فالأولى أن يكون «استفعل» هنا بمعنى «أفعل»، فيكون المعنى: أزلَّهُم الشيطان، فيدلُّ على حصول الزَّلَّ، ويكون استزَلَّ وأزَلَّ بمعنى واحد، كاستَبَانَ وأبانَ، واستَبَلَّ وأبَلَّ^(٣)، كقوله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا﴾ [البقرة: ٣٦] على أحد تأويلاته.

واستزلالُ الشيطان إياهم سابقٌ على وقت التولّي، أي: كانوا أطاعوا الشيطان؛ واجترحوا ذنوباً قبلُ منعَتْهُم النصرَ، ففروا. وقيل: الاستزلال هو تولّيهم ذلك اليوم، أي: إنّما استزَلَّهُم الشيطانُ في التولّي ببعض ما سبق لهم من الذنوب؛ لأنَّ الذنب يجرُّ إلى الذنب^(٤)، فيكون نظير: ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا﴾ [البقرة: ٦١].

وفي هذين القولين يكون «بعض ما كسبوا» هو ذنوبٌ سلفت لهم.

قال الحسن: استزَلَّهُم بقبول ما زَيَّنَ لهم من الهزيمة. وقيل: «بعض ما كسبوا» هو تركُّهم المركزَ الذي أمرهم رسولُ الله ﷺ بالشبات فيه، فجرَّهم ذلك إلى

(١) سقطت لفظة «لا» من المطبوع.

(٢) البيت للفرزدق، وهو في «ديوانه» ٣٢٩/٢. وينظر خزانة الأدب ٥٧٢/٧.

(٣) استَبَانَ (وأبانَ) الشيء: ظَهَرَ وَأَنْصَحَ، واستَبَلَّ (وأبَلَّ) المريض: برَأَ.

(٤) ينظر الكشاف ٤٧٣/١.

سورة آل عمران - الآيات: ١٥٣-١٦٣

الهزيمة^(١). ولا يظهر هذا؛ لأنَّ الذين تركوا المركز من الرِّمَّة كانوا دون الأربعين، فيكون من باب إطلاق اسم الكلِّ على البعض.

وقال المهديّ: «بعض ما كسبوا» هو حُبُّهم الغنيمة والحرصُ على الحياة. وذهب الزَّجَّاج^(٢) وغيره إلى أن المعنى أنَّ الشيطان ذكَّرهم بذنوب لهم متقدمة، فكرهوا الموت قبل التوبة منها والإقلاع عنها، فأخروا الجهاد حتى يُصلحوا أمرهم ويُجاهدوا على حال مَرَضِيَّة. ولا يظهر هذا القول لأنهم كانوا قادرين على التوبة قبل القتال وفي حال القتال، والتائبُ من الذنب كمن لا ذنب له.

وظاهر التَّوَلَّى هو تولَّى الأدبار والفرار عن القتال، فلا يدخل فيه من صَعِدَ إلى الجبل لأنه مُتَحَيِّزٌ إلى جهة اجتمع في التحيُّز إليها رسولُ الله ﷺ ومَنْ ثَبَّتَ معه فيها.

وظاهرُ هذا التَّوَلَّى أنه معصية؛ لذكر استزلالِ الشيطانِ وَعَفْوِ الله عنهم، وَمَنْ ذَهَبَ إلى أنَّ هذا التَّوَلَّى ليس معصيةً لأنهم قصدوا التحصُّن بالمدينة وقَطَعَ طَمَعِ العدوِّ منهم لَمَّا سمعوا أنَّ محمداً قد قُتِلَ، أو لكونهم لم يسمعوا دعاء النبي ﷺ: «إِلَيَّ عِبَادَ اللهِ» للهوَلُ الذي كانوا فيه، أو لكونهم كانوا سبع مئة، والعدوُّ ثلاثة آلاف، وعند هذا يجوزُ الانهزام، أو لكونهم ظَنُّوا أنَّ الرسولَ ما انحازَ إلى الجبل وأنه يجعلُ ظهره المدينة = فَمَذْهَبُهُ خِلافُ الظاهر، وهذه الأشياءُ يجوزُ الفِرَارُ معها، وقد ذكر تعالى استزلالَ الشيطانِ إِيَّاهم وَعَفْوَهُ تعالى عنهم، ولا يكون ذلك فيما يجوزُ فِعْلُهُ، وجاء قوله: ﴿بِئَعُضَ مَا كَسَبُوا﴾ ولم يجئ: بما كسبوا؛ لأنه تعالى يعفو عن كثير، كما قال تعالى: ﴿وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠] فالاستزلالُ كان بسبب بعض الذنوب التي لم يعف عنها، فُجِعِلت سبباً للاستزلال، ولو كان معفوًا عنه لما كان سبباً للاستزلال.

﴿وَلَقَدْ عَفَا اللهُ عَنْهُمْ﴾ الجمهورُ على أنَّ معنى العفو هنا هو حَطُّ التَّيْبَعَاتِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وكذلك تأوَّله عثمانُ في محاورَةٍ جرَّث بينه وبين عبد الرحمن بن

(١) ينظر تفسير كلِّ من الثعلبي ١٧١/٢، والبغوي ٣٦٤/١، والزمخشري ٤٧٣/١، والقرطبي

٣٧٣/٥.

(٢) معاني القرآن ٤٨١/١، ولفظه من المحرر الوجيز ٥٣٠/١، وكذا قول المهدي السالف.

عوف؛ قال له عبد الرحمن: قد كنت توليت مع من تولي يوم الجمع - يعني يوم أحد - فقال له عثمان، قال الله: ﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ فكنت فيمن عفا الله عنه^(١).

وكذلك ابن عمر مع الرجل العراقي حين نَسَدَه بحُرمة هذا البيت: أتعلم أن عثمان فرَّ يوم أحد؟ أجابه بأنه يشهد أن الله قد عفا عنه^(٢).

وقال ابن جريج: معنى ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ أنه لم يعاقبهم^(٣).

قال ابن عطية^(٤): والفرار من الرَّحْف كبيرة من الكبائر بإجماع فيما علمت، وعدّها رسول الله ﷺ في الموبقات مع الشرك وقتل النفس وغيرهما^(٥). انتهى.

ولمّا كان مذهبُ الزمخشري أن العفو والغفران عن الذنب لا يكون إلا لمن تاب، وأنّ الذنب إذا لم يُتّب منه لا يكون معه العفو؛ دسّ مذهبه في هذه الجملة، فقال^(٦): «ولقد عفا الله عنهم» لتوبتهم واعتذارهم. انتهى.

﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ أي: غفورُ الذنوب، حلِيمٌ لا يُعاجلُ بالعقوبة. وجاءت هذه الجملة كالتعليل لعفوه تعالى عن هؤلاء الذين تولّوا يوم أحد، لأنّ الله تعالى واسعُ المغفرة واسعُ الحلم.

﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُرَىٰ أَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾ لمّا تقدّم من قول المنافقين: «لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ههنا» وأخبر الله عنهم أنهم «قالوا لإخوانهم وقعدوا لو أطاعونا ما قتلوا»^(٧) وكان قولاً باطلاً واعتقاداً فاسداً؛ نهى تعالى المؤمنين أن يكونوا مثلهم في هذه المقالة الفاسدة والاعتقاد السيئ، وهو أن من سافر في تجارة ونحوها

(١) الخبر مطول في تفسير أبي الليث ٣١٠/١. ونقله عنه القرطبي ٣٧٣/٥.

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٦٦) مطولاً.

(٣) تفسير الطبري ١٧٤/٦، والمحرر الوجيز ٥٣٠/١.

(٤) المحرر الوجيز ٥٣٠/١.

(٥) أخرج البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩) عن أبي هريرة مرفوعاً: «اجتنبوا السنع الموبقات...» وذكر منها: التولي يوم الرحف.

(٦) الكشف ٤٧٣/١.

(٧) هذا اللفظ من الآية الآتية (١٦٧).

فمات، أو قاتل فقتل، لو قعد في بيته لعاش ولم يميت في ذلك الوقت الذي عرض نفسه للسفر فيه أو للقتال. وهذا هو معتقد المعتزلة في القول بالأجلين^(١).

والكفار القائلون؛ قيل: هو عام، أي: اعتقاد الجميع هذا؛ قاله ابن إسحاق وغيره، أو عبد الله بن أبي وأصحابه، سُمع منهم هذا القول؛ قاله مجاهد والسدي وغيرهما^(٢)، أو هو ومعتب وجد بن قيس وأصحابهم.

واللام في «إخوانهم» لام السبب، أي: لأجل إخوانهم، وليست لام التبليغ نحو: قلت لك. والأخوة هنا أخوة النسب، إذ كان قتلى أحد من الأنصار، وأكثرهم من الخزرج، ولم يقتل من المهاجرين إلا أربعة - وقيل: خمسة - ويكون القائلون منافقي الأنصار؛ جمعهم أب قريب أو بعيد. أو أخوة المعتقد والتألف؛ كقوله: ﴿فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وقال:

صَفَحْنَا عَنْ بَنِي دُهَلٍ وَوَلْنَا الْقَوْمَ إِخْوَانًا^(٣)
والضرب في الأرض: الإبعاد فيها والذهاب لحاجة الإنسان. وقال السدي: الضرب هنا السير في التجارة. وقال ابن إسحاق: السير في الطاعات^(٤).

و«إذا» ظرف لما يستقبل، و«قالوا» ماضٍ، فلا يمكن أن يعمل فيه، فمنهم من جرّده عن الاستقبال، وجعله لمطلق الوقت بمعنى «حين»، فأعمل فيه «قال».

وقال ابن عطية^(٥): دخلت «إذا» وهي حرف استقبال من حيث «الذين» اسم فيه إبهام يعم من قال في الماضي ومن يقول في المستقبل، ومن حيث هذه النازلة تتصور في مستقبل الزمان.

(١) المحرر الوجيز ١/ ٥٣٠.

(٢) ينظر تفسير الطبري ١٧٦/٦، والمحرر الوجيز ١/ ٥٣٠.

(٣) البيت لشهل (بالشين المعجمة) بن شيان الزماني، ويلقب بالقيّد. ينظر الأمالي ١/ ٢٦٠، والأغاني ٩١/٢٤ (وفيه: كَفَفْنَا عَنْ)، وشرح الحماسة للمرزوقي ١/ ٣٢، وخزانة الأدب ٤٣١/٣.

(٤) تفسير الطبري ١٧٧/٦، والمحرر الوجيز ١/ ٥٣٠.

(٥) المحرر الوجيز ١/ ٥٣٠-٥٣١.

وقال الزمخشري^(١): «فإن قلت: كيف قيل: «إذا ضربوا في الأرض» مع «قالوا»؟ قلت: هو حكاية الحال الماضية، كقولك: حين يضربون في الأرض. انتهى كلامه.

ويمكن إقرار «إذا» على ما استقر لها من الاستقبال، والعامل فيها مضاف مستقبل محذوف، وهو لا بد من تقدير مضاف، غاية ما فيه أننا نقدره مستقبلاً حتى يعمل في الظرف المستقبل، لكن يكون الضمير في قوله: «لو كانوا» عائداً على «إخوانهم» لفظاً، وعلى غيرهم معنى، مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعْمَرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَضُ مِنْ عُمْرٍ﴾ [فاطر: ١١] وقول العرب: عندي درهم ونصفه، وقول الشاعر:

قَالَتْ أَلَا لَيْتَمَا هَذَا الْحَمَامُ لَنَا إِلَى حَمَامَتِنَا وَنِصْفُهُ فَقَدِ^(٢)

المعنى: من مُعَمَّرٍ آخَرَ، ونِصْفُ دَرَاهِمٍ آخَرَ، وَنِصْفُ حَمَامٍ آخَرَ، فعاد الضمير على «درهم» و«الحمام» لفظاً لا معنى، كذلك الضمير في قوله: «لو كانوا» يعود على «إخوانهم» لفظاً، والمعنى: لو كان إخواننا الآخرون. ويكون معنى الآية: وقالوا مخافة هلاك إخوانهم إذا ضربوا في الأرض أو كانوا غزى: لو كان إخواننا الآخرون الذين تقدم موتهم وقتلهم عندنا - أي: مقيمين لم يسافروا - ما ماتوا وما قتلوا. فتكون هذه المقالة تشبيهاً لإخوانهم الباقين عن الضرب في الأرض وعن الغزو، وإيهاماً لهم أن يصيبهم مثل ما أصاب إخوانهم الآخرين الذين سبق موتهم وقتلهم بالضرب في الأرض والغزو، ويكون العامل في «إذا»: «هلاك»، وهو مصدر ينحل لـ «أن» والمضارع، أي: مخافة أن يهلك إخوانهم الباقون إذا ضربوا في الأرض أو كانوا غزى، وهذا أبلغ في المعنى؛ إذ عرّضوا للأحياء بالإقامة لثلاث يصيبهم ما أصاب من مات أو قتل.

(١) الكشاف ١/٤٧٣-٤٧٤.

(٢) البيت للنبأغة الدبباني، وهو في ديوانه ص ٣٥. قوله: «هذا الحمام» روي برفع «الحمام» ونصبه؛ على إعمال «لَيْتَ» أو إهمالها، لأن «ما» الزائدة إذا وَلِيَتْ «إِنَّ» وأخواتها تُبْطَلُ عملها إلا «لَيْتَ» فيجوز فيها الوجهان. وقوله: فقد، أي: فقط، أو: فحسب. ففي اللسان وغيره أن «قَدْ» مثل «قَطَّ» (بسكون الطاء) بمنزلة «حَسَبُ». وحُرِّكَتِ الدال في البيت بالكسر للروي. وينظر الكتاب ٢/١٣٧، والأصول في النحو ١/٢٣٣.

قالوا: ويجوز أن يكون «وقالوا» في معنى: ويقولون، فتعمل في «إذا»، ويجوز أن يكون «إذا» بمعنى «إذ»، فيبقى «وقالوا» على مُضِيّه، وفي الكلام إذ ذاك حذف؛ تقديره: إذا ضربوا في الأرض فماتوا، أو كانوا غزى فقتلوا.

وما أجهل مَنْ يدّعي أنه لولا الضرب في الأرض والغزو وترك القعود في الوطن لَمَا ماتَ المسافرُ ولا الغازي. وأين عقلُ هؤلاء من عقلِ أبي ذؤيب على جاهليته حيث يقول:

يقولون لي لو كان بالرَّمْلِ لم يَمُتْ نُشَيْبَةُ^(١) وَالطَّرَاقُ يَكْذِبُ قِيلَهَا
ولو أنني استودعته الشمس لَأَزْتَقَّتْ إليه المَنَايا عَيْنُهَا وَرَسُولُهَا^(٢)

قال الرازي: وذكر الغزو بعد الضرب لأن من الغزو ما لا يكون ضرباً؛ لأن الضرب الإبعاد، والجهد قد يكون قريب المسافة، فلذلك أفرّد الغزو عن الضرب. انتهى^(٣). يعني أن بينهما عموماً وخصوصاً فتغاييراً، فصحّ إفراده إذ لم يندرج من جهة تحته.

وقيل: لا يُفهم الغزو من الضرب، وإنما قُدّم لكثرة، كما قال تعالى: ﴿وَالْآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَالْآخَرُونَ يَقْتُلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [المزمل: ٢٠].

وقرأ الجمهور: «غزى» بتشديد الزاي، وقرأ الحسن والزُهري بتخفيف الزاي^(٤)، ووجه على حذف أحد المضعفين تخفيفاً، وعلى حذف التاء، والمراد: غزاةً.

(١) المثبت من (ز)، ولم تجوّد اللفظة في بعض النسخ، وفي بعضها الآخر: نسيبة.
(٢) البيتان في ديوان الهذليين ص ٣٣، ومحاضرات الأدباء ٢٩٨/٤، والتذكرة الحمدونية ٢٤٤/٤. قوله: بالرَّمْلِ، أي: مكان غير وَّخِيم، ونُشَيْبَةُ صاحبٌ حميم لأبي ذؤيب، والطَّرَاقُ: الذين يضربون بالحصى ويتكهنون، وعَيْنُهَا، أي: يقينها، وقال ابن منظور في اللسان (عين): «أراد نفسها، وكان يجب أن يقول: أعينها ورسَلها؛ لأن المنايا جمع، فوضع الواحد موضع الجمع، وبيت أبي ذؤيب هذا استشهد به الأزهري على قوله: العين الرقيب، وقال بعد إيراد البيت: يريد رقيبها».

(٣) الكلام بنحوه في تفسير الرازي ٥٤/٩.

(٤) المحتسب ١/١٧٥، والقراءات الشاذة ص ٢٣، وإعراب القرآن للنحاس ١/٤١٤، والمحور الوجيز ١/٥٣١، وذكرها الزمخشري ١/٤٧٣ دون نسبة.

وقال بعض مَنْ وَجَّهَ على أنه حذف التاء - وهو ابنُ عطية - قال^(١): وهذا الحذف كثيرٌ في كلامهم، ومنه قول الشاعر يمدح الكسائي: **أَبَى الدَّمِّ أَخْلَاقُ الكِساِيِّ وَأَنْتَ حَى** به المجدد أخلاقُ الأَبُو السَّوَابِقِ^(٢) يريد: الأبوَّة جمع «أب»، كما أن العمومة جمع «عَم»، والبُنُوَّة جمع «ابن»، وقد قالوا: ابنٌ وبُنُو. انتهى.

وقوله: وهذا الحذف كثيرٌ في كلامهم، ليس كما ذكر، بل لا يوجد مثل رام ورُمى ولا حام وحُمى؛ يريد رُماة وحُماة، وإن أراد حذف التاء من حيث الجملة كثير في كلامهم فالمدعى إنما هو الحذف من فُعَلَة، ولا نقول: إنَّ الحذف - أعني حذف التاء - كثير في كلامهم؛ لأنه يُشعر أن بناء الجمع جاء عليها ثم حُذفت كثيراً، وليس كذلك، بل الجمع جاء على فُعُول، نحو: عَمَّ وعُمُوم، وفُحُول، ثم جيء بالتاء لتأكيد معنى الجمع، فلا نقول في «عموم»^(٣): إنه حُذفت منه التاء كثيراً لأنَّ الجمع لم يُبَيَّنَ عليها، بخلاف قُضاة ورُماة فإنَّ الجمع بُنيَ عليها، وإنما تكلف النحويون لدخولها فيما كان لا ينبغي أن تدخل فيه أن ذلك على سبيل تأكيد الجمع، لمَّا رأوا زائداً لا معنى له ذكروا أنه جاء لمعنى التأكيد، كالزوائد التي لا يفهم لها معنى غير التأكيد.

وأما البيت فالذي يقوله النحويون فيه: إنه مما شدَّ جمعه، ولم يُعَلَّ فيقال فيه: **أبيّ**، كما قالوا: **عُصِيّ في «عَصاً»**، وهو عندهم جمع على فُعُول، وليس أصله «أبوَّة»، ولا يجمع «ابن» على «بُنُوَّة»، وإنما هما مصدران.

والجملة من «لَوْ» وجوابها هي معمول القول، فهي في موضع نصب على المفعول، وجاءت على نظم ما بعد «إذا» من تقديم نفي الموت على نفي القتل، كما قُدِّمَ الضربُ على الغزو.

(١) المحرر الوجيز ١/٥٣١.

(٢) البيت للقتاني، وهو في التمام في تفسير أشعار هذيل ص ١٨٩ (وفيه: وانتمى من المجدد). والمحتسب ١/١٧٥، والمحرر الوجيز ١/٥٣١، وشرح المفصل ٥/٣٦، واللسان (أبي) (وفيه: وانتمى له الذروة العليا).

(٣) بعدها في النهر الماد (بهامش البحر ٣/٩٣): وبُعُول، وكذلك هي في (ب) و(د) (٣) و(به) لكن اللفظة لم تجوِّد فيها.

والضمير في «لو كانوا» هو لقتلى أحد؛ قاله الجمهور، أو للسريّة الذين قُتلوا ببئر معونة^(١)؛ قاله بكر بن سهل الدماطي^(٢).

وقرأ الجمهور: «وما قُتلوا» بتخفيف التاء، وقرأ الحسن بتشديدها^(٣) للتكثير في المحالّ لا بالنسبة إلى محلّ واحد، لأنه لا يمكن التكثير فيه.

﴿لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾ اختلفوا في هذه اللام، فقيل: هي لام «كَيّ»، وقيل: لام الصيرورة، فإذا كانت لام «كَيّ» فبماذا تتعلّق؟ ولماذا يُشار بذلك؟ فذهب بعضهم إلى أنها تتعلّق بمحذوف يدلّ عليه معنى الكلام وسيأقّه، التقدير: أوقع ذلك - أي: القول والمعتقد - في قلوبهم ليجعلّه حسرةً عليهم، وإنّما احتيج إلى تقدير هذا المحذوف لأنه لا يصحّ أن تتعلّق اللام على أنها لام «كَيّ» ب «قال»؛ لأنهم لم يقولوا تلك المقالة ليجعل الله ذلك حسرةً في قلوبهم، فلا يصحّ ذلك أن يكون تعليلاً لقولهم، وإنّما قالوا ذلك تشبيطاً للمؤمنين عن الجهاد.

ولا يصحّ أن يتعلّق بالنهي، وهو «لا تكونوا كالذين كفروا»؛ لأنّ جعل الله ذلك حسرةً في قلوبهم لا يكون سبباً لنهي الله المؤمنين عن مماثلة الكفار؛ قال الزمخشري^(٤) - وقد أورد سؤالاً على ما تتعلّق به «ليجعل» - قال: أو «لا تكونوا» بمعنى: لا تكونوا مثلكم في النطق بذلك القول واعتقاده ليجعل الله حسرةً في قلوبهم خاصّة، ويصون منها قلوبكم. انتهى كلامه. وهو كلام مُبجّج^(٥) لا تحقيق فيه؛ لأنّ جعل الحسرة لا يكون سبباً للنهي كما قلنا، إنّما يكون سبباً لحصول امتثال النهي، وهو انتفاء المماثلة، فحصول ذلك الانتفاء والمخالفة فيما يقولون

(١) الهداية ٢/١١٥٨، وتفسير كل من الواحدي ١/٥١٠، والقرطبي ٥/٣٧٥.

(٢) مفسر مقرئ محدّث، كنيته أبو محمد، من شيوخ أبي جعفر الطحاوي وأبي القاسم الطبراني، مات سنة (٢٨٩) على ما صحّحه الذهبي في سير أعلام النبلاء ١٣/٤٢٦.

(٣) المحرر الوجيز ١/٥٣١.

(٤) الكشف ١/٤٧٤.

(٥) أي: غير مُبيّن. والتشبيح: التخليط. ينظر اللسان (ثبج) وتحرفت اللفظة في (أ) و(ع) والمطبوع إلى: شيخ.

ويعتقدون يحصل عنه ما يَغِيظُهُمْ وَيَعْمُهُمْ؛ إذ لم يوافقوهم فيما قالوه واعتقدوه، فلا تضربوا في الأرض ولا تغزوا، فالتبس على الزمخشري استدعاء انتفاء المماثلة بحصول الانتفاء، وفهم هذا فيه خفاءً ودِقَّةً^(١).

وقال ابن عيسى^(٢) وغيره: اللام متعلِّقة بالكون، أي: لا تكونوا كهؤلاء ليجعل الله ذلك حسرةً في قلوبهم دونكم. انتهى. ومنه أخذ الزمخشري قوله، لكنَّ ابنَ عيسى نصَّ على ما تتعلَّق به اللام، وذلك لم ينصَّ^(٣). وقد بيَّنا فسادَ هذا القول.

وإذا كانت لامَ الصيرورة والعاقبة تعلَّقت بـ «قالوا»، والمعنى أنهم لم يقولوا ليجعل الحسرة، إنما قالوا ذلك لعلَّة، فصار مأل ذلك إلى الحسرة والنَّدامة، ونظروه بقوله: ﴿فَالنَّقْطَةُءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]، ولم يلتقطوه لذلك إنما آل أمره إلى ذلك^(٤)، وأكثر أصحابنا لا يُثبتون للآم هذا المعنى - أعني أن تكون اللام للعاقبة والمآل - ويُسببون هذا المذهب للأخفش.

وأما الإشارة بـ «ذلك»؛ فقال الزَّجاج^(٥): هو إشارةٌ إلى الظَّنِّ، وهو أنهم إذا ظنُّوا أنهم لو لم يَحْضُرُوا لم يُقْتَلُوا؛ كان حسرتهم على مَنْ قُتل منهم أشدَّ. وقال الزمخشري^(٦) ما معناه: الإشارةُ إلى التَّنطِقِ بالقول والاعتقاد.

وقال ابنُ عطية^(٧): الإشارةُ بـ «ذلك» إلى هذا المعتقد الذي لهم؛ جعلَ الله ذلك حسرةً؛ لأنَّ الذي يتيقَّن أنَّ كلَّ موتٍ وقَتْلٍ بأجلٍ سابقٍ يَجْدُ بَرْدَ اليأسِ

(١) قال السمين الحلبي في الدر المصون ٣/٤٥٥ بعد أن أورد هذا الكلام: ولا أدري ما وَجْهُ تشييع كلام أبي القاسم وكيف ردَّ عليه على زعمه بكلامه؟.

(٢) هو عليُّ بن عيسى أبو الحسن الرُّمَّاني، إمام النحو والأدب (ت ٣٨٤).

(٣) ردَّ السمين الحلبي على شيخه أبي حيَّان بأنَّ الزمخشري قد نصَّ على ما تتعلَّق به اللام حيث قال: «فإن قلت: ما متعلِّقٌ «ليجعل»؟ قلت: قالوا... أو بقوله: لا تكونوا». ثم قال السمين: وأي نصُّ أظهر من هذا!.

(٤) ينظر اللامات للزجاجي ص ١٢٥.

(٥) بمعناه في معاني القرآن له ٤٨٢/١.

(٦) الكشاف ١/٤٧٤.

(٧) المحرر الوجيز ١/٥٣١-٥٣٢.

والتسليم لله تعالى على قلبه، والذي يعتقد أن حميمه لو قعد في بيته لم يمت يتحسّر ويتلَهَّف. انتهى.

وهذه أقوال متوافقة فيما أشير بـ «ذلك» إليه.

وقيل: الإشارة بـ «ذلك» إلى نفس نهي الله تعالى عن الكون مثل الكافرين في هذا المعتقد؛ لأنهم إذا رأوا أن الله قد وسَّمَهُم بمعتقد وأمر بخلافهم؛ كان ذلك حسرة في قلوبهم.

وقال ابن عطية: ويحتمل عندي أن تكون الإشارة إلى النهي والانتهاه معاً؛ فتأملهُ. انتهى.

وهذه كلها أقوال تُخالف الظاهر، والذي يقتضيه ظاهر الآية أن الإشارة إلى المصدر المفهوم من «قالوا»، وأن اللام للضرورة، والمعنى أنهم قالوا هذه المقالة قاصدين التثييط عن الجهاد والإبعاد في الأرض؛ سواء أكانوا معتقدين صحَّتها أم لم يكونوا معتقديها، إذ كثير من الكفار قائل بأجل واحد، فخاب هذا القصد.

وجعل الله ذلك القول حسرة في قلوبهم أي: عمًا على ما فاتهم، إذ لم يبلغوا مقصدهم من التثييط عن الجهاد، وظاهر جعل الحسرة وحصولها أنه يكون ذلك في الدنيا، وهو الغم الذي يلحقهم على ما فات من بلوغ مقصدهم. وقيل: الجعل يوم القيامة لما هم فيه من الخزي والندامة، ولما فيه المسلمون من النعيم والكرامة. وأسد الجعل إلى الله لأنه هو الذي يضع الغم والحسرة في قلوبهم عقوبة لهم على هذا القول الفاسد.

﴿وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ رد عليهم في تلك المقالة الفاسدة، بل ذلك بقضائه الحتم، والأمر بيده، قد يحيي المسافر والغازي، ويميت المقيم والقاعد. وقال خالد بن الوليد عند موته: ما في موضع شبر إلا وفيه ضربة أو طعنة، وهأنا ذا أموت كما يموت البعير، فلا نامت أعين الجبناء.

وقيل: هذه الجملة متعلقة بقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا﴾ أي: لا تقولوا مثل قولهم، فإن الله هو المحيي، من قدر حياته لم يقتل في الجهاد،

والمميت؛ مَنْ قَدَّرَ له الموت لم يبق وإن لم يجاهد. قاله الرازي. وقال أيضاً^(١): المرادُ منه إبطالُ شُبُهَتِهِمْ، أي: لا تأثيرَ لشيءٍ آخَرَ في الحياة والموت؛ لأنَّ قضاءه لا يتبدَّل، ولا يلزم ذلك في الأعمال؛ لأنَّ له أن يفعل ما يشاء. انتهى. ورُدَّ عليه هذا الفرق بين الموت والحياة وسائر الأعمال لأنَّ سائر الأعمال مفروغٌ منها كالموت والحياة، فما قَدَّرَ وقوعه منها فلا بدَّ من وقوعه، وما لم يُقَدَّرَ فيستحيل وقوعه، فإذا لا فرق.

﴿وَاللَّهُ يَمَّا تَمَلُّونَ بَصِيرٌ﴾ قال الراغب^(٢): علَّقَ ذلك بالبصر لا بالسمع وإن كان الصادرُ منهم قولاً مسموعاً لا فعلاً مرثياً لما كان ذلك القولُ من الكافر قصداً منهم إلى عمل يحاولونه، فخصَّ البصر بذلك، كقولك لمن يقول شيئاً وهو يقصدُ فعلاً يحاوله: أنا أرى ما تفعله.

وقرأ ابن كثير والأخوان: «بما يعملون» بالياء على الغيبة، وهو وعيدٌ للمنافقين، وقرأ الباقر بالتاء على خطاب المؤمنين^(٣) كما قال: «لا تكونوا» فهو توكيدٌ للنهي ووعيدٌ لمن خالف، ووعدٌ لمن امتثل.

﴿وَلَيْنَ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لِمَغْفِرَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٍ خَيْرٌ مِّمَّا تَجْمَعُونَ﴾ تقدم قبل هذا تكذيبُ الكفار في دعواهم أنَّ مَنْ مات أو قُتل في سفر أو غزو؛ لو كان أقام ما مات وما قُتل، ونهى المؤمنين عن أن يقولوا مثل هذه المقالة؛ لأنها سببٌ للتخاذل عن الغزو، وأخبر في هذه الجملة أنه إن تمَّ ما يحذرُونه من القتل في سبيل الله أو الموت فيه؛ فما يحصلُ لهم من مغفرة الله ورحمته بسبب ذلك خيرٌ ممَّا يجمعون من حطام الدنيا ومنافعها لو لم يهلكوا بالقتل أو الموت.

وأكد ذلك بالقسم؛ لأنَّ اللام في «لئن» هي الموطئة للقسم، وجوابُ القسم هو «لِمَغْفِرَةٍ»، وكان نكرةً إشارةً إلى أنَّ أيسرَ جزء من المغفرة والرحمة خيرٌ من الدنيا، وأنه كافٍ في فوز المؤمن. وجاز الابتداء به لأنه وُصِفَ بقوله: «من الله»، وعُطف

(١) في تفسيره ٥٦/٩.

(٢) تفسيره ص ٩٤٤ (جزء فيه سورة آل عمران).

(٣) السبعة ص ٢١٧، والتيسير ص ٩١. (والأخوان: حمزة والكسائي).

عليه نكرة، ومُسَوِّغُ الابتداء بها كونها عُطِفَتْ على ما يُسَوِّغُ به الابتداء، أو كونها موصوفة في المعنى، إذ التقدير: ورحمةً منه. وثُمَّ صفةٌ أخرى محذوفة لا بدَّ منها، وتقديرُها: ورحمةٌ لكم.

و«خَيْرٌ» هنا على بابها من كونها أفعل تفضيل كما رُوِيَ عن ابن عباس: خيرٌ من طِلاع الأرض دَهَبَةً حمراء^(١). وارتفاع «خَيْرٌ» على أنه خَيْرٌ عن قوله: «لَمَغْفِرَةٌ».

قال ابن عطية: وتحتمل الآية أن يكون قوله: «لَمَغْفِرَةٌ» إشارةً إلى القتل أو الموت في سبيل الله، فسُمِّي ذلك مغفرةً ورحمةً، إذ هما مقترنان به، ويجيء التقدير: لَدَلِكْ مغفرةً ورحمةً، وترتفع المغفرة على خَبَرِ الابتداء المقدَّر، وقوله: «خَيْرٌ» صفة لا خَبَرُ ابتداء^(٢). انتهى قوله. وهو خلاف الظاهر.

وجوابُ الشرط الذي هو «إِنْ قُتِلْتُمْ» محذوف لدلالة جواب القَسَمِ عليه. وقولُ الزمخشري: سدَّ مسدَّ جوابِ الشرط؛ إِنْ عَنَى أنه حُذِفَ لدلالته عليه؛ فصحيح، وإن عَنَى أنه لا يحتاج إلى تقدير؛ فليس بصحيح.

وظاهر الآية يدلُّ على أنه جُعِلَت المغفرةُ والرحمةُ لمن اتَّفَقَ له أحدُ هذين: القتل في سبيل الله، أو الموت فيه.

وقال الرازي: «لَمَغْفِرَةٌ من الله» إشارةً إلى تعبُّده خوفاً من عقابه، «ورحمةٌ» إشارةً إلى تعبُّده لطلب ثوابه^(٣). انتهى. وليس بالظاهر.

وقُدِّمَ القتلُ هنا لأنه ابتداءٌ إخبار، فُقِدَّم الأشراف الأهم في تحصيل المغفرة والرحمة، إذ القتلُ في سبيل الله أعظمُ ثواباً من الموت في سبيله.

قال الراغب: تضمَّنت هاتان الآيتان^(٤) إلزاماً هو جارٍ مجرى قياسين شرطيين اقتضيا الحرصَ على القتل في سبيل الله، تمثيلاً: إِنْ قُتِلْتُمْ في سبيل الله أو مُتُّمَّ

(١) الكشاف ٤٧٤/١. ولم أقف على القول في مصدر متقدِّم.

(٢) في المحرر الوجيز ٥٣٢/١: «صفة لخبر الابتداء». وكلاهما صواب.

(٣) تفسير الرازي ٥٩/٩. وقد أورد هذا الكلام عقيب قصة لعيسى عليه الصلاة والسلام مع ثلاثة أصناف من الناس، فتنظر ثمة.

(٤) يعني هذه الآية والتي بعدها: ﴿وَلَكِنْ مَتِّمَّ أَوْ قُتِلْتُمْ لِأَنَّ اللَّهَ مُحْتَمِرُونَ﴾.

حصلت لكم المغفرة والرحمة، وهما خيرٌ ممَّا تجمعون، فإذا الموتُ والقتلُ في سبيل الله خيرٌ ممَّا تجمعون، ولئن مُتُّم أو قُتِلْتُم فالحشرُ لكم حاصل، وإذا كان الموتُ والقتلُ لا بدَّ منه والحشرُ، فنتيجة ذلك أنَّ القتلَ والموتَ اللذَّين يُوجِبَانِ المغفرةَ والرحمةَ خيرٌ من القتلِ والموتِ اللذَّين لا يُوجِبَانِهما. انتهى^(١).

وقرأ الابنانِ والأبوانِ بضمِّ الميمِ في جميع القرآن، وحفصٌ في هذين: «أومُّم» «ولئن مُتُّم»، وكسر الباقون^(٢)، والضمُّ أقيسٌ وأشهر، والكسر مستعملٌ كثيراً، وهو شاذٌّ في القياس، جعله المازنيُّ من: فَعَلَ يَفْعَلُ، نظير: دِمَّتْ تَدْوُمُ، وَقَضِلَتْ تَفْضُلُ^(٣). وكذا أبو عليٍّ، فحكما عليه بالشذوذ. وقد نقل غيرهما فيه لغتين؛ إحداهما: فَعَلَ يَفْعَلُ، فنقول: مات يَمُوتُ، والأخرى: فَعَلَ يَفْعَلُ، نحو: مات يَمَاتُ، أصله: مَوَتَ. فعلى هذا ليس بشاذٌّ؛ إذ هو مثل: خاف يَخَاف، فأصله: مَوَتَ يَمُوتُ، فمن قرأ: بالكسر فعلى هذه اللغة، ولا شذوذ فيه، وهي لغة الحجاز، يقولون: «مِثْم» من: مات يَمَات. قال الشاعر:

عِيشِي وَلَا يَوْمِي^(٤) بَأَنْ تَمَاتِي^(٥)

وَسُقَلِي مُضَرَّ يَقُولُونَ: «مِثْم» بضمِّ الميم، من: مات يموت، نقله الكوفيون.

(١) الكلام في تفسير الراغب ص ٩٤٦-٩٤٧ حتى قوله: حصلت لكم المغفرة والرحمة.
(٢) الابنان: ابنٌ كثير وابنٌ عامر، والأبوان: أبو عمرو وأبو بكر بن عيَّاش. وقوله: في جميع القرآن، يعني الألفاظ: «مِثْم»، و«مِثْم»، و«مِثْم». وينظر السبعة ص ٢١٨، والتيسير ص ٩١، والمحزر الوجيز ١/٥٣٢، وزاد المسير ١/٤٨٤.

(٣) فَضِلَ يَفْضُلُ لغة ليست بالأصل، وهي على تداخل اللغتين: فَضِلَ يَفْضُلُ، من باب قتل، وَفَضِلَ يَفْضُلُ، من باب تعب. ونظيرها في السالم: نَعِمَ يَنْعَمُ، وفي المعتل: دِمَّتْ (من دَوْم) تَدْوُم، ومِيتٌ (من مَوَت) تموت. ينظر المصباح المنير (فضل)، وينظر فيه أيضاً وفي اللسان (موت). والأصول في النحو ٣/٣٤٤، والمصادر في التعليق التالي.

(٤) في (١د) و(٢ز) و(يه): تومي (?).

(٥) الرَّجَزُ بهذه الرواية في جمهرة اللغة ٣/٤٨٥، والحجة ٣/٩٣. وقبله: بُنِّي يَا سَيِّدَةَ الْبَنَاتِ، ويروى: بنيتي سَيِّدَةَ الْبَنَاتِ. وهو في الخصائص ١/٣٨١، واللسان (موت)، وتفسير القرطبي ١/٣٣٢، والدر المصون ٣/٤٥٨، برواية: ولا يؤمن أن، بدل: ولا يومي بأن. وفي الصحاح (موت)، وشرح الشافية ٤/٥٧: ولا نأمنُ أن.

وقرأ الجمهور: «تجمعون» بالتاء على سياق الخطاب في قوله: «ولئن قُتِلْتُمْ»، وقرأ قومٌ - منهم حفص عن عاصم - بالياء^(١)، أي: ممَّا يجمعه الكفار المنافقون وغيرهم.

﴿وَلَيْنَ مُتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ﴾ ﴿١٥٨﴾ هذا خطاب عامٌ للمؤمن والكافر؛ أعلّم فيه أنّ مصير الجميع إليه، فيجازي كلّاً بعمله. هكذا قال بعضهم، وكأنّه لمّا رأى الموت والقتل أطلقاً ولم يُقيّدًا بذكر «سبيل الله» كما قيّدًا في الآية؛ فهم أنّ ذلك عامٌ.

والظاهر أنه خطابٌ للمؤمنين كالخطاب السابق، ولذلك قدره الزمخشري: لآلى الرّحيم الواسع الرحمة المّثيب العظيم الثواب تُحشرون. قال^(٢): ولوقوع اسم الله هذا الموقع مع تقديمه وإدخال اللام على الحرف المتصل به شأنٌ ليس بالخفي. انتهى. يُشير بذلك إلى مذهبه من أنّ التقديم يؤذن بالاختصاص، فكان المعنى عنده: لآلى^(٣) الله لا غيره تُحشرون، وهو عندنا لا يدلُّ بالوضع على ذلك، وإنما يدلُّ التقديم على الاعتناء بالشيء والاهتمام بذكره كما قال سيبويه^(٤)، وزاده حسناً هنا أنّ تأخّر الفعل هنا فاصلة، فلو تأخّر المجرور لفات هذا العرّض.

وتضمّنت الآية تحقير أمر الدنيا والحرص^(٥) على الشهادة، وأنّ مصير العالم كلّهم إلى الله، فالموافاة على الشهادة أمثلُ بالمرء ليُحزّر ثوابها ويجده وقت الحشر، وقُدّم الموت هنا على القتل لأنها آيةٌ وعظٌ بالآخرة والحشر، وتزهيّد في الدنيا والحياة، والموت فيها مطلق لم يُقيّد بشيء، فإمّا أن يكون الخطاب مختصّاً بمن حوُطب قبلُ، أو عامّاً واندرج أولئك فيه فقُدّم لعمومه، ولأنّه أغلبُ في الناس من القتل.

(١) السبعة ص ٢١٨، والتيسير ص ٩١.

(٢) الكشاف ١/٤٧٤، والكلام السالف فيه.

(٣) في (ب) و(١د) و(٢د) و(٢ه) و(به): فإلى.

(٤) ينظر الكتاب ١/٥٦ و٢/١٤٣. وجاء في حاشية (ز) ما صورته: قول شيخنا العلامة أثير الدين رحمه الله: يشير بذلك إلى مذهبه. يعني أن مذهب الزمخشري أي التقديم يؤذن بالحرص. وقد تقدم الكلام في ذلك في قوله تعالى: إياك نعبد.

(٥) في (ب) و(٣د) و(به): الحَضّ.

فهذه ثلاثة مواضع: «ما ماتوا وما قُتلوا»؛ تقدّم الموتُ على القتل لمناسبة ما قبله من قوله: «إذا ضربوا في الأرض أو كانوا غُزًى». وتقدّم القتلُ على الموت بعد^(١) لأنه محلُّ تحريض على الجهاد، فقدّم الأهمُّ والأشرفُ، وقدّم الموتُ هنا^(٢) لأنه الأغلبُ ولم يُؤكّد الفعلُ الواقع جواباً للقَسَم المحذوف لأنه فُصل بين اللام المتلقًى بها القَسَم وبينه بالجاء والمجرور، ولو تأخّر لكان: لَتُخْشِرَنَّ إِلَيْهِ، كقوله: ﴿يَقُولُونَ مَا يَعْجَسُهُ﴾ [هود: ٨]. وسواءً كان الفصلُ بمعمول الفعل كهذا، أو بـ «سَوْفَ» كقوله: ﴿فَلَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ [الشعراء: ٤٩]، أو بـ «قد» كقول الشاعر:

كَذَبْتَ لَقَدْ أَضْبِي عَلَى الْمَرْءِ عِرْسَهُ وَأَمْنَعُ عِرْسِي أَنْ يُزْنَ بِهَا الْخَالِي^(٣)

قال أبو عليّ: الأصلُ دخولُ النون فرقاً بين لام اليمين ولام الابتداء، ولأم الابتداء لا تدخلُ على الفضلات، فبدخول لام اليمين على الفضلة وقع الفصل، فلم يُحتج إلى النون، وبدخولها على «سوف» وقع الفرق، فلم يُحتج إلى النون، لأنّ لام الابتداء لا تدخلُ على الفعل إلا إذا كان حالاً، أمّا إذا كان مستقبلاً فلا.

﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِرَحْمَةِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ متعلق الرحمة المؤمنون، فالمعنى: فبرحمة من الله عليهم لَئِن لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِرَحْمَةِ الْمُؤْمِنِينَ، فتكون الرحمة امتنّاً بها عليهم، أي: دَمِئْتَ أَخْلَاقَكَ، ولأنّ جانبك لهم بعد ما خالفوا أمرَكَ وَعَصَوْكَ فِي هَذِهِ الْعَزَاةِ^(٤)، وذلك برحمة الله إياهم.

وقيل: متعلق الرحمة المخاطبُ ﷺ، أي: برحمة الله إياك جعلك لَئِن الْجَانِبِ مُوَظَّأً الْأَكْنَافِ، فَرَحِمْتَهُمْ وَلَئِن لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِرَحْمَةِ الْمُؤْمِنِينَ، ولم تُؤاخذهم بالعصيان والفرار وإفراكك للأعداء^(٥)، ويكون ذلك امتناناً على رسول الله ﷺ.

ويحتمل أن يكون متعلق الرحمة النبيّ ﷺ والمؤمنين، أي: فبرحمة من الله

(١) يعني في قوله: «ولئن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ».

(٢) أي: في قوله: «ولئن مُتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ».

(٣) البيت لامرئ القيس، وهو في ديوانه ص ٢٨. قوله: يُزْنَ، أي: يُتَّهَمُ، والخالِي: الذي لا زوج له.

(٤) تحرّفت اللفظة في (١د) و(٢د) والمطبوع إلى: القراءة.

(٥) بنحوه في الكشاف ١/٤٧٤.

لجميعكم؛ للنبي ﷺ^(١) بأن جعله على خلق عظيم، وبعثه بتتميم مكارم الأخلاق ومحاسنها^(٢)، وللمؤمنين بأن ليته لهم.

و«ما» هنا زائدة للتأكيد، وزيادتها بين الباء و«عن» و«من» والكاف وبين مجروراتها شيء معروف في اللسان، مقرر في علم العربية، وذهب بعض الناس إلى أنها نكرة تامة، ورحمة بدل منها^(٣)، كأنه قيل: فبشيء، أبهم ثم أبدل على سبيل التوضيح فقال: رحمة، وكان قائل هذا يفر من الإطلاق عليها أنها زائدة.

وقيل: «ما» هنا استفهامية؛ قال الرازي: قال المحققون: دخول اللفظ المهمل الوضع^(٤) في كلام أحكم الحاكمين غير جائز، وهنا يجوز أن تكون «ما» استفهاماً للتعجب، تقديره: فبأي رحمة من الله لنت لهم^(٥)؟ وذلك بأن جنائتهم لما كانت عظيمة، ثم إنه ما أظهر البتة تغليظاً في القول ولا خشونة في الكلام؛ علموا أن هذا لا يتأتى إلا بتأييد رباني قبل ذلك. انتهى كلامه.

وما قاله المحققون صحيح، لكن زيادة «ما» للتوكيد لا يُنكره في أماكنه من له أدنى تعلق بالعربية فضلاً عن يتعاطى تفسير كلام الله، وليس «ما» في هذا المكان ممّا يتوهمه أحد مهملاً، فلا يحتاج ذلك إلى تأويلها بأن تكون استفهاماً للتعجب، ثم إن تقديره ذلك: فبأي رحمة؛ دليل على أنه جعل «ما» مضافة للرحمة.

وما ذهب إليه خطأ من وجهين:

- (١) قوله: والمؤمنين أي فبرحمة... إلى هذا الموضع، سقط من (د) والمطبوع. والكلام بنحوه في المحرر الوجيز ١/٥٣٣.
- (٢) قوله: مكارم الأخلاق ومحاسنها، من (أ) و(ح) و(د) و(ع). وفي النسخ الأخرى: محاسن الأخلاق.
- (٣) ذكره مكّي في مشكل إعراب القرآن ١/١٧٨ عن ابن كيسان، وذكره أبو البقاء في الإملاء ١/١٥٥ عن الأخفش.
- (٤) في تفسير الرازي ٩/٦٢: الضائع، بدل: الوضع.
- (٥) استبعد القرطبي هذا القول في تفسيره ٥/٣٧٨ ثم قال: لو كان كذلك لكان: «فيم» بغير ألف.

أحدهما: أنه لا تُضاف «ما» الاستفهامية، ولا أسماء الاستفهام غير «أي» بلا خلاف، و«كم» على مذهب أبي إسحاق.

والثاني: أنه إذا لم تصحَّ الإضافة فيكون إعرابه بدلاً، وإذا كان بدلاً من اسم الاستفهام فلا بدَّ من إعادة همزة الاستفهام في البديل، وهذا الرجل لحظَّ المعنى ولم يلتفت إلى ما تقرَّر في علم النحو من أحكام الألفاظ، وكان يُغنيه عن هذا الارتباك والتسلُّق إلى ما لا يُحسِّنه والتسوُّر عليه قولُ الرَّجَّاح^(١) في «ما» هذه: إنها صلةٌ فيها معنى التوكيد بإجماع النُّحويِّين.

﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ بيَّن تعالى أنَّ ثمرة اللين هي المحبَّة والاجتماع عليه، وأنَّ خلافها من الجفوة والخشونة مؤدُّ إلى التفرُّق. والمعنى: لو شافهتُّهم بالملامة على ما صدرَ منهم من المخالفة والفرار لتفرَّقوا من حولك هيبةً منك وحياءً، فكان ذلك سبباً لتفرُّق كلمة الإسلام وضمَّع مادَّته، وإطعاماً للعدوِّ.

واللين والرَّفق يكون فيما لم يُفرض إلى إهمال حقٍّ من حقوق الله تعالى. وقال تعالى في حقِّ الكفار: ﴿وَأَعْلَظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣]، وفي وصفه ﷺ في الكتب المنزلة: إنه «ليس بفظ ولا غليظ، ولا صحَّاب في الأسواق»^(٢).

والوصفان قيل: بمعنى واحد، فجمعا للتأكيد، وقيل: الفظظة: الجفوة قولاً وفِعلاً، وغلظَّ القلب عبارة عن كونه خُلِقَ صلباً لا يلين ولا يتأثر، وعن الغلظ تنشأ الفظظة، فقدَّم ما هو ظاهرٌ للحسِّ على ما هو خافٍ، وإنما يُعلم بظهور أثره.

﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ أمره تعالى بالعفو عنهم، وذلك فيما كان خاصاً به من تبعه له عليهم، وبالاستغفار لهم فيما هو مختصُّ بحقِّ الله تعالى، وبمشاورتهم، وفيها فوائد: تطيبُ نفوسهم، والرفعُ من مقدارهم بصفاء قلبه لهم حيث أهلَّهم للمشاورة وجعلهم خواصَّ بعد ما صدرَ منهم، وتشريعُ المشاورة

(١) في معاني القرآن له ٤٨٢/١. وهو أبو إسحاق السالف ذكره.

(٢) قطعة من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أخرجه أحمد (٦٦٢٢)، والبخاري (٢١٢٥) و(٤٨٣٨). قوله: صحَّاب؛ من الصَّحْب، وهو الصَّيَّاح والجلبة. ويقال بالسين أيضاً، وهي رواية البخاري.

لَمَنْ بَعْدَهُ، والاستظهارُ برأيهم فيما لم ينزل فيه وَحْيِي، فقد يكون عندهم من أمور الدُّنْيَا ما يُنتَفَعُ به، واختبارُ عقولهم فَيُنزِلُهم مَنَازِلَهم، واجتهادهم فيما فيه وجهُ الصلاح، وَجَزِيٌّ على مناهج العرب وعاداتها في الاستشارة في الأمور، وإذا لم يُشَاوِرْ أَحَدٌ منهم حصل في نفسه شيء^(١)، ولذلك عَزَّ على عليٍّ وأهل البيت كونهم استُبدَّ عليهم في المشورة في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنهم أجمعين^(٢).

وفي ماذا أُمِرَ أن يُشاورهم؟ قيل: في أمر الحرب والدُّنْيَا. وقيل: في الدِّين والدُّنْيَا ما لم يَرِدْ نصٌّ. ولذلك استشار في أسرى بدر.

وظاهر هذه الأوامر يقتضي أنه أُمِرَ بهذه الأشياء ولا تدلُّ على ترتيب زمني.

وقال ابن عطية^(٣): أُمِرَ بتدرج بليغ؛ أُمِرَ بالعفو عنهم فيما يُحْصُهُ، فإذا صاروا في هذه الدرجة أُمِرَ بالاستغفار فيما لله، فإذا صاروا في هذه الدرجة صاروا أهلاً للاستشارة في الأمور. انتهى، وفيه بعضُ تلخيص.

ولا يظهرُ هذا التدرج من اللفظ، ولكن هذه حِكْمَةٌ تقديم هذه الأوامر بعضها على بعض؛ أُمِرَ أولاً بالعفو عنهم، إذ عَفُوهُ عنهم مُسَقِّطٌ لحقِّه، ودليلٌ على رضاه ﷺ عليهم وعدم مؤاخذته، وَلَمَّا سَقَطَ حَقُّه بعفوه استغفرَ لهم الله ليكملَ لهم صَفْحُهُ وَصَفْحُ الله عنهم، ويحصلَ لهم رضاه ﷺ ورضاه تعالى، وَلَمَّا زالت عنهم التَّبَعَاتُ من الجانبيين شَاوَرَهُم إيداناً بأنهم أهلٌ للمحبة الصادقة والخلة الناصحة، إذ

(١) ينظر في هذه المعاني: تفسير الطبري ١٨٨/٦-١٩٠، وتفسير الثعلبي ١٧٤/٢-١٧٥، وتفسير البغوي ٣٦٥/١، والكشاف ٤٧٤-٤٧٥، وزاد المسير ٤٨٨/١-٤٨٩.

(٢) ذكر المؤرخون أن أمر البيعة كان لا يحتمل التأخير، فإنه لما توفي رسول الله ﷺ اجتمعت الأنصار في سقيفة بني ساعدة ليُبايعوا سعد بن عُبادة، فبلغ ذلك أبا بكر، فأتاهم ومعه عمر وأبو عبيدة. وذكروا أنه حدث لَعَطَ في هذا الاجتماع وارتفعت أصوات، فقال عمر لأبي بكر ﷺ: أُبْسِطْ يَدَكَ أبايَعُكَ. فبسط يده، فبايعه، وبايعه الناس. ثم بايعه عليٌّ ﷺ بعد ذلك وغيره ممن كانوا منشغلين في أمر تجهيز رسول الله ﷺ، ولم يحضروا اجتماع السقيفة. قال عمر ﷺ: خشيتُ إن فارقتُ القوم ولم تكن بيعة أن يُخدِثُوا بعدنا بيعة، فإمَّا أن تُتابعهم على ما لا نرضى به، وإمَّا أن نُخالقهم فيكون فساداً. ينظر الكامل لابن الأثير ٣٢٥-٣٢٨/٢.

(٣) المحرر الوجيز ٥٣٣/١-٥٣٤.

لا يستشير الإنسان إلا مَنْ كان معتقداً فيه المودَّةَ والعقلَ والتجربةَ.
والظاهر أنَّ قوله: «فاعفُ عنهم» أمرٌ له بالعفو، وقيل: معناه: سلني العفو
عنهم لأعفو عنهم.

والمعفو عنه والمسؤول الاستغفارُ لأجله؛ قيل: فرأهم يومَ أحد، وترك
إجابته، وزوال الرِّمَّة عن مراكزهم. وقيل: ما يبْدُو من هَفَوَاتهم وألسنتهم من
السَّقَطات التي لا يعتقدونها، كمناداتهم من وراء الحُجرات، وقول بعضهم: أن^(١)
كان ابنُ عَمَّتِكَ^(٢). وجرَّ رداؤه حتى أثرَ في عنقه^(٣). وغير ذلك ممَّا وقع منهم على
سبيل الهفوة.

ومن غريب النقول والمقول وضعيفه الذي يُنزَّه عنه القرآن قولُ بعضهم: إنَّ
قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾: إنه من المقلوب، والمعنى: وليشاوروك في
الأمر!

وذكر المفسِّرون هنا جملةً ممَّا وردَ في المشاورة من الآيات والأحاديث
والآثار. وذكر ابنُ عطية^(٤) أنَّ الشورى من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام، ومن
لا يستشير أهلَ العلم والدين فعزله واجب، هذا ما لا خلاف فيه، والمستشارُ في
الدين عالمٌ دينٌ، وقلماً يكون ذلك إلا في عاقل. قال الحسن^(٥): ما كَمَلَ دينٌ
امرئٍ لم يكْمُلْ عقله، وفي الأمور الدنياويَّة عاقلٌ مُجربٌ، وأدُّ في المستشار. انتهى
كلام ابن عطية، وفيه بعضُ تلخيص.

(١) في (١د) و(يه): أن.

(٢) هذا في خبر رجل من الأنصار خاصم الزبير عند النبي ﷺ في شراج الحرة التي كانوا يسقون
بها النخيل، فقال النبي ﷺ: «اسقِ يا زبير، ثم أرسِل الماء إلى جارك». فغضب الأنصاري
وقال: أن كان ابنُ عمَّتِكَ؟ أخرجه البخاري (٢٣٥٩-٢٣٦٠)، ومسلم (٢٣٥٧). الشراج
جمع شَرْجَة، وهي مسيل الماء.

(٣) وهذا في خبر أعرابيٍّ جذب بُرْدَ النبي ﷺ جَذْبَةً شديدةً أثرت في عنقه ﷺ، ثم قال له: مُر
لي من مالِ الله الذي عندك. فالتفت إليه النبي ﷺ فضحك، ثم أمر له بعتاء. أخرجه
البخاري (٣١٤٩)، ومسلم (١٠٥٧) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) المحرر الوجيز ١/٥٣٤.

(٥) يعني ابنُ أبي الحسن البصري كما في المصدر السابق، وقوله فيه.

وقراءة الجمهور: في الأمر، وليس على العموم؛ إذ لا يُشاورُ في التحليل والتحریم، والأمرُ اسم جنس يقع للكلِّ وللبعض. وقرأ ابن عباس: «في بعض الأمر»^(١).

﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ أي: فإذا عقدت قلبك على أمرٍ بعد الاستشارة؛ فاجعلْ تفويضك فيه إلى الله تعالى، فإنه العالمُ بالأصلحِ لك والأرشدُ لأمرِك، لا يعلمه من أشارَ عليك.

وفي هذه الآية دليلٌ على المشاورة وتخمير الرأي وتنقيحِه والفكرِ فيه، وأنَّ ذلك مطلوبٌ شرعاً؛ خلافاً لما كان عليه بعضُ العرب من تركِ المشورة، ومن الاستبداد برأيه من غيرِ فِكرٍ في عاقبة، كما قال:

إذا همَّ ألقى بين عَيْنَيْهِ عَزْمَهُ وَنَكَبَ عَنْ ذِكْرِ الْعَوَاقِبِ جَانِبًا
ولم يَسْتَشِرْ فِي رَأْيِهِ غَيْرَ نَفْسِهِ ولم يَرْضَ إِلَّا قَائِمَ السَّيْفِ صَاحِبًا^(٢)

وقرأ الجمهور: «عَزَمْتَ» على الخطاب كالذي قبله. وقرأ عكرمة وجابر بن زيد وأبو نَهيك وجعفرُ الصادق: «عَزَمْتُ» بضمّ التاء^(٣) على أنها ضميرٌ لله تعالى. والمعنى: فإذا عزمْتُ لك على شيء، أي: أرشدتُك إليه وجعلتُك تقصده، ويكون قوله: «على الله» من باب الالتفات؛ إذ لو جرى على نسق ضمّ التاء لكان: فتوَكَّلْ عليّ. ونظيره في نسبة العزم إلى الله تعالى على سبيل التجوُّز قولُ أمّ سلمة: «ثم عَزَمَ اللهُ لي»^(٤).

(١) الأدب المفرد (٢٥٧)، والمحتسب ١/١٧٥، والمحرم الوجيز ١/٥٣٤، وهي في الكشاف ١/٤٧٥ دون نسبة.

(٢) البيتان لسعد بن ناشب المازني، ينظر: الكامل للمبرّد ١/٢٦٨، والشعر والشعراء ٢/٦٩٦، والعقد الفريد ٣/١٤، وتفسير القرطبي ٥/٣٨٤، وخزانة الأدب ٨/١٤١.

(٣) المحتسب ١/١٧٦، والقراءات الشاذة ص ٢٣، وإعراب القرآن للنحاس ١/٤١٦، والمحرم الوجيز ١/٥٣٤، وتفسير القرطبي ٥/٣٨٤، وذكرها الزمخشري في الكشاف ١/٤٧٥ دون نسبة.

(٤) هو قطعة من حديثها رضي الله عنها في خبر زواجها من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وفاة أبي سلمة. أخرجه أحمد (٢٦٦٣٥)، ومسلم (٩١٨).

﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ حثَّ على التوكّل على الله، إذ أخبر أنه يُحبُّ مَنْ تَوَكَّلَ عليه، والمرءُ ساعٍ فيما يُحصَلُ له محبةَ الله تعالى.

وقد تضمّنت هذه الآيات فنوناً من البيان والبدیع^(١):

الإبهام في «ولا تَلُؤُون على أحد» فمن^(٢) قال: هو الرسول؛ أبهمه تعظيماً لشأنه، ولأنَّ التصريح فيه هَضُمٌ لَقَدْرِهِ.

والتجنيس المماثل في «غَمًّا بَعَم»، ثم أنزل عليكم من بعد الغمّ.

والطباق في «يُخْفُونَ» و«يُيَدُونَ»، وفي «فاتكم» و«أصابكم».

والتجنيس المغاير في «تظنون» و«ظنّ». وفي «فتوكلّ» و«المتوكلين»، وذكر بعضهم ذلك في «فظاً» و«لانفضوا»، وليس منه لأنه قد اختلفت المادتان.

والتفسير بعد الإبهام في «ما لا يُيَدُونَ» «يقولون».

والاحتجاج النظريّ في «لو كنتم في بيوتكم».

والاعتراض في «قل إن الأمر كله لله».

والاختصاص في «بذات الصدور»، وفي «بما تعملون بصير»، وفي «يحبُّ المتوكلين».

والإشارة في قوله: «ليجعل الله ذلك حسرة».

والاستعارة في «إذا ضربوا في الأرض»، وفي «لئن لهم»، وفي «غليظ القلب».

والتكرار في «ما ماتوا وما قُتِلُوا» وما بعدهما، وفي «على الله»، «إنَّ الله».

وزيادة الحرف للتأكيد في «فبما رَحْمَةٍ».

والالتفات والحذف في عدّة مواضع.

(١) أنهى المصنف تفسير الآيات هنا، مع أنّ شَرَحَ مفرداتها التي تقدّمت تفسيرها يشمل آيتين بعدها.

(٢) في (د) و(به): فيمن.

﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرْكُمْ مِنْ بَعْدِهِ﴾ هذا التفات، إذ هو خروج من غيبة إلى خطاب، ولما أمره تعالى بمشاورتهم وبالتوكل عليه؛ أوضح أن ما صدر من النصر أو الخذلان إنما هو راجع لما يشاء، وأنه متى نصركم لا يمكن أن يغلبكم أحد، ومتى خذلكم فلا ناصر لكم، فما وقع لكم من النصر أو بكم من الخذلان كيومي بدر وأحد؛ فبمشيئته. وفي هذا تسلية لهم عما وقع لهم من الفرار.

ثم أمرهم بالتوكل، وناط الأمر بالمؤمنين، فنبه على الوصف الذي يناسب معه التوكل - وهو الإيمان - لأن المؤمن مصدق بأن الله تعالى هو الفاعل المختار، بيده النصر والخذلان، وأشركهم مع نبيهم في مطلوية التوكل^(١)، وهو عذق الأمور بالله تعالى^(٢) وتفويضها إليه.

والتوكل على الله من فروض الإيمان، ولكنه يقترن بالتشمير في الطاعة والحزامة بغاية الجهد، ومعاطاة أسباب التحرز، وليس الإلقاء باليد والإهمال لما تجب مراعاته بتوكل، وإنما هو كما قال ﷺ: «قِيْدَهَا وَتَوَكَّلْ»^(٣) ونظير هذه الآية: ﴿مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [فاطر: ٢].

والضمير في «من بعده» عائد على الله تعالى، إما على حذف مضاف، أي: من بعد خذلانيه، أي: من بعد ما يخذل؛ من الذي ينصر؟ وإما أن لا يحتاج إلى تقدير هذا المحذوف، بل يكون المعنى: إذا جاوزه إلى غيره وقد خذلك؛ فمن ذا الذي تُجاوزه إليه فينصرك؟

(١) ينظر تفسير الراغب ص ٩٥٦.

(٢) أي: تعليق الأمور بالله تعالى، ووقع في مطبوع البحر بدل هذه العبارة ما نصه: وهو إضافة الأمور إلى الله تعالى.

(٣) هو بهذا اللفظ في المستدرک ٦٢٣/٣، ومسند الشهاب (٦٣٣)، وشعب الإيمان (١٢٠٩) من حديث عمرو بن أمية قال: قلت: يا رسول الله أُرْسِلُ راحلتي وأتوكل؟ فقال رسول الله ﷺ: «بَلْ قِيْدَهَا وَتَوَكَّلْ» وصححه ابن حبان (٧٣١). ولفظه عنده: «إِعْقَلْهَا وَتَوَكَّلْ». وأخرجه الترمذي بهذا اللفظ أيضاً (٢٦٨٦) (طبعة الرسالة) لكن من حديث أنس ﷺ. قال يحيى القطان: هذا عندي حديث منكر (يعني من حديث أنس).

ويحتمل أن يكون الضمير عائداً على المصدر المفهوم من قوله: «وإن يخذلْكُمْ» أي: من بعد الخذلان.

وجاء جواب: «إن يَنْصُرْكُمْ اللهُ» بصريح النفي العام، وجواب «وإن يَخْذُلْكُمْ» بمتضمّن النفي، وهو الاستفهام، وهو من تنويع الكلام في الفصاحة والتلطف بالمؤمنين حتى لا يُصْرَحَ لهم بأنه لا ناصرَ لهم، بل أبرز ذلك في صورة الاستفهام الذي يقتضي السؤال عن الناصر؛ وإن كان المعنى على نفي الناصر، لكن فرق بين الصريح والمتضمّن، فلم يُجْرِ المؤمنين في ذلك مُجْرَى الكفار الذين نَصَّ عليهم بالصريح أنه لا ناصرَ لهم، كقوله: ﴿أَهْلَكْنَهُمْ فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ﴾ [محمد: ١٣].

وظاهرُ النُصرة أنها في لقاء العدو والإعانة على مكافحته والاستيلاء عليه، وأكثرُ المفسرين جعلوا النُصرة بالحُجّة القاهرة وبالعاقة في الآخرة، فقالوا: المعنى: إن حصلت لكم النُصرة فلا تعتدوا ما يعرضُ من العوارض الدنيوية في بعض الأحوال غلبَةً، وإن خذلكم في ذلك فلا تعتدوا ما يحصل لكم من القهر في الدنيا نُصرة^(١)، فالنُصرة والخذلان معتبران بالمآل.

وفي قوله: ﴿إِن يَنْصُرْكُمْ اللهُ﴾ إشارة إلى الترغيب في طاعة الله؛ لأنه بيّن فيما تقدّم أنّ مَنْ اتقى الله نصره.

وقال الزمخشري في قوله: «وعلى الله»: وليخصّ المؤمنون ربهم بالتوكل والتفويض إليه لعلمهم أنه لا ناصرَ سواه، ولأنّ إيمانكم^(٢) يُوجب ذلك ويقضيه. انتهى كلامه. وأخذ الاختصاص من تقديم الجارّ والمجرور، وذلك على طريقته بأنّ تقديم المفعول يُوجب الحصر والاختصاص.

وقرأ الجمهور: «يُخْذِلْكُمْ» من «خَذَلَ». وقرأ عبيد بن عمير: «يُخْذِلْكُمْ» من: «أَخْذَلَ» رباعياً^(٣)، والهمزة فيه للجعل، أي: يجعلكم مخذولين.

﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَقُلَّ﴾ قال ابن عباس وعكرمة وابن جبير: فُقِدَتْ قَطِيفَةٌ حمراء

(١) كذا في تفسير الراغب ص ٩٥٥-٩٥٦. ولم يتبين لي.

(٢) في الكشاف ٤٧٥/١: ولأنّ إيمانهم. وهو المناسب للسياق.

(٣) تفسير الثعلبي ١٧٨/٢، والمصدر السالف.

من المغانم يوم بدر، فقال بعض من كان مع النبي ﷺ: لعل رسول الله ﷺ أخذها. فنزلت^(١).

وقائل ذلك مؤمن لم يظن في ذلك حرجاً، وقيل: منافق^(٢).

وروي أن المفقود سيف، وقال النقاش: قالت الرماة يوم أحد: الغنيمة الغنيمة أيها الناس، إننا نخشى أن يقول النبي ﷺ: من أخذ شيئاً فهو له، فلما ذكروا ذلك قال: «خشيتُم أن نعل؟!» فنزلت^(٣). وروي نحوه عن الكلبي ومقاتل^(٤).

وقيل غير هذا، من ذلك ما قال ابن إسحاق: إنما نزلت إعلاماً بأن النبي ﷺ لم يكتُم شيئاً مما أمر بتبليغه^(٥).

ومناسبة هذه الآية لما قبلها من حيث إنها تضمنت حكماً من أحكام الغنائم في الجهاد، وهي من المعاصي المتوعد عليها بالنار، كما جاء في قصة مدغم، فحذّرهم من ذلك^(٦). وتقدم لنا الكلام في معنى: ما كان لزيد أن يفعل^(٧).

وقرأ ابن عباس وابن كثير وأبو عمرو وعاصم: «أَنْ يَغُلَّ» مِنْ: غَلَّ، مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ، والمعنى: أنه لا يمكن ذلك منه؛ لأنَّ الغُلُولَ معصية، والنبي ﷺ معصومٌ

(١) سنن أبي داود (٣٩٧١)، وسنن الترمذي (٣٠٠٩)، وتفسير الطبري ٦/١٩٤-١٩٥، وتفسير الثعلبي ٢/١٧٨، وأسباب النزول للواحدي ص ١٢١، والمحزر الوجيز ١/٥٣٥، وتفسير القرطبي ٥/٣٨٧.

(٢) بنحوه في المحزر الوجيز ١/٥٣٥.

(٣) المصدر السابق. وقول النقاش هذا مأخوذ من رواية الكلبي ومقاتل المشار إليها بعده.

(٤) تفسير الثعلبي ٢/١٧٨، وأسباب النزول للواحدي ص ١٢٣، وزاد المسير ١/٤٩٠.

(٥) تفسير الطبري ٦/١٩٧، والمصادر السالفة.

(٦) مدغم عبد لرسول الله ﷺ وَهَبَهُ لَهُ رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدِ الْجُدَامِيِّ، كان معه حين انصرافه من خيبر (أو حنين) إلى وادي القري، وبينما هو يحطُّ رَحَلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ فَقَتَلَهُ، فقال الناس: هنيئاً له الشهادة، فقال رسول الله ﷺ: «كلا»، والذي نفس محمد بيده، إن السُّمْلَةَ لَتَأْتِيَهُ عَلَيْهِ نَاراً أَخَذَهَا مِنَ الْمَغَانِمِ يَوْمَ خَيْبَرَ، لَمْ تُصْنَبْهَا الْمَقَاسِمُ. وخبره في «صحيح البخاري» (٤٢٣٤)، وصحيح مسلم (١١٥) من حديث أبي هريرة ؓ. وينظر فتح الباري ٧/٤٨٨-٤٨٩ حول الاختلاف في قوله: خيبر، أو حنين.

(٧) عند تفسير الآية (١٤٥): ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾.

من المعاصي، فلا يمكن أن يقع في شيء منها. وهذا النفي إشارة إلى أنه لا ينبغي أن يتوهم فيه ذلك، ولا أن يُنسب إليه شيء من ذلك.

وقرأ ابن مسعود وباقي السبعة: «أن يُعَلَّ» بضم الياء وفتح الغين مبنياً للمفعول^(١)؛ فقال الجمهور: هو من عَلَّ، والمعنى: ليس لأحد أن يخونه في الغنيمة، فهي نهْيٌ للناس عن الغُلُول في المغانم، وخصَّ النبي ﷺ بالذكر - وإن كان ذلك حراماً مع غيره - لأنَّ المعصية بحضرة النبي أشنع؛ لما يجب من تعظيمه وتوقيره، كالمعصية بالمكان الشريف واليوم المعظم.

وقيل: هو من: أَعْلَى، رُبَاعِيًّا، والمعنى: أن يُوجَدَ غَالًا، كما تقول: أحمدد الرجل: وُجِدَ محموداً^(٢). وقال أبو عليّ الفارسيّ: هو من: أُغْلَى، أي: نُسِبَ إلى الغُلُول وقيل له: عَلَّلْتُ، كقولهم: أكفر الرجل: نُسِبَ إلى الكفر^(٣).

﴿وَمَنْ يَفْعَلْ يَأْتِ بِمَا عَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ ظاهرُ هذا أنه يأتي بعين ما عَلَّ، ورَدَ ذلك في «صحيح» البخاريّ ومسلم، ففي الحديث: ذَكَرَ الغُلُولَ وَعَظَّمَهُ وَعَظَمَ أمرَهُ، ثم قال: «لا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِنِي. فَأَقُولُ: لا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، قد أَبْلَغْتُكَ». الحديث^(٤).

وكذلك ما جاء في حديث ابن اللُّثَيْبَةِ: «والذي نفسي بيده، لا يأخذُ أحدٌ منها شيئاً إلا جاء به يحمله يومَ القيامة على رقبته؛ إن كانَ بَعيراً له رُغَاءٌ، أو بقرَةً لها حُورٌ، أو شاةً تَبَعُرُ»^(٥).

(١) ينظر السبعة ص ٢١٨، والتيسير ص ٩١، والمحرم الوجيز ١/٥٣٥.

(٢) الكلام بنحوه في المحرم الوجيز ١/٥٣٦ وفيه: أحمدت الرجل: وجدته محموداً. قال ابن عطية: فهذه القراءة (أي: «يُعَلَّ» بضم الياء وفتح الغين) ترجع إلى معنى «يُعَلَّ» بفتح الياء وضم الغين.

(٣) ينظر الحجة ٣/٩٧. والمحرم الوجيز ١/٥٣٦.

(٤) أخرجه البخاري (٣٠٧٣)، ومسلم (١٨٣١) من حديث أبي هريرة ؓ، وقد أورد المصنف صدر رواية مسلم.

(٥) هو قطعة من حديث أبي حميد الساعدي ؓ قال: استعمل النبي ﷺ رجلاً من الأزد - يقال له: ابن اللُّثَيْبَةِ - على الصدقة فلما قدم قال: هذا لكم وهذا أهدي إليّ، فقال رسول الله ﷺ: «فهلّا جلس في بيت أبيه...» الحديث، أخرجه البخاري (٢٥٩٧)، ومسلم (١٨٣٢)،

وَرُوِيَ عَنْهُ أَيْضاً: «وَفَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ»^(١).

وفي حديثٍ مِدْعَمٍ أَنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي غَلَّ مِنَ الْمَغَانِمِ يَوْمَ حُنَيْنٍ^(٢) لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَاراً.

ومجيئه بما غَلَّ فُضِيحَةٌ لَهُ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وقال الكلبي: يُمَثَّلُ لَهُ ذَلِكَ الشَّيْءُ الَّذِي غَلَّهُ فِي النَّارِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: أَنْزِلْ فُخْدُهُ. فَيَنْزِلُ فَيَحْمِلُهُ عَلَى ظَهْرِهِ، فَإِذَا بَلَغَ صَوْمَعَتَهُ وَقَعَ فِي النَّارِ، ثُمَّ كُلِّفَ أَنْ يَنْزِلَ إِلَيْهِ فَيُخْرِجَهُ، يُفَعَّلُ ذَلِكَ بِهِ^(٣).

وقيل: يَأْتِي حَامِلاً إِثْمَ مَا غَلَّ، وَقِيلَ: يُوْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ عِوَضَ مَا غَلَّ^(٤).

وقد وردت أحاديث كثيرة في تعظيم الغُلُولِ والوعيد عليه.

﴿ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ هذه جملة معطوفة على الجملة الشرطية، لَمَّا ذَكَرَ مَسْأَلَةَ الْغُلُولِ وَمَا يَجْرِي لِصَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ ذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ الْجِزَاءَ لَيْسَ مَخْتَصِماً بِمَنْ غَلَّ، بَلْ كُلُّ نَفْسٍ تُوَفَّى جِزَاءَ مَا كَسَبَتْ مِنْ غَيْرِ ظَلَمٍ، فَصَارَ الْغَالُ مَذْكُوراً مَرَّتَيْنِ؛ مَرَّةً بِخُصُوصِهِ، وَمَرَّةً بَانْدِرَاجِهِ فِي هَذَا الْعَامِ لِيَعْلَمَ أَنَّهُ غَيْرٌ مُتَخَلِّصٌ مِنْ تَبِعَةِ مَا غَلَّ، وَمِنْ تَبِعَةِ مَا كَسَبَ مِنْ غَيْرِ الْغُلُولِ.

وتقدّم تفسير هذه الجملة، فأغنى عن إعادته هنا.

﴿أَفَمَنْ أَتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَمَا وَدَّهٖ جَهَنَّمُ وَيَتَّبِعُ الْمَصِيرَ﴾^(٥)
هذا الاستفهام معناه النفي، أي: لَيْسَ مَنْ أَتَّبَعَ رِضَا اللَّهِ فَاثْمَثَلَ أَوْامِرَهُ وَاجْتَنَبَ

= والطبري ٢٠٤/٦. وهذا الحديث في هدايا العمال، أورده المصنف بعد حديث الغُلُولِ، وكذا فعل الطبري وغيره. وقال القرطبي في تفسيره ٣٩٧/٥: ومن الغُلُولِ هدايا العمال، وحُكْمُهُ فِي الْفُضِيحَةِ فِي الْآخِرَةِ حُكْمُ الْغَالِ. اهـ. ثم أورد حديث أبي حميد المذكور. قوله: تَبِعْرُ، أي: تصيح.

(١) جاء هذا اللفظ في حديث أبي هريرة المذكور قبل تعليق.

(٢) وفي رواية: خبير. وأشارت إلى هذا في التعليق على خبر مِدْعَمٍ قريباً.

(٣) تفسير الثعلبي ١٨٠/٢، وتفسير البغوي ٣٦٧/١.

(٤) ذكرهما ابن الجوزي في زاد المسير ٤٩٢/١ وقال: والقول الأول أصح لمكان الأثر الصحيح.

مَنَاهِيَهُ كَمَنْ عَصَاهُ فَبَاءَ بَسَخَطَهُ، وهذا من الاستعارة البديعية؛ جعلَ ما شَرَعَهُ اللهُ كالدليل الذي يَتَّبِعُهُ مَنْ يَهْتَدِي بِهِ، وجعلَ العاصِيَ كالشخص الذي أَمَرَ بِأَنْ يَتَّبَعَ شيئاً، فَنَكَصَ عن أتباعه ورجعَ مصحوباً بما يُخَالِفُ الاتِّبَاعَ.

وفي الآية من حيث المعنى حذفٌ، والتقدير: أَفَمَنْ اتَّبَعَ ما يُوَوِّلُ بِهِ إِلَى رِضَا اللهِ عَنْهُ فَبَاءَ بِرِضَا كَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْ ذَلِكَ فَبَاءَ بَسَخَطَهُ؟

وقال سعيد بنُ جبير والضَّحَّاكُ والجمهور: أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللهِ فَلَمْ يَغْلُ كَمَنْ بَاءَ بَسَخَطٍ مِنَ اللهِ حِينَ غَلَّ^(١)؟

وقال الزَّجَّاجُ: أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللهِ بِاتِّبَاعِ الرَّسُولِ يَوْمَ أُحُدٍ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللهِ بِتَخَلُّفِهِ؟ وهم جماعةُ المنافقين^(٢). وقال الزَّجَّاجُ أيضاً: رِضْوَانُ اللهِ الْجِهَادُ، وَالسَّخَطُ الْفِرَارُ^(٣). وقيل: رِضَا اللهِ طَاعَتُهُ، وَسَخَطُهُ عِقَابُهُ. وقيل: سَخَطُهُ مَعْصِيَتُهُ. قاله ابنُ إسحاق^(٤).

ويعسرُ ما يزعمُ الزَّمخشرِيُّ من تقدير معطوف بين همزة الاستفهام وبين حرف العطف في مثل هذا التركيب^(٥)، وتقديره متكلفٌ جداً^(٦)، فيترجَّحُ إذْ ذاك مذهبُ الجمهور من أنَّ الفاءَ محلُّها قبلَ الهمزة، لكن قُدِّمَتِ الهمزة لأنَّ الاستفهامَ له صَدْرُ الكلام.

(١) تفسير الطبري ٦/٢٠٨-٢٠٩، وزاد المسير ١/٤٩٣، والكلام منه.

(٢) في (ب) و(د) و(١د) و(٣د) و(ز) و(يه): من المنافقين. والكلام بنحوه في معاني القرآن للزجاج ٤٨٦/١، وزاد المسير ١/٤٩٣، واللفظ أقرب إليه.

(٣) ذكره الطبرسي في مجمع البيان ٤/٢٥٣ عن الزجاج، وهو بمعنى قوله السالف قبله.

(٤) بنحوه في تفسير الطبري ٦/٢٠٩، ومجمع البيان ٤/٢٥٢.

(٥) ومذهب الزمخشري في مثل هذا التركيب أن يُقَدَّرَ فعلاً بين الهمزة والفاء، وتكون هذه الفاء عاطفةً ما بعدها على ذلك الفعل. ولم يُقَدَّرْ في هذا الموضع، وقُدِّرْه في مواضع أخرى. ينظر مثلاً عنده تفسير الآية (١٠٠) من سورة البقرة، و(١٦٥) من سورة آل عمران، و(٦٣) من سورة الأعراف، وينظر التعليق التالي.

(٦) وتقديره (كما ذكر السمين في الدر المصون ٣/٤٦٨): «أَحْصَلَ لَكُمْ تَمْيِيزًا بَيْنَ الضَّالِّ وَالْمَهْتَدِي، فَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللهِ وَاهْتَدَى لَيْسَ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطِهِ وَغَلَّ». لأن الاستفهام هنا للنفى.

وتقدّم اختلافُ القرّاء في «رضوان» في أوائل هذه السورة^(١).

والظاهر استئناف «ومأواه جهنّم»، أخبر أنّ مَنْ بَاءَ بِسَخِطٍ من الله فمكأنه الذي يأوي إليه هو جهنّم، وأفهم هذا أنّ مُقَابِلَهُ - وهو مَنْ اتَّبَعَ رضوانَ الله - مأواه الجَنَّةُ. ويحتمل أن تكون في صِلَة «مَنْ» فوصلها بقوله: «باء»، وبهذه الجملة كان المعنى: كَمَنْ بَاءَ بِسَخِطِ الله وآل إلى النار^(٢)؟ «وبئس المصير» أي: جهنّم.

﴿هُم دَرَجَاتٌ﴾ قال ابن عباس والحسن: لكلّ درجاتٍ من الجنة والنار^(٣).

وقال أبو عبيدة: كقوله: هم طبقات^(٤).

وقال مجاهد وقتادة: أي ذُو درجات، فإنّ بعض المؤمنين أفضلُ من بعض^(٥). وقيل: يعود على الغالّ وتارك الغلُول. والدرجةُ الرُّبُةُ.

وقال الرازي^(٦): تقديره: لهم درجات. قال بعض المصنّفين راداً عليه: اتَّبَعَ الرَّازِيّ في ذلك أكثرَ المفسّرين لجهله وجهلهم بلسان العرب؛ لأنّ حذف لام الجرّ هنا لا مَسَاغَ له؛ لأنه إنما تُحذفُ لامُ الجرّ في مواضع الضرورة، أو لكثرة الاستعمال، وهذا ليس من تلك المواضع، على أنّ المعنى دون حذفها حسنُ

(١) عند قوله: «ورضوان من الله» الآية (١٥).

(٢) وعلى هذا الاحتمال والذي قبله؛ فالجملة (ومأواه جهنّم) لا محلّ لها من الإعراب. «الدرالمصون» ٤٦٩/٣.

(٣) لم أقف عليه بهذا اللفظ عن ابن عباس والحسن، وذكره الطبري بنحوه عن ابن إسحاق، ولفظه: لكلّ درجاتٍ ممّا عملوا في الجنة والنار. وذكر الثعلبي ١٨١/٢، والبغوي ٣٦٨/١ نحوه أطول منه عن ابن عباس. وذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٤٩٣/١ عن الحسن بلفظ: درجات الجنة.

(٤) مجاز القرآن ١٠٧/١. وذكره أيضاً الطبري ٢١١/٦.

(٥) لم أقف على هذا اللفظ، ولعل المصنّف أوردّه بمعناه. وقد أخرج الطبري ٢١٠-٢١١/٦ عن مجاهد قال: هي كقوله: لهم عند الله. وأخرج أيضاً عن السدّي قال: لهم درجاتٌ عند الله. وبهذا اللفظ ذكره النحاس في معاني القرآن ٥٠٦/١ عن مجاهد، ثم قال: والتقدير في العربية: هم ذوو درجات، ثم حذف. والمعنى: بعضهم أرفعُ درجةً من بعض. اهـ. ولم أقف عليه عن قتادة.

(٦) في تفسيره ٧٥/٩.

متمكّن جدًّا، لأنّه لمّا قال: ﴿أَفَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَن بَاءَ بِسَخَطٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ وكأنّه منتظرٌ للجواب، قيل له في الجواب: لا؛ ليسوا سَوَاءً، بل هم درجات عند الله على حَسَبِ أعمالهم، وهذا معنى صحيحٌ لا يحتاجُ معه إلى تقدير حذف اللام لو كان سائغاً؛ كيف وهو غيرُ سائغ؟ انتهى كلام هذا المصنف. ويحمل تفسيرُ ابن عباس والحسن أنّ المعنى «لكلِّ درجاتٍ من الجنة والنار» على تفسير المعنى لا تفسير اللفظ الإعرابي.

والظاهر من قوله: «هم درجاتٌ» أنّ الضمير عائِدٌ على الجميع، فهم متفاوتون في الثواب والعقاب، وقد جاء التفاوتُ في العذاب كما جاء التفاوتُ في الثواب. ومعنى «عند الله» على هذا القول: في حكم الله.

وقيل: الضمير يعود على أهل الرضوان، فيكون «عند الله» معناها التشريف والمكانة لا المكان، كقوله: ﴿عِنْدَ مَلِكٍ مُّقَدِّرٍ﴾ [القمر: ٥٥]. والدرجاتُ إذ ذاك مخصوصة بالجنة. وهذا معنى قول ابن جبير وأبي صالح ومقاتل^(١)، وظاهرُ ما قاله مجاهد والسُّدي^(٢).

والدرجات: المنازلُ بعضها أعلى من بعض في المسافة، أو في التَّكْرُمَة.

وقرأ الجمهور: «درجاتٌ» فهي مطابقة للفظ «هم»، وقرأ النَّخَعِيُّ: «درجة» بالإفراد^(٣).

﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ أي: عالمٌ بأعمالهم ودرجاتها، فمجازيهم على حَسَبِهَا.

وتضمّنت هذه الآياتُ الطَّباقَ في «يُنصُرُكُمْ» و«يَخذُلُكُمْ»، وفي «رضوان الله» و«بِسَخَطٍ».

والتكرارَ في «يُنصُرُكُمْ» و«يُنصُرُكُمْ»، وفي الجلالة في مواضع.

(١) زاد المسير ١/٤٩٣.

(٢) المحرر الوجيز ١/٥٣٧.

(٣) المصدر السالف.

والتجنيس المماثل في «يُعَلِّ» و«ما عَلَّ».

والاستفهام الذي معناه التَّفِي في «أفمن اتَّبَعَ» الآية.

والاختصاص في «فليتوَكَّلِ المؤمنون»، وفي «وما كان لنبيٍّ»، وفي «بما يعملون»
خَصَّ العملَ دون القول؛ لأنَّ العملَ جُلُّ ما يترتَّبُ عليه الجزاء.

والحذف في عدَّة مواضع.



﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ
وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾ أَوَلَمْ
أَصْبَحْكُمْ مَّصِيبَةً قَدِ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٦٥﴾ وَمَا أَصْبَحْتُمْ يَوْمَ التَّنَجُّ الْجَمْعَانِ فَيَاذَنِ اللَّهُ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٦٦﴾ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ
نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَمَالَوْا قَتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ آذَقُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَّاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ
لِلْكَافِرِ يَوْمِيذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا
يَكْتُمُونَ ﴿١٦٧﴾ الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قَتَلُوا قُلْ فَادْرَأُوا عَنْ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتَ
إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٦٨﴾ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ
﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِن خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ
عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾﴾

التفسير

﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾^(١) مناسبة هذه الآية
لما قبلها أنه تعالى لما ذكر الفريقين فريق الرضوان وفريق السُّخَطِ وأنهم درجات
عند الله مجملاً من غير تفصيل؛ فَصَّلَ أحوالهم، وبدأ بالمؤمنين، وذكر ما امتنَّ
عليهم به من بَعَثَ الرسول إليهم تالياً لآيات الله ومبيناً لهم طريق الهدى، ومُظَهِّراً
لهم من أرجاس الشُّرك، ومستنقذاً لهم من غَمرة^(٢) الضلالة بعد أن كانوا فيها،

(١) لم يُفرد المصنف شرح المفردات لهذه الآيات (١٦٤-١٧٠) قبل تفسيرها كما هي طريقته في التفسير.

(٢) في (أ) و(ع): غمرات. وفي مطبوع البحر: ومنقداً، بدل: ومستنقداً.

وسلّاهم عمّا أصابهم يوم أُحد من الخذلان والقتل والجرح بما أنالهم يوم بدر من الظفر والغنيمة، ثم فصلّ حال المنافقين الذين هم أهل السُّخْط بما نصّ عليه تعالى.

ومعنى «مَنْ»: تَطَوَّلَ وَتَفَضَّلَ. وَخَصَّ الْمُؤْمِنِينَ لِأَنَّهُمْ هُمُ الْمُتَنَفِعُونَ بِبَعِيهِ^(١). والظاهرُ عمومُه، فعلى هذا يكون معنى «من أنفسهم»: من أهلِ مِلَّتِهِمْ، كما قال: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨]. والمعنى: من جنسِ بني آدم^(٢). والامتنان بذلك لحصولِ الأُنسِ بكونه من الإنس، فيسهلُ التَّلَقُّي منه، وتزولُ الوَحْشَةُ والتُّفَرَةُ الطَّبِيعِيَّة التي بين الجنسين المختلفين، ولمعرفة قُوى جنسِهِمْ، فإذا ظهرت المعجزة أدركوا أنّ ذلك ليس في قُوى بني آدم، فعلموا أنّه من عند الله، فكان ذلك داعيةً إلى الإجابة، ولو كان الرسولُ من غير الجنس لتُخِيل أن تلك المعجزة هي في طباعِهِ، أشار إلى هذه العلة الماتريدي^(٣).

وقيل: المراد بالمؤمنين العرب؛ لأنه ليس حيٌّ من أحياء العرب إلّا له فيهم نَسَبٌ من قِبَلِ أُمَّهَاتِهِ إلّا بني تَغْلِبَ لنصرانيَّتِهِمْ. قاله النقّاش^(٤). فصار بَعَثُهُ فيهم شَرَفًا لهم على سائر الأمم، ويكون معنى «من أنفسهم» أي: من جنسِهِمْ عربيًّا مثلَهُمْ.

وقيل: من ولدِ إسماعيل كما أنّهم من ولده. قال ابن عبّاس وقتادة: قال: «من أنفسهم» لكونه معروفَ النَّسَبِ فيهم، معروفًا بالأمانة والصدّق.

قال أبو سليمان الدمشقي: لَيْسَهُلَّ عَلَيْهِمُ التَّعْلِيمُ مِنْهُ؛ لِمُوَافَقَةِ اللِّسَانِ.

وقال الماوردي: لِأَنَّ شَرَفَهُمْ يَتِمُّ بِظُهُورِ نَبِيِّ مِنْهُمْ^(٥). انتهى.

(١) الكشاف ٤٧٦/١.

(٢) قوله: والظاهر عمومُه (السالف قبل سطر) حقّه أن يأتي قبل قوله هنا: والمعنى من جنس بني آدم. لا في ذلك الموضع. والله أعلم.

(٣) ينظر تأويلات أهل السنّة ٣٢٧/١.

(٤) المحرر الوجيز ٥٣٧/١.

(٥) بنحوه في النكت والعيون ٤٣٤/١. وهذه الأقوال كلّها في زاد المسير ٤٩٤/١.

والمِنَّةُ عليهم بكونه من أنفسهم، إذ كان اللسانُ واحداً، فيسهلُ عليهم أخذُ ما يجبُ أخذهُ عنه، وكانوا واقفين على أحواله في الصدق والأمانة، فكان ذلك أقرب إلى تصديقه والوثوق به^(١).

وَقُرِيءَ شاذًا: «لَمِنَ مَنْ اللهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ»^(٢)، بـ «مِنْ» الجارّة و«مَنْ» مجرورٌ بها، بدل: «قَدْ مَنْ»؛ قال الزّمخشرى^(٣)، وفيه وجهان: أن يُراد: لَمِنَ مَنْ اللهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ أو بَعَثَهُ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ، فحذف لقيام الدلالة، أو يكون «إِذْ» في محلِّ الرَّفْعِ ك: «إِذَا» في قولك: أَخْطَبُ ما يكونُ الأميرُ إذا كان قائماً، بمعنى: لَمِنَ مَنْ اللهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَقْتُ بَعَثِهِ. انتهى.

أما الوجهُ الأوّلُ فهو سائغٌ. وقد حُذِفَ المبتدأُ مع «مِنْ» في مواضع، منها: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ﴾ [النساء: ١٥٩]، ﴿وَمَا يَتَّبِعُ إِلَّا لَدُنْهُ مَقَامٌ﴾ [الصافات: ١٦٤]، ﴿وَمَا دُونَ ذَلِكَ﴾ [الجن: ١١] على قول.

وأما الوجهُ الثاني فهو فاسدٌ؛ لأنه جعلَ «إِذْ» مبتدأةً، ولم تستعملها العربُ مُتَصَرِّفَةً البتّة، إنما تكون ظرفاً، أو مضافاً إليها اسمُ زمان، ومفعولة بـ «أذْكَرُ» على قول، أمّا أن تُستعملَ مبتدأةً؛ فلم يثبت ذلك في لسان العرب، ليس في كلامهم نحو: إِذْ قَامَ زَيْدٌ طَوِيلٌ، وأنت تريد: وَقْتُ قِيَامِ زَيْدٍ طَوِيلٌ.

وقد قال أبو عليّ الفارسيّ: لم تَرِدْ «إِذْ» و«إِذَا» في كلام العرب إلا ظرفين، ولا يكونان فاعلين، ولا مفعولين، ولا مبتدئين. انتهى كلامه.

وأما قوله: في محلِّ الرَّفْعِ كـ «إِذَا»، فهذا التشبيهُ فاسدٌ؛ لأنَّ المُشَبَّهَ مرفوعٌ بالابتداء، والمُشَبَّهَ به ليس مبتدأً، إنما هو ظرفٌ في موضع الخبر على زَعْمِ مَنْ يَرَى ذلك، وليس في الحقيقة في موضع رفع، بل هو في موضع نصبٍ بالعامل المحذوف، وذلك العاملُ هو مرفوع، فإذا قال النُّحاة: هذا الظرفُ الواقعُ خبراً في محلِّ الرفع؛ فيَعْنُونُ أنه لَمَّا قَامَ مَقَامَ المرفوع صار في محلِّه، وهو في التحقيق في موضع نصب كما ذكرنا.

(١) بنحوه في الكشاف ٤٧٦/١.

(٢) القراءات الشاذة ص ٢٣ (وُنُسِبَتْ فِيهِ لِعِيسَى بْنِ سَلِيمَانَ عَنْ بَعْضِهِمْ)، والكشاف ٤٧٧/١.

(٣) الكشاف ٤٧٧/١.

وأما قوله: في قولك: أخطبُ ما يكونُ الأميرُ إذا كان قائماً، فهذا في غاية الفساد؛ لأنَّ هذا الظرف على مذهب مَنْ يجعلُهُ في موضع خبرِ المبتدأ الذي هو «أخطبُ» لا يُجيز أن ينطق به، إنما هو أمرٌ تقديري، ونصَّ أربابُ هذا المذهب - وهم القائلون بإعراب «أخطب» مبتدأ - أنَّ هذه الحالُ سدَّت مسدَّ الخبر، وأنه ممَّا يجبُ حذفُ الخبر فيه لِسدِّ هذه الحالِ مسدَّهُ، وفي تقرير تقدير هذا الخبر أربعةٌ مذاهبُ ذُكرت في مبسوطات النحو.

وقرأ الجمهور: «مِنْ أَنْفُسِهِمْ» بضم الفاء، جمع «نفس»، وقرأت فاطمةٌ وعائشةُ والضحاكُ وأبو الجوزاء: «مِنْ أَنْفُسِهِمْ» بفتح الفاء^(١)، من التَّفَاسَةِ والشيء النَفيس. ورُوِيَ عن أنس أنه سمعها كذلك من رسول الله ﷺ.

ورَوَى عليٌّ عنه عليه الصلاة والسلام: «أنا مِنْ أَنْفُسِكُمْ نَسَباً وَحَسَباً وَصِهْرًا، ولا في آبائي منذ آدمَ إلى يومٍ وُلِدْتُ سِفَاحٌ، كُلُّها نكاح، والحمد لله»^(٢).

قيل: والمعنى: مِنْ أَشْرَفِهِمْ؛ لأنَّ عدنانَ ذُرْوَةٌ ولِدِ إسماعيل، ومُضَرُّ ذُرْوَةٌ نزار بن معدِّ بن عدنان، وخِنْدِفُ ذُرْوَةٌ مُضَر، ومُدْرِكَةُ ذُرْوَةٌ خِنْدِف، وقُرَيْشُ ذُرْوَةٌ مُدْرِكَةُ، وذُرْوَةُ قُرَيْشٍ مُحَمَّدٌ ﷺ^(٣).

وفيما خَطَبَ به أبو طالب في تزويج خديجةَ ﷺ وقد حضرَ معه بنو هاشم ورؤساء مُضَر: الحمدُ لله الذي جَعَلَنَا من ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ، وَزَرَعَ إسماعيلَ، وَضِئْضِي مَعَدَّ، وَعَنْصَرَ مُضَرَ، وَجَعَلَنَا حَضَنَةَ بَيْتِهِ، وَسُوَاسَ حَرَمِهِ، وَجَعَلَ لَنَا بَيْتًا مَحْجُوجًا، وَحَرَمًا آمِنًا، وَجَعَلَنَا الحُكَّامَ على الناس. ثم إنَّ ابنَ أخي هذا محمدَ بنَ عبد الله مَنْ لا يُوازِنُ به فَتَى مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا رَجَحَ به، وهو - والله - بعدَ هذا له نبأٌ عظيم، وَخَطَرٌ جليل^(٤).

وقال ابنُ عَبَّاس: ما خلقَ الله نفساً هيَ أَكْرَمُ على الله من محمدٍ رسولِهِ ﷺ، وما أقسَمَ بحياةِ أحدٍ غيرِهِ فقال: ﴿لَمَعْرُكٌ﴾^(٥) [الحجر: ٧٢].

(١) القراءات الشاذة ص ٢٣، والكشاف ٤٧٦/١، وزاد المسير ٤٩٤/١.

(٢) نسبة السيوطي في الدر المنثور ٢٩٤/٣ (بنحوه) لابن مردويه (عند تفسير آية التوبة ١٢٨).

(٣) الكشاف ٤٧٦/١-٤٧٧.

(٤) المصدر السابق، وبنحوه ذكره المبرِّد في الكامل ١٣٦٢/٣.

(٥) تفسير الطبري ٩١-٩٢، وتفسير أبي الليث ٢٢٢/٢، كلاهما عند تفسير آية الحجر

(٧٢) وسيرد أيضاً في تفسيرها.

﴿يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ تقدم تفسير أمثال هذه الجملة^(١).

﴿وَأِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ مِنْ قَبْلِ بَعْثِهِ﴾ أي: من قبل بعثه ﴿لَفِي ضَلَالٍ﴾ أي: حيرة واضحة، فهداهم به.

و«إن» هنا هي المخففة من الثقيلة، وتقدم الكلام عليها وعلى اللام في قوله: ﴿وَأِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً﴾ [البقرة: ١٤٣] والخلاف في ذلك، فأغنى عن إعادته هنا.

وقال الزمخشري: «إن» هي المخففة من الثقيلة، واللام هي الفارقة بينها وبين النافية، وتقديره: وإن الشأن والحديث^(٢) كانوا من قبل في ضلال مبين. انتهى.

وقال مكّي^(٣) وقد ذكر أنه قيل «إن» نافية واللام بمعنى «إلا»: أي: وما كانوا من قبل إلا في ضلال مبين؛ قال: وهذا قول الكوفيين، وأما سيبويه فإنه قال: «إن» مخففة من الثقيلة، واسمها مضمر، والتقدير على قوله: وإنهم كانوا من قبل في ضلال مبين.

فظهر من كلام الزمخشري أنه حين حُففت حُذفت اسمها، وهو ضمير الشأن والحديث، ومن كلام مكّي أنها حين حُففت حُذفت اسمها، وهو ضمير عائذ على المؤمنين، وكلا هذين الوجهين لا نعرف نحوياً ذهب إليه، إنما تقرّر عندنا في كتب النحو ومن الشيخ أنك إذا قلت: إن زيدا قائم، ثم حُففت؛ فمذهب البصريين فيها إذ ذاك وجهان:

أحدهما: جواز الأعمال، ويكون حالها وهي مخففة كحالها وهي مشددة، إلا أنها لا تعمل في مضمر، ومنع ذلك الكوفيون، وهم محجوجون بالسمع الثابت من لسان العرب.

والوجه الثاني وهو الأكثر عندهم: أن تُهمل فلا تعمل، لا في ظاهر ولا في مضمر، لا ملفوظ به ولا مقدر البتة، فإن وليها جملة اسمية؛ ارتفعت بالابتداء

(١) ينظر تفسير الآية (١٢٩) من سورة البقرة.

(٢) في الكشف ٤٧٧/١: وإن الشأن وإن الحديث.

(٣) الهداية ١١٦٦/٢.

والخبر، ولزمت اللام في ثاني مصحوبيها إن لم يُنْفَ، وفي أولهما إن تأخر، فتقول: إن زيداً لقائمٌ، ومدلوله مدلول: إنَّ زيداً قائمٌ. وإنَّ وليها جملة فعلية فلا بدَّ عند البصريين أن تكون من نواسخ الابتداء، وإن جاء الفعل من غيرها فهو شاذٌّ لا يُقاس عليه عند جمهورهم.

والجملة من قوله: «وإن كانوا» حاليَّة، والظاهر أنَّ العامل فيها هو: «وَيُعَلِّمُهُمُ»، فهو حالٌ من المفعول.

﴿أَوْ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِنْهَا قُلْتُمْ أَنَّنِي هَذَا﴾ الهمزة للاستفهام الذي معناه الإنكار. وقال ابنُ عطية^(١): دخلت عليها ألفُ التقرير على معنى إلزام المؤمنين هذه المقالة في هذه الحال.

وقال الزمخشري^(٢): «ولمَّا» نصبٌ بـ «قلتم»، و«أصابتكم» في محلِّ الجرِّ بإضافة «لمَّا» إليه، وتقديره: أقلتم حين أصابتكم؟ و«أنني هذا» نصبٌ لأنه مَقُول، والهمزة للتقرير والتقرير. فإن قلت: علامَ عطفِ الواو هذه الجملة؟ قلت: على ما مضى من قِصَّة أحد من قوله: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَكُمْ اللَّهُ وَعَدَّهُ﴾. ويجوز أن تكون معطوفة على محذوف، كأنه قال: أعلتم كذا وقلتم حينئذ كذا؟ انتهى.

أمَّا العطفُ على ما مضى من قِصَّة أحد من قوله: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَكُمْ اللَّهُ وَعَدَّهُ﴾ ففيه بُعد، وبعيدٌ أن يقع مثله في القرآن.

وأمَّا العطفُ على محذوف فهذا جارٍ على ما تقرَّر في غير موضع من مذهبه، وقد ردَّدناه عليه^(٣). وأمَّا على مذهب الجمهور سيبويه وغيره؛ فالواو أصلها التقديم، وعُطفَت الجملة الاستفهامية على ما قبلها.

وأمَّا قوله: «ولمَّا نصبٌ، إلى آخره، وتقديره: وقلتم حينئذ كذا، فجعلَ «لمَّا» بمعنى «حين»^(٤)، فهذا ليس مذهب سيبويه، وإنما هو مذهب أبي عليّ

(١) المحرر الوجيز ١/٥٣٨.

(٢) الكشاف ١/٤٧٧.

(٣) سلف مثله في مواضع، ينظر مثلاً تفسير الآية السالفة (١٦٢) ﴿أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ﴾.

(٤) فسرها بمعنى «حين» أيضاً الطبري ٦/٢١٤، والبغوي ١/٣٦٨، والشعلبي ٢/١٨٢، والواحدي ١/٥١٧.

الفارسي^(١)؛ زَعَمَ أَنَّ «لَمَّا» ظرف زمان بمعنى «حين»، والجملَةُ بعدها في موضع جَرِّ بها، فجعلها من الظروف التي تجبُ إضافتها إلى الجُمْل، وجعلها معمولة للفعل الواقع جواباً لها في نحو: لَمَّا جاء زيد جاء عمرو، ف «لَمَّا» في موضع نصب بجاء من قولك: جاء عمرو، وأما مذهب سيبويه؛ ف «لَمَّا» حرف لا ظرف، وهو حرفٌ وجوب لوجوب^(٢)، ومذهبُ سيبويه هو الصحيح.

وقد بيَّنَّا فسادَ مذهب أبي علي من وجوه في كتابنا المسمَّى بـ «التكميل»^(٣).

والمصيبةُ هي ما نزل بالمؤمنين يومَ أُحُد من قتلِ سبعين منهم، وكعُهم^(٤) عن الثبات للقتال، وإسنادُ الإصابة إلى المصيبة هو مجاز؛ كإسناد الإرادة إلى الجدار^(٥).

والمِثْلان اللذان أصابوهما؛ قال ابنُ عباس والضحاك وقتادة والرَّبِيع وجماعة: قَتَلُهُمْ يَوْمَ بَدْرِ سَبْعِينَ، وَأَسْرَهُمْ سَبْعِينَ^(٦). فالمِثْلِيَّة وقعت في العدد من إصابة الرِّجال. وقال الزَّجَّاج. قَتَلُهُمْ يَوْمَ بَدْرِ سَبْعِينَ وَقَتَلُهُمْ يَوْمَ أُحُدِ اثْنِينَ وَعِشْرِينَ^(٧). فهو قَتْلٌ بِقَتْلٍ، وَلَا مَدْخَلَ لِلْأَسْرَى فِي الْآيَةِ؛ لِأَنَّهُمْ قُدُوا، فَلَا مُمَاطِلَةَ بَيْنَ حَالِهِمْ وَبَيْنَ قَتْلِ سَبْعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ.

(١) وهو مذهبُ ابن السراج أيضاً، وتبعهما ابن جني وجماعة. قاله ابن هشام في المغني ١/٣٦٩. وقال الألويسي في روح المعاني ٥/١١٤: وهو الصحيح عند جمع من المحققين.

(٢) ويقال أيضاً: حرف وجود لوجود. «مغني اللبيب».

(٣) واسمُه. التذيل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، وطُبع قسم منه، وينظر تهذيبه الذي سمَّاه: ارتشاف الضَّرْب من لسان العرب ٤/١٨٩٧.

(٤) أي: جُبْنُهُمْ. ووقع في (أ) و(ع) والمطبوع: وكعُهم.

(٥) يعني في قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّهَا إِذَا أُرِيدَ أَنْ يُنْفَضَ فَأَقَامَهُ﴾ [الكهف: ٧٧].

(٦) تفسير الطبري ١/٢١٥-٢١٦، والمححر الوجيز ١/٥٣٨، وزاد المسير ١/٤٩٥.

(٧) نقله المصنف عن الزَّجَّاج بواسطة ابن عطية في «المحرر الوجيز» ١/٥٣٨، وقد صرَّح ابنُ عطية بأنه معنى كلام الزَّجَّاج، فجعله أبو حيَّان من لفظه، ولفظه في «معاني القرآن» للزجاج ١/٤٨٨: «أصبتم يومَ أُحُدٍ مثلها، وأصبتم يومَ بدرٍ مثلها، فأصبتم مثلني ما أصابكم». وينظر التعليق التالي.

وقيل: المِثْلِيَّة في الانهزام؛ هَزَمَ المؤمنون الكفارَ يومَ بدر، وهزموهم أولاً يومَ أحد، وهزَمَهُم المشركون في آخر يومٍ أُحُد^(١).

وملحَّصُ ذلك؛ هل المِثْلِيَّة في الإصابة مِن قَتْلِ وأَسْر، أو مِن قَتْلِ، أو مِن هزيمة؟ ثلاثة أقوال، والأظهرُ الأوَّل؛ لأنَّ قوله: ﴿قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا﴾ هو على طريق التفضُّل منه تعالى على المؤمنين بإدالتهم على الكفار، والتسليَّة لهم على ما أصابهم، فيكون ذلك بالأبلغ في التسليَّة. وتنبهُّهم على أنهم قتلوا منهم سبعين وأسروا سبعين أبلغ في المِنَّة وفي التسليَّة، وأدعى إلى أن يذكروا نِعَمَ الله عليهم السابقة، وأن يتناسوا ما جرى عليهم يوم أُحُد.

و«أنى هذا» جملة من مبتدأ وخبر، وهي في موضع نصب على أنها معمولة لقوله: «قلتم»، قالوا ذلك على سبيل التعجُّب والإنكار لما أصابهم. والمعنى: كيف أصابنا هذا ونحن نقاتل أعداء الله وقد وعدنا بالنصر وإمداد الملائكة؟! فاستفهموا على سبيل التعجُّب عن ذلك^(٢).

و«أنى» سؤالٌ عن الحال هنا، ولا يناسبُ أن يكون هنا بمعنى «أين» أو «متى»؛ لأنَّ الاستفهام لم يقع عن المكان ولا عن الزمان هنا، إنما الاستفهام وقع عن الحالة التي اقتضت لهم ذلك، سألوا عنها على سبيل التعجُّب.

وقال الزمخشري^(٣): «أنى هذا»: من أين هذا، كقوله: ﴿أَنَّى لَكَ هَذَا﴾ [آل عمران: ٣٧] لقوله: «من عند أنفسكم» وقوله: «من عند الله». انتهى كلامه. والظرفُ إذا وقع خبراً للمبتدأ لا يُقدَّرُ داخلاً عليه حرفٌ جرٌّ غير «في»، أمَّا أن يُقدَّرَ داخلاً عليه «من» فلا، لأنه إنما انتصبَ على إسقاط «في» ولذلك إذا أضمر الظرف تعدَّى إليه الفعل بوساطة «في» إلا أن يُتَّسَع في الفعل، فينصبه نصبَ التشبيه بالمفعول به، فتقديرُ الزمخشري: «أنى هذا»: من أين هذا، تقديرٌ غيرُ سائغ، واستدلَّه على هذا التقدير بقوله: «من عند أنفسكم» وقوله: «من عند الله» وقوفٌ

(١) هو بمعنى سابقه، وقد ذكره الرازي في «تفسيره» ٨١/٩ ثم قال: وهذا اختيار الرِّجَّاح.

(٢) من قوله: والإنكار لما أصابهم... إلى هذا الموضع، لم يرد في (أ) و(ب) و(ج) و(د).

(٣) الكشاف ٤٧٧/١.

مع مطابقة الجواب للسؤال في اللفظ، وذهوياً عن هذه القاعدة التي ذكرناها. وأما على ما قرّرناه فإنّ الجواب جاء على مراعاة المعنى لا على مطابقة الجواب للسؤال في اللفظ، وقد تقرّر في علم العربية أنّ الجواب يأتي على حسب السؤال مطابقاً له في اللفظ، ومراعياً فيه المعنى لا اللفظ.

والسؤال بـ «أنتي» سؤال عن تعيين كيفية حصول هذا الأمر، والجواب بقوله: «من عند أنفسكم» يتضمّن تعيين الكيفية؛ لأنه بتعيين السبب تتعَيّن الكيفية من حيث المعنى، لو قيل على سبيل التعجب والإنكار: كيف لا يحجّ زيد الصالح؟ وأجيب ذلك بأنّ يقال: لعدم^(١) استطاعته، حصل الجواب، وانتظم من المعنى أنه لا يحجّ وهو غير مستطيع.

﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ الإضمار في «هو» راجع إلى المصيبة على المعنى لا على اللفظ، وتقدّم تفسير المصيبة في تفسير مقابل المثلين، وهو القتل المقابل للقتل والأسر، أو المقابل للقتل فقط، أو الانهزام المقابل للانهزامين.

والمعنى أنّ سبب هذه المصيبة صدر من عند أنفسكم، فقول: هو الفداء الذي آثروه على القتل يوم بدر من غير إذن الله تعالى. قال معناه عمر بن الخطاب وعليّ والحسن^(٢).

وروى عليّ في ذلك أنه لما فرغت هزيمة المشركين يوم بدر جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد، إنّ الله قد كره ما صنع قومك في أخذهم الأسرى^(٣)، وقد أمرك أن تحيّرهم بين أمرين: أن يقدموا^(٤) الأسرى فتضرب أعناقهم، أو يأخذوا الفداء على أن يقتل من أصحابك عدّة هؤلاء الأسرى، فدعا رسول الله ﷺ الناس، فذكر ذلك لهم، فقالوا: يا رسول الله، عشائرتنا وإخواننا، بل نأخذ فداءهم فنتقوى به على قتال عدونا، ويستشهد منا عدتّهم، فليس في ذلك ما نكره، فقتل منهم يوم أُحُدٍ سبعون رجلاً^(٥).

(١) في (ب) و(د) و(١د) و(٣د) و(٢) و(يه): بعدم.

(٢) تفسير الطبري ٢١٧/٦، والمححر الوجيز ٥٣٨/١، وزاد المسير ٤٩٥/١ و٤٩٦.

(٣) في (ح) و(د): فداء الأسرى، وفي (أ) و(ع): فداء الأسرى (!).

(٤) في (أ) و(ب) و(ح) و(د): تقدم.

(٥) أخرجه الترمذي (١٦٥٧) بنحوه، والطبري ٢١٩/٦-٢٢٠، وابن حبان (٤٧٩٥). قال

وقال الجمهور: هو مخالفة الرسول في الرأي حين رأى أن يُقيم بالمدينة ويترك الكفار بشرّ مجلس^(١)، فخالقوا وخرجوا حتى جرت القصة.

وقالت طائفة - منهم ابن عباس ومقاتل -: هو عصيان الرّماة وتسيبهم الهزيمة على المؤمنين^(٢).

وقد لخصّ الزّمخشري^(٣) هذه الأقوال الثلاثة أحسنَ تلخيص، فقال: المعنى: أنتم السببُ فيما أصابكم لاختياركم الخروجَ من المدينة، أو لتخليتكم المركز، وعن عليّ: لِأَخْذِكُمُ الْفِدَاءَ مِنْ أَسَارِي بَدْرٍ قَبْلَ أَنْ يُؤَدَّنَ لَكُمْ. انتهى.

ولم يُعيّن الله تعالى السببَ ما هو لطفاً بالمؤمنين في خطابه تعالى لهم.

والظاهرُ في قوله: «أنتى هذا» هو من سؤال المؤمنين على سبيل التعجب.

وذكر الرازي أن الله لما حكى عن المنافقين طعنهم في الرسول بأن نسبوه إلى الغُلُولِ والخيانة؛ حكى عنهم شبهةً أخرى في هذه الآية، وهي قولهم: لو كان رسولاً من عند الله لما انهزمَ عسكره يومَ أُحد، وهو المرادُ من قولهم: «أنتى هذا» فأجابَ عنه بقوله: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ أي: هذا الانهزامُ إنّما حصلَ بشؤمِ عصيانكم. انتهى كلامه^(٤).

ودلّ على أن قوله: «أنتى هذا» من كلام المنافقين.

وقال الماتريدي أيضاً: إنه من كلام المنافقين^(٥).

والظاهرُ ما قلناه أنه من كلام المؤمنين، وهم المخاطبون بقوله: ﴿أَوْ لَمَّا أَصَبَتْكُمْ مُصِيبَةٌ﴾ لأنّ المنافقين لم تُصِبهم مصيبة؛ لأنهم رجعوا مع عبد الله بن أبي

= الدارقطني في العلل ٣١/٤: المرسل أشبه بالصواب. اه. يعني رواية عبيدة السلماني، وقد أخرجها الطبري.

(١) في المحرر الوجيز ٥٣٨/١ (والكلام فيه): محبس.

(٢) المحرر الوجيز ٥٣٨/١، وزاد المسير ٤٩٦/١.

(٣) الكشف ٤٧٧/١.

(٤) تفسير الرازي ٨١/٩.

(٥) لكنه لم يجزم به، بل ذكره أحد احتمالات. ينظر تفسيره ٣٢٨-٣٢٩.

ولم يحضروا القتال، إلا إن تُجَوِّزَ في قوله: ﴿أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ﴾ بمعنى: أصابت أقرباءكم وإخوانكم، فهو يمكن على بُعد.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١٦٥) أي: قادرٌ على النصر وعلى منعه، وعلى أن يُصِيبَ بكم تارةً، ويُصِيبَ منكم أخرى، ونَبَّهَ بذلك على أن ما أصابهم كان لَوْهِنٍ في دينهم لا لضعفٍ في قدرة الله؛ لأنَّ مَنْ هو قادرٌ على كلِّ شيءٍ هو قادرٌ على دفاعهم على كل حال.

﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقِي الْجَمْعَانِ فَيَاذَنَ اللَّهُ﴾ هو يومُ أحد، والجمعان: جَمْعُ النَّبِيِّ ﷺ وكفار قريش، والخطابُ للمؤمنين.

و«ما» موصولة مبتدأ، والخبرُ قوله: «فَيَاذَنَ اللَّهُ»^(١)، وهو على إضمار، أي: فهو يَأْذِنُ اللهُ. ودخولُ الفاء هنا قال الحَوْفِيُّ: لِمَا فِي الْكَلَامِ مِنْ مَعْنَى الشَّرْطِ لِطَلْبَتِهِ لِلْفِعْلِ.

وقال ابنُ عطية^(٢): ودخلت الفاء رابطةً مسددةً، وذلك للإبهام الذي في «ما»، فأشبهت الكلامَ الشرطَ، وهذا كما قال سيبويه: الذي قامَ فله درهمان^(٣)، فيحسنُ دخولُ الفاء إذا كان القيامُ سببَ الإعطاء. انتهى كلامه. وهو أحسنُ من كلام الحَوْفِيِّ؛ لأنَّ الحَوْفِيَّ زَعَمَ أَنَّ فِي الْكَلَامِ مَعْنَى الشَّرْطِ، وقال ابنُ عطية: فأشبهت الكلامَ الشرطَ.

ودخولُ الفاء على ما قاله الجمهورُ وقرَّروه وقلقُ هنا، وذلك أنهم قرَّروا في جوازِ دخولِ الفاء على خبرِ الموصولِ أنَّ الصِّلَةَ تكونُ مستقبلةً، فلا يُجيزون: الذي قامَ أمس فله درهم؛ لأنَّ هذه الفاء إنما دخلت على خبرِ الموصولِ لشبهه بالشرطِ، فكما أنَّ فعلَ الشرطِ لا يكونُ ماضياً من حيث المعنى؛ فكذلك الصِّلَةُ، والذي أصابهم يومَ التقى الجمعان هو ماضٍ حقيقةً، فهو إخبارٌ عن ماضٍ من حيث المعنى، فعلى ما قرَّروه يُشكلُ دخولُ الفاء هنا.

(١) من قوله: هو يومُ أحد، والجمعان... إلى هذا الموضع، لم يرد في (أ) و(ج) و(د) و(ع).

(٢) المحرر الوجيز ١/٥٣٨.

(٣) ينظر الكتاب ٣/١٠٢. والكلام في المصدر السابق.

والذي نذهب إليه أنه يجوزُ دخولُ الفاء في الخبر والصلَّة ماضيةً من جهة المعنى لورود هذه الآية، ولقوله تعالى: ﴿وَمَا آفَاةَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْحَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ [الحشر: ٦] ومعلومٌ أنَّ هذا ماضٍ معنًى مقطوعٌ بوقوعه صلةً وخبراً، ويكون ذلك على تأويل: وما يتبيَّنُ إصابتهُ إيَّاكم، كما تأوَّلوا: ﴿إِنْ كَانَتْ قَمِيصُهُ، قُدَّ﴾ [يوسف: ٢٦] أي: إنَّ تبيَّن كون قميصه قُدَّ.

وإذا تقرَّر هذا فينبغي أن يُحمل عليه قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]، ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُمْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠] فإنَّ ظاهر هذه كلِّها إخبارٌ عن الأمور الماضية، ويكون المعنى على التبيين^(١) المستقبل.

وفُسِّرَ الإذْنُ هنا بالعلم، وعُبر عنه به لأنه من مقتضياته؛ قاله الزَّجاج^(٢)، أو بتمكين الله وتخليته بين الجمعين؛ قاله القفال^(٣)، أو بمرأى ومسمع، أو بقضائه وقدره^(٤).

وقال الزمخشري: فهو كائنٌ بإذن الله [أي: بتخليته]، استعار الإذن لتخليه الكفار^(٥)، وأنه لم يمنعه منهم لئبتيهم؛ لأنَّ الإذنَ محلٌّ بين المأذون له ومراده. انتهى. وفيه دسيئة الاعتزال؛ لأنَّ قتل الكفار للمؤمنين قبيحٌ عنده فلا يأذن فيه^(٦).

وقال ابن عطية: يحسن دخولُ الفاء إذا كان سببَ الإعطاء. وكذلك ترتيب هذه الآية^(٧)، فالمعنى إنما هو: وما أذن الله فيه فهو الذي أصاب، لكنَّ قُدَّ الأهم في

(١) في (أ) و(د) و(ع) و(ه): التبيين. ومكانها سواد في (ح).

(٢) معاني القرآن ٤٨٨/١.

(٣) ذكره القرطبي ٤٠٣/٥. وقال بإثره: «وهذا تأويل المعتزلة». اهـ. وسيذكره المصنف أيضاً عن الزمخشري.

(٤) تفسير الطبري ٢٢٠/٦، وتفسير البغوي ٣٦٩/١، والمصدر السابق.

(٥) في الكشاف ٤٧٧/١: لتخليته الكفار. (والكلام السالف بين حاصرتين منه).

(٦) في (د): فلا إذن فيه. وفي (أ) و(ع): فلا يؤذن فيه. ومكانها سواد في (ح).

(٧) كلام ابن عطية هذا متصلٌ عنده بكلامه السالف قريباً حيث أورد كلام سيبويه: «الذي قام فله درهما» ثم قال: فيحسن دخول الفاء إذا كان القيام سببَ الإعطاء، وكذلك ترتيب هذه الآية... الخ. وهو في المحرر الوجيز ٥٣٨/١.

نفوسهم، والأقربُ إلى حِسِّهم. والإذْنُ: التَّمَكِينُ من الشيء مع العلم به. انتهى كلامه. لَمَّا كان من حيث المعنى أَنَّ الإِصَابَةَ مترتِّبَةً على تمكين الله من ذلك؛ حملَ الآيةَ على ذلك، وأدعى تقديمًا وتأخيرًا، ولا تحتاجُ الآيةُ إلى ذلك؛ لأنه ليس شرطًا وجزاءً فيحتاج فيه إلى ذلك، بل هذا من باب الإخبار عن شيء ماضٍ، والإخبارُ صحيحٌ، أخبر تعالى أن الذي أصابهم يوم أُحُد كان لا محالةً بإذن الله، فهذا إخبارٌ صحيحٌ ومعنى صحيحٌ، فلا نتكلَّفُ تقديمًا ولا تأخيرًا، ونجعلُه من باب الشرط والجزاء.

﴿وَلْيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ * وَلْيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا﴾ هو على حذف مضاف، أي: وليعلم إيمانَ المؤمنين، وليعلم نفاقَ الذين نافقوا^(١). والمعنى^(٢): وليميز أعيانَ المؤمنين من أعيان المنافقين.

وقيل: ليكون العلم مع وجود المؤمنين والمنافقين مساوقًا للعلم الذي لم يزل ولا يزال^(٣).

وقيل: ليظهر إيمانَ هؤلاء ونفاقَ هؤلاء^(٤). وقد تقدّم تأويلٌ مثل هذا في قوله: ﴿لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ﴾ [البقرة: ١٤٣].

وقالوا: تتعلّق اللام بمحذوف، أي: ولكذا فعل ذلك. والذي يظهر أنه معطوف على قوله: «بإذن الله» عطفَ السببِ على السبب، ولا فرق بين الباء واللام، فهو متعلّق بما تعلّقت به الباء من قوله: فهو كائن.

والذين نافقوا هنا عبدُ الله بنُ أبي وأصحابه.

﴿وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا﴾ القائلُ رسولُ الله ﷺ^(٥)، وقيل: عبدُ الله بنُ عمرو بنِ حَرَامِ الأنصاريُّ أبو جابر بنِ عبد الله؛ لَمَّا انْحَزَلَ عبدُ الله بنُ

(١) تفسير الرازي ٨٤/٩. وذكره السمين في الدرّ المصون ٤٧٦/٣ وقال: ولا حاجة إليه.

(٢) في (١د) و(٣د) و(٢ز): أو المعنى.

(٣) بنحوه في المحرر الوجيز ٥٣٨/١.

(٤) ينظر زاد المسير ٤٩٧/١.

(٥) نسب الرازي ٨٤/٩ هذا القول للأصم.

أَبِي فِي نَحْوِ ثَلَاثِ مِئَةٍ؛ تَبِعَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ لَهُمْ: اتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تَتْرَكُوا نَبِيِّكُمْ، وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ اذْفَعُوا، وَنَحْوَ هَذَا مِنَ الْقَوْلِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي: مَا أَرَى أَنْ يَكُونَ قِتَالٌ، وَلَوْ عَلِمْنَا لَكُنَّا مَعَكُمْ. فَلَمَّا يَثَسُّ مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَذْهَبُوا أَعْدَاءَ اللَّهِ، فَسَيُغْنِي اللَّهُ عَنْكُمْ. وَمَضَى حَتَّى اسْتُشْهِدَ^(١).

قال السُّدِّيُّ وابنُ جُرَيْجٍ ومجاهدٌ والحسن والضحاك والفراء: معناه: كَثُرُوا السَّوَادَ وَإِنْ لَمْ تُقَاتِلُوا، فَتَدْفَعُونَ الْقَوْمَ بِالتَّكْثِيرِ.

وقال أبو عَوْنُ الأَنْصَارِيُّ: معناه: رَابَطُوا. وهو قَرِيبٌ مِنَ الأَوَّلِ؛ لِأَنَّ المُرَابِطَ فِي الثُّغُورِ دَافِعٌ لِلْعَدُوِّ، إِذْ لَوْلَاهُ لَطَرَقَهَا^(٢).

قال أنس: رأيتُ عبدَ الله بنَ أمِّ مكتوم يومَ القادسيَّةِ وعليه دِرْعٌ يَجْرُ أطرافُها وبِيده رايةٌ سوداء، فقيل له: أليس قد أنزلَ اللهُ عُدْرَكَ؟! قال: بلى، ولكني أكثرُ المسلمين بنفسِي^(٣).

وقيل: القتالُ بالأنفس، والدَّفْعُ بالأموال.

وقيل: المعنى: أَوْ اذْفَعُوا حَمِيَّةً؛ لِأَنَّهُ لَمَّا دَعَاهُمْ^(٤) أَوَّلًا إِلَى أَنْ يُقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ وَجَدَ عَزَائِمَهُمْ مَنْحَلَّةً عَنِ ذَلِكَ، إِذْ لَا بَاعَثَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ لِنَفَاقِهِمْ، فَاسْتَدْعَى مِنْهُمْ^(٥) أَنْ يَدْفَعُوا عَنِ الحَوْزَةِ. فَنَبَّهَ عَلَى مَا يُقَاتَلُ لِأَجَلِهِ إِمَّا لِإِعْلَاءِ الدِّينِ، أَوْ لِجَمَى الدِّمَارِ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ قُزْمَانَ: وَاللَّهِ مَا قَاتَلْتُ إِلَّا عَلَى أَحْسَابِ قَوْمِي^(٦)، وَقَوْلِ الأَنْصَارِيِّ وَقَدْ رَأَى قَرِيشًا تَرَعَى زُرْعَ قَنَاةَ: أَتُرَعَى زُرُوعَ بَنِي قَيْلَةَ

(١) ينظر سيرة ابن هشام ١/٦٤، وتفسير الطبري ٦/٢٢٢-٢٢٣، والمححر الوجيز ١/٥٣٩ (والكلام فيه)، وتفسير القرطبي ٥/٤٠٣.

(٢) الكلام بنحوه في المححر الوجيز ١/٥٣٩. وينظر تفسير الشعبي ٢/١٨٢، وزاد المسير ١/٤٩٧.

(٣) المححر الوجيز ١/٥٣٩، وتفسير القرطبي ٥/٤٠٤.

(٤) يعني عبد الله بن عمرو بن حرام.

(٥) في (أ) و(ع): فاستدعاهم.

(٦) ذكر ابن هشام في السيرة ٢/٨٨ أن قُزْمَانَ قَاتَلَ يَوْمَ أُحُدٍ قِتَالًا شَدِيدًا، فَقَتَلَ وَحْدَهُ ثَمَانِيَةَ أَوْ سَبْعَةَ مِنَ المَشْرِكِينَ، وَجُرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا، فَأَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ فَقَتَلَ بِهِ نَفْسَهُ. وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ إِذَا ذُكِرَ لَهُ هَذَا الرَّجُلُ: إِنَّهُ مِنَ أَهْلِ النَّارِ. وَأَخْرَجَ البُخَارِيُّ (٤٢٠٢) عَنِ

ولمَّا نَضَارِبِ^(١)! مع أنه ﷺ أَمَرَ أَنْ لَا يُقَاتِلَ أَحَدٌ حَتَّى يَأْمُرَهُ^(٢).

و«أَوْ» على بابها من أنها لأحدِ الشيثين، وقيل: يَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى الْوَاوِ، فَظَلَبَ مِنْهُمُ الشَّيْثِينَ: الْقِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالذَّفْعُ عَنِ الْحَرِيمِ وَالْأَهْلِ وَالْمَالِ، فَكَفَّارُ قَرِيشٍ لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ الْمُؤْمِنِ وَالْمُنَافِقِ فِي الْقِتْلِ وَالسَّبْيِ وَالنَّهْبِ.

والظاهر أَنَّ قَوْلَهُ: «وَقِيلَ لَهُمْ» كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ؛ قَسَمَ الْأَمْرَ عَلَيْهِمْ فِيهِ بَيْنَ أَنْ يُقَاتِلُوا لِلْآخِرَةِ أَوْ يَدْفَعُوا عَنِ أَنْفُسِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ^(٣)؛ حَكَى اللَّهُ عَنْهُمْ مَا يَدُلُّ عَلَى نِفَاقِهِمْ فِي هَذَا السُّؤَالِ وَالْجَوَابِ.

ويحتمل أن يكون قوله: «وقيل لهم» معطوف على «نافقوا»، فيكون من الصلّة.

﴿قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ﴾ إِنَّمَا لَمْ يَرِدْ بِالْفَاءِ لِأَنَّهُ جَوَابٌ لِسُؤَالٍ اقْتَضَاهُ دَعَاؤُهُمْ إِلَى الْقِتَالِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: فَمَاذَا قَالُوا؟ فَقِيلَ: قَالُوا: لَوْ نَعْلَمُ.

و«نعلم» هنا في معنى: عَلِمْنَا؛ لِأَنَّ «لَوْ» مِنَ الْقِرَائِنِ الَّتِي تُخَلِّصُ الْمَضَارِعَ لِمَعْنَى الْمَاضِي إِذَا كَانَتْ حَرْفًا لِمَا كَانَ سَيَقَعُ لَوْقُوعَ غَيْرِهِ، فَإِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى «إِنْ» الشَّرْطِيَّةِ تُخَلِّصُ الْمَضَارِعَ لِمَعْنَى الْاسْتِقْبَالِ.

ومضمون هذا الجواب أنهم علّقوا الاتّباع على تقدير وجود علم القتال، وعلمهم للقتال منتفٍ، فانتفى الاتّباع، وإخبارهم بانتفاء علم القتال منهم إمّا على سبيل المكابرة والمكايده، إذ معلوم أنه إذا خرج عسكريان وتلاقيا، وقد قصد

= سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه خيراً بنحوه دون تسمية الرجل والغزوة، فجزم ابنُ الجوزي أن الرجل في حديث البخاري هو قُزَمَان، والغزوة هي أُحُد، ولم يعتمد ذلك ابنُ حجر العسقلاني. وينظر تفصيل الكلام في فتح الباري ٧/٤٧٢. قوله: الذّمَار، هو ما ينبغي الذودُ عنه، كالأهل والعرض.

(١) بنو قَيْلَةَ: الْأَوْسُ وَالخَزْرَجُ، نُسِبُوا إِلَى أُمِّ لَهُمْ قَدِيمَةً اسْمُهَا قَيْلَةُ. ينظر «النهاية» (قيل). وقناة: أحد أودية المدينة الثلاثة عليه حُرْتُ ومال، وقد يقال: وادي قناة. ينظر معجم البلدان ٤/٤٠١.

(٢) ينظر سيرة ابن هشام ٢/٦٥، وتفسير الطبري ٦/١٣١-١٣٢، والمححر الوجيز ١/٥٣٩ (والكلام منه).

(٣) بنحوه في الكشاف ١/٤٧٧-٤٧٨.

أحدهما الآخر من شقّة بعيدة في عددٍ كثيرٍ وعُدديّ، وخرج إليهم العسكرُ الآخرُ من بلَدِهِم للقائهم قبلَ أن يصلوا بلَدَهُم واثقين بنصر الله مقاتلين في سبيل الله؛ وإن كانوا أقلَّ من أولئك = أنه^(١) سَيَنْشُبُ بينهم قتالٌ لا محالة، فأنكروا عِلْمَ ذلك رأساً لما كانوا عليه من التُّفاق والدَّغَل، والفَرَج بالاستيلاء على المؤمنين.

وإمّا على سبيل التخطنة لهم في ظنِّهم أن ذلك قتالٌ في سبيل الله، وليس كذلك، إنّما هو رميُّ النفوس^(٢) في التَّهْلُكَة؛ إذ لا مقاومة لهم بحرب الكفار لكثرتهم وقلّة المؤمنين؛ لأنَّ رَأْيَ عبدِ الله بنِ أَبِي كان في الإقامة بالمدينة وجعلها ظهراً للمؤمنين، وما كان يستصوبُ الخروج كما مرَّ ذكْرُه في قصّة أحد.

﴿هُمُ الْكُفْرُ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ وَجْهُ الأقْرَبِيَّة - التي هي الزيادة في القُرْب - أنهم كانوا يُظْهِرون الإيمان، ولم تكن تظهرُ لهم أمانة تدلُّ على الكفر، فلما انخزلوا عن المؤمنين وقالوا ما قالوا؛ زادوا قُرْباً للكفر، وتباعَدُوا عن الإيمان. وقيل: هو على حذف مضاف، أي: هم لأهل الكفر أقربُ نُضْرَةً منهم لأهل الإيمان؛ لأنَّ تَقْلِيلَهُمْ سَوَادَ المسلمين بالانخزال تقويةٌ للمشركين^(٣).

و«أقرب» هنا أفعل تفضيل، وهي من القُرْب المقابل للُبُعد، ويتعدّى بـ «إلى» وباللام وبـ «من»، فيقال: زيدٌ أقربُ لكذا، وإلى كذا، ومن كذا من عمرو، فـ «من» الأولى ليست التي يتعدّى بها أفعل التفضيل مطلقاً في نحو: زيدٌ أفضلُ من عمرو.

وحرفا الجرّ هنا يتعلّقان بـ «أقرب»، وهذا من خواصّ أفعل التفضيل أنه يتعلّق به حرفا جرّ من جنسٍ واحد، وليس أحدهما معطوفاً على الآخر، ولا بدّلاً منه، بخلاف سائر العوامل، فإنه لا يتعلّق به حرفا جرّ من جنسٍ واحد إلا بالعطف، أو على سبيل البدل، فتقول: زيدٌ بالنحو أبصرُ منه بالفقه.

والعامل في «يَوْمَئِذٍ»: «أقرب»، و«منهم» متعلّق بـ «أقرب» أيضاً، والجملة

(١) لفظة «أنه» لم ترد في (أ) و(ح) و(د) و(ع).

(٢) في (أ) و(ع): بالنفوس. وينظر الكشاف ٤٧٨/١، وتفسير الرازي ٨٥/٩.

(٣) ينظر الكشاف ٤٧٨/١، وتفسير الرازي ٨٦/٩.

المعوّض منها التنوين هي السابقة، أي: هم يَوْمٌ^(١) إذ قالوا: لو نعلمُ قتالاً لاَتَّبِعناكم.

وذهب بعضُ المفسّرين فيما حكى النقّاش إلى أنّ «أقربُ» ليس هو هنا المقابلُ للأبعد، وإنّما هو من القَرَب، بفتح القاف والرّاء، وهو المطلب^(٢)، والقاربُ^(٣): طالبُ الماء، وليلةُ القَرَب: ليلةُ الوُرد^(٤)، فاللفظةُ بمعنى الطَّلَب، ويتعيّن على هذا القول التعديّة باللام، ولا يجوزُ أن يُعدّى بـ «إلى» ولا بـ «من» التي لا تصحبُ كلَّ أفعال التفضيل، وصار نظيرَ: زيدٌ أضربُ^(٥) لِعَمرو من بكر.

وأكثرُ العلماء على أنّ هذه الجملة تضمّنت النَّصَّ على كفرهم؛ قال الحسن: إذا قال الله: «أقرب» فهو اليقين بأنهم مشركون، كقوله: ﴿بِأَنفِ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصفات: ١٤٧] فالزيادة لا شكٌ فيها. والمكلفُ لا ينفكُ عن الكفر أو الإيمان، فلما دلّت على الأقربيّة من الكفر لزم حصول الكفر^(٦).

وقال الواحديّ في «الوسيط»^(٧): هذه الآية دليلٌ على أنّ من أتى بكلمة التوحيد لم يكفر؛ لأنه تعالى لم يُطلق القولَ عليهم بتكفيرهم، مع أنهم كانوا كافرين مع إظهارهم لقول^(٨): لا إله إلا الله محمد رسول الله.

قال الماثريديّ: «أقربُ» أي: ألزُم على الكفر وأقبلُ له مع وجود الكفر منهم حقيقةً لا على القُرْب إليه قبل الوقوع والوجود، كقوله: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦] أي: هي لهم، لا على القُرْب قبل الوجود، لكنّهم لمّا

(١) تحرفت لفظة «يوم» في (د) ومطبوعات البحر إلى «قوم».

(٢) في المحرر الوجيز ٥٣٩/١ (وكلام النقّاش فيه): الطلب. وفي لسان العرب (قرب) ٦٦٦/١: القَرَبُ: طلبُ الماء ليلاً.

(٣) في (أ) و(ح) و(د) و(ع): المقارب.

(٤) تحرفت اللفظة في مطبوعات البحر إلى: الوداد.

(٥) في (أ) و(ح) و(د) و(ع): أقرب.

(٦) تفسير الرازي ٨٦/٩. وكلام الحسن السالف فيه.

(٧) كذا قال المصنف رحمه الله، وليس القول في الوسيط، إنّما هو في البسيط كما في المصدر السابق، وعنه نقله المصنف، وجاء في الوسيط المعنى الذي اعتمده المصنف أولاً.

(٨) المثبت من (ح) و(د). وفي (أ) و(ع): قول. وفي النسخ الأخرى: القول.

كانوا أهل نفاق، والكفر لم يفارق قلوبهم، وما كان من إيمانهم كان بظاهر اللسان قد يفارقها في أكثر أوقاتهم؛ وُصِفُوا به .

ويحتمل أن يُحمل على القُرب من حيث كانوا شاكِّين في الأمر، والشاكُّ في أمر الكفر والإيمان تاركٌ للإيمان، فهو أقربُ إلى الكفر.

أو من حيث قالوا للمؤمنين: ألم نكن معكم، وللكافرين: ألم نَسْتَحِذْ عليكم ونَمْنَعُكم من المؤمنين^(١)؟

أو من حيث ما أظهروا من الإيمان كذبٌ، والكفرُ نفسه كذب، فما أظهروا من الإيمان فهو كذبٌ إلى الكذب الذي هم أقربُ إليه، وهو الكفر.

أو من حيث إنهم أحقُّ به أن يُعرَّفوا كما جعل الله لهم أعلاماً يُعرفون بها .

أو من حيث لا يعبدون الله ولا يعرفونه، بل هم عبَادُ النعمة، يميلون معها حيث مالت، والكفارُ يعرفون الله، وعبدوا^(٢) الأصنام لا تُخادهم لها أرباباً، أو لِيَتَقَرَّبَهُمْ بها إلى الله، فإذا أصابتهم شدةٌ فزِعُوا إلى الله، والمؤمنون يرجعون إلى الله في الشدة والرخاء .

﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ أي: يُظهرون من الإسلام ما يَحِقُّون به دماءهم، ويحفظون أهلِيَهُمْ من السُّبِّي، وأموالهم من النَّهْب، وليس ما يُظهرون تنطوي عليه ضمائرهم، بل هو لا يتجاوزُ أفواههم ومخارج الحروف منها، ولم تَعِ قلوبهم منه شيئاً. وذكرُ الأفواه مع القلوب تصويرٌ لنفاقهم، وأنَّ إيمانهم موجودٌ في أفواههم معدومٌ في قلوبهم بخلاف إيمان المؤمنين في مَوَاطَاةِ عَقْدِ قُلُوبِهِمْ لِلْفِطْرِ أَلَسْتُمْ^(٣) .

قال ابنُ عطية^(٤): «بأفواههم» توكيد مثل ﴿يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ [الأنعام: ٣٨] انتهى .

(١) مأخوذ من قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَرَبُّونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْنٌ مِنْ اللَّهِ فَكُلُوا أَلْفًا نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلْفًا نَسْتَحِذُ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١٤١].

(٢) من قوله: النعمة يميلون معها... إلى هذا الموضع، من (ب) و(د) و(هـ). والكلام بنحوه في تفسير الماتريدي ١/٣٢٩-٣٣٠ بتقديم وتأخير.

(٣) بنحوه في الكشاف ١/٤٧٨.

(٤) المحرر الوجيز ١/٥٣٩.

ولا يظهر أنه توكيد، إذ القولُ ينطلقُ على اللسانيِّ والنفسانيِّ، فهو مخصَّص لأحد الانطلاقين، إلا إن قلنا: إنَّ إطلاقه على النَّفسانيِّ مجاز، فيكون إذ ذاك توكيداً لحقيقة القول.

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾ أي: من الكفر وعداوة الدين. وقال: «أَعْلَمُ» لأنَّ عِلْمَه تعالى بهم عِلْمٌ إحاطةً بتفاصيل ما يكتُمونه وكيفيَّاتِه، ونحن نعلمُ بعضُ ذلك عِلْماً مجملاً.

وتضمَّنت هذه الجملة التوعَّد الشديد لهم، إذ المعنى ترتُّب الجزاء على عِلْمه تعالى بما يكتُمون.

﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ هذه الآية نظيرُ قوله: ﴿وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ﴾ الآية [١٥٦]. وفُسِّرَ الإخوانُ هنا بما فُسِّرَ به هناك، وتَحْتَمَلُ لَامُ الجَرِّ ما احتملته في تلك.

وجوِّزوا في إعراب «الذين» وجوهاً: الرفع على النعت للذين نافقوا^(١)، أو على أنه خبرٌ مبتدأٌ محذوف، أو على أنه بدلٌ من الواو في «يكتُمون»^(٢)، والنصب على الذمِّ، أي: أذمُّ الذين^(٣)، والجرُّ على البدل من الضمير في «بأفواههم» أو «في قلوبهم»^(٤).

والجملة من قوله: «وقعدوا» حالية، أي: وقد قعدوا، ووقوعُ الماضي حالاً في مثل هذا التركيب مصحوباً بـ «قد» أو بالواو أو بهما أو دونهما ثابتٌ من لسان العرب بالسَّماع^(٥).

(١) كذا وقع، وهو وهمٌ نَبَّه عليه السَّمِين في الدر المصون ٤٧٩/٣، وصوابه: النصب على النعت لـ «الذين نافقوا» في قوله: «وليعلم الذين نافقوا». قال السَّمِين: الشيخُ (يعني أبا حيان) لا يخفى عليه ما هو أشكلٌ من هذا، فيحتمل أن يكون تبعَ غيره في هذا السُّهوَ.

(٢) زاد أبو البقاء ١٥٧/١ والسَّمِين ٤٧٩/٣ في حالات الرفع: أن يكون مبتدأً، والخبرُ قوله: «قُل فادرؤوا». قال السَّمِين: ولا بدُّ من حذف عائد تقديره: قل لهم فادرؤوا.

(٣) زاد أبو البقاء والسَّمِين وجهين في النصب: البدل من «الذين نافقوا»، والنعت لهم.

(٤) كقول الفرزدق: على جُوده لَضَنَّ بالماء حاتم. بجرِّ «حاتم» على أنه بدلٌ من الهاء في «جوده». ينظر الكشاف ٤٧٨/١، والدرُّ المصون ٤٧٩/٣.

(٥) ويجوز أن تكون جملة «وقعدوا» معطوفة على الصلة. ينظر الإملاء ١٥٧/١، والدر المصون ٤٧٩/٣.

ومتعلّق الطاعة هو ترك الخروج والقعود كما قعدوا هم، وهذا منهم قولٌ بالأجلين، أي: لو وافقونا في التخلف والقعود ما قُتلوا كما لم نُقتل نحن.

وقرأ الحسن: «ما قُتلوا» بالتشديد^(١).

﴿قُلْ فَأَدْرَأُ عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ أكد بهم الله تعالى في دعواهم ذلك، فكأنه قيل: القتل ضربٌ من الموت، فإن كان لكم سبيلٌ إلى دفعه عن أنفسكم بفعلٍ اختياريٍّ؛ فادفعوا عنها الموت، وإن لم يكن ذلك دالاً على أنكم مُبطلون في دعواكم.

والدَّرءُ: الدَّفْعُ. وتقدّمت مادّته في قوله: ﴿فَأَدْرَأْتُمْ فِيهَا﴾ [البقرة: ٧٢].

وقال دَعْفُلُ النَّسَابَةِ^(٢):

صَادَفَ دَرَّةً السَّيْلِ دَرَاءً يَدْفَعُهُ وَالْعِيبُ لَا تَعْرِفُهُ أَوْ تَرْفَعُهُ^(٣)

والمعنى: إن كنتم صادقين في دعواكم أن التَّحِيلَ والتَّحَرُّزُ يُنجي من الموت فجدّوا أنتم في دفعه، ولن تجدوا إلى ذلك سبيلاً، بل لا بدّ أن يتعلّق بكم بعضُ أسباب المنون، وهب أنكم على زعمكم دفعتُم بالقعود هذا السببَ الخاصَّ، فادفعوا سائر أسباب الموت، وهذا لا يمكن لكم البتة.

قال الزمخشري^(٤): فَإِنْ قُلْتَ: فقد كانوا صادقين في أنهم دفعوا القتلَ عن أنفسهم بالقعود، فما معنى قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾؟ قلتُ: معناه أن النجاة من

(١) المحرر الوجيز ١/٥٤٠. وقد قرأها بالتشديد في هذا الموضع ابنُ عامر في رواية هشام، ذكرها عنه الداني في التيسير ص ٩١، وجامع البيان ٢/٩٧، ولم يذكرها ابنُ مجاهد في السبعة، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٢٣ لأبي الدرداء.

(٢) هو ابنُ حنظلة، من بني شيبان. له خيرٌ مع أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وفيه الرَّجَزُ المذكور. ينظر العقد الفريد ٣/٣٢٦-٣٢٧، ومجمع الأمثال ١/١٨-١٩، والفائق ٣/٤٢٣-٤٢٤، والأنساب ١/٦٣-٦٥.

(٣) كذا في المحرر الوجيز ١/٥٤٠. وجاء الرَّجَزُ في المصادر السالفة مع غيره ضمن سياق الخبر المشار إليه آنفاً بترتيب مختلف، وبروايات مختلفة. وروايته في تاج العروس (درأ): صادفَ دَرَّةً السَّيْلِ سَيْلٌ يَدْفَعُهُ. وذكر الميداني في مجمع الأمثال ١/٣٩٤ أن معناه: صادفَ الشَّرَّ شَرًّا يَغْلِبُهُ، وهذا كما يقال: الحديدُ بالحديد يُفْلَحُ.

(٤) الكشاف ١/٤٧٨. والكلام السالف قبله فيه بنحوه.

القتل يجوزُ أن يكون سببها القعود عن القتال، وأن يكون غيره؛ لأن أسباب النجاة كثيرة، وقد يكون قتالُ الرجل سببَ نجاته، ولو لم يقاتل لَقُتِل، فما يُدريكُم أن سببَ نجاتِكُم القعودُ وأنكُم صادقون في مقاتلتكم؟ وما أنكرتُم أن يكون السببُ غيره.

ووجهُ آخر: إن كنتم صادقين في قولكم: لو أطاعونا وقعدوا ما قُتِلوا: يعني أنهم لو أطاعوكُم وقعدوا لَقُتِلوا قاعدين كما قُتِلوا مقاتلين. وقوله: ﴿فَادْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ﴾ استهزاءً بهم، أي: إن كنتم رجالاً دُفَّاعين^(١) لأسباب الموت فادرؤوا جميع أسبابه حتى لا تموتوا. انتهى كلامه، وهو حسن على طوله.

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾^(١٦٩) قيل: هم قتلى أحد^(٢)، وقيل: شهداء بئر معونة^(٣)، وقيل: شهداء بدر^(٤).

وهل سبب ذلك قولٌ من استشهد وقد دخل الجنة فأكل من ثمارها: مَنْ يُبَلِّغُ عَنَّا إِخْوَانَنَا أَنَّا فِي الْجَنَّةِ نُرْزَقُ لثَلَا يَزْهَدُوا^(٥) في الجهاد؟ فقال الله: أنا أبلغُ عنكم. فنزلت^(٦). أو قولٌ مَنْ لَمْ يُسْتَشْهَدْ مِنْ أَوْلِيَاءِ الشَّهَدَاءِ إِذَا أَصَابَتْهُمْ نِعْمَةٌ: نحن في النعمة والشُّرور، وأبائنا وأبنائنا وإخواننا في القبور. فنزلت^(٧).

(١) في (أ) و(ع): دافعين.

(٢) تفسير الطبري ٢٢٧/٦، وتفسير الثعلبي ١٨٣/٢، وتفسير البغوي ٣٦٩/١، وزاد المسير ١/٤٩٩، وتفسير القرطبي ٤٠٦/٥.

(٣) تفسير الطبري ٢٣٤/٦، وتفسير الثعلبي ١٨٤/٢، وزاد المسير ٥٠٠/١، وتفسير القرطبي ٤٠٦/٥.

(٤) تفسير الثعلبي ١٨٣/٢، وتفسير البغوي ٣٦٩/١، وزاد المسير ٤٩٩/١، وتفسير القرطبي ٤٠٧/٥.

(٥) المثبت من المصادر، ووقع في (ب) و(د) و(د): لا تزهدوا. وفي النسخ الأخرى: لا يزهدوا.

(٦) إشارة إلى حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أخرجه أحمد في المسند (٢٣٨٨)، وأبو داود (٢٥٢٠). وهو في تفسير كل من الطبري ٢٢٨/٦، والثعلبي ١٨٣/٢، والواحيدي ٥١٩/١، وغيرهم.

(٧) ينظر: أسباب النزول للواحيدي ص ١٢٥، وتفسير البغوي ٣٧٢/١، وزاد المسير ٥٠١/١، وتفسير القرطبي ٤٠٨/٥.

وثمة أقوال أخرى في سبب النزول ذكرت في المصادر السالفة. ثم إنه لم يرد جواب سؤال المصنّف: وهل سبب ذلك قول... الخ. لعله يريد أن ثمة أقوالاً في ذلك، والله أعلم.

وقرأ الجمهور: «ولا تَحْسَبَنَّ» بالتاء، أي: ولا تَحْسَبَنَّ أيها السامع، وقال الزمخشري^(١): الخطابُ لرسول الله ﷺ، أو لكلِّ أحد.

وقرأ حُميد بنُ قيس وهشام بخلاف عنه بالياء^(٢)، أي: «ولا يَحْسَبَنَّ» هو، أي: حاسبٌ أو أحدٌ. قال ابنُ عطية: وأرى هذه القراءة بضمِّ الباء، فالمعنى: ولا يَحْسَبَنَّ الناسُ^(٣). انتهى.

قال الزمخشري: ويجوز أن يكون «الذين قُتِلُوا» فاعلاً، ويكون التقدير: ولا يَحْسَبَنَّهم الذين قُتِلُوا أمواتاً، أي: لا يَحْسَبَنَّ الذين قُتِلُوا أنفسهم أمواتاً. فإن قلت: كيف جازَ حذفُ المفعولِ الأوَّل؟ قلت: هو في الأصل مبتدأ، فحذف كما حذف المبتدأ في قوله: «أحياء». والمعنى: هم أحياء؛ لدلالة الكلام عليهما. انتهى كلامه.

وما ذهب إليه من أن التقدير: ولا يَحْسَبَنَّهم الذين قُتِلُوا أمواتاً، لا يجوز؛ لأنَّ فيه تقديمَ المُضْمَرِ على مفسِّره^(٤)، وهو محصورٌ في أماكن لا تتعدَّى، وهي بابُ «رُبِّ» بلا خلاف، نحو: رُبُّه رجلاً أكرمته، وبابُ «نِعْمَ» و«بِئْسَ» في نحو: نِعْمَ رجلاً زيدٌ، على مذهب البصريين، وبابُ التنازع على مذهب سيبويه في نحو: ضرباني وضربتُ الزَّيْدَيْنِ، وضميرُ الأمرِ والشأن - وهو المسمَّى بالمجهول عند الكوفيين - نحو: هو زيدٌ منطلقٌ، وبابُ البَدَل؛ على خلاف فيه بين البصريين، في نحو: مرَّرتُ به زيدٌ.

وزادَ بعضُ أصحابنا أن يكون الظاهرُ المفسَّرُ خبيراً للضمير، وجعلَ منه قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا إِن هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا﴾ [الأنعام: ٢٩] التقدير عنده: ما الحياةُ إلا حياتنا الدُّنْيَا.

(١) الكشاف ٤٧٩/١.

(٢) ذكرها الدَّاني في التيسير ص ٩١ عن هشام، وذكرها ابنُ عطية في المحرر الوجيز ٥٤٠/١ عن حُميد بن قيس. (والكلام أعلاه فيه بنحوه).

(٣) ضُبِطت الباء في «يَحْسَبَنَّ» في (ح) بالضمِّ، فإنَّ صحَّ الضبط فيها؛ فهي على لغة من قال: أكلوني البراغيث.

(٤) تعقَّب السَّمين الحلبي في الدرِّ المصون ٤٨١/٣ شيخه أبا حيان بأنَّ الزمخشريَّ لم يُقدِّره صناعةً، بل إيراداً للمعنى المقصود، ولذلك لما أراد أن يُقدِّر الصناعةَ النحويَّةَ قدَّره بلفظ «أنفسهم» المنصوبة، وهي المفعول الأوَّل... الخ. وينظر تمة كلامه.

وهذا الذي قدّره الزّمخشريّ ليس واحداً من هذه الأماكن المذكورة.

وأما سؤاله وجوابه فإنّه قد يَتَمَسَّى على رأي الجمهور في أنه يجوزُ حذفُ أحدِ مفعوليّ «ظَنَ» وأخواتها اختصاراً، وحذفُ الاختصار هو لفهم المعنى، لكنّه عندهم قليلٌ جداً^(١). قال أبو عليّ الفارسيّ: حذفُه عزيزٌ جداً، كما أنّ حذفَ خبر «كان» كذلك؛ وإن اختلفت جهتا القبح. انتهى قولُ أبي عليّ.

وقد ذهب الأستاذ أبو إسحاق إبراهيم بن مُلْكُون الحضرميّ الإشبيليّ^(٢) إلى منع ذلك البتة، فلا يجوزُ عنده حذفُ أحدِ مفعوليّها اختصاراً، كما لا يجوزُ ذلك^(٣) اقتصاراً. والحجّة له وعليه مذكورةٌ في علم النحو.

وما كان بهذه المثابة ممنوعاً عند بعضهم عزيزاً حذفُه عند الجمهور ينبغي أن لا يُحْمَلَ عليه كلامُ الله تعالى، فتأويلُ مَنْ تَأَوَّلَ الفاعلَ مضمراً يُفَسِّرُهُ المعنى^(٤) - أي: لا يَحْسَبَنَّ هو، أي: أَحَدٌ أو حاسبٌ - أولى، وتتفق القراءتان في كون الفاعل ضميراً وإن اختلف بالخطاب والغيبة.

وتقدّم الكلامُ على معنى موت الشهداء وحياتهم في قوله: ﴿وَلَا نَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتَ بَلْ أَحْيَاءٌ﴾ [البقرة: ١٥٤] فأغنى ذلك عن إعادته هنا.

وقرأ الحسنُ وابنُ عامر: «قُتِلُوا» بالتشديد^(٥)، ورؤيَ عن عاصم: «قاتلوا»^(٦)، وقرأ الجمهور: «قُتِلُوا» مخففاً.

وقرأ الجمهور: «بل أحياء» بالرفع على أنه خبرٌ مبتدأ محذوف تقديره: بل هم

(١) قال السّمين: ستأتي مواضعٌ يُضطرُّ هو (أي: أبو حيّان رحمه الله) وغيره إلى حذف أحد المفعولين، كما ستقف عليه قريباً.

(٢) هو إبراهيم بن محمد بن المنذر، نحويٌّ جليل، ألّف شرح الحماسة وغيره. مات سنة (٥٨٤) أو (٥٨١). ينظر بغية الوعاة ١/٤٣١، والوافي بالوفيات ٦/١٣٠.

(٣) من قوله: ذلك البتة... إلى هذا الموضع، سقط من المطبوع.

(٤) تأوّل كذلك ابن عطية في المحرر الوجيز ١/٥٤٠، وسلف ذكره.

(٥) السبعة ص ٢١٩، والتيسير ص ٩١.

(٦) المحرر الوجيز ١/٥٤٠. وقراءة عاصم المشهورة عنه هي قراءة الجمهور.

أحياء، وقرأ ابنُ أبي عَبَلَةَ: «أحياء» بالنصب^(١). قال الزمخشري^(٢): على معنى: بلِ احْسَبُهُمْ أحياءً. انتهى. وتَبَعَ في إضمار هذا الفعل الرَّجَّاجُ؛ قال الرَّجَّاجُ: ويجوز النصب على معنى: بلِ احْسَبُهُمْ أحياءً. وردَّه عليه أبو عليّ الفارسيّ في «الإغفال»^(٣) وقال: لا يجوز ذلك؛ لأنَّ الأمرَ يَقِينٌ^(٤)، فلا يجوزُ أن يُؤمَرَ فيه بِمَحْسَبَةٍ، ولا يصحُّ أن يُضَمَّرَ له إلا فِعْلُ المَحْسَبَةِ. فوجَّه قراءة ابن أبي عَبَلَةَ أن تُضَمَّرَ فعلاً غيرَ المَحْسَبَةِ: اعتَقِدْهُمْ، أو: اجْعَلْهُمْ، وذلك ضعيف، إذ لا دلالة في الكلام على ما يُضَمَّر. انتهى كلامُ أبي عليّ^(٥).

وقوله: لا يجوزُ ذلك لأنَّ الأمرَ يَقِين، فلا يجوز أن يؤمَرَ فيه بِمَحْسَبَةٍ: معناه أنَّ المتيقِّن لا يُعبَّر عنه بِالمَحْسَبَةِ؛ لأنها لا تكون لليقِين. وهذا الذي ذكره هو الأكثر، وقد يقعُ «حَسِبَ» لليقِين كما تقعُ «ظَنَّ»؛ لكنَّه في «ظَنَّ» كثيرٌ، وفي «حَسِبَ» قليلٌ.

ومن ذلك في «حَسِبَ» قولُ الشاعر:

حَسِبْتُ التَّقَى والحمدَ خيراً تجارةً رَياحاً إذا ما المرءُ أصبحَ ثاقلاً^(٦)

(١) تفسير الثعلبي ١٨٦/٢، والمصدر السابق. وذكرها الزمخشري ٤٧٩/١ دون نسبة.

(٢) الكشاف ٤٧٩/١.

(٣) الكلام بمعناه فيه ١٣٨/٢-١٣٩، ونقل المصنف عنه وعن الزجاج بواسطة المحرر الوجيز

٥٤٠/١. وعبارة الزجاج في معانيه ٤٨٨/١: القراءة بالرفع، ولو قرئت: بلِ أحياءً، لجاز.

(٤) في (أ) و(ع) والدر المصون ٤٨٢/٣: تعيَّن (وكذا في الموضع التالي) وأظنه تصحيفاً.

(٥) كذا نسب المصنف الكلام بتمامه لأبي علي، ونقله السمين الحلبي في الدر المصون ٤٨٢/٣،

لكن قوله: فوجَّه قراءة ابن أبي عبلة... الخ، هو من كلام ابن عطية ٥٤٠/١ وجَّه فيه قراءة النصب بعد نقله كلام أبي علي.

ويظهر من كلام الرازي في تفسيره ٩٤/٩ أنه لم يطلع على قراءة ابن أبي عبلة، فقال: هذه المناظرة من الزجاج وأبي علي الفارسي تدلُّ على أنه ما قرئ «أحياء» بالنصب، بل الزجاج كان يدعي أن لها وجهاً في اللغة، والفارسي نازعه فيه، وليس كل ما له وجه في الإعراب جازت القراءة فيه.

(٦) البيت للبيد، وهو في شرح التسهيل ١٢/٢ (وفيه: والمجد، بدل: والحمد)، وهمع الهوامع

٥٤٢/١ (وفيه: والجدود). وروايتُه في ديوان لبيد ص ١١٩، وتهذيب اللغة ٨١/٩، واللسان

(ثقل) ٨٨/١١، وغيرها: رأيتُ التقى... وعندئذ لا شاهد فيه. قوله: ثاقلاً. أي: أذنتُه

المرض. قاله الأزهري.

وقول الآخر:

شَهِدْتُ وَفَاتُونِي وَكُنْتُ حَسِبْتُني فقيراً إلى أن يَشْهَدُوا وَتَغْيِبِي^(١)
فلو قدّر بعدُ: بلِ احْسَبُهُمْ بمعنى: اعْلَمُهُمْ، لصَحَّ؛ لدلالة المعنى عليه،
لا لدلالة لفظ: «ولا تَحْسَبَنَّ» لاختلاف مدلوليهما، وإذا اختلف المدلول فلا يدلُّ
أحدهما على الآخر.

وقوله: ولا يصحُّ أن يُضمَر له إلا فعل المَحْسَبَةِ، غيرُ مسلّم؛ لأنه إذا امتنع من
حيث المعنى إضماره أضمر غيرُه لدلالة المعنى عليه لا اللفظ.

وقوله: أو اجْعَلُهُمْ، هذا لا يصحُّ البتّة، سواءً كانت اجْعَلُهُمْ بمعنى: اخْلُقُهُمْ،
أو: صَيَّرُهُمْ، أو: سَمَّيَهُمْ، أو: الْقَهَّيَهُمْ.

وقوله: وذلك ضعيف، أي: النصب، وقوله: إذ لا دلالة في الكلام على
ما يُضمَر، إن عَنَى من حيث اللفظ؛ فصحيح، وإن عَنَى من حيث المعنى؛ فغيرُ
مسلّم له، بل المعنى يُسوِّغ النصب على معنى: اغْتَقِدُهُمْ. وهذا على تسليم أن
«حَسِبَ» لا يُذْهَبُ بها مذهب العلم.

ومعنى «عند ربهم» بالمكانة والزُّلفى، لا بالمكان. قال ابن عطية: فيه حذف
مضاف، تقديره: عند كرامة ربهم؛ لأنَّ «عند» تقتضي غاية القرب، ولذلك [لم]^(٢)
تصغّر. قاله سيبويه. انتهى.

ويحتمل «عند ربهم» أن يكون خبراً ثانياً، وصفةً، وحالاً.

وكذلك «يُزْزِقُونَ» يجوزُ أن يكون خبراً ثالثاً^(٣)، وأن يكون صفةً ثانيةً^(٤). وقدم
صفة الظرف على صفة الجملة لأنَّ الأوضح هذا، وهو أن يقدم الظرف أو المجرور
على الجملة إذا كانا وصفين، ولأنَّ المعنى في الوصف بالزُّلفى عند الله والقرب منه

(١) البيت للثور بن تُوَلِّب كما في البخلاء ص ٢٣٤.

(٢) لفظه «لم» بين حاصرتين من المحرر الوجيز ١/٥٤٠ (والكلام منه). وينظر الكتاب
٤٨٠/٣-٤٨١.

(٣) أو ثانياً إن لم نجعل الظرف خبراً. ينظر الدر المصون ٣/٤٨٣.

(٤) أو صفة أولى إن لم نجعل الظرف صفة.

أشرف من الوصف بالرزق. وأن يكون حالاً من الضمير المستكن في الظرف، ويكون العامل فيه في الحقيقة هو العامل في الظرف.

قال ابن عطية^(١): أخبر تعالى عن الشهداء أنهم في الجنة يُرزقون، هذا موضع الفائدة، ولا محالة أنهم ماتوا وأن أجسادهم في التراب وأرواحهم حيّة كأرواح سائر المؤمنين، وفضلوا بالرزق في الجنة من وقت القتل، حتى كأن حياة الدنيا دائماً لهم، فقولُه: «بل أحياء» مقدّمة لقوله: «يُرزقون»، إذ لا يُرزق إلا حيّ. وهذا كما تقول لمن ذمّ رجلاً: بل هو رجلٌ فاضل. فتجيء باسم الجنس الذي تركب عليه الوصف بالفضل. انتهى ما قاله ابن عطية.

ولا يلزم ما ذكره من أن لفظة «أحياء» جيء بها مجتلبةً لذكر الرزق، لكون الحياة مشتركاً فيها الشهيد والمؤمنون؛ لأنه يجوز أن يكون هذا الإخبار بحياة الشهداء متقدماً على الإخبار بأن أرواح المؤمنين على العموم حيّة، فاستفيد أولاً حياة أرواح الشهداء، ثم جاء بعد الإخبار بحياة أرواح المؤمنين. وأيضاً ففي ذكره النص^(٢) على نقيض ما حسّبوه، وهو كون الشهداء أمواتاً والبعد عن أن يُراد بقوله: «يُرزقون» ما يحتمله المضارع من الاستقبال، فإذا سبقه ما يدل على الالتباس بالوصف حالة الإخبار؛ كان حكم ما بعده حكمه، إذ الأصل في الإخبار أن يكون من أسندت إليه متصفاً بذلك في الحال إلا إن دلّت قرينة على مُضي أو استقبال من لفظ أو معنى، فيُصار إليه.

﴿فَرِحِينَ يَمَاءَ آتَنَّهُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أي: مسرورين بما أعطاهم الله من قُربِهِ ودُخولِ جَنَّتِهِ، ورزقهم فيها، إلى سائر ما أكرمهم به.

ولا تعارض بين «فَرِحِينَ» وبين: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ﴾ [القصص: ٧٦] في قصة قارون، لأنّ ذلك بالملاذ الدنياويّة، وهذا بالملاذ الأخرائيّة، ولذلك جاء: ﴿قُلْ يَفْضِلُ اللَّهُ وِرْحَمَتَهُ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾ [يونس: ٥٨]، وجاء: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦].

(١) المحرر الوجيز ١/٥٤٠.

(٢) في (أ) و(ع): نصّ.

و«مِنْ» يحتمل أن تكون للسبب، أي: ما آتاهم الله متسبباً عن فضله، فتتعلق الباء بـ «آتاهم»، ويحتمل أن تكون للتبويض، فتكون في موضع الحال من الضمير المحذوف العائد على «ما»، أي: بما آتاهم الله كائناً من فضله، ويحتمل أن تكون لابتداء الغاية، فتتعلق بـ «آتاهم».

وجوّزوا في «فَرِحِينَ» أن يكون حالاً من الضمير في «يُرَزَقُونَ»، أو من الضمير في الظرف، أو من الضمير في «أحياء»، وأن يكون صفةً لـ «أحياء» إذا نُصب^(١).

﴿وَيَسْتَبِشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ﴾ وهم جميعُ المؤمنين، أي: تحضّل لهم البشرى بانتفاء الخوف والحزن عن إخوانهم المؤمنين الذين لم يَلْحَقُوا بهم في الشهادة، فهم فَرِحُونَ بما حصلَ لهم، مستبشرون بما يحضّل لإخوانهم المؤمنين. قاله الزجاج وابنُ فورك وغيرهما^(٢).

وقال قتادة وابنُ جريج والرّبيع وغيرهم: هم الشهداء الذين يأتونهم بعدُ من إخوانهم المؤمنين الذين تركوهم يُجاهدون فيُستشهدون، فَرِحُوا لأنفسهم ولِمَنْ يلحقُ بهم من الشهداء، إذ يصيرون إلى ما صاروا إليه من كرامة الله تعالى^(٣).

قال ابنُ عطية: وليست «استفعل» في هذا الموضع بمعنى طلب البشارة، بل هي بمعنى: «استغنى الله»^(٤)، واستمجد المرخ والعفار^(٥). انتهى كلامه.

أما قوله: ليست بمعنى طلب البشارة فصحيح، وأمّا قوله: بل هي بمعنى: «استغنى الله»، واستمجد المرخ والعفار؛ فيعني أنها تكون بمعنى الفعل المجرد،

(١) زاد أبو البقاء ١٥٧/١، والسمين الحلبي ٤٨٤/٣ وَجَهَ النصب على المدح.

(٢) بنحوه في «المحرر الوجيز» ٥٤١/١ عن الزجاج وابن فورك، وبمعناه في «معاني القرآن» للزجاج ٤٨٩/١.

(٣) المحرر الوجيز ٥٤١/١ بنحوه. وتنظر الأقوال في «تفسير» الطبري ٢٣٧-٢٣٨.

(٤) هذا اللفظ في الآية (٦) من سورة التغابن.

(٥) المرخ والعفار: شجرتان تكثر نازهما، وفي المثل: في كل شجرة نار، واستمجد المرخ والعفار، أي: استكثر وأخذاً من النار ما هو حسبهما، شُبها بمن يُكثِرُ العطاء طلباً للمجد؛ لأنهما يُسرعان الوزي؛ ذكره الميداني في مجمع الأمثال ٧٤/٢ وقال: يُضربُ في تفضيل بعض الشيء على بعض. وينظر جمهرة الأمثال ٩٢-٩٣.

كاستغنى بمعنى: غَنِيَ، واستمجد بمعنى: مَجَّد. ونقل أنه يُقال: بَشَرَ الرجلُ بكسر الشين، فيكون «استبشر» بمعناه، ولا يتعين هذا المعنى، بل يجوز أن يكون مطاوعاً لـ «أفعل»، وهو الأظهر، أي: أَبَشَرَهُ اللهُ فاستبشَرَ، كقولهم: أَكَانَهُ فَاسْتَكَانَ^(١)، وأشلاه فاستشلى^(٢)، وأزاحه فاستراح، وأحكّمه فاستحكّم، وأكّنه فاستكّن، وأمره فاستمر. وهو كثير، وإنما كان هذا الأظهر هنا لأنه من حيث المطاوعة يكون منفعلاً عن غيره، فحصلت له البُشْرَى بإبشارِ الله له بذلك، ولا يلزم هذا المعنى إذا كان بمعنى المجرد؛ لأنه لا يدلُّ على المطاوعة.

ومعنى «مِنْ خَلْفِهِمْ»: قد بقوا بعدهم وهم قد تقدّموهم إذا كان المعنيُّ «بالذين لم يلحقوا» الشهداء، وإن كان المعنيُّ بهم المؤمنين فمعنى «لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ» أي: لم يدركوا فضلهم ومنزلتهم.

﴿أَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(٣).

وجوّزوا في إعراب «وَيَسْتَبْشِرُونَ» أن يكون معطوفاً على «فَرِحِينَ» أي: ومستبشرين، كقوله تعالى: ﴿صَفَّيْتِ وَيَقِضْنَ﴾ [الملك: ١٩] أي: قابضات، وأن يكون على إضمار «هُم»، والواو للحال، فتكون جملة حالية^(٤) من الضمير في «فرحين»، أو من ضمير المفعولين في «آتاهم»، أو للعطف ويكون مستأنفاً من باب عطف الجملة الاسمية أو الفعلية على نظيرها.

و«أن» هي المخففة من الثقيلة، واسمها محذوف ضمير الشأن، وخبرها الجملة المنفية بـ «لا»، و«أن» وما بعدها في تأويل مصدرٍ مجرورٍ على أنه بدلُ اشتمالٍ من «الذين»^(٥)، فيكون هو المُسْتَبْشِرُ به في الحقيقة، أو منصوبٌ على أنه مفعولٌ من

(١) في اللسان (كين): يقال: أَكَانَهُ اللهُ يُكِينُهُ إِكَانَةً، أي: أَخْضَعَهُ حَتَّى اسْتَكَانَ وَأَدْخَلَ عَلَيْهِ مِنَ الذَّلِّ مَا أَكَانَهُ.

(٢) في المصدر السابق (شلا): يقال: أَشْلَى الكلبَ على الصَّيدِ: إِذَا دَعَا وَأَغْرَاهُ.

(٣) كذا جاء لفظ الآية في هذا الموضوع، وسيرد الكلام عليها بعد عدة أسطر، عند قوله: وأن هي المخففة من الثقيلة... إلخ.

(٤) كلمة «جملة» من (ب) و(٣د) و(به).

(٥) يعني في قوله: «بالذين»، أي: يستبشرون بعدم خوفهم وحزنهم. ينظر الدر المصون ٣/٤٨٦.

أجله، فيكونُ علةً للاستبشار، والمستبشَّرُ به غيرُه، التقدير: لأنَّه لا خوفٌ عليهم. والدَّوَاتُ لا يُستبشَّرُ بها، فلا بدُّ من تقدير مضاف مناسب^(١).

وتقدَّم تفسير «لا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون»^(٢) فأعنى عن إعادته.

وفي ذكر حال الشهداء واستبشارهم بمن خَلَفَهُم بَعَثُ للباقيين بعدهم على ازدياد الطاعة، والجِدِّ في الجهاد، والرَّغبة في نَيْلِ منازلِ الشُّهداء، وإصابة فضلهم وإحمادِ لحال مَنْ يرى نفسه في خير، فيتمنَّى مثله لإخوانه في الله، وبُشرى للمؤمنين بالفوز في المآب. قاله الزمخشري^(٣). وهو كلامٌ حسن.

قيل: وتضمَّنت هذه الآيات من ضروب البديع: الطَّباقَ في قوله: «لقد منَّ اللهُ» الآية، إذ التقدير: منَّ اللهُ عليهم بالهداية، فيكونُ في هذا المقدَّرِ وفي قوله: «في ضلالٍ مبين»، وفي «يقولون بأفواههم» والقولُ ظاهرٌ، و«يكتُمون»، وفي «قالوا لإخوانهم وقعدوا»، إذ التقدير: حين خرجوا وقعدوا هم، وفي «أمواتاً بل أحياء»، وفي «فرحين» و«يحزنون».

والتكرار في «وليعلم المؤمنون وليعلم الذين نافقوا» لاختلاف متعلِّق العلم، وفي «فرحين» و«يستبشرون».

والتجنيس المغاير في «أصابتكم مصيبة»، والمماثل في «أصابتكم» «قد أصبتم».

والاستفهام الذي يرادُ به الإنكار في «أولمَّا أصابتكم».

والاحتجاج النظري في «قل فاذرُوا عن أنفسكم».

والتأكيد في «ولا هم يحزنون».

والحذف في عدَّة مواضع لا يتمُّ المعنى إلا بتقديرها.



(١) والتقدير: ويستبشرون بسلامة الذين، أو لحوقهم بهم في الدرجة. ينظر المصدر السابق.

(٢) في الآية (٣٨) من سورة البقرة.

(٣) الكشاف ١/٤٨٠.

﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (١٧١) الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ (١٧٢) الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (١٧٣) فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسَّهِنَّ سُوءٌ وَأَتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ (١٧٤) إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ، فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٧٥) وَلَا يَحْزَنكَ الَّذِينَ يَسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٧٦) إِنْ الَّذِينَ أَشْرَكُوا بِالْإِيمَانِ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٧٧) وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ لِيْزَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ (١٧٨) مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ (١٧٩) وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، هُوَ حَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ سَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ وِثْرٌ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾

المفردات

الحِطُّ: النَّصِيب، وإذا لم يُقَيَّدَ فَإِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْخَيْرِ.

مازَ وَمَيَّزَ: فَصَلَ الشَّيْءَ مِنَ الشَّيْءِ. قَالَ يَعْقُوبُ (١): هُمَا لُغَتَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. انْتَهَى. وَالتَّضْعِيفُ لَيْسَ لِلنَّقْلِ (٢).

وقيل: التَّشْدِيدُ أَقْرَبُ إِلَى الْفَحَامَةِ وَأَكْثَرُ فِي الِاسْتِعْمَالِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ اسْتَعْمَلُوا الْمَصْدَرَ عَلَى بِنْيَةِ (٣) التَّشْدِيدِ، فَقَالُوا: التَّمْيِيزُ، وَلَمْ يَقُولُوا: التَّمْيِيزُ؟ انْتَهَى. وَيَعْنِي وَلَمْ يَقُولُوهُ مَسْمُوعًا، وَأَمَّا بِطَرِيقِ الْقِيَاسِ فَيُقَالُ.

وقيل: لَا يَكُونُ «مَازًا» إِلَّا فِي كَثِيرٍ مِنْ كَثِيرٍ، فَأَمَّا وَاحِدٌ مِنْ وَاحِدٍ فَيَتَمَيَّزُ عَلَى مَعْنَى: يَغْزُلُ. وَلِهَذَا قَالَ أَبُو مَعَاذٍ (٤): يَقَالُ: مَيَّزْتُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ، وَمَيَّزْتُ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ.

(١) هُوَ ابْنُ السُّكَيْتِ، وَنَقَلَ الْمَصْنُفُ كَلَامَهُ بِوَسْطَةِ ابْنِ عَطِيَّةٍ فِي الْمَحْرَرِ الْوَجِيزِ ٥٤٦/١.

(٢) يَعْنِي لَيْسَ لِلنَّقْلِ غَيْرَ الْمَتَعَدِّيِّ إِلَى الْمَتَعَدِّيِّ، وَكَذَا الْهَمْزَةُ فِيهِ. يَقَالُ: مَازَهُ، وَمَيَّزَهُ، وَأَمَازَهُ. ثَلَاثُ لُغَاتٍ. وَيَنْظُرُ الدَّرُّ الْمَصُونُ ٥٠٩/٣.

(٣) فِي (أ) وَ(د) وَ(ع) وَالْمَطْبُوعُ: نِيَّةٌ. وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٤) هُوَ الْفَضْلُ بْنُ خَالِدِ النَّحْوِيِّ الْمُرُوزِيِّ، رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَرَوَى عَنْهُ الْأَزْهَرِيُّ،

اجْتَبَى: اخْتَارَ واصطفى، وهي من جَبَيْتُ الماءَ والمالَ وجَبَوْتُهما. فاجْتَبَى: افتعل منه، فيحتمل أن تكون اللام واوًا وياءً.

* * *

﴿يَسْتَبْشِرُونَ نِعْمَةَ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿١٧١﴾ كَرَّرَ الفعل على سبيل التوكيد إن كانت النعمة والفضل بياناً لمتعلق الاستبشار الأول. قاله الزمخشري؛ قال^(١): وكرَّرَ «يَسْتَبْشِرُونَ» ليعلق به ما هو بيان لقوله: «ألا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون» من ذِكْرِ النِّعْمَةِ والفضل، وأنَّ ذلك أجرٌ لهم على إيمانهم يجبُ في عدلِ الله وحِكمته أنْ يَحْضَلَ لهم ولا يضيع. انتهى. وهو على طريقة الاعتزال في ذِكْرِهِ وجوبِ الأجرِ وتحصيله على إيمانهم.

التفسير

وسلك ابنُ عطية طريقة أهلِ السُّنَّة، فقال^(٢): أَكَّدَ استبشارهم بقوله: «يستبشرون»، ثمَّ بيَّن بقوله: «وَفَضْلٍ» إدخالهم الجنة الذي هو فضلٌ منه لا بعمل أحد، وأمَّا النِّعْمَةُ في الجنة والدرجات فقد أخبر أنها على قَدْرِ الأعمال. انتهى.

وقال غيرهما: هو بدلٌ من الأوَّل، فلذلك لم يدخل عليه واو العطف. ومَن ذهبَ إلى أنَّ الجملةَ حال من الضمير في «يَحْزَنُونَ»، و«يَحْزَنُونَ» هو العاملُ فيها فبعيدٌ عن الصواب؛ لأنَّ الظاهرَ اختلافُ المنفيِّ عنه الحُزْنَ والمُسْتَبْشِرِ، ولأنَّ الحالَ قيد، والحُزْنَ ليس بمقيِّد.

والظاهر أنَّ قوله: «يستبشرون» ليس بتأكيد للأوَّل، بل هو استئنافٌ متعلِّقٌ بهم أنفسهم لا بالذين لم يَلْحَقُوا بهم، فقد اختلفَ متعلِّقُ الفعلين، فلا تأكيد، لأنَّ هذا المُسْتَبْشِرَ به هو لهم، وهو نعمةُ الله عليهم وفضلُهُ.

= مات سنة (٢١١). ينظر بغية الوعاة ٢/٢٤٥.

(١) الكشاف ١/٤٨٠.

(٢) المحرر الوجيز ١/٥٤١.

وفي التنكير دلالة على بعض غير معين، وإشارة إلى إيهام المراد تعظيماً لأمره، وتنبهها على صعوبة إدراكه، كما جاء: «فيها ما لا عين رأت، ولا أُذُن سمعت، ولا حَظَرَ على قَلْبِ بَشَرٍ»^(١).

والظاهر تباين النعمة والفضل للعطف، ويُناسب شرحهما أن ينزل على قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِحُسْنِي وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، فالحُسْنَى هي النعمة، والزيادة هي الفضل لقرينة قوله: «أحسَنُوا» وقوله: «لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ».

وقال الزجاج: النعمة هي الجزاء، والفضل زائدٌ عليه قدرَ الجزاء.

وقيل: النعمة قدرُ الكفاية، والفضل المضاعف عليها مع مضاعفة السرور بها واللذة.

وقيل: الفضل داخلٌ في النعمة دلالة على اتساعها وأنها ليست كِعَم الدنيا.

وقرأ الكسائي وجماعة: «وإنَّ الله» بكسر الهمزة على الاستئناف^(٢)، ويُؤيده قراءة عبد الله ومصحفه: «والله لا يُضِيعُ»^(٣)، وقال الزمخشري: وعلى أن الجملة اعتراض، وهي قراءة الكسائي. انتهى. وليست الجملة هنا اعتراضاً لأنها لم تدخل بين شيئين أحدهما يتعلّق بالآخر، وإنما جاءت لاستئناف إخبار.

وقرأ باقي السبعة والجُمهور بفتح الهمزة عطفاً على متعلّق الاستبشار، فهو داخلٌ فيه.

قال أبو علي: يستبشرون بتوفير ذلك عليهم ووصوله إليهم؛ لأنه إذا لم يُضِيعَهُ وصل إليهم ولم يُبَخَّسُوهُ، ولا يصحّ الاستبشار بأنَّ الله لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ لأنَّ الاستبشار إنما يكون بما لم يتقدّم به علم، وقد علموا قبل موتهم أنَّ الله لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ، فهم يستبشرون بأنَّ الله ما أضعَ أَجْرَهُمْ حين اختصَّهم بالشهادة، ومَنَحَهُم

(١) الحديث بهذا اللفظ أخرجه أحمد (٢٢٨٢٦)، ومسلم (٢٨٢٥) عن سهل بن سعد، وأخرجه أيضاً أحمد (٨١٤٣)، والبخاري (٣٢٤٤)، ومسلم (٢٨٢٤) عن أبي هريرة مرفوعاً: «قال الله تعالى: أعددتُ لعبادي الصالحين ما لا عين رأت... إلى آخر الحديث».

(٢) السبعة ص ٢١٩، والتيسير ص ٩١. والكلام في المحرر الوجيز ١/٥٤١.

(٣) الكشف ١/٤٨٠، والمحرر الوجيز ١/٥٤١.

أَتَمَّ النِّعْمَةَ، وَخَتَمَ لَهُم بِالنَّجَاةِ وَالْفَوْزِ، وَقَدْ كَانُوا يَخْشَوْنَ عَلَى إِيْمَانِهِمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْخَاتِمَةِ الْمُحِيطَةَ لِلْأَعْمَالِ، فَلَمَّا رَأَوْا مَا لِلْمُؤْمِنِينَ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ السَّعَادَةِ وَمَا اخْتَصَّ بِهِمْ مِنْ حُسْنِ الْخَاتِمَةِ الَّتِي تَصَحُّ مَعَهَا الْأَجُورُ وَتُضَاعَفُ الْأَعْمَالُ؛ اسْتَبَشَرُوا؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى وَجَلٍ مِنْ ذَلِكَ. انْتَهَى كَلَامُهُ. وَفِيهِ تَطْوِيلٌ شَبِيهُ بِالْخَطَابَةِ.

قيل: ويجوز أن يكون الاستبشار لمن خلفوه بعدهم من المؤمنين لما عاينوا منزلتهم عند الله.

﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ (١٧٢)

قيل: الاستجابة كانت إثر الانصراف من أحد، استنفر الرسول لطلب الكفار، فاستجاب له تسعون^(١)، وذلك لما ذكر للرسول أن أبا سفيان في جمع كثير، فأبى الرسول إلا أن يطلبهم، فسبقه أبو سفيان ودخل مكة. فنزلت. قاله عمرو بن دينار^(٢). وفي ذكر هذا السبب اختلاف في مواضع.

وقيل: الاستجابة كانت من العام القابل بعد قصة أحد حيث تواعد أبو سفيان ورسول الله ﷺ موسم بدر، فلما كان العام المقبل؛ خرج أبو سفيان فأرعب، وبدأ له الرجوع، وقال لتعيم بن مسعود: واعدت محمداً وأصحابه أن نلتقي بموسم بدر الصغرى^(٣)، وهو عام جذب لا يصلح لنا، فنبتطهم عنا، وأعلمهم أننا في جمع كثير. ففعل وخوفهم، فخرج رسول الله ﷺ بأصحابه وأقاموا ببدر ينتظرون أبا سفيان فنزلت. قال معناه مجاهد وعكرمة^(٤).

(١) كذا في النسخ الخطية. وهو خطأ. والصواب: سبعون كما في المصادر التالية.

(٢) أسباب النزول للواحدي ص ١٢٥-١٢٦. ونسب الخير في زاد المسير ١/٥٠٣ لابن عباس.

وهذه هي غزوة حمراء الأسد، وسيذكرها المصنف برواية أخرى بعد الخبر التالي.

(٣) كذا في زاد المسير ١/٥٠٣، وهذا معنى الكلام، وإنما قال أبو سفيان: موعدنا بدر العام

المقبل. وأما تسميتها ببدر الصغرى فهو من قبل المؤرخين: وتسمى أيضاً بدر الموعد،

وكانت في أول شعبان من السنة الرابعة للهجرة.

(٤) تفسير الطبري ٦/٢٥٠-٢٥١ (في تفسير الآية بعدها). وأورده ابن عطية في المحرر الوجيز

١/٥٤٣ وذكر أن مجاهداً شد في قوله هذا وقال: الجمهور على أن هذه الآية في غزوة أحد

في الخرجة إلى حمراء الأسد، لا في بدر الصغرى.

وقيل: لَمَّا كان الثاني من أُوحد - وهو يوم الأُوحد - نادى رسولُ الله ﷺ في الناس باتباع المشركين، وقال: «لا يخرُجَنَّ^(١) معنا إلَّا مَنْ شاهدنا بالأمس» وكانت بالناس جراحةٌ وقَرْخٌ عظيمٌ، ولكن تجلَّدُوا، ونهَضَ معه مئتا رجل من المؤمنين حتى بلغَ حمراءَ الأسد، وهي على ثمانية أميال من المدينة، وأقامَ بها ثلاثة أيام، وجَرَتْ قَصَّةُ مَعْبَدِ بنِ أَبِي معبد، وقد ذُكرت، ومَرَّتْ قريش فانصرف الرسول إلى المدينة، فنزلت^(٢).

ورُوِيَ أنه خرجَ أخوانٍ وبهما جراحةٌ شديدة، وضَعُفَ أحدهما، فكان أخوه يحملُهُ عُقْبَةً ويمشي هو عُقْبَةً^(٣).

ولمَّا لم تتمَّ استجابة العَبْدِ لله تعالى إلا باستجابته للرسول؛ جمعَ بينهما؛ لأنَّ ما لا يتمُّ الواجبُ إلَّا به فهو واجب.

قيل: والاستجابتان مختلفتان، فإنهما بالنسبة إلى الله بالتوحيد والعبادة، وللرسول بتلقِّي الرسالة منه والنصيحة له، والظاهرُ أنَّها استجابةٌ واحدة، وهي إجابتهُم له حين انتدبهم لاتباع الكفار على ما نُقل في سبب النزول. والإحسانُ هنا ما هو زائد على الإيمان من الاتِّصاف بما يُستحبُّ مع الاتِّصاف بما يجب.

والظاهر إعراب «الذين» مبتدأ، والجملةُ بعده الخبر، وجوَّزوا الإتيانَ نعتاً أو بَدَلًا، والقطعُ إلى الرفع والنصب^(٤).

(١) في (به): لا يخرج.

(٢) المحرر الوجيز ١/٥٤٢. وهو بنحو رواية عمرو بن دينار السالفة غير قوله: مئتا رجل، ولم أقف عليه عند غير ابن عطية، ونقله أيضاً القرطبي ٥/٤١٩ وأشار خلاله إلى أنه عند البخاري: سبعون، وهي في روايته (٤٠٧٧). وينظر سيرة ابن هشام، وتفسير الطبري ٦/٢٤٦، وتفسير البغوي ١/٣٧٣-٣٧٤. وقد ذكر المصنف الخبر وفيه قصة معبد عند تفسير الآية (١٥١).

(٣) سيرة ابن هشام ٢/١٠١، وتفسير الطبري ٦/٢٤٠-٢٤١. والكلام في المحرر الوجيز ١/٥٤٢.

(٤) الرفع على أنه خبر مبتدأ، أي: هم الذين، والنصب على إضمار «أعني». ينظر الدر المصون ٣/٤٨٨.

و«مِنْ» في «منهم» قال الزمخشريُّ: للتيبين؛ مثلها في قوله تعالى: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً﴾ [الفتح: ٢٩]؛ لأنَّ الذين استجابوا لله والرَّسولِ قد أَحَسَّنُوا كُلَّهُمْ وَاتَّقَوْا، لا بعضُهم. وعن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قالت لي عائشة: إِنَّ أَبَوَيْكَ لَمِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ. تعني أبا بكر والزُّبير. انتهى^(١).

وقال أبو البقاء^(٢): «منهم» حال من الضمير في «أَحَسَّنُوا»، فعلى هذا تكون «مِنْ» للتبعية. وهو قولٌ مَنْ لا يرى أَنَّ «مِنْ» تكون لبيان الجنس.

﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدَ جَمَعُوا لَكُمْ فَآخَظْتَهُمْ فَزَادَهُمُ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [١٧٢] قيل: أريدَ بالنَّاسِ الأوَّلَ نَعِيمُ بْنُ مَسْعُودِ الْأَشْجَعِيِّ، وهو قولُ ابنِ قُتَيْبَةَ، وضَعَفَهُ ابنُ عطية^(٣)، وبالثاني أبو سفيان. وتقدَّم ذكرُ قصَّةِ نعيم، وذكرها المفسِّرون مطوَّلةً، وفيها أَنَّ أبا سفيان جعلَ له جُفلاً على تشييط الصحابة عن بدر الصغرى، وذلك عشرةٌ من الإبل ضَمِنَهَا له سُهيلُ بنُ عمرو، فقدِمَ على الرَّسولِ ﷺ، وأفرغَ النَّاسَ وَخَوْفَهُمُ اللَّقَاءَ، فقال الرَّسولُ ﷺ: «والذي نفسي بيده، لَأُخْرِجَنَّ لَوْ وَخَدِي». فأَمَّا الْجَبَانُ فَرَجَعُ، وَأَمَّا الشُّجَاعُ فَتَجَهَّزَ لِلْقِتَالِ وَقَالَ: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، فوافى بدرًا الصغرى^(٤)، فجعلوا يَلْقَوْنَ الْمُشْرِكِينَ وَيَسْأَلُونَهُمْ عن قريش فيقولون: قد جمعوا لكم. وكانت موضع سوق لهم في الجاهلية يجتمعون إليها في كلِّ عام ثمانية أيام، فأقامَ عليه الصلاة والسلام ببدرٍ ينتظرُ أبا سفيان وقد انصرفَ أبو سفيان من مَجَنَّةَ^(٥) إلى مَكَّةَ، فسَمَّى أهلُ مَكَّةَ جيشَهُ

(١) الكشاف ١/ ٤٨٠. وقول عائشة رضي الله عنها أخرجه البخاري (٤٠٧٧)، ومسلم (٢٤١٨) بنحوه.

وكان من الأولى أن يعزو المصنّف إليهما، لا أن يقتصر على قول الزمخشري.

(٢) الإملاء ١/ ١٥٨.

(٣) المحرر الوجيز ١/ ٥٤٣. وقول ابن قُتَيْبَةَ هو على قول من يرى أنهم خرجوا لموعد أبي سفيان، وهو قول مجاهد السالف في الآية قبلها، وسيذكره في تفسير الآية بعدها، ويذكر ردَّ ابن عطية له.

(٤) يعني: فخرج رسول الله ﷺ في أصحابه حتى وافوا بدرًا الصغرى... الخ. كما في تفسير كل من الثعلبي ٢/ ١٩٢، والبعوي ١/ ٣٧٤-٣٧٥. وقوله: بدر الصغرى، هو اسم للغزوة التي خرج إليها رسول الله ﷺ إلى موضع بدر المعروف.

(٥) هو اسم سوق للعرب في الجاهلية من ناحية مَرِّ الظُّهْرَانِ. وجاء ذكرها أوَّلَ الخبر في

جيشَ السَّوَيْقِ^(١)؛ قالوا: إنَّما خرجتُم لتشربوا السَّوَيْقَ، وكانت مع الصحابة تجاراتٌ ونفقات، فباعوا وأصابوا بالدرهم^(٢) درهمين، وانصرفوا إلى المدينة غانمين، وحسبها لهم الرسول ﷺ غزوة^(٣).

وظفِرَ في وجهه ذلك بمعاوية بن المغيرة بن العاص وأبي عزة الجُمَحِيِّ، فقتلَهُما^(٤).

فعلى هذا القول أنَّ المثبُط هو نُعَيْمٌ وحده، وأُطْلِقَ عليه «النَّاسُ» على سبيل المجاز، لأنه من جنس الناس، كما يُقال: فلانٌ يركبُ الخيلَ ويلبسُ البرودَ، وما له إلا فرسٌ واحدٌ وبردٌ واحد. قاله الزمخشري. وقال أيضاً: ولأنه^(٥) حين قال ذلك لم يخلُ من ناسٍ من أهل المدينة يُضامُونَهُ ويصلُونُ جناحَ كلامه، ويثبُطونَ مثلَ تشبيطه. انتهى. ولا يجيءُ هذا على تقدير السؤال - وهو أنَّ نُعيماً وحده هو المثبُط - لأنَّه قد انضافَ إليه ناسٌ، فلا يكونُ إذ ذاك منفرداً بالثبِيط.

وقيل: «النَّاسُ» الأولُ رَكْبٌ من عبد القيس مرُّوا على أبي سفيان يريدون المدينةَ للميرة^(٦)، فجعلَ لهم جُغلاً - وهو حَمْلٌ إبلهم زيبياً - على أن يُخبروا أنه جَمَعَ ليستأصلَ بقيةَ المؤمنين، فأخبروا بذلك، فقال الرسول ﷺ وأصحابه وهم إذ

= المصدرين السالفين بأنَّ أبا سفيان خرج في أهل مكة حتى نزل مَجَنَّةَ حيث كان واعد رسولَ الله ﷺ بعد أحدٍ موسمَ بدر القابل كما سلف في تفسير الآية قبلها.

(١) يعني الخمر. ويطلق هذا الاسم أيضاً على طعام يُتخذ من دقيق الحنطة والشعير. ينظر القاموس (سوق).

(٢) المثبت من (أ) و(ع)، وهو موافق لما في تفسير البغوي ٣٧٥/١، والرازي ٩٩/٩، وفي النسخ الأخرى: للدرهم.

(٣) أورد ابن عطية ٥٤٢/١ قوله ﷺ فيها: «إنها غزوة».

(٤) سيرة ابن هشام ١٠٤/٢، وتفسير الثعلبي ١٩٢/٢. وذكر ابن هشام أن رسول الله ﷺ كان قد أسرَ أبا عزةَ بديرٍ ثم منَّ عليه. فلما ظفَرَ به قال: يا رسول الله أقلني، فقال رسول الله ﷺ: «والله لا تمسحُ عارضيك بمكة بعدها وتقول: خدعتُ محمداً مرتين، اضربَ عنقه يا زبير». فضرَبَ عنقه.

(٥) في الكشاف ٤٨١/١: أو لأنه.

(٦) أي: جَلَبَ الطعام. (القاموس - مير).

ذاك بحمراء الأسد: حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ^(١)، و«النَّاس» الثاني قریش. وهذا القول أقربُ إلى مدلول اللفظ.

وَجَوَّزُوا فِي إِعْرَابِ «الَّذِينَ قَالَ» أَوْجُهَ «الَّذِينَ» قَبْلَهُ^(٢). والفاعلُ بـ «زَادَ» ضمير مستكنٌ يعود على المصدر المفهوم من «قَالَ» أي: فزادهم ذلك القولُ إيماناً، وأجازَ الزمخشري^(٣) أن يعودَ إلى المَقُولِ، وأن يعودَ إلى «الناس» إذا أُريدَ به نُعيم وحده، وهما ضعيفان من حيث إن الأوَّل لا يزيدُ إيماناً إلا التُّطْقُ به، لا هوَ في نفسه، ومن حيث إنَّ الثاني إذا أُطْلِقَ على المفرد لفظُ الجمع مجازاً فإنَّ الضمائر تجري على ذلك الجمع، لا على المفرد، فتقول: مَفَارِقُهُ شَابَتْ، باعتبار الإخبار عن الجمع، ولا يجوز: مَفَارِقُهُ شَابَ، باعتبار: مَفْرَقُهُ شَابَ.

وظاهر اللفظ أنَّ الإيمان يزيدُ، ومعناه هنا أنَّ ذلك القول زادهم تثبيتاً واستعداداً، فزيادة الإيمان على هذا هي في الأعمال.

وقد اختلف العلماء في ذلك، فقال قوم: يزيدُ وَيَنْقُصُ باعتبار الطَّاعات، لأنَّها من ثمرات الإيمان، وَيَنْقُصُ بالمعصية، وهو مذهبُ مالك، ونُسب للشافعي.

وقال قوم: من جهة أعمال القلوب، كالنِّيَّة والإخلاص والخوف والنَّصيحة.

وقال قوم: من طريق الأدلَّة وكثرتها وتظاferها على معتقد واحد.

وقال قوم: من طريق نزولِ الفرائض والأخبار في مدَّة الرسول.

وقال قوم: لا يقبل الزيادة والنقص، وهو مذهب أبي حنيفة، وحكاها الباقلاني عن الشافعي.

(١) هذا الكلام هو في قصة مَعْبِدِ الْجُهَنِيِّ الذي سلف في تفسير الآية قبلها، وتفسير الآية (١٥١). فبعدَ أن خَدَلَ مَعْبِدُ أَبَا سَفِيَانَ عن المُضَيِّ إلى رسول الله ﷺ؛ مَرَّ بِأَبِي سَفِيَانَ الرَّكْبُ من عبد القيس يريدون المدينة للميرة... الخ. ينظر تفسير كل من الثعلبي ١٩١/٢، والبغوي ٣٧٤/١.

(٢) استثنى السمين الحلبي من أوجه إعرابها الرفع على الابتداء. الدر المصون ٤٨٨/٣.

(٣) الكشف ٤٨١/١.

وقال أبو المعالي في «الإرشاد»^(١): زيادته من حيث ثبوته وتعاوره دائماً؛ لأنه عَرَضٌ لا يثبتُ زمانين، فهو للمصالح متعاقبٌ متوالٍ، وللفاسق والغافل غيرُ متوالٍ. فهذا معنى الزيادة والنقص.

وذهب قوم إلى ما نطق به النص، وهو أنه يزيد ولا ينقص^(٢)، وهو مذهب المعتزلة^(٣)، ورُويَ شبهه عن ابن المبارك^(٤).

والذي يظهر أن الإيمان إذا أُريدَ به التصديقُ فتعلقَ بشيء واحد أنه تستحيلُ فيه الزيادة والنقص، وأنه إذا نُسبت إليه الزيادة والنقص فإنما ذلك بحسب متعلقاته دون ذاته. وحجج هذه الأقوال المذكورة في المصنّفات التي تضمّنت هذه المسألة^(٥)، وقد أفردها بعض العلماء بالتصنيف في كتاب.

ولما تقدّم من المُشَبَّطين إخباراً بأنّ قريشاً قد جمعوا لكم، وأمرٌ منهم لهم بخشيتهم لهذا الجمع الذي جمعوه؛ ترتّب على هذا القول شيان: أحدهما قلبيّ، وهو زيادة الإيمان، وهو مقابلٌ للأمر بالخشية، فأخبر بحصول طمأنينة في القلب تُقابلُ الخشية، وأخبر بعد بما يقابلُ جمع الناس، وهو أن كافيهم شرّ الناس هو الله تعالى. ثم أثنوا عليه تعالى بقوله: «وَنِعَمَ الْوَكِيلُ»، فدلّ على أنّ قولهم: «حَسْبُنَا اللَّهُ» هو من المبالغة في التوكّل عليه، وعَدَقِ أمورهم به

(١) بمعناه في الإرشاد ص ٣٣٥-٣٣٦. والكلام في المحرر الوجيز ١/٥٤٢-٥٤٣.

(٢) في (أ) و(ع): «لا يزيد ولا ينقص». وهو قول للمعتزلة أيضاً. وينظر التعليق التالي.

(٣) قال القاضي عبد الجبّار (وهو من شيوخ المعتزلة) في شرح الأصول الخمسة ص ٨٠٢: جملة ذلك أن المرجع بالإيمان إذا كان إلى أداء الطاعات الفرائض منها والنوافل وإلى اجتناب المقبحات، فإنّ ذلك مما يدخله الزيادة والنقصان بلا إشكال. والذي يدلّ على أن الإيمان يزيد وينقص قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ الآية... وللکلام تمة، ينظر تمة.

(٤) أخرج عبد الله بن أحمد في السنة ١/٣١٦، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد ٥/١٠٣٤ عن عبد الله بن المبارك قوله: الإيمان قولٌ وعمل، والإيمان يتفاضل. وأخرجه عبد الله بن أحمد أيضاً عن الثّضر بن شميل.

(٥) ينظر المصدران السالفان، والأقوال أعلاه بنحوها في المحرر الوجيز ١/٥٤٢-٥٤٣، وتفسير القرطبي ٥/٤٢٣-٤٢٦. وينظر أيضاً شرح العقيدة الطحاوية ٢/٤٧٩-٤٨٣، وفتح الباري ١/٤٦-٤٧، وروح المعاني ٢٥/٢٤١-٢٤٤.

تعالى^(١)، فانظُرْ إلى بَرَاةِ هذا الكلامِ وبِلاغَتِهِ؛ حيث قُوْبِلَ قولُ بقول، ومتعلِّق قلبٍ بمتعلِّق قلب.

وتقدَّم الكلام في «حَسْبُ» في قوله: ﴿فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ﴾ [البقرة: ٢٠٦]، وأنَّه من قولهم: أَحَسَبَهُ الشَّيْءُ: كَفَاهُ، وَحَسِبَ بِمَعْنَى الْمُحْسِبِ، أَي: الكافي، أُطلق ويُراد به معنى اسم الفاعل، ألا ترى أنه يُوصف به فتقول: مررتُ برجلٍ حَسْبِكَ من رجل، أَي: كافيك. فتصِفُ به النكرة، إذ إضافته غيرُ مَحْضَةٌ لكونه في معنى اسم الفاعل غير الماضي المجرَّد من «أل»، وقال الشاعر:

وَحَسْبُكَ مِنْ غِنَى شَيْبَعٍ وَرِي^(٢)

أَي: كافيك.

و«الوكيل» فَعِيلٌ بمعنى مفعول، أَي: المَوْكُولُ إليه الأمور.

قيل: وهذه الحَسْبَةُ هي قولُ إبراهيم عليه السلام حين أُلْقِيَ في النار^(٣).

والمخصوصُ بالمدح محذوف لفهم المعنى، التقدير: ونعمَ الوكيلُ اللهُ. قال ابنُ الأنباريِّ: الوكيلُ الرَّبُّ. قاله قومٌ. انتهى^(٤). والمعنى أنه من أسماء صفاته تعالى كما تقول: القَهَّارُ هو اللهُ. وقيل: هو بمعنى الوليِّ والحفيظ، وهو راجع إلى معنى الموكول إليه الأمور. قال الفراء: والوكيلُ الكفيل^(٥).

(١) أَي: تفويض أمورهم إليه وربطها وتخصيصها به تعالى وحده. قال في القاموس (عذق): اعتدق فلاناً بكذا: اختصَّ به. ووقع في مطبوع البحر: رَبَّط، بدل: عَدَّق. وأظنه من تغيير مصححه، وتكرَّر تغيير مثلها في الكتاب.

(٢) هو عجزُ بيت لامرئ القيس، وصدْرُهُ في ديوانه ص ١٣٧: فَتَوْسِعُ أَهْلَهَا أَقْطاً وَسَمْنًا. والأقْط: شيء يتخذ من المخيض الغنمي. القاموس (أقط).

(٣) هو في حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند البخاري (٤٥٦٣)، وكان من الأولى أن لا يُعَبَّرَ المصنَّف عنها بهذه الصيغة «قيل» فهي عند المحدِّثين صيغة تضعيف.

(٤) هو في زاد المسير ١/ ٥٠٥ عن ابن الأنباري.

(٥) لفظ قول الفراء في المصدر السابق وتفسير الرازي ١٠١/٩: الوكيل: الكافي. وعبارة زاد المسير (وهو من مصادر المصنَّف): «قال الفراء: الوكيل: الكافي واختاره ابن القاسم، وقال ابن قتيبة: هو الكفيل». فالظاهر أنه سقط الكلام من قوله: الكافي... إلى قوله ابن قتيبة.

﴿فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ مَنِ اللَّهُ وَفَضْلِ لَمْ يَمَسَّ سُمْ سُوءٌ وَأَتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ (١٧٤) أي: فرجعوا من بدر مصحوبين بنعمة من الله، وهي السلامة وحذر العدو إياهم، و«فضل» وهو الربح في التجارة، كقوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] هذا الذي اختاره الزمخشري في تفسير هذا الانقلاب، ولم يذكر غيره، وهو قول مجاهد^(١). قال ابن عطية: والجمهور على أن معنى هذه الآية «فانقلبوا بنعمة» يريد في السلامة والظهور في^(٢) اتباع العدو وحماية الحوزة، وبفضل في الأجر الذي حازوه والفخر الذي تجلّوه^(٣)، وأنها في غزوة أحد في الحرجة إلى حمراء الأسد، وشذ مجاهد وقال: في خروج النبي ﷺ إلى بدر الصغرى وذكر قصة نعيم وأبي سفيان؛ قال: والصواب ما قاله الجمهور أن هذه الآية نزلت في غزوة حمراء الأسد. انتهى كلامه^(٤).

والكلام في هذه الآية مبني على الخلاف في قوله: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ وقد تقدّم ذكره عند ذكر تفسيرها.

وفرق بعضهم بين الانقلاب والرجوع بأن الانقلاب صيرورة الشيء إلى خلاف ما كان عليه، والرجوع صيرورته إلى ما كان عليه.

قال: ويوضح هذا أنك تقول: انقلبت الخمر خلأ، ولا تقول: رجعت الخمر خلأ. انتهى كلامه، وفي ذلك نظر.

وقيل: النعمة الأجر. قاله مجاهد. وقيل: العافية والنصر. قاله الزجاج^(٥). قيل: والفضل: ربح التجارة. قاله مجاهد والسدي والزهرري، وتقدم حكاية هذا القول عن مجاهد.

(١) يعني في انقلابهم من بدر الصغرى، وسلف خبره. وينظر الكشاف ١/٤٨١.

(٢) المثبت من (ب) و(د) و(ه)، وهو كذلك في المحرر الوجيز ١/٥٤٣ (والكلام منه). وفي النسخ الأخرى: وفي.

(٣) المثبت من (ز). وفي (د) و(ه): تخلّوه. وفي (أ) و(ع): والفضل الذي تخلّوه.

(٤) المحرر الوجيز ١/٥٤٣.

(٥) في الكلام سقط، ولعل صورته بتمامه: «وقيل: العافية. قاله السدي، وقيل: الإيمان والنصر. قاله الزجاج». ينظر زاد المسير ١/٥٠٥-٥٠٦ والكلام فيه. وهو كذلك في مصادر الأقوال المذكورة. ينظر تفسير الطبري ٦/٢٥٣-٢٥٤، ومعاني القرآن للزجاج ١/٤٩٠.

وقيل: أصابوا سريةً بالصَّفراء فزُزِقُوا منها. قاله مقاتل. وقيل: الثواب، ذكره
الماوردي^(١).

والجملة من قوله: «لَمْ يَمَسَّ سُهُمْ سَوْءٌ» في موضع الحال، أي: سالمين.
و«بنعمة» حال أيضاً؛ لأن الباء فيه باءُ المصاحبة، أي: انقلبوا متنعمين سالمين.
والجملةُ الحاليَّة المنفيَّة بـ «لم» المشتملة على ضمير ذي الحال يجوزُ دخولُ الواو
عليها وعدمُ دخولها، فمن الأوَّل قوله تعالى: ﴿أَوْ قَالَ أُوْحَىٰ إِلَيْكَ وَلَمْ يُوْحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾
[الأنعام: ٩٣] وقولُ الشاعر:

لَا تَأْخُذْنِي بِأَقْوَالِ الْوُشَاةِ وَلَمْ أَذْنِبْ وَإِنْ كَثُرَتْ فِي الْأَقَاوِيلِ^(٢)

ومن الثاني قوله تعالى: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا﴾ [الأحزاب:
٢٥] وقول [أبي] قيس بن الأسلت:

وَأَضْرَبُ الْقَوْنَسَ يَوْمَ الْوَعَىٰ بِالسَّيْفِ لَمْ يَقْضُرْ بِهِ بَاعِي^(٣)

ووهم الأستاذ أبو الحسن بنُ خَرُوف في ذلك، فزَعَمَ أنها إذا كانت الجملةُ
ماضيةً معنَى لا لفظاً احتاجت إلى الواو؛ كان فيها ضميرٌ أو لم يكن فيها،
والمستعملُ في لسان العرب ما ذكرناه.

وَاتَّبَاعُهُمْ رِضْوَانُ اللَّهِ هُوَ بِخُرُوجِهِمْ إِلَى الْعَدُوِّ، وَجَرَاءَتِهِمْ وَطَوَاعِيَتِهِمْ
لِلرَّسُولِ ﷺ.

وَحَثْمُهَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ مناسبٌ لقوله: ﴿بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ وَفَضْلُ اللَّهِ وَفَضْلُ
تَفَضُّلٍ عَلَيْهِمْ بِالتَّيْسِيرِ وَالتَّوْفِيقِ فِيمَا فَعَلُوهُ، وَفِي ذَلِكَ تَحْسِيرٌ لِمَنْ تَخَلَّفَ عَنِ
الْخُرُوجِ حَيْثُ حَرَمُوا أَنْفُسَهُمْ مَا فَازَ بِهِ هُوَ لَا مِنْ الثَّوَابِ فِي الْآخِرَةِ، وَالثَّنَاءِ
الْجَمِيلِ فِي الدُّنْيَا.

وَرُويَ أَنَّهُمْ قَالُوا: هَلْ يَكُونُ هَذَا عَزْوًا؟ فَأَعْطَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الْعَزْوِ،

(١) تنظر الأقوال في زاد المسير ٥٠٦/١.

(٢) البيت لكعب بن زهير، وهو من قصيدته «بانت سعاد» في ديوانه ص ٨٩.

(٣) المفضليات ص ٢٨٦، والتذكرة الحمدونية ٤٣٦/٢. قوله: القونس: يعني أعلى الرأس.

(القاموس: قنس).

وَرَضِيَ عَنْهُمْ^(١) وهذه عاقبة تفويض أمرهم إليه تعالى، جازاهم بنعمته وفضله، وسلامتهم وأتباعهم رضاه.

﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا مِنِّي إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾ «مَا» هي الكافّة لـ «إِنَّ» عن العمل، وهي التي يزعم معظم أهل أصول الفقه أنها إذا لم تكن موصولة أفادت مع «إِنَّ» الحَضْرَ. و«ذَلِكُمْ» إشارة إلى الرُّكْب المُثَبِّط.

وقيل: المراد بالشیطان نُعيم بنُ مسعود، أو أبو سفيان. فعلى هذه الأقوال تكون الإشارة إلى أعيان.

وقيل: «ذَلِكُمْ» إشارة إلى جميع ما جرى من إخبار الرُّكْب العَبْدِيِّين عن رسالة أبي سفيان وتحميل أبي سفيان ذلك الكلام، وَجَزَع مَنْ جَزَعَ مِنْهُ مِنْ مُؤْمِنٍ أَوْ مُتَرَدِّدٍ، فعلى هذا تكون الإشارة إلى مَعَانٍ، ولا بدّ إذ ذاك من تقدير مضاف محذوف تقديره: إِنَّمَا ذَلِكُمْ فَعَلُ الشَّيْطَانِ. وَقَدَّرَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ^(٢): قَوْلُ الشَّيْطَانِ، أَي: قَوْلُ إبْلِيسَ، فتكون الإشارة على هذا التقدير إلى القول السابق، وهو «إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ»، وعلى هذه الأقوال كلّها فالخبر عن المبتدأ الذي هو «ذَلِكُمْ» بالشیطان هو مجاز؛ لأنّ الأعيان ليست نفس الشيطان، ولأنّ ما جرى من قولٍ فقط أو من قولٍ وما انضمّ إليه ممّا صَدَرَ مِنَ الْعَدُوِّ مِنْ تَخْوِيفٍ وَمَا صَدَرَ مِنْ جَزَعٍ لَيْسَ نَفْسَ قَوْلِ الشَّيْطَانِ وَلَا فِعْلَهُ، وإنما نُسبَ إِلَيْهِ وَأُضِيفَ؛ لِأَنَّهُ نَاشِئٌ عَنْ وَسْوَسَتِهِ وَإِعْوَانِهِ وَإِلْقَائِهِ.

والتشديد في «يُخَوِّفُ» للنقل؛ كان قبله يتعدى لواحد، فلما ضُغِفَ صارَ يتعدى لاثنتين، وهو من الأفعال التي يجوز حذف مفعولها أو أحدهما اقتصاراً واختصاراً، وهنا تعدى إلى واحد، والآخر محذوف، فيجوز أن يكون الأوّل، ويكون التقدير: يُخَوِّفُكُمْ أَوْلِيَاءَهُ، أَي: شَرَّ أَوْلِيَاءِهِ؛ لِأَنَّ الذَّوَاتِ لَا تُخَافُ، وَيَكُونُ الْمُخَوِّفُونَ إِذْ ذَاكَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَحذُوفُ الْمَفْعُولَ الثَّانِي، أَي: يَخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ شَرَّ الْكُفَّارِ، وَيَكُونُ «أَوْلِيَاءَهُ» فِي هَذَا الْوَجْهِ هُمُ الْمَنَافِقُونَ وَمَنْ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ

(١) تفسير الثعلبي ١/١٩٦، والبغوي ١/٣٧٥، والكشاف ١/٤٨١.

(٢) الكشاف ١/٤٨١.

المتخلفون عن الخروج مع رسول الله ﷺ، أي: إنّه لا يتعدّى تخويّفهُ المنافقين، ولا يصل إليكم تخويّفهُ.

وعلى الوجه الأول يكون «أولياءه» هم الكفار أبو سفيان ومن معه، ويدلّ على هذا الوجه قراءة ابن مسعود وابن عباس: «يُخَوِّفُكُمْ أَوْلِيَاءَهُ»^(١) إذ ظهر فيها أنّ المحذوف هو المفعول الأوّل.

وقرأ أبيّ والنخعي: «يُخَوِّفُكُمْ بِأَوْلِيَاءِهِ»^(٢)، فيجوز أن تكون الباء زائدة، مثلها في: يقرآن بالسور^(٣)، ويكون المفعول الثاني هو: بأولياءه، أي: أولياءه، كقراءة الجمهور. ويجوز أن تكون الباء للسبب، ويكون مفعول «يخوِّف» الثاني محذوفاً، أي: يخوِّفكم الشرّ بأولياءه، فيكونون آلة للتخويف.

وقد حمل بعضُ المُعربين قراءة الجمهور: «يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ» على أن التقدير: بأولياءه، فيكون إذ ذاك قد حذف مفعولاً «يُخَوِّفُ» لدلالة المعنى على الحذف، والتقدير: يُخَوِّفُكُمْ الشرّ بأولياءه. وهذا بعيد.

والأحسنُ في الإعراب أن يكون «ذلكم» مبتدأ، و«الشیطان» خبره، و«يُخَوِّفُ» جملة حالّية، يدلّ على أنّ هذه الجملة حال مجيء المفرد منصوباً على الحال مكانها نحو قوله تعالى: ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً﴾ [النمل: ٥٢]، ﴿وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا﴾ [هود: ٧٢].

وأجاز أبو البقاء^(٤) أن يكون «الشیطان» بدلاً أو عطف بيان، ويكون «يُخَوِّفُ» خبراً عن «ذلكم».

(١) تفسير البغوي ٣٧٦/١ عن ابن مسعود، والمحرر الوجيز ٥٤٤/١ عن ابن عباس، والكشاف ٤٨١/١ عنهما. ولفظ قراءة ابن مسعود في تفسير الثعلبي ١٩٧/١: يخوِّف الناس أولياءه.

(٢) تفسير الثعلبي ١٩٧/١، وتفسير البغوي ٣٧٦/١، والمحرر الوجيز ٥٤٤/١ عن أبي بن كعب.

(٣) هو قطعة من بيت للراعي الثميري:

هُنَّ الْحَرَائِرُ لَا رَبَّاتٌ أَحْمِرَةٌ سُوْدُ الْمَحَاجِرِ لَا يَقْرَأَنَّ بِالسُّورِ

وهو في ديوانه ص ١٢٢، ونُسب أيضاً للقتال الكلابي، وهو في ديوانه ص ٥٣.

(٤) الإملاء ١٥٨/١.

وقال الزمخشري: «الشیطان» خبر «ذلكم» بمعنى: إنما ذلكم المثبُّط هو الشیطان، و«يُخَوِّفُ أولياءه» جملة مستأنفة بيانٌ لشیطنته^(١)، أو «الشیطان» صفة لاسم الإشارة، و«يُخَوِّفُ» الخبر، والمراد بالشیطان نُعيم، أو أبو سفيان. انتهى كلامه. فعلى هذا القول تكون الجملة لا موضع لها من الإعراب، وإنما قال: والمراد بالشیطان نُعيم أو أبو سفيان لأنه لا يكونُ صفةً، والمرادُ به إبليس؛ لأنه إذا أُريد به إبليس كان إذ ذاك عَلَمًا بِالْعَلْبَةِ، إذ أصله صفة كالعَيُوق^(٢). ثم غلبَ على إبليس كما غلب العَيُوق على النجم الذي ينطلق عليه.

وقال ابن عطية^(٣): و«ذلكم» في الإعراب ابتداء، و«الشیطان» مبتدأ آخر، و«يُخَوِّفُ أولياءه» خبرٌ عن «الشیطان»، والجملة خبر الابتداء الأول. وهذا الإعراب خَيْرٌ في تناسق المعنى من أن يكون «الشیطان» خبر «ذلكم» لأنه يجيء في المعنى استعارة بعيدة. انتهى.

وهذا الذي اختاره إعرابٌ لا يجوزُ إن كان الضميرُ في «أولياءه» عائداً على «الشیطان» لأنَّ الجملة الواقعة خبراً عن «ذلكم» ليس فيها رابط يربطها بقوله: «ذلكم» وليست نفسَ المبتدأ في المعنى، نحو قولهم: هَجِيرَى أَبِي بكر: لا إله إلا الله، وإن كان عائداً على «ذلكم» ويكون «ذلك» غير الشیطان جاز، وصار نظير: إنما هندٌ زيدٌ يضربُ غلامها. والمعنى إذ ذاك: إنما ذلكم الرُّكْب - أو أبو سفيان الشیطان - يُخَوِّفُكُمْ أولياءه، أي: أولياء الركب أو أبي سفيان.

والضمير المنصوب في «تخافوهم» الظاهرُ عَوْدُهُ على «أولياءه» هذا إذا كان المرادُ بقوله: «أولياءه» كفارَ قريش وغيرهم من أولياء الشیطان، وإن كان المرادُ به المنافقين، فيكون عائداً على «الناس» من قوله: «إنَّ الناس قد جمعوا لكم»، قَوَى نفوسَ المسلمين، فنهاهم عن خوف أولياء الشیطان، وأمرَ بخوفه تعالى، وعلَّق ذلك على الإيمان، أي: إنَّ وَصَفَ الإيمانُ يُناسِبُ أن لا يخاف المؤمنُ إلا الله

(١) في (ج) و(د) و(ع) و(هـ): لتثيطة، وفي (أ): لتثييط. والمثبت من النسخ الأخرى، وهو كذلك في الكشاف ٤٨١/١.

(٢) هو نجم أحمر مضيء في طرف المجرة الأيمن يتلو الثريا لا يتقدمها. (القاموس - عوق).

(٣) المحرر الوجيز ١/٥٤٣-٥٤٤.

تعالى، كقوله: ﴿وَلَا يَخْشَوْنَ أَمَدًا إِلَّا اللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٣٩] وأبرزَ هذا الشرط في صفة الإمكان - وإن كان واقعاً - إذ هم متّصفون بالإيمان كما تقول: إن كنت رجلاً فافعلْ كذا.

وأثبت أبو عمرو ياء «وخافون»^(١) وهي ضمير المفعول، والأصل الإثبات، ويجوز حذفها، ومنهم من يحذفها وصلاً للدلالة الكسرة عليها، ويثبتها وقفاً، إذ لو حذفتها لوقف على نون الوقاية بالسكون، فتذهبُ الدلالة على المحذوف.

﴿وَلَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾ لما نهى المؤمنين عن خوف أولياء الشيطان وأمرهم بخوفه وحده تعالى؛ نهى رسوله ﷺ عن الحزن لمسارعة من سارع في الكفر. والمعنى: لا تتوقع حزنًا وضرراً منهم، ولذلك علّله بقوله: «إنهم لن يضرّوا الله شيئاً» أي: لن يضرّوا نبي الله والمؤمنين.

والمنفي هنا ضررٌ خاصٌّ، وهو إبطال الإسلام وكيدُه حتى يضمحلّ، فهذا لن يقع أبداً، بل أمرهم يضمحلّ ويعلو أمرُك عليهم.

قيل: نزلت في المنافقين، وقيل: نزلت في قوم ارتدّوا، وقيل: المراد كفار قريش، وقيل: رؤساء اليهود^(٢). والأولى حملُه على العموم، كقوله: ﴿يَتَأَيَّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ [المائدة: ٤١].

وقيل: مثيرُ الحزن هو شفقته ﷺ عليهم، وإيثاره إسلامهم حتى يُنقذهم من النار، فنهى عن المبالغة في ذلك، كقوله تعالى: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾ [فاطر: ٨] وقوله: ﴿لَمَّا بَلَغَ نَفْسُكَ أَلا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣] وهذا من قرط رحمة للناس ورأفته بهم.

وقرأ نافع: «يُحْزِنُكَ» من «أحزن»، وكذا حيث وقع المضارع إلا في ﴿لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَرْعُ الْأَكْبَرُ﴾ [الأنبياء: ١٠٣] فقرأه من «حزن» كقراءة الجماعة في جميع

(١) يعني وصلاً، وحذفتها وقفاً، وباقي السبعة يحذفونها مطلقاً. ينظر السبعة ص ٢٢٣، والتيسير ص ٩٣.

(٢) ينظر تفسير كل من الطبري ٢٥٨/٦، والشعلبي ١٩٧/٢، والزمخشري ٤٨١/١، وابن الجوزي ٥٠٨/١، والقرطبي ٤٢٩/٥.

القرآن^(١)، يقال: حَزَنَ الرَّجُلُ: أصابَه الحُزْنُ، وحَزَنَتْهُ: جعلتُ فيه ذلك، وأحزنتُهُ: جعلتُهُ حزيناً.

وقرأ النحويُّ: «يُسْرِعُونَ» من «أَسْرَعَ» في جميع القرآن^(٢)؛ قال ابن عطية: وقراءة الجماعة أبلغ؛ لأنَّ مَنْ يُسَارِعُ غيره أشدَّ اجتهاداً من الذي يُسْرِعُ وحده.

وفي ضمن قوله: «إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئاً» دلالة على أنَّ وبالَ ذلك عائدٌ عليهم، ولا يَضُرُّون إلا أنفسهم.

وانتصب «شيئاً» على المصدر، أي: شيئاً من الضَّرِّ، وقيل: انتصابه على إسقاط حرف الجرِّ، أي: بشيء.

﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الْآخِرَةِ وَلَمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ بيَّنَ تعالى أنَّ ما هم عليه من المسارعة في الكفر هو بإرادة الله تعالى أنه لا يهديهم إلى الإيمان فيكون لهم نصيبٌ من نعيم الآخرة، فهذه تسليَةٌ منه تعالى لنبِيِّهِ ﷺ في ترك الحُزْنِ؛ لأنَّ مراد الله منهم هو ما هم عليه، ولهم بَدَلُ النعيم عذابٌ عظيم.

قال الزمخشري^(٣): فإن قلت: هلاً قيل: لا يجعلُ اللهُ لهم حِطًّا في الآخرة، وأيُّ فائدة في ذكر الإرادة؟ قلت: فائدته الإشعارُ بأنَّ الداعي إلى حرمانهم وتعذيبهم قد خَلَصَ خُلُوصاً لم يبق معه صارفٌ قَطُّ حين سارعوا في الكفر تنبيهاً على تماديهم في الطغيان، وبلوغهم الغاية فيه، حتى إنَّ أرحمَ الراحمين يُريدُ أن لا يرحمهم. انتهى. وفيه دسيئة الاعتزال؛ لأنه استشعرَ أن إرادته تعالى أن لا يجعلَ لهم حِطًّا في الآخرة موجبة أن سبب ذلك هو مريدٌ له تعالى، وهو الكفر، ومن مذهبه أنه

(١) السبعة ص ٢١٩، والتيسير ص ٩١-٩٢. وقرأ أبو جعفر (وهو شيخ نافع) عكس ما قرأ نافع. ونقل ابن الجوزي في زاد المسير ١/٥٠٧ عن أبي علي قوله: يُشبه أن يكون نافع تبع في سورة الأنبياء أثراً، أو أحبَّ أن يأخذ بالوجهين.

(٢) المحتسب ١/١٧٧، والمحزر الوجيز ١/٥٤٤. والنحويُّ فيهما هو الحرّ. وهو الحرُّ بن عبد الرحمن، سمع أبا الأسود الدؤلي. ونقل البخاري في التاريخ الكبير ٣/٨٢ عنه قوله: طلبتُ إعراب القرآن خمسةً وأربعين سنة. أو أربعين سنة.

(٣) الكشاف ١/٤٨٢.

تعالى لا يريد الكفر ولا يشاؤه، فتأولَ تعلقَ إرادته بانتفاء حظهم من الآخرة بتعلقها بانتفاء رحمته لهم لفرط كفرهم.

ونقل الماوردي في «يريد» ثلاثة أقوال^(١):

أحدها: أنه يحكم بذلك.

والثاني: سيُريد في الآخرة أن يحرمهم ثوابهم لإحباط أعمالهم بكفرهم.

والثالث: يُريد: يُحبط أعمالهم بما استحقوه من ذنوبهم. قاله ابن إسحاق.

﴿إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(١٧١) هذا عامٌّ في الكفار كلهم. وقوله: ﴿وَلَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسْذِرُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ إن كان عاماً فكرر هذا على سبيل التوكيد، وإن كان خاصاً بالمنافقين أو المرتدين أو كفار قريش فيكون ليس تكريراً على سبيل التأكيد، بل حكمٌ على العام بأنهم لن يضرُّوا الله شيئاً، ويندرج فيه ذلك الخاص أيضاً، فيكون الحكم في حقهم على سبيل التأكيد، ويكون قد جمع للخاص العذاب بنوعيه من العظم والألم، وهو أبلغ في حقهم في العذاب. وجعل ذلك اشتراءً من حيث تمكُّنهم من قبول الخير والشرِّ، فآثروا الكفر على الإيمان.

﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُثَمِّلُ لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُثَمِّلُ لَهُمْ لِيَزَادُوا إِثْمًا﴾ معنى نُثَمِّلُ: نُثَمِّلُ وَنُثَمِّلُ فِي الْعُمُرِ، وَالْمَلَاوَةِ: الْمُدَّةُ مِنَ الدَّهْرِ، وَالْمَلَوَانُ: اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَيُقَالُ: مَلَكَ اللَّهُ نِعْمَتَهُ، أَي: مَنَحَهَا عَمراً طويلاً.

وقرأ حمزة: «تَحْسِبَنَّ» بقاء الخطاب^(٢)، فيكون «الذين كفروا» مفعولاً أوَّلاً، ولا يجوز أن يكون «أَنَّمَا نُثَمِّلُ لَهُمْ خَيْرٌ» في موضع المفعول الثاني؛ لأنه يُنْسَبُ منه مصدر، والمفعول الثاني في هذا الباب هو الأول من حيث المعنى، والمصدر لا يكون الذات، فخرَّج ذلك على حذف مضاف من الأول، أي: وَلَا تَحْسِبَنَّ شَأْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا. أو من الثاني، أي: وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَصْحَابَ أَنَّ الْإِمْلَاءَ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ، حتى يصحَّ كون الثاني هو الأول.

(١) النكت والعيون ١/٤٣٩.

(٢) السبعة ص ٢٢٠، واليسير ص ٩٢.

وخرَّجه الأستاذ أبو الحسن بن الباذش والزمخشريّ على أن يكون «أنما نُملي لهم خيرٌ لأنفسهم» بدل من «الذين». قال ابنُ الباذش: ويكون المفعول الثاني حُذف لدلالة الكلام عليه، ويكون التقدير: ولا تحسبن الذين كفروا خيريةً إملأنا لهم كائنةً أو واقعةً.

وقال الزمخشريّ: فإن قلتَ: كيف صحَّ مجيء البدل ولم يذكر إلا أحد المفعولين، ولا يجوز الاقتصار بفعل الحسبان على مفعول واحد؟

قلت: صحَّ ذلك من حيث إن التعويل على البدل والمُبدل منه في حكم المنحى، ألا تراك تقول: جعلتُ متاعك بعضه فوق بعض، مع امتناع سكوتك على متاعك؟ انتهى كلامه^(١).

وهذا التخرُّج الذي خرَّجه ابنُ الباذش والزمخشريّ سبقهما إليه الكسائيّ والفراء؛ قالوا: وجّه هذه القراءة التكرير والتأكيد، التقدير: ولا تحسبن الذين كفروا ولا تحسبن أنما نُملي لهم^(٢). قال الفراء: ومثله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَلْسَانَهُ أَنْ تَأْتِيَهُمْ﴾ [الزخرف: ٦٦] أي: ما ينظرون إلا أن تأتيهم. انتهى.

وقد ردَّ بعضهم قولَ الكسائيّ والفراء، فقال: حذف المفعول الثاني من هذه الأفعال لا يجوزُ عند أحد، فهو غلطٌ منهما. انتهى.

وقد أشبعنا الكلامَ في حذف أحد مفعولي «ظنَّ» اختصاراً فيما تقدّم من قول الزمخشريّ، في قوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا﴾ أن تقديره: ولا تحسبنهم، وذكرنا هناك أن مذهب ابنِ مُلْكُون أنه لا يجوزُ ذلك، وأن مذهب الجمهور الجواز لكنه عزيزٌ جدًّا بحيث لا يوجد في لسان العرب إلا نادراً، وأن القرآن ينبغي أن يُنزه عنه.

وعلى البدل خرَّج هذه القراءة أبو إسحاق الزجاج^(٣)، لكن ظاهرُ كلامه

(١) الكشاف ١/٤٨٢. وينظر الكتاب ١/١٥٥-١٥٧.

(٢) عبارة الفراء في معانيه ١/٢٤٨: «لا تحسبتهم لا تحسبن أنما نُملي لهم». من دون واو بين الفعلين، وكذلك هي عند النحاس في إعراب القرآن ١/٤٢١ عن الفراء.

(٣) في معاني القرآن له ١/٤٩١.

أَنَّهَا بِنَصْبٍ «خَيْرٍ»؛ قَالَ: وَقَدْ قَرَأَ بِهَا خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَسَاقَ عَلَيْهَا مِثَالاً^(١) قَوْلَ الشَّاعِرِ:

فَمَا كَانَ قَيْسٌ هُلُكُهُ هَلَكٌ وَاحِدٌ وَلَكِنَّهُ بِنِيَانٍ قَوْمٍ تَهَدَّمَا^(٢)
بِنَصْبٍ «هُلُكٌ» الثَّانِي عَلَى أَنَّ الْأَوَّلَ بَدَلٌ^(٣). وَعَلَى هَذَا يَكُونُ «أَنْمَا نُمَلِي»
بَدَلٌ، وَ«خَيْرًا» الْمَفْعُولُ الثَّانِي، أَي: إِمْلَاءُنَا خَيْرًا.

وَأَنْكَرَ أَبُو بَكْرٍ بِنِ مَجَاهِدٍ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي حَكَاهَا الزَّجَّاجُ، وَزَعَمَ أَنَّهُ لَمْ يَقْرَأْ
بِهَا أَحَدٌ^(٤)، وَابْنُ مَجَاهِدٍ فِي بَابِ الْقِرَاءَاتِ هُوَ الْمَرْجُوعُ إِلَيْهِ.

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: سَمِعْتُ الْأَخْفَشَ يَذْكُرُ فَتْحَ «أَنَّ» يَحْتَجُّ بِهَا لِأَهْلِ الْقَدَرِ، لِأَنَّهُ
كَانَ مِنْهُمْ، وَيَجْعَلُهُ عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ، كَأَنَّهُ قَالَ: وَلَا تَحْسَبَنَّ^(٥) الَّذِينَ كَفَرُوا
إِنَّمَا نُمَلِي لَهُمْ لِيَزِدَادُوا إِثْمًا أَنْمَا نُمَلِي لَهُمْ خَيْرٌ لَأَنْفُسِهِمْ. انْتَهَى^(٦). وَعَلَى مَقَالَةِ
الْأَخْفَشِ يَكُونُ «إِنَّمَا نُمَلِي لَهُمْ لِيَزِدَادُوا إِثْمًا» فِي مَوْضِعِ الْمَفْعُولِ الثَّانِي،
وَ«أَنْمَا نُمَلِي لَهُمْ خَيْرٌ» مَبْتَدَأٌ وَخَبَرٌ، أَي: إِمْلَاؤُنَا لَهُمْ خَيْرٌ لَأَنْفُسِهِمْ. وَجَازَ الْإِبْتِدَاءُ

(١) فِي (أ) وَ(ح) وَ(د) وَ(ع): شَاهِدًا مِثَالًا.

(٢) الْبَيْتُ لَعَبْدَةِ بْنِ الطَّبِيبِ. وَهُوَ فِي الْكِتَابِ ١٥٦/١، وَمَعَانِي الزَّجَّاجِ كَمَا سَلَفَ، وَالْأَصُولُ
فِي النُّحُو ٥١/٢، وَالْمَحَلِّي لِابْنِ شُقَيْرٍ ص ١٠١، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ ٤٢١/١، وَالْحُلَلُ
ص ٤٣، وَشَرْحُ الْمَفْضَلِ ٦٥/٣. وَنَقَلَ الْعَسْكَرِيُّ فِي دِيْوَانِ الْمَعَانِي ١٧٥/٢ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ
الْعَلَاءِ قَوْلَهُ: أَرَزَيْتُ بَيْتَ قَوْلِ عَبْدَةَ... وَذَكَرَهُ.

(٣) فَيَكُونُ «هُلُكٌ» (الثَّانِي) خَبْرًا لِ «كَانَ». وَيَجُوزُ الرَّفْعُ عَلَى أَنَّ جُمْلَةَ «هُلُكُهُ هُلُكٌ» خَبَرٌ «كَانَ». يَنْظُرُ شَرْحُ الْمَفْضَلِ ٦٥/٣.

(٤) نَقَلَ ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي الْمَحْرَرِ الْوَجِيزِ ٥٤٥/١ هَذَا الْقَوْلَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارَسِيِّ، وَنَقَلَ عَنْهُ أَيْضًا
أَنَّهُ سَأَلَ عَنْهَا ابْنَ مَجَاهِدٍ، فَقَالَ مِثْلَهُ.

(٥) الْمَثْبُوتُ مِنْ (ب) وَ(ز) وَ(ي) وَ(ه) وَفِي النُّسخِ الْآخَرَى: يَحْسِبَنَّ، وَهُوَ خَطَأٌ.

(٦) كَذَا نَقَلَ أَبُو حَيَّانٍ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ فَتْحَ «أَنَّ»، وَنَقَلَ عَنْهُ النَّحَّاسُ فِي إِعْرَابِهِ ٤٢١/١، وَمَكِّي
فِي الْهِدَايَةِ ١١٨٦/٢ كَسَرَهَا، وَكَذَلِكَ نَقَلَهَا الْقُرْطُبِيُّ ٤٣٤/٥ عَنْ النَّحَّاسِ عَنْهُ.
وَكَلاهُمَا صَوَابٌ، فَالَّذِي نَقَلَ الْفَتْحَ عَنِّي قَوْلُهُ: «أَنْمَا نُمَلِي لَهُمْ خَيْرٌ»، وَالَّذِي نَقَلَ الْكَسْرَ
عَنِّي قَوْلُهُ: «إِنَّمَا نُمَلِي لَهُمْ لِيَزِدَادُوا»، وَقَدْ ذَكَرَ السَّمِينُ فِي الدُّرِّ الْمَصُونِ ٥٠٠/٣ أَنَّ
أَبَا حَاتِمٍ عَنِّي بِفَتْحِ «أَنَّ» تِلْكَ الَّتِي فِي قَوْلِهِ: «أَنْمَا نُمَلِي لَهُمْ خَيْرٌ»، وَقَيَّدَ الشُّوْكَانِيُّ فِي
فَتْحِ الْقَدِيرِ ٤٠٤/١ الْأَوَّلَى بِالْكَسْرِ، وَالثَّانِيَةَ بِالْفَتْحِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بـ «أَنَّ» المفتوحة لأنَّ مذهب الأخفش جوازُ ذلك، ولإشكال هذه القراءة زعم أبو حاتم وغيره أنها لحنٌ وردُّوها.

وقال أبو علي الفارسي: ينبغي أن تكون الألف من «إنَّما» مكسورة في هذه القراءة، وتكون «إِنَّ» وما دخلت عليه في موضع المفعول الثاني. وقال مكِّي في «مشكله»: ما علمتُ أحداً قرأ «تَحَسَّبَنَّ» بالتاء من فوق وكسر الألف من «إنَّما»^(١).

وقرأ باقي السبعة والجمهور: «يَحَسَّبَنَّ» بالياء، وإعراب هذه القراءة ظاهر؛ لأن الفاعل هو «الذين كفروا»، وسدَّت «أَنَّمَا نُمَلِّيْ لَهُمْ خَيْرٌ» مسدَّ مفعولي «يَحَسَّبَنَّ» كما تقول: حسبتُ أنَّ زيداً قائمٌ، وتحتملُ «ما» في هذه القراءة وفي التي قبلها أن تكون موصولة بمعنى «الذي»، ومصدرية، أي أن الذي نُملِّي، وحذف العائد، أي: نُملِّيهِ^(٢)، وفيه شرط جواز الحذف من كونه متصلاً معمولاً لفعل تام متعيّناً للربط، أو أنَّ إملاءنا خَيْرٌ.

وجوّز بعضهم أن يُسنَدَ الفعلُ إلى النبي ﷺ، فيكون فاعلُ الغيب كفاعل الخطاب، فتكون القراءة تان بمعنى واحد.

وقرأ يحيى بن وثاب: «ولا يَحَسَّبَنَّ» بالياء، و«إنَّما نُملِّي» بالكسر، فإن كان الفعل مسنداً للنبي ﷺ فيكون المفعول الأول «الذين كفروا»، ويكون «إنَّما نُملِّي لهم» جملة في موضع المفعول الثاني، وإن كان مُسنَداً للذين كفروا فيحتاج «يَحَسَّبَنَّ» إلى مفعولين، فلو كانت «أَنَّمَا» مفتوحة سدَّت مسدَّ المفعولين، ولكنَّ يحيى قرأ بالكسر، فخرَّج ذلك على التعليق، فكُسرَت «إِنَّ» وإن لم تكن اللام في خبرها، والجملة المعلق عنها الفعل في موضع مفعولي «يَحَسَّبَنَّ»، وهو بعيد لحذف اللام نظير تعليق الفعل عن العمل مع حذف اللام من المبتدأ، كقوله:

إني وجدتُ مَلَكَ الشَّيْمَةِ الأَدْبُ^(٣)

(١) كلام الفارسي هو بنحوه في الحجة ١٠٧/٣، وكلام مكِّي بنحوه أيضاً في مشكله ١٨٠/١.

ونقل المصنف عنهما بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٥٤٥/١.

(٢) في (د) والمطبوع: عليه. وهو تحريف.

(٣) المقرَّب ١١٧/١، وخزانة الأدب ١٣٩/٩ (الشاهد ٧١٣). وروايته في شرح الحماسة

أي: لَمَلَاكُ الشَّيْمَةِ الْأَدَبُ، ولولا اعتقاد حذف اللام لُنُصِبَ.

وحكى الزمخشريُّ أَنَّ يحيى بِنَ وثَّاب قرأ بكسر «إنما» الأولى وفتح الثانية^(١)، وَوَجْهُ ذلك على أَنَّ المعنى: ولا يَخْسَبَنَّ الذين كفروا أَنَّمَا نُملي لهم ليزدادوا إثمًا كما يفعلون، وإثماً هو ليتوبوا ويدخلوا في الإيمان. والجملة من «إثماً نُملي لهم خيرٌ لأنفسهم» اعتراضٌ بين الفعل ومعموله، ومعناه أَنَّ إِملاءنا خيرٌ لأنفسهم إنَّ عملوا فيه وعرفوا إنعامَ الله عليهم بتفسيح المدَّة وتركِ المعاجلة بالعقوبة.

وظاهرُ «الذين كفروا» العموم. وقال ابن عباس: نزلت في اليهود والنصارى والمنافقين. وقال عطاء: في قُرَيْظَةَ والنَّضِيرِ. وقال مقاتل: في مشركي مكة^(٢).

وقال الزَّجَّاج: هؤلاء قومٌ أعلم اللهُ نبيَّه أَنهم لا يؤمنون أبداً^(٣)، وليست في كلِّ كافر، إذ قد يكون الإِمْلاء مِمَّا يُدْخِلُهُ في الإيمان، فيكون أحسنَ له. وقال مكِّي: هذا هو الصحيح من المعاني.

وقال ابن عطية: معنى هذه الآية الرَّدُّ على الكفار في قولهم: إنَّ كوننا ظاهرين مُمَوَّلِينَ أَصِحَّةٌ دَلِيلٌ على رضا الله بحالنا واستقامة طريقتنا^(٤) عنده، فأخبر اللهُ تعالى أَنَّ ذلك التَّأخِيرُ والإِمهالُ إثْمًا هو إِملاءٌ واستدراجٌ لتكثير الآثام. قال عبد الله بن مسعود: ما مِنْ نفسٍ بَرَّةٍ ولا فاجرةٍ إلا والموتُ خيرٌ لها، أمَّا البرَّةُ فليُشْرَعِ إلى رحمة الله، وقرأ: ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِّلْآبِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٩٨]، وأمَّا الفاجرةُ فلثلاً تزدادُ إثْمًا، وقرأ هذه الآية^(٥). انتهى.

= للمرزوقي ١١٤٦/٣: وجدتُ ملاكَ الشَّيْمَةِ الْأَدَبَا. ونُسب فيه لبعض الفزاريين. وعندئذ لا شاهد فيه.

(١) الكشاف ٤٨٢/١. وحكاها أيضاً عنه ابنُ خالويه في القراءات الشاذة ص ٢٣، وحكى النحاس في إعرابه ٤٢١/١ عنه أنه قرأ بكسر «إنَّ». فيهما جميعاً.

(٢) زاد المسير ٥٠٨/١.

(٣) إلى هذا الموضوع في معاني الرِّجَّاج ٤٩١/١، وفيه بعده: وأن بقاءهم يزيدهم كفراً وإثماً. ولم أقف على الكلام الآتي، ولا على قول مكِّي بعده.

(٤) في المطبوع و«المحرر الوجيز» ٥٤٦/١: طريقتنا.

(٥) المحرر الوجيز ٥٤٦/١. وخبر ابن مسعود أخرجه الطبري ٢٦٢/٦.

وقال الزمخشري^(١): والإملاء لهم تخليتهم وشأنهم، مستعار من: أملى لفرسه: إذا أرخى له الطول^(٢) ليرعى كيف شاء، وقيل: هو إمهالهم وإطالة عُمرهم، والمعنى: [ولا تحسبن] أن الإملاء خير لهم من منعهم أو قطع آجالهم، «إنما نُملي لهم» جملة مستأنفة تعليل للجملة قبلها كأنه قيل: ما بالهم يحسبون الإملاء خيراً لهم؟ فقيل: إنما نُملي لهم ليزدادوا إثماً.

فإن قلت: كيف جاز أن يكون ازدياد الإثم غرضاً لله تعالى في إملائه لهم؟ قلت: هو علة الإملاء، وما كلُّ علة بغرض، ألا تراك تقول: قعدت عن الغزو للعجز والفاقة، وخرجت من البلد لمخافة الشر، وليس شيء منها بغرض لك، وإنما هي عللٌ وأسباب؟ فكذلك ازدياد الإثم جعل علة للإملاء وسبباً فيه.

فإن قلت: كيف يكون ازدياد الإثم علة للإملاء كما كان العجز علة للقعود عن الحرب؟ قلت: لما كان في علم الله المحيط بكل شيء أنهم مزدادون إثماً، فكأن الإملاء وقع لأجله وبسببه على طريق المجاز. انتهى كلامه. وكلُّه جارٍ على طريقة المعتزلة.

وقال الماتريدي: المعتزلة تناولوها على وجهين:

أحدهما: على التقديم والتأخير، أي: ولا يحسبن الذين كفروا أنما نُملي لهم ليزدادوا إثماً إنما نُملي لهم خيراً لأنفسهم.

الثاني: أن هذا إخبارٌ منه سبحانه وتعالى عن حسبانهم فيما يؤول إليه أمرهم في العاقبة، بمعنى أنهم حسبوا أن إمهالهم في الدنيا وإصابتهم الصحة والسلامة والأموال خيراً لأنفسهم في العاقبة، بل عاقبة ذلك شرٌّ، وفي التأويل الأول إفساد النظم، وفي الثاني تنبيه على من لا يجوز تنبيهه، فإن الإخبار عن العاقبة يكون لسهوا في الابتداء أو غفلة، والعالم في الابتداء لا ينبه نفسه. انتهى كلامه^(٣).

وكتبوا «ما» متصلة بـ «ان» في الموضوعين. قيل: وكان قياس الأولى في علم

(١) الكشاف ١/٤٨٢-٤٨٣. وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٢) هو حبلٌ يُربط في وئدٍ ونحوه ويُطوّل للدابة فترعى مقيدةً به.

(٣) ينظر تأويلات أهل السنة ١/٣٣٦.

الخط أن تكتب مفصولة، ولكنها وقعت في الإمام متصلة، فلا يُخالف، وتَبِعُ سَنَةً الإمام في المصاحف. وأمّا الثانية فحَقُّها أن تكتب متصلةً لأنها كافة دون الأولى، ولا يجوز أن تكون موصولة بمعنى «الذي» ولا مصدرية، لأنَّ لام «كي» لا يصحُّ وقوعها خبرًا للمبتدأ ولا لنواسخه.

وقيل: اللام في «ليزدادوا» للضرورة^(١).

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ هذه الواو في «ولهم» للعطف، وقال الزمخشري: فإن قلت: فما معنى قوله: «ولهم عذابٌ مُّهِينٌ» على هذه القراءة؟ يعني قراءة يحيى بن وثّاب بكسر «إنما» الأولى وفتح الثانية. قلت: معناه: ولا تحسبوا أن إملأنا لزيادة الإثم وللتعذيب، والواو للحال، كأنه قيل: ليزدادوا إثمًا مُعَدًّا لهم عذابٌ مُّهِينٌ. انتهى. والذين نقلوا قراءة يحيى بن وثّاب لم يذكروا أنه قرأ الثانية بالفتح إلا هو، إنَّما ذكروا أنه قرأ الأولى بالكسر، ولكنَّ الزمخشري من ولوعه بنصرة مذهبه يروم ردَّ كلِّ شيء إليه^(٢)، ولمَّا قرَّر في هذه القراءة أن المعنى على نهى الكافر أن يحسب أنَّما يُملي الله إليه لزيادة الإثم وأنَّه إنما يُملي لأجل الخير؛ كان قوله: «ولهم عذابٌ مُّهِينٌ» يدفع هذا التفسير، فخرَّج ذلك على أن الواو للحال حتى يزول هذا التدافع الذي بين هذه القراءة وبين ظاهر آخر الآية.

ووصفَ تعالى عذابه في مقاطع هذه الآيات الثلاث بعظيم، وأليم، ومُّهِين، ولكلٍّ من هذه الصفات مناسبة تقتضي حُتْمَ الآية بها:

أمّا الأولى: فإنَّ المسارعة في الشيء والمبادرة في تحصيله والتحلّي به يقتضي جلاله ما سُورِعَ فيه، وأنَّه من النَّفَّاسَةِ والعِظَمِ بحيث يُتَسَابَقُ فيه، فحُتِمَت الآية بعِظَمِ العذاب^(٣)، وهو جزاؤهم على المسارعة في الكفر إشعاراً بخساسة ما سبقوا فيه.

(١) سلف من قول الماتريدي أنه من توجيه المعتزلة. وينظر «تفسير» الرازي ١٠٨/٩-١٠٩.

(٢) تعقّب السمين الحلبي في الدر المصون ٥٠٥/٣ شيوخه أبا حيان بقوله: هذا تحاملٌ عليه لأنه ثقة لا ينقل ما لم يُرو. اه. قلت: وقد نقل ابنُ خالويه قراءة يحيى بن وثّاب مثل ما نقلها الزمخشري، وذكرتها قريباً.

(٣) في (١د) والمطبوع: الثواب. وهو تحريف.

وأما الثانية: فإنه ذكر فيها اشتراء الكفر بالإيمان، ومن عادة المشتري الاغتباط بما اشتراه والسرورُ به والفرح، فحُتِمَت الآية - لأنَّ صفقته خسرت - بألم العذاب كما يجده المشتري المغبونُ في تجارته.

وأما الثالثة فإنه ذكر الإملاء وهو الإمتاعُ بالمال والبنين والصحة، وكان هذا الإمتاع سبباً للتعزُّز والتمنُّع والاستطاعة، فحُتِمَت الآية بإهانة العذاب لهم، وأنَّ ذلك الإملاء المُنتَج عنه في الدنيا التعزُّز والاستطالة؛ مألّه في الآخرة إلى إهانتهم بالعذاب الذي يُهين الجبارة.

﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ الخطاب في «أنتم» للمؤمنين، والمعنى: على ما أنتم عليه أيها المؤمنون من اختلاطكم بالمنافقين وإشكال أمرهم وإجراء المنافق مُجرى المؤمن، ولكنه ميِّز بعضاً من بعض بما ظهر من هؤلاء وهؤلاء^(١) من الأقوال والأفعال. قاله مجاهد وابن جريج وابن إسحاق.

وقيل: الخطابُ للكفار، والمعنى: على ما أنتم عليه أيها الكفار من اختلاطكم بالمؤمنين. قاله قتادة والسُّدِّيُّ^(٢). قال السُّدِّيُّ وغيره: قال الكفار في بعض جدلهم: أنت يا محمد تزعم في الرَّجُل مَنَّا أَنَّهُ من أهل النار، وأنه إذا اتَّبَعك من أهل الجنة، فكيف يصحُّ هذا؟ ولكن أخبرنا بمن يؤمنُ مَنَّا وبمن يبقى على كفره. فنزلت، فقيل لهم: لا بدَّ من التمييز^(٣).

وقال ابن عباس وأكثر المفسرين: الخطاب للكفار والمنافقين^(٤).

وقيل: الخطاب للمؤمنين والكافرين. وهو قريب مما قاله الزمخشري، غايةً

(١) بعدها في المحرر الوجيز ٥٤٦/١ (والكلام فيه بنحوه): في أخذ.

(٢) قول السُّدِّيُّ في المصدر السابق: حتى يميز المؤمن من الكافرين بالإيمان والهجرة. وقول قتادة عند الثعلبي ٢/٢٠٠، والبغوي ١/٣٧٨: حتى يميز المؤمن من الكافر بالهجرة والجهاد وبنحوه عند الطبري ٦/٢٦٣-٢٦٤.

(٣) المحرر الوجيز ٥٤٦/١. وهو عند الثعلبي ٢/١٩٩، والواحدي في أسباب النزول ص ١٢٧، والبغوي ١/٣٧٧ عن الكلبي.

(٤) تفسير كل من الثعلبي ٢/٢٠٠، والقرطبي ٥/٤٣٥.

ما فيه أنه بدّل الكافرين بالمنافقين، فقال^(١): فإن قلت: لمن الخطاب في «أنتم»؟ قلت: للمصدّقين جميعاً من أهل الإخلاص والنّفاق، كأنه قيل: ما كان الله ليذّر المخلصين منكم على الحال التي أنتم عليها من اختلاط بعضكم ببعض، وأنه لا يُعرف مُخلصكم من منافقكم لأنّفاقكم على التصديق جميعاً حتى يميزهم منكم بالوحي إلى نبيّه بإخباره بأحوالكم.

قال الزّمخشريّ: ويجوزُ أن يُراد: لا يترككم مختلطين حتى يميّز الخبيث من الطيّب بأن يكلفكم التكاليف الصعبة التي لا يصبرُ عليها إلا الخُلصّ الذين امتحن الله قلوبهم، كبذل الأرواح في الجهاد، وإنفاق الأموال في سبيل الله، فيجعل ذلك عياراً على عقائدكم، وشاهدًا بضمائرهم حتى يعلم بعضكم ما في قلب بعض من طريق الاستدلال، لا من جهة الوقوف على ذات الصدور والاطّلاع عليها، فإنّ ذلك مما استأثر الله به. انتهى.

ومعنى هذا القول لابن كيسان؛ قال ابن كيسان^(٢): المعنى: ما يذركم على الإقرار حتى يختبركم بالشرائع والتكاليف. فأخذ الزّمخشريّ والقول الذي قبله ونمّقهما ببلاغته وحسن خطّابته.

وقيل: المعنى: ما كان الله ليذّر أولادكم الذين حكّم عليهم بالإيمان على ما أنتم عليه من الشّرك حتى يفرّق بينكم وبينهم^(٣).

وقيل: كانوا يستهزئون بالمؤمنين سرّاً. فقال: لا يدعُكم على ما أنتم عليه من الطعن فيهم والاستهزاء، ولكن يمتحنكم لتفتضحوا ويظهر نفاقكم عندهم، لا في دارٍ واحدة^(٤)، ولكن يجعل لهم داراً أخرى يميّزُ فيها الخبيث من الطيّب، فيجعل الخبيث في النار، والطيّب في الجنّة.

(١) الكشاف ٤٨٣/١.

(٢) بنحوه عند الثعلبي ٢٠٠-٢٠١/٢ وابن الجوزي ٥١١/١.

(٣) هو كلام القرطبي ٤٣٥/٥، وهو معنى قول الضحاك عند الثعلبي ٢٠١/٢، والبغوي ٣٧٨/١.

(٤) الكلام في تفسير الماتريدي ٣٣٦/١، وفيه بعد قوله: نفاقكم عندهم، ما صورته: ويحتمل وجهاً آخر، وهو أن قوله: ما كان الله ليذّر المؤمنين... أي: لا يدع المؤمنين على ما أنتم عليه من النفاق والكفر في دار واحدة... الخ. فلعل في الكلام سقطاً.

والخبِيثُ: الكافر، والطَّيِّبُ: المؤمن، وتمييزُهُ بالهجرة والجهاد^(١).
وقال مجاهد: الطَّيِّبُ المؤمن، والخبِيثُ المنافق، مُيِّزٌ بينهما يومَ أُحُدٍ^(٢).
وقيل: الخبيثُ الكافر، والطَّيِّبُ المؤمن، وتمييزُهُ بإخراجِ أحدهما من صُلب
الآخِرِ^(٣).

وقيل: تمييزُ الخبيث هو إخراجُ الذنوب من أجساد المؤمنين بالبلايا والرَّزَايا^(٤).
وقيل: الخبيثُ العاصي، والطَّيِّبُ المطيع.

والألف واللام في الخبيث والطَّيِّب للجنس، أو للعهد، إذ كان المعهود في
ذلك الوقت أن الخبيث هو الكافر، والطَّيِّب هو المؤمن، كما قال تعالى: ﴿الْخَبِيثَاتُ
لِلْخَبِيثِينَ﴾ [النور: ٢٦] الآية.

واللام في قوله: «لِيَذَرَ» هي المُسَمَّاة لَامَ الْجُحُودِ، وهي عند الكوفيين زائدة
لتأكيد النفي، وتعمل بنفسها النصب في المضارع، وخبر «كان» هو الفعل بعدها،
فتقول: ما كان زيدٌ يقومُ، وما كان زيدٌ ليقومَ؛ إذا أَكَّدَتِ النفي.

ومذهبُ البصريين أن خبر «كان» محذوف، وأن النصب بعد هذه اللام بـ «أن»
مضمرة واجبة الإضمار، وأن اللام مقويّة لطلب ذلك المحذوف لما بعدها، وأنَّ
التقدير: ما كان الله مريدًا لِيَذَرَ المؤمنين على ما أنتم عليه، أي: ما كان مريدًا لتركِ
المؤمنين. وقد تكلمنا على هذه المسألة في كتابنا المسمّى بـ «التكميل في شرح
التسهيل»^(٥).

و«حتى» للغاية المجرّدة، والتقدير: إلى أن يميّزها. هكذا قالوا. وهو مُشكَل
على أن تكون غايةً على ظاهر اللفظ، لأنه يكون المعنى: لا يتركهم مختلطين إلى
أن يميّز، فيكون قد عَيَّنَا نفيَ التَّركِ إلى وجود التمييز، فإذا وُجِدَ التمييز تركهم على

(١) هو بنحوه من قول السُّدِّي وقناة كما نقلته قبل ستة تعاليق.

(٢) تفسير الطبري ٣٦٣/٦.

(٣) هو معنى قول الصَّحَّاح الذي أشرتُ إليه قريباً. وينظر تفسير القرطبي ٤٣٥/٥.

(٤) بمعناه عند الثعلبي ٢٠١/٢، والبعوي ٣٧٨/١.

(٥) ينظر تهذيبه الذي سمَّاه أبو حيان ارتشاف الضَّرْب من لسان العرب ١٦٥٦/٤-١٦٦١.

ما هم عليه من الاختلاط، وصار نظير: ما أضربُ زيداً إلى أن يجيء عمرو، فمفهومُه أنه إذا جاء عمرو ضربتُ زيداً، وليس المراد من الآية هذا المعنى، وإنما هي غايةٌ لما تضمَّنه الكلام السابق من المعنى الذي يصحُّ أن يكون غاية له، ومعنى «ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه» أنه تعالى يخلص ما بينكم بالابتلاء والامتحان إلى أن يميز الخبيث من الطَّيِّب.

وقرأ الأخوان: «يُمَيِّزُ» من: «مَيِّزُ». وباقي السبعة: «يَمَيِّزُ»، من: «مَارَ». وفي رواية عن ابن كثير «يُمَيِّزُ» من «أماز»^(١). والهمزة ليست للنقل، كما أن التضعيف ليس للنقل، بل أفعال وفعلٌ بمعنى الثلاثي المجرد، كحَزَنَ وأحزن، وقَدَرَ الله وقَدَّر.

﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطَلِّعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾ لَمَّا قَدَّمَ أنه تعالى هو الذي يَمَيِّزُ الخبيث من الطَّيِّب، وليس لهم تمييزُ ذلك؛ أخبر أنه لا يُطَلِّعُ أحداً من المخاطبين على الغيب.

﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي﴾ أي: يختار ويصطفى ﴿مِن رُّسُلِهِ مَن يَشَاءُ﴾ فيُطَلِّعُهُ على ما شاء من المعيّبات، فوقوعُ «لكنَّ» هنا لكون ما بعدها ضدّاً لما قبلها في المعنى، إذ تضمَّن اجْتِبَاءً مَن شاء من رسله إطلاعه إِيَّاه على ما أراد تعالى من علم الغيب، فإطلاعُ الرسول على الغيب هو بإطلاع الله تعالى بوحي إليه، فيُخَبَّرُ بآن في الغيب كذا من نفاق هذا وإخلاص هذا، فهو عالمٌ بذلك من جهة الوحي لا من جهة إطلاعه نفسه من غير واسطةٍ وحي على المعيّبات^(٢).

قال السُّدِّيُّ وغيره: ليُطَلِّعَكُمْ على الغيب فيمن يؤمن ومن يبقى كافراً، ولكن هذا رسولٌ مجتبي^(٣).

وقال مجاهد وابن جُريج وغيره: هي في أمر أحد، أي: ليُطَلِّعَكُمْ على أنكم تُهْزَمُونَ أو تَكْفُونَ^(٤) عن القتال^(٥).

(١) السبعة ص ٢٢٠، والتيسير ص ٩٢. والأخوان: حمزة والكسائي. ورواية ابن كثير: يُميز، من «أماز» ذكرها الزمخشري ٤٨٣/١. والرواية المشهورة عنه: يَمَيِّزُ، من «مَارَ».

(٢) بنحوه في الكشاف ٤٨٣/١.

(٣) المحرر الوجيز ٥٤٦/١. وهو فيه تنمة لقوله السالف أول الآية، وبنحوه في الكشاف ٤٨٣/١.

(٤) المثبت من (به). وفي النسخ الأخرى: تَكْفُونَ. وكَعْ: جَبُنَ وَضَعَفَ.

(٥) هذا القول هو معنى قول مجاهد وابن جريج، وهو في المحرر الوجيز ٥٤٦/١.

وقيل: لِيُطَّلَعَكُم عَلَى الْمُنَافِقِينَ تصريحاً بهم وتسميةً بأعيانهم، ولكن بقرائن أفعالهم وأقوالهم.

والغيبُ هنا ما غاب عن البشر ممَّا هو في علم الله تعالى من الحوادث التي تحدث، ومن الأسرار التي في قلوب المنافقين، ومن الأقوال التي يقولونها إذا غابوا عن الناس.

وقال الزجاج وغيره: رُوِيَ أَنَّ بَعْضَ الْكُفَّارِ قَالَ: لِمَ لَا يَكُونُ جَمِيعُنَا أَنْبِيَاءَ؟ فنزلت^(١).

وقيل: قالوا: لِمَ لَمْ يُوحَ إِلَيْنَا فِي أَمْرٍ مُحَمَّدًا؟ فنزلت^(٢).

وقيل: قالوا: نحن أكثر أموالاً وأولاداً، فهلَّا كَانَ الْوَحْيُ إِلَيْنَا. فنزلت.

وقيل: كانت الشياطين يصعدون إلى السماء فَيَسْتَرْقُونَ السَّمْعَ فيأتون بأخبارها إلى الكهنة قبل أن يُبعث رسولُ الله ﷺ، فأنزلها الله بعد بعثته، ولكن الله يصطفي من يشاء، فيجعلهُ رسولاً فيوحي إليه، أي: ليس الوحي من السماء لغير الأنبياء^(٣).

وظاهرُ الآية هو ما قدَّمناه من أنه تعالى هو الذي يُمَيِّزُ بَيْنَ الْخَبِيثِ وَالطَّيِّبِ، أَخْبَرَ أَنْكُمْ لَا تَدْرِكُونَ أَنْتُمْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يُطَّلَعَكُم عَلَى مَا أَكْتَنَّهُ الْقُلُوبُ مِنَ الْإِيمَانِ وَالنَّفَاقِ، وَلَكِنَّهُ تَعَالَى يَخْتَارُ مِنْ رَسَلِهِ مَنْ يَشَاءُ، فَيُطَّلَعُهُ عَلَى ذَلِكَ، فَتَطَّلَعُونَ عَلَيْهِ مِنْ جِهَةِ الرَّسُولِ بِإِخْبَارِهِ لَكُمْ عَنْ ذَلِكَ بِوَحْيِ اللَّهِ. وهذا معنى ما رُوِيَ أَيْضاً عَنِ السُّدِّيِّ أَنَّهُ قَالَ: حَكَمَ بِأَنَّهُ يُظْهِرُ هَذَا التَّمْيِيزَ. ثُمَّ بَيَّنَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَ هَذَا التَّمْيِيزَ فِي عَوَامِّ النَّاسِ بَأَنَّ يُطَّلِعَهُمْ عَلَى غَيْبِهِ فَيَقُولُونَ: إِنَّ فُلَاناً مُنَافِقٌ وَفُلَاناً مُؤْمِنٌ، بَلْ سَنَّةُ اللَّهِ تَعَالَى جَارِيَةٌ بَأَنَّ لَا يُطَّلَعُ عَوَامُّ النَّاسِ، وَلَا سَبِيلَ لَهُمْ إِلَى مَعْرِفَةِ ذَلِكَ إِلَّا بِالامْتِحَانِ، فَأَمَّا مَعْرِفَةُ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْإِطْلَاعِ عَلَى الْغَيْبِ فَهُوَ مِنْ خَوَاصِّ الْأَنْبِيَاءِ، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ﴾

(١) الكلام السالف هو في المحرر الوجيز ٥٤٦/١، وقول الزجاج في معانيه ٤٩٢/١.

(٢) لم أفق عليه بهذا اللفظ. وذكر القرطبي ٤٣٦/٥ أن الكفار قالوا: لِمَ لَمْ يُوحَ إِلَيْنَا؟ فنزلت.

وهو بمعنى قول الزجاج السالف.

(٣) الكلام في تفسير الماتريدي ٣٣٧/١. وفيه اختصار.

مَنْ يَشَاءُ ﴿١﴾ فَيَخْصُهُمْ^(١) بِإِعْلَامِ أَنَّ هَذَا مُؤْمِنٌ وَهَذَا مُنَافِقٌ. وهذه الأقوال كلها والتفاسيرُ مشعرة بأن هذا الغيب الذي نُفِيَّ إِطْلَاعُ اللَّهِ النَّاسَ عَلَيْهِ رَاجِعٌ إِلَى أَحْوَالِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُنَافِقِينَ.

ويحتمل أن يكون ذلك على سبيل العموم، أي: ما كان الله ليجعلكم كلكم عالمين بالمغيبات من حيث يعلم الرسول حتى تصيروا مستغنين عنه، بل الله يخص من يشاء من عباده بذلك، وهو الرسول، فتندرج أحوال المنافق والمؤمن في هذا العام.

﴿فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ لَمَّا ذَكَرَ تَعَالَى أَنَّهُ يَخْتَارُ مِنْ رِسَالِهِ مَنْ يَشَاءُ فَيُطْلِعُهُ عَلَى الْمَغِيبَاتِ؛ أَمَرَ بِالتَّصَدِيقِ بِالْمُجْتَبَى وَالْمُجْتَبَى وَمَنْ يَشَاءُ، وَهُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ، إِذْ ثَبَّتَ نَبُوَّتَهُ بِإِطْلَاعِ اللَّهِ إِيَّاهُ عَلَى الْمَغِيبَاتِ وَإِخْبَارِهِ لَكُمْ بِهَا فِي غَيْرِ مَا مَوْطِنٍ، وَجَمَعَ فِي قَوْلِهِ: «وَرَسُولِهِ» تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّ طَرِيقَ إِثْبَاتِ نَبُوَّةِ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَاحِدَةٌ، وَهُوَ ظَهْوَرُ الْمُعْجِزِ عَلَى أَيْدِيهِمْ.

قال الزمخشري في قوله تعالى: ﴿فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾: أَنْ تَقْدُرُوهُ حَقَّ قَدْرِهِ، وَتَعَلِّمُوهُ^(٢) وَحَدَهُ مَظْلَعاً عَلَى الْغُيُوبِ، وَأَنْ تُنْزِلُوهُمْ مَنَازِلَهُمْ بِأَنْ تَعَلِّمُوهُمْ عِبَاداً مُجْتَبَيْنَ لَا يَعْلَمُونَ إِلَّا مَا عَلَّمَهُمُ اللَّهُ، وَلَا يُخْبِرُونَ إِلَّا بِمَا أَخْبَرَ^(٣) اللَّهُ بِهِ مِنَ الْغُيُوبِ، وَلَيْسُوا مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ فِي شَيْءٍ. انتهى.

﴿وَإِنْ تَوَمَّنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ رَبَّتْ حُصُولَ الْأَجْرِ الْعَظِيمِ عَلَى الْإِيمَانِ، وَالْمَعْنَى: الْإِيمَانُ السَّابِقُ، وَهُوَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَعَلَى التَّقْوَى، وَهِيَ زَائِدَةٌ عَلَى الْإِيمَانِ، وَكَأَنَّهَا مُرَادَةٌ فِي الْجُمْلَةِ السَّابِقَةِ، فَكَأَنَّهُ قِيلَ: فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ.

﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ سَرٌّ لَّهُمْ﴾
قال السُّدِّيُّ وَجَمَاعَةٌ: نَزَلَتْ فِي الْبُخْلِ بِالْمَالِ وَالْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

(١) في (أ) و(ح) و(د) و(ع): فَيَخْصُهُ.

(٢) في النسخ الخطية: وتعلمونه. والمثبت من الكشاف ١/٤٨٣.

(٣) في الكشاف: أخبرهم.

وقال ابن عباس في رواية عطية ومجاهد وابن جريج وجماعة، واختاره الزجاج: في أهل الكتاب وبخلهم بيان ما علمهم الله من أمر محمد ﷺ.

وقيل: نزلت في مانعي الزكاة المفروضة. قاله ابن مسعود وأبو هريرة وابن عباس في رواية أبي صالح، والشعبي ومجاهد.

وقيل: في النفقة على العيال وذوي الأرحام^(١).

ومناسبتها لما قبلها أنه تعالى لما بالغ في التحريض على بذل الأرواح في الجهاد في الآيات السابقة؛ شرع في التحريض هنا على بذل الأموال في الجهاد وغيره، ويين الوعيد الشديد لمن يبخل. والبخل الشرعي عبارة عن منع بذل الواجب.

وقرأ حمزة: «تَحَسَّبَنَّ» بالتاء^(٢)، فتكون «الذين» أول مفعولين لـ «تَحَسَّبَنَّ» وهو على حذف مضاف أي: بخل الذين^(٣). وقرأ باقي السبعة بالياء، فإن كان الفعل مسنداً إلى ضمير الرسول، أو ضمير أحد، فيكون «الذين» هو المفعول الأول على ذلك التقدير، وإن كان «الذين» هو الفاعل فيكون المفعول الأول محذوفاً تقديره: بخلهم، وحذف لدلالة «يَبْخُلُونَ» عليه^(٤)، وحذفه كما قلنا عزيزاً جداً عند الجمهور^(٥)، فلذلك الأولى تخريج هذه القراءة على قراءة التاء من كون «الذين» هو المفعول الأول على حذف مضاف.

و«هو» فصل، وقرأ الأعمش بإسقاط «هو»^(٦)، و«خيراً» هو المفعول الثاني لـ «يَحَسَّبَنَّ».

(١) ينظر ما سلف (وبعضه بمعناه) في تفسير الطبري ٦/٢٦٩-٢٧٠، وتفسير أبي الليث ١/٣١٩،

وتفسير البغوي ١/٣٧٨، والمحزر الوجيز ١/٥٤٧.

(٢) السبعة ص ٢٢٠، والتيسير ص ٩٢.

(٣) ذكر الزجاج ١/٤٩٣: أنها مثل: ﴿وَسَبَلِ الْفَرِيَّةِ﴾ [يوسف: ٨٢] أي: أهل القرية.

(٤) بنحوه في الكشاف ١/٤٨٤-٤٨٥.

(٥) ذكره في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا﴾ وأشار إليه في تفسير

قوله: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ خَيْرًا لِّأَنفُسِهِمْ﴾.

(٦) الكشاف ١/٤٨٤.

قال ابن عطية: ودلّ قوله: «يَبْخُلُونَ» على هذا البخل المقدر، كما دلّ السّفه على السّفه في قول الشاعر:

إذا نُهي السّفية جَرى إليه وخالف والسّفية إلى خلاف
والمعنى: جَرى إلى السّفه. انتهى^(١).

وليست الدلالة فيهما سواءً لوجهين:

أحدهما: أنّ الدالّ في الآية هو الفعل، وفي البيت هو اسمُ الفاعل، ودلالةُ الفعل على المصدر أقوى من دلالة اسم الفاعل، ولذلك كثر إضمار المصدر لدلالة الفعل عليه في القرآن وكلام العرب، ولم تكثر دلالة اسم الفاعل على المصدر وإنما جاء في هذا البيت أو في غيره إن وجد.

والثاني: أنّ في الآية حذفاً لظاهر، إذ قدّروا المحذوف: بخلهم، وأمّا في البيت فهو إضمارٌ لا حذف.

ويظهر لي تخريجٌ غريب في الآية تقتضيه قواعدُ العربية، وهو أن تكون المسألة من باب الإعمال إذا جعلنا الفعل مسنداً لـ «الذين»، وذلك أنّ «يَحْسَبَنَّ» يطلب مفعولين، و«يَبْخُلُونَ» يطلب مفعولاً بحرف جرّ، فقوله: «ما آتاهم» يطلبه «يَحْسَبَنَّ» على أن يكون المفعول الأول، ويكون «هو» فضلاً، و«خيراً» المفعول الثاني، ويطلبه «يَبْخُلُونَ» بتوسط حرف الجرّ، فأعمل الثاني على الأوضح في لسان العرب وعلى ما جاء في القرآن، وهو «يَبْخُلُونَ» فعُدّي بحرف الجرّ وأخذ معموله، وحذف معمول «يَحْسَبَنَّ» الأول، وبقي معموله الثاني؛ لأنه لم يتنازع فيه، إنّما التنازع بالنسبة إلى المفعول الأول، وساغ حذفه وحده كما ساغ حذف المفعولين في مسألة سيبويه: «متى رأيت أو قلت زيدٌ منطلق؟»^(٢) لأنّ «رأيت» و«قلت» في هذه المسألة تنازعا «زيدٌ منطلق»، وفي الآية لم يتنازعا إلا في المفعول الواحد، وتقدير المعنى:

(١) المحرر الوجيز ١/٥٤٧. والبيت في معاني القرآن للفراء ١/٢٤٩، ومجالس ثعلب ص ٦٠، وتأويل مشكل القرآن ص ١٧٦، وتفسير الطبري ٦/٢٦٨، وإعراب القرآن للنحاس ١/٤٢٢، والمحتسب ١/١٧٠، والخصائص ٣/٤٩، والإنصاف ١/١٤٠، وأمالي ابن الشجري ١/١٠٣، وتفسير القرطبي ٥/٤٣٨، وهو الشاهد (٣٦٤) في خزنة الأدب ٥/٢٢٦.

(٢) الكتاب ١/٧٩.

ولا يحسبنَّ ما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم الناس الذين يدخلون به. فعلى هذا التقدير والتخريج يكون «هو» فضلاً لـ «ما آتاهم» المحذوف، لا لتقديرهم: بخلهم، ونظير هذا التركيب: ظنَّ الذي مرَّ بهند هي المنطلقة. المعنى: ظنَّ هذا الشخصُ الذي مرَّ بها هي المنطلقة، فالذي تنازعه الفعلان هو الاسم الأول، فأعمل الفعل الثاني، وبقِيَ الأول يطلبه محذوفاً، ويطلبُ المفعول الثاني مثبتاً، إذ لم يقع فيه التنازع.

ولما تضمَّن النهي انتفاء كون البخل أو المبخول به خيراً لهم، وكان تحت الانتفاء قسمان: أحدهما أن لا خير ولا شرَّ، والآخر إثبات الشرِّ، أتى بالجملة التي تُعيِّن أحدَ القسمين، وهو إثبات كونه شراً لهم.

﴿سَيَطُوفُونَ مَا بِخَلُّوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ هذا تفسير لقوله: «بل هو شرٌّ لهم»، والظاهرُ حملُه على المجاز، أي: سيلزمون عقابه إلزام الطُّوق، وفي المثل لمن جاء بهنَّة: تَقَلَّدَهَا طُوقَ الحمامة^(١).

وقال إبراهيم النَّحَعِيُّ: سيجعل لهم يومَ القيامة طُوقٌ من نار^(٢).

وقال مجاهد وغيره: هو من الطاقة، لا من التطويق، والمعنى: سيحملون عقاب ما بخلُّوا به، كقوله: «وعلى الذين يُطَوَّقُونَهُ»^(٣). وقال مجاهد: سيكلَّفون أن يأتوا بمثل ما بخلُّوا به^(٤). وهذا التفسير لا يناسب قوله: إن البخل هو بالعلم الذي

(١) جمهرة الأمثال ١/٢٧٥، ومجمع الأمثال ١/١٤٥، والمستقصى في الأمثال ٢/٣٠. قال العسكري: يقال ذلك للرديلة يأتيها الإنسان، فيلزمه عازها. اهـ. والهنَّة مؤنث الهن، يعني الشيء، والمرادُ به هنا الشيء القبيح.

(٢) تفسير الطبري ٦/٢٧٥، وتفسير الثعلبي ٢/٢٠٢، وتفسير البغوي ١/٣٧٨، والمححر الوجيز ١/٥٤٧، وتفسير القرطبي ٥/٤٣٩. وفي المصادر الثلاثة الأولى: طوقاً من نار، وهو ما وقع في (أ) و(ع). يعني: يُجعل ما بخلُّوا به طوقاً...

(٣) هذا من كلام ابن عطية في معنى قولٍ لمجاهد، هو في أهل الكتاب وبخلهم ببيان ما علمهم الله من أمر محمد ﷺ، وسلف أول تفسير هذه الآية، وينظر سياق كلام ابن عطية في المححر الوجيز ١/٥٤٧. وقوله: «يُطَوَّقُونَهُ» أي: يُكلَّفُونَهُ، وهي قراءة مروية عن ابن عباس رضِيَ اللهُ عنهما، وهي قراءة شاذة، ووقع في (أ) و(ع): يطيقونه.

(٤) تفسير الطبري ٦/٢٧٦، والمححر الوجيز ١/٥٤٧.

تَفَضَّلَ اللهُ عَلَيْهِمْ بِهِ مِنْ أَمْرِ الرَّسُولِ^(١).

وقال أبو وائل: هو الرجل يرزقه الله مالاً، فيمنع منه قرابته الحق الذي جعل الله لهم في ماله، فيجعل حية يطوقها، فيقول: مالي ولك؟ فتقول: أنا مالك^(٢).

وجاء في الحديث: «ما من ذي رجم يأتي ذا رجمه، فيسأله من فضل عنده، فيبخل به عليه إلا أخرج له يوم القيامة شجاع من النار يتلمظ حتى يطوقه»^(٣).

والأحاديث في مثل هذا من منع الزكاة واكتناز المال كثيرة صحيحة^(٤).

﴿وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ فيه قولان:

أحدهما: أنه تعالى له ملك جميع ما يقع من إرث في السماوات والأرض، وأنه هو المالك له حقيقة، فكل ما تحصل لمخلوقاته مما ينسب إليهم ملكه هو ملكه حقيقة، وإذا كان هو مالكة؛ فما بالكم^(٥) تبخلون بشيء أنتم ممتعون به لا مالكوه حقيقة؟ كما قال تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْلِفِينَ فِيهِ﴾^(٦) [الحديد: ٧].

والقول الثاني: أنه خبر بفناء العالم، وأن جميع ما يخلقونه فهو وارثه، وهو خطاب على ما يفهم البشر دل على فناء الجميع، وأنه لا يبقى مالك إلا الله، وإن كان ملكه على كل شيء لم يزل^(٧).

﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ ختم بهذه الصفة، ومعناها التهديد والوعيد على قبيح مرتكبهم من البخل.

(١) هو قول لابن عباس ومجاهد وغيرهما، وسلف أول تفسير الآية، وينظر الكلام قبل تعليق.

(٢) تفسير الطبري ٦/٢٧٤.

(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣٤٣) من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه، وجوّد المنذري إسناده في الترغيب والترهيب (١٣١٦)، ورواه الطبري في التفسير ٦/٢٧١ من حديث حجير بن بيان، ولا يصح من حديثه كما نقل ابن حجر في الإصابة ٢/٢٢٠ عن ابن منده. وقد وقع خطأ في التعليق على الحديث في تفسير القرطبي ٥/٤٣٩. حيث لم تذكر إلا رواية حجير بن بيان عند الطبري المعلولة، فيستدرك من هنا. قوله: شجاع، أي: الحية الذكر.

(٤) قاله ابن عطية بإثر الحديث المذكور آنفاً.

(٥) في (١د) والمطبوع: فما لكم.

(٦) بنحوه في الكشاف ١/٤٨٤.

(٧) المحرر الوجيز ١/٥٤٧. وينظر زاد المسير ١/٥١٣-٥١٤.

وقرأ ابنُ كثير وأبو عمرو: «يعملون» على الغيبة جرياً على «يبخلون» و«سَيَطُوفُونَ»، وقرأ الباقون بالتاء على الالتفات^(١)، فيكون ذلك خطاباً للباخلين.

وقال ابن عطية: وذلك على الرجوع من الغيبة إلى المخاطبة؛ لأنه قد تقدّم: «وإن تُؤمنوا وتَتَّقُوا». انتهى. فلا يكون على قوله التفاتاً، والأحسنُ الالتفات.

وتضمّنت هذه الآيات فنوناً من البلاغة والبديع.

الاختصاص في «أجرَ المؤمنين».

والتكرار في «يستبشرون»، وفي «لن يَضُرُّوا الله شيئاً»، وفي اسمه في عدة مواضع، وفي «لا يحسبنَ الذين كفروا»^(٢)، وفي ذكر الإملاء.

والطباق في «اشترُوا الكفرَ بالإيمان»، وفي «ليطلعكم على الغيب».

والاستعارة في «يسارعون»، وفي «اشترُوا»، وفي «نُملي»، وفي «ليزدادوا إثماً»، وفي «الخبث» و«الطيب».

والتجنيس المماثل في «فآمنوا» و«إن تؤمنوا».

والالتفات في «أنتم» إن كان خطاباً للمؤمنين، إذ لو جرى على لفظ «المؤمنين» لكان: على ما هم عليه، وإن كان خطاباً لغيرهم كان من تلوين الخطاب، وفي «تعملون خبير» فيمن قرأ بقاء الخطاب.

والحذف في مواضع.



﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلُ دُونُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿١٨١﴾ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ ﴿١٨٢﴾ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهْدٌ إِتَيْنَا آلَا نُؤْمِنُ لِرَسُولٍ حَقٍّ

(١) السبعة ص ٢٢٠، والتيسير ص ٩٢.

(٢) ضرب على كلمة «كفروا» في (٢د)، وهو الصواب، لأن التكرار هو في لفظ: «ولا يحسبنَ الذين».

يَأْتِينَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَإِلَىٰ ذِي قُلُوبٍ فَلَمَّا قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٨٣﴾ فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ ﴿١٨٤﴾ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْفَيْصِمَةِ فَمَن زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الضُّلُورِ ﴿١٨٥﴾

المفردات «الزُّبُر» جمع زُبُور، وهو الكتاب، يقال: زَبَرْتُ، أي: كتبت، فهو بمعنى مفعول، أي: مَزْبُور، كالرُّكُوب بمعنى المركوب.

وقال امرؤ القيس:

لِمَنْ طَلَّلَ أَبْصَرْتُهُ فَشَجَانِي كَخَطِّ زُبُورٍ فِي عَسِيبِ يَمَانٍ^(١)

ويقال: زَبَرْتُهُ: قَرَأْتُهُ، وَزَبَرْتُهُ: حَسَّنْتُهُ، وَزَبَرْتُهُ: زَجَرْتُهُ. وقيل: اشتقاق الزُّبُور من الزُّبْرَة، وهي القطعة من الحديد التي تُركت بحالها^(٢).

الرَّحْرَحَة: التَّنْحِيَة والإبعاد، تكرير الرَّح، وهو الجَذْب بعَجَلَة^(٣)، ويقال: مكان زَحْرَحَ أَي: بعيد^(٤).

الفوز: النجاة مما يُحذر، والظَّفَرُ بما يُؤمَل، وَسُمِّيَتِ الأَرْضُ القَفْرُ البعيدة المَخُوفُ من الهلاك فيها مفازةً على سبيل التفاضل، لأنَّ مَنْ قَطَعَهَا فَازَ. وقيل: لأنها مَظَنَّةٌ تفويز ومَظَنَّةٌ هلاك، تقول العرب: فَوَزَ الرَّجُلُ: مات.

* * *

النفسير ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ نزلت في فنحاص بن عازورا، حاوره أبو بكر في الإسلام وأن يُقرض الله قرصاً حسناً، فقال هذه

(١) ديوانه ص ٨٥. قال شارحه: قوله: كَخَطِّ زُبُورٍ، أي: قد درسَ وَخَفِيَتْ آثارُهُ فلا يرى منه إلا مثلُ الكتاب في الخفاء... وكان أهل اليمن يكتبون في عَسِيبِ النخلة عهدهم وصكوكهم.

(٢) وجمعها زُبُر، مثل غُرْقَة وَغُرْف.

(٣) العين ١٨/٣، والكشاف ٤٨٥/١.

(٤) الكشاف ٤٨٥/١، والمحمر الوجيز ٥٥٠/١.

المقالة، فضربه أبو بكر، ومنعه من قتله^(١) العهد، فشكاه إلى الرسول، وأنكر ما قال، فنزلت تكذيباً لفنحاص، وتصديقاً للصدّيق. قاله ابن عباس وعكرمة والسدي ومقاتل وابن إسحاق، وساقوا القصة مطوّلة^(٢).

وقال قتادة: نزلت في حبيّ بن أخطب^(٣)

وقال هو أيضاً والحسن ومعمّر وغيرهم: في اليهود - وذكر أبو سليمان الدمشقي في الياس^(٤) بن عمرو - لما نزل: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [البقرة: ٢٤٥] قال أو قالوا: إنما يستقرض الفقير الغني^(٥).

والظاهر أن قائل ذلك جمع، فيمكن أن ذلك صدر من فنحاص أو حبيّ أولاً، ثم تقاؤها اليهود، أو صدر ذلك من واحد فقط ونُسب للجماعة على عادة كلام العرب في نسبتها إلى القبيلة فعل الواحد منها.

ومعنى «لقد سمع الله» أنه لم يخف عليه تعالى مقالتهُم، ومقاتلهم هذه إمّا على سبيل الاستهزاء بما نزل من طلب الإقراض، وإمّا على سبيل الجدال والإلزام؛ لأنّ مَنْ طلب الإقراض كان فقيراً، وإمّا على سبيل الاعتقاد، ولا يستبعد ذلك من عقولهم، إذ قد حكى الله عنهم: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [المائدة: ٦٤]. وأياً ما كان من هذه الأسباب فذلك دليل على تمردهم في الكفر

(١) المثبت من (ز)، وهو موافق لمعنى الخبر في المصادر التالية. ووقع في النسخ الأخرى: قبله، وكسرت القاف في (ح) و(د)، والله أعلم.

(٢) تفسير الطبري ٦/٢٧٨، وتفسير الثعلبي ٢/٢٠٣، وتفسير البغوي ١/٣٧٩، والمححر الوجيز ١/٥٤٧، وزاد المسير ١/٥١٤.

(٣) تفسير الطبري ٦/٢٨٠، والمححر الوجيز ١/٥٤٨، وفيهما أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ الآية، بمعنى الخير بعده. وذكره البغوي ١/٣٧٩ عن الحسن.

(٤) كذا في النسخ، ولعله وهم، ففي زاد المسير ١/١٥ (ورواية أبي سليمان فيه): التّبّاش. وفي رواية للطبراني: التّبّاش بن قيس. وينظر التعليق التالي.

(٥) تفسير الطبري ٦/٢٨٠-٢٨١، وتفسير البغوي ١/٣٧٩، والمححر الوجيز ١/٥٤٨. ورواية أبي سليمان الدمشقي في زاد المسير ١/٥١٥. وأخرج الطبراني في المعجم الكبير (١٢٤٩٧) أن رجلاً من اليهود يقال له: التّبّاش بن قيس قال: إن ربك بخيل لا يُنفق! فأنزل الله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ الآية [المائدة: ٦٤].

والمبالغة فيه، حيث نَسَبُوا لِمُوجِدِ الْأَشْيَاءِ مِنَ الْعَدَمِ الصَّرْفِ إِلَى الْوُجُودِ الْغِنِيِّ بِذَاتِهِ عَمَّا أَوْجَدَهُ الْوَصْفَ الدَّالَّ عَلَى الْإِفْتِقَارِ لِبَعْضِ مَا أَوْجَدَهُ، وَنَسَبُوا الْعَكْسَ إِلَى أَنْفُسِهِمْ.

وجاءت الجملة مؤكّدة باللام مؤذنة بعلمه بمقالتهم ومؤكّدة له، وحيث نَسَبُوا إِلَى اللَّهِ مَا نَسَبُوا أَكْدُوا الْجُمْلَةَ بِـ «إِنَّ» عَلَى سَبِيلِ الْمَبَالِغَةِ، وَحَيْث نَسَبُوا إِلَى أَنْفُسِهِمْ مَا نَسَبُوا لَمْ يُؤَكِّدُوا، بَلْ أَخْرَجُوا الْجُمْلَةَ مَخْرَجَ مَا لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَأْكِيدٍ، كَأَنَّ الْغِنَى وَصِفَ لَهُمْ^(١) لَا يُمْكِنُ فِيهِ نِزَاعٌ فَيَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يُؤَكِّدَ.

﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأُنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلُ دُونِ عَذَابِ الْغَارِ﴾^(٢) الظاهر إجراء الكتابة على أنها حقيقة؛ قال ذلك كثير من العلماء، وأنها تُكْتَبُ الْأَعْمَالُ فِي صُحُفٍ، وَأَنَّ تِلْكَ الصُّحُفَ هِيَ الَّتِي تُوزَنُ، وَتُحَدِّثُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِيهَا الْخِفَةَ وَالثَّقَلَ بِحَسَبِ مَا كُتِبَ فِيهَا مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ^(٣).

وقيل: «سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا» فِي الْقُرْآنِ حَتَّى يَعْلَمَ الْقَوْمُ شِدَّةَ تَعَنُّتِهِمْ وَحَسَدِهِمْ فِي الطَّعْنِ عَلَيْهِ ﷺ^(٣).

وذهب قوم إلى أَنَّ الْكِتَابَةَ مَجَازٌ، وَمَعْنَاهَا الْإِحْصَاءُ لِلشَّيْءِ وَضَبْطُهُ وَعَدْمُ إِهْمَالِهِ، وَكَيُونُهُ فِي عِلْمِ اللَّهِ مَثْبُتًا^(٤) مَحْفُوظًا لَا يُنْسَى، كَمَا يُثَبِّتُ الْمَكْتُوبُ^(٥).

وذهب قومٌ إِلَى أَنَّ مَعْنَى «سَنَكْتُبُ» سَنُوجِبُ عَلَيْهِمْ فِي الْآخِرَةِ جَزَاءً مَا قَالُوهُ فِي الدُّنْيَا، كَقَوْلِهِ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣] وَجَاءَ «سَنَكْتُبُ» بِلَفْظِ الْمُسْتَقْبَلِ دُونَ لَفْظِ الْمَاضِي لِأَنَّهُ تَضَمَّنَ مَعْنَى الْمَجَازَاةِ عَلَى مَا قَالُوهُ، وَفِيهِ مِنَ التَّهْدِيدِ وَالْوَعِيدِ مَا لَا يَخْفَى.

(١) بعدها في (أ) و(ع): لا ينفك.

(٢) ينظر تفسير كل من الواحدي ١/٥٢٨، والبغوي ١/٣٧٩. والكلام بنحوه في المحرر الوجيز ١/٥٤٨.

(٣) تفسير الرازي ٩/١١٨.

(٤) في (د) والمطبوع: شيئاً.

(٥) في (أ) و(ع): كما يُحْفَظُ الْمَكْتُوبُ وَيُثَبِّتُ. وينظر المحرر الوجيز ١/٥٤٨، وتفسير الرازي ٩/١١٨.

وُنُسِبَ إليهم قتلُهُم الأنبياء - وإن كان من فعل آبائهم - لَمَّا كانوا راضين به، وقد سَمُّوا أيضاً رسولَ الله ﷺ، وهُمُوا بقتله. ودلَّ هذا القولُ وهذا الفعل على جميع الأقوال والأفعال القبيحة التي صدرت منهم، إذ القولُ في هذه الآية أشنعُ الأقوال في الله تعالى، والقتلُ أشنعُ الأفعال التي فعلوها مع أنبياء الله تعالى، وتشريكُ القتلِ مع هذا القولِ يدلُّ على أنَّهما سببانِ في استحقاق العقاب.

ولمَّا كان الصادرُ منهم قولاً وفِعلاً ناسبَ أن يكونَ الجزاءُ قولاً وفِعلاً، فتضمَّنَ القولُ والفعلَ قولُهُ تعالى: ﴿وَتَقُولُوا دُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾، وفي الجمع لهم بين القول والفعل أعظمُ انتقام، ويقال للمُنْتَقِمِ منه: أَحْسُ (١) ودُقُّ.

وقال أبو سفيان لحمزة رضي الله عنه لَمَّا طعنه وَخَشِي: دُقُّ عَقَقُ (٢).

واستُعير لمباشرة العذاب الدُّوق؛ لأنَّ الدُّوقَ من أبلغ أنواع المباشرة، وحاسَّتْهَا متميِّزة جداً.

والْحَرِيقُ: المُحْرِقُ، فَعِيلٌ بمعنى مُفْعِلٍ، كَأَلِيمٌ بمعنى مُؤْلِمٍ. وقيل: الحريقُ طبقة من طباق جهنَّمَ. وقيل: الحريقُ الملتهبُ من النَّارِ، والنَّارُ تشمل الملتهبةَ وغيرَ الملتهبة، والملتهبةُ أشدُّها.

والظاهر أنَّ هذا القولَ يكون عند دخولهم جهنَّمَ. وقيل: قد يكون عند الحساب، أو عند الموت (٣).

و«إنَّ» وما بعدها محكيٌّ بـ«قالوا»، وأجاز أبو البقاء أن يكون محكيًّا بالمصدر، فيكون من باب الإعمال (٤)؛ قال: وإعمالُ الأوَّلِ أصلٌ ضعيفٌ، ويزداد ضعفاً لأنَّ الثاني فعل والأوَّلُ مصدر، وإعمالُ الفعل أقوى.

والظاهر أنَّ «ما» في «ما قالوا» موصولةٌ بمعنى «الذي»، وأجيزٌ أن تكون مصدرية.

(١) الضبط من (١د). وينظر الكشاف ١/٤٨٤.

(٢) ينظر سيرة ابن هشام ٢/٩٣، والكشاف ١/٤٨٤. وقوله: عَقَقُ (وزن عُمر) أي: عاق.

(٣) تفسير القرطبي ٥/٤٤٤.

(٤) الإملاء ١/١٦٠.

وقرأ الجمهور: «سَنَكْتُبُ» و«قَتْلُهُمْ» بالنصب، و«نقول» بنون المتكلم المعظم، أو تكون للملائكة، وقرأ الحسن والأعرج: «سَيَكْتُبُ» بالياء على الغيبة^(١).

وقرأ حمزة: «سَيُكْتُبُ» بالياء مبنياً للمفعول، و«قَتْلُهُمْ» بالرفع عطفاً على «ما»، إذ هي مرفوعة بـ «سَيُكْتُبُ»، و«يقول» بالياء على الغيبة^(٢).

وقرأ طلحة بن مصرف: «سَنَكْتُبُ ما يقولون»، وحكى الداني عنه: «سَنَكْتُبُ ما قالوا» بقاء مضمومة، على معنى: مقالتهُم. وقرأ ابن مسعود: «ويقال ذوقوا» ونقلوا عن أبي معاذ النحوي أن في حرف ابن مسعود: «سَنَكْتُبُ ما يقولون ويُقال لهم ذوقوا»^(٣).

﴿ذَلِكَ يَمَّا قَدَّمْتَ أَيْدِيكُمْ﴾ الإشارة إلى ما تقدم من عقابهم، ونَسَبَ ما قَدَّموه من المعاصي القولية والفعلية والاعتقادية إلى الأيدي على سبيل التغليب؛ لأن الأيدي تُزاوِلُ أكثر الأعمال، فكان كل عمل واقع بها.

وهذه الجملة داخلة في المَقُول؛ وُبَيَّنوا بذلك، وذكر لهم السبب الذي أوجب لهم العقاب، ويحتمل أن يكون خطاباً لمعاصري الرسول ﷺ يوم نزول الآية، فلا يندرج تحت معمول قوله: «ونقول».

﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ هذا معطوف على قوله: «بما قَدَّمْتَ أَيْدِيكُمْ» أي: ذلك العقاب حاصل^(٤) بسبب معاصيكم وَعَدَلِ اللهُ تعالى فيكم.

وجاء لفظ «ظلام» الموضوع للتكثير، وهذا تكثير بسبب المتعلق، وذهب بعضهم إلى أن فعلاً قد يجيء لا يُراد به الكثرة كقول طرفة:

وَلَسْتُ بِحَلَّالِ الثَّلَاحِ مَخَافَةً وَلَكِنْ مَتَى يَسْتَرْفِدِ الْقَوْمُ أَرْفِدِ^(٥)

(١) الكشاف ٤٨٤/١.

(٢) السبعة ص ٢٢١، والتيسير ص ٩٢.

(٣) المحرر الوجيز ٥٤٩/١. وينظر معاني القرآن للفراء ٢٤٩/١، وتفسير الطبري ٢٨١/٦، وإعراب القرآن للنحاس ٤٢٣/١، والمصاحف ٣١٢/١، والكشاف ٤٨٤/١.

(٤) في (أ) و(ع): واقع.

(٥) ديوان طرفة ص ٢٩. وهو في خزانة الأدب ٦٦/٩. قوله: الثَّلَاح: جمع ثَلْعَة، وهو مجرى الماء من أعلى الوادي، وأرْفِد، أي: أعين.

لا يريد أنه قد يحلُّ التَّلَاعَ قليلاً؛ لأنَّ عَجَزَ البيت يدفعه، فدَلَّ على نفي البُخْلِ في كلِّ حال، وتَمَامُ المدح لا يحصلُ بإعادة الكثرة.

وقيل: إذا نَفَى الظُّلْمَ الكثير؛ انتفى القليلُ ضرورةً؛ لأنَّ الذي يظلمُ إنَّما يظلمُ لانتفاعه بالظُّلْمِ، فإذا تَرَكَ الكثيرَ مع زيادة نفعه في حقِّ من يجوزُ عليه النفعُ والضَّررُ؛ كان للظُّلْمِ القليلِ المنفعةَ أتركه^(١).

وقال القاضي^(٢): العذابُ الذي توعدُّ أن يفعله بهم لو كان ظلماً لكان عظيماً، فنفاه على حدِّ عَظْمِهِ لو كان ثابتاً.

والعبيد جمع عبد، كالكَلِيبِ^(٣)، وقد جاء اسم الجمع على هذا الوزن، نحو الضُّثَيْنِ^(٤)، ويُمَيِّزُهُ^(٥) من جمع التكسير جوازُ الإخبار عنه إخبارَ الواحد، كأسماء الجموع، وناسبَ لفظُ هذا الجمع دون لفظ «العباد» لمناسبة الفواصل التي قبله ممَّا جاءت على هذا الوزن، كما ناسبَ ذلك في سورة فُصِّلَتْ^(٦)، وكما ناسبَ لفظ «العباد» في سورة غافر^(٧) ما قبله وما بعده.

قال ابن عطية^(٨): وجمعُ عَبْدًا في هذه الآية على عبيد لأنه مكانُ تشفيقٍ وتنجيةٍ من ظُلم. انتهى كلامه، ولا تظهر لي هذه العلة التي ذكرها في هذا الجمع.

(١) الإملاء ١/١٦٠.

(٢) الكلام في تفسير الرازي ٩/١٢٠ وليس فيا تعيين القاضي، وغالباً ما يُقصد به فيه عند إطلاقه القاضي عبدُ الجِبَارِ المعتزلي، غير أنه جاء في الدرِّ المصون ٣/٥١٦ أنه القاضي أبو بكر، والله أعلم.

(٣) يعني جمع كلب. وجعلهما غير المصنف اسمي جمع. وسلف قول المصنف في تفسير الآية (٧٩): الأصحُّ أن عبيد جمع عبد. قال: وقيل: اسم جمع. وينظر ارتشاف الضرب ٤٣٨/١-٤٣٩.

(٤) اسم جمع ضائن، كما ذكر المصنف في تفسير الآية (١٤٣) من سورة الأنعام، وكذلك الضَّان. وغيره قال: ضئين جمع ضأن. وتحرف لفظ الضئين في (١٥) والمطبوع إلى: الضيفن.

(٥) المثبت من (يه). وتحرفت اللفظة في النسخ الأخرى إلى: وغيره.

(٦) الآية (٤٦): ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلْمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾.

(٧) الآية (٣١): ﴿وَمَا اللَّهُ بِرَبِّدٍ ظَلَمًا لِّلْعِبَادِ﴾.

(٨) المحرر الوجيز ١/٥٤٩.

وقال الزمخشري^(١): فَإِنْ قُلْتَ: فَلِمَ عَطَفَ قَوْلُهُ: «وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ» عَلَى «مَا قَدِمْتَ أَيْدِيَكُمْ» وَكَيْفَ جَعَلَ كَوْنَهُ غَيْرَ ظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ شَرِيكًا لِاجْتِرَاحِهِمُ السَّيِّئَاتِ فِي اسْتِحْقَاقِ التَّعْذِيبِ؟ قُلْتَ: مَعْنَى كَوْنِهِ غَيْرَ ظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ أَنَّهُ عَادِلٌ عَلَيْهِمْ، وَمِنَ الْعَدْلِ أَنْ يُعَاقَبَ الْمَسِيءُ مِنْهُمْ وَيُثَبِّبَ الْمَحْسَنُ. انْتَهَى. وَفِيهِ رَائِحَةُ الْاِعْتِرَازِ.

﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عٰهَدَ إِلَيْنَا آلا نُوْمِنُ﴾ لِرَسُولٍ حَقًّا يَأْتِينَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ﴾ قَالَ الْكَلْبِيُّ^(٢): نَزَلَتْ فِي كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ وَمَالِكِ بْنِ الصَّيْفِ وَوَهْبِ بْنِ يَهُوذَا وَزَيْدِ بْنِ تَابُوهُ^(٣) وَفُنْحَاصِ بْنِ عَازُورَا وَحِيَّيِّ بْنِ أَخْطَبٍ؛ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: تَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ بَعَثَكَ إِلَيْنَا رَسُولًا وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ كِتَابًا، وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ عٰهَدَ إِلَيْنَا فِي التَّوْرَةِ أَنْ لَا نُوْمِنَ لِرَسُولٍ يَزْعُمُ أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ حَتَّى يَأْتِينَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ، فَإِنْ جِئْتَنَا بِهِ صَدَّقْنَاكَ.

وظاهرُ هذا القول أَنَّهُ عٰهَدَ إِلَيْهِمْ بِذَلِكَ فِي التَّوْرَةِ، فَقِيلَ: كَانَ هَذَا فِي التَّوْرَةِ، وَلَكِنْ كَانَ تَمَامُ الْكَلَامِ: حَتَّى يَأْتِيَكُمْ الْمَسِيحُ وَمُحَمَّدٌ، فَإِذَا أَتَيْكُمْ فَأَمِنُوا بِهِمَا مِنْ غَيْرِ قُرْبَانٍ.

وقيل: كَانَ أَمْرُ الْقَرَابِينِ ثَابِتًا إِلَى أَنْ نُسَخَّتْ عَلَى لِسَانِ الْمَسِيحِ^(٤).

وقيل: ذُكِرَ هَذَا الْعَهْدُ هُوَ مِنْ كَذِبِهِمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَافْتِرَائِهِمْ عَلَيْهِ وَعَلَى أَنْبِيَائِهِ^(٥).

ومعنى «عٰهَدَ»: وَصَّى، وَالْعَهْدُ أَخْصَصُ مِنَ الْأَمْرِ؛ لِأَنَّهُ فِي كُلِّ مَا يَتَطَاوَلُ أَمْرُهُ وَيَبْقَى فِي غَابِرِ الزَّمَانِ^(٦)، وَتَقَدَّمَ تَفْسِيرُهُ.

(١) الكشاف ١/٤٨٤-٤٨٥.

(٢) تحرّفت اللفظة في النسخ الخطية إلى: الكعبي. والخبر في تفسير الثعلبي ٢/٢٠٤، والبخاري ١/٣٨٠، وأسباب النزول للواحدي ص ١٢٩، وتفسير القرطبي ٥/٤٤٥، والعجائب ٢/٨٠٩.

(٣) في العجائب: بن التابوت. وتحرّفت اللفظة في النسخ الخطية إلى: مانوه.

(٤) تفسير القرطبي ٥/٤٤٥.

(٥) الكشاف ١/٤٨٥.

(٦) المحرر الوجيز ١/٥٤٩.

وتعدَّى «نؤمن» باللام كما في قوله: ﴿فَمَا ءَمَنَ لِمُوسَىٰ﴾ [يونس: ٨٣]، ﴿يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾^(١).

والقُرْبَانُ: ما يُتَقَرَّبُ به من شاة أو بقرة أو غير ذلك، وهو في الأصل مصدر سُمِّيَ المفعولُ به، كالرهن، وكان حُكْمُه قديماً في الأنبياء، ألا ترى إلى قصة ابني آدم؟

وكان أكل النار ذلك القربان دليلاً على قبول العمل من صدقة أو عمل أو صدق مقالة، وإذا لم تنزل النار فليس بمقبول، وكانت النار أيضاً تنزل للغنائم فتحرقها.

وإسناد الأكل إلى النار مجاز واستعارة عن إذهاب الشيء وإفائه، إذ حقيقة الأكل إنما تُوجد في الحيوان المتغذي. والقربان وأكل النار معجز للنبي يُوجب الإيمان به، فهو وسائر المعجزات سواء، والله أن يُعَيِّن^(٢) من الآيات ما شاء لأنبيائه. وهذه نظير ما يقترحونه من الآيات على سبيل التبكيت والتعجيز، وقد أخبر تعالى أنه لو نَزَلَ ما اقترحوه لَمَا آمَنُوا.

و«الذين قالوا» صفة ل: «الذين قالوا». وقال الزجاج: «الذين» صفة ل «العبيد»؛ قال ابن عطية: وهذا مفسد للمعنى والرصف^(٣). انتهى. وهو كما قال. وجوزوا قَطَعَهُ للرفع والنصب، وإتباعه بدلاً^(٤).

وفي «أن لا تؤمن» تقدير حرف جرّ، فحذف، وبقِيَ على الخلاف فيه؛ أهو في موضع نصب أو جرّ؟ وأن يكون مفعولاً به على تضمين «عهد» معنى «الزم»، فكانه قيل^(٥): أَلزَمْنَا أَنْ لَا نُؤْمِنَ.

(١) المثبت من (يه)، وإنما الشاهد في اللفظ بعدها، فلفظ الآية: ﴿يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٦١]. ووقع في النسخ الأخرى: يؤمن لله، وهو خطأ، فليس ثمة آية بهذا اللفظ.

(٢) في (ز٢): يعطي.

(٣) المثبت من (ح) و(يه)، وهو كذلك في المحرر الوجيز ٥٤٩/١ (والكلام منه). ووقع في النسخ الأخرى: الوصف. وقول الزجاج في معانيه ٤٩٤/١.

(٤) الرفع على القطع بإضمار مبتدأ، أي: هم الذين، والنصب بإضمار فعل لائق، أي: أذم الذين، والإتباع بالجرّ على البدل من «الذين قالوا». ينظر الدر المصون ٥١٦/٣.

(٥) كلمة «قيل» من (ب) و(يه).

وقرأ عيسى بنُ عمر: «بُقْرُبَان» بضم الراء^(١)؛ قال ابن عطية: إتباعاً لضممة القاف، وليس بلغة؛ لأنه ليس في الكلام «فُعْلَان» بضم الفاء والعين، وحكى سيبويه: «السُّلْطَان» بضم اللام وقال: إنَّ ذلك على الإِتْبَاع. انتهى. ولم يقل سيبويه: إنَّ ذلك على الإِتْبَاع، بل قال: ولا نعلمُ في الكلام فِعْلَان ولا فُعْلَان ولا شيئاً من هذا النحو لم نذكره^(٢)، ولكنه جاء فُعْلَان وهو قليل؛ قالوا: السُّلْطَان، وهو اسم. انتهى. وقال الشارح: صاحبُ هذه اللغة لا يُسْكِن ولا يُتْبِع. وكذا ذكر التصريفيون أنه بناءٌ مستقلٌّ؛ قالوا فيما لحقه زيادتان بعد اللام وعلى فُعْلَان: ولم يجئ إلا اسماً، وهو قليل، نحو: سُلْطَان.

﴿قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّن قَبْلِ يَالْبَيْنَتِ وَيَالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾
ردَّ الله تعالى عليهم وأكذبهم في اقتراحهم وألزمهم أنهم قد جاءتهم الرُّسُل بالذي قالوه من الإتيان بالقرْبَان الذي تأكله النار وبآياتٍ غيره، فلم يؤمنوا بهم، بل قتلوهم ولم يكتفوا بتكذيبهم حتى أوقعوا بهم شرًّا فعل، وهو إتلاف النفس بالقتل، فالمعنى أنَّ هذا منكم معشر اليهود تعلُّلٌ وتعنُّتٌ، ولو جاءهم بالقرْبَان لتعلَّلوا بغير ذلك مما يقترحونه، والاقتراح لا غاية له ولا يُجابُ طالِبُه إلا إذا أراد الله هلاكه، كقصة قوم صالح وغيره، وكذلك قيل لرسول الله ﷺ في اقتراح قريش، فأبى عليه الصلاة والسلام وقال: «بل أدعُوهم وأعالِجهم»^(٣).

ومعنى «إن كنتم صادقين»: في دعواكم أنَّ الإيمان يلزم بإتيان البيِّنات والقرْبَان، أو صادقين في أنَّ الله عهدٌ إليكم.

﴿فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيْنَتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾
الخطابُ للرسول ﷺ، وذلك على سبيل التسلية لما ظهر كذبهم على الله بذكر العهد الذي افتروه، وكان في ضمنه تكذيبه، إذ علَّقوا الإيمان به على شيءٍ مقترحٍ منهم

(١) إعراب القرآن للنحاس ١/٤٢٤، والقراءات الشاذة ص ٢٣، والمحتسب ١/١٧٧، والمحمر الوجيز ١/٥٤٩، وتفسير القرطبي ٥/٤٤٦.

(٢) المثبت من (ز)، وهو كذلك في الكتاب ٤/٢٦٠. وفي النسخ الأخرى: يذكره. وقد ذكر سيبويه قبله أوزاناً أخرى مع أمثلتها.

(٣) المحرر الوجيز ١/٥٤٩. ولم أقف على لفظ الحديث.

على سبيل التعتت، ولم يُجبهم الله لذلك، فسُلِّي الرسول ﷺ بأن هذا دأبهم، وسبق منهم تكذيبهم لرسلي جاؤوا بما يُوجب الإيمان من ظهور المعجزات الواضحة الدلالة على صدقهم، وبالكتب السماوية الإلهية النيرة المزيللة لظلم الشبه.

والزُّبر جمع زُبور، وهو الكتاب؛ سُمِّي بذلك قيل: لأنه مكتوب، إذ يُقال: زَبَرَهُ: كتبه، أو لكونه زاجراً، من: زَبَرَهُ: زَجَرَهُ، وبه سُمِّي كتاب داود زُبوراً لكثرة ما فيه من الزَّواجر والمواعظ، أو لإحكامه، والزُّبُر: الأحكام^(١).

وقال الزَّجاج: الزُّبُور كلُّ كتاب فيه حكمة^(٢).

قيل: والكتاب هو الزُّبر، وجمع بين اللفظين على سبيل التأكيد، أو لاختلاف معنييهما مع أنَّ المراد واحد، ولكن اختلف معنيهما من حيث الصفة.

وقيل: الكتاب هنا جنس للتوراة والإنجيل وغيرهما.

ويحتمل أن يراد بقوله: «والزُّبر»: الزَّواجر من غير أن يُراد به الكتب، أي: جاؤوا بالمعجزات الواضحة والتخويفات والكتب النيرة.

وجواب الشرط محذوف لدلالة الكلام عليه، التقدير: وإن يكذبوك فتسل^(٣)، ولا يمكن أن يكون «فقد كُذِّبَ رُسُلٌ» الجواب لمضيه، إذ جواب الشرط مستقبل لا محالة لترتبته على المستقبل، وما يوجد في كلام المعربين أنَّ مثل هذا من الماضي هو جواب الشرط هو على سبيل التسامح لا الحقيقة، وبُني الفعل للمفعول لأنه لم يقتصر في تكذيب الرُّسل على تكذيب اليهود وحدهم لأنبيائهم، بل نَبَّه على أنَّ من عادة اليهود وغيرهم من الأمم تكذيب الأنبياء، فكأنَّ المعنى: فقد كُذِّبَتْ أُمَّمٌ من اليهود وغيرهم الرسل، قيل: ونُكِّرَ «رُسُلٌ» لكثرتهم وشياعهم.

(١) قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة ٤٤/٣ (زبر): الزاء والباء والراء أصلان، أحدهما يدلُّ على إحكام الشيء وتوثيقه، والآخر يدلُّ على قراءة وكتابة وما أشبه ذلك. وقال صاحب التاج (زبر): يقال: زَبَرَهُ عن الأمر زَبْرًا: نَهاه وَمَنَعَهُ، وهو مجاز؛ لأنَّ مَنْ زَبَرْتَهُ عن الشيء فقد أَحْكَمْتَهُ، كزَبَرِ البئر بالطي.

(٢) معاني القرآن للزَّجاج ٤٩٥/١.

(٣) في (٢د) والمطبوع: فتسلَّ به.

و«من قبلك» متعلق بـ «كُذِّبَ»، والجملَةُ من قوله: «جاؤوا» في موضع الصفة لـ «رُسُلٍ». انتهى.

والباء في «بالبيئات» تحتمل الحال والتعدية، أي: جاؤوا أممهم مصحوبين بالبيئات، أو جاؤوا بالبيئات^(١).

وقرأ الجمهور: «والزُّبُرُ»، وقرأ ابنُ عامرٍ: «وبالزُّبُرِ»، وكذا هي في مصاحف أهل الشام.

وقرأ هشام بخلاف عنه: «وبالكتاب»، وقرأ الجمهور: «والكتاب»^(٢) وإعادةُ حرف الجرِّ في العطف هو على سبيل التأكيد، وكان ذكرُ الكتاب مفرداً - وإن كان مجموعاً من حيث المعنى - لتناسب الفواصل، ولم يُلحظ فيه أن يُجمع كالمعطوف عليهما لذلك.

﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ تَضَمَّنَتْ هذه الجملةُ وما بعدها الوعظَ والتَّسْلِيَةَ للرسول ﷺ عن الدنيا وأهلها والوعدَ بالنَّجاةِ في الآخرة، إذ^(٣) بذكرِ الموت والفكرة فيه يَهُونُ^(٤) ما يصدرُ من الكفار من تكذيبٍ وغيره.

ولما تقدَّم ذِكْرُ المكذِّبين الكاذبين على الله من اليهود والمنافقين وذُكِرَ المؤمنين؛ نُبِّهوا كُلُّهم على أَنَّهُم ميِّتون ومألهم إلى الآخرة، ففيها يظهرُ الناجي والهالك، وأنَّ ما تعلَّقوا به في الدنيا من مالٍ وأهلٍ وعشيرةٍ إنما هو على سبيل التَّمَتُّعِ المغرور به، كُلُّها يضمحلُّ ويزولُ، ولا يبقى إلا ما عمله الإنسان، وهو يُوفَّاه في الآخرة؛ يُوفَّى على طاعته ومعصيته^(٥).

وقال محمد بنُ عمر الرازي^(٦): في هذه الآية دلالةٌ على أنَّ النفسَ لا تموتُ بموت البدن، وعلى أنَّ النفسَ غيرُ البدن. انتهى. وهذه مكابرة في الدلالة، فإنَّ

(١) المثبت من (أ) و(ز)٢. وفي النسخ الأخرى: البيئات.

(٢) السبعة ص ٢٢١، والتيسير ص ٩٢.

(٣) لفظة «إذ» من (ب) و(د)٣ و(ز)٢ و(يه).

(٤) المثبت من النسخ السالفة، وفي النسخ الأخرى: والفكرة فيه تُهَوِّنُ... الخ.

(٥) من قوله: كلها يضمحلُّ ويزول... إلى هذا الموضع، ليس في (أ) و(ع).

(٦) تفسيره ١٢٥/٩.

ظاهر الآية يدلُّ على أن النفس تموت. وقال أيضاً: لفظ النفس مختصُّ بالأجسام. انتهى.

وقرأ اليزيديُّ: «ذائقةٌ» بالتنوين «الموت» بالنصب، وذلك فيما نقله عنه الزمخشريُّ^(١)، ونقلها ابنُ عطية عن أبي حَيوة والأعمش^(٢)، ونقلها غيرُهما عن الأعمش ويحيى وابن أبي إسحاق^(٣). وقرأ الأعمش فيما نقله الزمخشريُّ: «ذائقةٌ» بغير تنوين «الموت» بالنصب^(٤). ومثله:

فَأَلْفَيْتُهُ غَيْرَ مُسْتَغْفِبٍ وَلَا ذَاكِرَ اللَّهِ إِلَّا قَلِيلاً^(٥)

حُذِفَ التَّنْوِينُ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنِينَ، كقراءة من قرأ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ»^(٦)، بحذف التنوين من «أحد».

﴿وَلِئِمَّا تُوفِّتَ أَجْرَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ لفظ التَّوْفِيَةِ يدلُّ على التكميل يوم القيامة، فما قبله من كون القبر روضةً من رياض الجنة أو حفرةً من حُفَرِ النار هو بعضُ الأجر^(٧)، وما لم يدخل الجنة أو النار فهو غيرُ موفَّى، والذي يدلُّ عليه السِّيَاق أَنَّ الأجر هي ما يترتَّبُ على الطاعة والمعصية، وإن كان الغالب في الاستعمال أَنَّ الأجر هو ما يترتَّبُ على عمل الطاعة، ولهذا قال ابن عطية^(٨): وَخَصَّ تَعَالَى ذِكْرَ الأجر لشرفها وإشارةً إلى مغفرته لمحمد ﷺ وأُمَّته، ولا محالة أَنَّ يوم القيامة يقع فيه توفيةُ الأجر وتوفيةُ العقوبات. انتهى:

﴿فَمَنْ رُحِّجَ عَنِ النَّارِ وَأَدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ عَلَقَ الفَوْزُ - وهو نَيْلُ الحِطِّ من

(١) الكشاف ٤٨٥/١.

(٢) قوله: والأعمش، من (ب) و(د) و(ه). وهو كذلك في المحرر الوجيز ٥٥٠/١.

(٣) تفسير القرطبي ٤٤٧/٥.

(٤) الكشاف ٤٨٥/١.

(٥) البيت لأبي الأسود الدؤلي، وهو في ديوانه ص ٥٤.

(٦) نسبها ابن مجاهد في السبعة ص ٧٠١ لأبي عمرو، وزاد ابنُ خالويه ص ١٨٢ نسبتها لنصر بن عاصم.

(٧) قوله: كون القبر روضةً... الخ إشارة إلى قطعة من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ، أخرجه الترمذي (٢٦٢٨) مطولاً.

(٨) المحرر الوجيز ٥٥٠/١.

الخير والنَّجاةُ من الشَّرِّ - على التنحية عن النار ودخولِ الجنة؛ لأنَّ مَنْ لم يُنَحَّ عن النار بل أَدْخَلَهَا - وإنَّ كان سَيَدْخُلُ الجنة - لم يَفْزُ، كمن يدخلها من أهل الكباثر، وَمَنْ نُحِّيَ عنها ولم يدخل الجنة كأصحاب الأعراف لم يَفْزُ أيضاً.

ورُوِيَ في الحديث عن رسول الله ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُزَخَّرَ عَنِ النَّارِ وَأَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ؛ فَلتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وهو يشهدُ أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً رسولُ الله، ويأتي إلى الناس ما يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إليه»^(١).

قيل: فاز معناه: نجا، وقيل: سبق، وقيل: غنم.

﴿وَمَا الْحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ الْمَتَاعُ: ما يُسْتَمْتَعُ به من آلاَتِ وَأَمْوَالِ وغير ذلك، وفَسَّرَه عكرمةُ بالفأس والقَصْعةُ والقِدْرُ، وفَسَّرَه الحسن فقال: هو كخُضرةِ النبات ولُعبِ البنات، لا حاصل له، يلمعُ لَمَعَ السَّرَابِ، ويمرُّ مَرًّا السحاب^(٢)، وهذا من عكرمة والحسن على سبيل التمثيل.

قال الزمخشري^(٣): شَبَّهَ الدنيا بالمتاع الذي يُدَلَّسُ به على المُسْتَامِ ويُغَرُّ حتى يشتريه، ثم يتبيَّن له فسادُه وَرَداءُته، والشيطانُ هو المُدَلِّسُ الغُرُور. انتهى.

وقال سعيد بن جبير: إنما هذا لِمَن آثرها على الآخرة، فأما من طلب الآخرة بها فإنها متاعُ بلاغ^(٤).

وقال عكرمة أيضاً: متاعُ الغُرُور: القوارير التي لا بدُّ لها من الانكسار والفساد، فكذلك أمر الدنيا كلُّه. وهذا تشبيهٌ من عكرمة^(٥).

والغُرُور: الخَدْعُ والترجية بالباطل. وقال عبد الرحمن بنُ سابط: «متاعُ الغُرُور»: كزَادِ الرَّاعِي، يُزَوِّدُ الكَفَّ من التمر والشيء من الدقيق يشربُ عليه

(١) هو قطعة من حديث عبد الله بن عمرو أخرجه أحمد (٦٧٩٣)، ومسلم (١٨٤٤) وغيرهما.

(٢) ينظر تفسير كلِّ من الثعلبي ٢/٢٠٦، والبغوي ١/٣٨١، والقرطبي ٥/٤٥٤. ولم أقف على من نسب اللفظ المذكور لعكرمة، وسعيده المصنف بنحوه.

(٣) الكشاف ١/٤٨٧.

(٤) بعدها في زاد المسير ١/٥١٨: إلى ما هو خير منها.

(٥) المحرر الوجيز ١/٥٥٠. وقول عكرمة فيه، وهو بنحو قوله السالف قريباً.

سبر . يعني أن متاع الدنيا قليل لا يكفي من تمتع به، ولا يبلغه سفره. ومن كلام العرب: عِشْ وَلَا تَغْتَرَّ، أي: لا تجترئ بما لا يكفيك^(٢).

وقال ابن عرفة: العُرُور: ما رأيت له ظاهراً حسناً، وله باطنٌ مكروهٌ أو مجهول، والشيطانُ عُرُورٌ لأنه يحملُ على محبَّات الناس^(٣)، ووراء ذلك ما يسوء. قال: ومن هذا بيعُ العَرَرِ^(٤)، وهو ما كان له ظاهرٌ يبيع^(٥) وباطنٌ مجهول.

وقال أبو مسلم الأصبهاني: «وما الحياة الدنيا» بحذف المضاف تقديره: وما نفعُ الحياة الدنيا إلا نفعُ العُرُور، أي: نفعٌ يغفل عن النفع الحقيقي لدوامه، وهو النفع في الحياة الآخروية. وإضافة المتاع إلى العُرُور إن جعل العُرُور جمعاً فهو كقولك: نفعُ الغافلين، وإن جعل مصدرًا فهو كقولك: نفعٌ إغفال، أي: إهمال، فيورثُ الغفلة عن التأهب للآخرة.

وقرأ عبد الله بن عمر: «العُرُور» بفتح الغين^(٦)، وفُسِّرَ بالشیطان. ويحتمل أن يكون فعولاً بمعنى مفعول، أي: متاعُ المَعْرُور، أي: المخدوع.

وتضمَّنت هذه الآيات: التجنيس المغاير في قوله: «الذين قالوا»، والمماثل في «قالوا» و«سكنتب ما قالوا»، وفي «كذبوك فقد كُذِّبَ».

والطَّباقُ في «فقير» و«أغنياء»، وفي «الموت» و«الحياة»، وفي «زُحِرِحَ عن النار» وأدخل الجنة.

والالفتات في «سكنتب» و«نقول»، وفي «أجوركم» إذ تقدَّمه «كلُّ نفس».

والتكرار في لفظ الجلالة، وفي «البيئات».

(١) تفسير الطبري ٢٨٩/٩، والمصدر السابق.

(٢) المحرر الوجيز ٥٥٠/١، وصدر الكلام للطبري ٢٨٩/٦.

(٣) في تفسير القرطبي ٤٥٥/٥ (والكلام فيه): محابِّ النفس.

(٤) في النسخ الخطية: بيع العُرُور. والمثبت من المصدر السابق. والكلام فيه.

(٥) في تفسير القرطبي ٤٥٥/٥: ظاهرٌ يبيع يغرّ.

(٦) المحرر الوجيز ٥٥٠/١. ووقع في (ب) و(٣د) و(٢ز): عبد الله بن عمير، وفي (يه):

عبد الملك بن عمير.

والاستعارة في «سنتك» على قول من لم يجعل الكتابة حقيقة، وفي «قدمت أيديكم»، وفي «تأكله النار»، وفي «ذوقوا» و«ذائقة»، والمذهب الكلامي في «فلم تقتلهم».

والاختصاص في «أيديكم»، والإشارة في «ذلك»، والشرط المتجوّز فيه.

والزيادة للتوكيد في «وبالزبر وبالكتاب» في قراءة من قرأ كذلك.

والحذف في مواضع.



﴿تَتْلُونَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَسْتُمْ مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَنِ الَّذِينَ اشْرَكُوا أَذَىٰ كَثِيرًا ۖ وَإِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَتُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبَسَّ مَا بَشَرْتُمْ ﴿١٨٧﴾ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُوتُوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٨٩﴾ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٩٠﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَأَتَتْكُمْ رُؤْيَا فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطُلًا تُسَبِّحُكَ قُبْنَا عَذَابِ النَّارِ ﴿١٩١﴾ رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ ۖ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿١٩٢﴾ رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَءَامَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَقَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ رَبَّنَا وَءَايَاتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْعَهْدَ ﴿١٩٤﴾ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتِي بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُودِعُوا فِي سَبِيلِي وَقُتِلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ بَاطِنًا تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ تَوَابًا مِمَّنْ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾ لَا يَحْزَنكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ ﴿١٩٦﴾ مَتَّعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَا أُوتِيَهُمْ جَهَنَّمَ وَيَسَّ الْمِهَادُ ﴿١٩٧﴾ لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِمَّنْ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ ﴿١٩٨﴾ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَشِيعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ

أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٨٦﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَاطِبُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾ .

الجُنُوب جمع جَنْب، وهو معروف، المرابطة: الملازمة في الشَّغْر للجهاد، المفردات وأصلها من رَبَط الخيل.

* * *

﴿لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيراً﴾ قيل: نزلت في قصَّة عبد الله بن أبي حنين قال لرسول الله ﷺ وقد قرأ عليهم الرسول القرآن: إن كان حقاً فلا تُؤذنا به في مجالسنا. وردَّ عليه ابن رَوَاحَة، فقال: اغشنا به في مجالسنا يا رسول الله. وتسابَّ المسلمون والمشركون واليهود^(١).

وقيل: فيما جرى بين أبي بكر وفنحاص. وقيل: في كعب بن الأشرف؛ وكان يُحَرِّضُ المشركين على الرسول وأصحابه في شِغْرِهِ^(٢).

وأعلمهم تعالى بهذا الابتلاء والسَّماع ليكونوا أحمَلَ لِمَا يَرُدُّ عليهم من ذلك إذ سبق الإخبارُ به؛ بخلاف من يأتيه الأمرُ فجأةً فإنه يكثرُ تألُّمه^(٣).

والآية مَسُوقَةٌ في ذَمِّ أهلِ الكتاب وغيرهم من المشركين، فناسبَتْ ما قبلها من الآيات التي جاءت في ذَمِّ أهلِ الكتاب وغيرهم من المشركين.

والظاهر في قوله: «لَتُبْلَوُنَّ» أنهم المؤمنون. وقال عطاء: المهاجرون، أخذَ المشركون رِبَاعَهُمْ فباعوها، وأموالهم فتهبُّوها^(٤).

(١) بنحوه في زاد المسير ١/٥١٨. وأخرجه مطولاً البخاري (٤٥٦٦)، ومسلم (١٧٩٨) من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه.

(٢) تفسير كل من الطبري ٦/٢٩٠-٢٩٣، والثعلبي ٢/٢٠٦-٢٠٨، والبغوي ١/٣٨١-٣٨٣. وخبر كعب بن الأشرف فيها مطوَّل، مع ذكر مقتله. وهو أيضاً في صحيح البخاري (٤٠٣٧)، وصحيح مسلم (١٨٠١) دون ذكر سبب النزول.

(٣) بنحوه في الكشاف ١/٤٨٦.

(٤) ينظر تفسير كل من الثعلبي ٢/٢٠٨، والبغوي ١/٣٨٣. الرِّبَاع جمع رَبَعَ، وهي الدار.

وقيل: الابتلاء في الأموال هو ما أُصِيبُوا به من نَهَب أموالهم وعُدَدِهِم يومَ أُحُد.

والظاهر أنَّ هذا خطابٌ للمؤمنين بما سيقعُ من الامتحان؛ في الأموال بما يقَعُ فيها من المصائب والذهاب، والإنفاق في سبيل الله، وفي تكاليف الشرع، والابتلاء في النفس بالشهوات، أو الفروض البدنيَّة، أو الأمراض، أو فقد الأقارب والعشائر، أو بالقتل والجراحات والأسر وأنواع المخاوف، أقوال^(١).

وقدَّم الأموال على الأنفس على سبيل الترقِّي إلى الأشرف، أو على سبيل الكثرة؛ لأن الرِّزَايا في الأموال أكثر من الرِّزَايا في الأنفس^(٢).

والأذى اسم جامع في معنى الضَّرر يشملُ أقوالهم في الرسول وأصحابه وفي الله تعالى وأنبيائه، والمطاعن في الدِّين، وتخطئة مَنْ آمَنَ، وهجاء كعب وتشبيهُه بنساء المؤمنين.

﴿وَإِنْ تَصَبَّرُوا﴾ على ذلك الابتلاء وذلك السماع ﴿وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ﴾ أي: فإنَّ الصبر والتقوى ﴿مِنْ عَزْرِ الْأُمُورِ﴾ قيل: من أشدّها وأحسنها، والعزمُ إمضاء الأمر المُروى المنقَّح.

وقال النقَّاش: العَزْمُ والحَزْمُ بمعنى واحد، الحاء مبدلة من العين؛ قال ابن عطية: وهذا خطأ، الحَزْمُ جُودة النظر في الأمر، ونتيجته الحذر^(٣) من الخطأ فيه، والعَزْمُ قصدُ الإمضاء، والله تعالى يقول: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ﴾ فالمشاورَةُ وما كان في معناها هو الحَزْمُ، والعربُ تقول: قد أَحَزَمْتُ لو أَحَزَمْتُ^(٤).

وقال الزمخشري^(٥): «من عزم الأمور»: من معزومات الأمور، أي: ممَّا

(١) ينظر الكشاف ٤٨٦/١، والمححر الوجيز ٥٥٠/١، وتفسير القرطبي ٤٥٥/٥.

(٢) بنحوه في تفسير القرطبي ٤٥٥/٥.

(٣) في المححر الوجيز ٥٥١/١: وتنقيحُه والحذرُ... بدل: ونتيجته الحذر. وكلام النقَّاش السالف فيه.

(٤) مجمع الأمثال ١٠٤/٢، والمستقصى في أمثال العرب ١٨٩/٢. قال الميداني: أي: إن عزمْتُ الرأي فأمضيته فأنا حازم، وإن تركتُ الصواب وأنا أراه وضيعتُ العزمَ لم ينفعي حزمي.

(٥) الكشاف ٤٨٦/١.

يجبُ عليه العزمُ من الأمور، أو ممَّا عزمَ الله أن يكون. يعني أنَّ ذلك عَزْمَةٌ من عَزَمَاتِ الله، لا بدُّ لكم أن تصبروا وتتقوا. وقيل: «من عَزَمَ الأمور»: من جَدَّها. وقال مجاهد في قوله: ﴿فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرُ﴾ [محمد: ٢١] أي: فإذا جَدَّ الأمر.

﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لُبِّيْنَهُ، لِلنَّاسِ وَلَا تَكْفُرُوهُ﴾ هم اليهود، أخذَ عليهم الميثاقَ في أمر الرسول ﷺ فكنتموه ونبذوه. قاله ابنُ عباس وابنُ جبير والسُّدي وابنُ جرير. وقال قوم: هم اليهود والنصارى^(١).

وقال الجمهور: هي عامَّة في كلِّ مَنْ علَّمه الله علماً، وعلماء هذه الأمة داخلون في هذا الميثاق^(٢).

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر بالياء فيهما على الغيبة، إذ قبله «الذين أوتوا الكتاب» وبعده: «فنبذوه»، وقرأ باقي السبعة بالتاء للخطاب^(٣)، وهي كقوله: ﴿لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ [البقرة: ٨٣] قرئ بالياء والتاء^(٤).

والظاهرُ عودُ الضمير إلى «الكتاب». وقيل: هو للنبي ﷺ^(٥). وقيل: للميثاق. وقيل: للإيمان بالرسول لقوله: ﴿لَتُؤْمِنَنَّ بِهِ، وَلَتَنْصُرُنَّهُ﴾^(٦) [آل عمران: ٨١].

وارتفاع «ولا تكفرونه» لكونه وقع حالاً، أي: غيرَ كاتمين له، وليس داخلًا في المُقسَم عليه، فالواوُ للحال لا للعطف، كقوله: ﴿فَأَسْتَقِيمًا وَلَا نَبِعَانَ﴾ [يونس: ٨٩]، وقوله: ﴿وَلَا تُسْأَلُ﴾ [البقرة: ١١٩] في قراءة مَنْ حَفَّفَ النون، ورفع اللام.

(١) المحرر الوجيز ١/٥٥١، وزاد المسير ١/٥٢١. وأخرج الطبري الأقوال ٦/٢٩٤-٢٩٥.
(٢) الكلام بنحوه في المحرر الوجيز ١/٥٥١، وفيه: «وقال جمهور من العلماء». قلت: هو قول قتادة والحسن. ينظر تفسير كل من الطبري ٦/٢٩٦، والبغوي ١/٣٨٣، والقرطبي ٥/٤٥٨.

(٣) السبعة ص ٢٢١، والتيسير ص ٩٣.

(٤) قرأ ابن كثير وحمزة والكسائي بالياء، وقرأ باقي السبعة بالتاء. ينظر السبعة ص ١٦٢، والتيسير ص ٧٤.

(٥) تفسير الماوردي ١/٤٤٢، وزاد المسير ١/٥٢١.

(٦) ينظر تفسير الطبري ٦/٢٩٧.

وقيل: الواو للعطف، وهو من جملة المُقَسَّم عليه، ولَمَّا كان منفيًا بـ «لا» لم يؤكَّد، تقول: والله لا يقوم زيدٌ. فلا تدخله النون. وهذا الوجه عندي أعربٌ وأفصح؛ لأنَّ الأول يحتاجُ إلى إضمار مبتدأ قبلَ «لا» حتى تكون الجملة اسميةً في موضع الحال، إذ المضارع المنفي بـ «لا» لا تدخلُ عليه واو الحال.

وقرأ عبدُ الله: «لَيُبَيِّنُونَهُ» بغير نون التوكيد^(١). قال ابن عطية: وقد لا تلزم هذه النون لامُ التوكيد. قاله سيبويه. انتهى. وهذا ليس معروفًا من قول البصريين، بل تعاقبُ اللام والنون^(٢) عندهم ضرورةً، والكوفيون يُجيزون ذلك في سعة الكلام فيجيزون: والله لأقومُ، والله أفومنَّ.

وقال الشاعر:

وَعَيْشِكِ يَا سَلْمَى لَأَوْقِنُ أَنَّنِي لِمَا شِئْتِ مُسْتَحْلٍ وَلَوْ أَنَّهُ الْقَتْلُ

وقال آخر:

بِمِينَا لَأَبْغِضُ كُلَّ امْرِئٍ يُرْخِرِفُ قَوْلًا وَلَا يَفْعَلُ^(٣)

وقرأ ابن عباس: «مِثَاقُ النَّبِيِّنَ لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ»^(٤) فيعود الضمير في «فَتَبَدُّوه» على «الناس» إذ يستحيلُ عودُهُ على النبيين، أي: فنبذه الناسُ المبيِّن لهم الميثاقَ.

وتقدَّم تفسير معنى ﴿فَتَبَدُّوه وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ في قوله: ﴿بَدَدَ رَبِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا أَلْكِتَابَ كِتَابِ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ [البقرة: ١٠١].

﴿وَأَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبَسَّ مَا يَشْتَرُونَ﴾ وتقدَّم تفسير مثل هذه الجملة، والكلامُ في إعراب ما بعد «بس» فأغنى ذلك عن الإعادة.

(١) اللفظة في (به) بالياء، وكذلك هي في المحرر الوجيز ٥٥١/١، والدر المصون ٥٢٤/٣. وفي تفسير القرطبي ٤٥٩/٥ بالياء.

(٢) أي: عدم اجتماعهما والاكْتفاء بأحدهما.

(٣) البيتان في شرح التسهيل ٨٢/٣-٨٣، وهما فيه (مع غيرهما) شاهدان على أن جواب القسم إن كان فعلاً مضارعاً مثبتاً أريد به الحال؛ فإنه يُقرن باللام ولا يؤكَّد بالنون لأنها مخصوصة بالمستقبل، ولم يذكر شارحُه أن تعاقب اللام والنون فيها للضرورة.

(٤) المحرر الوجيز ٥٥١/١، وتفسير القرطبي ٤٥٩/٥. وجاء عند الطبري ٢٩٧/٦، وابن أبي حاتم ٨٣٥/٣ من قول ابن عباس تفسيراً للآية لا قراءة، ولفظه: أخذ الله ميثاق النبيين على قومهم.

﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (١٨٨) نزلت في المنافقين؛ كانوا يتخلفون عن رسول الله ﷺ في الغزو، فإذا جاء استعذروا له، فيظهر القبول ويستغفروا لهم، ففضحهم الله بهذه الآية. قاله أبو سعيد الخدري وابن زيد وجماعة^(١).

وقال كثير من المفسرين: نزلت في أحبار اليهود^(٢). و«أتى» تكون بمعنى فعل، كقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًا﴾ [مريم: ٦١] أي: مفعولاً، فمعنى «بما أتوا»: بما فعلوا، ويدل عليه قراءة أبي: «بما فعلوا»^(٣).

وفي الذي فعلوه وفرحوا به^(٤) أقوال:

أحدها: كنتم ما سألهم عنه الرسول، وإخبارهم بغيره، وأرؤه أنهم قد أخبروه به واستحمدوا بذلك إليه. قاله ابن عباس.

الثاني: ما أصابوا من الدنيا وأحبوا أن يقال: إنهم علماء. قاله ابن عباس أيضاً.

الثالث: قولهم: نحن على دين إبراهيم وكنتمهم أمر الرسول. قاله ابن جبير.

الرابع: كتبهم إلى اليهود يهود الأرض^(٥) كلها أن محمداً ليس بنبي، فاثبتوا على دينكم، فاجتمعت كلمتهم على الكفر به وقالوا: نحن أهل الصوم والصلاة وأولياء الله. قاله الضحَّاك والسُّدي.

الخامس: قول يهود خيبر للنبي ﷺ وأصحابه: نحن على دينكم ونحن لكم رذء، وهم مستمسكون بضلالهم، وأرادوا أن يحمدهم بما لم يفعلوا. قاله قتادة.

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٧)، ومسلم (٢٧٧٧)، والطبري ٣٠٠/٦ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وأخرجه الطبري أيضاً عن ابن زيد. والكلام أعلاه في المحرر الوجيز ٥٥٢/١ بنحوه.

(٢) تفسير الطبري ٣٠١/٦، والمحرر الوجيز ٥٥٢/١.

(٣) الكشاف ٤٨٦/١.

(٤) في (ب) و(د) و(ز) و(ه): بسببه، بدل: به.

(٥) في النسخ السالفة: كتبهم إلى يهود الأرض.

السادس: تجهيزُ اليهود جيشاً إلى النبي ﷺ وإنفاقهم على ذلك الجيش. قاله النَّحْيِي.

السابع: إخبارُ جماعة من اليهود للمسلمين حين خرجوا من عند النبي، أنَّ النبي ﷺ قد أخبرهم بأشياء عرفوها، فَحَمَدَهُم المسلمون على ذلك، وأبطنوا خلاف ما أظهروا. ذكره الرَّجَّاج.

الثامن: اتَّبَعُ الناس لهم في تبديل تأويل التوراة، وأحبُّوا حَمَدَهُم إياهم على ذلك، وهم لم يفعلوا شيئاً نافعاً ولا صحيحاً. قاله مجاهد.

التاسع: تخلف المنافقين عن الغزو، وحلفهم للمسلمين أنهم يُسْرُونَ بنصرهم، وكانوا يُجْبُونَ أن يقال: إنهم في حكم المجاهدين. قاله أبو سعيد الخدري^(١).

والأقوال السابقة غير هذا الأخير مبنية على أن الآية نزلت في اليهود.

قيل: ويجوز أن يكون شاملاً لكل من يأتي بحسنة فَرِحَ^(٢) بها فَرِحَ إعجاب، ويُحِبُّ أن يَحْمَدَهُ الناسُ ويُنْتُوا عليه بالديانة والزُّهد، وبما ليس فيه.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: «لا يَحْسِبَنَّ» و«فلا يَحْسِبَنَّهم» بالياء فيهما، ورفع باء «يَحْسِبَنَّهم»^(٣) على إسناد «يَحْسِبَنَّ» لـ «الذين».

وخرَّجت هذه القراءة على وجهين: أحدهما: ما قاله أبو علي، وهو أن «لا يَحْسِبَنَّ» لم يقع على شيء، و«الذين» رفع به، وقد تجيء هذه الأفعال لغواً لا في حكم الجمل المفيدة، نحو قوله:

وما خِلْتُ أَبْقَى بَيْنَنَا مِنْ مَوَدَّةٍ عِراضُ المَذَاقِي المُسْنِفَاتِ القَلَائِصَا^(٤)

(١) قولُ أبي سعيد هو ما سلف من حديثه قريباً، وهو في الصحيحين. وتنظر الأقوال الأخرى بنحوها في تفسير كل من الطبري ٦/٣٠٠-٣٠٦، والثعلبي ٢/٢١١، والمحمر الوجيز ١/٥٥٢، وزاد المسير ١/٥٢٤.

(٢) في (ب) و(٣د): يفرح، وفي (ز) و(ه): وفرح.

(٣) مع كسر السين فيهما أيضاً. ينظر السبعة ص ٢١٩، واليسير ص ٩٣.

(٤) البيت للأعشى، وهو في ديوانه ص ٢٠١. والكلام في المحمر الوجيز ١/٥٥٣. وينظر

الحجة ٣/١٠٤-١٠٥. قوله: المذاكي: هي الخيل التي أتى عليها بعد قروحها سنة أو

ستان. قاله القرطبي ٥/٤٦٢. والمُسْنِفَاتِ: المتقدّمات.

وقال الخليل: العرب تقول: ما رأيتُه يقول ذلك إلا زيد، وما ظننتُه يقول ذلك إلا زيد. قال ابن عطية: فتتَّجه القراءة بكون «فلا يَحْسِبُنَّهُمْ» بدلاً من الأول. وقد تعدَّى إلى المفعولين، وهما الضمير، و«بمفاضة»، واستغنى بذلك عن المفعولين كما استغنى في قوله:

بأيِّ كتابٍ أم بأيةِ سنَّةٍ تَرَى حُبَّهُمْ عارًا علي وتَحَسَّبُ^(١)
أي: وتَحَسَّبُ حُبَّهُمْ عارًا عليّ.

والوجه الثاني: ما قاله الزمخشري^(٢): وهو أن يكون المفعول الأول محذوفًا على: لا يَحْسِبُنَّهُمْ الذين يفرحون بمفاضة، بمعنى: لا يَحْسِبُنَّ أَنفُسَهُم الذين يفرحون فائزين. و«فلا يَحْسِبُنَّهُمْ» تأكيد. وتقدّم لنا الرُدُّ على الزمخشري في تقديره: لا يحسبُنَّهُم الذين، في قوله: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا﴾ وأن هذا التقدير لا يصحُّ، فيطالع هناك^(٣). وتعدَّى في هذه القراءة فعل الحِسبان إلى ضميريه المتصلين المرفوع والمنصوب، وهو ممَّا يختصُّ به «ظننتُ» وأخواتها، ومن غيرها: وَجَدْتُ وَفَقَدْتُ وَعَدِمْتُ، وذلك مقرر في علم النحو.

وقرأ حمزة والكسائي وعاصم: «لا تَحْسِبَنَّ»، و«فلا تَحْسِبُنَّهُمْ» بقاء الخطاب وفتح الباء فيهما^(٤) خطاباً للرسول.

وخرَّجت هذه القراءة على وجهين:

أحدهما: ذكره ابن عطية: وهو أن المفعول الأول هو «الذين يفرحون»، والثاني محذوف لدلالة ما بعده عليه، كما قيل آنفاً في المفعولين، وحسن تكرار الفعل في «فلا تَحْسِبُنَّهُمْ» لطول الكلام، وهي عادة العرب، وذلك تقريباً لذهن المخاطب.

(١) البيت للكثير بن زيد، وهو في شرح هاشميات الكمي ص ٤٩.

(٢) الكشاف ١/٤٨٦-٤٨٧.

(٣) ذكره عند قوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ في قراءة من قرأ بالياء، لا في الموضع الذي ذكره. ونبّه عليه السمين في الدر المصون ٣/٥٢٧.

(٤) مع كسر السين فيهما للكسائي وفتحها لحمزة وعاصم. ينظر السبعة ص ٢١٩، والتيسير ص ٩٣.

والوجه الثاني: ذكره الزمخشري؛ قال: وأحد المفعولين «الذين يفرحون» والثاني «بمفازة»، وقوله: «فلا تَحْسَبْنَهُمْ» توكيد، تقديره: لا تَحْسَبْتَهُمْ فلا تَحْسَبْتَهُمْ فائزين.

وقرئ: «لا تَحْسَبُنَّ» «فلا تَحْسَبْنَهُمْ» بقاء الخطاب وضمّ الباء فيهما خطاباً للمؤمنين^(١)، ويجيء الخلاف في المفعول الثاني كالاختلاف فيه في قراءة الكوفيين^(٢).

وقرأ نافع وابن عامر: «لا يَحْسَبَنَّ» بياء الغيبة، و«فلا تَحْسَبْنَهُمْ» بقاء الخطاب وفتح الباء فيهما^(٣)، وخُرِجَتْ هذه القراءة على حذف مفعولي «يَحْسَبَنَّ» لدلالة ما بعدهما عليهما، ولا يجوز في هذه القراءة البَدَل الذي جُوِّزَ في قراءة ابن كثير وأبي عمرو لاختلاف الفعلين لاختلاف الفاعل.

وإذا كان «فلا يَحْسَبْنَهُمْ»^(٤) توكيداً أو بدلاً فدخل الفاء إنما يتوجّه على أن تكون زائدة إذ لا يصحُّ أن تكون للعطف، ولا أن تكون فاءً جواب الجزاء، وأنشدوا على زيادة الفاء قول الشاعر:

حتى تَرَكْتُ العائداتِ يَمُدُّهُ يَقْلُنَ فلا تَبْعُدْ وقلْتُ له ائْبَعِدِ^(٥)
وقال آخر:

لَمَّا اتَّقَى بَيْدِ عَظِيمِ جِرْمِهَا فَتَرَكْتُ ضَاحِي كَفِّهِ يَتَذَبَذَبُ^(٦)
أي: لا تَبْعُدْ، وأي: تَرَكْتُ.

(١) الكشاف ٤٨٦/١.

(٢) هم عاصم وحمة والكسائي، وقراءتهم بقاء الخطاب وفتح الباء في الفعلين كما سلف.

(٣) مع كسر السين فيهما لنافع. ينظر السبعة ص ٢١٩-٢٢٠.

(٤) في (ز٢): تحسبتهم. وهو صواب أيضاً. وقد أهملت من النقط في (ح) و(د) و(٢د).

(٥) البيت لحاتم الطائي، وهو في ديوانه ص ٣٧، والأزهيّة ص ٢٤٧، وسرّ صناعة الإعراب ١/٢٦٩ برواية: وحتى (فيكون البيت فيها على الجادة دون ثلم، والبيت من الطويل) ورواية الديوان: يُنادين لا تَبْعُدْ... الخ. وعندئذ لا شاهد فيه. وجاء في الدرّ المصون ٣/٥٢٩: فَيَقْلُنَ لا تَبْعُدْ... وهو خطأ، إذ صارت الفاء فيه للعطف، وقد أورده السمين فيه (كما أورده أبو حيّان) شاهداً على زيادة الفاء، ثم إنَّ الشطر فيه بهذا اللفظ صار من الكامل، وهو في الديوان ضمن قصيدة من الطويل. والله أعلم.

(٦) الأزهيّة ص ٢٤٨، وسرّ صناعة الإعراب ١/٢٦٩، ومغني اللبيب ص ٢٢٠.

وقرأ النخعي ومروان بن الحكم: «بما أتوا» بمعنى: أعطوا. وقرأ ابن جبير والسلمي: «بما أوتوا» مبنياً للمفعول. وتقدمت الأقوال في «أتوا»^(١)، وبعضها يستقيم على هاتين القراءتين. وفي حرف عبد الله: «بما لم يفعلوا بمفازة» وأسقط «فلا تحسبهم»^(٢).

و«مفازة» مفعلة، من: «فاز» وهي للمكان، أي: موضع فوز، أي: نجاة. وقال الفراء، أي: يبعد من العذاب^(٣)؛ لأنَّ الفوزَ معناه التباعد من المكروه.

وفي هذه الآية دلالة على أنَّ تزئين الإنسان بما ليس فيه وحبُّه المدح عليه منهي عنه ومذموم شرعاً، وقال تعالى: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢]، وفي الحديث الصحيح: «المُتَسَبِّحُ بما ليس فيه كلابس ثوبي زور»^(٤).

وقد أخبر تعالى عنهم بالعذاب الأليم في قوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ وناسب وصفه بأليم لأجل فرجهم ومحبيتهم المحمودة على ما لم يفعلوا.

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [١٨٨] ذكر تعالى أنهم من جملة ما ملك، وأنه قادرٌ عليهم، فهم مملوكون مقهورون مقدورٌ عليهم، فليسوا بناجين من العذاب.

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [١٩٠] تقدم شرحٌ نظير هذه الجملة في سورة البقرة.

ومعنى «آيات»: لعلامات واضحة على الصانع وباهر حكيمته، ولا يظهر ذلك إلا لذوي العقول، ينظرون في ذلك بطريق الفكر والاستدلال، لا كما تنظر البهائم.

وروى ابن جبير عن ابن عباس أنَّ قريشاً قالوا للرسول ﷺ: أدع لنا ربك يجعل

(١) المحرر الوجيز ١/٥٥٣، وتفسير القرطبي ٥/٤٦٣. ونُسبت قراءة «أوتوا» في الكشاف ١/٤٨٧ لعليّ عليه السلام.

(٢) تفسير الثعلبي ٥/٤٣ (عند تفسير الآية ٤٨ من سورة الروم)، وتفسير البغوي ١/٣٨٤.

(٣) معاني القرآن للفراء ١/٢٥٠ وفيه: يبعد من العذاب.

(٤) أخرجه البخاري (٥٢١٩)، ومسلم (٢١٣٠) من حديث أسماء رضي الله عنها، وأخرجه مسلم أيضاً (٢١٢٩) من حديث عائشة رضي الله عنها.

لنا الصَّفَا ذَهَبًا، حين ذكرت اليهود والنصارى لهم بعض ما جاء به من المعجزات موسى وعيسى عليهما السلام، فنزلت هذه الآية^(١).

ومناسبة هذه الآية لما قبلها واضحة، لأنه تعالى لَمَّا ذَكَرَ أَنَّهُ مَالِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَذَكَرَ قُدْرَتَهُ؛ ذَكَرَ أَنَّ فِي خَلْقِهِمَا دَلَالَاتٍ وَاضِحَةً لِدَوِيِّ الْعُقُولِ.

﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ الظاهرُ أَنَّ الذِّكْرَ هُوَ بِاللِّسَانِ مَعَ حُضُورِ الْقَلْبِ، وَأَنَّهُ التَّحْمِيدُ وَالتَّهْلِيلُ وَالتَّكْبِيرُ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْأَذْكَارِ.

هذه الهيئات الثلاثة هي غالب ما يكون عليها المرء، فاستعملت والمراد بها جميع الأحوال كما قالت عائشة: كان رسول الله ﷺ يذكر الله على كل أحيانه^(٢). وظاهر هذا الحديث والآية يدل على جواز ذِكْرِ اللَّهِ عَلَى الْخَلَاءِ، وَقَالَ بِجَوَازِ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ^(٣) وَابْنُ سِيرِينَ وَالتَّخَعِّي، وَكَرِهَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعَطَاءُ وَالشَّعْبِيُّ.

وعن ابن عمر وعروة بن الزبير وجماعة أنهم خرجوا يوم العيد إلى المصلى، فجعلوا يذكرون الله، فقال بعضهم: أما قال الله تعالى: «قياماً وقعوداً؟» فقاموا يذكرون الله على أقدامهم. ورؤي في الحديث: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْتَعَ فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ فَلْيُكْثِرْ ذِكْرَ اللَّهِ»^(٤).

وإلى أن المراد بالذكر هو الظاهر الذي ذكرناه ذهب ابن جريج والجمهور^(٥). والذِّكْرُ مِنْ أَعْظَمِ الْعِبَادَاتِ، وَالْأَحَادِيثُ فِيهِ كَثِيرَةٌ.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢٣٢٢) وابن أبي حاتم ٨٤١/٣، والنوحي في أسباب النزول ص ٢٣٣، وفي إسناده يحيى الجُمَانِي، وهو ضعيف. ورواه عَبْدُ بِنِ حُمَيْدٍ عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ مَرْسَلًا، وَهُوَ أَصَحُّ كَمَا قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْعُجَابِ ٨١٦/٢-٨١٧.

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٤١٠)، ومسلم (٣٧٣)، وعلقه البخاري بصيغة الجزم في كتاب الحيض (قبل الحديث ٣٠٥).

(٣) كذا في الأصول الخطية لتفسير القرطبي ٤٦٦/٥، وفي إكمال المعلم ٢/٢٣٠: عبد الله بن عمرو بن العاص.

(٤) الخبران في الكشاف ٤٨٨/١. وذكر الثعلبي ٢/٢١٢ الحديث عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) قول ابن جريج الذي أخرجه عنه الطبري ٦/٣٠٩: هو ذِكْرُ اللَّهِ فِي الصَّلَاةِ وَفِي غَيْرِ الصَّلَاةِ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ. وَالْمَعْنَى الَّذِي أوردته المصنف ذكره جميع المفسرين.

وقال ابنُ عَبَّاسٍ وجماعة: المرادُ بالذِّكْر: الصَّلوات، ففي حال العُذر يُصَلُّونها قعودًا وعلى جُنوبهم^(١)، وسَمَّاهَا ذِكْرًا لاشتمالها على الذِّكْر. وقيل: المرادُ بالذِّكْر صلاةُ النَّفْلِ يُصَلِّيها كيف شاء.

وَجَلَّبَ المفسِّرون في هذه الآية أشياء من كيفية إيقاع الصلاة في القيام والقعود والاضطجاع وخلافَ الفقهاء في ذلك ودلائلهم، وذلك مقرَّر في علم الفقه^(٢).

وعلى الظاهر من تفسير الذِّكْر فتقديمُ القيام لأنَّ الذِّكْرَ فيه أخصُّ على الإنسان، ثم انتقلَ إلى حالة القعود، والذِّكْرُ فيه أشقُّ منه في حالة القيام، لأنَّ الإنسان لا يقعدُ غالباً إلا لشُغْلٍ يشتغلُ به من صناعةٍ أو غيرها، ثم انتقل إلى هيئة الاضطجاع، والذِّكْرُ فيها أشقُّ منه في هيئة القعود، لأنَّ الاضطجاع هو هيئةُ استراحة وفراغ عن الشواغل.

ويمكن في هذه الهيئات أن يكون التقديم لما هو أقصرُ زماناً، فبُدئَ بالقيام لأنها هيئةُ زمانها في الغالب أقصرُ من زمان القعود، ثم بالقعود إذ زمانه أطولُ، ثم بالاضطجاع^(٣) إذ زمانه أطولُ من زمان القعود، ألا ترى أنَّ الليلَ جميعه هو زمان الاضطجاع، وهو مقابلُ لزمان القعود والقيام، وهو النهار.

وأما إذا كان الذِّكْرُ يُراد به الصلاةُ المفروضة فالهيئاتُ جاءت على سبيل القُدرة^(٤)، فمَنْ قَدَرَ على القيام لا يصلي قاعداً، ومَنْ قَدَرَ على القعود لا يصلي مضطجعاً.

وأما إذا كان يُراد به صلاةُ النَّفْلِ فالهيئاتُ على سبيل الأفضلية، إذ الأفضلُ التَّنَفُّلُ قائماً، ثم قاعداً، ثم مضطجعاً.

(١) تفسير الثعلبي ٢/٢١٢، وتفسير البغوي ١/٣٨٥، والمحرر الوجيز ١/٥٥٥، وغيرها من التفاسير.

(٢) ينظر المحرر الوجيز ١/٥٥٤، وتفسير القرطبي ٥/٤٦٧-٤٧٠.

(٣) المثبت من (د) و(ز) و(يه)، وسقط الكلام من (ب) بقدر سطر، وفي النسخ الأخرى: وبالاضطجاع.

(٤) المثبت من (ب) و(ز) و(يه). وفي (د): المقدره. وتحرفت اللفظة في النسخ الأخرى والمطبوع إلى: الندرة.

وأبعدَ في التفسير مَنْ ذهبَ إلى أنَّ المعنى: يذكرون الله قيامًا بأوامره، وعودًا عن زواجه، وعلى جنوبهم، أي: تجانبهم مخالفة أمره ونهيه. وهذا شبيهة بكلام أرباب القلوب، وقريبٌ من الباطنية.

وجَوَّزُوا في «الذين» النعتَ والقطعَ للرفع والنصب، «وعلى جنوبهم» حالٌ معطوفة على حال، وهنا عطفُ المجرور على صريح الاسم، وفي قوله: ﴿دَعَانَا لِجَنبَيْهِ أَوْ قَاعًا أَوْ قَائِمًا﴾ [يونس: ١٢] عطف صريح الاسم على المجرور.

﴿وَبَنَّفَكُرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الظاهر أنه معطوفٌ على الصلة فلا موضع له من الإعراب. وقيل: الجملة في موضع نصب على الحال؛ عطفت على الحال قبلها. ولَمَّا ذَكَرَ الذُّكْرَ الذي محله اللسان ذَكَرَ الفِكْرَ الذي محله القلبُ.

ويحتمل «خلق» أن يُرادَ به المصدر، فإنَّ الفكرة في الخلق لهذه المصنوعات الغريبة الشكل والقدرة على إنشاء هذه من العدم الصُّرفُ يدلُّ على القدرة التامة والعلم والأحديّة إلى سائر الصفات العليّة، وفي الفِكْرُ في ذلك ما يُبهرُ العقولَ ويستغرقُ الخواطرَ.

ويحتمل أن يُرادَ به المخلوق، ويكون أضافه من حيث المعنى إلى الطرفين لا إلى المفعول، والفِكْرُ في ما أودعَ الله في السماوات من الكواكب النيرة والأفلاك التي جاء النضُّ فيها وما أودعَ في الأرض من الحيوانات والنبات والمعادن واختلافِ أجناسها وأنواعها وأشخاصها أيضاً يُبهرُ العقلَ ويكثيرُ العبيرَ:

وفي كلِّ شيءٍ لهُ آيَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدٌ^(١)

ومرَّ النبيُّ ﷺ على قوم يتفكّرون في الله، فقال: «تفكّروا في الخلق ولا تفكّروا في الخالق، فإنكم لا تقدرون قدره»^(٢).

وقال بعض العلماء: المتفكّر في ذات الله كالناظر في عين الشمس، لأنه تعالى

(١) البيت لأبي العتاهية، وهو في ديوانه ص ١٠٤.

(٢) أخرجه أبو الشيخ في العظمة (٥) من حديث ابن عباس ؓ، وإسناده ضعيف لإبهام أحد رواته. ورؤي من حديث عدد من الصحابة بأسانيد ضعيفة، لكن اجتماعها يُكسبها قوة، ومعناها صحيح، كما ذكر صاحب كشف الخفا ١/٣٧١-٣٧٢.

«ليس كمثلها شيء»، وإنما التفكر وانبساط الذهن في المخلوقات وفي مخاوف^(١) الآخرة.

وفي الحديث: «لا عبادة كتفكر»^(٢).

وذكر المفسرون من كلام الناس في التفكر ومن أعيان المتفكرين كثيراً رأينا أن لا نُطوّل كتابنا بنقلها.

﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ هذه الجملة محكيّة بقول محذوف تقديره يقولون، وهذا الفعل في موضع نصب على الحال، والإشارة بـ «هذا» إلى الخلق إن كان المراد المخلوق، أو إلى السماوات والأرض لأنها في معنى المخلوق، أي: ما خلقت هذا المخلوق العجيب باطلاً. قيل: المعنى خلقاً باطلاً، أي: لغير غاية، بل خلقته وخلقت البشر لينظر فيه فيؤحّد ويعبّد^(٣)، فمن فعل ذلك نعمته، ومن ضلّ عن ذلك عذّبته.

وقال الزمخشري^(٤): المعنى ما خلقته خلقاً باطلاً بغير حكمة، بل خلقته لداعي حكمة عظيمة، وهو أن تجعلها مساكن للمكلفين وأدلة لهم على معرفتك ووجوب طاعتك واجتناب معصيتك. ولذلك وصل به قوله: «فقنا عذاب النار» لأنه جزاء من عصى ولم يطع. انتهى. وفيه إشارات المعتزلة من قوله: بل خلقته لداعي حكمة عظيمة، وعلى هذا فيكون انتصاب «باطلاً» على أنه نعت لمصدر محذوف.

وقيل: انتصب «باطلاً» على الحال من المفعول.

وقيل: انتصب على إسقاط الباء، أي: يبطل، بل خلقته بقدرتك التي هي حق.

(١) تحرفت اللفظة في النسخ الخطية إلى: مخلوق. والتصويب من المحرر الوجيز ١/٥٥٥، والقول فيه. وقال القرطبي ٥/٤٧٢: ومما يُتفكّر فيه مخاوف الآخرة من الحشر والنّشر، والجنة ونعيمها، والنار وعذابها.

(٢) الكشاف ١/٤٨٨، والمحرر الوجيز ١/٥٥٥، وتفسير القرطبي ٥/٤٧١. ولم أقف عليه مسنداً.

(٣) في (ز) و(يه) والمحرر الوجيز ١/٥٥٥: فتوحّد وتعبد، وفي (أ) و(ع): ليؤحّد ويعبّد، وهي مهملة من النقط في (د)، والمثبت من (ب) و(د) و(د) و(ح).

(٤) الكشاف ١/٤٨٨.

وقيل: على إسقاط اللام، وهو مفعول من أجله، وفاعل بمعنى المصدر، أي: **بُطُولاً**.

وقيل: على أنه مفعول ثانٍ لـ «خَلَقَ»، وهي بمعنى «جَعَلَ» التي تتعدى إلى اثنين. وهذا عكس المنقول في النحو، وهو أن «جَعَلَ» يكون بمعنى «خَلَقَ» فيتعدى لواحد، أمّا أن «خَلَقَ» يكون بمعنى «جَعَلَ» فيتعدى لاثنين فلا أعلم أحداً ممن له معرفة ذهب إلى ذلك.

والباطل: الزائل الذاهب، ومنه:

ألا كلُّ شيءٍ ما خلا الله باطل^(١)

والأحسن من أعاريه انتصابه على الحال من «هذا»، وهي حال لا يُستَعْنَى عنها، نحو قوله: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَعِينًا﴾ [الدخان: ٣٨] لا يجوز في هذه الحال أن تحذف لثلاثا يكون المعنى على النفي، وهو لا يجوز.

ولمّا تضمّنت هذه الجملة الإقرار بأنّ هذا الخلق البديع لم يكن باطلاً والتنبيه على أنّ هذا كلامٌ أولي الألباب الذاكرين الله على جميع أحوالهم والمتفكّرين في الخلق؛ دلّ على أنّ غيرهم من أهل الغفلة والجهالة يذهبون إلى خلاف هذه المقالة، فنزّهوه تعالى عمّا يقول أولئك المبطلون ممّا أشار إليه تعالى في قوله: ﴿لَعِينًا﴾ وفي قوله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ [المؤمنون: ١١٥].

واعترض بهذا التنزيه المتضمّن براءة الله من جميع النقائص وأفعال المُحدّثين بين ذلك الإقرار وبين رغبتهم إلى ربّهم بأنّ يقيهم^(٢) عذاب النار، ولم يكن لهم همٌّ في شيء من أحوال الدنيا ولا اكتراثٌ بها، إنّما تضرّعوا في سؤال وقايتهم العذاب يوم القيامة، وهذا السؤال هو نتيجة الذّكر والفكر والإقرار والتّنزيه.

والفاء في «فَقَيْنَا» للعطف وترتيب السؤال على الإقرار المذكور. وقيل: لترتيب

(١) هو صدر بيت مشهور للبيد، وعجزه: وكلُّ نعيم لا محالة زائل. وهو في ديوانه ص ١٣٢.

(٢) ثمة سقط في (يه) بمقدار صفحة منها تقريباً، من هذا الموضوع، وحتى قوله: ممّا يُعدّى إلى واحد إن دخل...

السؤال على ما تَضَمَّنَه «سُبْحَانَ» من الفعل، أي: نَزَّهْنَا عما يقول الجاهلون فَعِنَّا. وأبعدَ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ لِلتَّرْتِيبِ عَلَى مَا تَضَمَّنَ النَّدَاءَ.

﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ﴾ هذه استجارة واستعاذة، أي: فلا تفعل بنا ذلك، ولا تجعلنا ممن يعملُ بعملها. ومعنى «أَخْزَيْتَهُ» فَضَحْتَهُ، من: خَزَى الرَّجُلُ يَخْزِي خِزْيًا إِذَا افْتَضَحَ، وَخِزَايَةٌ: إِذَا اسْتَحْيَا، الْفِعْلُ وَاحِدٌ وَاسْتَحْيَا فِي الْمَصْدَرِ، فَمِنَ الْاِفْتِضَاحِ خِزْيٌ، وَمِنَ الْاِسْتِحْيَاءِ خِزَايَةٌ، وَمِنْ ذَلِكَ: ﴿وَلَا تُخْزُونِ فِي ضَيْفِي﴾ [هود: ٧٨] أي: لا تَفْضُحُونِ.

وقيل: المعنى: أهنئته. وقال المفضل: أهلكته^(١). ويقال: خَزَيْتُهُ وَأَخْزَيْتُهُ، ثَلَاثِيًّا وَرَبَاعِيًّا، وَالرُّبَاعِيُّ أَكْثَرُ وَأَفْصَحُ.

وقال الزجاج^(٢): الْمُخْزَى فِي اللُّغَةِ هُوَ الْمُدَّلُّ الْمَحْقُورُ بِأَمْرٍ قَدْ لَزِمَهُ، يُقَالُ: أَخْزَيْتُهُ: أَلْزَمْتَهُ حُجَّةً أَذَلَّتْهُ مَعَهَا.

وقال أنس وسعيد وقتادة ومقاتل وابن جريج وغيرهم: هي إشارة إلى من يُخَلَّدُ فِي النَّارِ، أَمَّا مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا بِالشَّفَاعَةِ وَالْإِيمَانِ فَلَيْسَ بِمُخْزَى^(٣).

وقال جابر بن عبد الله وغيره: كُلُّ مَنْ دَخَلَ النَّارَ فَهُوَ مُخْزَى وَإِنْ خَرَجَ مِنْهَا، وَإِنَّ فِي دُونَ ذَلِكَ لَخِزْيًا^(٤). واختاره ابن جرير وأبو سليمان الدمشقي^(٥).

﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن نَّاصِرٍ﴾ هو من قول الداعين. وقال ابن عباس: الظالمون هنا هم الكافرون^(٦)، وهو قول جمهور المفسرين، وقد صرح به في قوله: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤] وقوله: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [القمان: ١٣]. ويناسب هذا التفسير أن يكون ما قبله فيمن يخلد في النار، لأن نفي الناصر إنما

(١) تفسير كل من الثعلبي ٢/٢١٣، والقرطبي ٥/٤٧٥.

(٢) معاني القرآن ١/٥٠٠. ونقله أيضاً ابن الجوزي في زاد المسير ١/٥٢٨.

(٣) تفسير الطبري ٦/٣١٢-٣١٣، والمحمر الوجيز ١/٥٥٦ (والكلام منه)، وزاد المسير ١/٥٢٨.

(٤) تفسير الطبري ٦/٣١٣، والمحمر الوجيز ١/٥٥٦.

(٥) تفسير الطبري ٦/٣١٣، وزاد المسير ١/٥٢٨.

(٦) تفسير القرطبي ٥/٤٧٥ دون نسبة.

بمنع أو شفاعية مختص بالكفار، وأمّا المؤمن فإله ناصره والرسول ﷺ شافعه، وبعض المؤمنين يشفع لبعض كما ورد في الحديث^(١).

وقال الزمخشري^(٢): «وما للظالمين» اللام إشارة إلى من يدخل النار، وإعلام بأن من يدخل النار فلا ناصر له بشفاعة ولا غيرها. انتهى، وهو على طريقة الاعتزال أن من يدخل النار لا يخرج منها أبداً، سواء أكان كافراً أم فاسقاً.

«من» مفعولة لفعل الشرط، وحكى بعض المغربين ما نصه: وأجاز قوم أن يكون «من» منصوباً بفعل دلّ عليه جواب الشرط، وهو «فقد أخزيتته»، وأجاز آخرون أن يكون «من» مبتدأ، والشرط وجوابه الخبر. انتهى^(٣).

أمّا القول الأوّل فصادر عن جاهل بعلم النحو، وأمّا الثاني: فإعراب «من» مبتدأ في غاية الضعف، وأمّا إدخاله جواب الشرط في الخبر مع فعل الشرط فجهالة، ومن أعظم وزراً ممن تكلم في كتاب الله بغير علم!

﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ ءَامِنُوا رَبِّكُمْ فَءَامَنَّا﴾ «سَمِعَ» إن دخل على مسموع؛ تعدى لواحد، نحو: سمعتُ كلامَ زيد، كغيره من أفعال الحواس، وإن دخل على ذات وجاء بعده فعلٌ أو اسم في معناه، نحو: سمعتُ زيداً يتكلم وسمعتُ زيداً يقول كذا، ففي هذه المسألة خلاف، منهم من ذهب إلى أن ذلك الفعل أو الاسم إن كان قبله نكرة كان صفة لها، أو معرفة كان حالاً منها، ومنهم من ذهب إلى أن ذلك الفعل أو الاسم هو في موضع المفعول الثاني لـ «سَمِعَ» وجعل «سَمِعَ» مما يُعدى إلى واحد إن دخل على مسموع، وإلى اثنين إن دخل على ذات، وهذا مذهب أبي علي الفارسي، والصحيح القول الأول، وهذا مقرر في علم النحو، فعلى هذا يكون «يُنَادِي» في موضع الصفة لأن قبله نكرة، وعلى مذهب أبي علي يكون في موضع المفعول الثاني.

(١) ينظر حديث أبي سعيد الخدري المطول عند مسلم (١٨٣) وفيه: فيقال لهم: أخرجوا من

عزقتهم... فيخرجون خلقاً كثيراً...

(٢) الكشف ٤٨٩/١.

(٣) الإملاء ١٦٣/١.

وذهب الزمخشريُّ إلى القول الأوَّل؛ قال: تقولُ: سمعتُ رجلاً يقول كذا، وسمعتُ زيداً يتكلَّم، فتوقُّعُ^(١) الفعل على الرجل وتحذفُ المسموع، لأنك وصفته بما يسمع أو جعلته حالاً عنه، فأغناك عن ذكره، ولولا الوصفُ أو الحالُ لم يكن منه بدٌّ وأنَّ يقال: سمعتُ كلام فلان أو قوله. انتهى كلامه.

وقوله: ولولا الوصفُ أو الحال، إلى آخره، ليس كذلك، بل لا يكون وصفٌ ولا حالٌ ويدخلُ «سَمِعَ» على ذات لا على مسموع، وذلك إذا كان في الكلام ما يُشعر بالمسموع وإن لم يكن وصفاً ولا حالاً، ومنه قوله تعالى: ﴿هَلْ يَسْمَعُونَكَ إِذْ تَدْعُونَ﴾ [الشعراء: ٧٢] أغنى ذكْرُ ظرف الدُّعاء عن ذكْر المسموع.

والمنادي هنا هو الرِّسول ﷺ، قال تعالى: ﴿وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ﴾ [الأحزاب: ٤٦]، ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ﴾ [النحل: ١٢٥] قاله ابنُ جُريج وابنُ زيد وغيرهما. أو القرآن؛ قاله محمد بنُ كعب القرظيُّ؛ قال: لأنَّ كلَّ المؤمنين لم يلقُوا الرِّسول^(٢). فعلى الأوَّل يكون وصفه بالنداء حقيقةً، وعلى الثاني يكون مجازاً.

وجمع بين قوله: «منادياً يُنادي» لأنه ذكرَ الأوَّل مطلقاً وقيدَ الثاني تفخيماً لشأن المنادي؛ لأنه لا منادٍيَ أعظمُ من منادٍ يُنادي للإيمان، وذلك أنَّ المنادي إذا أُطلقَ ذهبَ الوهم إلى منادٍ للحرب، أو لإطفاء النَّائرة^(٣)، أو لإغاثة المكروب، أو لكفاية بعض النوازل، أو لبعض المنافع، فإذا قلت: يُنادي للإيمان، فقد رفعتَ من شأن المنادي وفخَّمته^(٤).

واللام متعلِّقة بـ «يُنَادِي»، ويُعدَّى «نَادَى» و«دَعَا» و«نَدَبَ» باللام وبـ «إلى» كما يُعدَّى بهما «هَدَى» لوقوع معنى الاختصاصِ وانتهاء الغاية جميعاً، ولهذا قال

(١) في (أ) و(ع): ليوقع، وفي (ح) و(د) و(١د) و(٢د): لتوقع. والكلام في الكشاف ٤٨٩/١.
 (٢) تفسير كل من الطبري ٣١٤/٦-٣١٥، والبغوي ٣٨٦/١، والمحمر الوجيز ٥٥٦/١، والقرظي ٤٧٦/٥.
 (٣) النَّائرة: العداوة والشحناء.
 (٤) الكشاف ٤٨٩/١.

بعضهم: إن اللام بمعنى «إلى»، لَمَّا كان «يُنَادِي» في معنى «يدعو» حَسَنَ وصولها باللام بمعنى «إلى»^(١).

وقيل: اللام لأم العلة، أي: لأجل الإيمان. وقيل: اللام بمعنى الباء، أي: بالإيمان.

والسَّماعُ هنا محمولٌ على حقيقته، أي: سمعنا صوت منادٍ. قيل: وَمَنْ جعلَ المنادِيَّ هو القرآن؛ فالسَّماعُ عنده مجاز عن القَبول.

و«أَنْ» مفسّرة، التقدير: أي آمِنُوا^(٢). وِجُوزَ أَنْ تكون مصدريةٌ وُصِلت بفعل الأمر، أي: بأن آمِنُوا، فعلى الأوّل لا موضع لها من الإعراب، وعلى الثاني لها موضع، وهو الجرُّ أو النصب على الخلاف.

وعطفُ «فَأَمَّنَّا» بالفاء مُؤدِّنٌ بتعجيل القَبول وتسيبِ الإيمان عن السَّماع من غير تراخٍ، والمعنى: فَأَمَّنَّا بك، أو: برَبِّنا.

﴿رَبَّنَا فَاعْفُرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا﴾ قال ابن عباس: الذُّنُوبُ هي الكبائر، والسيِّئاتُ هي الصغائر، ويؤيِّده: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١].

وقيل: الذُّنُوبُ الكبائرُ قبلَ الإسلام، والسيِّئاتُ الصغائر بعد الإسلام، وهذا شبيه بما قبله إلا أن فيه تقييداً بالزمان^(٣).

وقيل: الذُّنُوبُ تركُ الطاعات، والسيِّئاتُ فعلُ المعاصي.

وقيل: عُفْرانُ الذُّنُوبِ وتكفيرُ السيِّئاتِ أمرٌ قريبٌ بعضُه من بعض، لكنّه كُرِّرَ للتأكيد، ولأنها مَنَاحٌ من السِّتْرِ وإزالةٌ حُكْمِ الذُّنُوبِ بعد حصوله^(٤).

(١) ينظر: المحرر الوجيز ١/٥٥٦، وتفسير القرطبي ٥/٤٧٦.

(٢) «آمِنُوا» تفسير لـ «يُنَادِي»، التقدير: ينادي للإيمان أي يقول آمِنُوا، وليس تفسيراً للإيمان. «روح المعاني» ٥/٢٢٠. ووقع في (ج) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: أن، بدل: أي. وهو خطأ.

(٣) من قوله: وقيل الذُّنُوبُ الكبائر قبل الإسلام... إلى هذا الموضع، من (ب) و(٣د) و(٢ز) و(يه).

(٤) المحرر الوجيز ١/٥٥٦.

وَالْعُفْرَانُ وَالتَّكْفِيرُ بِمَعْنَى، وَالدُّنُوبُ وَالسَّيِّئَاتُ بِمَعْنَى، وَجُمِعَ بَيْنَهُمَا تَأْكِيدًا وَمِبَالِغَةً، وَلِيَكُونَ فِي ذَلِكَ إِلْحَاحٌ فِي الدُّعَاءِ، فَقَدْ رُوِيَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُلْحِحِينَ فِي الدُّعَاءِ»^(١).

وقيل: في التَّكْفِيرِ مَعْنَى، وَهُوَ التَّغْطِيَةُ؛ لِأَيُّمُنُوا الْفُضُوحَ، وَالكَفَّارَةُ هِيَ الطَّاعَةُ الْمَغْطِيَةُ لِلسَّيِّئَةِ، كَالعِنُقِ وَالصَّيَامِ وَالإِطْعَامِ. وَرَجُلٌ مُكْفَّرٌ بِالسَّلَاحِ، أَي: مُعْطَى^(٢).

﴿وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ الأبرار: جَمْعُ بَرٍّ عَلَى وَزْنِ فَعِلٍ، كـ «صَلِفٍ»، أَوْ جَمْعُ «بَارٍ» عَلَى وَزْنِ فَاعِلٍ كـ «ضَارِبٍ»، وَأَدْغَمْتَ الرَّاءَ فِيهِمَا فِي الرَّاءِ، وَهَمَّ الطَّائِعُونَ لِلَّهِ، وَتَقَدَّمَ مَعْنَى الْبَرِّ.

وقيل: هم هنا الذين برؤوا الآباء والأبناء.

و«مع» هنا مجاز عن الصُّحْبَةِ الرَّمَازِيَةِ إِلَى الصُّحْبَةِ فِي الوَصْفِ، أَي: تَوَفَّنَا أَبْرَارًا مَعْدُودِينَ فِي جَمَلَةِ الْأَبْرَارِ. وَالمَعْنَى: اجْعَلْنَا مَمَّنْ تَوَفَّيْتَهُمْ طَائِعِينَ لَكَ. وَقِيلَ: المَعْنَى: أَحْشَرْنَا مَعَهُمْ فِي الْجَنَّةِ.

﴿رَبَّنَا وَعَايَنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ﴾ الظاهر أنهم سألوا ربهم أن يُعْطِيَهُمْ مَا وَعَدَهُمْ عَلَى رِيسَلِهِ، فَفَسَّرَ هَذَا المَوْعُودَ بِهِ بِالْجَنَّةِ. قَالَ ابن عباس.

وقيل: الموعود به النصرُ على الأعداء. وقيل: استغفارُ الأنبياء، كاستغفار نوح وإبراهيم ورسولِ الله صلواتُ الله وسلامُهُ عليهم للمؤمنين، واستغفارُ الملائكة لهم. وقوله: «على رُسُلِكَ» هو على حذف مضاف، فَقَدَّرَهُ الطَّبْرِيُّ وَابْنُ عَطِيَّةَ^(٣):

(١) أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيُّ فِي شُعْبِ الإِيمَانِ (١٠٧٣) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَفِي إِسْنَادِهِ يَوْسُفُ بْنُ السُّفْرِ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ، يَضَعُ الْحَدِيثَ كَمَا نَقَلَ الذَّهَبِيُّ فِي مِيزَانِ الاعتدالِ ١٩٠/٥. وَفِي هَذَا المَعْنَى مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧٩٤): (١٠٩) (فِي رِوَايَةِ القَاضِي عِيَاضُ فِي إِكْمَالِ المُعْلِمِ ١٦٨/٦) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ (أَيِ النَّبِيِّ ﷺ) يَسْتَحِثُّ ثَلَاثًا يَقُولُ: االلَّهُمَّ عَلَيكَ بِقَرِيشٍ... قَالَ القَاضِي: «اسْتَحِثُّ، بِمَعْنَى أَلْحَ فِي الدُّعَاءِ وَاسْتَعَجَلَ الإِجَابَةَ». وَأَخْرَجَ البَيْهَقِيُّ فِي شُعْبِ الإِيمَانِ (١٠٧٢) عَنِ الأَوْزَاعِيِّ قَالَ: أَفْضَلُ الدُّعَاءِ الإِلْحَاحُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالتَّضَرُّعُ إِلَيْهِ.

(٢) بَنَحُوهُ فِي تَفْسِيرِ الرَّازِيِّ ١٤٦/٩.

(٣) تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ ٣١٩/٦، وَالمَحْرَرِ الوَجِيزِ ٥٥٦/١.

على السنة رُسُلكَ . وقدَّره الزمخشري^(١) : على تصديق رُسُلكَ ؛ قال : ف «على» هذه صلة للوعد في قولك : وَعَدَ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى الطَّاعَةِ ، والمعنى : ما وَعَدْتَنَا عَلَى تصديق رُسُلكَ ، ألا تراه كيف أُتْبِعَ ذِكْرَ المَنَادِي للإيمان ، وهو الرسول ، وقوله آمَنَّا ، وهو التصديق؟ ويجوزُ أن يكون متعلقاً بمحذوف ، أي : ما وَعَدْتَنَا مُنْزَلاً عَلَى رُسُلكَ ، أو محمولاً على رُسُلكَ ؛ لأنَّ الرُّسُلَ يُحْمَلُونَ ذلك ، فإنَّما عليه ما حُمِّلَ^(٢) . انتهى .

وهذا الوجه الذي ذكَّرَ آخِراً أنه يجوزُ ، ليس بجائز ، لأنَّ من قواعد النَّحْوِيِّينَ أنَّ الجارَّ والمجرور والظرف متى كان العامل فيهما مقيِّداً فلا بدَّ من ذكر ذلك العامل ، ولا يجوزُ حذفُه ، ولا يُحذفُ العاملُ إلا إذا كان كوناً مطلقاً ، مثال ذلك : زيدٌ ضاحكٌ في الدار ، لا يجوزُ حذفُ ضاحكِ البتة ، وإذا قلت : زيدٌ في الدار ، فالعاملُ كونٌ مطلقٌ يُحذفُ ، وكذلك : زيدٌ ناجٌ من بني تميم ، لا يجوزُ حذفُ ناج ، ولو قلت : زيدٌ من بني تميم ، جازَ على تقدير : كائنٌ من بني تميم ، والمحذوفُ فيما جَوَّزَه الزمخشري - وهو قوله : منْزَلاً أو محمولاً - لا يجوزُ حذفُه على ما تقرَّرَ في علم النحو ، وإذا كان العاملُ في الظرف أو المجرور مقيِّداً صار ذلك الظرفُ أو المجرورُ ناقصاً ، فلا يجوزُ أن يقع صلةٌ ولا خبراً ، لا في الحال ولا في الأصل ، ولا صفةٌ ولا حالاً .

ومعنى سؤالهم أن يُعطيهم ما وَعَدَهُم أن يُثبِّتَهُم على الإيمان والطاعة حتى يكونوا ممَّن يُؤتيهم الله ما وَعَدَ المؤمنين . ومعلومٌ أنه تعالى مُنْجِزٌ ما وَعَدَ ، فسألوا : إنجازَ ما ترتَّب على الإيمان ، والمعنى : التثبيت على الإيمان حتى يكونوا ممَّن يستحقُّ برحمة الله تعالى إنجازَ الوعد .

وقيل : هذا السؤال جاء على سبيل الالتجاء إلى الله تعالى والتضرُّع له كما كان الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يستغفرون مع علمهم أنهم مغفورٌ لهم ، يقصدون بذلك التَّذلُّلَ لرَبِّهم والتضرُّعُ إليه والالتجاء .

وقيل : استبطئوا النصرَ الذي وَعَدُوا به ، فسألوا أن يُعَجِّلَ لهم وَعَدَهُ^(٣) ، فعلى

(١) الكشاف ٤٨٩/١ .

(٢) قوله : «فإنَّما عليه ما حُمِّلَ» من الآية (٥٤) من سورة النور .

(٣) ينظر تفسير الطبري ٣١٨/٦ . وسلف نحوه أول تفسير الآية .

هذا - وهو أن يكون الموعودُ به النصر - يكون الإيتاء في الدنيا، وعلى أن يكون الجنة؛ يكون الإيتاء في الآخرة.

وقرأ الأعمش: «على رُسُلكِ» بإسكان السين^(١).

﴿وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ فُسر الإخزاء هنا بما فُسر في «فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ»، و«يَوْمَ الْقِيَامَةِ» معمولٌ لقوله: «وَلَا تُخْزِنَا»، ويجوزُ أن يكونَ من باب الإعمال، إذ يصلح أن يكون منصوباً بـ «تُخْزِنَا» وبـ «أَتَيْنَا مَا وَعَدْتَنَا» إذا كان الموعود به الجنة.

﴿إِنَّكَ لَا تَخْلِفُ الْعَيْدَ﴾ ظاهره أنه تعليلٌ لقوله: «وَأَتَيْنَا مَا وَعَدْتَنَا»، وقال ابنُ عطية: إشارةٌ إلى قوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ﴾ [التحریم: ٨]، فهذا وَعْدُهُ تعالى، وهو دالٌّ على أنَّ الْخِزْيَ إنما هو مع الخلود. انتهى.

وانظر إلى حُسنِ محاورة هؤلاء الذاكرين المتفكرين، فإنهم خاطبوا الله تعالى بلفظة: «رَبَّنَا»، وهي إشارة إلى أنه رَبُّهُمْ^(٢) وأصلحهم وهيأهم للعبادة، فأخبروا أولاً بنتيجة الفكر، وهو قولهم: «رَبَّنَا ما خلقت هذا باطلاً»، ثم سألوه أن يقيهم النار بعد تنزيهه عن النقائص، وأخبروا عن حال مَنْ يدخلُ النار، وهم الظالمون الذين لا يذكرون الله ولا يتفكرون في مصنوعاته. ثم ذكروا أيضاً ما أنتج لهم الفكر من إجابة الداعي إلى الإيمان، إذ ذاك مترتب على أنه تعالى ما خلق هذا الخلق العجيب باطلاً. ثم سألوا عُفْران ذنوبهم ووفاتهم على الإيمان الذي أخبروا به في قولهم: «فَأَمَّا»؛ ثم سألوا الله الجنة وأن لا يفضحهم يوم القيامة، وذلك هو غاية ما سألوه.

وتكرّر لفظ «رَبَّنَا» خمس مرات؛ كلُّ ذلك على سبيل الاستعطاف وتطلُّبِ رحمة الله تعالى بنداؤه بهذا الاسم الشريف الدالُّ على التربية والمُلك والإصلاح. وكذلك تكرّر هذا الاسم في قصة آدم ونوح وغيرهما.

وفي تكرار «رَبَّنَا رَبَّنَا» دلالةٌ على جواز الإلحاح في المسألة واعتماد كثرة الطلب من الله تعالى. وفي الحديث: «أَلْطُوا بِيَاذَا الْجَلالَ وَالْإِكْرَامَ»^(٣).

(١) تفسير الثعلبي ٢/٢١٥، والمحرر الوجيز ١/٥٥٦. وزاد القرطبي ٥/٤٧٧ نسبتها للزهرى.

(٢) رَبِّ، من باب رَدَّ، بمعنى رَبَّى.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٧٥٩٦) من حديث ربيعة بن عامر، وأخرجه الترمذي (٣٨٣٤)

(٣٨٣٥) من حديث أنس رضي الله عنه. قوله: أَلْطُوا، أي: اَلْزَمُوا ذلك.

وقال الحسن: ما زَالُوا يقولون: رَبَّنَا رَبَّنَا، حتى استجاب لهم^(١).

وهذه مسألة أجمع عليها علماء الأمصار خلافاً لبعض الصوفيّة إذ أجاز ذلك فيما يتعلّق بالآخرة لا بالدنيا، ولبعض المتصوّفة أيضاً إذ قال: الله تعالى تَوَلَّى مَنْ اتَّبَعَ الأَمْرَ واجتنب النَّهْيَ، وَرَفَعَ عَنْهُ كُفْلَ طلباته ودعايته!

خرّج أبو نصر الوائلي السجستاني الحافظ^(٢) في كتاب «الإبانة» عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يقرأ عَشْرَ آيَاتٍ من آخر سورة آل عمران كلَّ ليلة^(٣)، يعني: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.

قال العلماء: ويُسْتَحَبُّ لمن انتبه من نومه أن يمسح على وجهه، ويستفتح قيامه بقراءة هذه العشر الآيات اقتداءً بالنبي ﷺ، ثبت ذلك في الصحيحين^(٤) وغيرهما، ثم يُصَلِّي ما كُتِبَ له، فيجمع بين التفكير والعمل^(٥).

﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَن تَطَّعْتُمْ مِّنْ بَعْضِ﴾ رُوِيَ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ ذَكَرَ اللَّهُ الرُّجَالَ فِي الْهَجْرَةِ، وَلَمْ يَذْكَرِ النِّسَاءَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، فَتَزَلَّتْ، وَنَزَلَ آيَاتٌ فِي مَعْنَاهَا فِيهَا ذِكْرُ النِّسَاءِ^(٦).

ومعنى «استجاب»: أجاب، ويُعَدَّى بنفسه وباللام، وتقدّم الكلام فيه في ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي﴾ [البقرة: ١٨٦] ونقل تاج القراء^(٧) أَنَّ «أجاب» عام، و«استجاب» خاص في حصول المطلوب.

(١) تفسير الثعلبي ٢/٢١٥، وتفسير القرطبي ٥/٤٧٨. ونسبه ابن عطية في المحرر الوجيز

١/٥٥٦ لأبي الدرداء.

(٢) هو عبيد الله بن سعيد بن حاتم، شيخ الحرم، توفي سنة (٤٤٤). ينظر سير أعلام النبلاء ١٧/٦٥٤.

(٣) تفسير القرطبي ٥/٤٦٥.

(٤) صحيح البخاري (٤٥٧٠)، وصحيح مسلم (٧٦٣): (١٨٢) من حديث ابن عباس ؓ.

(٥) الكلام في تفسير القرطبي ٥/٤٦٥ وقال يائره: وذلك أفضل العمل.

(٦) سنن الترمذي (٣٠٢٣)، وتفسير الطبري ٦/٣٢٠، وأسباب النزول للواحدي ص ١٣٣، ولفظ الخبر أعلاه في المحرر الوجيز ١/٥٥٧.

(٧) هو محمود بن حمزة بن نصر الكزّمانى. وتكرّر ذكره في الكتاب.

وقرأ الجمهور: «أُنِّي» على إسقاط الباء، أي: بأنِّي، وقرأ أُبَيُّ «بأنِّي» بالباء^(١)، وقرأ عيسى بنُ عمر: «إُنِّي» بكسر الهمزة^(٢)، فيكون على إضمار القول على قول البصريين، أو على الحكاية بقوله: «فاستجاب»، لأنَّ فيه معنى القول على طريقة الكوفيّين.

وقرأ الجمهور: «أُضِيعُ» من: أضع. وقرأ بعضهم: «أُضِيعُ» بالتشديد^(٣)، من: ضِيع، والهمزة والتشديد فيه للنقل، كما قال الشاعر:

كمرضعةٍ أولادَ أخرى وضِيعتُ بني بطنها هذا الضلالُ عن القُضدِ^(٤)
ومعنى ذلك: لا أتركُ جزاءَ عاملٍ منكم.

و«منكم» في موضع الصفة، أي: كائن منكم، وقوله: «مِنْ ذَكَرٍ أو أنثى»؛ قيل: «مِنْ» لتبيين جنس العامل، فيكون التقدير: الذي هو ذَكَرٌ أو أنثى، وقيل: «مِنْ» زائدة لتقدم النفي في الكلام، وقيل: «مِنْ» في موضع الحال من الضمير الذي في العامل في «منكم» أي: عاملٍ كائنٍ منكم كائناً مِنْ ذَكَرٍ أو أنثى.

وقال أبو البقاء^(٥): «مِنْ ذَكَرٍ أو أنثى» بدل من «منكم» بدل الشيء من الشيء، وهما لعينٍ واحدة. انتهى. فيكون قد أعادَ العاملَ، وهو حرف الجرّ، ويكون بدلاً تفصيلاً من مخاطب، ويُعكّر على أن يكون بدلاً تفصيلاً عطفه بـ «أو»، والبدل التفصيلي لا يكون إلا بالواو، كقوله:

وكننتُ كذي رجلينِ رجلٍ صحيحَةٍ ورجلٍ رمى فيها الزمانُ فسلَّتِ^(٦)

(١) ذكرها السمين ٥٣٨/٣، وأبو السعود ١٣٣/٢. ولم أقف عليها في مصادر قبل أبي حيان.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٤٢٧/١، والقراءات الشاذة ص ٢٤، وتفسير الشعلي ٢١٦/٢، والمحمر الوجيز ٥٥٧/١، وتفسير القرطبي ٤٧٨/٥.

(٣) القراءات الشاذة ص ٢٤ (ونسبت فيه لجناح بن حبيش)، والكشاف ٤٨٩/١.

(٤) البيت للعدليل بن الفرخ العجلي، وهو في روضة العقلاء ص ٢٥٥، والمستقصى في الأمثال ٧٧/١، والحماسة ٧٣٦/٢ (بشرح المرزوقي) وغيرها.

(٥) الإملاء ١٦٣/١.

(٦) البيت لكثير عزة، وهو في ديوانه ص ٧٨، وهو من شواهد سيبويه ٤٣٣/١، وسلف عند تفسير الآية (١٣).

ويعرَّك على كونه من مخاطب أن مذهب الجمهور أنه لا يجوز أن يُبدل من ضمير المتكلم وضمير المخاطب بدل شيء من شيء وهما لعين واحدة، وأجاز ذلك الأخفش، هكذا أطلق بعض أصحابنا الخلاف، وقيد بعضهم بما كان البدل فيه لإحاطة، فإنه يجوز إذ ذاك، وهذا التقييد صحيح، ومنه: ﴿تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوْلَانَا وَآخِرِنَا﴾ [المائدة: ١١٤] فقوله: «لأولنا وآخرنا» بدل من ضمير المتكلم في قوله: «لنا» وقول الشاعر:

فَمَا بَرَحْتُ أَقْدَامُنَا فِي مَقَامِنَا ثَلَاثَتِنَا حَتَّى أَزِيرُوا الْمَنَايَا^(١)

ف «ثلاثتنا» بدل من ضمير المتكلم، وأجاز ذلك لأنه بدل في معنى التوكيد، ويشهد لمذهب الأخفش قول الشاعر:

بِكُمْ قُرَيْشٍ كُفِينَا كُلَّ مُغْضِلَةٍ وَأَمَّ نَهَجَ الْهُدَى مَنْ كَانَ ضَلِيلًا^(٢)

وقول الآخر:

وَشَوْهَاءَ تَعْدُو بِي إِلَى صَارِخِ الْوَعَى بِمُسْتَلْتِمٍ مِثْلِ الْفَنِيْقِ الْمُرَجَّلِ^(٣)

ف «قريش» بدل من ضمير المخاطب، و«بمستلثم» بدل من ضمير المتكلم، وقد تجيء «أو» في معنى الواو إذا عطفت ما لا بد منه، كقوله:

(١) البيت لئبيدة بن الحارث ضمن قصيدة له قالها يوم بدر في قطع رجله حين أصيبت في مبارزته هو وحمزة وعلي لعدوهم، أوردتها ابن هشام في السيرة ٢٣/٢-٢٤، وقال: «وبعض أهل العلم بالشعر ينكرها لئبيدة».

والبيت أيضاً في شرح التسهيل ٢٢١/٣.

قوله: أزيروا المنايا؛ أزيروا: الماضي المجهول من أزار، أي: حملوا على زيارة المنايا، يعني المنايا. قال صاحب الإملاء المختصر ٧١/٢: زاد الهمزة، وقد تكون هذه الهمزة منقلبة عن الياء الزائدة التي في «مَيَّة».

(٢) شرح التسهيل ٢٢١/٣.

(٣) البيت لذئب الرمة، وهو في ديوانه ١٤٩٩/٣، وفيه: مثل البعير المدجل. أي: المظلي بالفطران، وهو بهذه الرواية في اللسان (دجل). والبيت برواية المصنف في التسهيل ٢٢١/٣، ووقع فيه: المرَّحل (بالحاء) وهو خطأ. والفنيق: الفحلُّ المُكْرَم لكرامته على أهله ولا يُرْكَب. «القاموس» (فتق).

قَوْمٌ إِذَا سَمِعُوا الصَّرِيخَ رَأَيْتَهُمْ مِنْ بَيْنِ مُلْجِمٍ مُهْرِهِ أَوْ سَافِعٍ^(١)

يريد: وسافع، فكذلك يجوز ذلك هنا في «أو» أن تكون بمعنى الواو، لأنه لما ذكر «عمل عامل» دلَّ على العموم، ثم أبدل منه على سبيل التأكيد، وعطف على أحد الجزأين ما لا بد منه؛ لأنه لا يؤكِّد العموم إلا بعموم مثله، فلم يكن بدًّا من العطف حتى يفيد المجموع من المتعاطفين تأكيد العموم، فصار نظير «من بين ملجم مهْرِهِ أو سافع» لأنَّ «بين» لا تدخل على شيء واحد، فلا بدُّ من عطف مصاحب مجرورها.

ومعنى «بعضكم من بعض» أي: مجمع^(٢) ذكوركم وإنايكم أصل واحد، فكل واحد منكم من الآخر، أي: من أصله، فإذا كنتم مشتركين في الأصل؛ فكذلك أنتم مشتركون في الأجر وتقبل العمل، فيكون «من» هنا تفيد التبعض الحقيقي، ويشير بذلك الاشتراك الأصلي إلى الاشتراك في الأجر على حد واحد.

وقيل: معناه: «بعضكم من بعض» في الدِّين والثَّصرة. والمعنى: أن وُصف الإيمان يجمعهم، كما جاء: «المسلمون تتكافأ دماؤهم»^(٣).

وقيل: معناه الذكور من الإناث، والإناث من الذكور، فكذلك الثواب؛ فكما اشتركوا في هذه البعضية؛ كذلك اشتركوا في الأجر والثواب، ومحصول معنى هذه الجملة أنه جيء بها لتبيين شركة النساء مع الرجال فيما وعدَّ الله به عباده العاملين.

وقد تقدّم ذكر سبب نزولها وهو سؤال أمِّ سَلَمَةَ، وخرَّجه الحاكم في «صحيحه»^(٤).

(١) البيت في تهذيب اللغة، والصحاح، واللسان، وتاج العروس (سفع). وفي التهذيب والصحاح: فزعوا، بدل: سمعوا. وهو (ببعض اختلاف) في الكشاف ٢٧٢/٤، والمحرو الوجيز ٥٠٣/٥ ونُسب فيهما لعمر بن معديكرب.

(٢) في الكشاف ٤٨٩/١ (والكلام فيه): يجمع.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٩٩١)، والنسائي ٢٤/٨ وغيرهما من حديث عليٍّ رضي الله عنه.

(٤) ٣٠٠/٢. واسمه: المستدرک على الصحيحين، وفي تسميته بالصحيح تساهل، فإن فيه الضعيف، ولعل المصنف تابع القرطبي على هذه التسمية، وقد نسب الخبر إليه في تفسيره ٤٧٨/٥-٤٧٩.

﴿قَالِ الَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِينِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيلِي﴾ لَمَّا ذَكَرَ تَعَالَى أَنَّهُ لَا يُضِيعُ عَمَلًا عَامِلًا؛ ذَكَرَ مَنْ عَمِلَ الْأَعْمَالَ السَّنِيَّةَ الَّتِي يَسْتَحِقُّ بِهَا أَنْ لَا يُضِيعَ عَمَلَهُ، وَأَنْ لَا يُتْرَكَ جَزَاؤُهُ، فَذَكَرَ أَوَّلًا الْهَجْرَةَ، وَهِيَ الْخُرُوجُ مِنَ الْوَطَنِ الَّذِي لَا يُمْكِنُ إِقَامَةُ دِينِهِ فِيهِ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي يُمْكِنُ ذَلِكَ فِيهِ، وَهَذَا مِنْ أَصْعَبِ شَيْءٍ عَلَى الْإِنْسَانِ، إِذْ هُوَ مَفَارِقَةُ الْمَكَانِ الَّذِي رَبَّاهُ فِيهِ وَنَشَأَ مَعَ أَهْلِهِ وَعَلَى طَرِيقَتِهِمْ، وَلَوْلَا الْوِازِعُ الْقَوِيُّ الْمُرْبِي عَلَى وَاذِعِ النَّشْأَةِ مَا أَمْكَنَهُ ذَلِكَ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ (١):

وَحَبَّبَ أَوْطَانَ الرِّجَالِ إِلَيْهِمْ مَأْرَبُ قَضَّاهَا الشَّبَابُ هُنَالِكَ
إِذَا ذَكَرُوا أَوْطَانَهُمْ ذَكَرْتَهُمْ عُهْدُ الصَّبَا فِيهَا فَحَنُّوا لِذَلِكَ (٢)

وقول أبي الصفي (٣) رفاة بن عاصم الفقعسي:

أَحَبُّ بِلَادِ اللَّهِ مَا بَيْنَ مَنَعِجٍ (٤) إِلَيَّ وَسَلْمَى أَنْ يَصُوبَ سَحَابُهَا
بِلَادٌ بِهَا نَيْطَتْ عَلَيَّ تَمَائِمِي وَأَوَّلُ أَرْضٍ مَسَّ جِلْدِي تُرَابُهَا
بِهَا طَالَ تَجْرَارِي رِدَائِي حِقْبَةً وَزِينُ رِيَا الْجِجْلِ دُرْمٌ كِعَابُهَا (٥)

(١) المثبت من (ب) و(د) و(ز) و(يه). وعبارة النسخ الأخرى: «ألا ترى لقول الشاعر،

هما لابن الرومي». والظاهر أن قوله: هما لابن الرومي، زيادة من الشُّاخ.

(٢) البيتان لابن الرومي (كما في التعليق السالف)، وهما في ديوانه ١٨٢٦/٥.

(٣) في (أ) و(ع): وقال ابن الصفي. وفي (ح) و(د) و(٢د): وقال ابن الصفي: والمثبت من النسخ الأخرى، ولم أعرفه.

(٤) هو وادٍ يصبُّ من الدهناء (موضع لتميم بنجد). قاله ياقوت ٢١٣/٥ وأورد البيتين الأوَّلين.

(٥) البيتان الأوَّلان في زهر الآداب ٦٨٢/٢، ونُسباً فيه لأعرابي، وفي الحماسة البصرية

١٢٩/٢-١٣٠ دون نسبة، والبيت الثاني في اللسان (نوط)، ونُسب فيه لرقاع بن قيس

الأسدي. والبيتان الأوَّلان أيضاً في أمالي القالي ٨٣/١، والمصون ص ١٩٩، ورواية الثاني

فيهما: بلادٌ بها حلَّ الشبابُ تمائمي. وذكرهما البكري في سمط اللآلي ٢٧٣/١ برواية:

عقَّ الشبابُ تمائمي، ونسبهما لامرأة من طيء، وقال: تقدير الكلام: أحبُّ صوبٍ سحابِ

بلادِ الله إليَّ سحابِ بلادٍ بها عقَّ الشبابُ تمائمي ما بين سلمى ومَنَعِج. يريد وسط سلمى

ومَنَعِج، ف «أحبُّ» ابتداء، و«أنَّ يَصُوبُ» بدل منه، و«ما بين» ظرف، و«بلاد» خبر

الابتداء. اهـ. ولم أقف على البيت الثالث. قوله: دُرْمٌ، هو جمع دَرَماء. قال في اللسان

(درم): امرأة دَرَماء: لا تستبين كعوبها ولا مرافقها. اهـ. يريد أن جسمها ممتلئ اللحم.

والجِجْلُ: الخَلْخَال، والمقصود مكانه. والله أعلم.

واسمُ الهجرة وفضلُها الخاصُّ قد انقطع بعد الفتح، ولكن المعنى باقٍ إلى يوم القيامة^(١). وقد تقدّم معنى المفاعلة في هاجر^(٢).

ثم ذكرَ الإخراجَ من الديار وهو أنهم أُجِئُوا واضطُّروا إلى ذلك، وفيه إلزامُ الذنبِ للكفَّار، والمعنى: أنَّ المهاجرين إنما أخرجهم سوءُ عِشْرَةِ الكفَّار وبيعُ أفعالهم معهم، كما قال تعالى: ﴿وَإِخْرَاجِ أَهْلِيهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٧]. وإذا كان الخروجُ برأي الإنسان وقوَّة منه على الأعداء جاء الكلام بنسبة الخروج إليه فقيل: خرج فلان. قال معناه ابنُ عطية؛ قال: فمن ذلك إنكارُ النبي ﷺ على أبي سفيان بن الحارث حين أنشده:

..... وردّني إلى الله مَنْ طَرَدْتُ كُلَّ مُطَرِّدٍ^(٣)

فقال له الرسول ﷺ: «أنتَ طَرَدْتَنِي كُلَّ مُطَرِّدٍ؟» إنكاراً عليه^(٤).

ومن ذلك قول كعب بن زهير:

في عُصْبَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ قَائِلُهُمْ
بِطَنْ مَكَّةَ لَمَّا أَسْلَمُوا زُؤَلُوا
زَالُوا فَمَا زَالَ أَنْكَاسٌ وَلَا كُشْفٌ
عِنْدَ اللَّقَاءِ وَلَا مَيْلٌ مَعَارِزِلٍ^(٥)

انتهى.

(١) أخرج البخاري (٢٧٨٣)، ومسلم (١٣٥٣) عن ابن عباس مرفوعاً: «لا هجرة بعد الفتح، ولكنَّ جهادٍ ونيَّة، وإذا استنفرتم فأنفروا».

(٢) عند تفسير الآية (٢١٨) من سورة البقرة.

(٣) المحرر الوجيز ١/٥٥٧. وروايته في طبقات ابن سعد ٤/٤٧، والمستدرک ٣/٤٤: ودلّني، بدل: وردّني، وفي طبقات فحول الشعراء ١/٢٤٧: وقادني، وفي سيرة ابن هشام ٢/٤٠١: ونالني. وتمام الشطر الأول: هدانيّ هادٍ غير نفسي وردّني.

(٤) الخبر إسناده منقطع، فقد نقل ابنُ هشام عن ابن إسحاق قوله: فزعموا أن رسول الله ﷺ قال له ذلك عندما قال: طَرَدْتُ كُلَّ مُطَرِّدٍ، وقال أيضاً محمد بن سلام الجمحي: فبلغني أن رسول الله ﷺ قال... الخ.

(٥) ديوان كعب بن زهير ص ٩١. والبيتان من قصيدته المشهورة «بانث سعاد». قوله: قال قائلهم، هو عُمر بن الخطاب أو حمزة، رضي الله عنهما. وقوله: زُؤَلُوا، فعل أمر من «زال» التامة، أي: تَحَوَّلُوا وانتَقَلُوا من مكة إلى المدينة، وأنكَاسٌ: جمع نَكَسٍ، بكسر النون، وهو الرجل الضعيف المَهِين، والكُشْفُ جمع أَكْشَفَ، وهو الذي لا تُرْسَ معه في الحرب. واليَئِيلُ جمع

ثم ذكر الإذاية في سبيل الله، والمعنى: في دين الله. وبدأ أولاً بالخاص، وهي الهجرة، وكانت تُطلق على الهجرة إلى المدينة إلى رسول الله ﷺ. وثنى بما ينشأ عنه ما هو أعم من الهجرة، وهو الإخراج من الديار، فقد يخرج إلى الهجرة إلى المدينة أو إلى غيرها، كخروج مَنْ خرج إلى الحبشة، وكخروج أبي جندل، إذ لم يُترك يُقيم بالمدينة، وأتى ثالثاً بذكر الإذاية، وهي أعم من أن تكون بإخراج من الديار أو غير ذلك من أنواع الأذى.

وارتقى بعد هذه الأوصاف السنيّة إلى رتبة جهاد مَنْ أخرجَه ومقاومته واستشهاده في دين الله، فجمع بين رتب هذه الأعمال من تنغيص أحواله في الحياة لأجل دين الله بالمهاجرة، وإخراجه من داره، وإذابته في الله، وماله أخيراً إلى إفناؤه بالقتل في سبيل الله.

والظاهر الإخبارُ عمن جمع هذه الأوصاف كلها بالخبر الذي بعد، ويجوز أن يكون ذلك من باب عطف الصّلات، والمعنى اختلاف الموصول لا اتحاده، فكأنه قيل: فالذين هاجروا والذين أخرجوا والذين أودوا والذين قاتلوا والذين قُتلوا^(١)، ويكون الخبرُ عن كلِّ من هؤلاء.

وقرأ جمهور السبعة: ﴿وَقَاتِلُوا وَقُتِلُوا﴾^(٢)، وقرأ حمزة والكسائي: «وقُتِلُوا وقَاتِلُوا» يبدآن بالمبني للمفعول، ثم بالسبني للفاعل، فتخرج هذه القراءة على أنّ الواو لا تدلُّ على الترتيب، فيكون الثاني وقع أولاً، ويجوز أن يكون ذلك على التوزيع، فالمعنى: قُتِلَ بعضهم وقَاتَلَ باقيهم.

وقرأ عمر بن عبد العزيز: «وقَاتِلُوا وَقُتِلُوا»^(٣) بغير ألف، وبدأ ببناء الأول

= أميل، وهو الذي لا سيف معه، أو الذي لا يُحسِن الرُّكوب ولا يستقرُّ على السَّرج. والمعازيل: جمع مِغْزَال، وهو الذي لا سلاح معه. ينظر شرح القصيدة ص ٨٤-٨٥ لابن هشام وبهامشها للباجوري.

(١) المثبت من (ز) و(ع)، وهو موافق للفظ الآية. وفي النسخ الأخرى: قوتلوا.

(٢) هي قراءة نافع وعاصم وأبي عمرو من السبعة. ينظر السبعة ص ٢٢١، والتيسير ص ٩٣.

(٣) القراءات الشاذة ص ٢٤، وتفسير الثعلبي ٢/٢١٦، والمححر الوجيز ١/٥٥٨، وتفسير القرطبي ٥/٤٨٠.

للفاعل وبناء الثاني للمفعول، وهي قراءة حسنة في المعنى مستوفية للحالين على الترتيب المتعارف.

وقرأ محارب بنُ دثار: «وَقَتَّلُوا» بفتح القاف «وقاتلوا»^(١). وقرأ طلحة بن مُصَرِّف: «وَقَتَّلُوا وقاتلوا»^(٢) بضم قاف الأولى وتشديد التاء، وهي في التخريج كالقراءة الأولى. وقرأ أبو رجاء والحسن: «وقاتلوا وَقَتَّلُوا»^(٣) بتشديد الثانية والبناء للمفعول، أي: قُطِعُوا في المعركة^(٤).

﴿لَا كُفْرَانَ عَنْهُمْ سِخَاتِهِمْ وَلَا ذُلَّ لَهُمْ جَنَّتِ بَحْرِي مِنْ تَحْتِكَ الْأَنْهَارُ﴾ «لَا كُفْرَانَ» جواب قسم محذوف، والقسم وما تلقى به خبر عن قوله: «فالذين هاجروا».

وفي هذه الآية ونظيرها من قوله: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا لَنُبَوِّئَنَّهُمْ﴾ [النحل: ٤١] ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩]، وقول الشاعر:

جَشَأْتُ فَقَلْتُ اللَّذَّ حَشِيَّتِ لِيَأْتِيَنَّ وَإِذَا أَتَاكَ فَلَاتٍ حِينِ مَنَاصِ^(٥)

رَدُّ على أحمد بن يحيى ثعلب، إذ زعم أن الجملة الواقعة خبراً للمبتدأ لا تكون قَسَمِيَّةً.

﴿ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾ انتصب «ثواباً» على المصدر المؤكّد، وإن كان الثواب هو المثاب به، كما كان العطاء هو المُعْطَى، واستعمل في بعض المواضع بمعنى المصدر الذي هو الإعطاء، فوضع «ثواباً» موضع «إثابة»، أو موضع «تشويباً» لأن ما قبله في معنى: لِأُثِيبَنَّهُمْ، ونظيره: «صُنِعَ اللهُ» و«وَعَدَ اللهُ»^(٦).

(١) تفسير الثعلبي ٢/٢١٦، والمحزر الوجيز ١/٥٥٨. والكلام السالف فيه.

(٢) المحزر الوجيز ١/٥٥٨. وقد نُسب لطلحة في تفسير الثعلبي ٢/٢١٦ القراءة الآتية.

(٣) تفسير الثعلبي ٢/٢١٦. وهي قراءة ابن كثير وابن عامر من السبعة. وكان من الأولى الإشارة إلى ذلك.

(٤) هو من كلام الحسن في تفسير قراءته المذكورة كما نقله عنه الثعلبي ٢/٢١٦.

(٥) شرح التسهيل ١/٣٢٧، وشرح أبيات المغني للبغدادي ٦/٢٤٥. واللذ - بسكون الذال وكسرهما - لغة في «الذي»، والثنية: «اللذّا» بحذف النون.

(٦) قوله: «صُنِعَ اللهُ» من الآية (٨٨) من سورة النمل، وقوله: «وَعَدَ اللهُ» من الآية (٦) من سورة الروم.

وَجُوزَ أَنْ يَكُونَ حَالاً مِنْ «جَنَّاتٍ» أَي: مُثَاباً بِهَا، أَوْ مِنْ ضَمِيرِ الْمَفْعُولِ فِي «وَلَأَدْخَلْنَهُمْ» أَي: مُثَابِينَ.

وَأَنْ يَكُونَ بَدَلاً مِنْ «جَنَّاتٍ» عَلَى تَضْمِينِ: «وَلَأَدْخَلْنَهُمْ» مَعْنَى: «وَلَأُعْطِيَنَّهُمْ».

وَأَنْ يَكُونَ مَفْعُولاً بِفِعْلِ مَحذُوفٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ الْمَعْنَى، أَي: يُعْطِيَهُمْ ثَوَاباً.

وَقِيلَ: انْتَصَبَ عَلَى التَّمْيِيزِ^(١)، وَقَالَ الْكَسَائِيُّ: هُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الْقَطْعِ^(٢).

وَلَا يَتَوَجَّهَ لِي مَعْنَى هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ هُنَا.

وَمَعْنَى «مِنْ عِنْدِ اللَّهِ» أَي: مِنْ جِهَةِ فَضْلِهِ، وَهُوَ مُخْتَصِّصٌ بِهِ، لَا يُثَبِّتُهُ غَيْرُهُ وَلَا يَقْدَرُ عَلَيْهِ، كَمَا تَقُولُ: عِنْدِي مَا تَرِيدُ، تَرِيدُ اخْتِصَاصَكَ بِهِ وَتَمَلُّكَه وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِحَضْرَتِكَ^(٣).

وَأَعْرَبُوا «عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ» مَبْتَدَأً وَخَبِراً فِي مَوْضِعِ خَبَرِ الْمَبْتَدَأِ الْأَوَّلِ^(٤). وَالْأَحْسَنُ أَنْ يَرْتَفَعَ «حُسْنُ» عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ؛ إِذْ قَدْ اعْتَمَدَ الظَّرْفُ بِوُقُوعِهِ خَبِراً، فَالْتَقْدِيرُ: وَاللَّهُ مُسْتَقَرٌّ - أَوْ اسْتَقَرَّ - عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ.

قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: وَهَذَا تَعْلِيمٌ مِنَ اللَّهِ كَيْفَ يُدْعَى وَكَيْفَ يُبْتَهَلُ إِلَيْهِ وَيُتَضَرَّعُ، وَتَكْرِيرٌ «رَبَّنَا» مِنْ بَابِ الْابْتِهَالِ، وَإِعْلَامٌ بِمَا يُوجِبُ حُسْنَ الْإِجَابَةِ وَحُسْنَ الْإِثَابَةِ؛ مِنْ اِحْتِمَالِ الْمَشَاقِّ فِي دِينِ اللَّهِ، وَالصَّبْرِ عَلَى صَعُوبَةِ تَكَالِيفِهِ، وَقَطْعُ لَأَطْمَاعِ الْكُفْسَالِيِّ الْمُتَمَنِّينَ عَلَيْهِ، وَتَسْجِيلُ عَلَى مَنْ لَا يَرَى الثَّوَابَ مَوْصُولاً إِلَيْهِ بِالْعَمَلِ بِالْجَهْلِ وَالْغِبَاوَةِ. انْتَهَى. وَأَخِرُ كَلَامِهِ إِشَارَةٌ إِلَى مَذْهَبِ الْمَعْتَزِلَةِ، وَطَعْنٌ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

﴿لَا يَغْفِرُكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْيَلْدِ﴾ قِيلَ: نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ؛ كَانُوا

(١) هُوَ قَوْلُ الْفَرَّاءِ فِي مَعَانِيهِ ٢٥١/١، وَلَفْظُهُ فِيهِ: لَهُمْ ذَلِكَ نُزْلاً وَثَوَاباً، مَفْسُراً، كَمَا تَقُولُ: هُوَ لَكَ هَبَةٌ وَبِعَاءٌ وَصَدَقَةٌ.

(٢) وَفَسَّرَ مَكِّيُّ الْقَطْعَ بِكَوْنِهِ عَلَى الْحَالِ، وَذَكَرَهُ السَّمِينُ فِي الدَّرِ الْمَصُونِ ٥٤٤/٣. وَيَنْظُرُ قَوْلُ مَكِّيِّ فِي مَشْكَلِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ ١٨٥/١.

(٣) بَنَحُوهُ فِي الْكُشَافِ ٤٩٠/١.

(٤) يَعْنِي لَفْظَ الْجَلَالَةِ. وَاللَّفْظُ بِتَمَامِهِ: وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ.

يضربون في الأرض، فيصيبون الأموال. قاله ابن عباس. وقال أيضاً: هم أهل مكة^(١).

وروي أن ناساً من المؤمنين كانوا يرون ما كانوا فيه من الخصب والرخاء ولين العيش، فيقولون: إن أعداء الله فيما نرى من الخير وقد هلكنا من الجوع والجهد^(٢). وقال مقاتل: في مشركي العرب^(٣). و«الذين كفروا» لفظ عام.

والكاف للخطاب، فقيل: لكل سامع، وقيل: هو خطاب للنبي ﷺ والمراد أمته. قاله ابن عطية، وقال^(٤): نزلت «لا يعزبكم» في هذه الآية منزلة: لا تظن أن حال الكفار حسنة فتهتم لذلك، وذلك أن المغتر فارح بالشيء الذي يغتر به، فالكفار مغترون بتقليبهم، والمؤمنون مهتمون به، لكنه ربما يقع في نفس مؤمن أن هذا الإملاء للكفار إنما هو خير لهم، فيجيء هذا جنوحاً إلى حالهم ونوعاً من الاغترار، ولذلك حسنت «لا يعزبكم». ونظيره قول عمر لحفصة: لا يعزبكم أن كانت جارتك أوضأ منك وأحب إلى رسول الله ﷺ^(٥). المعنى: لا تغترى بما يتم لتلك من الإدلال، فتعفي فيه، فيطلقك رسول الله ﷺ. انتهى.

وقال الزمخشري: «لا يعزبكم»: الخطاب لرسول الله ﷺ، أو لكل أحد، أي: لا تنظر إلى ما هم عليه من سعة الرزق والمضطرب ودرك العاجل وإصابة حظوظ الدنيا، ولا تغتر بظاهر ما ترى من تبسطهم في الأرض وتصرفهم في البلاد. فإن قلت: كيف جاز أن يغتر رسول الله ﷺ بذلك حتى ينهي عن الاغترار به^(٦)؟

(١) القول الأول في زاد المسير ١/٥٣١، والثاني في الكشاف ١/٤٩٠.

(٢) تفسير الثعلبي ٢/٢١٧، وأسباب النزول للواحي ص ١٣٤، وتفسير البغوي ١/٣٨٧، والكشاف ١/٤٩٠.

(٣) زاد المسير ١/٥٣١، ولفظه فيه بنحو سابقه.

(٤) المحرر الوجيز ١/٥٥٨.

(٥) هو قطعة من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أخرجه البخاري (٢٤٦٨) (واللفظ له)، ومسلم (١٤٧٩): (٣٤) في خبر تخيير النبي ﷺ نساءه. وقوله: جارتك. يعني عائشة رضي الله عنها.

(٦) المثبت من (ب) و(د) و(ز) و(يه)، وهو كذلك في الكشاف ١/٤٩٠. وفي النسخ الأخرى: حتى ينهي عنه وعن الاغترار به.

قلت: فيه وجهان:

أحدهما: أن مِدْرَةَ القوم^(١) ومُقَدَّمَهُم يُخاطَبُ بشيء، فيقوم خطابه مقامَ خطابهم جميعاً، فكأنه قيل: لا يُعْرَنُكُمْ.

والثاني: أن رسولَ الله ﷺ كان غيرَ مغرورٍ بحالهم، فأكد عليه ما كان عليه^(٢) وثبت على التزامه، كقوله: «ولا تكن من الكافرين»^(٣)، ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يونس: ١٠٥] ﴿لَا تَطْعَمُ الْمُكْذِبِينَ﴾ [القلم: ٨]. وهذا في النهي نظيرُ قوله في الأمر: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ﴿بِأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا﴾ [النساء: ١٣٦]. وقد جعل^(٤) النهي في الظاهر للتقلب، وهو في المعنى للمخاطب، وهذا من تنزيل السبب منزلة المُسَبَّب؛ لأنَّ التقلب لو عَرَّه لا عَتَّرَ به، فمُنِعَ السبب ليمتنع المسبَّب^(٥). انتهى كلامه.

وملخص الوجهين اللذين ذكرهما أن يكون الخطاب له، والمراد أمته، أو له على جهة التأكيد والتنبيه؛ وإن كان معصوماً من الوقوع فيه، كما قيل: قَدْ يَهْزُ الْحُسَامُ وَهُوَ حُسَامٌ وَيُحَثُّ الْجَوَادُ وَهُوَ جَوَادٌ^(٦) وقرأ ابنُ أبي إسحاق ويعقوب: «لا يُعْرَنُكَ» «ولا يَصُدُّنَكَ» «ولا يَصُدُّنَكُمْ»

(١) المِدْرَةُ - كَمَبْرٍ - السيد الشريف.

(٢) المثبت من (ب) و(د) (٣). وهو كذلك في الكشاف ١/٤٩٠. ولم ترد لفظه «عليه» (الثانية) في النسخ الأخرى.

(٣) كذا في النسخ الخطية غير (أ) و(ع). وكذا هو في الكشاف (والكلام منه) وهو وهم وصواب الآية: «ولا تكن من الغافلين». وهي في «الأعراف» قبل الآية الأخيرة فيها. ووقع في (أ) و(ع): «مع الكافرين» وهي من الآية (٤٢) من سورة هود، لكنها ليست مرادة هنا، لأن الخطاب فيها من نوح عليه السلام لابنه.

(٤) في (أ) و(ع): جاء.

(٥) السبب عينُ التَّغْلُبِ، والمسبَّبُ الاغترارُ به. وينظر تفصيله في حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي ٩٣/٣.

(٦) البيت لمحمد بن أبي زُرْعَةَ عبد الرحمن، وهو في يتيمة الدهر ٢/٢٥٠، والتذكرة الحمدونية ٤/١١٤، وتاريخ دمشق ٦٣/١٠٦ (في ترجمته)، وفيها: قد يَهْزُ الهِنْدِيُّ. وفي الإعجاز والإيجاز ص ١٨٢: قد يَهْزُ الحُسَامُ وهو الحُسَامُ.

«وَلَا يَغْرُنْكُمْ»، وَشِبْهُهُ بِالنُّونِ الْخَفِيفَةِ^(١).

وَتَقَلُّبُهُمْ هُوَ تَصْرُفُهُمْ فِي التَّجَارَاتِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالْفَرَّاءُ وَابْنُ قَتَيْبَةَ وَالزَّجَّاجُ، أَوْ مَا يَجْرِي عَلَيْهِمْ مِنَ النَّعْمِ. قَالَ عِكْرِمَةُ وَمِقَاتِلُ، أَوْ تَصْرُفُهُمْ غَيْرَ مَاخُوذِينَ بِذُنُوبِهِمْ. قَالَ بَعْضُ الْمَفْسِّرِينَ^(٢).

﴿مَتَّعَ قَلِيلٌ﴾ أَي: ذَلِكَ التَّقْلُبُ وَالتَّبَسُّطُ شَيْءٌ قَلِيلٌ مَتَّعُوا بِهِ ﴿ثُمَّ مَأْوَنَهُمْ جَهَنَّمَ وَيَتَسَّ الْأَهَادُ﴾ وَقَلَّتْهُ بِاعْتِبَارِ انْقِضَائِهِ وَزَوَالِهِ.

وَرُوي: «مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ أَصْبُعَهُ فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ يَمَّ يَرْجِعُ». خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(٣).

وَرُوي: «مَا مَثَلِي وَمِثْلُ الدُّنْيَا إِلَّا كِرَاكِبٍ قَالَ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ فِي يَوْمٍ حَارٍّ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا»^(٤).

أَوْ بِاعْتِبَارِ مَا فَاتَهُمْ مِنَ نَعِيمِ الْآخِرَةِ، أَوْ بِاعْتِبَارِ مَا أَعَدَّ اللَّهُ لِلْمُؤْمِنِينَ مِنَ الثَّوَابِ.

﴿ثُمَّ مَأْوَنَهُمْ جَهَنَّمَ﴾: ثُمَّ الْمَكَانُ الَّذِي يَأْوُونَ إِلَيْهِ إِنَّمَا هُوَ جَهَنَّمُ، وَعَبَّرَ بِالْمَأْوَى إِشْعَاراً بِانْتِقَالِهِمْ عَنِ الْأَمَاكِنِ الَّتِي تَقَلَّبُوا فِيهَا، وَكَأَنَّ الْبِلَادَ الَّتِي تَقَلَّبُوا فِيهَا إِنَّمَا كَانَتْ لَهُمْ أَمَاكِنُ انْتِقَالٍ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ لَا قَرَارَ لَهُمْ بِهَا وَلَا خُلُودَ، ثُمَّ

(١) المحرر الوجيز ١/٥٥٨. ومواضعها: «فَلَا يَصُدُّنَكَ» طه (١٦)، «وَلَا يَصُدُّنَكَ»، القصص (٨٧)، «وَلَا يَصُدُّنَكَم» الزخرف، «وَلَا يَغْرُنْكُمْ» (٥) فاطر. وذكر ابنُ الجزري في النشر ٢/٢٤٦ عن يعقوب من رواية رويس أنه قرأ بالنون الخفيفة حرف آل عمران «لَا يَغْرُنْكَ»، و«يَخْطُمُنْكُمْ» النمل (١٨)، و«يَسْتَخْفُنْكَ» الروم (٦٠)، و«نَذْهَبُنْ» و«تُرِينْكَ» الزخرف (٤١-٤٢)، ولم يذكر الألفاظ أعلاه التي نقلها المصنف عن ابن عطية.

(٢) هذه الأقوال هي بمعنى الأقوال السالفة في سبب نزول الآية. والكلام في «زاد المسير» ١/٥٣٢. وينظر معاني كل من الفراء ١/٢٥١، والزجاج ١/٥٠٠، وغريب القرآن لابن قتيبة ص ١١٧.

(٣) في سننه (٢٣٢٣) من حديث المستورد الفهري. وأخرجه أيضاً مسلم (٢٨٥٨). قال القرطبي ٥/٤٨١: قيل: يرجع، بالياء والتاء.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٤٢٠٨) وغيره من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وصححه ابن حبان (٦٣٥٢).

المأوى الذي يأوون إليه ويستقروا فيه هو جهنم. ﴿وَبَيْتَ الْمَهَادِ﴾ أي: وبئس المهادُ جهنم. وقال الحطيفة:

أَطْوَفُ مَا أَطْوَفُ ثُمَّ آوِي إِلَى بَيْتِ قَعِيدَتِهِ لِكَاعِ^(١)

﴿لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ لَمَّا تَضَمَّنَ ما تقدم أن ذلك القلب والتصرف في البلاد هو متاع قليل، وأنهم يأوون بعد إلى جهنم، فدل على قلة ما مُتُّعوا به، لأن ذلك منقُص بانقضاء حياتهم، ودل على استقرارهم في النار = استدرك بـ «لكن» الإخبار عن المتقين بمقابل ما أخبر به عن الكافرين، وذلك شيان: أحدهما: مكان استقرارهم، وهي الجنات، والثاني: ذكرُ الخلود فيها، وهو الإقامة دائماً والتمتعُ بنعيمها سمرماً، فقابل جهنم بالجنات، وقابل قلة متاعهم بالخلود الذي هو الديمومة في النعيم، فوَقعت «لكن» هنا أحسن موقع؛ لأنه آل معنى الجمليتين إلى تعذيب^(٢) الكفار، وإلى تنعيم المتقين، فهي واقعة بين الضدين.

وقرأ الجمهور: «لكن» خفيفة النون، وقرأ أبو جعفر بالتشديد^(٣)، ولم يظهر لها عمل، لأن اسمها مبني.

﴿نُزُلًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ النُّزُل: ما يُعَدُّ للنازل من الضيافة والقرى، ويجوزُ تسكينُ زايه، وبه قرأ الحسنُ والنَّخَعِيُّ ومَسْلَمَةُ بن محارب والأعمش^(٤). وقال الشاعر:

وَكُنَّا إِذَا الْجَبَّارُ بِالْجَيْشِ ضَافَنَا جَعَلْنَا الْقَنَا وَالْمُرْهَفَاتِ لَهُ نُزُلًا^(٥)

(١) ديوان الحطيفة ص ٢٨٠. والبيت في هجاء الحطيفة لامراته. وقعيدة البيت: ربة البيت، وإنما قيل: قعيدة؛ لعودها وملازمتها. ولكاع، أي: لثيمة، وهو لفظ مبني على الكسر، ويُستعمل في النداء، وقد اضطرَّ الحطيفة فذكره في غير النداء. ينظر الكامل ١/٣٣٨-٣٣٩.

(٢) في (أ) و(ح) و(د) و(هـ): تكذيب، والمثبت من (ب) و(ج) و(ز) و(ي).

(٣) المحرر الوجيز ١/٥٥٨، وتفسير القرطبي ٥/٤٨٢، والنشر ٢/٢٤٧.

(٤) ينظر القراءات الشاذة ص ٢٤، والكشاف ١/٤٩١، والمحرر الوجيز ١/٥٥٨، وتفسير القرطبي ٥/٤٨٣.

(٥) البيت لأبي الشعر (بفتح الشين المعجمة كما في تبصير المنتبه ٢/٦٨٢، واسمه موسى بن سُحيم) وهو في الكشاف ١/٤٩١. قوله: القَنَا، أي: الرُمَاح، والمُرْهَفَات: السيوف؛ يقال: رَهَفَ السيفُ وأرْهَفَهُ، أي: رَفَقَهُ. ينظر القاموس (رهف).

قال ابن عباس: النَّزْلُ: الثَّوَابُ، وهي كقولهِ: «ثَوَاباً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ». وقال ابنُ فارس: النَّزْلُ ما يُهَيَّأُ لِلنَّزِيلِ^(١). والنَّزِيلُ الضَّيْفُ.

وقيل: النَّزْلُ: الرُّزْقُ وما يتغذَّى به، ومنه: ﴿فَنَزَّلْنَا مِنْ حَمِيرٍ﴾ [الواقعة: ٩٣] أي: فغذاؤه، ويقال: أَقَمْتُ لِلْقَوْمِ نَزْلَهُمْ، أي: ما يصلح أن ينزل عليه من الغذاء^(٢). وجمعه أنزال. وقال الهَرَوِيُّ^(٣): الأنزال التي سُوِّيتْ ونزل عليها.

ومعنى «من عند الله» أي: لا من عند غيره، وسَمَّاهُ «نُزْلاً» لأنه ارتفع عنهم تكاليفُ السعي والكسب، فهو شيء مهيبٌ يُهَيَّأُ^(٤) لهم، لا تَعَبَ عليهم في تحصيله هناك ولا مشقَّةً، كالطعام المهيَّأ للضيف، لم يتعب في تحصيله ولا في تسويته ومعالجته.

وانتصاب «نُزْلاً»؛ قالوا: إمَّا على الحال من «جَنَّاتٍ» لتخصُّصها بالوصف، والعامِلُ فيها العامل في «لهم»؛ وإمَّا بإضمار فعل، أي: جَعَلَهَا نُزْلاً، وإمَّا على المصدر المؤكَّد، فقَدَّرَهُ ابْنُ عَطِيَّةَ: تَكْرَمَةً، وَقَدَّرَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ: رِزْقاً أَوْ عِطَاءً^(٥). وقال الفراء: انتصب على التفسير^(٦)، كما تقول: هو لك هبةٌ أو صدقة^(٧). انتهى. وهذا القول راجع إلى الحال.

﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾ ظاهره حَوَالَةُ الصَّلَةِ على ما تقدَّم من قوله: «نُزْلاً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ». والمعنى: أَنَّ الَّذِي أَعَدَّ اللَّهُ لِلْأَبْرَارِ فِي الْآخِرَةِ خَيْرٌ لَهُمْ، فيحتمل أن يكون المفضَّل عليه بالنسبة للأبرار، أي: خيرٌ لهم ممَّا هم فيه في الدنيا، وإليه

-
- (١) مقاييس اللغة ٤١٧/٥، ومجمل اللغة ٨٦٤/٣. والكلام أعلاه في زاد المسير ٥٣٢/١.
 (٢) بنحوه في إعراب القرآن للنحاس ٤٢٤/٣، وتفسير القرطبي ٤١/٥ عند تفسير قوله: ﴿أَذَلَّكَ خَيْرٌ نُزْلاً﴾ [الصفافات: ٦٢].
 (٣) في (أ) و(ع): المهدي.
 (٤) في (ب) و(د) و(ز) و(ه): مهناً مهياً.
 (٥) الكشاف ٤٩١/١. وقول ابن عطية في المحرر الوجيز ٥٥٨/١.
 (٦) أي: على التمييز، وكلام الفراء في معانيه ٢٥١/١، وكذا هو قوله في لفظة «ثواباً» في الآية قبلها.
 (٧) في (أ) و(ح) و(د) و(ع): وصدقة. والمثبت من (ب) و(د) و(ز) و(ه).

ذهب ابن مسعود^(١). وجاء: «لَمْ وَضِعْ سَوْطٌ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(٢).
ويحتمل أن يكون بالنسبة إلى الكفار، أي: خيرٌ لهم مما يتقلَّب فيه الكفار من
المتاع الزائل^(٣).

وقيل: «خَيْرٌ» هنا ليست للتفضيل، كما أنها ليست للتفضيل في قوله تعالى:
﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا﴾ [الفرقان: ٢٤] والأظهر ما قدَّمناه.
و«للأبرار» متعلِّق بـ «خَيْرٍ»، و«الأبرار» هم المتقون الذين أخبر عنهم بأن لهم
جنَّات.

وقيل: فيه تقديم وتأخير، أي: الذي عند الله للأبرار خيرٌ لهم^(٤). وهذا ذهولٌ
عن قاعدة العربية من أن المجرور إذ ذاك يتعلَّق بما تعلَّق به الظرف الواقع صلةٌ
للموصول، فيكون المجرور داخلاً في حيز الصلة، ولا يُخبر عن الموصول إلا بعد
استيفائه صِلتهُ ومتعلقاتها.

﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ﴾ لَمَّا مَات
أَصْحَابُ النَّجَاشِيِّ مَلِكُ الْحَبَشَةِ - ومعنى أَصْحَابَةَ الْعَرَبِيَّةِ عَطِيَّةٌ؛ قاله سفيان بن عُيينة
وغيره - صَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فقال قائل: يَصَلِّي عَلَى هَذَا الْعِلْجِ النَّصْرَانِيِّ وَهُوَ
فِي أَرْضِهِ! فنزلت. قاله جابر بن عبد الله وابن عباس وأنس^(٥).
وقال الحسن وقتادة: فِي النَّجَاشِيِّ وَأَصْحَابِهِ^(٦).

وقال ابن عباس فيما رَوَى عنه أبو صالح: فِي مُؤْمِنِي أَهْلِ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ
وَالنَّصَارَى. وبه قال مجاهد^(٧).

(١) المحرر الوجيز ١/٥٥٨.

(٢) أخرجه أحمد (٢٢٧٩٧)، والبخاري (٣٢٥٠) من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه.

(٣) تفسير الثعلبي ٢/٢١٨، والكشاف ١/٤٩١، والمحرر الوجيز ١/٥٥٨.

(٤) ينظر الإملاء ١/١٦٤، والدر المصون ٣/٥٤٨.

(٥) تفسير الثعلبي ٢/٢١٨-٢١٩، والبعثي ١/٣٨٨، والمحرر الوجيز ١/٥٥٩، وزاد المسير

١/٥٣٢. وأخرجه الطبري ٦/٣٢٧ عن جابر، و٣٢٨ عن قتادة.

(٦) زاد المسير ١/٥٣٢. وأخرجه الطبري ٦/٣٢٨ عن قتادة.

(٧) زاد المسير ١/٥٣٣. وأخرجه الطبري ٦/٣٣٠ عن مجاهد.

وقال ابن جُرَيْج وابنُ زيد ومقاتل: في عبدِ الله بنِ سَلَامٍ وأصحابه^(١).
وقال عطاء: في أربعين من نَجْرَانَ وأثنین وثلاثین من الحبشة وثمانية من
الرُّوم، كانوا على دين عيسى، فأَمَنُوا بالنبي ﷺ^(٢).
و«مَنْ» في «أَمَنَ» الظاهرُ أنها موصولة، وأجيزُ أن تكون نكرة موصوفة، أي:
لِقَوْمًا. والذي أنزَلَ إلينا هو القرآن، والذي أنزَلَ إليهم هو كتابهم.
﴿خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتُرُونَ بِعَآيَتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ كما اشترت بها أحبارهم
الذين لم يؤمنوا.

وانتصابُ «خاشعين» على الحال من الضمير في «يؤمن»، وكذلك «لا يشترون»
هو في موضع نصب على الحال.

وقيل: حال من الضمير في «إليهم»، والعامِلُ فيها «أنزل»، وقيل: حال من
الضمير في «لا يشترون» وهما قولان ضعيفان. ومَنْ جعلَ «مَنْ» نكرة موصوفة يُجوزُ
أن يكون «خاشعين» و«لا يشترون» صفتين للنكرة.

وجُمع «خاشعين» على معنى «مَنْ» كما جُمع في «وما أنزل إليهم»، وحُمِلَ أولاً
على اللفظ في قوله: «يؤمن» فأفرد، وإذا اجتمع الحَمَلان فالأولى أن يُبدأ بالحمل
على اللفظ.

وأتى في الآية بلفظ «يؤمن» دون: آمن - وإن كان إيمانُ مَنْ نزلَ فيهم قد وقع -
إشارةً إلى الدَّيمومة والاستمرار. ووصفهم بالخشوع، وهو التذلل والخضوع المنافي
للتعظيم والاستكبار، كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [المائدة: ٨٢].

﴿أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ أي: ثوابُ إيمانهم، وهذا الأجرُ مضاعف
مرتين بنصِّ الحديث الصحيح، وأنَّ مَنْ آمَنَ من أهل الكتاب يُؤتى أجره مرتين^(٣)،

(١) زاد المسير. وأخرجه الطبري ٣٢٩/٦ عن ابن جُرَيْج، وبنحوه عن مقاتل.

(٢) تفسير الثعلبي ٢/٢١٩، والبغوي ١/٣٨٨. وسلف هذا الخبر فيهما وفي هذا التفسير عند
تفسير الآية (١١٣). ووقع في «تفسير» البغوي في هذا الموضع: اثنان وثلاثون (دون واو)
من أرض الحبشة... الخ. ولعله تفصيل للعدد أربعين قبله.

(٣) يُشير إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذَا يُلَىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوا مَا مَآئِنَا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّنَا إِنَّآ كُنَّا مِن قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ﴾

يُضَاعَفُ لَهُمُ الثَّوَابُ بِمَا تَضَاعَفَ مِنْهُمْ مِنَ الْأَسْبَابِ .

و«عند» ظرف في موضع الحال، والعامل فيه العاملُ في «لهم»، ومعنى «عند ربهم» أي: في الجنة.

﴿إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ أي: سريعُ الإتيان بيوم القيامة، وهو يومُ الحساب، والمعنى أن أجرهم قريبُ إتيانه، أو سريعُ حسابه لنفوذ علمه، فهو عالمٌ بما لكلِّ عاملٍ من الأجر. وتقدّم تفسير هذه الجملة مستوفى.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(١)
ختم الله تعالى هذه السورة بهذه الوصاة التي جمعت الظهور في الدنيا على العدو، والفوزَ بنعيم الآخرة، فأمر تعالى بالصبر والمصابرة والرباط.

فقيل: اصبروا وصابروا بمعنى واحد للتأكيد.

وقال الحسن وقتادة والضحاك وابن جريج: اصبروا على طاعة الله في تكاليفه، وصابروا أعداء الله في الجهاد، ورابطوا في الثغور في سبيل الله، أي: ارتبطوا الخيل كما يرتبطها أعداؤكم^(١).

وقال أبي ومحمد بن كعب القرظي: هي مُصابرةٌ وَعِدِ اللهُ بِالنَّصْرِ، أي: لا تسأموا وانتظروا الفرج^(٢).

وقيل: «رابطوا»: استعدوا للجهاد كما قال: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

وقال أبو سلمة بن عبد الرحمن: الرباط: انتظارُ الصلاة بعد الصلاة، ولم يكن في زمن الرسول ﷺ غزوٌ مُرابطٌ فيه، واحتج بقوله عليه الصلاة والسلام: «ألا أدلكم على ما يَمْحُو اللهُ به الخطايا ويرفعُ به الدرجات؟ إسباغُ الوضوء على

= أَوْلَيْكَ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا﴾ [القصص: ٥٣-٥٤]، وإلى حديث أبي موسى الأشعري مرفوعاً: «ثلاثة لهم أجران: رجلٌ من أهل الكتاب آمن بنبيه، وآمن بمحمد ﷺ...» الحديث. أخرجه البخاري (٩٧)، ومسلم (١٥٤).

(١) ينظر تفسير الطبري ٦/٣٣٢-٣٣٣، والثعلبي ٢/٢١٩، والمحرر الوجيز ١/٥٥٩-٥٦٠.

(٢) تفسير الثعلبي ٢/٢١٩، والمحرر الوجيز ١/٥٥٩-٥٦٠.

المكارة، وكثرة الخطأ إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط»^(١) ثلاثاً. فعلى هذا لا يكون «رابطوا» من باب المفاعلة؛ قال ابن عطية^(٢): والقول الصحيح هو أن الرباط هو الملازمة في سبيل الله، أصلها من ربط الخيل، ثم سمي كل ملازم لشعر من شعور الإسلام مُرابطاً، فارساً كان أو راجلاً، واللفظة مأخوذة من الربط، وقول النبي ﷺ: «فذلكم الرباط» إنما هو تشبيه بالرباط في سبيل الله، إذ انتظر الصلاة إنما هو سبيل من السبل المنجية، والرباط اللغوي هو الأول، والمرابط في سبيل الله عند الفقهاء هو الذي يشخص إلى شعر من الشعور ليرابط فيه مدة ما. قاله ابن المَوَاز ورواه، فأما سُكَّانُ الثُّغُورِ دائماً بأهلهم الذين يعتمرون ويكتسبون هناك؛ فهم - وإن كانوا حُماةً - ليسوا بمرابطين. انتهى كلامه.

وقال الزمخشري: «وصابروا» أعداء الله في الجهاد، أي: غالبوهم في الصبر، على شدائد الحرب، لا تكونوا أقل صبراً منهم وثباتاً. والمصابرة باب من الصبر، ذكر بعد الصبر على ما يجب الصبر عليه تحقيقاً^(٣) لشدته وصعوبته.

«ورابطوا»: وأقيموا في الثُّغُورِ رابطين خيلكم فيها مترصدين مستعدين للغزو. قال الله تعالى: ﴿وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]، وعن النبي ﷺ: «مَنْ رَابَطَ يَوْمًا وَلَيْلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ كَعِدْلِ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ لَا يُفْطِرُ وَلَا يَنْفُتِلُ عَنْ صَلَاتِهِ إِلَّا لِحَاجَةٍ». انتهى كلام الزمخشري^(٤).

وفي البخاري: قال رسول الله ﷺ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(٥).

(١) أخرجه مسلم (٢٥١) من حديث أبي هريرة ؓ. ورواية «فذلكم الرباط» ثلاث مرات عند مالك في الموطأ ١/١٦١. وقول أبي سلمة في تفسير الثعلبي ٢/٢٢٠، والمححر الوجيز ١/٥٦٠، وتفسير القرطبي ٥/٤٨٧.

(٢) المححر الوجيز ١/٥٦٠.

(٣) في الكشاف ١/٤٩١: تخصيصاً. ووقع في (٣د) و(٢ز) و(١ه): تخفيفاً، وهو تحريف.

(٤) الكشاف ١/٤٩١. والحديث عند الثعلبي ٢/٢٢٠ عن سلمان الفارسي ؓ. وهو بنحوه عند مسلم وسيرد.

(٥) هو قطعة من حديث سهل بن سعد الساعدي ؓ في صحيح البخاري (٢٨٩٢)، وفيه: «خير من الدنيا وما عليها». واللفظ أعلاه في تفسير القرطبي ٥/٤٨٨.

وفي مسلم: «رباطُ يومٍ وليلةٍ خَيْرٌ من صيام شهرٍ وقيامه، وإن مات جَرَى عليه [عمله الذي كان يعملُه، وأَجْرِي عليه] رزقه وأمنَ الفَتَّان»^(١).

وفي «سنن» أبي داود^(٢) قال: «كلُّ الميِّتِ يُخْتَم على عمله إلا المرابط، فإنه ينمو له عمله إلى يوم القيامة، ويؤمن^(٣) من فتَّانِي القَبْرِ».

وتضمَّنت هذه الآيات من ضروب البيان والبديع: الاستعارة؛ عبَّرَ بأخذِ الميثاق عن التزامهم أحكام ما أنزلَ عليهم من التوراة والإنجيل، وبالنبذ وراء ظهورهم عن ترك عملهم بمقتضى تلك الأحكام، وباشترائِ ثمنٍ قليلٍ عمَّا تعوَّضوه من الحُطام على كُتْم آياتِ الله، وبسماع المنادي - إن كان القرآن - عمَّا تلقَّوه من الأمر والنهي والوعد والوعيد، وبلاستجابة عن قبول مسألتهم، وبانتفاء التضييع عن عدم مجازاته على يسير أعمالهم، وبالتقلُّب عن ضربهم في الأرض لطلبِ المكاسب، وبالمهاد عن المكان المستقرَّ فيه، وبالتنزل عمَّا يعجلُ اللهُ لهم في الجنة من الكرامة، وبالخشوع - الذي هو تهدُّم المكان وتغيُّر معالمه - عن خضوعهم وتذلُّلهم بين يديه، وبالسرعة - التي هي حقيقة في المشي - عن تعجيل كرامته. قيل: ويحتمل أن يكون الحساب استعير للجزاء كما استعير ﴿وَلَقَدْ آذَرَ مَا حَسِبَ﴾ [الحاقة: ٢٦] لأنَّ الكفَّار لا يُقام لهم حساب كما قال تعالى: ﴿فَحِطَّتْ أَعْمَلُهُمْ فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا﴾ [الكهف: ١٠٥].

والطَّباق في «لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ»، وفي «السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ»؛ فالسَّمَاءُ جهة العُلُو، والأَرْضُ جهة السُّفْل، واللَّيْلُ عبارة عن الظُّلْمَة، والنَّهَارُ عبارة عن النُّور، وفي «قياماً وقعوداً» و«من ذكر أو أنثى».

والتكرار في «لَا تَحْسِبَنَّ» «فَلَا تَحْسِبَنَّ»، وفي «رَبَّنَا» في خمسة مواضع، وفي «فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا» إن كان المعنى واحداً، وفي «ما أنزلَ إليكم وما أنزلَ إليهم»، وفي «ثواباً» و«حُسْنُ الثَّوَابِ».

(١) صحيح مسلم (١٩١٣) وما بين حاصرتين منه، وهو من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه. قوله: الفَتَّان؛ يُروى بضمِّ الفاء؛ جمع فاتن، وبفتحها؛ يعني فتَّان القَبْرِ. قاله أبو العباس القرطبي في المفهم ٧٥٦/٣.

(٢) رقم (٢٥٠٠) من حديث فضالة بن عبيد. وهو في مسند أحمد (٢٣٩٥١).

(٣) في (أ) و(ع): ويؤمن.

والاختصاصَ في «الأولي الألباب»، وفي «وما للظالمين من أنصار»، وفي «تَوَفَّنَا مع الأبرار»، وفي «ولا تُخْزِنَا يومَ القيامة»، وفي «وما عندَ الله خيرٌ للأبرار». والتجنيسَ المماثل في «أَنْ آمَنُوا» «فَأَمَّنَّا»، وفي «عَمَلَ عَامِلٍ»، والمُغَايِرَ في «منادياً ينادي».

والإشارة في «ما خلقتَ هذا باطلاً».

والحذف في عدَّة مواضع.

سورة النساء (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ وَآتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَبْدَلُوهَا بِالضَّرِيبِ وَلَا تَأْكُلُوهَا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴿٢﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّنْىَ وَتِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَفَتْ أَلَّا نَعْمَلُوا فَوَاحِشَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ آذَنٌ أَلَّا تَعْمَلُوا ﴿٣﴾ وَآتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ بِحَسَنَةٍ فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴿٤﴾ وَلَا تُوَفُّوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٥﴾ وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴿٧﴾ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٨﴾ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَةً ضَعِيفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾﴾

المفردات الرقيب: فعيل للمبالغة من المراقبة^(٢)، من رَقَبَ يَرْقُبُ رَقْبًا وَرُقُوبًا وَرُقْبَانًا:

(١) بعدها في المطبوع: مئة وخمس وسبعون آية، وهي مدنية. وليس في النسخ الخطية.

(٢) قوله: من المراقبة. من (أ) و(ع)، وليس في باقي النسخ.

أَحَدَ النَّظَرِ إِلَى أَمْرٍ لِيَتَحَقَّقَهُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، وَيَقْتَرِنُ بِهِ الْحَفْظَ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلَّذِي يَرْقُبُ خُرُوجَ السَّهْمِ: رَقِيبٌ.

وقال أبو ذؤاد:

كَمَقَاعِدِ الرَّقَبَاءِ لِلضَّرْبِ ضَرْبَاءِ أَيْدِيهِمْ نَوَاهِذُ^(١)

والرقيب: السهم الثالث من السبعة التي لها أنصباء.

والرقيب: ضرب من الحيات.

والمَرْقَبُ: المكان العالي المشرف الذي يقف عليه الرقيب، والارتقَابُ:

الانتظار.

الْحُوبُ: الإثم، يُقال: حَابٌ يَحُوبُ حُوبًا وَحُوبًا وَحَابًا وَحُوبًا^(٢) وَحِيَابَةً،

قال الْمُخَبَّلُ السَّعْدِيُّ:

فَلَا يَدْخُلَنَّ^(٣) الدَّهْرَ قَبْرَكَ حُوبًا فَإِنَّكَ تَلْقَاهُ عَلَيْكَ حَسِيبًا^(٤)

(١) في النسخ عدا (ز٢): أبو داود، والمثبت من (ز٢)، والبيت في مجاز القرآن ١/١١٣، وغريب الحديث ٢/٨١، وتفسير الطبري ٦/٣٥١، والأغاني ١٩/٣٧٩، وتهذيب اللغة ٩/١٢٨، وغيرها.

وأبو ذؤاد هو الإيادي، جارية بن الحجاج، من شعراء الجاهلية، كان وصافاً للخيل، وأكثر شعره في وصفها. انظر الأغاني ١٦/٣٧٣.

والضرباء جمع ضريب، وهو الضارب بالقداح، والرقباء يحفظون ضربهم للقداح وأيديهم ممدودة. وانظر تمة شرحه في تعليقات الشيخ محمود شاكر رحمه الله على تفسير الطبري ٧/٥٢٤.

(٢) قوله: وحاباً وحؤوباً. ليس في (أ) و(ز٢) و(ع)، وقوله: حؤوباً. لم أقف عليه فيما بين يدي من المصادر، وذكره السمين في الدر المصون ٣/٥٥٨، وضبطه محققه بالشكل: حؤوباً. والله أعلم.

(٣) في المطبوع و(أ) و(ح) و(د) و(١د) و(٢د) و(ع): يدخلني. والمثبت من (ب) و(٣د) و(ز٢) و(به) ولسان العرب (حوب).

(٤) هو في الزاهر لابن الأنباري ١/٩٧، والأمالي ٢/٢٦٢، والأغاني ١٣/١٩١، وتاج العروس (حوب)، وروايته عندهم:

فَلَا تَدْخُلَنَّ الدَّهْرَ قَبْرَكَ حَوْبَةً يَقُومُ بِهَا يَوْمًا عَلَيْكَ حَسِيبًا

وهو في الدر المصون ٣/٥٥٨، واللباب ٦/١٥٥ بمثل رواية المصنف.

وقال آخر:

وإن مهاجرين تكنفاه غدائذ لقد خطئا وحابا^(١)

وقيل: الحوبُ بفتح الحاء المصدر، وبضمها الاسم.

وتحوب الرجل: ألقى الحوب عن نفسه، كتحنث وتأنم وتحرج. وفلان يتحوب من كذا، أي: يتوجع^(٢).

وأصل الحوب الزجر للإبل، فسُمي الإثم حوباً؛ لأنه يُزجر عنه وبه.

والحوبة^(٣): الحاجة، ومنه في الدعاء: إليك أرفع حوبتي، ويقال: ألحق الله به^(٤) الحوبة، أي: المسكنة والحاجة.

«مثنى وثلاث ورباع» معدولة عن اثنين اثنين، وثلاثة ثلاثة، وأربعة أربعة، ولا يُراد بالمعدول عنه التوكيد، إنما يراد بذلك تكرار العدد إلى غاية المعدود، كقوله: ونقلوا^(٥) بعيراً بعيراً، وفصلت الحساب لك باباً باباً.

ويتحتم منع صرفها لهذا العدل والوصف، على مذهب سيبويه والخليل وأبي عمرو^(٦).

وأجاز الفراء أن تُصرف، ومنع الصرف عنده أولى، وعلة المنع عنده العدل، والتعريف بنية الألف واللام، وامتنع عنده إضافتها^(٧)؛ لأنها في نية الألف واللام،

(١) البيت لأمية بن الأسكر الليثي، وهو في مجاز القرآن ١/١١٣، وتفسير الطبري ٦/٣٥٦ (دار هجر)، والزاهر ٢/٣١، والأماشي ٣/١٠٩، والأغاني ٢١/١٠، وخزانة الأدب ٦/١٩، وهو في الثلاثة الأخيرة برواية: وخابا. بالمعجمة. ورجح الشيخ محمود شاكر في تعليقه على تفسير الطبري ٧/٥٢٩ أن الرواية بالمهملة أرجح الروایتين، وإن كانت أكثر الكتب قد أثبتتها بالمعجمة، ورجح أيضاً أنه تحريف قديم.

(٢) في (١د) و(٢د) و(ع) والمطبوع: يتوقع. وهو تحريف.

(٣) في المطبوع و(أ) و(ح) و(ع) و(١د) و(٢د): الحوبة. والمثبت من (ب) و(٣د) و(٢ز) و(به).

(٤) في (أ): بك.

(٥) في (١د) والمطبوع: ونفروا.

(٦) الكتاب ٣/٢٢٥.

(٧) في (أ): وامتنع الصرف عنده لإضافتها. وانظر معاني القرآن للفراء ١/٢٥٤، والدر المصون

وامتنع ظهورُ الألف واللام؛ لأنها في نية الإضافة. وقد ذكرنا الردَّ عليه في كتاب «التكميل»^(١) من تأليفنا.

وقال الزمخشريُّ: إنما مُنعت الصَّرفَ لما فيها من العدلين، عدلها عن صيغتها، وعدلها عن تكرُّرها، وهي نكراتٌ يعرفُن بلام التعريف، يقال: فلانٌ يَنْكحُ المشى والثلاث والرِّباع. انتهى كلامه^(٢).

وما ذهب إليه من امتناع الصرف لما فيها من العدلين؛ عدلها عن صيغتها، وعدلها عن تكرُّرها، لا أعلمُ أحداً ذهب إلى ذلك، بل المذاهبُ في علَّة منع الصرف المنقولة أربعة؛ أحدها: ما نقلناه عن سيبويه، والثاني: ما نقلناه عن الفراء، والثالث: ما نُقلَ عن الزَّجاج^(٣)، وهو: لأنها معدولةٌ عن اثنين اثنين، وثلاثة ثلاثة، وأربعة أربعة، وأنه عُدِلَ عن التانيث. والرابع: ما نقله أبو الحسن عن بعض النحويين أنَّ العلةَ المانعةَ من الصرف هي تكرار العدل فيه؛ لأنه عُدِلَ عن لفظ اثنين، وعُدِلَ عن معناه، وذلك أنه لا يُستعمل في موضع تُستعمل فيه الأعدادُ غيرُ المعدولة، تقول: جاءني اثنان وثلاثة، ولا يجوز^(٤): جاءني مشى وثلاث حتى يتقدَّم قبله جمعٌ؛ لأنَّ هذا البابُ جُعِلَ بياناً لترتيب الفعل، فإذا قال: جاءني القومُ مشى، أفاد أنَّ ترتيبَ مجيئهم وقعَ اثنين اثنين، فأما الأعدادُ غيرُ المعدولة، فإنَّما الغرضُ منها الإخبارُ عن مقدار المعدود دونَ غيره، فقد بان^(٥) بما ذكرنا اختلافُهما في المعنى، فلذلك جاز أن تقومَ العلةُ مقامَ العلتين؛ لإيجابهما حُكْمين مختلفين. انتهى ما قرَّر به هذا المذهب.

وقد ردَّ الناسُ على الزَّجاجِ قوله: إنه عُدِلَ عن التانيث، بما يُوقَفُ عليه في كتب النحو.

والزمخشريُّ لم يسلك شيئاً من هذه العلل المنقولة، فإن كان تقدُّمه سَلَفَ مَمَّن قال ذلك، فيكون قد تبعه، وإلا فيكون ممَّا انفردَ بمقالته، وأمَّا قوله: يُعرفُن بلام التعريف، يُقال: فلانٌ يَنْكحُ المشى والثلاث والرِّباع. فهو مُعترَضٌ من وجهين؛

(١) طبع إلى الآن منه - فيما أعلم - ثمانية أجزاء، وما أحال عليه المصنف ليس في المطبوع منه.

(٢) الكشاف ٤٩٦/١.

(٣) معاني القرآن للزجاج ٨/٢.

(٤) في (ب) و(د٣): ولا تقول.

(٥) بعدها في (أ) و(ع): لك.

أحدهما: زعمه أنها تُعرَّف^(١) بلام التعريف، وهذا لم يذهب إليه أحد، بل لم تُستعمل في لسان العرب إلا نكرات، والثاني: أنه مثل بها وقد وليت العوامل في قوله: فلانٌ يَنكح المَثنى، ولا تلي العوامل^(٢)، إنَّما يتقدَّمها مايلي العوامل، ولا تقعُ إلا خبراً، كما جاء: «صلاةُ الليل مثنى مثنى»^(٣)، أو حالاً نحو: «ما طابَ لكم من النساءِ مثنى»، أو صفةً نحو: ﴿أُولَئِكَ أَجْنَحَهُ مَثْنَى وَثُلَّةَ وَرِيعَةً﴾ [فاطر: ١]، وقوله:

ذئابٌ تَبَغَّى الناسَ مثنى وموحدٌ^(٤)

وقد تجيء مضافةً قليلاً، نحو قول الآخر:

بمثنى الرُّزاقِ المُترعاتِ وبالجزُر^(٥)

وقد ذكر بعضهم أنها تلي العوامل على قلة، وقد يُستدلُّ له بقول الشاعر:

ضربتُ حُماسَ ضربةَ عُبشميٍّ أدارَ سُداسَ أنْ لا يَستقيما^(٦)

(١) في (أ) و(ع): تعرفت.

(٢) من هنا خرم في النسخة (٢د) ينتهي في ص ٥٣٣ من هذا الجزء.

(٣) لفظة: مثنى الثانية من (ز) والنهر الماد. والحديث أخرجه البخاري (٩٩٠)، ومسلم (٧٤٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) عجز بيت لساعدة بن جؤبة، كما في شرح أشعار الهذليين ٣/ ١١٦٦، وصدده:

ولكنَّما أهلي بوادٍ أنيسه

والبيت أيضاً في الكتاب ٣/ ٢٢٦، وأدب الكاتب ص ٥٦٧، والمقتضب ٣/ ٣٨١، والمذكر والمؤنث لابن الأنباري ٢/ ٢٦٥. ووقع في معاني القرآن للأخفش ١/ ٤٣٢، ومجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ١١٤، والمذكر والمؤنث لأبي حاتم السجستاني ص ٤٨ بلفظ: مثنى وموحداً. قال ابن السيد البطليوسي في الاقتضاب ص ٤٦٧: إن أهلي بوادٍ لا أنيسَ به إلا السباع التي تطلب الناس لتأكلهم...

(٥) هو عجز بيت لامرئ القيس، ديوانه ص ١١٣. وصدده:

يفاكهنا سعدٌ ويغدو لجمعنا

قال شارحه: يفاكهنا سعدٌ: أي: يمازحنا ويأسطنا، وصفه بحسن العشرة وكرم الخلق. وقوله: بمثنى الرزاق: أي يكرُّ علينا رزاقَ الشرابِ مرَّةً بعد مرَّة. والمترعات: المملوءات. وقوله: بالجزر، أي: يغدو لجمعنا فينحرُ الجُزر، ويطعم الطعام، وهو اللحم.

(٦) أورده الجرجاني في الوساطة بين المتنبي وخصومه ص ٤٥٧، والماوردي في النكت والعيون ١/ ٤٥٠ دون نسبة.

ومن يَمْنَعُ ذلك جعل مفعول «ضربتُ» محذوفاً، التقدير: ضربتهم خماس^(١).
ومن أحكام هذا المعدول أنه لا يُؤنَّث، فلا تقول: مئناة ولا ثلاثة، ولا رباعة، بل يجري بغير تاءٍ على المذكَر والمؤنَّث.

عَالَ يَعُوُّ عولاً وعِيَالَةً: مال، وميزانُ فلانٍ عائلٌ، وعالَ الحاكمُ في حكمه: جار. وقال أبو طالب في النبي ﷺ^(٢):

له شاهدٌ من نفسه غيرُ عائل^(٣)

وحكى ابنُ الأعرابي أنَّ العربَ تقول: عالَ الرجلُ يعولُ: كثرَ عياله، ويقال: عالَ يعيل: افتقرَ وصارَ عالةً، وعالَ الرجلُ عياله يعولهم: مأنهم، ومنه: «ابدأ بنفسك ثمَّ بمن تعول»^(٤).

والعَوْلُ في الفريضة مجاوزته لحدِّ السَّهامِ المسماة.

وجماعُ القول في عال أنها تكونُ لازمةً ومتعديةً، فاللازمةُ بمعنى: مال،

(١) من قوله: ومن يَمْنَعُ ذلك... إلى هنا من (يه).

(٢) يريد أن أبا طالب قال هذا البيت من جملة قصيدة طويلة يدافع بها عن رسول الله ﷺ وينصره. وانظر القصيدة بطولها في سيرة ابن هشام ٢٧٢/١-٢٨٠.

(٣) سيرة ابن هشام ٢٧٧/١، وتفسير الطبري ٣٧٨/٦، وتهذيب اللغة ١٩٦/٣، والصحاح (عول)، وتفسير القرطبي ٣٩/٦، ولسان العرب (عيل). وصدده عندهم:

بميزان قسط لا يُغفلُ شعيرةً

ورقع في الدر المصون ٥٦٨/٣، واللباب ١٦٨/٦ بلفظ: له حاكمٌ.

(٤) لم أقف على من خرجه بهذا اللفظ. وقال ابن حجر في التلخيص الحبير ١٨٤/٢: لم أره هكذا. اهـ. وروى البيهقي ٣٠٩/١٠ من حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً: «إذا كان أحدكم فقيراً فليبدأ بنفسه، فإن كان له فضلٌ فليبدأ مع نفسه بمن يعول». وأخرجه مسلم في صحيحه (٩٩٧) بلفظ: «ابدأ بنفسك فتصدَّق عليها، فإن فضل شيءٍ فلاهلك، فإن فضل عن أهلك شيءٍ فلذي قرابتك، فإن فضل عن ذي قرابتك شيءٍ، فهكذا وهكذا».

وأخرج البخاري (١٤٢٧) ومسلم (١٠٣٤) وأحمد (١٥٣٢٦) من حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه مرفوعاً: «اليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول، وخير الصدقة عن ظهر غنى».

وأخرج البخاري (١٤٢٦) ومسلم (١٠٤٢) وأحمد (٧١٥٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، وابدأ بمن تعول».

وجار، وكثر عياله، وتفاقم، تقول: عال الأمر: تفاقم^(١)، وهذا مضارعُه يعول، وعال الرجل: افتقر، وعال في الأرض: ذهبَ فيها، وهذا مضارعُه يَعِيلُ، والمتعديةُ بمعنى أثقلَ، ومان، من المؤونة، وَعَلَبَ، ومنه: عيل صبري، وأعجز، وإذا كان بمعنى أعجزَ فهو من ذواتِ الياء، تقول: عالني الشيءُ يَعِيلُنِي عَيْلًا وَمَعِيلًا: أعجزني، وباقي المتعدِّي من ذوات الواو.

الصَّدُقة - على وزن سَمرة - : المهر، وقد تُسَكَّنُ الدَّال، وضمُّها وفتحُ الصاد لغةُ أهل الحجاز، ويقال: صُدِّقَ بوزن عُرفة، وتضمُّ داله، فيقال: صُدِّقَ. وأصدَّقها: أمهرها.

النَّحْلَةُ: العَطِيَّةُ عن طيبِ نفس، والنَّحْلَةُ: الشَّرْعَةُ، ونَحْلَةُ الإسلام خيرُ النَّحْلِ، وفلانٌ يَنْتَحِلُ^(٢) بكذا أي: يدين به.

«هنيئاً مريئاً»: صفتان، من هَنُوَ الطعامَ ومَرُوَ، إذا كان سائغاً لا تنغيص فيه، ويقال: هَنَّا يَهَنَّا، بغير همز، وهَنَانِي الطعامَ ومَرَانِي، فإذا لم تَذْكَرْ: هَنَانِي، قلت: أمرَانِي، رباعياً، واستعمل مع هَنَانِي ثلاثياً للإِتباع.

قال سيبويه: «هنيئاً مريئاً»: صفتان، نصبُوهما نصبَ المصادر المدعوِّ بها بالفعلِ غيرِ المستعملِ إظهاره، المُخْتَرَلِ للدلالة التي في الكلام عليه، كأنَّهم قالوا: ثبتَ ذلك هنيئاً مريئاً. انتهى^(٣).

وقال كثيرٌ:

هنيئاً مريئاً غيرَ داءٍ مُخامرٍ لِعِرَّةٍ من أغراضنا ما استحلت^(٤)

قيل: واشتقاق الهنيء من هِنَاءِ البعير، وهو الدواء الذي يُطلى به من الجرب، ويوضع في عَقْرِهِ^(٥)، ومنه قوله:

(١) قوله: تقول: عال الأمر: تفاقم. من (ب) و(د) و(٣د) و(يه).

(٢) في (أ) و(١د) و(ع): ينحل.

(٣) انظر الكتاب ٣١٦/١-٣١٧.

(٤) ديوان كثير ص ٧٨.

(٥) هو أثر كالحز في قوائم الفرس والإبل. القاموس (عقر). وفي اللسان (هنا): أنه يُطلى بالهناء مساعراً البعير، وهي المواضع التي يُسرع إليها الجرب من الآباط والأرماغ ونحوها.

متبذلاً تبدو محاسنُه يَضَعُ الهِنَاءَ مواضعَ النَّقْبِ^(١)
والمريء: ما يُسَاعُ في الحلق، ومنه قيل لمجرى الطَّعام في الحلقوم إلى فم
المعدة: المرء.

آنس كذا: أحسَّ به وشعر، قال:

آنستُ نَبَأَ^(٢) وأفزعها القُنْدُ ناصُ عَصراً وقد دنا الإمساء^(٣)
وقال الفراء: وجد. وقال الزجاج: علم^(٤). وقال عطاء: أبصر. وقال ابن
عباس: عرف^(٥). وهي أقوالٌ متقاربة.

السَّديدُ من القول: هو الموافق للحق، ومنه^(٦):

أعلِّمهُ الرمايةَ كلَّ يومٍ فلَمَّا استدَّ ساعدهُ رمانِي^(٧)
المعنى: لَمَّا وافقَ الأغراضَ التي يُرْمَى إليها.
صَلِيَّ بالنار: تسخَّنَ بها، وصَلَيْتُهُ: أدنيتُه منها.

(١) البيت لدريد بن الصمة، وهو في البيان والتبيين ١/١٠٧، والشعر والشعراء ١/٣٤٣،
وتفسير الطبري ٦/٣٨٧، والأغاني ١٠/٢٢. وفيها: متبذلاً.

(٢) في (أ) و(ب) و(ج) و(د) و(١د) و(ز) و(ع) و(يه) والمطبوع: شاة. تحريف، والمثبت من (٣د).

(٣) هو للحارث بن جِلْزَة، كما في شرح المعلمات للنحاس ٢/٥٧، وكتاب الحيوان ٤/٣٨٩،
والمعاني الكبير ١/٣٤٣. وأورده ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/١٠ دون نسبة.

قال النحاس: آتست: أحست، النبأة: الصوت الخفي، القنص: الصيادون.

(٤) معاني القرآن للفراء ١/٢٥٧، ومعاني القرآن للزجاج ٢/١٤.

(٥) أخرج قول ابن عباس الطبري في تفسيره ٦/٤٠٤.

(٦) في (أ) و(ج) و(د) و(١د) و(ع): منه. والمثبت من (ب) و(٣د) و(ز) و(يه).

(٧) نسبة الجاحظ في البيان والتبيين ٣/٢٣٢، والبصري في الحماسة ١/٣٦-٣٧ لمعن بن

أوس. ونسبه ابن دريد في الاشتقاق ٢/٤٩٧، ٥٤٢-٥٤٣ لمالك بن فهم، وذكر أنه قاله

لما رماه ابنه سَلِيمَة بسهم فقتله، ونقل ابن منظور في اللسان (سدد) عن ابن بري أنه رآه في

شعر عُقَيْل بن عُلفَة يقوله في ابنه عَمَلَس حين رماه بسهم.

ووقع في الاشتقاق لابن دريد في الموضوعين ٢/٤٩٧، ٥٤٣ بلفظ: فلما اشتدَّ بالمعجمة،

وقال: ويروى: استدَّ.

قال ابن منظور في اللسان (سدد): قال الأصمعي: اشتدَّ، بالشين المعجمة. ليس بشيء.

السَّعِيرُ: الجمرُ المشتعل، من سَعَرْتُ النَّارَ: أوقدتها، ومنه: «مِسْعَرُ حَرْبٍ»^(١).

* * *

سورة النساء^(٢)

بسم الله الرحمن الرحيم^(٣)

﴿يَأْتِيْنَا النَّاسُ اتِّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَوَجَدَ وَطَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾.

التفسير

الجمهورُ على أن هذه السورة مدنيَّة، إلا قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [الآية: ٥٨].

وقال النحاس: مكِّيَّة^(٤).

وقال النقاش: نزلت عند الهجرة من مكَّة إلى المدينة. انتهى.

ولا خلاف أن فيها ما نزل بالمدينة، وفي «البخاري»: آخر آية نزلت: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلْبَةِ﴾^(٥) [الآية: ١٧٦].

ومناسبة هذه السورة لما قبلها أنه تعالى لما ذكر أحوال المشركين والمنافقين وأهل الكتاب والمؤمنين أولي الألباب، ونبه تعالى بقوله: ﴿أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ﴾ [آل عمران: ١٩٥] على المجازاة، وأخبر أن بعضهم من بعض في أصل التوالد = نبه تعالى في أول هذه السورة على إيجاد الأصل، وتفريع العالم الإنساني منه،

(١) قطعة من الحديث الطويل الذي أخرجه البخاري (٢٧٣١، ٢٧٣٢) عن المسور بن مخزومة ومروان بن الحكم في خبر أبي بصير في قصة صلح الحديبية.

(٢) بعدها في (يه): مدنية.

(٣) قوله: سورة النساء. بسم الله الرحمن الرحيم، ليس في المطبوع.

(٤) معاني القرآن للنحاس ٧/٢.

(٥) صحيح البخاري (٤٣٦٤)، (٤٦٠٥) من قول البراء بن عازب رضي الله عنه، وأخرجه أيضاً مسلم

(١٦١٨).

ليحثَّ على التوافق والتواؤ والتعاطف وعدم الاختلاف، ولينبِّه بذلك على أن أصل الجنس الإنساني كان عابداً لله، مفرداً بالتوحيد والتقوى، طائعاً له، فكذلك ينبغي أن تكون فروعه التي نشأت منه، فنادى تعالى نداءً^(١) عاماً للناس، وأمرهم بالتقوى التي هي مِلَاكُ الأمر، وجعل سبباً للتقوى تذكاره تعالى إيَّاهم بأنه أوجدهم وأنشأهم من نفسٍ واحدة، ومن كان قادراً على مثل هذا الإيجادِ الغريبِ الصُّنع، وإعدام هذه الأشكال، والنَّفْع والضَّرُّ، فهو جديرٌ بأن يتَّقَى، ونبَّه بقوله: «من نفسٍ واحدة» على ما هو مركز^(٢) في الطَّبَاع من ميل بعض الأجناس إلى بعض، وإلْفه له دون غيره؛ ليتألَّف بذلك عباده على تقواه.

والظاهر في «الناس» العموم؛ لأنَّ الألف واللام فيه تفيده، وللأمر بالتقوى، وللعلة، إذ ليسا مخصوصين، بل هما عامتان.

وقيل: المراد بـ «الناس» أهلُ مكة، كأنَّ صاحبَ هذا القول ينظرُ إلى قوله: «تساءلون به والأرحام»؛ لأنَّ العربَ هم الذين يتساءلون بذلك، يقولون: أنشدك بالله وبالرحم.

وقيل: المراد المؤمنون؛ نظراً إلى قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، وقوله عليه الصلاة والسلام: «المسلمُ أخو المسلم»^(٣).

والأغلبُ أنَّه إذا كان الخطابُ والنداءُ بـ: «يا أيُّها الناس»، وكان للكفرة فقط، أو لهم مع غيرهم، أعقب^(٤) بدلائلِ الوحدانيَّة والربوبيَّة؛ لأنَّهم غيرُ عارفين بالله، فنُبِّهوا على الفكر^(٥) في ذلك لأن يعرفوا، نحو: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾ [فاطر: ٥]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾ [البقرة: ٢١]، وإذا كان الخطابُ للمؤمنين أعقب بذكرِ النعم؛ لمعرفةهم بالربوبيَّة.

قيل: وجعل هذا المَطْلَعُ مطلعاً لسورتين؛ إحداهما هذه، وهي الرابعة من

(١) في (أ) و(ج) و(ع) و(د) و(١د) والمطبوع: دعاء.

(٢) في (أ) و(١د) و(ع): مركون.

(٣) قطعة من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أخرجه البخاري (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٨٠).

(٤) بعدها في (أ) و(ع): ذلك.

(٥) في (أ) و(ب) و(ع): الكفر.

النَّصْفُ الأوَّلُ، والثانيةُ سورةُ الحجِّ، وهي الرابعةُ من النَّصْفِ الثاني، وعُلِّلَ هنا الأمرُ بالتَّقْوَى بما يدلُّ على معرفة المبدأ، وهناك بما يدلُّ على معرفة المعاد، وبُدِيَ بالمبدأ؛ لأنَّه الأوَّلُ.

وظاهر^(١) الأمرِ بالتَّقْوَى أنَّها تقوى عامَّةٌ فيما يُتَّقَى من موجبِ العقاب، ولذلك فُسِّرَ باجتناب ما جاء فيه الوعيد.

وقيل: يجوزُ أن يكون أرادَ بالتَّقْوَى تقوى خاصَّة، وهو أن يتَّقُوهُ فيما يتَّصل^(٢) بحفظ الحقوق بينهم، فلا يَقْطَعُوا ما يجبُ عليهم وصله، فقيل: اتَّقُوا رَبَّكُم الذي وصلَ بينكم، بأن جعلكم صنواناً مفرَّعة من أرومة^(٣) واحدةٍ فيما يجبُ لبعضكم على بعضٍ ولبعض^(٤)، فحافظوا عليه، ولا تَغْفُلُوا عنه، وهذا المعنى مطابقٌ لمعاني السورة.

وقال ابنُ عباسٍ: المرادُ بالتَّقْوَى: الطاعة. وقال مقاتل: الخشية^(٥). وقيل: اجتنابُ الكبائر والصغائر.

والمرادُ بقوله: «من نفسٍ واحدةٍ»: آدم.

وقرأ الجمهور: «واحدة» بالتاء على تأنيث لفظ النفس.

وقرأ ابنُ أبي عبلة: «واحد»^(٦) على مراعاة المعنى، إذ المرادُ به آدم، أو على أنَّ النفس تُذَكَّر وتؤنَّث، فجاءت قراءته على تذكير النفس.

ومعنى الخَلْق هنا: الاختراعُ بطريق التفرُّع، والرُّجوعُ إلى أصلٍ واحدٍ، كما قال الشاعر:

إلى عِرْقِ الشَّرى وَشَجَّتْ عُرُوقِي وهذا الموتُ يَسْلُبُنِي شبابي^(٧)

(١) في المطبوع: وهو ظاهر.

(٢) بعدها في (أ) و(ع): به. وانظر الكشاف ٤٩٣/١.

(٣) الأرومة بفتح الهزمة وضمها: الأصل. القاموس (أرم).

(٤) في (ب) و(د) و(ز) و(ي): على بعضكم لبعض.

(٥) زاد المسير ١/٢.

(٦) المحرر الوجيز ٣/٢، وتفسير القرطبي ٦/٦.

(٧) البيت لامرئ القيس، ديوانه ص ٩٨. قال شارحه: وشجت عروقي: أي اشتبكت

قال في «ريّ الظمآن»: ودلّت الإضافةُ على جواز إضافة الشيء إلى الأصل الذي يرجع إليه - وإن بُعداً^(١) ذلك الراجع - على التوالد والتعاقب والتتابع، وعلى أننا لسنا فيه، كما زعم بعض الدهريّة، وإلا لقال: أخرجكم من نفس واحدة، فأضاف^(٢) خَلَقْنَا إلى آدم، وإن لم تكن من نفسه، بل كُنَّا من نطفة^(٣) حصلت ممن^(٤) اتّصل به من أولاده، ولكنه الأصل. انتهى.

وقال الأصمّ: لا يدلُّ العقل على أنّ الخلق مخلوقون من نفس واحدة، بل السمع، ولما كان ﷺ أمياً ما قرأ كتاباً، كان معجزاً، ف«خَلَقَكُمْ» دليلٌ على التوحيد، و«من نفس واحدة» دليلٌ^(٥) على النبوة. انتهى.

وفي قوله: «من نفس واحدة» إشارة إلى ترك المفاخرة والكبر؛ لتعريفه إيّاهم بأنهم من أصل واحد، ودلالة على المعاد؛ لأنّ القادر على إخراج أشخاص مختلفين من شخص واحد، فقدرته على إحيائهم بطريق الأولى.

و«زوجهَا»: هي حواء، وظاهرٌ منها ابتداء خَلْقِ حواء منه^(٦) نفسه، وأنّه هو أصلها الذي اخترعت وأنشئت منه، وبه قال ابن عباس ومجاهد والسديّ وقتادة^(٧)، قالوا: إنّ الله تعالى خلق آدم وخشاً في الجنة وحده، ثم نام، فانتزع الله تعالى أحد أضلاعه القصيرى^(٨) من شماله، وقيل: من يمينه، فخلق منها حواء. قال ابن

= واتصلت، يقول: إن أصله في حبه ثابت راسخ. وقيل: أراد بقوله: «عرق الشرى»: آدم عليه السلام؛ لأنه أصل البشر.

(١) في (أ) و(ع): يرد، وفي (ح) و(د): يعد، والمثبت من (ب) و(يه)، ولم تنقط في (د) و(ز).

(٢) في (ب): وإضافته، وفي (د): وإضافة.

(٣) بعدها في (أ) و(ح) و(د) و(ع) والمطبوع: واحدة، والمثبت من (ب) و(د) و(ز) و(يه).

(٤) في (أ) و(ع): بمعنى، وفي (ح) و(د) و(ز) والمطبوع: بمن. والمثبت من (ب) و(د) و(يه).

(٥) في المطبوع: كان معنى «خلقكم» دليلاً... دليلاً، وفي (أ) و(ح) و(د) و(ع): كان معنى خلقكم دليل... دليل. والمثبت من (ب) و(د) و(يه). وانظر تفسير الرازي ١٦٠/٩.

(٦) في (أ) و(ح) و(ع) و(د) و(ز) والمطبوع: من. والمثبت من (ب) و(د) و(يه).

(٧) انظر تفسير الطبري ٣٤١-٣٤٢، والمحرم الوجيز ٤/٢.

(٨) في المطبوع و(ب) و(د): القصيرى، وفي (أ) و(ع): القصير. والمثبت من (ح) و(د) و(يه).

عطية: ويعضدُ هذا القولَ الحديثُ الصحيح في قوله عليه الصلاة والسلام: «إنَّ المرأةَ خُلِقَتْ من ضِلَعٍ أعوجٍ، فإنَّ ذهبَ تَقِيمُها كسرتها، وكسرها طلاقُها»^(١). انتهى.

ويَحتملُ أن يكون ذلك على جهة التمثيل؛ لاضطرابِ أخلاقهنَّ، وكونهنَّ لا يثبتنَّ على حالةٍ واحدةٍ، فهنَّ^(٢) صعبات المِرَّاس، فهي كالضِّلَعِ العوجاء، كما جاء: ﴿خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ﴾^(٣) [الأنبياء: ٣٧]، ويؤيدُ هذا التأويل قولُه: «إنَّ المرأةَ»، فأتى بالجنس، ولم يقل: إنَّ حواءَ.

وقيل: هو على حذف مضاف، التقدير: وخلق من جنسها زوجها، قاله ابنُ بحرٍ وأبو مسلم^(٤)، كقوله: ﴿مَنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ [الروم: ٢١]، و﴿رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٩].

قال القاضي: الأوَّل أقوى؛ إذ لو كانت حواء مخلوقةً ابتداءً، لكانَ الناس مخلوقين من نفسين، لا من نفسٍ واحدةٍ. ويمكن أن يُجاب عنه بأنَّ كلمة «من» لا ابتداء الغاية، فلمَّا كان ابتداء الخلقِ وقعَ بآدم^(٥)، صحَّ أن يقال: «خلقكم من نفسٍ واحدةٍ»، ولمَّا كان قادراً على خلق آدم من التراب، كان قادراً على خلقِ حواءَ أيضاً كذلك^(٦).

= (٢) و(٢) و(يه) والمحور الوجيز ٤/٢. والقصيري: آخر ضلَعٍ في الجنب. لسان العرب (قصر).

(١) المحور الوجيز ٤/٢، والحديث أخرجه مسلم (١٤٦٨): (٥٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «إن المرأة خلقت من ضلع، لن تستقيم لك على طريقة، فإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج، وإن ذهب تقيمها كسرتها، وكسرها طلاقها». وأخرجه أيضاً البخاري (٣٣٣١) بنحوه.

(٢) في (ح) و(د) والمطبوع: أي، بدل: فهن. والمثبت من (ب) و(٣) و(ز) و(يه).

(٣) من قوله: ويحتمل أن يكون... إلى هنا ساقط من (أ) و(ع).

(٤) انظر زاد المسير ١/٢، وتفسير الرازي ١٦١/٩.

(٥) في (ب): مادته. ومثلها في (د) ولم تنقط فيها.

(٦) تفسير الرازي ١٦١/٩.

ووقع بعدها في (ب) و(د) و(يه): أي: إنها خلقت مما خلق منه آدم. قيل: خلقت من بقية طين فضلت من خلق آدم.

وقيل: لا حذف، والضمير في «منها» ليس عائداً على «نفس»، بل هو عائداً على الطينة التي فَضَلَتْ^(١) عن طينة آدم، وَخُلِقَتْ منها حواء، أي: إِنَّهَا خُلِقَتْ مِمَّا خُلِقَ مِنْهُ آدَمُ^(٢).

وظاهر قول ابن عباس ومن تقدّم أنّها خُلِقَتْ وآدم في الجنة، وبه قال ابن مسعود.

وقيل: قبل دخوله^(٣) الجنة، وبه قال كعب الأخبار ووهبّ وابنُ إسحاق^(٤).

وجاءت الواو في عطف هذه الصلة على أحدٍ محاملها من أنّ خلقَ حواء كان قبل خلقِ الناس، إذ الواو لا تدلُّ على ترتيب^(٥) زمنيّ، كما تقرّر في علم العربية، وإنّما تقدّم ذكرُ الصلة المتعلّقة بخلق الناس - وإن كان مدلولها واقعاً بعد خلق حواء - لأجل أنّهم المنادون المأمورون بتقوى ربّهم، فكان ذكرُ ما تعلّق بهم أولاً أكد، ونظيره: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ٢١]، ومعلوم أنّ خلقهم تأخّر عن خلقِ مَنْ قبلهم، ولكنهم لمّا كانوا هم المأمورون بالعبادة، والمنادون^(٦) لأجلها، اعتنى بذكر التنبيه على إنشائهم أولاً، ثمّ ذكر إنشاء مَنْ كان قبلهم.

وقد تكلّف الزمخشريُّ في إقرار ما عُطف بالواو متأخراً عمّا عُطف عليه، فقدّر معطوفاً عليه محذوفاً متقدّماً على المعطوف في الزمان، فقال: يعطف على محذوف، كأنه قيل: مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ أَنْشَأَهَا أَوْ ابْتَدَأَهَا، وخلق منها زوجها، وإنّما حذف للدلالة المعنى عليه، والمعنى: شعّبكم من نفسٍ واحدةٍ هذه صفتها، وهي أنّه أنشأها من ترابٍ، وخلق منها زوجها حواء من ضلّعٍ من أضلاعها. انتهى.

(١) في (أ) و(ح) و(ج) و(د) و(١د) والمطبوع: فصلت. والمثبت من (٣د) و(ز٢) و(يه).

(٢) قوله: أي إنها خلقت ممّا خلق منه آدم. ليس في (ب) و(٣د) و(يه).

(٣) في (ب) و(٣د): دخول.

(٤) انظر هذه الأقوال في زاد المسير ٢/٢.

(٥) في (أ) و(ح) و(د) و(ز٢) و(يه): ترتب.

(٦) في المطبوع: المأمورين بالعبادة والمنادين.

ولا حاجة إلى تكلف هذا الوجه مع مساغ الوجه الذي ذكرناه على ما اقتضته العربية، وقد ذكر ذلك الوجه الزمخشري أيضاً، فقال: يُعطف على «خلقكم»، ويكون الخطاب في «يا أيها الناس» للذين بُعث إليهم رسول الله ﷺ، والمعنى: خلقكم من نفس آدم؛ لأنهم من جملة الجنس المفرع منه، وخلق منها أممكم حواء. انتهى^(١).

ويجوز أن يكون قوله: «وخلق منها زوجها» معطوفاً على اسم الفاعل الذي هو «واحدة»، التقدير: من نفس وُحِدَتْ - أي: انفردت - وخلق منها زوجها، فيكون نظير: ﴿صَفَّنَتْ وَيَقْفِضْنَ﴾ [الملك: ١٩]، وتقول العرب: وَحَدَّ يَحْدُ وَحْدًا وَحِدَةً^(٢)، بمعنى: انفرد.

ومن غريب التفسير أنه عني بالنفس الروح المذكورة فيما قيل: إنه قال عليه الصلاة والسلام: «إن الله خلق الأرواح قبل الأجسام بكذا وكذا سنة»^(٣)، وعني بزوجها البدن، وعني بالخلق التركيب، وإلى نحوه أشار بقوله تعالى: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ﴾ [الذاريات: ٤٩] وقوله: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِنَّ﴾ [يس: ٣٦]، ولا يصح ذلك في النبات إلا على معنى التركيب، ونبه^(٤) بذكر الزوجين والأزواج في الأشياء على أنها لا تنفك من تركيب^(٥) ما، والواحد في الحقيقة ليس إلا الله تعالى. انتهى^(٦). وهذا مخالف لكلام المتقدمين.

قال بعضهم: ونبه بقوله: «وخلق منها زوجها» على نقصها وكمالها^(٧)؛ لكونها بعضه.

(١) الكشاف ١/٤٩٢.

(٢) في المطبوع: ووحدة.

(٣) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (٧٤٧) من طريق عبد الله بن أيوب بن أبي علاج عن أبيه. قال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع، قال الأزدي: عبد الله بن أيوب وأبوه كذابان، لا تحل الرواية عنهما.

(٤) في المطبوع: وبدأ، وفي النسخ الخطية: وبه. والمثبت من تفسير الراغب ص ١٠٧٣ (القسم الأول).

(٥) في تفسير الراغب (القسم الأول) ١٠٧٣: ترتيب.

(٦) ذكره الراغب في تفسيره (القسم الأول) ص ١٠٧٢-١٠٧٣، ونسبه لبعضهم.

(٧) في المطبوع: وكمالها. وانظر تفسير الراغب (القسم الأول) ص ١٠٧٥.

«وبتّ منهما» أي: من تلك النفس وزوجها، أي: نشرَ وفرّق في الوجود. ويقال: أبّت الله الخلق، رباعياً، و: بتّ، ثلاثياً، وهو الواردُ في القرآن.

«رجالاً كثيراً ونساء» قيل: نكّر لِمَا في التنكير من الشيوخ، ولم يكتفِ بالشيوع حتّى صرّح بالكثرة، وقدّم الرجالَ لفضلِهِم على النساء، وخصّ «رجالاً» بذكر الوصف بالكثرة، فقيل: حُذِف وصفُ الثاني لدلالة وصفِ الأوّل عليه، والتقدير: ونساء كثيرة. وقيل: لا يُقدّر الوصف، وإن كان المعنى فيه صحيحاً؛ لأنّه نبّه بخصوصية الرجال بوصف الكثرة، على أنّ اللائق بحالهم الاشتهارُ والخروج والبروز، واللائق بحال النساء الخمولُ والاختفاء^(١).

وفي تنويع ما خلقَ من آدم وحواء إلى رجالٍ ونساء دليلٌ على انتفاء الخنثى، إذ حصّر ما خلّق في هذين النوعين، فإن وُجد ما ظاهره الإشكال، فلا بدّ من صيرورته إلى أحد هذين النوعين.

وَقُرئ: «وخالقٌ منها زوجها وباتّ»^(٢) على اسم الفاعل، وهو خبرٌ مبتدأ محذوف، تقديره: وهو خالق.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ كَرَّر الأمرَ بالتَّقوى تأكيداً للأوّل، وقيل: لاختلافِ التعليل، وذكر أوّل الرّبّ الذي يدلُّ على الإحسان والتربية، وثانياً الله الذي يدلُّ على القهر والهيبة، بنى أوّلًا على الترغيب، وثانياً على التهيب، كقوله: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [السجدة: ١٦]، و﴿وَيَدْعُونَكَ رَعْبًا وَرَهْبًا﴾ [الأنبياء: ٩٠]، كأنه قال: إنّه ربُّك أحسن إليك، فاتّق مخالفتَه، فإن لم تتّقَه لذلك، فاتّقَه لأنّه شديد العقاب.

وقرأ الجمهور من السبعة: «تساءلون». وقرأ الكوفيون بتخفيف السين^(٣)، وأصله تتساءلون. قال ابن عطية: وذلك لأنهم حذفوا التاء الثانية تخفيفاً، وهذه تاء

(١) تفسير الرازي ١٦٢/٩.

(٢) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٢٤ لخالد الحذاء، وهي في الكشاف ١/٤٩٣، وتفسير الرازي ١٦٢/٩ دون نسبة.

(٣) السبعة ص ٢٢٦، والتيسير ص ٩٣، والنشر ٢/٢٤٧.

تتفاعلون تُدْعَمُ في لغةٍ، وتحذف في أخرى؛ لاجتماع حروفٍ متقاربة، قال أبو عليّ: وإذا اجتمعت المتقاربة حُفِّت بالحذف والإدغام والإبدال، كما قالوا: طسّت، فأبدلوا من السين الواحدة تاءً، إذ الأصلُ: طسّ، قال العجاج^(١):

لو عَرَضْتُ لِأَسْقَفِي^(٢) قَسَّ
أشعثَ في هيكله مُنْدَسَّ
حَنَّ إليها كحنيين الطَّسَّ

انتهى.

أمّا قولُ ابن عطية: حذفوا التاءَ الثانيةَ، فهذا مذهبُ أهل البصرة، وذهب هشامُ بن معاوية الضريير الكوفي^(٣)، إلى أنّ المحذوفة هي الأولى، وهي تاءُ المضارعة، وهي مسألةٌ خلافٍ ذُكرتْ دلائلُها في علم النحو.

وأمّا قوله: وهذه تاء «تتفاعلون»، تُدْعَمُ في لغةٍ وتحذف في أخرى. كان ينبغي أن ينبّه على الإثبات، إذ يجوزُ الإثباتُ وهو الأصلُ^(٤)، والإدغامُ وهو قريبٌ من الأصل، إذ لم يذهب الحرفُ إلّا بأن أُبدِلَ منه مماثلٌ ما بعده وأدغم، والحذفُ لاجتماع المثلين.

وظاهرُ كلامه اختصاصُ الإدغام والحذف بـ «تتفاعلون»، وليس كذلك، أمّا

(١) كذا نسبة ابن عطية للعجاج في المحرر الوجيز ١٥٦/٢، وأورده الفارسي في الحجة ٣/١٢٠، وقال: وأنشد أبو عثمان، فذكره، والبيتُ الذي قبله عند أبي عليّ منسوبٌ للعجاج، فلعلَّ بصرَ ابن عطية انتقل إلى البيت الذي قبله، والله أعلم.

وذكر الرجز الأزهري في تهذيب اللغة ٢٧٥/١٢ عن المازني قال: أنشدني أعرابي فصيح، وذكره ابن جني في سرِّ صناعة الإعراب ١٥٦/١ من إنشاد المازني.

(٢) كذا في (أ) و(ح) و(د) و(ع) والمطبوع، وفي (ب) و(د) و(ز): لا بنى (كذا)، وفي (ز): لأبُو في، وفي (يه): لأبي. وفي المصادر: لأبيلي. والأبيلي: صاحب الناقوس الذي ينقُسُ النصارى بناقوسه، يدعوهم به إلى الصلاة. وقيل: هو راهب النصارى. اللسان (أبل).

(٣) هو أبو عبد الله، أخذ عن الكسائي، وهو صاحبه. له كتاب «الحدود» و«المختصر» و«القياس». توفي سنة تسع ومئتين. إنباه الرواة ٣/٣٦٤.

(٤) في (أ) و(ح) و(د) و(ع): الأصلي. والمثبت من (ب) و(د) و(ز) و(يه) والمطبوع.

الإدغام، فلا يختصُّ به، بل ذلك في الأمر والمضارع والماضي واسم الفاعل واسم المفعول والمصدر، وأمَّا الحذفُ فيختصُّ بما دَخَلت عليه التَّاءُ من المضارع، فقوله: لاجتماع حروفٍ متقاربة، ظاهره تعليلُ الحذفِ فقط لقربه، أو تعليلُ الحذفِ والإدغام، وليس كذلك، أمَّا إن كان تعليلاً للحذف^(١) فليس كذلك، بل الحذفُ علته^(٢) اجتماعُ مُتماثلةٍ لا متقاربة، وأمَّا إن كان تعليلاً لهما، فيصحُّ في^(٣) الإدغام لا الحذف، كما ذكرنا.

وأمَّا قول أبي علي: إذا اجتمعتِ المتقاربةُ حُفِّتْ بكذا^(٤)، فلا يعني أنَّ ذلك حكمٌ لازمٌ، إنَّما معناه أنَّه قد يكونُ التخفيفُ بكذا، فكم وُجِد من اجتماعِ متقاربةٍ لم تحفَّف لا بحذفٍ ولا إدغامٍ ولا بدلٍ. وأمَّا تمثيله ب: طُسْتُ في طسٍّ، فليس البدلُ هنا لاجتماعِ متقاربة، بل هذا من اجتماعِ المثليين، كقولهم في لصٍّ: لِصَّت.

ومعنى «تساءلون به» أي: تتعاطون به السؤال، فيسأل بعضُكم بعضاً، أي يقول: أسألك بالله أن تفعل. وظاهرُ: «تفاعِل» الاشتراكُ، أي: تسألُه بالله ويسألك به^(٥). وقالت طائفةٌ: معناه: تسألون به حقوقكم، وتجعلونهُ مُعظماً لها.

وقرأ عبد الله: «تَسألون به» مضارع سأل الثلاثي^(٦).

وقرئ: «تَسألون» بحذفِ الهمزة وتقلُّ حركتها إلى السين^(٧).

قال ابن عباس: معنى «تساءلون به» أي: تتعاطفون^(٨).

(١) قوله: للحذف. من (٣د) و(٢ز) و(يه).

(٢) في المطبوع: علَّة.

(٣) لفظة: في. من (ب) و(٣د) و(٢ز) و(يه).

(٤) في (أ) و(ح) و(١د) و(ع) والمطبوع: فكذا. والمثبت من (ب) و(٣د) و(٢ز) و(يه).

(٥) في (أ) و(ح) و(١د) و(ع) والمطبوع: بالله. والمثبت من (ب) و(٣د) و(يه)، وليست في (٢ز).

(٦) الكشاف ١/٤٩٣، والمحرر الوجيز ٤/٢، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٤ لعبد الله بن مسعود والأعمش.

(٧) نسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٤ لابن عباس واليماني.

(٨) أخرجه الطبري ٦/٣٤٤.

وقال الضحَّاك والرَّبِيع: تتعاقدون وتتعاهدون^(١).

وقال الزَّجَّاجُ: تتطلَّبون به حقوقكم^(٢).

و«الأرحام» قرأ جمهورُ السبعة بنصب الميم، وقرأ حمزةٌ بجرِّها^(٣)، وهي قراءة النَّخَعِيِّ وقتادة والأعمش^(٤). وقرأ عبدُ الله بن يزيد بضمِّها^(٥).

فأمَّا النصبُ فظاهره أن يكون معطوفاً على لفظِ الجلالة، ويكون ذلك على حذف مضافٍ، التقدير: واتَّقوا اللهَ وقَطَعَ الأرحامَ، وعلى هذا المعنى فسَّرَها ابنُ عبَّاسٍ وقتادة والسُّدِّيُّ وغيرهم^(٦)، والجامعُ بين تقوى الله وتقوى الأرحام هو^(٧) القدرُ المشترك وإن اختلفَ متعلِّق^(٨) التَّقَوِّيَيْنِ؛ لأنَّ تقوى الله بالتزام طاعته واجتناب معاصيه، واتقاء الأرحام بأن توصلَ ولا تقطع فيما يتَّصل^(٩) بالبرِّ والإحسان، وبالحملِ على القدر المشترك يندفع قول القاضي: كيف يُراد^(١٠) باللفظ الواحد المعاني المختلفة؟

ونقولُ أيضاً: إنَّه في الحقيقة من باب عطف الخاصِّ على العامِّ؛ لأنَّ المعنى في «واتَّقوا الله»، أي: اتَّقوا مخالفةَ الله، وقطَعَ الأرحامَ، وقطَعَ الأرحامَ مندرجٌ في مخالفة الله^(١١).

(١) أخرجه عنهما الطبري ٦/٣٤٣-٣٤٤.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٦/٢، والأقوال الثلاثة السالفة في زاد المسير ٢/٢-٣.

(٣) السبعة ص ٢٢٢، والتيسير ص ٩٣، والنشر ٢/٢٤٧.

(٤) تفسير القرطبي ٦/٧، وذكرها النحاس في إعراب القرآن ١/٤٣١ عن إبراهيم النخعي

وقتادة، وأخرجها الفراء في معاني القرآن ١/٢٥٢ من طريق الأعمش عن إبراهيم.

(٥) المحتسب ١/١٧٩، والمحزر الوجيز ٢/٤، وتفسير القرطبي ٦/١٣.

(٦) تفسير الطبري ٦/٣٤٧.

(٧) في (به) والمطبوع: هذا.

(٨) في (أ) و(ح) و(د) و(ع): اختلف معنى، وفي (ب) و(د) و(ه): اختلفت متعلق.

والمثبت من (ز).

(٩) في المطبوع و(أ) و(ح) و(د) و(ع): يفضل. والمثبت من (ب) و(د) و(ز) و(ه) وتفسير

الرازي ٩/١٦٥.

(١٠) كذا، وفي مطبوع تفسير الرازي: قد يراد.

(١١) من قوله: وقطَعَ الأرحام... إلى هنا ليس في (أ) و(ح) و(د) و(ع) والمطبوع. والمثبت

من (ب) و(د) و(ز) و(ه).

وفي عطف «والأرحام» على اسم الله دلالة على عِظَم ذَنْبِ قَطْعِ الرَّحْمِ، وانظر إلى قوله تعالى: ﴿لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَيَالِ الَّذِينَ إِحْسَانًا وِذَى الْقُرَى﴾ [البقرة: ٨٣] كيف قَرَنَ ذلك بعبادة الله في أخذ الميثاق، وفي الحديث: مَنْ أْبْرُ؟ قال: «أَمْك»^(١)، وفيه: «أنت ومالك لأبيك»^(٢)، وقال تعالى في ذم من أضلَّهُ من الفاسقين: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَدْنٍ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ﴾ [البقرة: ٢٧].

وقيل: النصب عطفاً على موضع «به»، كما تقول: مررتُ بزيد وعمراً، لَمَّا لم يَشْرِكْهُ^(٣) في الإتيان على اللفظ أتبع على موضعه، ويؤيد هذا القول قراءة عبد الله: «تسألون به وبالأرحام»^(٤).

وأما الرفع فوجه على أنه مبتدأ، والخبر محذوف، قدره ابن عطية: والأرحام أهل أن توصل^(٥). وقدره الزمخشري: والأرحام ممَّا يَتَّقَى، أو ممَّا يُتَسَاءَلُ به^(٦). وتقديره أحسن من تقدير ابن عطية؛ إذ قدر ما يدلُّ عليه اللفظ السابق، وابن عطية قدر من المعنى.

وأما الجرُّ فظاهره أنه معطوف على الضمير^(٧) المجرور من غير إعادة الجارِّ، وعلى هذا فسرها الحسن والنخعي ومجاهد^(٨). ويؤيدُه قراءة عبد الله: «وبالأرحام»، وكانوا يتناشدون بذكر الله والرحم.

قال الزمخشري: وليس بسديد، يعني: الجرُّ عطفاً على المضمَر^(٩)، قال: لأنَّ

(١) أخرجه أحمد (٢٠٠٢٨) من حديث معاوية بن حيدة، وانظر ثمة التوسع في تخريجه وما جاء في الباب.

(٢) أخرجه أحمد (٦٩٠٢) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، وانظر للتوسع في تخريجه مسند أحمد (٦٦٧٨).

(٣) في (١د) والمطبوع: يشاركه.

(٤) الكشاف ٤٩٣/١، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٢٤ لابن مسعود والأعمش.

(٥) المحرر الوجيز ٤/٢.

(٦) الكشاف ٤٩٣/١.

(٧) في (أ) و(ح) و(١د) و(ع) والمطبوع: المضمَر. والمثبت من (ب) و(٣د) و(ز) و(به).

(٨) المحرر الوجيز ٤/٢، وأخرج أقوالهم الطبري ٦/٣٤٤-٣٤٥.

(٩) لفظه: المضمَر، ليست في (أ) و(ح) و(١د) و(ع). وفي المطبوع: الضمير. والمثبت من

(ب) و(٣د) و(ز) و(به).

الضمير المتصل متصل كاسمه، والجار والمجرور كشيء واحد، فكانا في قولك: مررتُ به وزيد، وهذا غلامه وزيد = شديدي الاتصال، فلما اشتد الاتصال لتكرره أشبه^(١) العطف على بعض الكلمة، فلم يجز، ووجب تكرير العامل، كقولك: مررتُ به وبزيد، وهذا غلامه وغلامُ زيد، ألا ترى إلى صحة: رأيتُك وزيداً، ومررتُ بزيد وعمرو، لَمَّا لم يقو الاتصال؛ لأنَّه لم يتكرَّر، وقد تُمحل لصحة هذه القراءة بأنَّها على تقدير تكرير الجار، ونظيرها قولُ الشاعر:

فما بك والأيام من عجب^(٢)

وقال ابن عطية: وهذه القراءة عند رؤساء نحويي البصرة لا تجوز؛ لأنَّه لا يجوز عندهم أن يُعطف ظاهرٌ على مضميرٍ مخفوض. قال الزجاج^(٣) عن المازني: لأنَّ المعطوف والمعطوف عليه شريكان، يحلُّ كلُّ واحدٍ منهما محلَّ صاحبه، فكما لا يجوز: مررتُ بزيد و«ك»، فكذلك لا يجوز: مررتُ بك وزيد، وأمَّا سيبويه، فهي عنده قبيحة، لا تجوز إلا في الشعر، كما قال:

فاليوم قَرَبتْ تَهْجُونَا وَتَشْتِمُنَا فَاهْبِ فَمَا بِكَ وَالْأَيَّامِ مِنْ عَجْبٍ^(٤)
وكما قال:

نَعَلْتُ فِي مِثْلِ السَّوَارِي سِيوفَنَا وَمَا بَيْنَهَا وَالْكَعْبِ^(٥) عَوَّظُ نَفَائِفُ^(٦)

(١) في (أ) و(ح) و(د): اشتد. وفي المطبوع: اشتبه. والمثبت من (ب) و(د) و(ز) و(يه) والكشاف ٤٩٣/١.

(٢) سيأتي البيت قريباً بتمامه.

(٣) في معاني القرآن له ٧-٦/٢.

(٤) قال البغدادي في خزانة الأدب ١٢٩/٥: والبيت من أبيات سيبويه الخمسين التي لم يعرف لها قائل. اهـ. وهو في الكتاب ٣٨٣/٢، والكامل ٩٣١/٢، ومعاني القرآن للزجاج ٧/٢، وإعراب القرآن للنحاس ٤٣١/١، وشرح المفصل ٧٩/٣، والإنصاف ٤٦٤/٢، والخزانة ١٢٣/٥.

(٥) في النسخ الخطية والمطبوع: والكف. والمثبت من المصادر.

(٦) هو لمسكين الدارمي، كما في كتاب الحيوان للجاحظ ٤٩٤/٦، وهو دون نسبة في معاني القرآن للفراء ٢٥٣/١، وتفسير الطبري ٣٤٦/٦، وإعراب القرآن للنحاس ٤٣١/١، والمححر الوجيز ٤/٢، وشرح المفصل ٧٩/٣، والإنصاف ٤٦٥/٢، والخزانة ١٢٥/٥. قال أبو البركات الأنباري: يعني أن قومه طوال، وأن السيف على الرجلٍ منهم كأنه على

واستهلها^(١) بعض النحويين. انتهى كلام ابن عطية^(٢).

وتعليل المازني مُعْتَرَضٌ بأنه يجوز أن تقول: رأيتك وزيداً، ولا يجوز: رأيتُ زيداً و«ك»، فكان قياس^(٣): رأيتك وزيداً، أن لا يجوز.

وقال ابن عطية أيضاً: المضمّر المخفوض لا ينفصل، فهو كحرف من الكلمة، ولا يُعْطَفُ على حرف، ويردُّ عندي هذه القراءة من المعنى وجهان: أحدهما: أن ذكر الأرحام ممّا يُتساءل به لا معنى له في الحضّ على تقوى الله تعالى، ولا فائدة فيه أكثر من الإخبار بأن الأرحام يُتساءل بها، وهذا تفریق في معنى الكلام، وغضّ من فصاحته، وإنما الفصاحة في أن يكون في ذكر الأرحام فائدة مستقلة. والوجه الثاني: أن في ذكرها على ذلك تقدير^(٤) التّساؤل بها والقسم بحرمتها، والحديث الصحيح يردُّ ذلك في قوله ﷺ: «من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت»^(٥). انتهى كلامه.

وذهبت طائفة إلى أن الواو في «والأرحام» واو القسم لا واو العطف، والمتلقى به القسم هي الجملة بعده، والله تعالى أن يُقسِم بما شاء من مخلوقاته، على ما جاء في غير ما آية في كتاب الله تعالى، وذهبوا إلى تخريج ذلك فراراً من العطف على الضمير المجرور بغير إعادة الجار، وذهاباً إلى أن في القسم بها تنبيهاً على صلتها، وتعظيماً لشأنها، وأنها من الله تعالى بمكان.

قال ابن عطية: وهذا قولٌ يأباه نُظْمُ الكلام وسرّده^(٦). انتهى.

= سارية من طوله، وبين السيف وكعب الرجل منهم غائط، وهو المكان المظلم من الأرض. ونفائف: واسعة، أي: بين السيف والكعب مسافة.

(١) في (أ) و(ع): واستشكلها. وفي مطبوع المحرر الوجيز: واستهلها. تحريف.

(٢) المحرر الوجيز ٤/٢-٥.

(٣) في المطبوع: القياس.

(٤) في المحرر الوجيز ٥/٢: تقرير.

(٥) صحيح البخاري (٦٦٤٦)، ومسلم (١٦٤٦): (٣)، ومسند أحمد (٤٥٢٣) من حديث ابن

عمر رضي الله عنه.

(٦) المحرر الوجيز ٥/٢.

وما ذهب إليه أهل البصرة، وتبعهم فيه الزمخشري وابن عطية من امتناع العطف على الضمير المجرور إلا بإعادة الجار، ومن اعتلأ لهم لذلك = غير صحيح، بل الصحيح مذهب الكوفيين في ذلك، وأنه يجوز، وقد أطلنا الاحتجاج على ذلك عند قوله تعالى: ﴿وَكُفْرًا بِهِ وَالْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ [البقرة: ٢١٧]. وذكرنا ثبوت ذلك في لسان العرب نثرها ونظمها، فأغنى ذلك عن إعادته هنا.

وأما قول ابن عطية: ويردُّ عندي هذه القراءة من المعنى وجهان، فجسارة قبيحة منه، لا تليق بحاله، ولا بطهارة لسانه، إذ عمد إلى قراءة متواترة عن رسول الله ﷺ، قرأ بها سلف الأمة، واتصلت بأكابر قراء الصحابة الذين تلقوا القرآن من في رسول الله ﷺ بغير واسطة؛ عثمان، وعلي، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وأقرأ الصحابة أبي بن كعب، عمد إلى ردّها بشيءٍ خطر له في ذهنه، وجسارته هذه لا تليق إلا بالمعتزلة، كالزمخشري، فإنه كثيراً ما يطعن في نقل القراء وقراءتهم.

وحمزة - ﷺ - أخذ القرآن عن سليمان بن مهران الأعمش، وحمران بن أعين، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، وجعفر بن محمد الصادق، ولم يقرأ حمزة حرفاً من كتاب الله إلا بأثر^(١)، وكان حمزة صالحاً ورعاً ثقةً في الحديث، وهو من الطبقة الثالثة^(٢)، وُلد سنة ثمانين، وأحكم القراءة وله خمس عشرة سنة، وأمّ الناس سنة مئة، وعرض عليه القرآن من نظرائه جماعة، منهم سفيان الثوري، والحسن بن صالح، ومن تلاميذه جماعة، منهم إمام الكوفة في القراءة والعربية أبو الحسن الكسائي.

وقال الثوري وأبو حنيفة ويحيى بن آدم: غلب حمزة الناس على القرآن والفرائض.

وإنما ذكرتُ هذا وأطلتُ فيه؛ لئلا يطلع عُمرُّ على كلام الزمخشري وابن عطية في هذه القراءة، فيسيء ظناً بها وبقارئها، فيقارب أن يقع في الكفر بالطعن في ذلك، ولسنا متعبدين بقول نحاة البصرة ولا غيرهم ممن خالفهم، فكم حكم

(١) أخرج الذهبي في معرفة القراء الكبار ١/٢٥٤ بإسناده إلى حمزة أنه قال: ما قرأت حرفاً إلا بأثر. وروى الذهبي ذلك أيضاً من كلام سفيان الثوري.

(٢) وجعله الذهبي في معرفة القراء الكبار ١/٢٥٠ في الطبقة الرابعة.

ثبتَ بنقل الكوفيين من كلام العرب، لم ينقله البصريون؟ وكم حكم ثبتَ بنقل البصريين، لم ينقله الكوفيون؟ وإنما يَعْرِفُ ذلك من له استبحارٌ في علم العربية، لا أصحابُ الكنائس المشتغلون بضروبٍ من العلوم، الآخذون عن الصُّحف دون الشيوخ.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ لا يُرادُ بـ «كان» تقييدُ الخبر بالمخبر عنه في الزمان الماضي المنقطع في حقِّ الله تعالى، وإن كان موضوعُ «كان» ذلك، بل المعنى على الديمومة، فهو تعالى رقيبٌ في الماضي وغيره علينا.

والرقيب تقدّم شرحه في المفردات. وقال بعضهم هنا: هو العليم^(١)، والمعنى أنه مُراعٍ لكم، لا يخفى عليه من أمركم شيءٌ، فاتقوه.

﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾ قال مقاتل والكلبي: نزلت في رجلٍ من عَطْفَان، كان عنده مالٌ كثيرٌ لابن أخٍ له يتيم، فلما بلغَ طلبَ المال، فمنعه^(٢).

ومناسبتها لما قبلها أنه لما وصلَ الأرحام أتبعَ باليتام، لأنهم صاروا بحيث لا كافل لهم، ففارقَ حالهم حالَ من له رَحِمٌ مائة^(٣).

وظاهره الأمرُ بإعطاءِ اليتامى أموالهم، واليَتَمُّ في بني آدم فَقْدُ الأب، وهو جمعٌ يشملُ الذكورَ والإناث، وينقطعُ هذا الاسمُ شرعاً بالبلوغ، فلا بدُّ من مجازٍ، إمّا في اليتامى؛ لإطلاقه على البالغين؛ اعتباراً وتسميةً بما كانوا عليه شرعاً قبل البلوغ من اسم اليتيم، فيكون الأولياء قد أمروا بأن لا تؤخَّرَ الأموالُ عن حدِّ البلوغ، ولا يُمَظَلَّوا إن أوَسَّ منهم الرُّشد، وإمّا أن يكون المجازُ في «أتوا»، ويكون معنى إيتائهم الأموالَ الإنفاقَ عليهم منها شيئاً فشيئاً، وأن لا يطمعَ فيها الأولياء

(١) هو قول ابن زيد، أخرجه الطبري في تفسيره ٣٥٠/٦، وانظر تفسير الراغب (القسم الأول) ١٠٨١، وتفسير القرطبي ١٧/٦.

(٢) أسباب النزول ص ١٣٦، وتفسير البغوي ٣٩٠/١، وتفسير القرطبي ١٨/٦. ومقاتل والكلبي ضعيفان جداً.

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٨٥٤/٣ (٤٧٢٨) عن سعيد بن جبير. وانظر زاد المسير ٤/٢.

(٣) انظر تفسير الرازي ١٦٧/٩.

والأوصياء، ويكفؤا عنها أيديهم الخاطفة^(١)، وعلى كِلَا المعنيين الخطابُ لمن له وضعُ اليدِ على مالِ اليتيمِ شرعاً.

وقال ابن زيد: الخطابُ لمن كانت عادتُه من العرب أن لا يَرِكَ الصغيرُ من الأولادِ مع الكبير، فقيل لهم: وَرَثُوهم أموالهم، ولا تتركُوا أيها الكبارُ حظوظكم حلالاً طيباً حراماً خبيثاً، فيجيءُ فعلكم ذلك تبديلاً^(٢).

وقيل: كان الوليُّ يربحُ على يتيمة، فَتَسْتَنْفِذُ تلك الأرباحُ مالَ اليتيم، فنهوا عن ذلك^(٣).

واحتجَّ أبو بكر الرازيُّ بهذه الآية على أن السفية لا يُحَجَّرُ عليه بعد بلوغه خمساً وعشرين سنة، قال: لأنَّ «وَأَتُوا الْيَتَامَى» مطلقٌ يتناولُ سفيهاً وغيره، أو نس منهُ الرشد أو لا، تُرِكَ العملُ به قبل السنِّ المذكور بالاتفاق على أنَّ إيناس الرُّشدِ قبل بلوغ هذا السنِّ شرطٌ في وجوبِ دفع المالِ إليه، وهذا الإجماعُ لم يوجد بعد هذا السنِّ، فوجب إجراء الأمر بعد هذا السنِّ على حكمِ ظاهره^(٤).

وأجيبَ بأنَّ هذه الآية عامَّةٌ، وَخُصِّصَتْ بقوله: «وَابْتَلُوا الْيَتَامَى» «ولا تؤتوا السفهاء»، ولا شكَّ أنَّ الخاصَّ مقدَّمٌ على العام^(٥).

﴿وَلَا تَبَدَّلُوا الْكَلِمَاتَ بِالطَّيِّبَاتِ﴾ قال ابنُ المسيَّب والنَّخَعِيُّ والزَّهْرِيُّ والضَّحَّاكُ والسُّدِّيُّ: كان بعضهم يُبدِّلُ الشاةَ السمينَةَ من مالِ اليتيمِ بالهزيلة من ماله، والدرهمَ الطيبَ بالزئيف من ماله^(٦).

(١) في المطبوع: الخاطئة.

(٢) المحرر الوجيز ٥/٤. وأخرج قول ابن زيد الطبريُّ في تفسيره ٣٥٣/٦.

(٣) هو قول عطاء كما في زاد المسير ٥/٢، وتفسير القرطبي ٢١/٦. وضعف القرطبيُّ هذا القول والذي قبله بأنهما خارجان عن ظاهر الآية.

(٤) انظر أحكام القرآن لأبي بكر الرازي الجصاص ٤٨/٢.

(٥) تفسير الرازي ١٦٩/٩.

(٦) أخرج أقوالهم الطبري في تفسيره ٣٥٢-٣٥٣، وانظر النكت والعيون ٤٤٧/١، وزاد المسير ٥/٢.

وقال مجاهد وأبو صالح: المعنى: ولا تتعجلوا أكل الخبيث من أموالهم، وتدعوا انتظار الرزق الحلال من عند الله^(١).

وقيل: المعنى: ولا تأكلوا أموالهم خبيثاً وتدعوا^(٢) أموالكم طيباً.

وقيل: المعنى: لا تأخذوا مال اليتيم وهو خبيث، ليؤخذ منكم المال الذي لكم^(٣) وهو طيب.

وقيل: لا تأكلوا أموالهم في الدنيا، فتكون هي ناراً تأكلونها، وتركون الموعود لكم في الآخرة بسبب اتقاء الخبائث والمحرمات.

وقيل: المعنى^(٤): ولا تستبدلوا الأمر الخبيث؛ وهو اختزال أموال اليتامى، بالأمر الطيب؛ وهو حفظها والتورع منها.

و«تفعل» هنا بمعنى استفعل، ك: تعجل وتأخر، بمعنى: استعجل واستأخر، وظاهره أن الخبيث والطيب وصفان في الأجرام المتبدلة والمتبدل به، فإما أن يكون ذلك باعتبار اللغة، فيكونان بمعنى الكريه المتناول واللذيد، وإما أن يكون باعتبار الشرع، فيكونان بمعنى الحرام والحلال، أما أن يكونا وصفين لاختزال الأموال وحفظها، ففيه بعد ظاهر، وإن كان له تعلق ما بقوله: «أتوا اليتامى أموالهم».

وقرأ ابن محيصن: «ولا تبدلوا» بإدغام التاء الأولى في الثانية^(٥).

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ لما نهوا عن استبدال الخبيث من أموالهم بالطيب من أموال اليتامى ارتقى في النهي إلى ما هو أفظع من الاستبدال، وهو أكل أموال اليتامى، فنهوا عنه.

ومعنى «إلى أموالكم» قيل: مع أموالكم^(٦).

(١) المحرر الوجيز ٥/٢، وأخرجه عن مجاهد وأبي صالح الطبري ٦/٣٥٣.

(٢) بعدها في (٣د): انتظار.

(٣) في (أ): الذي يكون لكم.

(٤) لفظة: المعنى. من (ب) و(٣د) و(ز) و(يه).

(٥) إعراب القرآن للنحاس ١/٤٣٣، ومختصر في شواذ القرآن ص ٢٤، والمحرر الوجيز ٦/٢،

وزاد المسير ٥/٢.

(٦) من قوله: لما نهوا عن استبدال... إلى هنا ليس في (ب) و(٣د).

وقيل: «إلى» في موضع الحال، التقدير: مضمومةً إلى أموالكم.

وقيل: تتعلّق ب: «تأكلوا» على معنى التضمين، أي: ولا تضمّوا أموالهم في الأكل إلى أموالكم.

وحكمة «إلى أموالكم» - وإن كانوا منهيين عن أكل أموال اليتامى بغير حقّ - أنه تنبيهٌ على غنى الأولياء، كأنه قيل: ولا تأكلوا أموالهم مع كونكم ذوي مال، أي: مع غناكم؛ لأنّه قد أذن للوليّ إذا كان فقيراً أن يأكلَ بالمعروف، وهذا نصٌّ على النهي عن الأكل، وفي حكمه التموّل على جميع وجوهه.

وقال مجاهد: الآية ناهيةٌ عن الخلط في الإنفاق، فإنّ العرب كانت تخلط نفقتها بنفقة أيتامها، فنهوا عن ذلك، ثم نُسِخَ منه النهي بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَخَالَطَوْهُمْ فَإِنْ خَوَّانُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠]. وقال الحسن قريباً من هذا؛ قال: تأوّل الناس من هذه الآية النهي عن الخلط، فاجتنبوه من قبل أنفسهم، فحُقِّفَ عنهم في آية البقرة^(١).

وحسّن هذا القولَ الزمخشريُّ بقوله: وحقيقته: ولا تضمّوها إليها في الإنفاق حتى لا تفرّقوا بين أموالكم وأموالهم قلّةً مبالاةً بما لا يحلُّ لكم، وتسويةً بينه وبين الحلال، قال: فإن قلت: قد حرّم عليهم أكل مال اليتامى وحده ومع أموالهم، فلم ورد النهي عن أكله معها؟ قلت: لأنّهم إذا كانوا مستغنين عن أموال اليتامى بما رزقهم الله من مالٍ حلالٍ، وهم على ذلك يطمعون فيها، كان القبحُ أبلغَ والذمُّ أحقّ، ولأنّهم كانوا يفعلونَ كذلك^(٢)، فنُعي عليهم فعلهم، وسُمعَ بهم؛ ليكونَ أزرَ لهم. انتهى كلامه^(٣).

وملخصه أنّ قوله: «إلى أموالكم» ليس قيداً للاحتراز، إنّما جيء به لتقبيح فعلهم، ولأن يكون نهياً عن الواقع، فيكون نظير قوله: ﴿أَضَعَفَا مُضْعَفَةً﴾ [آل عمران: ١٣٠] وإن كان الرّبّا على سائر أحواله منهيّاً عنه، وما قدمناه نحنُ يكونُ ذلك

(١) المحرر الوجيز ٦/٢، وقول الحسن أخرجه الطبري ٦/٣٥٥-٣٥٦.

(٢) في (أ) و(ج) و(د) و(ع) والمطبوع: ذلك. والمثبت من (ب) و(٣د) و(ز) و(يه) والكشاف.

(٣) الكشاف ١/٤٩٥-٤٩٦.

قيداً للاحتراز؛ فإنه إذا كان الولي فقيراً جاز أن يأكل بالمعروف، فيكون النهي منسحباً على أكل مال اليتيم لمن كان غنياً، كقوله: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعِمْ﴾ [النساء: ٦].

﴿إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ قرأ الجمهور بضم الحاء، والحسنُ بفتحها^(١)، وهي لغة بني تميم وغيرهم، وبعضُ القرّاء: «إنّه كان حاباً»^(٢)، وكلُّها مصادر.

قال ابن عباس والحسن وغيرهما: الحوبُ: الإثم^(٣)، وقيل: الظلم^(٤)، وقيل: الوحشة^(٥).

والضمير في «إنّه» عائِدٌ على الأكل، وقيل: على التبدُّل. وعودُه على الأكل أقرب؛ لقربه منه، ويجوزُ أن يعودَ عليهما، كأنّه قيل: إنّ ذلك، كما قال: فيها خطوطٌ من سوادٍ وبَلَقٌ كأنّه في الجلدِ توليعُ البَهَقِ^(٦) أي: كأنّ ذلك.

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ فَأَدْكُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنٍ وَتِلْكَ وَرِثَةٌ ثَبَتَ فِي «صحيح مسلم» عن عائشة أنها قالت: نزلت في أولياء اليتامى الذين يُعجبهم جمال وليّاتهم، فيريدون أن يبخسُوهم^(٧) في المهر؛ لمكان ولايتهم عليهنّ، فقيل لهم: أقسطوا في مهورهنّ، فمن خاف أن لا يقسط، فليتزوّج ما طاب له من

(١) قراءة الحسن في إعراب القرآن للنحاس ٤٣٣/١، والكشاف ٤٩٦/١، والمحرر الوجيز ٦/٢، وتفسير القرطبي ٢٢/٦، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٤ للحسن وابن سيرين، ونسبها ابن الجوزي في زاد المسير ٥/٢ للحسن وفتادة والنخعي.
(٢) بعدها في (١د) والمطبوع: كبيراً. والقراءة أوردتها الزمخشري في الكشاف ٤٩٦/١، والرازي في تفسيره ١٧٠/٩ دون نسبة، ونسبها القرطبي في تفسيره ٢٢/٦ لأبي بن كعب رضي الله عنه.

(٣) تفسير الطبري ٣٥٧/٦-٣٥٨.

(٤) هو قول فتادة، أخرجه الطبري ٣٥٧/٦.

(٥) انظر تفسير القرطبي ٢٢/٦.

(٦) في (ب) و(٣د) و(ز) و(يه): الوهق، والرجز لرؤية، وسلف عند قوله تعالى: ﴿لَا فَاْرِضْ وَلَا يَكُفُّ عَوَانًا بَيْنَكَ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٦٨].

(٧) في المحرر الوجيز ٦/٢ - والكلام منه - يبخسوهن.

الأجنبيات اللواتي يُكَايَسْنَ^(١) في حقوقهنَّ^(٢). وقاله أيضاً ربعة^(٣).

وقال عكرمة: نزلت في قريش، يتزوج الرجل منهم العشرة وأكثر وأقل، فإذا ضاق ماله، مال على مال يتيمة، فيتزوج منه، فقيل له: إن خفتُم عجزَ أموالكم حتى تجوروا في اليتامى، فاقتصروا^(٤).

وقال ابن عباس وابن جبير وقتادة والسدي: كانت العرب تتحرّج في أموال اليتامى، ولا تتحرّج في العدل بين النساء؛ يتزوجون العشرة وأكثر، فنزلت في ذلك، أي: كما تخافون أن لا تُقسطوا في اليتامى، فكذاك فتحرّجوا في النساء، وانكحوا على هذا الحد^(٥) الذي يبعد الجور عنه^(٦).

وقال مجاهد: إنّما الآية تحذير من الزنى وزجر عنه، أي: كما تتحرّجون في مال اليتامى، فكذاك تحرّجوا من الزنى، وانكحوا على ما حدّ لكم^(٧).

وعلى هذه الأقوال - غير الأول - لا يختص اليتامى بإناث ولا ذكور، وعلى ما روي عن عائشة يكون مختصاً بالإناث، كأنه قيل في يتامى النساء.

والظاهر من هذه الأقوال أن يكون التقدير: وإن خفتُم أن لا تقسطوا في نكاح يتامى النساء، فأنكحوا ما طاب لكم من غيرهنَّ، لَمَّا أمرُوا بأن يؤتوا اليتامى أموالهم، ونُهِوا عن الاستبدال المذكور، وعن أكل أموال اليتامى ظلماً^(٨)، كان في ذلك مزيدُ اعتناء باليتامى واحتراز^(٩) من ظلمهم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلَيْتَمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَّا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ [النساء: ١٠] فخطب أولياء

(١) في المطبوع: يماكن. تحريف.

(٢) ذكره بهذا اللفظ ابن عطية في المحرر الوجيز ٦/٢-٧ دون أن يعزوه لصحيح مسلم، وهو بنحوه في صحيح البخاري (٥٠٦٤)، ومسلم (٣٠١٨).

(٣) أخرجه عنه أبو داود (٢٠٦٨)، والطبري ٦/٣٥٩.

(٤) المحرر الوجيز ٧/٢، وأخرجه الطبري ٦/٣٦١.

(٥) في (أ) و(ع): على هذا التأويل. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٧/٢.

(٦) أخرج أقوالهم الطبري ٦/٣٦٣-٣٦٥، وانظر أسباب النزول للواحد ص ١٣٧.

(٧) أخرجه الطبري ٦/٣٦٦.

(٨) لفظه: ظلماً. من (ب). وجاءت في هامش (د) وكان فوقها علامة (نسخة).

(٩) بعدها في (أ) و(ع): عن أكل أموالهم.

يتامى النساء - أو الناس - بقوله: «وإن خفتم أن لا تُقسطوا في اليتامى» أي: في نكاح يتامى النساء، فانكحوا غيرهنَّ.

وعلى هذا الذي اخترناه من أن المعنى في نكاح اليتامى، ذ «اليتامى» إن كان أريد به اليتم الشرعي، فينطلق على الصغيرات اللاتي لم يبلُغْنَ.

وقد استدَلَّ بذلك أبو حنيفة على جواز نكاح اليتيمة قبل البلوغ، وقال: أمَّا بعد البلوغ فليست يتيمةً، بدليل أنها لو أرادت أن تُحَطَّ عن صدَّقٍ مثلها جاز لها، خلافاً لمالك والشافعي والجمهور، إذ قالوا: لا يجوز حتى تبلغ^(١)، وخلافاً لابن شبرمة والأصم إذ قالوا: نكاح الصغيرة مطلقاً^(٢) لا يجوز^(٣).

وإن كان المراد اليتم اللغوي، فيندرج فيه البالغث، والبالغة يجوز تزويجها بدون مهر المثل إذا رضيت، فأى معنى للعدول إلى نكاح غيرها؟

والجواب أن العدول إنما كان لأن الوليَّ يستضعفها، ويستولي على مالها، وهي لا تقدر على مقاومته.

وإذا كان المراد باليتامى هنا البالغات، فلا حجة لأبي حنيفة في الآية على جواز تزويج الصغيرة التي لم تبلغ.

ومعنى «خفتم»: حذرتن، وهو على موضوعه في اللغة من أن الخوف هو الحذر.

وقال أبو عبيدة: معنى «خفتن» هنا: أيقنتن، وخاف تكون بمعنى أيقن، ودليله قول الشاعر:

فقلت لهم^(٤) خائفوا بالفي مدجج^(٥)

(١) انظر أحكام القرآن لابن العربي ٣١٠/١، وتفسير القرطبي ٢٦٦/٦-٢٧.

(٢) من قوله: لا يجوز حتى تبلغ... إلى هنا. ليس في المطبوع.

(٣) انظر أحكام القرآن للجصاص ٥٤/٢.

(٤) في (ج) و(د): فقلت لهم. وفي (ب) و(د) و(ع) و(ه): فقلت لهم. والمثبت من (ز) والمطبوع والمحرر الوجيز ٦/٢.

(٥) المحرر الوجيز ٦/٢، وتبع المصنف ابن عطية في نسبة الاستدلال بهذا البيت لأبي عبيدة،

وما قاله لا يصح؛ لا يثبت من كلام العرب خاف بمعنى أيقن، وإنما خاف من أفعال التوقع، وقد يميل فيه الظن إلى أحد الجائزين، وقد روي ذلك البيت:

فقلت لهم طُنُّوا بألْفِي مُدَجِّجٍ^(١)

وهذه الرواية أشهر من: خافوا^(٢).

قال الراغب: الخوفُ يقالُ فيما فيه رجاءٌ ما، ولهذا لا يقال: خفتُ أن لا أقدر على بلوغ السماء أو نسفِ الجبال^(٣). انتهى.

ومعنى «أن لا تقسطوا» أي: أن لا تعدلوا، أي: وإن خفتُم الجورَ. وأقسط بمعنى عدل.

وقرأ النَّحْعِيُّ وابنُ وثَّابٍ: «تَقْسِطُوا» بفتح التاء^(٤)، من قَسَطَ. والمشهورُ في قَسَطَ أَنَّهُ بمعنى جار.

وقال الزجاج: ويُقال: قَسَطَ بمعنى أقسطَ، أي: عدل^(٥).

فإن حُمِلت هذه القراءةُ على مشهور اللغة كانت «لا» زائدةً، أي: وإن خفتُم أن تَقْسِطُوا، أي: أن تجوروا؛ لأنَّ المعنى لا يَتِمُّ إلَّا باعتقادِ زيادتها، وإن حُمِلت على أنَّ «تَقْسِطُوا» بمعنى «تَقْسِطُوا» كانت للنفي، كما في «تَقْسِطُوا».

= واستدل أبو عبيدة في مجاز القرآن ١١٦/١ لهذا المعنى بقول ليلي بنت الحماس:

قلت لكم خافوا بألفِ فارسٍ مقسطين في الحديد اليباس

(١) هو لدريد بن الصمة، ديوانه ص ٤٨، وسلف عند تفسير الآية (٤٦) من سورة البقرة.

(٢) ولم أقف عليه في المصادر المتقدمة على ابن عطية بلفظ: خافوا.

(٣) تفسير الراغب (القسم الأول) ١٠٩٠.

(٤) القراءات الشاذة ص ٢٤، والمحتسب ١٨٠/١، والمححر الوجيز ٦/٢، وتفسير القرطبي ٢٥/٦.

(٥) لم أقف عليه في معاني القرآن للزجاج، وذكره بنحوه الثعلبي في تفسيره. ونقل الرازي في تفسيره ١٧١/٩ عن الزجاج أنه قال: وأصل قَسَطَ وأقسطَ جميعاً من القسط، وهو النصب، فإذا قالوا: قَسَطَ بمعنى جار، أرادوا أنه ظلم صاحبه في قسطه الذي يصيبه، ألا ترى أنهم قالوا: قاسطته إذا غلبته على قسطه، فبني قسط على بناء ظلم وجار وغلب، وإذا قالوا: أقسط، فالمراد أنه صار ذا قسط وعدل، فبني على بناء أنصف إذا أتى بالنصف والعدل في قوله وفعله وقسبه.

وقرأ ابن أبي عبلة: «مَنْ طَابَ»^(١).

وقرأ الجمهور: «ما طاب»، فقليل: «ما» بمعنى «مَنْ»، وهذا على مذهب من يجوزُ وقوعَ «ما» على آحادِ العقلاء، وهو مذهبُ مرجوح.

وقيل: عبّر بـ «ما» عن النساء؛ لأنَّ إناثَ العقلاء لنقصانِ عقولهنَّ^(٢) يجريْنَ مجرى غير العقلاء.

وقيل: «ما» واقعةٌ على النوع، أي: فانكحوا النوعَ الذي طابَ لكم من النساء، وهذا قولُ أصحابنا أنَّ «ما» تقعُ على أنواعٍ مَنْ يَعْقِلُ.

وقال أبو العباس: «ما» لتعميمِ الجنسِ على المبالغة. وكأنَّ هذا القولُ هو القولُ الذي قبله.

وقيل: «ما» مصدريةٌ، والمصدرُ مقدَّرٌ باسمِ الفاعل، والمعنى: فانكحوا النكاحَ الذي طابَ لكم^(٣).

وقيل: «ما» نكرةٌ موصوفةٌ، أي: فانكحوا جنساً أو عدداً يطيبُ لكم.

وقيل: «ما» ظرفيةٌ مصدريةٌ، أي: مدَّة طيبِ النكاحِ لكم.

والظاهرُ أنَّ «ما» مفعولةٌ بقوله: «فانكحوا»، وأنَّ «مِنْ النساء» معناه من البالغات، و«مِنْ» فيه إمَّا لبيان الجنس؛ للإبهام^(٤) الذي في «ما» على مذهب مَنْ يُثَبِّتُ لها هذا المعنى، وإمَّا للتبعيض، وتتعلَّقُ بمحذوف، أي: كائناً من النساء، ويكونُ في موضع الحال، وأمَّا إذا كانت «ما» مصدريةً أو ظرفيةً، فمفعول «فانكحوا» هو «من النساء»، كما تقول: أكلتُ من الرغيف، والتقدير فيه: شيئاً من الرغيف، ولا يجوزُ أن يكونَ مفعول «فانكحوا» «مَثْنَى»، لأنَّ هذا المعدول من العدد لا يلي العوامل، كما تقرَّر في المفردات.

(١) تفسير الثعلبي ٢/٢٢٦، والمحرر الوجيز ٧/٢، وتفسير القرطبي ٦/٢٥.

(٢) في (أ) و(ع) والمطبوع: عقولهن.

(٣) ذكره عن أبي حيان السمين في الدر المصون ٣/٥٦١، وذكر أنَّ الأظهر تقديره بـ: فانكحوا الطيب.

(٤) في (أ) و(ب) و(ع): لإبهام.

وقرأ ابنُ أبي إسحاق والجحدريُّ والأعمش: «طاب» بالإمالة^(١)، وفي مصحف أبيي: «طيب» بالياء، وهو دليلُ الإمالة^(٢).

وظاهرُ «فانكحوا» الوجوب، وبه قال أهل الظاهر، مستدلّين بهذا الأمر وبغيره^(٣). وقال غيرهم: هو ندبٌ لقومٍ وإباحةٌ لآخرين، بحسب قرائن المرء، والنكاحُ في الجملة مندوبٌ إليه^(٤).

ومعنى «ما طاب» أي: ما حلّ، لأنَّ المحرّمات من النساء كثير، قاله الحسن وابنُ جبير وأبو مالك^(٥).

وقيل: ما استطابته^(٦) النفس، ومال إليها^(٧) القلب.

قالوا: ولا يتناول قوله: «فانكحوا» العبيد.

ولمّا كان قوله: «ما طاب لكم من النساء» عامّاً في الأعداد كلّها خصّ ذلك بقوله: «مثنى وثلاث ورباع»، فظاهرُ هذا التخصيص تقسيمُ المنكوحات إلى أن لنا أن نتزوَّج اثنين اثنين، وثلاثة وثلاثة، وأربعة أربعة، ولا يجوزُ لنا أن نتزوَّج خمسة خمسة، ولا ما بعد ذلك من الأعداد، وذلك كما تقول: اقسّم الدرّاهم بين الزيّدين؛ درهمين درهمين، وثلاثة ثلاثة، وأربعة أربعة، فمعنى ذلك أن تقع القسمة على هذا التفصيل دون غيره، فلا يجوزُ لنا أن نعطي أحداً من المقسوم عليهم خمسة خمسة.

ولا يسوغُ دخول «أو» هنا مكانَ الواو؛ لأنّه كان يصيرُ المعنى أنّهم لا يَنكحون

(١) تفسير الثعلبي ٢/٢٢٧، وذكرها القرطبي في تفسيره ٦/٢٩ عن أبي إسحاق والجحدري وحمزة. ولم يذكر الأعمش، وقراءة حمزة في السبعة ص ١٣٩، والتيسير ص ٥٠، والنشر ٥٩/٢.

(٢) تفسير الثعلبي ٢/٢٢٧، وتفسير القرطبي ٦/٢٩.

(٣) تفسير الرازي ٩/١٧٢.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٧.

(٥) تفسير الطبري ٦/٣٦٩-٣٧٠.

(٦) في (ب) و(د): ما استطابت.

(٧) في المطبوع: إليه.

كلُّهم إلَّا على أحدٍ أنواع العدد المذكور، وليس لهم أن يجعلوا بعضه على تشبيه، وبعضه على تثليث، وبعضه على تربيع؛ لأنَّ «أو» لأحد الشيئين أو الأشياء، والواو تدلُّ على مطلق الجمع، فيأخذ الناكحون من أرادوا نكاحها على طريق الجمع إن شاءوا مختلفين في تلك الأعداد، وإن شاءوا متفقين فيها، محظوراً عليهم ما زاد^(١).

وذهب بعض الشيعة إلى أنه يجوز النكاح بلا عدد، كما يجوز التسري بلا عدد، وليست الآية تدلُّ على توقيف^(٢) في العدد، بل تدلُّ على الإباحة، كقولك: تناول ما أحببت واحداً واثنين وثلاثاً، وذُكر بعض مقتضى العموم جاء على طريق التبيين، ولا يقتضي الاقتصار عليه.

وذهب بعضهم^(٣) إلى أنه يجوز نكاح تسع، لأنَّ الواو تقتضي الجمع، فمعنى «مثنى وثلاث ورباع»: اثنين وثلاثاً وأربعاً، وذلك تسع، وأكَّد ذلك بأنَّ النبي ﷺ مات عن تسع.

وذهب بعضهم إلى أن هذه الأعداد، وكونها عطفت بالواو، تدلُّ على جواز نكاح ثمانية عشر؛ لأنَّ كلَّ عددٍ منها معدولٌّ عن مكرَّر مرتين، وإذا جمعت تلك المكررات كانت ثمانية عشر.

والكلام على هذه الأقوال استدلالاً وإبطالاً مذكور في كتب الفقه الخلافيَّة، وأجمع فقهاء الأمصار على أنه لا تجوز الزيادة على أربع^(٤).

والظاهر أنه لا يباح النكاح مثنى أو ثلاث أو رباع إلَّا لمن خاف الجور في اليتامى؛ لأجل تعليقه عليه، أمَّا من لم يخف، فمفهوم الشرط يدلُّ على أنه لا يجوز له ذلك، والإجماع على خلاف ما دلَّ عليه الظاهر من اختصاص الإباحة بمن خاف

(١) انظر الكشاف ٤٩٧/١.

(٢) في المطبوع (أ) و(ج) و(د) و(ز) و(ع) و(ه): توقيت. وفي (ب): توقت وهي غير واضحة في (٣د)، والمثبت من تفسير الراغب ص ١٠٨٨ (القسم الأول)، والكلام منه.

(٣) انظر تفسير السمرقندي ٣٣٢/١. ووصف الراغب في تفسيره ص ١٠٨٨ قائله بأنه ممن لا يعرف شرط الكلام.

(٤) انظر المغني لابن قدامة ٤٧١/٩.

الجور، أجمع المسلمون على أن مَنْ لم يخفِ الجورَ في أموال اليتامى يجوزُ له أن ينكح أكثر من واحدة، ثنتين وثلاثاً وأربعاً، كمن خاف، فدلَّ على أن الآية جوابٌ لمن خاف ذلك، وحكمها أعم.

وقرأ النخعي وابنُ وثاب: «ورُبِع» ساقطة الألف^(١)، وزاد الزمخشريُّ أن النخعيَّ قرأ: «وثُلث» ساقطة الألف^(٢)، وزاد غيره عنه أنه قرأ: «ثُنِي» مقصورةً من ثناء وثلاث ورُبَاع، حذفوا الألف^(٣) كما حُذفت في قوله:

وَصَلِّياناً بَرِداً^(٤)

وإذا أعربنا «ما» من «ما طاب» مفعولة، وتكون موصولة، فانتصابُ «مثنى» وما بعده على الحال منها.

وقال أبو البقاء: حالٌ من «النساء»^(٥).

وقال ابن عطية: موضعها من الإعراب نصبٌ على البدل من «ما طاب»، وهي نكراتٌ لا تنصرف^(٦)؛ لأنها معدولةٌ وصِفَةٌ. انتهى^(٧).

وهما إعرابان ضعيفان؛ أمَّا الأوَّلُ فلأنَّ المحدث عنه هو «ما طاب»، و«من النساء» جاء على سبيل التبيين، وليس محدثاً عنه، فلا يكون الحالُّ منه، وإن كان يلزم من تقييده بالحال تقييد المنكوحات.

(١) المحتسب ١/١٨١، والمححر الوجيز ٧/٢، وتفسير القرطبي ٦/٣٠.

(٢) الكشف ١/٤٩٧.

(٣) من قوله: وزاد الزمخشري... إلى هنا من (ب) و(د) و(ز) و(ه).

(٤) هو من كلام العرب، يضعونه على السنة البهائم، زعمت العرب أن الضبَّ قال:

أصبح قلبي صَرداً لا يشتهي أن يرداً

إلا عَراداً عَرداً وصالِّياناً بَرِداً

انظر إصلاح المنطق ص ٤٣٦، وكتاب الحيوان للجاحظ ٦/١٢٥، والمحتسب لابن جني

١/١٧١، والمستقصى ١/١٤٠، ومجمع الأمثال ١/٣١٦.

والصليان بكسرتين مشددة اللام: نُبْتُ، واحده بهاء. القاموس (صلل).

(٥) إملاء ما من به الرحمن ١/١٦٦.

(٦) في (أ) و(ع): تتعرف.

(٧) المححر الوجيز ٧/٢.

وأما الثاني، فالبديل هو على نيّة تكرار العامل، فيلزم من ذلك أن يُباشرها العامل، وقد تفرّر في المفردات أنّها لا يُباشرها العامل.

وأيضاً فإنّه قال: إنّها نكرة وصفة، وما كان نكرة وصفاً، فإنّه إذا جاء تابعاً لنكرة كان صفة لها، كقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ أَجْنَحُ مَثَىٰ وَتِلْكَ رِجَعٌ﴾ [فاطر: ١] وما وقع صفة للنكرة وقع حالاً للمعرفة، و«ما طاب» معرفة، فلزم أن يكون «مثنى» حالاً.

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْلُوا فَوَاحِدَةٌ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أي: أن لا تعدلوا بين اثنتين إن نكحتموهما، أو بين ثلاثٍ أو أربع إن نكحتموهنّ، في القسّم، أو النفقة، أو الكسوة، فاختاروا واحدةً أو ما ملكت أيمانكم، هذا إن حملنا «فانكحوا» على تزوّجوا، وإن حملناه على الوطء، قدرنا الفعل الناصب لقوله: «فواحدة»: فانكحوا واحدةً أو ما ملكت أيمانكم.

ويحتمل أن يكون من باب: فعلفتها تبنياً وماءً بارداً^(١). على أحد التخريجين فيه، والتقدير: فانكحوا، أي: تزوّجوا واحدة، أو طوّوا ما ملكت أيمانكم.

ولم يقيد مملوكات اليمين بعدد، فيجوز أن يطأ ما شاء منهنّ؛ لأنّه لا يجب العدل بينهنّ، لا في القسّم، ولا في النفقة، ولا في الكسوة.

وقرأ الحسن والجحدريّ وأبو جعفر وابنُ هرمز: «فواحدة» بالرفع^(٢)، ووجه ذلك ابنُ عطية على أنّه مرفوعٌ بالابتداء، والخبرُ مقدّر، أي: فواحدةٌ كافية^(٣).

ووجهه الزمخشريّ^(٤) على أنّه مرفوعٌ على الخبر، أي: فالمقنع، أو: فحسبكم واحدةً أو ما ملكت أيمانكم. و«أو» هنا لأحد الشينين، إمّا على التخيير، وإمّا على الإباحة.

(١) سلف عند تفسير الآية (٧) من سورة البقرة.

(٢) قراءة أبي جعفر - من العشرة - في النشر ٢/٢٤٧، وأوردها الثعلبي في تفسيره ٢/٢٢٧ عن الحسن والجحدري وأبي جعفر، ونسبها ابن عطية في المحرر الوجيز ٩/٢ لابن هرمز والحسن، ونسبها ابن الجوزي في زاد المسير ٩/٢ للحسن والأعمش وحמיד.

(٣) المحرر الوجيز ٧/٢.

(٤) في الكشاف ١/٤٩٧.

وروي عن أبي عمرو: ف «ما ملكت أيمانكم» يريد به الإماء، والمعنى على هذا: إنَّ خافَ أن لا يعدَلَ في عِشْرَةِ واحدةٍ، فما ملكت يمينه^(١).

وقرأ ابنُ أبي عبلَةَ: «أو مَنْ ملكت أيمانكم»^(٢) وأسند الملكَ إلى اليمين، لأنَّها صفةٌ مدح، واليمينُ مخصوصةٌ بالمحاسن، ألا ترى أنَّها هي المنفِقة في قوله: «حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه»^(٣)، وهي المعاهدةُ، والمتلقيةُ لراياتِ المجد، والمأمورُ في تناول المأكول بالأكل بها^(٤)، والمنهيُّ عن الاستنجاء بها^(٥).

وهذان شرطان مستقلَّان، لكلِّ واحدٍ منهما جوابٌ مستقلٌّ، فأوَّلُ الشرطين: «وإن خفتُم أن لا تقسطوا»^(٦)، وجوابه «فانكحوا» صرَّفَ من خاف من الجور في نكاح اليتامى إلى نكاح البالغاتِ منهنَّ ومن غيرهنَّ، وذكر تلك الأعداد، وثاني الشرطين قوله: «فإنَّ خفتُم أن لا تعدلوا»، وجوابه: «فواحدةٌ أو ما ملكت أيمانكم» صرَّفَ من خاف من الجور في نكاح ما ذُكر من العدد إلى نكاح واحدة، أو تسرُّ بما ملك، وذلك على سبيل اللطف بالمكلف والرِّفق به، والتعطف على النساء والنظر لهنَّ.

وذهبَ بعضُ الناس إلى أنَّ هذه الجُمَل اشتملت على شرطٍ واحدٍ وجُملةٍ اعتراض، فالشرط: «وإنَّ خفتُم أن لا تقسطوا»، وجوابه «فواحدة»، وجُملةُ الاعتراض قوله: «فانكحوا ما طاب لكم من النساءِ مثنى وثلاث ورباع»، وكرَّرَ

(١) انظر المحرر الوجيز ٧/٢-٨.

(٢) الكشاف ١/٤٩٧.

(٣) هو قطعة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في السبعة الذين يظلمهم الله في ظله، أخرجه البخاري (٦٦٠)، وهو عند مسلم (١٠٣١) بلفظ: «حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله». وهو بهذا اللفظ مقلوب، كما نبَّه عليه الحافظ ابن حجر. انظر فتح الباري ٢/١٤٦، ونزهة النظر ص ٩٢.

(٤) يشير إلى الحديث الذي أخرجه البخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢) وفيه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن أبي سلمة: «يا غلام، سمَّ الله، وكُلَّ يمينك...».

(٥) أخرج البخاري (١٥٤)، ومسلم (٢٦٧) من حديث أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا بال أحدكم فلا يأخذنَّ ذَكَرَه يمينه، ولا يستنج يمينه».

(٦) في النسخ الخطية: تعدلوا. وهو سبق قلم، والمثبت من المطبوع.

الشرط بقوله: «فإن خفتن أن لا تعدلوا» لَمَّا طَالَ الكلام بالاعتراض، إذ معناه معناه^(١)، كما جاء^(٢): ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا﴾، بعد قوله: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٨٩] إذ طال الفصلُ بين «لَمَّا» وجوابها، فأعيدت، وكذلك: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّاهُمْ بِمَفَازَةٍ﴾ بعد قوله: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٨]، إذ طال الفصلُ بما بعده بين «لا تحسبن» وبين «بمفازة»، فأعيدت الجملة، وصار المعنى على هذا التقدير^(٣): إن لم تستطيعوا أن تعدلوا، فانكحوا واحدة، قال: وقد ثبت أنهم لا يستطيعون العدل بقوله: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء: ١٢٩]. انتهى هذا القول، وهو منسوبٌ إلى أبي عليّ، ولعله لا يصح عنه، فإن أبا عليّ كان من علم النحو بمكان، وهذا القول فيه إفسادٌ نظم القرآن التركيبي، وبطلانٌ للأحكام الشرعية؛ لأنه إذا أنتج من الآيتين هذه وقوله: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا﴾ بما أنتج^(٤) من الدلالة اقتضى أنه لا يجوز أن يتزوج غير واحدة، أو يتسرى بما ملكت يمينه، ويبقى هذا الفصلُ بالاعتراض بين الشرط وبين جزائه^(٥) لغواً لا فائدة له على زعمه.

والعدل المنفي استطاعته غيرُ هذا العدل المنفي هنا، ذاك عدلٌ في ميل القلب، وقد رُفِعَ الحرج فيه عن الإنسان، وهذا عدلٌ في القسَم والتَّفَقُّة، ولذلك نُفِيَتْ هُنَاكَ استطاعته، وعلّق هنا على خوفٍ انتفائه؛ لأنَّ الخوف فيه رجاءٌ وظنٌّ غالباً.

وانتزع الشافعي من قوله: «فواحدةً أو ما ملكت أيمانكم» أنَّ الاشتغال بنوافل العبادات أفضلُ من الاشتغال بالنكاح - خلافاً لأبي حنيفة إذ عكس - ووجه انتزاعه ذلك واستدلّاه بالآية أنه تعالى خيرٌ بين تزوج الواحدة والتسري، والتخيير بين الشيتين مشعرٌ بالمساواة بينهما في الحكمة المطلوبة، والحكمة سكون النفس بالازدواج^(٦)، وتحصين الدين ومصالح البيت، وكلُّ ذلك حاصلٌ بالطريقين،

(١) لفظه: معناه. الثانية من (ح) و(د) و(ز) و(يه).

(٢) بعدها في المطبوع: في.

(٣) في (أ) و(ج) و(د) و(ز) و(ع) والمطبوع: التقدير. والمثبت من (ب) و(د) و(يه).

(٤) في (ب) و(يه): إذا أبيع... ما أبيع.

(٥) في (أ) و(ج) و(د) و(ع) والمطبوع: جوابه.

(٦) في المطبوع و(أ) و(ع): بالأزواج.

وأجمعنا على أن الاشتغال بالنوافل أفضل من التسري، فوجب أن يكون أفضل من النكاح، لأن الزائد على أحد^(١) المتساويين يكون زائداً على المساوي الثاني لا محالة^(٢).

﴿ذَلِكَ أَذَىٰ آلَا تَعُولُوا﴾ الإشارة إلى اختيار الحرّة الواحدة أو الأمة.

«أدنى» من الدنو، أي: أقرب «أن لا تعولوا» أي: أن لا تميلوا عن الحق. قاله ابن عباس وقتادة والربيع بن أنس وأبو مالك والسدي^(٣).

وقال مجاهد: لا تضلّوا^(٤).

وقال النخعي: لا تخونوا^(٥).

وقالت فرقة - منهم زيد بن أسلم وابن زيد والشافعي -: معناه: أن لا يكثروا عيالكم^(٦).

وقد ردّ على الشافعي في هذا القول من جهة المعنى ومن جهة اللفظ، أمّا من جهة المعنى، فقال أبو بكر بن داود والرازي^(٧) ما معناه: غلظ الشافعي؛ لأن صاحب الإمام في العيال كصاحب الأزواج.

(١) لفظة: أحد. ليست في المطبوع.

(٢) تفسير الرازي ١٧٦/٩.

(٣) المحرر الوجيز ٨/٢، وأخرج أقوالهم الطبري في تفسيره ٣٧٨-٣٧٩/٦.

(٤) النكت والعيون ٤٥٠/١، وزاد المسير ١٠/٢.

(٥) في (أ) و(ع): لا تخوفوا، وفي (ب): لا تحزنوا. ولم أقف عليه عن إبراهيم. وأخرج

الطبري في تفسيره ٣٧٨/٦ عن إبراهيم النخعي في قوله: «ألا تعولوا» قال: ألا تميلوا.

(٦) أخرجه عن زيد بن أسلم الدارقطني في سننه (٣٨٥١)، وعن ابن زيد الطبري في تفسيره ٣٨٠/٦.

وقول الشافعي في أحكام القرآن له (جمع الإمام البيهقي) ٢٦٠/١.

(٧) في (أ) و(ب) و(ع) و(ه) و(و) و(د) و(١د) و(٣د) و(٢ز) والمطبوع. وكلام أبي بكر بن داود

الرازي. والمثبت من (ح) و(د) و(١د) و(٣د) و(٢ز) والمطبوع. وكلام أبي بكر بن داود في تفسير

الراغب ص ١٠٩٤ (القسم الأول)، وهو محمد بن داود بن علي الظاهري، العلامة البارع ذو

الفنون، كان أحد من يضرب المثل بذكائه، له كتاب «الزهرة» في الآداب والشعر، وله كتاب

في الفرائض وغيرها، توفي رحمه الله سنة سبع وتسعين ومئتين. سير أعلام النبلاء ١٠٩/١٣.

وكلام الرازي - وهو الجصاص - في أحكام القرآن له ٥٧/٢.

وقال الزَّجَّاجُ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبَاحَ كَثْرَةَ السَّرَارِيِّ، وَفِي ذَلِكَ تَكْثِيرُ الْعِيَالِ، فَكَيْفَ يَكُونُ أَقْرَبَ إِلَى أَنْ لَا يَكْثُرُوا^(١)؟

وقال صاحب «التَّنْظِمِ»^(٢): قَالَ أَوْلَا: «أَنْ لَا تَعْدِلُوا» فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ ضِدَّ الْعَدْلِ وَهُوَ^(٣) الْجَوْرُ.

وَأَمَّا مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ - وَيَقْتَضِي أَيْضاً الرَّدَّ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى - فَتَفْسِيرُ الشَّافِعِيِّ «تَعُولُوا» بِتُعِيلُوا، وَقَالُوا يُقَالُ: إِذَا كَثُرَ عِيَالُهُ، فَهُوَ مِنْ ذَوَاتِ الْيَاءِ، لَا مِنْ ذَوَاتِ الْوَاوِ، فَقَدْ اخْتَلَفَا فِي الْمَادَّةِ، فَلَيْسَ مَعْنَى تَعُولُوا تَعِيلُوا.

وقال الرازيُّ أيضاً عن الشَّافِعِيِّ: إِنَّهُ خَالَفَ الْمَفْسِّرِينَ. وَمَا قَالَهُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ، بَلْ قَدْ قَالَ بِمَقَالَتِهِ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ وَابْنُ زَيْدٍ - كَمَا قَدَّمْنَاهُ - وَغَيْرُهُمْ.

وَأَمَّا تَفْسِيرُهُ «تَعُولُوا» بِتُعِيلُوا، فَلَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ «تَعُولُوا» وَ«تُعِيلُوا» مِنْ مَادَّةٍ^(٤) وَاحِدَةٍ، وَأَنْهُمَا يَجْمَعُهُمَا اشْتِقَاقٌ وَاحِدٌ، بَلْ قَدْ يَكُونُ اللَّفْظَانِ فِي مَعْنَى وَاحِدٍ، وَلَا يَجْمَعُهُمَا اشْتِقَاقٌ وَاحِدٌ، نَحْوَ قَوْلِهِمْ: دَمِثٌ وَدِمْثَرٌ^(٥) وَسَبِطٌ وَسَبْطَرٌ^(٦)، فَكَذَلِكَ هَذَا. وَقَدْ نَقَلَ: عَالَ الرَّجُلُ يَعُولُ، أَي: كَثُرَ عِيَالُهُ = ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، كَمَا ذَكَرْنَاهُ فِي الْمَفْرَدَاتِ، وَنَقَلَهُ أَيْضاً الْكِسَائِيُّ قَالَ: وَهِيَ لُغَةٌ فَصِيحَةٌ، قَالَ الْكِسَائِيُّ: الْعَرَبُ يَقُولُ: عَالَ يَعُولُ، وَأَعَالَ يُعِيلُ: كَثُرَ عِيَالُهُ^(٧). وَنَقَلَهَا أَيْضاً أَبُو عَمْرٍو الدَّوْرِيُّ^(٨) الْمَقْرِيُّ - وَكَانَ إِمَاماً فِي اللُّغَةِ غَيْرَ مُدَافِعٍ - قَالَ: وَهِيَ لُغَةٌ

(١) انظر معاني القرآن للزجاج ١١/٢، والمحجر الوجيز ٨/٢.

(٢) هو أبو علي الحسين بن يحيى بن نصر الجرجاني الجماجمي، كان يسكن بجرجان بباب الخندق في سكة تعرف بجماجمو، له من التصانيف عدة، منها نظم القرآن، مجلدتان. الأنساب ٢٨٩/٣.

(٣) في (أ) و(ح) و(د) و(ع) والمطبوع: هو. بدون واو. وانظر تفسير الرازي ١٧٧/٩.

(٤) في (ب) و(د): امارة.

(٥) الدمث: اللين السهل، ومنه الأرض اللينة السهلة، ومثله: دِمْثَر. اللسان (دمث، دمثر).

(٦) السبِط من الشعر: المنبسَط المسترسل، ومثله: شعر سِبْطَر. اللسان (سبط، سبطر).

(٧) تهذيب اللغة ١٩٤-١٩٥/٣.

(٨) كذا في النسخ الخطية عدا (ز)، ففيها: أبو عمر. وقال الثعلبي في تفسيره ٢٢٨/٢: قال أستاذنا أبو القاسم بن حبيب: سألت أبا عمرو الدوري عن هذا.

جمير، وأنشد أبو عمرو^(١) حجة لها:
وإنَّ الموت يأخذ كلَّ حيٍّ بلا شكٍّ وإنَّ أمشي وعالاً^(٢)
أمشي كثرت ماشيته، وعالٌ كثر عياله.

وحمل الزمخشريُّ كلامَ الشافعيِّ وتفسيره «تعولوا»: تكثر عيالكم؛ على أن جعله من قولك: عال الرجلُ عياله يُعولهم، كقولك: مانهم يَمونهم، إذا أنفق عليهم؛ لأنَّ من كثر عياله لزمه أن يعولهم^(٣). وقال: لا يُظنُّ به أنه حوَّل «تعيلوا» إلى «تعولوا». وأثنى على الشافعيِّ بأنه كان أعلى كعباً وأطولَ باعاً في كلام العرب من أن يخفى عليه مثلُ هذا. قال: ولكنَّ للعلماء طُرُقاً وأساليب، فسلك في تفسير هذه الكلمة طريقة الكنايات.

وأما ما ردَّ به ابنُ داود والرازي^(٤) والزجاج، فقال ابنُ عطية: هذا القَدْحُ - يشير إلى قدح الزَّجاج - غيرُ صحيح؛ لأنَّ السراري إنَّما هنَّ مالٌ يُتَصَرَّفُ فيه بالبيع، وإنَّما العيالُ القادحُ: الحرائرُ ذواتُ الحقوق الواجبة^(٥).

وقال الزمخشريُّ: الغرضُ بالتزوُّج التوالُدُ والتناسلُ، بخلاف التَّسرِّي، ولذلك

= ونقل هذا النص عن الثعلبي القرطبي في تفسيره ٤١/٦، وفيه: أبا عمر الدوري، وفي بعض نسخة الخطية - كما في هامشه - أبا عمرو الدوري.

وأبو عمرو الدوري هذا إمام في اللغة غير مدافع، قاله تلميذه ابن حبيب، كما في تفسير الثعلبي، ولم أقف له على ترجمة.

والمصنف رحمه الله ومن بعده السمين في الدر المصون ٥٦٩/٣، وابن عادل في اللباب ١٧٠/٦، والشهاب الخفاجي في حاشيته ١٠٣/٣، والآلوسي في تفسيره ٢٩٥/٥، نسبوا هذا القول للدوري المقرئ؟!

والدوري المقرئ هو أبو عمر حفص بن عمر الدوري، توفي سنة ٢٤٦ هـ فليس هو شيخ أبي القاسم بن حبيب المتوفى سنة ٤٠٦ هـ. فالله أعلم.

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) تفسير الثعلبي ٢٢٨/٢، وتفسير القرطبي ٤١/٦.

(٣) من قوله: كقولك: مانهم... إلى هنا من (ب) و(د) و(ز) و(يه). وانظر الكشاف ٤٩٧/١.

(٤) في (أ) و(ع): ابن داود الرازي. وانظر التعليق رقم (٧) ص ٤١٨.

(٥) المحرر الوجيز ٩/٢.

جازَ العزْلُ عن السَّراري بغير إذْنهنَّ، فكان التَّسرِّي مظنةً لقلَّةِ الولد بالإضافة إلى التزوُّج، والواحدة بالإضافة إلى تزوِّج الأربع^(١).

وقال القفال: إذا كثرت الجوارى فله أن يكلفهنَّ الكسبَ، فينفقنَّ على أنفسهنَّ وعلى مولاتهنَّ أيضاً، ويقبلُ العيال، أمَّا إذا كانت حرَّةً، فلا يكونُ الأمر كذلك. انتهى^(٢).

وروي عن الشافعي أيضاً أنه فسَّر قوله تعالى: «أن لا تعولوا» بمعنى أن لا تفتقروا، ولا يريدُ أن «تعولوا» من مادة تعيلوا، من عال يعيل إذا افتقر، إنَّما يريدُ أيضاً الكناية؛ لأنَّ كثرة العيال يتسبَّب عنها الفقرُ.

والظاهر أنَّ المعنى أن اختيار الحرَّة الواحدة أو الأمة أقربُ إلى انتفاء الجور؛ إذ هو المحذورُ المعلقُ على خوفه الاختيار المذكور، ومن^(٣) عبَّر عن قوله: «أن لا تعولوا» بأن لا يكثُر عيالكم، فإنَّه عبَّر عن المسبَّب بالسبب؛ لأنَّ كثرة العيال ينشأ عنه الجور.

وقرأ طلحة: «أن لا تعيلوا» بفتح التاء^(٤)، أي: لا تفتقروا، من العيلة، كقوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾ [التوبة: ٢٨] وقال الشاعر:

فما يدري الفقيرُ متى غناه ولا يدري الغنيُّ متى يعيب^(٥)
وقرأ طاوس: «أن لا تُعيلوا»^(٦) من أعال الرجل، إذا كثر عياله، وهذه القراءة تُعضدُ تفسيرَ الشافعيِّ من حيث المعنى الذي قصده.

(١) الكشاف ٤٩٨/١.

(٢) تفسير الرازي ١٧٩/٩.

(٣) في (أ) و(ج) و(د) و(ع) والمطبوع: أي. بدل: ومن. والمثبت من (ب) و(د) و(ز) و(يه).

(٤) تفسير الثعلبي ٣٩٢/١، وتفسير القرطبي ٤٢/٦. وفي مختصر في شواذ القرآن ص ٢٤: ألا تعيلوا، لطاوس. وستأتي قراءة طاوس قريباً.

(٥) هو لأحيحة بن الجلاح. ديوانه ص ٧٤. والبيت في تفسير الثعلبي ٢٢٨/٢، وتفسير القرطبي ٣٩/٦.

(٦) تفسير الثعلبي ٢٢٩/٢، والكشاف ٤٩٨/١.

و«أن» تتعلّق بـ «أدنى» وهي في موضع نصبٍ أو جرٍّ على الخلاف، إذ التقدير: أدنى إلى أن لا تعولوا، وأفعلُ التفضيل إذا كان الفعلُ يتعدّى بحرفٍ جرٍّ يتعدّى هو إليه، تقول: دنوتُ إلى كذا، فلذلك كان التقدير: أدنى إلى أن [لا] ^(١) تعولوا، ويجوزُ أن يكون الحرفُ المحذوفُ لام الجرِّ؛ لأنك تقول: دنوتُ لكذا.

﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ الظاهرُ أنَّ الخطابَ للأزواج؛ لأنَّ الخطابَ قبله لهم، قاله ابنُ عباسٍ وقتادةُ وابنُ زيدٍ وابنُ جريجٍ ^(٢). قيل: كان الرجلُ يتزوَّج بلا مهر؛ يقول: أرتك وتريثيني، فتقول: نعم، فأمرُوا أن يسرعوا ^(٣) إعطاء المهور.

وقيل: الخطابُ لأولياءِ النساء، وكانت عادةُ بعض العرب أن يأكلَ وليُّ المرأة مهرها، فرفعَ اللهُ ذلك بالإسلام، قاله أبو صالح، واختارهُ الفراءُ وابنُ قتيبة ^(٤).

وقيل: المرادُ بالآية تركُ ما كان يفعله المتشاغرون من تزويجِ امرأةٍ بأخرى، وأمرُوا بضربِ المهور، قاله حَضْرَمِي ^(٥).

والأمرُ بإيتاءِ النساءِ صَدُقَاتِهِنَّ ^(٦) يتناولُ هذه الصُّورَ كُلَّها. والصَّدُقَاتُ: المهور.

قال ابنُ عباسٍ وابنُ جريجٍ وابنُ زيدٍ وقتادة: «نحلة»: فريضة ^(٧).

(١) ما بين حاصرتين زيادةٌ يقتضيها السياق. وانظر الدر المصون ٥٦٧/٣.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ٣٨٠-٣٨١/٦.

(٣) في (ز) و(يه): يشرعوا. وهو قول مقاتل، كما في تفسير أبي الليث السمرقندي ٣٣٢/١، وزاد المسير ١٠/٢.

(٤) قول أبي صالح أخرجه الطبري في تفسيره ٣٨١/٦، وقول الفراء في معاني القرآن له ١/٢٥٦، وقول ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن ص ١١٩-١٢٠.

(٥) أخرجه الطبري ٣٨١/٦. وحَضْرَمِيٌّ هذا كان قاصًّا في البصرة. قال الذهبي في ميزان الاعتدال ٥٠٨/١: لا يُعرف، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وساق له ثلاثة أحاديث. وانظر الكامل ٨٩٥/٢.

(٦) بعدها في المطبوع: نحلة.

(٧) أخرج أقوالهم الطبري ٣٨٠-٣٨١/٦.

وقيل: عطية تملك، قاله الكلبي والفراء^(١).

وقيل: شرعة وديناً، قاله ابن الأعرابي^(٢).

قال الراغب: والنحلة أخص من الهبة، إذ كل هبة نحلة، ولا ينعكس. وسُمي الصَّدَاقُ نحلةً من حيث لا يجب في مقابلته أكثر من تمتع دون عوض مالي. ومن قال: النحلة الفريضة، نظر إلى حكم الآية لا إلى موضوع اللفظ والاشتقاق، والآية اقتضت إيجاب^(٣) إيتائهنَّ الصَّدَاق. انتهى^(٤).

ودلَّ هذا الأمرُ على التحرُّج من التعرُّض لمهور النساء، كما دلَّ الأمرُ في «وَأَتُوا الِيتَامَى أَمْوَالَهُمْ» وأنها متساويان في التحريم، ولَمَّا أُذِنَ في نكاح الأربعِ أمرَ الأزواجِ والأولياءِ أن يؤتوا النساءِ صَدَقَاتِهِنَّ؛ قطعاً لتشوُّف الأزواجِ أو الأولياءِ ممَّا^(٥) كانوا عليه من سنن الجاهلية.

وقرأ الجمهورُ: «صَدَقَاتِهِنَّ» جمع صدقة، على وزن سَمرة.

وقرأ قتادة وغيره بإسكان الدالِّ وضمَّ الصاد^(٦).

وقرأ مجاهد وموسى بن الزبير وابن أبي عبله وفيات بن غزوان وغيرهم بضمِّها^(٧).

وقرأ النَّخَعِيُّ وابنُ وثَّاب: «صُدَّقْتِهِنَّ» بضمِّها^(٨) والإفراد.

(١) ذكر قول الكلبي الثعلبي في تفسيره ٢/٢٢٩، وقول الفراء في معاني القرآن له ١/٢٥٦. ونص قولهما ثمة: نحلة: هبة وعطية.

(٢) ياقوتة الصراط ص ١٩٦.

(٣) لفظة: إيجاب. من (ب) و(٣د) و(٢ز) و(يه).

(٤) تفسير الراغب ص ١٠٩٥-١٠٩٦ (القسم الأول). وانظر مفردات ألفاظ القرآن (نحل).

(٥) من قوله: أن يؤتوا النساء... إلى هنا من (ب) و(٣د) و(٢ز) و(يه)، وفي (أ) و(ح) و(د) و(ع): أمر الأزواج والأولياء إلى ما كانوا... وفي المطبوع: أمر الأزواج والأولياء باجتنا ما.

(٦) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٤، والمححر الوجيز ٢/٨، وتفسير القرطبي ٦/٤٤.

(٧) أي: بضم الدال مع الصاد. انظر المححر الوجيز ٢/٨.

(٨) يعني بضم الدال والصاد أيضاً، انظر المححر الوجيز ٢/٨، والكشاف ١/٤٩٨، وتفسير القرطبي ٦/٤٤.

وانتصبَ «نحلة» على أنه مصدرٌ على غير الصدر؛ لأنَّ معنى «وأتوا»: انحلوا، فالنصبُ فيها بـ «أتوا».

وقيل: ب: انحلوهُنَّ، مضمرة.

وقيل: مصدرٌ في موضع الحال، إمَّا من الفاعلين، أي: ناحلين، وإمَّا من المفعول الأول أو الثاني، أي: منحولات.

وقيل: انتصب على إضمار فعلٍ بمعنى شرع، أي: نحل اللهُ ذلك نحلةً، أي: شرَّعه شرَّعةً ودينًا.

وقيل: إذا كان بمعنى شرعة، فيجوزُ انتصابه على أنه مفعولٌ من أجله، أو حالٌ من الصدقات^(١).

وفي قوله: «وأتوا النساءَ صدقاتهنَّ» دلالةٌ على وجوبِ الصَّدَاقِ للمرأة، وهو مُجْمَعٌ عليه، إلا ما روي عن بعض أهل العراق أنَّ السيد إذا زوَّجَ عبده بأمته لا يجبُ فيه عليه^(٢) صَدَاق^(٣).

وليس في الآية تعرُّضٌ لمقدارِ الصَّدَاقِ، ولا لشيءٍ من أحكامه. وقد تكلم بعضُ المفسرينَ في ذلك هنا، ومحلُّ الكلامِ في ذلك هو كتبُ الفقه.

﴿فَإِنْ طَبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنَيْئًا مَرِيئًا﴾ الخطابُ فيه الخلاف، أهو للأزواج، أو للأولياء؟ وهو مبنيٌّ على الخلافِ في «وأتوا النساء».

وقال حضرمي: سببُ نزولها أنَّ قومًا تحرَّجوا أن يرجعَ إليهم شيءٌ ممَّا دفعوا إلى الزوجات^(٤).

والضمير في «منه» عائِدٌ على الصَّدَاقِ، قاله عكرمة^(٥)، إذ لو وقعَ مكان

(١) انظر تفسير الرازي ١٨٠/٩.

(٢) قوله: عليه. من (أ) و(ع).

(٣) قال القرطبي في تفسيره ٤٤/٦: وليس بشيء؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِيْنَ نِحْلَةً﴾ فعم، وقال: ﴿فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٢٥].

(٤) تفسير الطبري ٣٨٤/٦.

(٥) تفسير الطبري ٣٨٣/٦.

«صدقاتهن» صداقهن^(١)، لكان جائزاً، وصارَ شبيهاً بقولهم: هو أحسنُ الفتيان وأجمله؛ لصلاحيّة: هو أحسنُ فتى.

قال الزمخشري: ويجوزُ أن يكون تذكيرُ الضمير لينصرفَ إلى الصّدّاقِ الواحدِ، فيكون متناولاً بعضه، ولو أنّك لتناولَ ظاهره هبةَ الصّدّاقِ كلّهُ؛ لأنَّ بعضَ الصّدّقاتِ واحدٌ منها فصاعداً. انتهى^(٢).

وأقول: حَسُنَ تذكيرُ الضمير؛ لأنَّ معنى «فإن طبن»: فإن طابت كلُّ واحدة، فلذلك قال: «منه» أي: من صدّاقها، وهو نظير: «وَأَعْتَدْتُ لِمَنْ مَتَّكَا» [يوسف: ٣١] أي: لكلِّ واحدة، ولذلك أفرد «متكاً».

وقيل: يعود على «صدّقاتهن» مسلوكاً به مسلكُ اسم الإشارة، كأنه قيل: عن شيءٍ من ذلك، واسمُ الإشارة - وإن كان مفرداً - قد يُشارُ به إلى مجموع، كقوله: ﴿قُلْ أُوْنَيْتُكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذَلِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٥]، وقد تقدّمت عليه أشياء كثيرة.

وقيل لرؤبة: كيف قلت:

كأنه في الجلدِ توليعُ البهق^(٣)

وقد تقدّم:

فيها خطوط من سوادِ ويَلَقُ^(٤)

فقال: أردتُ كأنّ ذاك.

وقيل: يعودُ على المال، وهو غيرُ مذكور، ولكن يدلُّ عليه «صدّقاتهن».

وقيل: يعودُ على الإيتاء، وهو المصدرُ الدالُّ عليه قوله: «وأتوا»، قاله الراغبُ، وذكره ابنُ عطية^(٥).

(١) قوله: صداقهن. من (ب) و(د) و(ه). وانظر الدر المصون ٣/ ٥٧٢.

(٢) الكشاف ١/ ٤٩٩.

(٣) في (ب) و(د) و(ه): الوهق.

(٤) ديوان رؤبة ص ١٠٤، وسلف عند تفسير الآية (٦٨) من سورة البقرة.

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ٩، وكلام الراغب في تفسيره ص ١٠٩٩ (القسم الأول).

ويتعلّق المجروران بقوله: «طِبْنٌ»، و«منه» في موضع الصفة لـ «شيء»، فتعلّق^(١) بمحذوف.

وظاهر «من» التبويض، وفيه إشارة إلى أنّ ما تهبّه يكونُ بعضاً من الصّدّاق، ولذلك ذهبَ الليثُ بن سعيدٍ إلى أنّه لا يجوزُ تبرّعها له إلاّ باليسير^(٢).

وقال ابن عطية: و«من» تتضمّن الجنس هاهنا، ولذلك^(٣) يجوزُ أن تهبَّ المهرَ كلّهُ، ولو وقعت على التبويض لما جازَ ذلك.

وانتصب «نفساً» على التمييز، وهو من التمييز المنقول من الفاعل.

وإذا جاء التمييز بعد جمع، وكان منتصباً عن تمام الجملة، فإمّا أن يكون موافقاً لما قبله في المعنى، أو مخالفاً؛ فإن كان موافقاً، طابقه في الجمعيّة، نحو: كرمُ الزيدون رجالاً، كما يطابق لو كان خبيراً، وإن كان مخالفاً، فإمّا أن يكون مفرد المدلول، أو مختلفه؛ إن كان مفرد المدلول، لزم إفراد اللفظ الدالّ، كقولك في أبناء رجل واحد: كرمُ بنو فلان أصلاً أو أباً^(٤)، وكقولك: زكا الأتقياء سعيّاً^(٥)، وجاد الأذكيا عياً، وذلك إذا لم تقصد بالمصدر اختلاف الأنواع لاختلاف محالّه. وإن كان مختلف المدلول، فإمّا أن يُلبسَ إفراده لو أُفرد، أو لا يُلبس، فإن لبسَ وجبت المطابقة، نحو: كرمُ الزيدون آباء، أي: كرمُ آباء الزيدون، ولو قلت: كرمُ الزيدون آباء، لأوهم أنّ أباهم واحدٌ موصوفٌ بالكرم، وإن لم يُلبس جازَ الإفراد والجمع، والإفراد أولى، كقوله: «فإن طبن لكم عن شيءٍ منه نفساً» إذ معلومٌ أنّ لكلّ نفساً، وأنهنّ لسنّ مشتركاتٍ في نفسٍ واحدة، وقرّ الزيدون عيناً، ويجوزُ: أنفساً وعيناً. وحسن الإفراد أيضاً في الآية ما ذكرناه قبل من مُحسن تذكير الضمير وإفراده، وهو أنّ المعنى: فإن طابث كلُّ واحدةٍ عن شيءٍ منه نفساً.

(١) في (أ) و(د) و(ع) والمطبوع: فيتعلّق.

(٢) تفسير الراغب ص ١٠٩٧ (القسم الأول).

(٣) في المطبوع و(أ) و(ج) و(د) و(ع): وكذلك. والمثبت من (ب) و(د) و(ز) و(يه) والمحذر الوجيز ٩/٢.

(٤) في المطبوع و(أ) و(ز) و(ع): وأباً.

(٥) في المطبوع و(أ) و(ج) و(د) و(ع): متقياً. والمثبت من (ب) و(د) و(ز) و(يه)

وارتشاف الضرب ٤/١٦٢٦، والدر المصون ٣/٥٧٤.

وقال بعضُ البصريين: أرادَ بالنفس الهوى، والهوى مصدرٌ، والمصدرُ لا تُثنى ولا تُجمع.

وجوابُ الشرط: «فكلّوه»، وهو أمرٌ إباحةٌ، والمعنى: فانتفعُوا به. وعبرَ بالأكل؛ لأنّه معظمُ الانتفاع.

و«هنياً مريئاً» أي: شافياً سائغاً.

وقال أبو حمزة: «هنياً»: لا إثمَ فيه، «مريئاً»: لا داءَ فيه^(١).

وقيل: «هنياً» لذيداً، «مريئاً» محمودَ العاقبة.

وقيل: «هنياً مريئاً» أي: ما لا تنغيصُ فيه.

وقيل: ما ساعَ في مجراهُ ولا غصَّ به من تحسّاه.

وقيل: «هنياً مريئاً» أي: حلالاً طيباً.

وقرأ الحسنُ والزهرِيُّ: «هنياً مريئاً» دون همزة^(٢)، أبدلوا الهمزة التي هي لامُ الكلمة ياءً، وأدغموا فيها ياءَ المدّ.

وانتصابُ «هنياً» على أنّه نعتٌ لمصدرٍ محذوف، أي: فكلّوه أكلاً هنياً، أو على أنّه حالٌ من ضميرِ المفعول، هكذا أعربهُ الزمخشريُّ^(٣) وغيره، وهو قولٌ مخالفٌ لقولِ أئمّةِ العربيّة؛ لأنّه عند سيبويه وغيره منصوبٌ بإضمارِ فعلٍ لا يجوز إظهاره^(٤). - وقد ذكرنا في المفردات نصّ سيبويه على ذلك - فعلى ما قاله أئمّةُ العربيّة يكونُ «هنياً مريئاً» من جملةٍ أخرى غيرِ قوله: «فكلّوه»^(٥)، ولا تعلقُ له به من حيث الإعرابُ، بل من حيثُ المعنى.

(١) تفسير الثعلبي ٢/ ٢٣٠-٢٣١، وأبو حمزة هو الشمالي.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٩، وهي قراءة أبي جعفر بخلفٍ عنه. انظر النشر ١/ ٤٠٥.

(٣) في الكشف ١/ ٤٩٩.

(٤) انظر الكتاب ١/ ٣١٦-٣١٧. وانظر ما سلف ص ٣٨٦ من هذا الجزء.

(٥) بعدها في المطبوع (أ) و(ح) و(د) و(ع): هنياً مريئاً. والمثبت من (ب) و(د) و(ز) و(ي) والنهر الماد.

وجماعُ القول في «هنيئاً» أنها حالٌ قائمةٌ مقامُ الفعلِ الناصبِ لها، فإذا قيل: إنَّ فلاناً أصابَ خيراً، فقلت: هنيئاً له ذلك، فالأصلُ: ثبتَ له ذلك هنيئاً، فحُذِفَ «ثبت»، وأقيمَ «هنيئاً» مُقامَه، واختلَفُوا إذ ذاك فيما يرتفعُ به «ذلك»؛ فذهبَ السيرافيُّ إلى أنه مرفوعٌ بذلك الفعلِ المختزلِ الذي هو: ثبتَ، و«هنيئاً» حالٌ من «ذلك»، وفي «هنيئاً» ضميرٌ يعودُ على «ذلك». وإذا قلتَ: هنيئاً، ولم تقل: له ذلك، بل اقتصرتَ على قولك: هنيئاً، ففيه ضميرٌ مستترٌ يعودُ على ذي الحال، وهو ضميرُ الفاعلِ الذي استترَ في: ثبتَ المحذوفة.

وذهبَ الفارسيُّ إلى أنَّ «ذلك» - إذا قلتَ: هنيئاً له ذلك - مرفوعٌ ب: «هنيئاً» القائم مقامَ الفعلِ المحذوف؛ لأنه صارَ عوضاً منه فعملَ عمله؛ كما أنك إذا قلت: زيدٌ في الدار، رَفَعَ المجرورَ الضميرُ الذي كان مرفوعاً ب: مستقر؛ لأنه عوضٌ منه، ولا يكونُ في «هنيئاً» ضميرٌ؛ لأنه قد رَفَعَ الظاهرَ الذي هو اسمُ الإشارة، وإذا قلتَ: هنيئاً، ففيه ضميرٌ فاعلٌ بها، وهو الضميرُ الذي كان فاعلاً^(١) ل: ثبتَ، ويكونُ «هنيئاً» قد قامَ مقامَ الفعلِ المختزلِ مفرغاً من الفاعلِ.

وإذا قلتَ: «هنيئاً مريئاً»، فاختلَفُوا في نصب «مريء»، فذهبَ بعضهم إلى أنه صفةٌ لقولك: «هنيئاً»، وممن ذهب إلى ذلك الحوفيُّ.

وذهب الفارسيُّ إلى أنَّ انتصابه انتصابُ قولك: «هنيئاً»، فالتقديرُ عنده: ثبتَ مريئاً. ولا يجوزُ عنده أن يكونَ صفةً ل: «هنيئاً» من جهة أنَّ «هنيئاً» لما كان عوضاً من الفعلِ صارَ حُكمه حكمَ الفعلِ الذي نابَ منابه، والفعلُ لا يوصفُ، فكذلك لا يوصفُ هو.

وقد ألمَّ الزمخشريُّ بشيءٍ مما قاله النحاةُ في «هنيئاً»، لكنه حرَّفه، فقال بعد أن قدَّم أنَّ انتصابه على أنه وصفتُ للمصدر، أو حالٌ من الضميرِ في «فكلوه»، أي: كلوه وهو هنيء مريء؛ قال: وقد يُوقَفُ على «فكلوه»، ويُبتدأ «هنيئاً مريئاً» على الدعاء، وعلى أنهما صفتان أُقيمتا مقامَ المصدرِ^(٢)، كأنه قيل: هنيئاً مريئاً. انتهى.

(١) قوله: الذي كان. من (ب) و(٣د) و(ز) و(يه) وانظر الدر المصون ٣/٥٧٧.

(٢) في الكشف ١/٤٩٩، والدر المصون ٣/٥٧٦: المصدرين.

وتحريفه أنه جعلهما أقيماً مقام المصدر، فانتصابُهما على هذا انتصابُ المصدر، ولذلك قال: كأنه قيل: هنئاً مرءأ، فصار كقولك: سَقِيأ ورَغِيأ، أي: هناةٌ ومرأةٌ، والنحاةُ يجعلونَ انتصابَ «هنئاً» على الحال، وانتصابَ «مرئياً» على ما ذكرناه من الخلاف؛ إمَّا على الحال، وإمَّا على الوصف، ويدلُّ على فساد ما حرَّفه الزمخشريُّ، وصحَّة قول النحاة: ارتفاعُ الأسماء الظاهرة بعد «هنئاً» مرئياً»، ولو كانا ينتصبانِ انتصابَ المصادر المراد^(١) بها الدعاء، لما جازَ ذلك فيها، تقول: سَقِيأ لك ورَغِيأ، ولا يجوز: سَقِيأ الله لك، ولا رَغِيأ الله لك، وإن كان ذلك جائزاً في فعله، فتقول: سقاكَ الله ورعاكَ، والدليلُ على جواز رفع الأسماء الظاهرة بعدها قولُ الشاعر:

هنئياً مرئياً غيرَ داءٍ مخامرٍ لعزَّةٍ من أعراضنا ما استحلت^(٢)

فـ «ما» مرفوعٌ بما تقدَّم من هنئٍ أو مرئٍ، أو بـ: ثبت المحذوفة - على اختلافِ السيرافيِّ وأبي عليٍّ - على طريقِ الإعمال، وجازَ الإعمالُ في هذه المسألة وإن لم يكن بينهما رابطٌ عطف؛ لكون «مرئياً» لا يُستعملُ إلاً تابعاً لـ «هنئياً» فصارا كأنهما مرتبطان لذلك، ولو كان ذلك في الفعل لم يجز، لو قلت: قامَ خرجَ زيدٌ، لم يصحَّ أن يكون من الإعمال إلاً على نيَّة حرف العطف.

وذهب بعضهم إلى أن «مرئياً» يستعملُ وحده غيرَ تابعٍ لـ «هنئياً»، ولا يُحفظ ذلك من كلام العرب.

و«هنئياً مرئياً» اسما فاعلٍ للمبالغة، وأجازَ أبو البقاء^(٣) أن يكونا مصدرين جاءا على وزن فعيل، كالصهيل والهدير، وليسا من بابٍ ما يطرُد فيه فعيل في المصدر.

وظاهرُ الآية يدلُّ على أن المرأة إذا وهبت لزوجها شيئاً من صدأها، طيبةً بها نفسها، غيرَ مضطرةٍ إلى ذلك بالحاح أو شكاسةٍ خُلقي أو سوءِ معاشرَةٍ، فيجوزُ له أن

(١) في (أ) و(ح) و(د) و(ع) والمطبوع: والمراد.

(٢) سلف ص ٣٨٦ من هذا الجزء.

(٣) في الإملاء ١/١٦٧.

يأخذ ذلك منها ويتملكه وينتفع به، ولم يوقَّت هذا التبرُّع بوقتٍ ولا استثنى فيه رجوع.

وذهب الأوزاعيُّ إلى أنه لا يجوزُ تبرُّعها ما لم تلد أو تُقِم في بيت زوجها سنة^(١).

فلو رجعت بعد الهبة، فقال شريح وعبد الملك بن مروان: لها أن ترجع، وروي مثله عن عمر، كتبَ عُمرُ إلى قُضاتِه: إنَّ النساءَ يُعْطِينَ رغبةً ورهبةً، فأیما امرأة أعطت - يعني: زوجها - ثم أرادت أن ترجع، فلها ذلك^(٢).

قال شريح: لو طابت نفسها لما رجعت^(٣).

وقال عبد الملك: قال تعالى: ﴿فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ [النساء: ٢٠].

وكلا القولين خلافُ الظاهر من هذه الآية.

وفي تعليقِ القَبولِ على طيبِ النفسِ دون لفظِ الهبة أو الإسماعِ دلالةٌ على وجوبِ الاحتياطِ في الأخذ، وإعلامٌ أنَّ المُرَاعَى هو طيبُ نفسها بالموهوب، وفي قوله: «هنيئاً مريئاً» مبالغةٌ في الإباحةِ والقَبولِ وزوالِ التَّبَعَةِ^(٤).

﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ قال ابنُ مسعودٍ والحسن والضحاك والسُّدِّيُّ وغيرهم: نزلت في وُلْدِ الرَّجُلِ الصَّغَارِ وامراته^(٥). وقال ابنُ جُبَيْرٍ: في المحجورين. وقال مجاهد: في النساءِ خاصَّةً^(٦).

(١) انظر مختصر اختلاف العلماء ٣٤١/٢، وأحكام القرآن للجصاص ٥٩/٢، والكشاف ١/٤٩٩، وتفسير الراغب ص ١٠٩٧ (القسم الأول).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٦٥٦٢)، وانظر المغني لابن قدامة ٢٧٨/٨-٢٧٩.

(٣) انظر تفسير الراغب ص ١٠٩٨ (القسم الأول)، وقول شريح أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢١١٢٦).

(٤) الكشاف ٤٩٩/١-٥٠٠.

(٥) المحرر الوجيز ٩/٢، وأخرج أقوالهم - عدا قول ابن مسعود - الطبري ٣٨٨-٣٩٠، وقول ابن مسعود أخرجه ابن المنذر في تفسيره كما في الدر المنثور ١٢٠/٢.

(٦) المحرر الوجيز ٩/٢، وقول مجاهد أخرجه الطبري ٣٩٣/٦.

وقال أبو موسى الأشعريُّ والطبريُّ^(١) وغيرهما: نزلت في كلِّ من اقتضى الصفة التي شرط الله من السفه كائناً من كان.

ويُضَعَّفُ قولَ مجاهدٍ: إنها في النساء: كونها جمع سفيهة، والعربُ إنما تجمعُ فعيلة على فعائل، أو فعيلات؛ قاله ابنُ عطية^(٢).

ونقلوا أنَّ العربَ جمعت سفيهة على سُفهاء، فهذا اللفظ قد قالته العربُ للمؤنث، فلا يُضَعَّفُ قولُ مجاهد، وإن كان جمعُ فعيلة الصفة للمؤنث نادراً، لكنَّه قد نُقل في هذا اللفظ خصوصاً، وتخصيصُ ابنِ عطية جمعَ فعيلة بفعائل أو فعيلات، ليس بجيدٍ؛ لأنه يطرُدُ فيه فعال، كظريفة وظراف، وكريمة وكرام، ويوافقُ في ذلك المذكَّر، وإطلاقه فعيلة دونَ أن يخصَّها بأن لا تكون بمعنى مفعولة نحو قتيلة = ليس بجيدٍ؛ لأنَّ قتيلة^(٣) لا تجمعُ على فعائل.

وقيل: عنى بالسفهاء الوارثين الذين يُعلِّم من حالهم أنَّهم يتسفهون في استعمال ما تنالُه أيديهم، فنهى عن جمع^(٤) المال الذي ترثه السفهاء.

والسفهاء هم المبدِّرون الأموالَ بالإنفاق فيما لا ينبغي، ولا يَدِي^(٥) لهم بإصلاحها وتثميرها والتصرف فيها.

والظاهرُ في قوله: «أموالكم» أنَّ المالَ مضافٌ إلى المخاطبين بقوله:

(١) تفسير الطبري ٣٩٤/٦. وأراد بقول أبي موسى الأشعري ما أخرجه عنه ابن أبي شيبة (١٧٤٢٩)، والطبري ٣٩٢/٦ قال: ثلاثة يدعون الله فلا يستجيب لهم؛ رجلٌ كانت له امرأةٌ سيئة الخلق فلم يطلقها، ورجلٌ أعطى ماله سفيهاً، وقد قال الله عز وجل: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾، ورجل كان له على رجلٍ دينٌ فلم يُشهد عليه. وانظر النكت والعيون للماوردي ٤٠٥/١.

(٢) المحرر الوجيز ٩/٢. وضَعَّفُ قولَ مجاهدٍ أيضاً الطبريُّ في تفسيره ٣٩٥/٦، والنحاس في إعراب القرآن ٤٣٦/١، وانظر تفسير القرطبي ٥١/٦.

(٣) في المطبوع: فعيلة.

(٤) كذا في النسخ، وفي هامش (ز٢): لعله: دفع. وفي تفسير الراغب ص ١١٠١ (القسم الأول) - والكلام منه -: جميع.

(٥) في المطبوع: ولا يد، وفي (أ) و(ع): ولا يدري، وفي (ب): ولا نذير. ومثله في (د) لكن دون نقط. والمثبت من (ح) و(د) و(١د) و(٢ز) و(به) والكشاف ٥٠٠/١.

«ولا توتوا»؛ قاله^(١) أبو موسى الأشعريُّ وابنُ عباس والحسنُ وقتادة. نهى أن^(٢) يُدْفَع إلى السفية شيءٌ من مال غيره، وإذا وقع النهي عن هذا فإن لا يُؤْتَى شيئاً من مال نفسه أولى وأحرى بالنهي.

وعلى هذا القول - وهو أن يكون الخطاب لأرباب الأموال - قيل: يكون في ذلك دلالةٌ على أن الوصية للمرأة جائزة، وهو قولُ عامةِ أهل العلم، وأوصى عمرُ إلى حفصة^(٣)، ورُوي عن عطاء أنها لا تكون وصياً، قال: ولو فعل حوّلت إلى رجلٍ من قومه^(٤).

قيل: ويندرج تحتها: الجاهلُ بأحكام البيع - ورُوي عن عمر أنه قال: من لم يتفق في الدين فلا يتجر في أسواقنا^(٥) - والكفارُ، وكره العلماء أن يُوكَّل المسلمُ ذمياً بالشراء والبيع، أو يدفع إليه مضاربة^(٦).

وقال ابنُ جبیر: يريدُ أموالَ السفهاء. وأضافها إلى المخاطبين تغبيطاً بالأموال، أي: هي لهم إذا احتاجوها كأموالكم التي تقي أعراضكم وتصونكم وتُعظّم أقداركم، ومن مثل هذا: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ وما جرى مجراه. وهذا القولُ ذكره الزمخشريُّ أولاً، قال: والخطابُ للأولياء، وأضاف الأموال إليهم؛ لأنها من جنس ما يُقيم به الناسُ معاشهم، كما قال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩] ﴿فَمَنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥] والدليلُ على أنه خطابٌ للأولياء في أموال اليتامى قوله: «وارزقوهم فيها واكسوهم»^(٧).

وقرأ الحسنُ والنخعيُّ: «اللاتي»^(٨). وقرأ الجمهور: «التي». قال ابنُ عطية:

(١) في (١د) والمطبوع: قال. وانظر المحرر الوجيز ٩/٢.

(٢) في (أ) و(ع): نهى عن أن...

(٣) نص وصيته لها أخرجه أبو داود في سننه (٢٨٧٩).

(٤) انظر المغني لابن قدامة ٥٥٢/٨.

(٥) أخرج الترمذي (٤٨٧) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: لا يبيع في سوقنا إلا من قد تفقه في الدين. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

(٦) في (أ) و(ح) و(د) و(ز) و(ع) و(ه): يضاربه. والمثبت من (ب) و(د) و(ج) و(ه) و(ز): لعله: مضاربة.

(٧) الكشاف ٥٠٠/١.

(٨) المحرر الوجيز ١٠/٢، وتفسير القرطبي ٥٧/٦، وأوردها النحاس في إعراب القرآن ١/٣٦٦

والأموالُ جمع لا يَعْقِلُ، فالأصوبُ فيه قراءةُ الجماعة. انتهى^(١).

و«اللاتي» جمعٌ في المعنى لـ «التي»، فكان قياسُه أن لا يوصف به إلا ما^(٢) وُصِفَ مفردُه: بـ «التي»، والمذكَّر لا يُوصَف بـ «التي»، سواءً كان عاقلاً أو غيرَ عاقل، فكان قياسُ جمعِه أن لا يُوصَف بجمع «التي» الذي هو «اللاتي»، والوصفُ بـ «التي» يجري مجرى الوصفِ بغيره من الصفات التي تلحقُها التاء للمؤنث، فإذا كان لنا جمعٌ لا يعقلُ، فيجوز أن يجري الوصفُ عليه كجريانه على الواحدة المؤنثة، ويجوز أن يجري الوصفُ عليه كجريانه على جمع المؤنثات، فتقول: عندي جذوعٌ منكسرة، كما تقول: امرأةٌ طويلة، و: جذوعٌ منكسرات، كما تقول: نساءٌ صالحات، جرى الوصفُ في ذلك مجرى الفعل، والأولى في الكلام معاملته معاملةً ما جرى على الواحدة، هذا إذا كان جمعٌ ما لا يعقل للكثرة، فإذا كان جمعٌ قلّة، فالأولى عكسُ هذا الحكم، فأجذاعٌ منكسرات أولى من أجذاعٍ منكسرة، وهذا فيما وُجِدَ له الجمعان، جمعُ القلّة وجمع الكثرة، أمّا ما لا يُجمع إلا على أحدهما، فينبغي أن يكونَ حكمُه على حسب ما تطلقُه عليه من القلّة والكثرة، وإذا تقرّر هذا أنتجَ أن «التي» أولى من «اللاتي»؛ لأنّه تابعٌ لجمعٍ لا يعقل، ولم يجمع «مال» على غيره، ولا يراد به القلّة؛ لجريانِ الوصفِ به مجرى الوصفِ بالصفة التي تلحقُها التاء للمؤنث، فلذلك كانت قراءةُ الجماعة أصوب.

وقال الفراء: تقولُ العربُ في النساء: «اللاتي» أكثرُ ممّا تقول: «التي»، وفي الأموال تقول: «التي» أكثرُ ممّا تقول: «اللاتي»^(٣)، وكلاهما في كليهما جائز.

وقرئ شاذًا: «اللواتي». وهو أيضاً في المعنى جمعُ «التي»^(٤).

= عن إبراهيم النخعي. وذكرها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٤-٢٥ عن

الحسن، وقيدها بالترجيد، أي: «التي»!؟

(١) المحرر الوجيز ١٠/٢.

(٢) في المطبوع: أن لا يوصف به الإمام؟!؟

(٣) معاني القرآن للفراء ٢٥٧/١.

(٤) لم أقف عليها عند غير المصنف، ونقلها عنه السمين في الدر المصون ٥٨٠/٣، وابن عادل

في اللباب ١٨٠/٦.

ومعنى «قياماً»: تقومون بها وتنتعشون بها، ولو ضيعتموها لتلفت أحوالكم^(١).

قال الضحّاك: جعلها الله قياماً؛ لأنّه يُقامُ بها الحجُّ والجهادُ وأعمال^(٢) البرِّ، وبها فكّك الرّقاب من الرّقِّ ومن النار.

وكان السلفُ تقول: المال سلاح المؤمن، ولأنّ أترك ما لا يحاسبني الله عليه، خيراً من أن أحتاج إلى الناس. وعن سفيان الثوري - وكانت له بضاعة يعلّبها -: لولاها لتمنّدل بي^(٣) بنو العباس^(٤). وكانوا يقولون: اتّجروا فإنكم في زمانٍ إذا احتاج أحدكم كان أوّل ما يأكلُ دينه^(٥).

وقرأ نافع وابنُ عامر: «قيماً»، وجمهورُ السبعة: «قياماً»^(٦)، وعبد الله بن عمر: «قواماً» بكسر القاف^(٧)، والحسنُ وعيسى بن عمر: «قواماً» بفتحها^(٨)، ورُوِيَتْ عن أبي عمرو^(٩). وقرئ شاذّاً: «قوماً»^(١٠).

(١) الكشاف ٥٠٠/١.

(٢) في المطبوع (أ) و(ج) و(د) و(ع): وإكمال. والمثبت من (ب) و(د) و(ز) و(يه) و«تفسير الثعلبي» ٢٣٣/٢.

(٣) في (د) والمطبوع: أي: بدل: بي.

(٤) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٦/٣٨١ بلفظ: لتمنّدل بنا هؤلاء الملوك، وانظر المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (٥٤٩)، وقوله: لتمنّدل، أي: لا بتدلوني بالتردد إليهم والدخول عليهم وطلب ما لديهم. «المغرب» ٢٩٥/٢.

(٥) الكشاف ٥٠٠/١.

(٦) السبعة ص ٢٢٦، والتيسير ص ٩٤، والنشر ٢٤٧/٢.

(٧) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٤، وإعراب القرآن للنحاس ١/٤٣٦، والكشاف ٥٠٠/١، ونسبها الثعلبي في تفسيره ٢٣٣/٢ لعيسى بن عمر.

(٨) أوردها ابن جنّي في المحتسب ١/١٨٢، والثعلبي في تفسيره ٢٣٣/٢، ونسبها لابن عمر. واضطربت العبارة في (ب) و(د) ونصها ثمة: وعبد الله والحسن وابن عمر: «قواماً» بكسر القاف، وعيسى بن عمر: «قواماً» بفتحها. ونصها في (يه): وعبد الله وابن عمر: «قواماً» بكسر القاف، والحسن وعيسى بن عمر...

(٩) المحرر الوجيز ١٠/٢.

(١٠) الإملاء ١/١٦٧.

فَأَمَّا «قِيَمًا» فمصدرٌ كالقيام، والقوام^(١)، قاله الكسائي والفراء^(٢) والأخفش، وليس مقصوراً من قِيَام^(٣). وقيل: هو مقصورٌ منه. قالوا: وحُذِفَت الألفُ، كما حُذِفَت في خِيَم، وأصلُه خِيَام.

أو جمع قِيَمَة، كدِيم جمع دِيَمَة، قاله البصريون غير الأخفش. وردَّه أبو عليّ بأنَّه وُصِفَ به في قوله: ﴿دِينًا قِيَمًا﴾ [الأنعام: ١٦١]، والقيَم لا يوصفُ به، وإنما هو مصدرٌ بمعنى القيام الذي يُرَاد به الثبات والدوام^(٤).

وردَّ هذا بأنَّه لو كان مصدرًا لما أُعِلَّ، كما لم يُعِلُّوا: جَوْلًا وَعِوَضًا؛ لأنَّه على غير مثال الفعل، لاسيما الثلاثية المجردة.

وأجيب بأنَّه أتَّبَعَ فعله في الإعلال، فأُعِلَّ، لأنَّه مصدرٌ بمعنى القيام، فكما أُعِلَّ القيامُ أُعِلَّ هو.

وحكى الأخفش: قِيَمًا وقِيَمًا، قال: والقياس تصحيحُ الواو، وإنما اعتلَّت على وجه الشذوذ، كقولهم: ثِيْرَة^(٥)، وقول بني ضبَّة: طِيَال، في جمع طَوِيل، وقول الجميع: جِيَاد، في جمع جَوَاد، وإذا أُعِلُّوا دِيَمًا لا اعتلال دِيَمَة، فإنَّ إعلال المصدر لا اعتلال فعله أولى، ألا ترى إلى صحَّة الجمع مع اعتلال مفردِه في: معيشَة ومعاش، ومقامة ومقاوم، ولم يصحُّوا مصدرًا أُعِلُّوا فعله.

وقيل: يحتملُ هنا أن يكون جمعَ قِيَمَة، وإن كان لا يحتملُه: ﴿دِينًا قِيَمًا﴾ [الأنعام: ١٦١].

وأما «قيام» فظاهرٌ فيه المصدر.

وأما «قوام»، فقيل: مصدر قاوم، وقيل: هو اسمٌ غير مصدر، وهو ما يُقام به، كقولك: هو مَلَاك الأمر، لما يُمَلِّكُ به.

(١) في المطبوع و(أ) و(ح) و(د) و(ع): فمقدر كالقيام والقيام. والمثبت من (ب) و(د) و(ز) و(ه)، وانظر الدر المصون ٣/٥٨١.

(٢) في معاني القرآن له ١/٢٥٦.

(٣) انظر إعراب القرآن للنحاس ١/٤٣٦-٤٣٧، وتفسير القرطبي ٦/٥٦-٥٧.

(٤) الحجة ٣/١٣٠-١٣١.

(٥) ثِيْرَة وثِيْرَة وثيران: جمع ثور. مختار الصحاح (ثور).

وَأَمَّا «قَوَامٌ» فخطأٌ عند أبي حاتم، وقال: القوام امتدادُ القامة. وجوزَهُ الكسائيُّ وقال: هو في معنى القوام، يعني أَنَّهُ مصدرٌ^(١). وقيل: اسمٌ للمصدر.

وقيل: القَوَامُ: القامةُ، والمعنى: التي جعلها اللهُ سببَ بقاءِ قاماتكم.

﴿وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ﴾ أي: أطعموهم واجعلوا لهم نصيباً. قيل: معناه فيمن يلزمُ الرجلَ نفقتهُ من زوجته وبنيه الصغار^(٢). قال ابن عباس: لا تعمدُ إلى هلاك الشيء الذي جعله اللهُ لك معيشةً^(٣) فتعطيه امرأتك أو بنيك، ثم تنظرَ إلى ما في أيديهم، وأمسكُ ذلك وأصلحه، وكنْ أنتُ تُنفِقُ عليهم في رزقهم وكسوتهم ومؤونتهم.

وقيل: في المحجورين. وهو خلافُ مرتَّبٍ على الخلافِ في المخاطبين بقوله: «وَأَتُوا» من هم؟ والمعنى على هذا القول: اجعلوها مكاناً لرزقهم بأنْ تَتَّجِرُوا فيها وتترَبَّحُوا، حتى تكون نفقتُهم من الأرباح لا من صُلبِ المال، فلا يأكلها الإنفاق^(٤).

قيل: قال: «فيها»، ولم يقل: «منها»؛ تنبيهاً على ما قاله عليه الصلاة والسلام: «ابتغوا في أموال اليتامى التجارة، لا تأكلها الزكاة»^(٥). والمستحبُّ أن يكون الإنفاقُ عليهم من فضلاتها المكتسبة^(٦).

وقيل: «في» بمعنى مِنْ، أي: منها.

(١) انظر تفسير الثعلبي ٢/٢٣٣، والدر المصون ٣/٥٨٢.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٠.

(٣) نص كلام ابن عباس كما في تفسير الطبري ٦/٣٩٨: لا تعمد إلى مالك وما حَوَّلَكَ اللهُ، وجعله لك معيشة...

(٤) الكشف ١/٥٠٠.

(٥) أخرجه الشافعي في مسنده (٦١٤ - ترتيب السندي) ومن طريقه البيهقي في السنن ٦/١٠٧ عن يوسف بن ماهك مرسلًا. وأخرج الترمذي في سننه (٦٤١) نحوه من حديث المثني بن الصَّبَّاح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله ﷺ، والمثني بن الصَّبَّاح - كما قال الترمذي - يضعفُ في الحديث.

وانظر أحاديث الباب في نصب الراية ٢/٣٣١-٣٣٣، والتلخيص الحبير ٢/١٥٨-١٥٩.

(٦) تفسير الراغب ص ١١٠٢ (القسم الأول).

﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ المعروف: ما تألفه النفوس وتأنس إليه، ويقتضيه الشرع، فإن كان المراد بالسفهاء المحجورين، فمن المعروف وعدُّهم الوعد الحسن بأنكم إذا رشدتم سلمنا إليكم أموالكم، قاله ابن عباس ومجاهد وعطاء ومقاتل^(١) وابن جريج^(٢). وقال عطاء: إذا ربحت أعطيتك، وإذا غنمت في غزاتي جعلت لك حظاً^(٣).

وإن كان المراد النساء والبنين الأصغر، والسفهاء الأجانب، فتدعو لهم: بارك الله فيكم، وحاطكم، وشبهه، قاله ابن زيد^(٤).

وقال الضحّاك: الردُّ الجميل^(٥).

ولمّا أمر الله تعالى أولاً بإيتاء أموال اليتامى بقوله: «وآتوا اليتامى أموالهم»، وأمر ثانياً بإيتاء أموال النساء بقوله: «وآتوا النساء صدقاتهن»، وكان ذلك عامّاً من غير تخصيص، بيّن في هذه الآية أنّ ذلك الإيتاء إنّما هو لغير السفيه، وخصّ ذلك العموم، وقيد الإطلاق الذي في الأمر بالإيتاء.

﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُمْ مِّنْهُمْ رُّشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ قيل: توفي رفاة، وترك ابنة ثابتاً صغيراً، فسأل [عمّه]^(٦): إنّ ابن أخي في حجري، فما يحلّ لي من ماله، ومتى أدفع إليه ماله؟ فنزلت^(٧).

وقيل: توفي أوس بن ثابت - ويقال: أوس بن سويد - عن زوجته أمّ كجّة،

(١) زاد المسير ١٣/٢، وأخرجه الطبري ٤٠١/٦ عن مجاهد.

(٢) أخرجه عنه الطبري ٤٠٢/٦.

(٣) تفسير الثعلبي ٢٣٣/٢، والكشاف ١/٥٠٠.

(٤) أخرجه الطبري ٤٠٢/٦.

(٥) تفسير الثعلبي ٢٣٣/٢، وزاد المسير ١٤/٢.

(٦) ما بين حاصرتين زيادة يقتضيهما السياق.

(٧) تفسير الثعلبي ٢٣٣/٢، وأسباب النزول للواحدي ص ١٣٧، وتفسير القرطبي ٦٠/٦، وأخرجه الطبري ٤٢٢/٦ عن قتادة مرسلأ، وأورده الحافظ ابن حجر في الإصابة ٩/٢، وعزه لابن منده، وقال: هذا مرسل، ورجاله ثقات.

وثلاث بنات، وابني عم؛ سويد - وقيل: قتادة^(١) - وعرفجة^(٢)، فأخذا ماله، ولم يُعطيَا المرأةَ ولا البنات شيئاً - وقيل: المانع إرثهنّ هو عمّ بنيتها^(٣)، واسمه ثعلبة - وكانوا في الجاهلية لا يورثون النساء، ولا البنات، ولا الابن الصغير الذكر، فشكتهما أمّ كجّة إلى رسول الله ﷺ، فدعاهما، فقالا: يا رسول الله، ولدها لا يركبُ فرساً، ولا يحملُ كلاً، ولا يُنكي عدواً، فقال: «انصرفوا حتّى أنظر ما يُحدثُ الله» فنزلت^(٤).

وابتلاءُ اليتامى: اختبارُهم في عقولهم، قاله ابنُ عباس والسُدّي ومقاتل وسفيان.

أو في عقولهم ودينهم، قاله الحسن وقتادة. وعن مجاهد القولان.

أو في عقولهم ودينهم^(٥) وحفظهم لأموالهم وحُسن تصرفهم فيها، ذكره الثعلبي^(٦).

وكيفيّة اختبارِ الصغير أن يُدفع إليه نزرٌ يسيرٌ من المال يتصرف فيه، والوصي يُراعي حاله فيه لئلاً يُتلفه، واختبارُ الصغيرة أن يُردَّ إليها أمرُ البيت والنظر في الاستغزالِ دعاً وأجرةً واستيفاءً^(٧)، واختلافُ كلِّ منهما بحالٍ ما يليقُ به وبما يعاينه

(١) انظر الخلاف في اسميهما في تفسير الثعلبي ٢/٢٤٠، والإصابة ١/١٢٨ (ترجمة أوس بن ثابت الأنصاري).

(٢) ويقال: عرفطة. انظر الإصابة ١/١٢٨ و٦/٤١٢ و١٣/١٧٢.

(٣) في (أ) و(ع) والنهر الماد: هو ابن عم بنيتها. والقول أخرجه الطبري ٦/٤٣٠، وانظر الإصابة ٦/٢٧٣.

(٤) أورده الثعلبي في تفسيره ٢/٢٤٠، وذكره الواحدي في أسباب النزول ص ١٣٧-١٣٨ عند قوله تعالى: ﴿لِرَجَالٍ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ...﴾.

وذكره ابن حجر في الإصابة ١/١٢٨ وعزاه لأبي الشيخ في تفسيره من طريق الأجلح الكندي عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس... وذكره أيضاً ١٣/٢٧١ من رواية الواقدي عن الكلبي في تفسيره عن أبي صالح عن ابن عباس.

(٥) من قوله: قاله الحسن... إلى هنا من (ب) و(د) و(ز) و(ه).

(٦) زاد المسير ٢/١٤. وقول الثعلبي في تفسيره ٢/٢٣٤.

(٧) انظر تفسير القرطبي ٦/٦١.

من الأشغال والصناعات، فإذا آنس منه الرُّشدَ بعد البلوغ والاختبار دفعَ إليه ماله وأشهدَ عليه. هذا ظاهرُ الآية، وهو ^(١) يَعْقُبُ الدَّفْعَ.

والإشهادُ: الإيناسُ المشروط.

وقال ابنُ سيرين: لا يُدْفَعُ إليه بعد الإيناس والاختبار المذكورين حتَّى تمضي عليه سنَّةٌ، وتداوله الفصولُ الأربع.

ولم تتعرَّض الآيةُ لِسِنَّ البلوغ، ولا بماذا يكون، وتكلَّم فيها هنا بعضُ المفسِّرين، والكلامُ في البلوغ مذكورٌ في كتب الفقه.

وظاهرُ الآيةِ أنه إن لم يُؤنس منه رُشدٌ بقيَ محجوراً عليه دائماً، ولا يُدْفَعُ إليه المال، وبه قال الجمهور.

وقال النخعي وأبو حنيفة: يُنتظرُ به خمسٌ وعشرون سنةً، ويُدفعُ إليه ماله أو ينس منه الرُّشدُ أو لم يؤنس ^(٢).

وظاهرُ الآيةِ يدلُّ على استبداد الوصيِّ بالدفعِ والاستقلالِ به.

وقالت طائفةٌ: يفتقرُ إلى أن يرفعه ^(٣) إلى السُّلطان، ويثبتَ عنده رُشده، أو يكون ممَّن يأمنه الحاكم.

وظاهرُ عمومِ اليتامى اندراجُ البناتِ في هذا الحكم، فيكونُ حكمهنَّ حكمَ البنين في ذلك، فقليل: يعتبر رُشدُها ^(٤) وإن لم تتزوَّج بالبلوغ. وقيل: المدَّةُ بعد الدخول ^(٥) خمسةُ أعوام، وقيل: ستة ^(٦)، وقيل: سبعةٌ في ذات الأب ^(٧)، وعمامٌ واحدٌ في اليتيمةِ التي لا وصيَّ لها.

(١) أي: الإشهاد.

(٢) انظر تفسير الرازي ١٨٩/٩، وتفسير القرطبي ٦٧/٦.

(٣) في (د) والمطبوع: يدفعه. وانظر المحرر الوجيز ١١/٢، وتفسير القرطبي ٦٩/٦.

(٤) بعدها في (أ) و(ع): في ذلك.

(٥) في (ب) و(د) و(ز) و(ح): البلوغ. وانظر تفسير القرطبي ٦٧/٦-٦٨.

(٦) في المطبوع و(أ) و(ح) و(ع): سنة. وانظر أحكام القرآن لابن العربي ٣٢١/١، وتفسير القرطبي ٦٨/٦.

(٧) أي: التي لها أب.

و«حَتَّى» هنا غايةٌ للابتلاء، ودخلت على الشرط وهو «إذا»، وجوابه «فإن أنستم»، وجوابه وجوابٌ «إن أنستم»: «فادفعوا».

وإيناسُ الرُّشدِ مترتبٌ على بلوغِ النكاح، فيلزمُ أن يكونَ بعده، و«حتى» إذا دخلت على الشرط لا تكونُ عاملةً، بل هي التي تقعُ بعدها الجُمْل، كقوله:
وحتى الجيادُ ما يُقَدَنَ بأرسانٍ^(١)

وقوله:

حَتَّى مَاءِ دَجَلَةَ أَشْكَلٍ^(٢)

على أن في هذه المسألة خلافًا، ذهب الزَّجَّاجُ وابنُ درستويه إلى أن الجملة في موضع جر، وذهب الجمهورُ إلى أنها غيرُ عاملةٍ البتَّة^(٣).

وفي قوله: «بلغوا النكاح» تقديرٌ محذوف، وهو: بلغوا حدَّ النكاح أو وقته، وقال ابن عباس: معنى «أنستم»: عَرَفْتُمْ^(٤). وقال عطاء: رأيتهم. وقال الفراء: وجدتهم^(٥). وقال الزَّجَّاجُ: علمتهم^(٦). وهذه الأقوالُ متقاربة.

وقرأ ابنُ مسعود: «فإن أَحْسْتُمْ»^(٧) يريد: فإن أحسستم، فحذفَ عين الكلمة،

(١) عجز بيت لامرئ القيس، ديوانه ص ٩٣. وصدرة:

مَطَّوْتُ بِهِمْ حَتَّى تَكِلَّ مَطِئُهُمْ

قال شارحه: يقول: ركبت أنا وهم المَطِي، ومددت بهم في السير حتى كَلَّتْ وأعيت. وقوله: وحتى الجياد ما يقدن بأرسان. أي: لا تحتاج من الإعياء والتعب إلى أرسان تقاد بها.

(٢) هو لجريز، ديوانه ١/١٤٣. وتماه:

وما زالت القتلى تمور دماؤها بدجلة حتى ماء دجلة أشكل

قال شارحه: والأشكل الذي تخالطه حمرة.

(٣) انظر مغني اللبيب ص ١٧٦.

(٤) أخرجه الطبري ٦/٤٠٤. وانظر تفسير الراغب ص ١١٠٣ (القسم الأول).

(٥) معاني القرآن للفراء ١/٢٥٧.

(٦) معاني القرآن للزجاج ٢/١٤.

(٧) معاني القرآن للفراء ١/٢٥٧، وتفسير الطبري ٦/٤٠٥، والمححر الوجيز ٢/١٠، وتفسير

الثعلبي ٢/٢٣٤ - وتحرفت فيه إلى أحسستم - والكشاف ١/٥٠٢ - وتحرفت في مطبوعه إلى:

أحسيتم، وهي في نسخة خطية له على الصواب - وتفسير الرازي ٩/١٩٠. والقراءة في

(ب) و(د) عن ابن عباس.

وهذا الحذف شذوذ لم يرد إلا في ألتفاظ يسيرة.

وحُكي عن^(١) سيبويه أنها لغة سُلَيْم، وأنها تَطَّرِدُ في عينِ كلِّ فعلٍ مضاعفٍ اتَّصل بتاءِ الضمير أو نونه.

وقرأ ابنُ مسعود وأبو عبد الرحمن وأبو السَّمَّال وعيسى الثقفِيُّ: «رَشْدًا» بفتحين^(٢)، وقرئ شاذًا: «رُشْدًا» بضمَّتين^(٣).

ونكَّر «رشدًا» لأنَّ معناه: نوعاً من الرُّشد، وطرفاً^(٤) ومَخِيَلَةٌ من مخيلته، ولا يُنتظرُ به تمام الرشد.

قال ابنُ عطية: ومالكٌ يرى الشرطين البلوغَ والرُّشد^(٥)، وحينئذٍ يدفَعُ المال، وأبو حنيفة يرى أن يُدْفَعُ المالُ بالشرط الواحد، ما لم يُحفظ له سَفَهٌ، كما أُبيحت التسرية بالشرط الواحد، وكتابُ الله قد قيَّدها بعدم الطُّولِ وخوفِ العنت^(٦).

والتَّمثِيلُ عندي في دفع المال بتوالي الشرطين غيرُ صحيح، وذلك أنَّ البلوغَ لم تسقهُ الآيةُ سبباً في الشرط، ولكنها حالةُ الغالبِ على بني آدم أن تلتئمَ عقولُهم فيها، فهو الوقتُ الذي لا يعتبرُ شرطُ الرُّشدِ إلا فيه، فقال: إذا بلغَ ذلك الوقت، فليُنظر إلى الشرط، وهو الرُّشد حينئذٍ، وفصاحةُ الكلام تدلُّ على ذلك؛ لأنَّ التوقيفَ بالبلوغ جاء بـ «إذا»، والمشروط جاء بـ «إن» التي هي قاعدةُ حروف الشرط.

و«إذا» ليست بحرفٍ شرطٍ لحصولِ ما بعدها، وأجاز سيبويه أن يُجازَى بها في الشعر، وقال: فعلُوا ذلك مضطربين، وإنَّما جوزي بها لأنها تحتاج إلى جواب، ولأنَّها يليها الفعلُ مظهرًا أو مضمراً. واحتجَّ الخليلُ على منع شرطيتها بحصول

(١) في النسخ عدا (ب) و(د): غير. ولعل المثبت هو الصواب.

(٢) المحرر الوجيز ١٠/٢، وهي في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٤ عن عيسى وأبي السمال.

(٣) الكشاف ٥٠٢/١، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٢٤ للحسن.

(٤) في المطبوع: نوع من الرشد وطرف.

(٥) أي: الرشد المختبر. كما في المحرر الوجيز ١٠/٢.

(٦) في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحِ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَمَنْ فَتِنْتِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ... ذَلِكَ لِمَنْ حَسِبَ الْعَمَلُ مِنْكُمْ...﴾ [النساء: ٢٥].

ما بعدها، ألا ترى أنك تقول: أجيئك إذا احمرَّ البُسْرُ، ولا تقول: إن احمرَّ البُسْرُ. انتهى كلامه^(١).

ودلَّ كلامه على أنَّ «إذا» ظرفٌ مجردٌ من معنى الشرط، وهذا مخالفٌ لكلام النحويين، بل النحويون كالمجمعين على أنَّ «إذا» ظرفٌ لما يُستقبلُ فيه معنى الشرط غالباً، وإنَّ صرَّح أحدُهم بأنَّها ليست أداةً شرطٍ، فإنَّما يعني بها^(٢) أنَّها لا تجزُم كأدوات الشرط، لا نفْي كونها تأتي للشرط، وكيف تقول ذلك؟ والغالبُ عليها أنَّها تكونُ شرطاً.

ولم تتعرَّض الآيةُ إلى حكم من أونس منه الرُّشد بعدَ البلوغ ودُفع إليه ماله ثمَّ عاد إلى السفه، أيعود الحجرُ عليه، أم لا؟ وفيه قولان؛ قال مالك: يعود، وقال أبو حنيفة: لا يعود، والقولان عن الشافعي^(٣).

﴿وَلَا تَأْكُلُوها إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا﴾ تقدَّم أنَّه يُعبَّرُ بالأكل عن الأخذ؛ لأنَّ الأكلَ أعظمُ وجوه الانتفاع بالمأخوذ.

وهذه الجملةُ مستقلَّةٌ، نهاهم تعالى عن أكل أموال اليتامى وإتلافها بسوء التصرف، وليست معطوفةً على جواب الشرط؛ لأنَّه وشرطه مترتبان على بلوغ النكاح، وهو مُعارِضٌ لقوله: «وبداراً أن يكبروا»، فيلزمُ منه سبقه^(٤) على ما ترتَّب عليه، وذلك ممتنعٌ، وبهذا الذي قرَّرناهُ يتَّضحُ خطأ من جعل: «ولا تأكلوها» عطفاً على «فادفعوا».

وليس تقييدُ النهي بأكلِ أموال اليتامى في هاتين الحالتين ممَّا يُبيحُ الأكلَ بدونهما، فيكون من باب دليل الخطاب^(٥).

والإسرافُ: الإفراطُ في الإنفاق، والسرفُ: الخطأُ في مواضع الإنفاق. قال:

(١) الكتاب ٣/٦٠-٦١، وانظر إعراب القرآن للنحاس ١/٤٣٧.

(٢) لفظة: بها. ليست في (١د) والمطبوع.

(٣) انظر أحكام القرآن لابن العربي ١/٣٢٣، وتفسير القرطبي ٦/٦٩.

(٤) في (أ) و(ح) و(د) و(١د) و(ع) والمطبوع: مشقة. والمثبت من (ب) و(د) و(ه) والدر المصون ٣/٥٨٦.

(٥) انظر تفسير القرطبي ٦/٧٠.

أَعْطُوا هُنَيْدَةً تَحْدُوهَا ثَمَانِيَةٌ مَا فِي عَطَائِهِمْ مَنْ وَلَا سَرَْفٌ^(١)
أي: ليس يُخْطِئُونَ مواضع العطاء^(٢).

قال ابن عباس وغيره: ومبادرة كبرهم أن الوصي يستغنم مال محجوره، فيأكلُ ويقول: أبادر كبره؛ لئلا يرشُدَ ويأخذ ماله^(٣)

وانتصب «إسرافاً وبداراً» على أنهما مصدران في موضع الحال، أي: مسرفين ومبادرين، والبدارُ مصدرٌ بادر، وهو من باب المفاعلة التي تكون من^(٤) اثنين؛ لأنَّ اليتيم مبادر^(٥) إلى الكبر، والوليُّ مبادرٌ إلى أخذ ماله، فكأنهما مُسْتَبِقَان. ويجوزُ أن يكون من واحد.

وأجيزٌ أن ينتصباً على المفعول من أجله، أي: لإسرافكم ومبادرتكم، و«أن يكبروا» مفعولٌ بالمصدر، أي: كبركم، كقوله: ﴿أَوْ إِطْعَمٌ...يَيْمًا﴾ [البلد: ١٤-١٥]. وفي إعمال المصدر المنون خلافٌ.

وقيل: التقدير: مخافة أن يكبروا، فيكون «أن يكبروا» مفعولاً من أجله، ومفعولٌ «بداراً» محذوف.

﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ ظاهرُ هذه الجملة يدلُّ على أنه تقسيمٌ لحال الوصي على اليتيم، فأمره تعالى بالاستعفاف عن ماله إن كان غنياً، واقتناعه بما رزقه الله تعالى من الغنى، وأباح له الأكل بالمعروف من مال اليتيم إن كان فقيراً، بحيث يأخذ قوتاً محتاطاً في تقديره، وظاهرُ هذه الإباحة أنه لا تبعه عليه، ولا يترتب في ذمته ما أخذ ممَّا يسدُّ جوعته ويسترُ عورته^(٦) بما لا يكون رفيعاً من الثياب.

(١) البيت لجريز، وهو في ديوانه ١٧٤/١، وفيه وفي تفسير القرطبي ٧١/٦: يحدوها. وهنيدة: اسم للمنة من الإبل خاصة. اللسان (هند).

(٢) المحرر الوجيز ١١/٢، وتفسير القرطبي ٧٠/٦-٧١.

(٣) المحرر الوجيز ١١/٢، وأخرجه الطبري ٤٠٩/٦.

(٤) في (أ) و(ج) و(د) و(ع): بين.

(٥) في (أ) و(ع): لأن اليتيم إذا كان مبادراً...

(٦) قوله: ويستر عورته. ليس في المطبوع و(د).

ولا يقضي إذا أيسر؛ قاله إبراهيم وعطاء والحسن وقتادة، وعلى هذا القول الفقهاء^(١).

وقال عمر وابن عباس وعبيدة والشَّعْبِيُّ ومجاهد وأبو العالية وابن جبير: يقضي إذا أيسر، ولا يستسلف^(٢) أكثر من حاجته^(٣)، وبه قال الأوزاعي.

وقال ابن عباس أيضاً وأبو العالية والحسن والشَّعْبِيُّ إنما يأكل بالمعروف إذا شرب من اللبن، وأكل من التمر، بما يَهْنَأُ الجرباء، وَيَلِيْطُ الحوض، وَيَجْدُ التمر وما أشبهه^(٤)، فأما أعيان الأموال وأصولها فليس للوصي^(٥) أخذها.

وقالت طائفة: المعروف أن يكون له أجرٌ بقدر عمله وخدمته، وهذه رواية عن الإمام أحمد^(٦).

وفصل الحسن بن حي فقال: إن كان وصي أبٍ فله الأكل بالمعروف، أو وصي حاكم فلا سبيل له إلى المال بوجه، وأجرته على بيت المال.

وفصل أبو حنيفة وصاحباها، فقالوا: إن كان مقيماً وصي اليتيم، فلا يجوز له أن يأخذ من ماله شيئاً، وإن كان مسافراً^(٧)، فله أن يأخذ ما يحتاج إليه، ولا يقتني شيئاً.

وفصل الشعبي فقال: إن كان مضطراً بحال من يجوز له أكل الميتة، أكل بقدر حاجته ورد إذا وجد، وإلا فلا يأكل لا سفراً ولا حضراً^(٨).

(١) تفسير القرطبي ٧٣/٦.

(٢) في المطبوع: ولا يستلف.

(٣) المحرر الوجيز ١١/٢، وتفسير القرطبي ٧٢/٦، وأخرجه عنهم الطبري في تفسيره ٤١٢-٤١٧/٦.

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره ٤٢٠-٤٢٢. وهنأ الإبل: طلاها بالهنا، وهو القطران، ولاط الحوض: طينه. القاموس (هنا)، (لوط).

(٥) في (ب) والمطبوع: للولي. وانظر تفسير القرطبي ٧٣/٦.

(٦) زاد المسير ١٦/٢، وتفسير القرطبي ٧٣/٦.

(٧) يعني إذا سافر من أجله. انظر تفسير القرطبي ٧٤/٦.

(٨) ذكره النحاس في الناسخ والمنسوخ له ١٥٢/٢ وتعقبه فقال: وهذا لا معنى له؛ لأنه إذا

وقال مجاهد: هذه الإباحة منسوخة بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا﴾^(١) [النساء: ١٠].

وقال أبو يوسف: لعلها منسوخة بقوله: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [النساء: ٢٩] فليس له أن يأخذ قرضاً ولا غيره^(٢).

وقال ابن عباس والنخعي أيضاً: هذا الأمر ليس متعلقاً بمال اليتيم، والمعنى أن الغني يستعف بغناه، وأمّا الفقير فيأكل بالمعروف من مال نفسه، ويقوم على نفسه بماله حتى لا يحتاج إلى مال يتيمة^(٣). واختار هذا القول من الشافعية الكيا الطبري^(٤).

وقيل: إن كان مال اليتيم كثيراً يحتاج إلى قيام كثير عليه، بحيث يشغل الولي عن مصالح نفسه ومهماته، فُرض له في مال اليتيم أجر عمله، وإن كان لا يشغله، فلا يأكل منه شيئاً، غير أنه يستحب له شرب قليل اللبن، وأكل قليل الطعام والسمن^(٥)، غير مضر به، ولا مستكثر منه، على ما جرت به العادة والمسامحة.

وقالت طائفة منهم ربيعة ويحيى بن سعيد^(٦): هذا تقسيم لحال اليتيم، لا لحال الوصي، والمعنى: من كان منهم غنياً فليعف بماله، ومن كان منهم فقيراً فليقتز عليه بالمعروف والاقتصاد، ويكون من خطاب العين ويراد به الغير، خوطب اليتامى

= اضطر هذا الاضطرار كان له أخذ ما يقيمه من مال يتيمة أو غيره من قريب أو بعيد. اهـ. وانظر تفسير القرطبي ٦/٧٤-٧٥.

(١) انظر معاني القرآن للنحاس ٢/٢٢-٢٣، وتفسير القرطبي ٦/٧٤.

(٢) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/١٤٦، وتفسير القرطبي ٦/٧٤.

(٣) المحرر الوجيز ٢/١١، وأخرجه عن ابن عباس الطبري ٦/٤١١، وابن أبي حاتم ٣/٨٦٨، ٨٦٩ برقم (٤٨٢٠)، (٤٨٢٨).

قال النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/١٥١: واختلف عن ابن عباس في تفسير الآية اختلافاً كثيراً، على أن الأسانيد عنه صحاح مع اختلاف المتون.

(٤) في أحكام القرآن له ١/٣٢٩. واختار هذا القول أيضاً النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/١٥٣ فقال: وهذا من أحسن ما روي في تفسير الآية، لأن أموال الناس محظورة لا يُطلق منها شيء إلا بحجة قاطعة.

(٥) في المفهم ٧/٣٣٢ - والكلام لمؤلفه -: والتمر.

(٦) أخرجه عنهما ابن أبي حاتم ٣/٨٦٧ (٤٨١٨).

بالاستعفاف والأكل بالمعروف، والمراد الأولياء، لأنَّ اليتامى ليسوا من أهل الخطاب، فكأنه قال للأولياء والأوصياء: إن كان اليتيم غنياً فأنفقوا عليه نفقة متعقِّفٍ مقتصد؛ لئلاً يذهب ماله بالتوسُّع في نفقته، وإن كان فقيراً فلينفق عليه بقدر ماله؛ لئلاً يذهب ماله^(١) فيبقى كلاً مضيعاً^(٢).

فهذه أقوالٌ ملخصها هل «من»^(٣) تقسيمٌ في الوليِّ أو الصبيِّ؟ قولان؛ فإذا كان في الوليِّ، فهل الأمر متوجِّهٌ إلى مالٍ نفسه أو مال الصبيِّ، قولان، فإذا كان متوجِّهاً إلى مال الصبيِّ، فهل ذلك منسوخٌ أم لا؛ قولان، وإذا لم يكن منسوخاً، فهل يكون تفصيلاً بالنسبة إلى الأكل أو المأكل؟ قولان، فإذا كان بالنسبة للأكل^(٤)، فهل يختصُّ بوليِّ الأب، أو بالمسافر، أو بالمضطرِّ، أو بالمشتغل بذلك عن مهمَّاتٍ نفسه؟ أقوال، وإذا كان بالنسبة للمأكل، فهل يختصُّ بالتافه أم يتعدَّى إلى غيره؛ قولان، وإذا تعدَّى إلى غيره، فهل يكون أجرةً أم لا؟ قولان، وإذا لم يكن أجرةً فأخذ، فهل يترتَّبُ ديناً في ذمته يجبُ قضاؤه إذا أيسر أم لا؟ قولان.

ودلائل هذه الأقوال المذكورة في مسائل الخلاف.

ولفظه «فليستعفف» أبلغ من: فليعِف^(٥)؛ لأنَّ فيه طلبَ زيادةِ العفة.

﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ﴾ أمرَ تعالى بالإشهاد لحسم مادة النزاع، وسوء الظن بهم، والسلامة من الضمان والغرم، على تقدير إنكار اليتيم، وطيب خاطر اليتيم بفك الحجر عنه، وانتظامه في سلك من يعامل ويعامل، وإذا لم يُشهد، فادَّعي عليه، صدَّق مع اليمين عند أبي حنيفة وأصحابه، وعند مالك والشافعي لا يُصدَّق إلا بالبينة، فكان في الإشهاد الاحتراز من توجُّه الحلف المفضي إلى التهمَّة، أو من وجوب الضمان إذا لم يُقَمِّ البينة^(٦).

(١) لفظه: ماله. ليست في المطبوع.

(٢) في (أ) و(ح) و(د) و(ع) والمطبوع: مضجعاً.

(٣) لفظه: من. ليست في المطبوع. وقوله: هل من تقسيم. ساقط من (أ) و(ع).

(٤) في (د) و(ع) والمطبوع: إلى الأكل.

(٥) في (أ) و(ع): فليعفف.

(٦) الكشاف ١/٥٠٣.

وظاهر الأمر أنه واجب، وقال قوم: هو ندب، وظاهر الآية الأمر بالإشهاد عليهم إذا دفع إليهم أموالهم، وهي المأمور بدفعها في قوله: «فإن أنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم».

وقال عُمَرُ وابنُ جبير: هذا الإشهاد إنما هو على دفع الولي ما استقرضه من مال اليتيم حالة فقره إذا أيسر^(١).

وقيل: فيها دليل على وجوب القضاء على من أكل من مال اليتيم، المعنى: فإذا اقترضتم^(٢) أو أكلتم، فأشهدوا إذا غرمتهم^(٣).

وقيل: المعنى: إذا أنفقتُم شيئاً على المولى عليه، فأشهدوا، حتى لو وقع خلاف أمكن إقامة البيّنة، فإنّ مالا قبض على وجه الأمانة بإشهاد، لا يُبرأ منه إلا بإشهاد على دفعه^(٤).

﴿وَكُنْ بِاللهِ حَسِيبًا﴾ أي: كافياً في الشهادة عليكم، ومعناه: مُحسِباً، من أحسبني كذا، أي: كفاني. قاله الأعمش والطبري^(٥)، فيكون فعلاً بمعنى مفعول.

أو: مُحاسِباً أو حاسباً لأعمالكم، يجازيكم بها، فعليكم بالصدق، وإياكم والكذب، فيكون في ذلك وعيدٌ لجاحد الحق.

وحسب فعيل بمعنى مفاعل، كجلس وخلط، أو بمعنى فاعل، حوّل للمبالغة في الحسبان.

وقال ابنُ عباس والسُّديُّ ومقاتل: معنى حسيباً: شهيداً^(٦).

وفي «كفى» خلاف، أهي اسم فعل، أم فعل؟ والصحيح أنها فعل، وفاعله اسمُ الله، والباء زائدة.

(١) المحرر الوجيز ١١/٢.

(٢) في المطبوع: المعنى أقرضتم.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ١/٣٢٥-٣٢٦، وتفسير القرطبي ٧٧/٦.

(٤) تفسير القرطبي ٧٧/٦.

(٥) انظر تفسير الطبري ٤٢٩/٦.

(٦) زاد المسير ١٧/٢، وأخرجه عن السدي الطبري ٤٢٩/٦.

وقيل: الفاعل مضمَّر، وهو ضميرُ الاكتفاء، أي: كفى هو، أي: الاكتفاء بالله، والباء ليست بزائدة، فيكون «بالله» في موضع نصب، ويتعلَّقُ إذ ذاك بالفاعل. وهذا الوجه لا يسوغُ إلا على مذهب الكوفيين، حيث يجيزون إعمالَ ضمير المصدر كإعمال ظاهره. وإنْ عُني بالإضمار الحذف، ففيه إعمال المصدر وهو موصول^(١)، وإبقاء معموله، وهو عند البصريين لا يجوز، أعني: حذف الفاعل وحذف هذا المصدر.

وانتصبَ «حسيباً» على التمييز؛ لصلاحية دخول «مِن» عليه. وقيل: على الحال.

و«كفى» هنا متعديةٌ إلى واحد، وهو محذوف، التقدير: وكفاكم الله حسيباً، وتأتي بغير هذا المعنى، مُتَعَدِيَةً^(٢) إلى اثنين، كقوله: ﴿فَسَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ﴾^(٣) [البقرة: ١٣٧].

﴿لِرَجَالٍ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرٌ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾^(٤) قيل: سببُ نزولها هو خبر أم كُجَّة - وقد تقدّم - قاله عكرمة وقتادة وابن زيد^(٤).

قال المروزي: كان اليونانُ يُعطونَ جميعَ المالِ للبنات؛ لأنَّ الرَّجُلَ لا يَعِجِزُ عن الكسب، والمرأة تعجز، وكانت العربُ لا يعطون البنات، فردَّ اللهُ على الفريقين.

(١) يريد أن فيه إعمال المصدر المحذوف مع إبقاء معموله، كما أنه محالٌ حذف الموصول وتبقية صلته.

انظر سر صناعة الإعراب ١/١٤٢، والدر المصون ٣/٥٨٧.

(٢) في (أ) و(ح) و(د) والمطبوع: فتعديه.

(٣) قال السمين في الدر ٣/٥٨٨: وهو محلٌّ نظر. اهـ. ونقل عن أبي البقاء قوله في الإملاء ١/١٦٨: و«كفى» يتعدى إلى مفعولين وقد حذفنا هنا، والتقدير: كفاك الله شرهم، ونحو ذلك، والدليل على ذلك قوله: ﴿فَسَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ﴾.

(٤) أخرجه الطبري ٦/٤٣٠ عن عكرمة، وقولا قتادة وابن زيد أخرجهما الطبري أيضاً ٦/٤٣٠، ٤٣١، وفيهما أنَّ أهل الجاهلية كانوا لا يورثون النساء، فنزلت الآية، ولم يرد فيهما ذكر خبر أم كجة. وانظر المحرر الوجيز ٢/١٢. وخبر أم كجة تقدم ص ٤٣٨ من هذا الجزء.

والمعني بالرجال: الذكور، وبالنساء الإناث، كقوله: ﴿وَبَيْنَٰهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النساء: ١]. وأبهم في قوله: «نصيب»، و«مما ترك» في موضع الصفة لـ «نصيب». وقيل: يتعلّق بلفظ «نصيب»، فهو من تمامه.

و«الوالدان» يعني: والدي الرّجال والنساء، وهما أبواهم، وسُمّي الأب والدّاً؛ لأنّ الولد منه ومن الوالدة، وللإشتراك جاء الفرق بينهما بالتاء، كقوله: ﴿لَا تُضَاكَرُ وَالدَّةُ يُولَدُهَا﴾^(١) وجمع بالألف والتاء قياساً كقوله^(٢): ﴿وَالْوَالِدَاتُ﴾ [البقرة: ٢٣٣] قال ابن عطية: كما قال الشاعر:

بَحِيثٌ يَعْتَشُ الْغَرَابُ الْبَائِضُ

لأنّ البيض من الأنثى والذكر انتهى^(٣).

ولا يتعيّن أن يُراد بالغرَاب هنا الذكر، لأنّ لفظ الغراب ينطلق على الذكر والأنثى، وليس ممّا فُرّق بينه وبين مؤنثه بالتاء، فهو كالبرغوث^(٤) ينطلق على الذكر والأنثى، ولا يرجح كونه ذكراً وصفه بالبائض، وهو وصف مُذَكَّرٌ؛ لاحتمال أن يكون ذكراً حملاً على اللفظ، إذ لم تظهر فيه علامة تأنيث، كما أنّ المذكّر حملاً على لفظ التأنيث في قوله:

وَعَنْتَرَةُ الْفُلْحَاءِ^(٥)

(١) بعدها في (أ) و(ع): ولا مولود له بولده.

(٢) في (أ) و(ب) و(ج) و(د) و(١د) و(٣د) و(٢ز) و(ع): لقوله. والمثبت من المطبوع و(به).

(٣) المحرر الوجيز ١٢/٢. والرجز لأبي محمد الفقعسي، كما في كتاب «الحيوان» للجاحظ ٤٥٧/٣، ولسان العرب (بيض)، وتاج العروس (عشش).

وذكره ابن سيده في المخصص ١٢٥/٨ دون نسبة، وقال: إنما وصفه بالبائض وهو ذكر؛ لأن له شركة في البيض فهو في مذهب الوالد.

(٤) في المطبوع و(ج) و(د): كالرعوب، وفي (أ) و(ع): كالمرغوب، وفي (ب): كالبيرعون. والمثبت من (٣د) و(٢ز) و(به).

(٥) قطعة من بيت لشريح بن بجير الثعلبي، وتمامه:

وَعَنْتَرَةُ الْفُلْحَاءِ جَاءَ مَلَأْماً كَأَنَّكَ فِنْدٌ مِنْ عَمَايَةَ أَسْوَدُ

انظر جمهرة اللغة لابن دريد ٢/٢٩١، وسمط اللآلي ١/١٧٥، ولسان العرب، وتاج العروس (فلح).

وفي قوله:

أبوك خليفة ولدته أخرى^(١)

و«الأقربون» هم المتوارثون من ذوي القربات، وقد أبهم في لفظ «الأقربون» كما أبهم في «النصيب»، وعَيَّنَ الوَرَاثَ^(٢) والمقدارَ في الآيات بعدها.

وقوله: «مما قلَّ منه» هو بدلٌ من قوله: «مما ترك» الأخير، أُعيدَ معه حرفُ الجرِّ، والضمير في «منه» عائِدٌ على «ما» من قوله: «مما ترك» الأخير، واكتُفي بذكره في هذه الجملة، وهو مرادٌ في الجملة الأولى، ولم يضطرَّ إلى ذكره؛ لأنَّ البدلَ جاء على سبيل التوكيد، إذ ليس فيه إلَّا توضيحُ أنَّه أُريدَ بقوله: «مما ترك» العمومُ في المتروك، وهذا البدلُ فيه ذكرُ نوعي المتروك من القِلَّةِ أو الكثرة.

وقال أبو البقاء: «مما قلَّ» يجوزُ أن يكون حالاً من الضمير المحذوف في «ترك»، أي: مما تركه مستقراً مَبَّاً قلَّ^(٣). ومعنى «نصيباً مفروضاً» أي: حظاً مقطوعاً به لا بدَّ لهم من أن يحوزوه.

قال الزجاجُ ومكِّي: «نصيباً» منصوبٌ على الحال، المعنى: لهؤلاء أنصبا - على ما ذكرناها^(٤) - في حال الفرض^(٥).

= وهو دون نسبة في معاني القرآن للفراء ٢٠٩/١، وتهذيب اللغة ٧٢/٥، ومقاييس اللغة ٤/٤٥٠، والتمام في تفسير أشعار هذيل ص ٨٥.

والفلح: الشَّقُّ في الشفة السفلى، يقال: رجل أفلح وامرأة فُلْحَاء، وكان عترة العبسي يُلقَّب بالفُلْحَاءَ لَفُلْحَةٍ كانت به، وأُنثت الصفة لتأنيث الاسم.

والملاءم: الذي لبس لأمته، وهي الدرع. والفند: القطعة العظيمة من الجبل. وعَمَاية: جبل عظيم. انظر اللسان (فلح).

(١) سلف عند تفسير الآية (٣٨) من سورة آل عمران.

(٢) في (١) و(١د) و(٢ز) و(ع) والمطبوع: الوارث.

(٣) الإملاء ١/١٦٨.

(٤) في المطبوع: ذكرنا هنا.

(٥) معاني القرآن للزجاج ١٥/٢، ومشكل إعراب القرآن لمكي ١/١٩٠.

وقال الفراء: نُصِبَ لأنه أخرجهُ مخرج المصدر، ولذلك وَحَدُهُ كقولك: له عليّ كذا حقاً لازماً، ونحوه: ﴿فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ [النساء: ١١]. ولو كان اسماً صحيحاً لم يُنْصَبْ، لا تقول: لك عليّ حقٌّ درهماً. انتهى^(١).

وقال الزمخشريُّ قريباً من هذا القول، قال: ويجوزُ أن ينتصبَ انتصابَ المصدرِ المؤكَّد، كقوله^(٢): ﴿فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾، كأنه قيل^(٣): قسمةٌ مفروضةٌ.

وقال ابنُ عطيةٍ نحواً من كلام الزجاج، قال: إنما هو اسمٌ نُصِبَ كما يُنْصَبُ المصدر في موضع الحال، تقديره: فرضاً، ولذلك جاز نصبه، كما تقول: له عليّ كذا وكذا حقاً واجباً، ولولا معنى المصدر الذي فيه ما جاز في الاسم الذي ليس بمصدرٍ هذا النصب، وكان حقُّ الرفع. انتهى كلامه^(٤).

وهو مرَكَّبٌ من كلام الزجاج والفراء، وهما متباينان؛ لأن الانتصابَ على الحال مَبِينٌ للانتصاب على المصدرِ المؤكَّد، ومخالِفٌ له.

وقال الزمخشريُّ: و«نصبياً مفروضاً» نُصِبَ على الاختصاص بمعنى: أعني نصيباً مفروضاً مقطوعاً واجباً. انتهى^(٥).

فإن عني بالاختصاص ما اصطلح عليه النحويون، فهو مردودٌ بكونه نكرةً، والمنصوبُ على الاختصاص نُصِّوا على أنه لا يكونُ نكرةً.

وقيل: انتصبَ نصب المصدرِ الصريح؛ لأنه مصدرٌ، أي: نصيبه نصيباً.

وقيل: حالٌ من النكرة؛ لأنها قد وُصِفَتْ.

وقيل: بفعلٍ محذوفٍ تقديره: جعلته، أو: أوجبْتُ لهم نصيباً.

وقيل: حالٌ من الفاعل في «قلَّ أو كثر».

(١) معاني القرآن للفراء ٢٥٧/١.

(٢) في (أ) و(ج) و(د) و(ز) و(ع) والمطبوع: لقلوله. والمثبت من (ب) و(د) و(ه) والكشاف ٥٠٣/١.

(٣) قوله: قيل. ليس في المطبوع و(د)، وفي (ه): قال.

(٤) المحرر الوجيز ١٢/٢.

(٥) الكشاف ٥٠٣/١.

واستُدِلَّ بظاهرِ هذه الآية على وجوب القسمة في الحقوق المتميزة إذا أمكنت وظلَّ ذلك كلُّ واحدٍ من الشريكين بلا خلاف، واختلَّفوا في قسمة المتروك على الفرائض، إذا كانت القسمة تُغيِّره عن^(١) حاله، كالحمَّام، والرحا، والبئر، والدار التي تبطلُ منافعها بافتراقِ السهام، فقال مالك والشافعيُّ وأبو حنيفة: تُقسم، وقال ابنُ أبي ليلى وأبو ثور: لا تقسم. قال ابن المنذر: وهو أصحُّ القولين^(٢).

واستُدِلَّ بها أيضاً على وجوبِ توريث الأَخ للميِّت مع البنت، فإذا أخذت النصفَ أخذَ الباقي، واختلَّفَ في ابني عمِّ أحدهما أخٌ لأمِّ، فقال عليُّ وزيد: للأخ من الأم السدس، وما بقي بينهما نصفان، وهو قول فقهاء الأمصار. وقال عمر وعبد الله وشريح والحسن: المالُ للأخ من الأم^(٣).

﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾^(٤) قيل: نزلت في أربابِ الأموال يقسمونها عندما يحضر الموتُ في وصيةٍ وجهاتٍ يختارونها، ويحضرهم من القرباتِ محجوبٌ عن الإرث، فيوصون للأجانب، ويتركون المحجوبين، فيُحرمون الإرث والوصية، قاله ابنُ عباس وابنُ المسيب وابن زيد وأبو جعفر^(٤).

وقيل: نزلت في أربابِ الفرائض يحضرهم أيضاً محجوبٌ، فأمرُوا أن يرَضُّوا لهم ممَّا أعطاهم الله^(٥).

(١) في (أ) و(ح) و(د) و(ع) والمطبوع: بغيره على. والمثبت من (ب) و(د) و(ز) و(يه)، وانظر أحكام القرآن لابن العربي ٣٢٨/١، وتفسير القرطبي ٨٠/٦.

(٢) قاله ابن المنذر في الخلاف حول ما إذا كان في الورثة من ينتفع بالمقسوم ومنهم من يتضرر بالقسمة، فرجح ابن المنذر أنه لا يقسم. انظر الإشراف ٤٣٢/٢-٤٣٣، وتفسير القرطبي ٨٠/٦.

(٣) أحكام القرآن للجصاص ٩٤/٢.

(٤) هو أبو جعفر النحاس. انظر الناسخ والمنسوخ له ١٥٩/٢. وانظر الآثار في تفسير الطبري ٤٣٧/٦-٤٣٩.

(٥) انظر تفسير القرطبي ٨٣/٦.

رُوي عن ابن عباس وابن المسيَّب أنَّها منسوخة، وبه قال^(١) عكرمة والضحاك^(٢)، قالوا: كانت قسمة جعلها الله ثلاثة أصناف، ثم نَسَخَ ذلك بآية الميراث، وأعطى كلَّ ذي حَظٍّ حَظَّهُ، وجعلَ الوصيةَ للذين يحزنون^(٣) ولا يرثون.

وقيل: هي مُحَكَّمَةٌ - أمر الله من استحقَّ إرثاً، وحضرَ القسمةَ قريباً أو يتيمً أو مسكينً لا يرث، أن لا يُخرموا إن كان المالُ كثيراً، وأن يُعتدَّر إليهم إن كان قليلاً، أو عقاراً لا يقبل الرضخ - قاله ابن عباس^(٤) وجماعة من التابعين، منهم عروة^(٥)، وأمر به أبو موسى الأشعري^(٦).

وقال الحسنُ والنخعيُّ: كان المؤمنونَ يفعلونَ ذلك، يقسمون لهم من العين، الورق والفضة، فإذا قسموا الأرضين والريق قالوا لهم قولاً معروفاً؛ بورك فيكم^(٧).

وفعله عبدُ الله بنُ عبدِ الرحمن بنِ أبي بكر، وتلا هذه الآية^(٨).

وإذا كان الوارثُ صغيراً لا يتصرفُ، هل يفعل ذلك الوليُّ أو لا؟ قولان^(٩).

والظاهرُ من سياقِ هذه الآية عَقِيبَ ما قبلها أنَّها في الوارثين، لا في المُحتَضَرين الموصيين.

(١) في (ب) و(د) و(ز) و(يه): وبه قال أبو عكرمة. ولعل تمام العبارة: وبه قال أبو مالك وعكرمة... كما في تفسير القرطبي ٨٣/٦، وانظر تفسير الطبري ٤٣٥/٦.

(٢) الناسخ والمنسوخ ١٥٦/٢-١٥٨. وأخرج أقوالهم - عدا قول عكرمة - الطبري ٤٣٥/٦-٤٣٦.

(٣) في المطبوع والنسخ الخطية عدا (يه): يحرمون، والمثبت من (يه) وتفسير الطبري ٤٣٥/٦، والمحزر الوجيز ١٢/٢.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٥٧٦). وانظر تفسير القرطبي ٨٣/٦.

(٥) من قوله: أو عقاراً... إلى هنا من (ب) و(د) و(ز) و(يه). وأخرجه عن عروة الطبري في تفسيره ٤٤٠/٦.

(٦) أخرجه الطبري ٤٤٠/٦.

(٧) الكشف ٥٠٣/١، وتفسير الراغب ص ١١١٢ (القسم الأول).

(٨) أخرجه الطبري ٤٣٦/٦-٤٣٧، وابن أبي حاتم ٨٧٥/٣ (٤٨٦٣).

(٩) انظر تفسير القرطبي ٨٥/٦.

والذي يظهرُ من «القِسْمَة» أنها مصدرٌ بمعنى القَسْم، قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى﴾ [النجم: ٢٢].

وقيل: المرادُ بـ «القِسْمَة» المقسوم. وقيل: القِسْمَة الاسمُ من الاقتسام، لا من القَسْم، كالخَيْرَة من الاختيار^(١)، ولا يكادُ الفصحاء يقولون: قَسَمْت بينهم قِسْمَة، وروى ذلك الكسائي. وقَسَمْتُكَ: ما أخذته من الأقسام، والجمع قِسْمٌ.

وقال الخليل: القِسْمُ: الحِطُّ والنصيبُ من الخير^(٢)، ويقال: قاسمْتُ فلاناً المالَ، وتقاسمناه، واقتسمناه، والقَسِيمُ الذي يقاسمُك.

وظاهرُ قوله: «فارزقوهم» الوجوب، وبه قال جماعةٌ منهم مجاهد^(٣) وعطاء والزهري^(٤).

وقال ابنُ عباس وابنُ جبير والحسن: هو نَدْبٌ^(٥).

وفي قوله: «فارزقوهم» إضافةُ الرزق إلى غير الله تعالى، كما قال: ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ الرَّزِقِينَ﴾ [الجمعة: ١١].

وقيل: كَانَ ذلك في الورثة واجباً، فنسخته آيةُ الميراث.

والضميرُ في «منه» عائِدٌ على المال المقسوم، ودلَّ عليه «القِسْمَة»، لأنَّ القِسْمَة - وهي المصدر - تدلُّ على متعلِّقها وهو المال.

وقيل: يعودُ إلى «ما» من قوله: «ما تركَ الوالدان والأقربون»، ومنَّ قال: القِسْمَة المقسوم؛ أعادَ الضميرَ إلى القِسْمَة على معنى التذكير، إذ المرادُ المقسوم.

(١) في (ب) و(د) و(٣) و(يه) والدر المصون ٥٨٩/٣: كالخبرة من الاختبار. والمثبت من (أ) و(ح) و(د) و(١) و(ز) و(ع) والمطبوع.

(٢) في المطبوع والنسخ الخطية عدا (ب): الجزء. والمثبت من (ب). وانظر العين ٨٦/٥، والصحاح ولسان العرب (قسم).

(٣) أخرجه عنه الطبري ٤٣٢/٦، وابن أبي حاتم ٨٧٥/٣ (٤٨٦٢).

(٤) انظر تفسير ابن أبي حاتم ٨٧٥/٣ (٤٨٦٢).

(٥) انظر تفسير الطبري ٤٣٣/٦، ٤٣٦، ٤٤٠، والمحزر الوجيز ١٢/٢.

وقدّم اليتامى على المساكين لأنّ ضعفهم أكثر، وحاجتهم أشدّ، فوَضِعَ الصَّدَقَاتِ فِيهِمْ أَفْضَلُ وَأَعْظَمُ لِلْأَجْرِ^(١).

والظاهر أنّهم يُرْزَقُونَ من عين المال المقسوم. ورأى عبيدة وابن سيرين أنّ الرِّزْقَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنْ يُصْنَعَ لَهُمْ طَعَامٌ يَأْكُلُونَهُ، وَفِعْلًا ذَلِكَ، وَذَبْحًا شَاءَ مِنَ التَّرَكَةِ. وَقُسِّمَ عِنْدَ عَبِيدَةَ مَالٌ لِتَيْمٍ، فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاءً وَذَبَحَهَا، وَقَالَ عَبِيدَةُ: لَوْلَا هَذِهِ الْآيَةُ لَكَانَتْ مِنْ مَالِي^(٢).

وقوله: «منه» يدلُّ على التبعض، ولا تقديرَ فيه بالإجماع، وهذا ممَّا يدلُّ على الندب، إذ لو كان لهؤلاء حقٌّ معيَّنٌ لبيَّنَ اللهُ قَدْرَ ذَلِكَ الْحَقِّ، كَمَا بَيَّنَّ فِي سَائِرِ الْحَقُوقِ، وَعَلَى هَذَا فَقَهَاءُ الْأَمْصَارِ إِذَا كَانَ الْوَرِثَةُ كِبَارًا، وَإِنْ كَانُوا صَغَارًا فَلَيْسَ إِلَّا الْقَوْلُ الْمَعْرُوفُ^(٣).

والضميرُ في قوله: «وقولوا لهم» عائِدٌ على ما عاد عليه الضمير في «فارزقوهم»، وهم أولو القربى واليتامى والمساكين.

وقال ابنُ جرير: الْآيَةُ مُحْكَمَةٌ فِي الْوَصِيَّةِ، وَالضَّمِيرُ فِي «فَارزَقُوهُمْ» عَائِدٌ عَلَى أَوْلِي الْقَرْبَى الْمَوْصَى لَهُمْ، وَفِي «لَهُمْ» عَائِدٌ عَلَى الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ، أَمْرٌ أَنْ يُقَالَ لَهُمْ قَوْلٌ مَعْرُوفٌ^(٤).

وقيل أيضاً بتفريق الضمير، ويكون المراد من «أولي القربى» الذين يرثون، والمراد من «اليتامى والمساكين» الذين لا يرثون^(٥)، فقوله: «فارزقوهم» راجعٌ إلى «أولي القربى»، وقوله: «لهم» راجعٌ إلى «اليتامى والمساكين».

وما قيل من تفريق الضمير تحكُّمٌ لا دليلَ عليه.

(١) تفسير الرازي ١٩٨/٩.

(٢) تفسير الطبري ٤٤٤/٦-٤٤٥، وتفسير القرطبي ٨٥/٦.

(٣) تفسير الرازي ١٩٧/٩.

(٤) تفسير الطبري ٤٣٨/٦.

(٥) تفسير الرازي ١٩٧/٩.

والقول المعروف فسرُهُ هنا ابنُ جبير أن يقول لهم: هذا المال لقوم غَيَّب، أو ليتامى صغار، وليس لكم فيه حق^(١).

وقيل: الدُّعاء لهم بالرزق والغنى.

وقيل: هو القولُ الدالُّ على استقلالِ ما أرضخوهم به، وروي عن ابن جبير.

وقيل: العِدَّةُ الحسنَةُ بأن يُقالَ: هؤلاء أيتامُ صغار، فإذا بلغُوا أمرناهم أن يعرفوا حقكم، قاله عطاء بن يسار عن ابن جبير^(٢).

وقيل: المعروف ما يؤنسُ به من دعاءٍ وغيره.

وظاهرُ الكلام أن الأصنافَ الثلاثةَ يُجمَعُ لهم بين الرزق والقولِ المعروف.

وقيل: إمَّا أن يُعطوا، وإمَّا أن يُقالَ لهم قولٌ معروف.

﴿وَلِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعْفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ ظاهرُ هذه الجملة أنه أمرٌ بخشيةِ الله واتباعه والقولِ السديد مَنْ ينظرُ في حالِ ذُرِّيَّةِ ضِعَافٍ؛ لتنبهه على ذلك بكونه هو يتركُ ذُرِّيَّةً ضعافاً، فيدخلُ في ذلك ولاةُ الأيتام، وبه فسرُ ابنِ عباس.

والذي يَنْهَى المحتَضِرُ عن الوصِيَّةِ لذوي القربى وَمَنْ يستحقُّ، ويُحَسِّنُ له الإمساكَ على قرابته وأولاده، وبه فسرُ مِقْسَمٍ وحضرمي.

والذي يأمرُ المحتَضِرَ بالوصِيَّةِ لفلانٍ وفلانٍ، ويذكُرُهُ بأن يُقدِّمَ لنفسه، وقصدُهُ إيذاءُ ورثته بذلك، وبه فسرُ ابنِ عباس أيضاً وقتادةُ والسُّدِّيُّ وابنُ جبيرٍ والضحاكُ ومجاهد^(٣).

وقالت فرقة: المرادُ جميعُ الناس، أمروا باتِّقاءِ الله في الأيتامِ وأولادِ الناس، وإن لم يكونوا في حجرهم، وأن يُسدِّدُوا لهم القولَ كما يُحبُّون أن يُفعلَ بأولادهم.

(١) في تفسير الطبري ٤٤٦/٦ - والقول مخرَّج فيه -: ولكم فيه حقٌّ، ولسنا نملك أن نعطيكم منه شيئاً.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم ٨٧٦/٣ (٤٨٦٧).

(٣) انظر الآثار السالفة في تفسير الطبري ٤٤٧/٦-٤٥١.

قال الزمخشري: ويجوز أن يتصل بما قبله، وأن يكون أمراً للورثة بالشفقة على الذين يحضرون القسمة من ضعفاء أقاربهم واليتامى والمساكين، وأن يتصوروا^(١) أنهم لو كانوا أولادهم بقوا خلفهم ضائعين محتاجين، هل كانوا يخافون عليهم الحرمان والخسنة^(٢)؟. انتهى كلامه. وهو ممكن أن يكون مراداً.

قال القاضي: الأليق بما تقدم وما تأخر أن يكون من الآيات الواردة في الأيتام، فجعل تعالى آخر ما دعاهم به إلى حفظ مال اليتيم أن ينبههم على حال أنفسهم وذريتهم إذا تصوروها، ولا شك أن هذا من أقوى البواعث في هذا المقصود على الاحتياط فيه^(٣).

وقرأ الحسن والزهري وأبو حيوة وعيسى بن عمر بكسر لام الأمر في «وليخش»، وفي «فليتقوا» و«ليقولوا»^(٤)، وقرأ الجمهور بالإسكان.

ومفعول «وليخش» محذوف، ويحتمل أن يكون اسم الجلالة، أي: وليخش^(٥) الله، ويحتمل أن يكون هذا الحذف على طريق الإعمال، أعمل «فليتقوا» وحذف معمول الأول، إذ هو منصوب بجوز أن يحذف اقتصاراً، فكان حذفه اختصاراً أجوزاً، ويصير نحو قولك: أكرمت فبررت زيداً.

وصلة «الذين» الجملة من «لو» وجوابها. قال ابن عطية: تقديره: لو تركوا لخافوا^(٦)، ويجوز حذف اللام في جواب «لو»، تقول: لو قام زيد لقام عمرو، و: لو قام زيد قام عمرو. انتهى كلامه^(٧).

-
- (١) في المطبوع والنسخ الخطية عدا (ز٢): يتصور. والمثبت من (ز٢) والكشاف ١/٥٠٤.
 (٢) في (أ) و(ع) و(د) و(ز٢) والمطبوع: الخشية، وفي (يه): الحسبة. ولم تنقط الياء في (ب) و(ح) و(د٣). وفي مطبوع الكشاف: الخيبة. ولعل المثبت هو الصواب.
 (٣) تفسير الرازي ٩/١٩٩.
 (٤) المحرر الوجيز ٢/١٣، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ١٨ لعمرو بن عبيد والحسن ويحيى بن وثاب.
 (٥) لفظة: وليخش. ليست في المطبوع.
 (٦) في (د) والمطبوع: لخانوا. وهو تحريف.
 (٧) المحرر الوجيز ٢/١٣.

وقال الزمخشري: معناه: وليخش الذين صفتهم وحالهم أنهم لو شارقوا أن يتركوا خلفهم ذرية ضعافاً، وذلك عند احتضارهم، خافوا عليهم الضياع بعدهم؛ لذهاب كافلهم وكاسبهم، كما قال القائل:

لقد زاد الحياة إلي حُباً بناتي لأنهن من الضعاف
أحاذر أن يرين^(١) البؤس بعدي وأن يشربن رنقاً بعد صافي^(٢)

انتهى كلامه^(٣).

وقال غيرهما: «لو تركوا» «لو» يمتنع بها الشيء لامتناع غيره، و«خافوا» جواب «لو». انتهى.

فظاهر هذه النصوص أن «لو» هنا هي التي تكون تعليقاً في الماضي؛ وهي التي يعبر عنها سيبويه بأنها حرف لما كان يقع لوقوع غيره^(٤)، ويعبر عنه عنها بأنها حرف يدل على امتناع الشيء لامتناع غيره.

وذهب صاحب «التسهيل» إلى أن «لو» هنا شرطية بمعنى «إن»، فتقلب الماضي إلى معنى الاستقبال، والتقدير: وليخش الذين إن تركوا من خلفهم^(٥).

(١) في (١د) والمطبوع: يرثن.

(٢) اختلف في نسبتها، فسبباً لأبي خالد القناني، ولعيسى بن فاتك، ولمحمد بن عبد الله الأزدي، ولسعيد بن مسجوح الشيباني. انظر الكامل ٣/١٠٨٢، وشرح أبيات المغني ٧/١٣٨-١٣٩، وشعر الخوارج ص ٥٧.

قال عبد القادر البغدادي: الرنق، بفتح الراء وسكون النون: الماء الكدر.

(٣) الكشف ١/٥٠٤.

(٤) الكتاب ٤/٢٢٤.

(٥) كذا قال، وذكر هذا القول ابن مالك في شرح التسهيل ٣/٤٧٠-٤٧١ ورده. وهذا نص

كلامه: وعند أكثر المحققين أن «لو» لا تستعمل في غير الماضي غالباً، وليس بلازم؛ لأنها قد تأتي للشرط في المستقبل بمنزلة «إن» واحتجوا بنحو قول الشاعر: ...

وقوله تعالى: ﴿وَلِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ﴾، وليس بحجة؛ لأن غاية ما فيه أن ما جعل شرطاً لـ «لو» مستقبل في نفسه، أو مقيد بمستقبل، وذلك لا ينافي امتناعه فيما مضى لامتناع غيره، ولا يحوج إلى إخراج «لو» عما عهد من معناها إلى غيره.

وانظر شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ٤/٣٠-٣١.

قال: ولو وقع بعد «لو» هذه مضارعٌ لكان مستقبلَ المعنى، كما يكون بعد «إن» قال الشاعر:

لا يُلْفِكَ الرَّاجِيكَ إِلَّا مُظْهِرًا خُلِقَ الْكَرِيمُ وَلَوْ تَكُونُ عَدِيمًا^(١)
وكأنَّ قائلَ هذا توهمَ أَنَّهُ^(٢) لَمَّا أَمَرُوا بِالْخَشْيَةِ، وَالْأَمْرُ مُسْتَقْبَلٌ، وَمَتَعَلَّقُ الْأَمْرِ هُوَ مُوَصُولٌ؛ لَمْ يَصْلِحْ أَنْ تَكُونَ الصَّلَةُ مَاضِيَةً عَلَى تَقْدِيرٍ، دَالَّةٌ عَلَى الْعَدَمِ الَّذِي يَنَافِي امْتِثَالَ الْأَمْرِ، وَحَسَّنَ مَكَانَ «لَوْ» لَفِظَ «إِنْ»، فَقَالَ: إِنَّهَا تَعْلِيْقٌ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَإِنَّهَا بِمَعْنَى «إِنْ»، وَكَأَنَّ الزَّمْخَشَرِيَّ عَرَضَ لَهُ هَذَا التَّوَهُّمُ، فَلِذَلِكَ قَالَ: مَعْنَاهُ: وَلِيَخْشَ الَّذِينَ صَفَّتُهُمْ وَحَالُهُمْ أَنَّهُمْ لَوْ شَارَفُوا أَنْ يَتْرَكُوا^(٣). فَلَمْ يُدْخِلْ^(٤) «لَوْ» عَلَى مُسْتَقْبَلٍ، بَلْ أَدْخَلَهُ^(٥) عَلَى شَارَفُوا، الَّذِي هُوَ مَاضٍ أُسْنَدٌ لِلْمُوَصُولِ حَالَةَ الْأَمْرِ.

وهذا الذي توهموه لا يلزم في الصلة إلا إن كانت الصلة ماضية في المعنى واقعة بالفعل، إذ معنى «لو تركوا من خلفهم» أي: ماتوا فتركوا من خلفهم، فلو كان كذلك للزم التأويل في «لو» أن تكون بمعنى «إن»، إذ لا يجامع الأمر بإيقاع فعل من مات بالفعل، أمّا إذا كان ماضياً على تقدير، فيصح^(٦) أن يقع صلة، وأن يكون العامل في الموصول الفعل المستقبل، نحو قولك: ليُزُنا الذي لو مات أمس بكيناه.

وأصل «لو» أن تكون تعليقاً في الماضي، ولا نذهب^(٧) إلى أنه يكون في المستقبل بمعنى «إن» إلا إذا دلّ على ذلك قرينة، كالبيت المتقدم؛ لأنّ جواب «لو» فيه محذوف مستقبل؛ لاستقبال ما دلّ عليه، وهو قوله: لا يُلْفِكَ، وكذلك قوله:

(١) سلف عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٠].

(٢) في (أ) و(ع): أنهم.

(٣) الكشاف ١/٥٠٤.

(٤) في (أ) و(ب) و(ع) و(يه) والمطبوع: تدخل. ولم تنقط في (ح) و(د) و(٣د) و(ز).

(٥) في (د) والمطبوع: أدخلت.

(٦) في (د) و(ح) و(ع) والمطبوع: يصح. وفي (أ): تصح. والمثبت من (ب) و(٣د) و(ز).

و(يه) والدر المصون ٣/٥٩٢.

(٧) في (أ) و(ب) و(ع) و(يه) والمطبوع: يذهب. ولم ينقط حرف المضارعة في (ح) و(د).

و(٣د). والمثبت من (ز).

قومٌ إذا حاربُوا شَدُّوا مآزرَهُم دونَ النساءِ ولو باتتْ بأطهارِ^(١)
 لدخول ما بعدها في حيزٍ «إذا»، و«إذا» للمستقبل. ولو قال قائلٌ: لو قام زيدٌ
 قام عمرو، لتبادرَ إلى الذهن أنه تعليقٌ في الماضي دون المستقبل.
 و«من خلفهم» متعلقٌ بـ «تركوا»، وأجازَ أبو البقاء أن يكونَ في موضع الحال من
 «ذرية»^(٢).

وقرأ الجمهور: «ضِعْفًا» جمع ضعيف، كظريف وطرَاف، وأمالَ فتحة العين
 حمزةً، وجَمَعُهُ على فِعَالٍ قياسٌ^(٣).

وقرأ ابنُ مُحَيصِنٍ: «ضُعْفًا» بضمين وتنوين الفاء^(٤).

وقرأت عائشة والسلميُّ والزهرِيُّ وأبو حيوة وابن محيِصِنٍ أيضاً: «ضُعْفَاء»
 بضمِّ الضاد والمد^(٥)، كظريف وطرَفَاء، وهو أيضاً قياسٌ.

وقرئ: ضِعْفَانِي وَضِعْفَانِي بِالْإِمَالَةِ، نحو: سُكَارِي وَسُكَارِي^(٦).

وأمالَ حمزة «خافُوا» للكسرة التي تعرضُ له في نحو: خِفْتُ^(٧).

وانظر إلى حُسن ترتيبِ هذه الأوامر، حيثُ بدأ أولاً بالخشية التي محلُّها
 القلب، وهي الاحترازُ من الشيء بمقتضى العلم، وهي الحاملةُ على التقوى، ثمَّ
 أمرٌ بالتَّقوى ثانياً، وهي متسببةٌ عن الخشية، إذ هي جَعَلُ المرءِ نفسه في وقايةٍ ممَّا
 يخشاه، ثمَّ أمرٌ بالقولِ الشديد، وهو ما يَظْهَرُ من الفعلِ الناشئ عن التقوى الناشئة
 عن الخشية، ولا يراؤُ تخصيصُ القولِ الشديدِ فقط، بل المعنى على الفعل والقول

(١) هو للأخطل. ديوانه ص ١٢٠.

(٢) الإملاء ١/١٦٨.

(٣) السبعة ص ٢٢٧، والتيسير ص ٥١، والنشر ٢/٦٣.

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٣.

(٥) المحرر الوجيز ٢/١٣، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٤ لعلي بن
 أبي طالب وابن مسعود رضي الله عنهما.

(٦) نسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٤ لعيسى بن عمر، وهي في الكشاف ١/
 ٥٠٤ دون نسبة.

(٧) السبعة ص ٢٢٧، والتيسير ص ٥٠، والنشر ٢/٥٩.

السديدين، وإنما اقتصرَ على القول السديد؛ لسهولة ذلك على الإنسان، كأنه قيل: أقلُّ ما يُسلك هو القولُ السديد.

قال مجاهد: يقولونَ للذين يفرُّونَ المال: زد فلاناً وأعطِ فلاناً^(١). وقيل: هو الأمرُ بإخراج الثلث فقط، وقيل: هو تلقينُ المحتضِرِ الشهادةَ، وقيل: الصدقُ في الشهادةِ، وقيل: الموافق للحقِّ، وقيل: للعدل، وقيل: للقصد، وكلُّها متقاربةٌ.

والسِّداد: الاستواءُ في القول والفعل، وأصلُ السدِّ إزالةُ الاختلال، والسَّديدُ يقال في معنى الفاعل وفي معنى المفعول، ورجلٌ سديدٌ متردِّدٌ بين المعنيين، فإنَّه يُسَدِّدُ مِنْ قَبْلِ متبوعِهِ ويسدُّدُ لتابعِهِ.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾^(٢) نزلت في المشركين، كانوا يأكلون أموال اليتامى ولا يورثونهم ولا النساء. قاله ابن زيد^(٣).

وقيل: في حنظلة بن الشمرذل، ولي يتيماً فأكلَ ماله^(٣).

وقيل: نزلت في مرثد^(٤) بن زيد الغطفاني، ولي مَالِ ابن أخيه فأكله. قاله مقاتل.

وقال الأكثرون: نزلت في الأوصياء الذين يأكلون من أموال اليتامى ما لم يُبَّح لهم، وهي تتناولُ كلَّ أكلٍ بظلمٍ وإن لم يكن وصياً.

وانتصابُ «ظُلماً» على أنه مصدرٌ في موضع الحال، أو مفعولٌ من أجله، وخبرُ «إِنَّ» هي الجملة من قوله: «إِنَّمَا يَأْكُلُونَ»، وفي ذلك دليلٌ على جواز وقوع الجملة المصدَّرة بـ «إِنَّ» خبراً لـ «إِنَّ» وفي ذلك خلافتٌ، وحَسَنَ ذلك هنا تباعدُهما بكون اسم «إِنَّ» موصولاً، فطال الكلام بذكر صلته.

(١) أخرجه الطبري ٦/٤٤٩-٤٥٠.

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٤، وأخرجه الطبري ٦/٤٥٤.

(٣) زاد المسير ٢/٢٣.

(٤) في النسخ الخطية: مزيد، ولم تنقط في (د٣)، وفي المطبوع: زيد، والمثبت من أسباب

النزول للواحد ص ١٣٨، وزاد المسير ٢/٢٣، وتفسير القرطبي ٦/٩٠.

و«في بطونهم» معناه: ملء بطونهم، يقال: أكل في بطنه، وفي بعض بطنه، كما قال:

كُلُّوا فِي بَعْضِ بَطْنِكُمْ تَعَفُّوا فَإِنَّ زَمَانَكُمْ زَمَنٌ خَمِيصٌ^(١)
والظاهر تعلُّقُ «في بطونهم» بـ «يأكلون»، وقاله الحوفي.
وقال أبو البقاء: هو في موضع الحال من قوله «ناراً»^(٢).

وثبّه بقوله: «في بطونهم» على نقصهم، ووصفهم بالشرّ في الأكل، والتهافِ
في نيل الحرام بسبب البطن، وأين يكون هؤلاء من قول الشاعر:
تراهُ خَمِيصَ البطنِ والزادُ حاضرٌ^(٣)

ومن قول الشَّنْفَرِي:

وإن مُدَّتْ الأيدي إلى الزَّادِ لم أكنْ بأعجلِهِمْ إذْ أَجشَعُ القومِ أَعْجَلُ^(٤)
وظاهر قوله: «ناراً» أنهم يأكلون ناراً حقيقةً، وفي حديث أبي سعيد عن ليلة
الإسراء: قال رسول الله ﷺ: «رأيتُ قوماً لهم مَشَافِرُ كَمَشَافِرِ الإِبِلِ، وقد وُكِّلَ بهم
من يأخذُ بمشَافِرِهِمْ، ثمَّ يجعلُ في أفواهِهِمْ صخراً من نارٍ يخرجُ من أسافلِهِمْ،
فقلتُ: يا جبريلُ، من هؤلاء؟ قال: هم الذين يأكلون أموالَ اليتامى ظلماً»^(٥).

(١) الكتاب ٢١٠/١، والمقتضب ١٧٢/٢، وخزانة الأدب ٥٥٩/٧، قال البغدادي في الخزانة
٥٦٤/٧: والبيت من أبيات سيبويه الخمسين التي لم يعلم قائلها.

قال ابن السيرافي في شرح أبيات سيبويه ٣٧٤/١: الخميص في الأصل: الجائع،
والخمص: الجوع، وأراد بوصفه الزَّمنَ بخميص أنه جائعٌ من فيه، فالصفة للزمن، والمعنى
لأهله، يقول لهم: اقتصروا على بعض ما يُشبعكم، ولا تملؤوا بطونكم من الطعام، فينفد
طعامكم، فإذا نفذ طعامكم احتجتم إلى أن تسألوا الناس أن يطعموكم شيئاً، وإن قدرتم
لأنفسكم جزءاً من الطعام ولم تكثروا من الأكل، عفتكم عن مسألة الناس.

(٢) الإملاء ١٦٨/١.

(٣) هو صدر بيت لدريد بن الصمّة، وعجزه:

عتيدٌ ويغدو في القميص المقدِّدِ

شرح ديوان الحماسة للتبريزي ١٥٨/٢، وديوان دريد ص ٥٠.

(٤) ديوان الشنفرى ص ٦٨.

(٥) أخرجه الطبري ٤٥٤/٦، وابن أبي حاتم ٨٧٩/٣ (٤٨٨٤) من طريق أبي هارون العبيدي،
وأبو هارون عمارة بن جُوَيْنٍ، قال الحافظ في التقریب: متروك، ومنهم من كذبه.

وبأكلهم النارَ حقيقةً قالت طائفة.

وقيل: هو مجازٌ، لَمَّا كَانَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ يَجْرُؤُ إِلَى النَّارِ وَالتَّعْذِيبِ بِهَا، عَبَّرَ عَنْ ذَلِكَ بِالْأَكْلِ فِي الْبَطْنِ، وَنَبَّهَ عَلَى الْحَامِلِ عَلَى اخْتِذَاقِ الْمَالِ، وَهُوَ الْبَطْنُ الَّذِي هُوَ أَحْسَسُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُنْتَفَعُ بِالْمَالِ لِأَجْلِهَا؛ إِذْ مَالٌ مَا يُوَضَّعُ فِيهِ إِلَى الْاضْمِحْلَالِ وَالذَّهَابِ فِي أَقْرَبِ زَمَانٍ، وَلِذَلِكَ قَالَ: «مَا مَلَأَ الْإِنْسَانُ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ»^(١).

وقرأ الجمهور: «وَسَيَصْلُونَ» مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ مِنَ الثَّلَاثِي، وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو بَكْرِ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ اللَّامِ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ مِنَ الثَّلَاثِي^(٢)، وَابْنُ أَبِي عِبْلَةَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَاللَّامِ مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ مِنَ الرَّبَاعِي^(٣)، وَأَبُو حَيَوَةَ^(٤) بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الصَّادِ وَاللَّامِ مُشَدَّدَةً، مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ^(٥).

وَالصَّلَاءُ مِنَ التَّسَخُّنِ بِقَرَبِ النَّارِ، وَالْإِحْرَاقُ إِتْلَافُ الشَّيْءِ بِالنَّارِ، وَعَبَّرَ بِالصَّلَاءِ بِالنَّارِ عَنِ الْعَذَابِ الدَّائِمِ بِهَا؛ إِذِ النَّارُ لَا تُذْهِبُ ذَوَاتَهُمْ وَلَا تُعْدِمُهُمْ^(٦) بِالْكَلِيَّةِ، بَلْ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كُلَّمَا نَفِخَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ [النساء: ٥٦]، وَهَذَا وَعِيدٌ عَظِيمٌ عَلَى هَذِهِ الْمَعْصِيَةِ.

وَجَاءَ «يَأْكُلُونَ» بِالْمُضَارِعِ دُونَ سَيْنِ الْاسْتِقْبَالِ، وَ«سَيَصْلُونَ» بِالسَّيْنِ، فَإِنَّ كَانَ الْأَكْلُ لِلنَّارِ حَقِيقَةً فَهُوَ مُسْتَقْبَلٌ، وَاسْتَغْنِي عَنْ تَقْيِيدِهِ بِالسَّيْنِ بِعَطْفِ الْمُسْتَقْبَلِ عَلَيْهِ،

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٣٨٠)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٤٤٩) مِنْ حَدِيثِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبٍ رضي الله عنه، بِلَفْظٍ: «مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ»، وَانظُرْ لِلتَّوَسُّعِ فِي تَخْرِيجِهِ مِنْ سِنْدِ أَحْمَدَ (١٧١٨٦).

(٢) السَّبْعَةُ ص ٢٢٧، وَالتَّيْسِيرُ ص ٩٤، وَالنَّشْرُ ٢/٢٤٧.

(٣) ذَكَرَهَا ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي الْمَحْرَرِ الْوَجِيزِ ٢/١٤. وَقَالَ: وَهِيَ ضَعِيفَةٌ. وَهِيَ فِي الْكَشَافِ ١/٥٠٥ دُونَ نِسْبَةٍ.

(٤) مِنْ قَوْلِهِ: بِضَمِّ الْيَاءِ وَاللَّامِ. إِلَى هُنَا مِنْ (٢ز) وَ(٢ه). وَوَقَعَ فِي (ب) وَ(٣د) اضْطِرَابٌ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

(٥) إِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ ١/٤٣٨-٤٣٩، وَمَخْتَصَرٌ فِي شَوَازِ الْقُرْآنِ ص ٢٤، وَالْمَحْرَرِ الْوَجِيزِ ٢/١٤، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ ٦/٩١، وَالْقِرَاءَةُ فِي الْكَشَافِ ١/٥٠٥، وَالْإِمْلَاءُ ١/١٦٩ دُونَ نِسْبَةٍ.

(٦) قَوْلُهُ: وَلَا تَعْدِمُهُمْ. لَيْسَ فِي الْمَطْبُوعِ. وَفِي (أ) وَ(ب) وَ(ج) وَ(د) وَ(٣د): وَلَا تَعْذِبُهُمْ. وَالمُثَبَّتُ مِنْ (ع) وَ(٢ز) وَ(٢ه).

وإن كان مجازاً فليس بمستقبل، إذ المعنى: يأكلون ما يجرُّ إلى النار ويكون سبباً إلى العذاب بها.

ولمَّا كان لفظ «نار» مطلقاً في قوله: «إنما يأكلون في بطونهم ناراً» قيّد في قوله: «سعيراً»، إذ هو الجمر المتقد.

وتضمّنت هذه الآيات من ضروب البيان والفصاحة:

الطباق في: «واحدة» و«زوجها»، وفي «غنياً» و«فقيراً»، وفي «قل... أو أكثر».

والتكرار في: «اتقوا»، وفي «خلق»، وفي «خفتم»، و«أن لا تقسطوا» و«أن لا تعدلوا» من جهة المعنى، وفي «اليتامى»، وفي «النساء»، وفي «فادفعوا إليهم أموالهم» «فإذا دفعتم إليهم أموالهم»، وفي «نصيب ممّا ترك الوالدان والأقربون»، وفي قوله: «وليخش» و«خافوا» من جهة المعنى على قول من جعلهما مترادفين.

وإطلاق اسم المسبّب على السبب في: «ولا تأكلوا» وشبهه، لأنّ الأخذ سبب للأكل.

وتسمية الشيء باسم ما كان عليه في: «وأتوا اليتامى»، سمّاهم يتامى بعد البلوغ.

والتأكيد بالإتباع في: «هنيئاً مريئاً» على قول من قال: إنهما بمعنى واحد. والإشارة: في «ذلك أدنى»^(١).

وتسمية الشيء باسم ما يؤول إليه في: «نصيب ممّا ترك» وفي «ناراً» على قول من زعم أنّها حقيقة.

والتجنيس المائل في: «فادفعوا» و«فإذا دفعتم»، والمغاير^(٢) في: «وقولوا لهم قولاً».

والزيادة للزيادة في المعنى في: «فليستعفف».

(١) من قوله: على قول من قال... إلى هنا. من (ب) و(د) و(ز) و(يه).

(٢) التجنيس المائل: أن يكون الجنس بين كلمتين سواء كانتا اسمين أو فعلين، والتجنيس المغاير هو أن يكون الجنس بين كلمتين، إحداهما اسم، والأخرى فعل. انظر معجم المصطلحات البلاغية ص ٢٧٤-٢٧٥.

وإطلاق كل على بعض في: «والأقربون»، إذ المراد أرباب الفرائض .
 وإقامة الظرف المكاني مقام الزماني في: «مِنْ خَلْفِهِمْ»، أي: من بعد وفاتهم .
 والاختصاص في: «بطونهم» خصها دون غيرها؛ لأنها محل للمأكولات .
 والتعريض في: «في بطونهم» عرّض بذكر البطون لخستهم وسقوط هممهم،
 والعرب تدم بذلك، قال:

دَعِ الْمَكَارِمَ لَا تَرْحَلْ لِبُغْيَتِهَا واقعد فإنك أنت الطاعم الكاسي^(١)

وتأكيد الحقيقة بما يرفع احتمال المجاز بقوله: «في بطونهم»، رفع المجاز
 العارض في قوله: ﴿أَيُّبُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ [الحجرات: ١٢] وهذا
 على قول من حمله على الحقيقة، ومن حمّله على المجاز، فيكون عنده من ترشيح
 المجاز^(٢)، ونظير كونه رافعاً للمجاز قوله: ﴿يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ [الأنعام: ٣٨] وقوله:
 ﴿يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: ٧٩].

والحذف في عدة مواضع .



﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ أُمَّتَيْنِ فَلَهُنَّ
 ثُلُثًا مِمَّا تَرَكَتُ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِمَّنْهُمَا الشُّدُشُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ
 كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبُوهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ الشُّدُشُ
 مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِ يَوْصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ؕ أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَتُهَا
 مِنْ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ وَلَكُمْ نِصْفُ مِمَّا تَرَكَتُ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ
 لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلِكُمُ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِ يَوْصِي
 بِهَا أَوْ دَيْنٍ ؕ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُهُنَّ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ
 وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِ يَوْصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَتْ رَجُلًا

(١) هو للحطيئة . ديوانه ص ٢٨٤ .

(٢) عرّفه المصنف عند تفسير الآية ١٦ من سورة البقرة بقوله: وهو أن يبرز المجاز في صورة الحقيقة، ثم يحكم عليه ببعض أوصاف الحقيقة، فينصاف مجاز إلى مجاز .

يُورَثُ كَلَّةٌ أَوْ امْرَأَةٌ وَكَلَّةٌ أَوْ أُخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١١﴾ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٢﴾ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَّقِ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾.

التفسير

﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَى﴾ لَمَّا أَبْهَمَ فِي قَوْلِهِ: «نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ» فِي الْمَقْدَارِ وَالْأَقْرَبِينَ، بَيَّنَّ فِي هَذِهِ آيَةِ الْمَقَادِيرِ وَمَنْ يَرِثُ مِنَ الْأَقْرَبِينَ، وَبَدَأَ بِالْأَوْلَادِ وَإِرْثِهِمْ مِنَ وَالِدِهِمْ، كَمَا بَدَأَ فِي قَوْلِهِ: «لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ» بِهِمْ. وَفِي قَوْلِهِ: «يُوصِيكُمُ اللَّهُ»^(١) فِي أَوْلَادِكُمْ، إِجْمَالٌ أَيْضاً بَيْنَهُ بَعْدَ.

وبدأ بقوله: «للذكر» وتبيين^(٢) ما له؛ دلالة على فضله، وكان تقديم الذكر أدل على فضله من ذكر بيان نقص الأنثى عنه، ولأنهم كانوا يُورثون الذكور دون الإناث، فكفاهم أن ضُوعِفَ لَهُمْ نَصِيبُ الْإِنَاثِ فَلَا يُحْرَمْنَ، إِذْ هُنَّ يَدْلِينَ بِمِثْلِ مَا^(٣) يَدْلُونَ بِهِ مِنَ الْوَالِدِيَّةِ.

وقد اختلف القول في سبب النزول، ومضمّن أكثر تلك الأقاويل أنهم كانوا لا يورثون البنات - كما تقدّم - فنزلت تبيناً لذلك ولغيره.

وقيل: نزلت في جابر، إذ مرض فعادته الرسول ﷺ، فقال: كيف أصنع في مالي^(٤)؟

وقيل: كان الإرث للولد، والوصية للوالدين، فُنسخَ بهذه الآيات^(٥).

(١) قوله: يوصيكم الله. ليس في (ب) و(د) و(ه). (ب) و(د) و(ه).

(٢) في (أ) و(ب) و(د) و(١د) و(٣د) والمطبوع: وتبين. والمثبت من (ح) و(ع) و(ز) و(٢) و(ب).

(٣) قوله: بمثل ما. من (ب) و(د) و(٣د) و(ز) و(ب). وفي (أ) و(ح) و(١د) و(ع) والمطبوع: بما. وانظر الكشاف ١/٥٠٥-٥٠٦.

(٤) أخرجه البخاري (١٩٤)، (٤٥٧٧)، ومسلم (١٦١٦): (٦)، وانظر أسباب النزول للواحد ص ١٣٨-١٣٩.

(٥) أخرجه البخاري (٤٥٧٨) من قول ابن عباس ؓ.

قيل: معنى «يوصيكم» يأمركم، كقوله: ﴿ذَلِكَ وَصَّنَكُمْ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٥١، ١٥٢، ١٥٣]، وعَدَل إلى لفظ الإيصاء؛ لأنه أبلغ وأدل على الاهتمام وطلب حصوله سُرْعَةً.

وقيل: يَعْهَدُ إليكم، كقوله: ﴿مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾ [الشورى: ١٣].

وقيل: يبيِّن لكم في أولادكم مقادير ما أثبت لهم من الحقِّ مطلقاً بقوله^(١): «للرجال»^(٢)، و﴿رَأُولُوا الْأَرْحَامِ﴾ [الأنفال: ٧٥].

وقيل: يفرض لكم. وهذه أقوال متقاربة.

والخطابُ في «يوصيكم» للمؤمنين، و«في أولادكم» هو على حذف مضاف، أي: في أولاد موتاكم؛ لأنه لا يجوز أن يُخاطَبَ الحيُّ بقسمة الميراث في أولاده ويُفرضَ عليه ذلك، وإن كان المعني بـ «يوصيكم» يبيِّن، جازاً أن يُخاطَبَ الحيُّ، ولا يُحتاج إلى حذف مضاف.

والأولاد يشمل الذكور والإناث، إلا أنه خُصَّ من هذا العموم مَنْ قام به مانعُ الإرث، فأما الرُّقُّ فمانعٌ بالإجماع، وأما الكفر فكذلك، إلا ما ذهب إليه معاذ من أنَّ المسلمَ يرثُ من الكافر، وأما القتلُ فإنَّ قتلَ أباه لم يرث، وكذا إذا قتل جده أو أخاه أو عمه، لا يرثُ منَ الدية^(٣)، هذا مذهبُ ابنِ المسيَّب وعطاء ومجاهد والزهريِّ والأوزاعيِّ ومالك وإسحاق وأبي ثور وابن المنذر.

وقال أبو حنيفة وسفيان وأصحابُ الرأي والشافعيُّ وأحمد: لا يرثُ من المال ولا من الدية شيئاً^(٤).

واستثنى النخعيُّ من عموم «أولادكم» الأسير، فقال: لا يرث^(٥). وقال

(١) في (أ) و(ع): كقوله.

(٢) بعدها في (أ) و(ع): نصيب.

(٣) يعني: ويرث من المال، سواءً قتل أباه أو جده أو عمه أو أخاه. وهذه المسألة هي في قتل الخطأ، أما القتل العمد، فلا يرث القاتل فيه من المال ولا من الدية بإجماع الأمة. انظر الإقناع لابن المنذر ٢٨٨/١، وتفسير القرطبي ١٠٠/٦.

(٤) أي: القاتل خطأ. انظر التعليق السابق.

(٥) بعدها في (أ): من المال ولا من الدية.

الجمهور: إذا عُلِمَتْ حَيَاتُهُ يَرِثُ، فَإِنْ جُهِلَتْ فَحُكْمُهُ حُكْمُ الْمَفْقُودِ^(١).

واستثنى من العموم الميراث من النبي ﷺ.

وَأَمَّا الْجِنِينُ، فَإِنْ خَرَجَ مَيْتًا لَمْ يَرِثْ^(٢)، وَإِنْ خَرَجَ حَيًّا؛ فَقَالَ الْقَاسِمُ وَابْنُ سِيرِينَ وَقَتَادَةُ وَالشَّعْبِيُّ وَالزَّهْرِيُّ وَمَالِكٌ^(٣): لَا يَرِثُ حَتَّى يَسْتَهْلَ^(٤) صَارِخًا، وَلَوْ عَطَسَ أَوْ تَحَرَّكَ أَوْ صَاحَ أَوْ رَضَعَ أَوْ كَانَ فِيهِ نَفْسٌ. وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ وَسَفْيَانُ وَالشَّافِعِيُّ: إِذَا عُرِفَتْ حَيَاتُهُ بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ - وَإِنْ لَمْ يَسْتَهْلَ - فَحُكْمُهُ حُكْمُ الْحَيِّ^(٥) فِي الْإِرْثِ.

وَأَمَّا الْجِنِينُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، فَلَا خِلَافَ فِي أَنَّهُ يَرِثُ^(٦)، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي قِسْمَةِ الْمَالِ الَّذِي لَهُ فِيهِ سَهْمٌ، وَذَلِكَ مَذْكُورٌ فِي كِتَابِ الْفَقْهِ.

وَأَمَّا الْخُنْثَى فِدَاخِلٌ فِي عَمُومِ «أَوْلَادِكُمْ»، وَلَا خِلَافَ فِي تَوْرِيثِهِ، وَالْخِلَافُ فِيمَا يَرِثُ، وَفِيمَا يُعْرَفُ بِهِ أَنَّهُ خُنْثَى، وَذَلِكَ مَذْكُورٌ فِي كِتَابِ الْفَقْهِ^(٧).

وَأَمَّا الْمَفْقُودُ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يَرِثُ فِي حَالِ فَقْدِهِ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا^(٨). وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: يَوْقَفُ نَصِيْبُهُ حَتَّى يَتَحَقَّقَ مَوْتُهُ، وَهُوَ ظَاهِرٌ قَوْلِ مَالِكٍ. وَأَمَّا الْمَجْنُونُ وَالْمَعْتَوَةُ وَالسَّفِيْهُ فَيَرِثُونَ إِجْمَاعًا.

(١) تفسير القرطبي ١٠٠-٩٩/٦.

(٢) الإقناع لابن المنذر ٢٨٩/١-٢٩٠.

(٣) بعدها في (١د) والمطبوع: والشافعي. وأصاب موضعها طمس في (ح)، وليست في بقية النسخ الخطية. وانظر تفسير القرطبي ١٠٩/٦.

(٤) في (ب): لَا يَرِثُ لَيْسْتَهْلَ. وفي (أ) و(١د) و(ع) والمطبوع: لَا يَرِثُ يَسْتَهْلَ. وأصاب موضعها طمس في (ح)، والمثبت من (٣د) و(ز) و(يه) وانظر تفسير القرطبي ١٠٩/٦.

(٥) في (ب) و(٣د): الْجِنِينِ. والمثبت موافق لما في تفسير القرطبي ١٠٩/٦.

(٦) يعني: يَوْقَفُ الْمَالُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ مَا تَضَعُ. انظر تفسير القرطبي ١٠٩/٦.

(٧) انظر الإقناع لابن المنذر ٢٩٠-٢٩١، ومختصر اختلاف العلماء للجصاص ٤٥٦/٤-٤٥٨، والمغني لابن قدامة ١٠٨/٩، والمجموع ٤٨/٢، وتفسير القرطبي ١٠٩/٦-١١٢.

(٨) الذي في المصادر أنه يوقف نصيبه حتى تبين حاله. انظر المسبوط ٤٢/١١-٤٣، وبدائع الصنائع ٣١٤/٨، والاختيار ٤٩٩/٤، وحاشية ابن عابدين ٢٩٦/٤.

والولدُ حقيقةً في ولدِ الصُّلبِ، ويُستعمل في ولد الابن، والظاهر أنه مجازٌ، إذ لو كان حقيقةً بطريق الاشتراك أو التواطؤ لشارك^(١) ولد الصلب مطلقاً، والحكمُ أنه لا يرثُ إلا عند عدم ولدِ الصلب، أو عند وجود من لا يأخذ جميع الميراث منهم، وهذا البحث جارٍ في الأب والجدّ، والأمّ والجدّة، والأظهرُ أنه ليس على سبيل الحقيقة لاتفاق الصحابة على أن الجدّ ليس له حكمٌ مذكورٌ في القرآن، ولو كان اسمُ الأب يتناولُه حقيقةً لما صحَّ هذا الاتفاق^(٢).

ولو أوصى لولد فلانٍ؛ فعند الشافعي لا يدخلُ ولد الولد، وعند مالك يدخل، وعند أبي حنيفة يدخل إن لم يكن لفلانٍ ولدٌ صُلب^(٣).

و«للذكر» إمّا أن يُقدَّر محذوف، أي: للذكر منهم، أو تنوب الألف واللام عن الضمير على رأي من يرى ذلك، التقدير: لِذَكَرِهِمْ.

و«مثل» صفةٌ لمبتدأ محذوف تقديره: حَظٌّ مثلُ. قال الفراء: ولم يعمل «يوصيكم» في «مثل»؛ إجراءً له مجرى القول في حكاية الجمل، فالجمله في موضع نصب بـ «يوصيكم».

وقال الكسائي: ارتفع «مثل» على حذفِ «أن»، تقديره: «أنّ للذكر»، وبه قرأ ابنُ أبي عبلة^(٤).

وأريد بقوله: «للذكر مثلُ حظّ الأنثيين» حالة اجتماع الذكر والأنثيين، فله سهمان، كما أنّ لهما سهمين، أمّا إذا انفرد الابن فيأخذُ المال، أو البنتان فسيأتي ذكراً حكم ذلك. ولم تتعرّض الآية للنصّ على هاتين المسألتين.

وقال أبو مسلم الأصبهاني: نصيبُ الذكر هنا هو الثلثان، فوجب أن يكون نصيبُ الأنثيين^(٥).

(١) في (٣د): لتناول.

(٢) انظر تفسير الرازي ٢٠٨/٩-٢٠٩.

(٣) تفسير القرطبي ٩٩/٦، دون ذكر مذهب مالك. وذكر ابن العربي في أحكام القرآن ٣٣٤/١ أن لمالك في هذه المسألة قولين. وانظر أيضاً أحكام القرآن للجصاص ٨٠/٢.

(٤) المحرر الوجيز ١٥/٢.

(٥) انظر تفسير الرازي ٢٠٥/٩.

وقال أبو بكر الرازي: إذا كان نصيبها مع الذكر الثلث، فلأن يكون نصيبها مع أنثى الثلث أولى؛ لأن الذكر أقوى من الأنثى^(١).

وقيل: حظ الأنثيين أزيد من حظ الأنثى، وإلا لزم أن يكون^(٢) حظ الذكر مثل حظ الأنثى، وهو خلاف النص، فوجب أن يكون حظهما الثلثين؛ لأنه لا قائل بالفرق، فهذه وجوه ثلاثة مستنبطة من الآية تدل على أن فرض البنتين الثلثان^(٣).

ووجه رابع من القياس الجلي، وهو أنه لم يذكر هنا حكم الشنتين، وذكر حكم الواحدة وما فوق الشنتين، وفي آخر السورة ذكر حكم الواحدة الأخت وحكم الأختين، ولم يذكر حكم الأخوات، فصارت الآيتان مجملًا من وجه مبيّنًا من وجه^(٤)، فنقول: لما كان نصيب الأختين الثلثين كانت البنتان أولى بذلك؛ لأنهما أقرب إلى الميت، ولما كان نصيب البنات الكثيرة لا يزداد على الثلثين وجب أن لا يزداد نصيب الأخوات على ذلك؛ لأن البنت لما كانت أشد اتصالاً بالميت امتنع جعل الأضعف زائدًا على الأقوى.

وقال الماتريدي: في الآية دليل على أن المال كله للذكر إذا لم يكن معه أنثى؛ لأنه جعل للذكر مثل ما للأنثيين، وقد جعل للأنثى النصف إذا لم يكن معها ذكر بقوله: «وإن كانت واحدة فلها النصف»، فدل على أن للذكر حالة الانفراد مثلي ذلك، ومثلا النصف هو الكل. انتهى^(٥).

وقرأ الحسن وابن أبي عتبة: «يُوصِيكُمْ» بالتشديد^(٦).

وقرأ الحسن ونعيم بن ميسرة والأعرج: «ثلثا» و«ثلث» و«الربع» و«السدس»

(١) أحكام القرآن لأبي بكر الجصاص الرازي ٨٠/٢، وانظر تفسير الرازي ٢٠٦/٩.

(٢) قوله: أن يكون. من (ب) و(د) و(ز) و(ه).

(٣) انظر تفسير الرازي ٢٠٦/٩.

(٤) في المطبوع: مجملتين من وجه مبينتين... وفي تفسير الرازي ٢٠٦/٩ - والكلام منه -: فصار كل واحدة من هاتين الآيتين مجملًا من وجه ومبيّنًا من وجه.

(٥) تأويلات أهل السنة للماتريدي ٣٦٣/١.

(٦) لم أقف عليها، ونقلها عن المصنف السمين في الدر المصون ٥٩٧/٣، وابن عادل في اللباب ٢٠٨/٦.

و«الثلث» بإسكان الوسط^(١)، والجمهورُ بالضمِّ، وهي لغةُ الحجاز وبني أسد - قاله النحَّاس - من الثلث إلى العشر^(٢).

وقال الزَّجاج: هي لغةٌ واحدةٌ، والسكونُ تخفيف^(٣).

وتقديرُ الآية: يوصيكم الله في شأنِ أولادكم الوارثين، للذكر منهم حظٌّ مثلُ حظِّ الأنثيين حالةً اجتماعهم ممَّا ترك الموروثة^(٤) إن انفردا بالإرث، فإن كان معهما ذُو فرضٍ كان ما يَبْقَى من المال لهما.

والفروضُ هي المذكورةُ في القرآن وهي ستَّة؛ النصف، والربع، والثلث، والثلثان، والثلث، والسدس.

﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ ائْتِنَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ ظاهرُ هذا التقسيم أن ما زادَ على البنَّتين^(٥) من الأولاد يرثن الثلثين ممَّا ترك مَوروثهما، وظاهرُ السياق انحصارُ الوارثِ فيهنَّ.

ولمَّا كان لفظُ الأولاد يشمَلُ الذُّكورَ والإناثَ، وقصدَ هُنَا بيانَ حكمِ الإناثِ أخلصَ الضميرَ للتأنيثِ، إذ الإناثُ أحدُ قسمي ما ينطلقُ عليه الأولاد، فعادَ الضميرُ على أحدِ القسمين، وكأَنَّ قوله تعالى: «في أولادكم» في قوَّةِ قوله: في أولادكم الذكورَ والإناثَ، وإذا كان الضميرُ قد عادَ على جمعِ التكسيرِ العاقلِ المذكَرِ بالنونِ في نحوِ قوله: «وربَّ الشياطينِ ومن أضلُّنَّ»^(٦)، كما يعودُ على الإناثِ، كقوله: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، فلأنَّ يعودَ على جمعِ التكسيرِ العاقلِ الجامعِ للمذكَرِ والمؤنَّثِ باعتبارِ أحدِ القسمين الذي هو المؤنَّثُ أولى^(٧).

(١) ذكرها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٥ عن الحسن ونعيم بن ميسرة، وذكرها ابن عطية في المحرر الوجيز ١٦/٢ عن الحسن والأعرج.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٤٣٩/١.

(٣) انظر معاني القرآن للزجاج ٢٠/٢.

(٤) في (أ) والمطبوع: الموروثون.

(٥) في (١د) و(ز) و(يه) والمطبوع: الشئتين.

(٦) قطعة من حديث كعب الأحبار أخرجه النسائي في الكبرى (٨٧٧٥) وفيه: «وما أضلُّنَّ».

(٧) وتعقبه السمين الحلبي في الدر المصون ٥٩٧/٣ فقال: وفيه نظر؛ لأنَّ عودَهُ هناك كضمير

واسم كان الضمير - الذي هو النون^(١) - العائد على أحد قسمي الأولاد، والخبر «نساء» بصفته الذي هو «فوق اثنتين»، لأنه لا تستقل فائدة الإخبار بقوله: «نساء» وحده، وهي صفة للتأكيد، ترفع أن يُراد بالجمع قبلها^(٢) طريق المجاز، إذ قد يُطلق الجمع ويراد به الثنية.

وأجاز الزمخشري أن يكون «نساء» خبراً، و«فوق» خبراً^(٣) ثانياً لـ «كان». وليس بشيء؛ لأنّ الخبر لا بد أن تستقل به فائدة الإسناد، ولو سكت على قوله: «فإن كنّ نساء» لكان نظير: إن كان الزيدون رجالاً، وهذا ليس بكلام.

وقال بعض البصريين: التقدير: وإن كان المتروكات نساءً فوق اثنتين^(٤). وقدّره الزمخشري: البنات أو المولودات.

وقال الزمخشري: فإن قلت: هل يصح أن يكون الضميران في «كنّ» و«كانت» مبهمين، ويكون «نساء» و«واحدة» تفسيراً لهما، على أن «كان» تامة؟ قلت: لا أبعد ذلك. انتهى^(٥).

ويعني بالإبهام أنّهما لا يعودان على مفسّر متقدّم، بل يكون مفسّرهما هو المنصوب بعدهما، وهذا الذي لم يُبعده الزمخشري هو بعيد أو ممنوع البتة؛ لأنّ «كان» ليست من الأفعال التي يكون فاعلها مضمراً يفسّره ما بعده، بل هذا^(٦) مختص من الأفعال بـ «نعم» و«بئس» وما حوّل عليهما، وفي باب التنازع، على ما قرّر في النحو.

ومعنى «فوق اثنتين»: أكثر من اثنتين بالغات ما بلغن من العدد، فليس لهنّ إلّا

= الإناث إنما كان لمعنى مفقود، وهو طلب المشاكلة؛ لأن قبله: «اللهم ربّ السماوات ومن أظللن، ورب الأرضين وما أقللن».

(١) قوله: الذي هو النون. ليس في المطبوع.

(٢) في (أ) و(ح) و(د) و(ع) والمطبوع: قبلهما. والمثبت من (ب) و(د) و(ز) و(يه).

(٣) قوله: و«فوق» خبراً. ليس في (د) والمطبوع. وانظر الكشاف ١/٥٠٦.

(٤) تفسير الطبري ٦/٤٦١، والمحرر الوجيز ٢/١٥، وانظر مشكل إعراب القرآن ١/١٩١، والإملاء ١/١٦٩.

(٥) الكشاف ١/٥٠٦.

(٦) في المطبوع: هو.

الثلاثان، ومن زَعَمَ أَنَّ معنى قوله: «نساء فوق اثنتين»: اثنتان^(١) فما فوقهما، وأنَّ قوَّةَ الكلام تقتضي ذلك، كابن عطية^(٢)، أو أنَّ «فوق» زائدة، مستدلًّا بأنَّ «فوق» قد زيدت في قوله: ﴿فَأَصْرَبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾ [الأنفال: ١٢] = فلا يحتاجُ في ردِّ ما زعم إلى حجة؛ لوضوح فساده^(٣).

وذكروا أنَّ حكمَ الثنتين في الميراث الثلاثان كالبنات، قالوا: ولم يُخالف في ذلك إلا ابنُ عباس، فإنَّه يرى لهما النصفَ إذا انفردا كحالهما إذا اجتمعا مع الذَّكر^(٤)، وما احتجُّوا به تقدّم ذكره. وورد في الحديث في قصَّة أوس بن ثابت أنَّه ﷺ أعطى البنتين الثلثين^(٥).

وبناتُ الابن أو الأخوات الأشقاء أو لأب كبناتِ الصُّلبِ في الثلثين إذا انفردن عمَّن يحجبهن.

﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾ قرأ الجمهورُ «واحدة» بالنصب، على أنَّه خبر «كان» أي: وإن كانت هي - أي: البنتُ - فذَّة ليس معها أخرى.

وقرأ نافع: «واحدة» بالرفع^(٦)، على أنَّ «كان» تامَّة و«واحدة» الفاعل.

وقرأ السُّلمي: «النُّصْف» بضمِّ النون، وهي قراءةُ عليٍّ وزيد في جميع القرآن^(٧). وتقدّم الخلافُ في ضمِّ النون وكسرها في ﴿فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾ في «البقرة» [الآية: ٢٣٧].

(١) في النسخ الخطية والمطبوع: اثنتين. والمثبت هو الوجه.

(٢) في المحرر الوجيز ١٥/٢.

(٣) انظر في ردِّ المعنى الأخير إعراب القرآن للنحاس ٤٣٩/١، وتفسير الراغب ص ١١٢٤ (القسم الأول)، والمحرر الوجيز ١٦/٢، وتفسير القرطبي ١٠٦/٦.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٤٣٩/١، والنكت والعيون ٤٥٨/١، والمحرر الوجيز ١٥/٢. وذكرها ابن عبد البر في الاستذكار ٣٨٩/١٥ ووصفها بأنها شاذة لم تصح عن ابن عباس، ثم قال: وهذه الرواية منكورة عند أهل العلم قاطبة، كلهم ينكرها، ويدفعها ما رواه ابنُ شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس أنَّه جعل للبتين الثلثين.

(٥) الإصابة ٢٧١-٢٧٢، وسلف ٤٣٧-٤٣٨ من هذا الجزء.

(٦) السبعة ص ٢٢٧، والتيسير ص ٩٤، والنشر ٢٤٧/٢-٢٤٨، وهي أيضاً قراءة أبي جعفر من العشرة.

(٧) المحرر الوجيز ١٦/٢.

وبنتُ الابن إذا لم تكن بنتُ صُلْبٍ، والأختُ الشقيقةُ أو لأبٍ، والزوجُ إذا لم يكن للزوجةِ ولدٌ ولا ولد ابن، كبنتِ الصُّلبِ، لكلِّ منهم النصف.

﴿وَالأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾ لَمَّا ذَكَرَ الفروع ومقدارَ ما يرثون، أخذَ في ذكر الأصول ومقدار ما يرثون، فذكرَ أَنَّ الميتَ يرثُ منه أبواه، كلُّ واحدٍ السُّدُسُ إن كان للميت ولد، وأبواه هما أبوه وأمه، وغُلِبَ لفظُ الأب في التثنية، كما قيل: القمران، فغُلِبَ القمر؛ لتذكيره على الشمس، وهي تثنيةٌ لا تنقاس. وشمل قوله: «له»^(١) ولدَ الذكرِ والأنثى، والواحدَ والجماعة.

وظاهرُ الآية أن فرضَ الأبِ السُّدُسُ إذا كان للميت ولد، أي ولد كان، وباقِي المال للولد ذكراً كان أو أنثى، والحكمُ عندَ الجمهور أنه لو كان الولدُ أنثى أخذَ السدسَ فرضاً والباقي تعصيماً.

وتعلقت الروافض بظاهر لفظ «ولد»، فقالوا: السدسُ لكلِّ واحدٍ من أبويه، والباقي للبنت أو الابن، إذ الولدُ يقعُ على الذكر والأنثى.

والجدُّ، وبناتُ الابن مع البنات، والأخواتُ لأبٍ مع أختِ لأبٍ وأم، والواحد^(٢) من ولد الأم، والجدات، كالأب مع البنت في السُّدُس.

وقال مالك: لا ترث جدة أبي الأب^(٣).

وقال ابنُ سيرين: لا ترثُ أمُّ الأم^(٤).

والضميرُ في «لأبويه» عائِدٌ على ما عاد عليه الضميرُ في «ترك»، وهو ضميرُ الميت الدالُّ عليه معنى الكلام وسيأقُّه.

و«لكلِّ واحدٍ منهما» بدلٌ من «أبويه»، ويفيد معنى التفصيل، وتبين أنَّ السدسَ

(١) في النسخ: وله.

(٢) في (أ) و(ج) و(د) و(هـ): والواحدة. والمثبت من (ب) و(د) و(ز) و(هـ). وانظر تفسير القرطبي ١٠١/٦-١٠٢.

(٣) انظر الموطأ ٥١٤/٢، والاستذكار ٤٤٩/١٥، وتفسير القرطبي ١١٧/٦.

(٤) كذا قال. وفي المصادر أن ابن سيرين كان يورث الجدات الأربع. انظر الاستذكار ٤٥١/١٥، وبداية المجتهد ١٦٦/٤، والمغني ٥٦/٩.

لكل واحدٍ منهما؛ إذ لولا هذا البدل لكانَ الظاهر اشتراكهما في السُّدس، وهو أبلغُ وأكد من قولك: لكل واحدٍ من أبويه السدس، إذ تكررَ ذكرُهما مرَّتين، مرَّةً بالإظهار ومرَّةً بالضمير العائد عليهما.

قال الزمخشريُّ: و«السُّدسُ» مبتدأ، وخبره «لأبويه»، والبدلُ متوسطٌ بينهما. انتهى^(١).

وقال أبو البقاء: «السُّدسُ» رفع بالابتداء، و«لكل واحدٍ منهما» الخبر، و«لكل» بدلٌ من الأبوين، و«منهما» نعتٌ لـ «واحد»، وهذا البدلُ هو بدلٌ بعضٍ من كلِّ، ولذلك أتى بالضمير، ولا يتوهمُ أنه بدلٌ شيءٍ من شيءٍ، وهما لعينٍ واحدةٍ؛ لجواز: أبواك يصنعان كذا، وامتناع: أبواك كلُّ واحدٍ منهما يصنعان كذا، بل تقول: يصنع كذا^(٢).

وفي قول الزمخشريُّ: و«السُّدسُ» مبتدأ، وخبره «لأبويه»، نظرٌ؛ لأنَّ البدلَ هو الذي يكون الخبر له دون المبدلِ منه، كما مثلناه في قولك: أبواك كلُّ واحدٍ منهما يصنع كذا، إذا أعربنا كلاً بدلاً، وكما تقول: إنَّ زيدا عينُه حسنةٌ، فكذلك^(٣) ينبغي أن يكون إذا وقع البدلُ خبراً فلا يكون المبدلُ منه هو الخبر، واستغني عن جعلِ المبدلِ منه خبراً بالبدل، كما استغني عن الإخبار عن اسمٍ إنَّ وهو المبدلُ منه بالإخبار عن البدل^(٤). ولو كان التركيبُ: ولأبويه السدسان، لأوهمَ التنصيفَ أو الترجيحَ في المقدار بين الأبوين، فكان هذا التركيبُ القرآنيُّ في غايةِ النصِّيةِ والفصاحةِ.

(١) الكشاف ٥٠٧/١.

(٢) لم أقف عليه في الإملاء، وذكره السمين في الدر المصون ٦٠٠/٣-٦٠١ نقلاً عن الشيخ أبي حيان لكنه قال: قال بعضهم، بدل: قال أبو البقاء.

(٣) في (أ) و(ب) و(ج) و(د) و(هـ) والمطبوع: فذلك، وفي (ز): فكذا، والمثبت من (د) و(هـ).

(٤) وذكر السمين الحلبي في الدر المصون ٦٠٠/٣ هذه المناقشة من أبي حيان للزمخشري، ثم قال: وفي هذه المناقشة نظرٌ؛ لأنه إذا قيل لك: ما محلُّ «لأبويه» من الإعراب؟ نضطر إلى أن نقول: في محل رفع خبراً مقدِّماً، ولكنه نقل نسبة الخبرية إلى «لكل واحدٍ منهما» دون «لأبويه».

وظاهرُ قوله: «ولأبويه» أنَّهما اللذان وَلَدَا الميت قريباً، لا جدَّاه، ولا من علا من الأجداد، وزَعَمُوا أَنَّ قَوْلَهُ: «في أولادكم» يتناولُ مَنْ سفل من الأبناء، قالوا: لأنَّ الأبوين لفظٌ مثني لا يحتملُ العموم ولا الجمع، بخلافِ قوله: «في أولادكم».

وفيما قالوه نظراً، وهما عندي سواءٌ في الدلالة إن نُظِرَ إلى حملِ اللفظِ على حقيقته، فلا يتناولُ إلا الأبناء الذين ولدهم الأبوان قريباً، لا من سفل، كالأبوين، لا يتناولُ إلا من ولداه قريباً لا من علا، أو إلى حملِ اللفظِ على مجازِهِ، فيشتركُ اللفظان في ذلك، فينتقلُ الأبوان على من ولداه قريباً ومن علا، كما ينتقلُ الأولاد على من ولدهم قريباً ومن سفل، ويبيِّنُ حملَهُ على الحقيقة في الموضعين أنَّ ابنَ الابن لا يرثُ مع الابن، وأنَّ الجدَّة لا يفرضُ لها الثلثُ بإجماع، فلم ينتزَلِ ابنُ الابن منزلةَ الابن مع وجوده، ولا الجدَّة منزلةَ الأم.

﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ قوله: «فإن لم يكن له ولد» قسيمٌ لقوله: «إن كان له ولد»، و«ورثه أبواه» دليلٌ على أنَّهما انفردا بميراثه ليس معهما أحدٌ من أهل السهام، لا ولدٌ ولا غيره، فيكون قوله: «ورثه أبواه» حكماً لهما بجميع المال، فإذا أُخْلِصَ^(١) للأمِّ الثلث، كان الباقي^(٢) وهو الثلثان للأب، فذكرُ القسم الواحد يدلُّ على الآخر، كما تقول: هذا المالُ لزيدٍ وعمرو، لزيدٍ منه الثلث، فيُعَلِّمُ قطعاً أنَّ باقيه - وهو الثلثان - لعمرو، فلو كان معهما زوجٌ كان للأمِّ السُدُس، وهو الثلثُ بالإضافة إلى الأب.

وقال ابن عباس وشريح: للأمِّ الثلثُ من جميع المال مع الزوج، والنصف للزوج، وما بقي للأب^(٣). فيكون معنى: «ورثه أبواه»: منفردين أو مع غير ولد، وهذا مخالفٌ لظاهر قوله: «ورثه أبواه»؛ إذ يدلُّ على أنَّهما انفردا بالإرث،

(١) في (أ) و(ع) والمطبوع: خلص.

(٢) في (أ) و(ع): للثاني، وفي (ح) و(د) والمطبوع: الثاني. وفي (ب): البواقي. والمثبت من (٣د) و(٢ز) و(٢ه) والنهر الماد ٣/١٨٤.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٩٠١٨) عن ابن عباس، وانظر قوله وقول شريح في الاستذكار ٤١١/١٥.

فيتقاسمان للذكر مثل حظ الأنثيين، ولا شك أن الأب أقوى في الإرث من الأم، إذ يُضَعَّف نصيبه على نصيبها إذ انفردا بالإرث، ويرث بالفرض، وبالتعصيب، وبهما، وفي قول ابن عباس وشريح يكون لها مع الزوج والأب مثل حظ الذكـرين، فتصير أقوى من الأب، وتصير الأنثى لها مثلاً حظ الذكر، ولا دليل على ذلك من نص ولا قياس.

وفي إقامة الجدِّ مقام الأب خلاف، فمَن قال إنَّه أب وحجب به الإخوة جماعة؛ منهم أبو بكر رضي الله عنه (١)، ولم يخالفه أحدٌ من الصحابة في أيام حياته، وقال بمقالته بعد وفاته أبي ومعاذ وأبو الدرداء وابن عباس وابن الزبير عبد الله وعائشة، وعطاء وطاوس والحسن وقتادة، وأبو حنيفة وإسحاق وأبو ثور.

وذهب عليّ وزيد وابن مسعود إلى توريث الجدِّ مع الإخوة، ولا ينقص من الثلث مع الإخوة للأب والأم أو للأم (٢) أو للأب إلا مع ذوي الفروض، فإنَّه لا ينقص معهم من السدس شيئاً في قول زيد، وهو قول مالك والأوزاعي والشافعي ومحمد وأبي يوسف، وكان عليّ يُشرك بين الجدِّ والإخوة في السدس، ولا ينقصه من السدس شيئاً مع ذوي الفرائض وغيرهم، وهو قول ابن أبي ليلى.

وذهب الجمهور إلى أنَّ الجدَّ يُسقطُ بني الإخوة (٣) من الميراث، إلا ما روي عن الشعبي عن عليّ أنه أجرى بني الإخوة في المقاسمة مجرى الإخوة (٤).

وأما أمُّ الأمِّ فتُسمَى أمًّا مجازاً، لكن لا يفرض لها الثلث إجماعاً، وأجمعوا على أنَّ للجدَّة السدس إذا لم يكن للميت أم، وعلى أنَّ الأمَّ تحجب أمها وأم

(١) أخرج البخاري في صحيحه (٣٦٥٨) عن ابن أبي مليكة قال: كتب أهل الكوفة إلى ابن الزبير في الجد، فقال: أمَّا الذي قال رسول الله ﷺ: «لو كنت متخذاً من هذه الأمة خليلاً لاتخذته»، أنزله أباً، يعني أبا بكر.

(٢) قوله: أو للأم. لم يرد في تفسير القرطبي ١١٤/٦، وعنه نقل المصنف. والإجماع على أنَّ الإخوة لأم لا يرثون مع الجد. انظر الإجماع ص ٧٠، والاستذكار ٤٤٣/١٥.

(٣) هنا تغيَّر خط الناسخ في النسخة (١د).

(٤) تفسير القرطبي ١١٤-١١٥، ورواية الشعبي عن عليّ أخرجها البيهقي ٢٣١/٦.

الأب، وعلى أن الأب لا يحجب أم الأم، واختلفوا في توريث الجدّة وابنتها^(١)، فروي عن عثمان وعليّ وزيد أنها لا ترث، وابنتها حية^(٢)، وبه قال الأوزاعي والثوري ومالك وأبو ثور وأصحاب الرأي.

وروي عن عثمان وعليّ أيضاً وعمر وابن مسعود وأبي موسى وجابر^(٣) أنها ترث معها^(٤)، وقال به شريك وعبيد الله بن الحسن وأحمد^(٥) وإسحاق وابن المنذر، وقال: كما أن الجد لا يحجبه إلا الأب، كذلك الجدّة لا يحجبها إلا الأم^(٦).

وقرأ الأخوان: «فلاّمه» هنا موضعين، وفي «القصص»: «في إمها» [الآية: ٥٩]، وفي «الزخرف»: «في إم الكتاب» [الآية: ٤] بكسر الهمزة؛ لمناسبة الكسرة والياء، وكذا قرأ: «من^(٧) بطون إمها تكم» في «النحل» [الآية: ٧٨]، و«الزمر» [الآية: ٦]، و«النجم» [الآية: ٣٢]، «أو بيوت إمها تكم» في «النور» [الآية: ٦١]، وزاد حمزة في هذه كسر الميم إتباعاً لكسرة الهمزة، وهذا في الدرج، فإذا ابتداءً فضم^(٨) الهمزة - وهي قراءة الجماعة - درجاً وابتداءً^(٩).

وذكر سيبويه أن كسر الهمزة من «أم» بعد الياء والكسرة لغة^(١٠)، وذكر الكسائي والفرّاء أنها لغة هوازن وهذيل^(١١).

- (١) كذا، وهو خطأ. والصواب - كما في تفسير القرطبي ١١٦/٦، وعنه نقل المصنف -: واختلفوا في توريث الجدّة وابنتها حيّ.
- (٢) كذا. والصواب: وابنتها حيّ. انظر التعليق السابق.
- (٣) هو جابر بن زيد، كما في تفسير القرطبي ١١٦/٦. وانظر ترجمته في تهذيب الكمال.
- (٤) الصواب: معه. انظر التعليق رقم (١).
- (٥) قوله: وأحمد. من (١د) و(٢ز) و(يه) والمطبوع.
- (٦) انظر الإجماع ص ٧١.
- (٧) في (أ) و(ح) و(ع): قرأ أبي. وفي (ب) و(٣د) و(يه) والمطبوع: قرأ من. والمثبت من (١د) و(٢ز). وانظر المحرر الوجيز ١٦/٢.
- (٨) في (أ) و(ح) و(ع): ابتداءً بضم، وفي (يه): ابتداءً بضم، وفي (٢ز): ابتداءً بضم، وفي (ب): ابتداءً بضم، في المطبوع: ابتداءً بضم. والمثبت من (١د) و(٣د).
- (٩) انظر السبعة ص ٢٢٨، والتيسير ص ٩٤، والنشر ٢/٢٤٨.
- (١٠) الكتاب ٤/١٤٦.
- (١١) انظر إعراب القرآن للنحاس ١/٤٤٠، وتفسير القرطبي ١١٩/٦.

﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأَيِّهِ السُّدُسُ﴾ المعنى أنه إذا كان أبٌ وأمٌ وإخوةٌ كان نصيبُ الأمِ السُّدُسُ، وحظُّها الإخوةُ من الثلثِ إلى السدس، وصار الأبُ يأخذُ خمسةَ الأسداس، وذهبَ ابنُ عباسٍ إلى أنَّ الإخوةَ يأخذونَ ما حجبوا الأمَّ عنه، وهو السدس، ولا يأخذُه الأبُ^(١)، وروى عنه أنَّ الأبُ يأخذُه لا الإخوةَ^(٢)، كقول الجماعة من العلماء.

قال قتادة: وإنَّما أخذَه الأبُ دونهم؛ لأنَّه يَمُونُهم؛ ويَلِي نكاحَهم والنفقةَ عليهم^(٣).

وظاهر لفظ «إخوة» اختصاصه بالجمع المذكور؛ لأنَّ إخوة جمع أخ، وقد ذهب إلى ذلك طائفة، فقالوا: الإخوةُ تحجبُ الأمَّ عن الثلثِ دونَ الأخوات، وعندنا يتناولُ الجمعَ على سبيلِ التغليب، فإذاً يصيرُ المراد بقوله: «إخوة» مطلقُ الإخوة، أي: أشقاء، أو لأبٍ، أو لأمٍّ، ذكوراً، أو إناثاً، أو الصنفين، وظاهرُ لفظ «إخوة» الجمع، وأنَّ الذين يحظون الأمَّ إلى السدس ثلاثةُ فصاعداً، وهو قول ابن عباس؛ الأخوان^(٤) عنده في حكم الواحد، لا يحظَّان كما لا يحظَّ^(٥)، والجمهور على أنَّ الأخوين حكمُهما في الحظِّ حكمُ الثلاثِ فصاعداً، ومنشأُ الخلاف: هل الجمع أقلُّه اثنان أو ثلاثة؟ وهي مسألةٌ يبحثُ فيها في أصولِ الفقه، والبحثُ فيها في علم النحو أليق.

وقال الزمخشريُّ: الإخوةُ تفيدهُ معنى الجمعِ المطلقِ بغيرِ كميَّة، والتثنيةُ

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٩٠٢٧) و(١٩٠٢٩)، ومن طريقه الطبريُّ ٤٦٨/٦،

والبيهقي في السنن الكبرى ٢٢٧/٦ بإسناده عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنه. قال الطبري: وأما الذي روي عن طاوس عن ابن عباس، فقوِّلُ لما عليه الأئمةُ مخالف، وذلك أنه لا خلاف بين الجميع ألا ميراث لأخي ميت مع والده، فكفى إجماعهم على خلافه شاهداً على فساده.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٩١٨٩)، والطبري ٤٦٨/٦.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٩٠٢٨). وانظر تفسير القرطبي ١٢٠/٦.

(٤) في المطبوع: الأخوات.

(٥) أخرجه الطبري ٤٦٥/٦، والحاكم ٣٣٥/٤، والبيهقي ٢٢٧/٦. وانظر المحرر الوجيز ٢/

١٧، وتفسير القرطبي ١٢٠/٦.

كالتثليث والتربيع في إفادة الكميّة، وهذا موضع الدلالة على الجمع المطلق، فدلّ بالإخوة عليه. انتهى^(١).

ولا يُسَلَّم^(٢) له دعوى أنّ «الإخوة» تفيدُ معنى الجمعيّة المطلقة، بل تُفيدُ معنى الجمعيّة التي بعد التثنية بغير كميّة فيما بعد التثنية، فيحتاجُ في إثباتِ دعواه إلى دليل.

وظاهر «إخوة» الإطلاق، فيتناولُ الإخوة من الأم فيحجّبون كما قلنا قبل. وذهبت الروافضُ إلى أنّ الإخوة من الأم لا يحجّبون الأم؛ لأنّهم يُدلّون بها، فلا يجوزُ أن يحجّبوها ويجعلوه لغيرها، فيصيرون ضارّين لها نافعين لغيرها. واستدلّ بهذه الآية على أنّ البنت تقلبُ حقَّ الأم من الثلث إلى السُدس بقوله: «فإن كان له إخوة»؛ لأنّها إذا حُرِمَت الثلث بالإخوة، وانتقلت إلى السُدس، فلا تُحرَم بالبنت أولى.

﴿مَنْ بَعَدَ وَصِيَّةً يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنًا﴾ المعنى أنّ قسمة المال بين من ذكر إنّما تكون بعد خروج ما يجبُ إخراجُه بوصيّة أو بدين، وليس تعلق الوصيّة والدين بالتركة سواء، إذ لو هلك من التركة شيءٌ قبلَ القسمة ذهب من الورثة والموصى له جميعاً، ويبقى الباقي بينهم بالشركة، ولا يسقط من الدّين شيءٌ بهلاك شيءٍ من التركة.

وتفصيلُ الميراث على ما ذكر، وأنّه بعد الوصيّة، يدلُّ على أنّه لا يُرادُ ظاهر إطلاق «وصية» من جواز الوصية بقليل المال وكثيره، بل دلّ ذلك على جواز الوصية ببعض المال، ويبيّن أيضاً ذلك قوله: «للرجال نصيبٌ» الآية، إذ لو جازت الوصيّة بجميع المال، لكان هذا الجوازُ ناسخاً لهذه الآية.

وقد دلّ الخبر الذي تلقّته الأئمّة بالقبول على أنّ الوصيّة غيرُ جائزة في أكثر من الثلث^(٣)، وقد استحَبُّوا النقصانَ عنه، هذا إذا كان له وارث، فإن لم يكن له

(١) الكشاف ١/٥٠٨.

(٢) في (د) والمطبوع: ولا نسلم.

(٣) يشير إلى حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه الذي أخرجه البخاري (١٢٩٥)، ومسلم (٥٦).

وارث، فقال مالك والأوزاعي والحسن بن صالح: لا تجوز الوصية إلا في الثلث. وقال شريك وأبو حنيفة وأصحابه: يجوز بجميع ماله^(١)؛ لأن الامتناع في الوصية بأكثر من الثلث معطل بوجود الورثة، فإذا لم يوجدوا جاز لظاهر إطلاق الوصية؛ لأنه إذا فُقد مُوجب تخصيص البعض، جاز حمل اللفظ على ظاهره.

وقد استدل بقوله: «من بعد وصية يوصي بها أو دين» على أنه إذا لم يكن دين لآدمي ولا وصية يكون جميع ماله^(٢) لورثته، وأنه إن كان عليه حج أو زكاة أو كفارة أو نذر لا يجب إخراجه إلا أن يوصي بذلك^(٣). وفي هذا الاستدلال نظر.

والوصية مندوب إليها، وقد كانت واجبة قبل نزول الفرائض، فنسخت، وأدعى قوم وجوبها.

وتعلق «من» بمحذوف، أي: يستحقون ذلك كما فصل من بعد وصية، و«يوصي» في موضع الصفة، و«بها» متعلق بـ «يوصي»، وهو مضارع وقع موقع الماضي، والمعنى: من بعد وصية أوصى بها. ومعنى «أو دين» أي: لزمه.

وقدم الوصية على الدين - وإن كان أداء الدين هو المقدم على الوصية بإجماع - اهتماماً بها، وبعثاً على إخراجها، إذ كانت مأخوذة من غير عوض، شاقاً على الورثة إخراجها، مظنةً للتفريط فيها، بخلاف الدين، فإن نفس الوارث موطنه على أدائه، ولذلك سوى بينها وبين الدين بلفظ «أو» في الوجوب^(٤). أو لأن الوصية مندوب إليها في الشرع، محضوض عليها، فصارت للمؤمن كالأمر اللازم له، والدين لا يلزم أن يوجد، إذ قد يكون على الميت دين وقد لا يكون، فبدئ بما كان وقوعه كاللزام، وأخر ما لا يلزم وجوده، ولهذه الحكمة كان العطف بـ «أو»، إذ لو

= وفيه: «الثلث والثلث كبير أو كثير، إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تدرهم عالة يتكفون الناس...».

وانظر أحكام القرآن للجصاص ٩٦/٢، وتفسير الرازي ٢٢٤/٩.

(١) أحكام القرآن للجصاص ٩٩/٢.

(٢) في (أ) و(ح) و(ع) والمطبوع: المال.

(٣) أحكام القرآن للجصاص ٩٩/٢.

(٤) الكشاف ٥٠٩/١، وتفسير الرازي ٢١٦/٩.

كان الدين^(١) لا يموت أحدٌ إلا وهو راتبٌ لازمٌ له لكان العطف بالواو. أو لأنَّ الوصيَّةَ حظُّ مساكينٍ وضعافٍ، والدينُ حظُّ غريمٍ يطلبُه بقوةً، وله فيه مقال^(٢).

قال الزمخشريُّ: فإن قلتَ: ما معنى «أو»؟ قلتَ: معناها الإباحة، وأنه إن كان أحدهما أو كلاهما، قُدِّمَ على قسمة الميراث، كقولك: جالس الحسن أو ابن سيرين. انتهى^(٣).

ودلَّت الآيةُ على أنَّ الميراثَ لا يكون إلا بعد إخراج ما وجبَ بالوصيَّةِ أو الدين، فدلَّ على أنَّ إخراج ما وجبَ بهما سابقٌ على الميراث، ولم يدلَّ على أنَّهما أسبقُ ما يخرج من مال الميت، إذ الأسبقُ هو مؤونة تجهيزه من غسله وتكفينه وحمله ووضعِه في قبره، أو ما يحتاجُ إليه من ذلك.

وقرأ الابنان وأبو بكر: «يوصى» فيهما مبنياً للمفعول، وتابعهم حفصٌ على الثاني فقط، وقرأهما الباقون مبنياً للفاعل^(٤).

﴿أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ قال ابنُ عباسٍ والحسن: هو في الآخرة^(٥)، لا تدرُونَ أيُّ الوالدينِ أرفعُ درجةً عند الله ليشفعَ في ولده، وكذا الولد في والديه.

وقال مجاهدٌ وابنُ سيرين والسُّديُّ: معناه في الدنيا، أي: إذا اضطر إلى إنفاقهم للفاقة، ونحا إليه الزجَّاجُ، وقد ينفقون دون اضطرار^(٦).

وقال ابنُ زيد: في الدنيا والآخرة: واللفظ يقتضي ذلك^(٧).

وروي عن مجاهد: «أقربُ لكم نفعاً» في الميراث والشفاعة.

(١) في هامش (ز): لعله: بحيث.

(٢) المحرر الوجيز ١٧/٢، وتفسير القرطبي ١٢٣/٦.

(٣) الكشاف ٥٠٨/١.

(٤) السبعة ص ٢٢٨، والتيسير ص ٩٤، والنشر ٢٤٨/٢. والابنان هما ابن عامر وابن كثير.

(٥) انظر المحرر الوجيز ١٨/٢.

(٦) المحرر الوجيز ١٨/٢، وقولا مجاهد والسدي أخرجهما الطبري في تفسيره ٤٧٢/٦، وقول

الزجاج في معاني القرآن له ٢٤/٢.

(٧) المحرر الوجيز ١٨/٢، وأخرجه الطبري ٤٧٢/٦.

وقال ابن بحر: أسرع موتاً فيرثه الآخر^(١).

وقال ابن عيسى: أي: فاقسموا الميراث على ما بيّن لكم من يعلم النفع والمصلحة، فإنكم لا تدرّون أنتم ذلك.

وقريب منه قولُ الزجاج. قال: معنى الكلام أنه تعالى قد فرض^(٢) الفرائض على ما هو عنده حكمة، ولو وكل ذلك إليكم لم تعلموا أيهم أنفع لكم، فتضعون الأموال على غير حكمة^(٣). ولهذا أتبعه بقوله: «إن الله كان عليمًا حكيمًا» أي: عليم بما يصلح لخلقه، حكيم فيما فرض.

وقال ابن عطية: وهذا تعريض^(٤) للحكمة في ذلك، وتأنيس للعرب الذين كانوا يورثون على غير هذه الصفة.

وقيل: تضمّنت هذه الجملة النهي عن تمني موت الموروث.

وقيل: المعني في «أقرب لكم نفعاً» الأب بالحفظ والتربية، أو الأولاد بالطاعة والخدمة والشفقة، وقريب من هذا قول أبي يعلى، قال: معناه أن^(٥) الآباء والأبناء يتفاوتون في النفع، حتى لا يُدري أيهم أقرب نفعاً؛ لأن الأولاد ينتفعون في صغرهم بالآباء، والآباء ينتفعون في كبرهم بالأبناء^(٦).

وقال الزمخشري معلقاً هذه الجملة بالوصية، وأنها جاءت ترغيباً فيها وتأكيذاً لها، قال: لا تدرّون من أنفع لكم من آبائكم وأبنائكم الذين يموتون؛ أمّن أوصى منهم، أمّن لم يوص؟ يعني أنّ من أوصى ببعض ماله فعرضكم لثواب الآخرة بامضاء وصيته، فهو أقرب لكم نفعاً وأحضر جدوى ممّن^(٧) ترك الوصية فوفّر عليكم عرض الدنيا، وجعل ثواب الآخرة أقرب وأحضر من عرض الدنيا، ذهاباً إلى

(١) زاد المسير ٢/٢٩.

(٢) بعدها في (ب) و(د): لكم.

(٣) معاني القرآن للزجاج ٢/٢٤.

(٤) في مطبوع المحرر الوجيز ٢/١٨: عرض. بدل: تعريض.

(٥) قوله: معناه أن. ليس في (أ) و(ج) و(ع).

(٦) انظر زاد المسير ٢/٢٩.

(٧) في (أ) و(ج) و(ع): من.

حقيقة الأمر، لأنَّ عَرَضَ الدُّنْيَا وَإِنْ كَانَ عَاجِلاً قَرِيباً فِي الصُّورَةِ، إِلَّا أَنَّهُ فَإِنْ، فَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ الْأَبْعَدُ الْأَقْصَى، وَثَوَابَ الْآخِرَةِ وَإِنْ كَانَ آجِلاً، إِلَّا أَنَّهُ بَاقٍ، فَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ الْأَقْرَبُ^(١) الْأَدْنَى. انْتَهَى كَلَامُهُ.

وهو خطابة، والوصية في الآية لم يأت ذكرها لمشروعيتها وإحكامها في نفسها، وإنما جاء ذكرها لبيِّن أنَّ القسمة تكون بعد إخراجها وإخراج الدَّيْنِ، فليست مما يحدث عنها وتفسر هذه الجملة بها، ولكنه لما اختلف حكم الابن والأب في الميراث، فكان حكم الابن إذا مات الأب عنه وعن أنثى أن يرث مثل حظَّ الأنثيين، وكان حكم الأبوين إذا مات الابن عنهما وعن ولد أن يرث كلُّ منهما السُّدُسَ، وكان يتبادر إلى الذهن أن يكون نصيب الوالد أوفر من نصيب الابن إذ ذاك؛ لما له على الولد من الإحسان والتربية من نشئه إلى اكتسابه المال إلى موته، مع ما أمر به الابن في حياته من برِّ أبيه، أو يكون نصيبه مثل نصيب ابنه في تلك الحالة؛ إجراءً للأصل مجرى الفرع في الإرث؛ بيِّن تعالى أنَّ قسمة هي القسمة التي اختارها وشرعها، وأنَّ الآباء والأبناء الذين شرع في ميراثهم ما شرع لا ندري نحن أقرَّب نفعاً، بل عِلْمُ ذَلِكَ مَنْوِطٌ بِعِلْمِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ، فَالَّذِي شَرَعَهُ هُوَ الْحَقُّ لَا مَا يَخْطُرُ بِعُقُولِنَا نَحْنُ، فَإِذَا كَانَ عِلْمُ ذَلِكَ عَازِياً عَنَّا، فَلَا نَخْوِضُ فِيهَا لَا نَعْلَمُهُ، إِذْ هِيَ أَوْضَاعٌ مِنَ الشَّارِعِ لَا نَعْلَمُ نَحْنُ عِلْلَهَا وَلَا نَدْرِكُهَا، بَلْ يَجِبُ التَّسْلِيمُ فِيهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَجَمِيعُ الْمَقْدَّرَاتِ الشَّرْعِيَّةِ فِي كَوْنِهَا لَا تُعْقَلُ عِلْلَهَا هِيَ مِثْلُ قِسْمَةِ الْمَوَارِيثِ سِوَاءً.

قالوا: وارتفع «أَيْهِمْ» على الابتداء، وخبره «أقرب»، والجملة في موضع نصبٍ لـ «تَدْرُونَ»، و«تَدْرُونَ» من أفعال القلوب، و«أَيْهِمْ» استفهامٌ، فَعَلَّقَ^(٢) عَنِ الْعَمَلِ فِي لَفْظِهِ؛ لِأَنَّ الْاسْتِفْهَامَ فِي غَيْرِ الْاسْتِثْبَاتِ لَا يَعْمَلُ فِيهِ مَا قَبْلَهُ عَلَى مَا قُرِّرَ فِي عِلْمِ النُّحُو.

ويجوزُ فيه عندي وجهٌ آخر لم يذكره، وهو على مذهب سيبويه، وهو أن تكون

(١) في (أ) و(ح) و(ع): الأبعد. والمثبت من (ب) و(د) و(١د) و(٣د) و(٢ز) و(يه) والمطبوع، والكشاف ٥٠٩/١.

(٢) في (أ) و(ع) والمطبوع: معلق.

«أيهم» موصولة مبنية على الضم، وهي مفعولٌ بـ «تدرون»، و«أقرب» خبرٌ مبتدأٌ محذوفٌ تقديره: هم أقرب، فيكون نظير قوله في قوله (١) تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَزَعَنَّ مِنْ كُلِّ شَيْعَةٍ أَيْتَهُمْ أَشَدُّ﴾ [مريم: ٦٩]، وقد اجتمع شرطٌ جواز بنائها، وهو أنها مضافةٌ لفظاً، محذوفٌ صدرٌ صلتها.

﴿فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ انتصب «فريضة» انتصاب المصدر المؤكّد لمضمون الجملة السابقة؛ لأنّ معنى «يوصيكم الله»: يفرض الله لكم.

وقال مكّي وغيره: هي حالٌ مؤكّدة؛ لأنّ الفريضة ليست مصدرأً (٢).

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ أي: «علماً» بمصالح العباد، «حكيماً» فيما فرض وقسم من الموارث وغيرها.

وتقدّم الكلام في «كان» إذا جاءت في نسبة الخبر لله تعالى. ومن زعم أنها التامة، وانتصب «علماً» على الحال، فقوله ضعيفٌ، أو أنها زائدة، فقوله خطأ (٣).

﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّو يَكُن لَّهُنَّ لَهْبٌ وَلَكُّ فَإِن كَانَ لَّهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُّوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ لما ذكر تعالى ميراث الفروع من الأصول، وميراث الأصول من الفروع، أخذ في ذكر ميراث المتصلين بالسبب لا بالنسب، وهو الزوجية هنا، ولم يُذكر في القرآن التوارث بسبب الولاء، والتوارث المستقر في الشرع هو بالنسب والسبب الشامل للزوجية والولاء، وكان في صدر الإسلام يُتوارث بالموالاة والحلف والهجرة، فنسخ ذلك (٤).

وقدّم ذكر ميراث سبب الزوجية على ذكر الكلالة - وإن كان بالنسب - لتواشج ما بين الزوجين واتصالهما، واستغناء كلٍّ منهما بعشرة صاحبه دون عشرة الكلالة.

(١) قوله: في قوله. ليس في (أ) و(ع) والمطبوع.

(٢) وهو أيضاً قول الزجاج. كما في معاني القرآن له ٢٥/٢. وذكره عن مكّي ابن عطية في المحرر الوجيز ١٨/٢ وضعفه، والقرطبي في تفسيره ١٢٥/٦.

وقول مكّي كما في مشكل إعراب القرآن ١/١٩٢: «فريضة» نصب على المصدر. اهـ.

(٣) المحرر الوجيز ١٨/٢.

(٤) انظر تفسير القرطبي ١٠٠/٦.

وَبُدِّئَ بِخَطَابِ الرِّجَالِ لِمَا لَهُمْ مِنَ الدَّرَجَاتِ عَلَى النِّسَاءِ، وَلَمَّا كَانَ الذَّكَرُ مِنَ الأَوْلَادِ حَظَّهُ مَعَ الأُنثَى مِثْلَ حَظِّ الأُنثِيَيْنِ، جَعَلَ فِي سَبَبِ التَّزْوِجِ الذَّكَرَ لَهُ مِثْلًا^(١) حَظَّ الأُنثَى.

ومعنى «كان لهنَّ ولد» أي: منكم أيها الوارثون أو من غيركم، والولد هنا ظاهره أنه من ولده لبطنها ذكراً كان أو أنثى، واحداً^(٢) أو أكثر، وحكمُ بني الذكور منها وإن سفلوا حكمُ الولد للبطن في أن فرضَ الزوج منها الربع مع وجوده بإجماع^(٣).

﴿وَلَهُنَّ الرِّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِكُمْ تُوْصَوْنَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ الولد هنا كالولد في تلك الآية، والربيعُ والثلثُ يشترِكُ فيهِ الزوجاتُ إن وُجِدْنَ، وتنفردُ به الواحدة، وظاهرُ الآية أنَّهُمَا يُعْطَيَانِ فَرَضَهُمَا المذکورُ في الآيتين من غير عُولٍ، وإلى ذلك ذهب ابن عباس، وذهب الجمهور إلى أنَّ العولَ يلحقُ فرضَ الزوج والزوجة، كما يلحقُ سائر الفرائضِ المسمَّاة^(٤).

﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورِثُ كَكَلَّةٍ أَوْ أَمْرَأَةٍ وَلَهُ أَحٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَجِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾ الكلاله: خلوا الميت عن الوالد والولد، قاله أبو بكر وعمر وعليّ وسليمان بن عبيد^(٥) وقنادة والحكم وابنُ زيد والسَّبيعي^(٦).

وقالت طائفة: هي الخلوة من الولد فقط، ورؤي عن أبي بكر وعمر، ثم رجعا

(١) في (أ) و(ج) و(ع): مثل.

(٢) بعدها في المطبوع: كان.

(٣) انظر تفسير الراغب ص ١١٣٤ (القسم الأول).

(٤) المحرر الوجيز ١٨/٢.

(٥) كذا في (أ) و(ج) و(د) و(١د) و(٣د) و(٢ز) و(ع) و(به) والمطبوع، والمحرر الوجيز ١٩/٢، وفي

(ب): سليم بن عبدة، وفي التمهيد ١٩٧/٥، وتفسير القرطبي ١٢٦/٦: سليمان بن عبد.

والصواب: سليم بن عبد. وانظر ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري ١٢٦/٤، وثقات ابن

حبان ٣٣٠/٤، وثقات العجلي ص ١٩٩، والإكمال ص ١٧٦، وتعميل المنفعة ٦٠٧/١.

(٦) أخرج أقوالهم - عدا قول علي - الطبري في تفسيره ٤٧٥-٤٧٩. وذكره عن علي ابن

عطية في المحرر الوجيز ١٩/٢، وابن الجوزي في زاد المسير ٣٠/٢.

عنه إلى القول الأوّل^(١)، وروى أيضاً عن ابن عباس، وذلك مُستقراً^(٢) من قوله في الإخوة مع الوالدين أنّهم يحتظون الأم ويأخذون ما يحتظونه^(٣)، ويلزم على قوله إذ ورّثهم بأنّ الفريضة كلاله أن يعطيهم الثلث بالنص.

وقالت طائفة منهم الحكم بن عتيبة^(٤): هي الخلو من الوالد^(٥).

قال ابن عطية: وهذان القولان ضعيفان؛ لأن من بقي والده أو ولده فهو موروث بنسب لا بتكفل، وأجمعت الأمة الآن على أنّ الإخوة لا يرثون مع ابن ولا أب^(٦)، وعلى هذا مضت الأعصار والأمصار. انتهى^(٧).

واختلف في اشتقاقها، فقيل: من الكلال وهو الإعياء، فكأنه يصير الميراث إلى الوارث من بعد إعياء، قال الأعشى:

فَأَلَيْتُ لَا أَرْتِي لَهَا مِنْ كَلَالَةٍ وَلَا مِنْ وَجِي حَتَّى تُتَلَقِي مُحَمَّدًا^(٨)

(١) كذا نقل المصنف عن ابن عطية في المحرر الوجيز ١٩/١، ولم أقف لأبي بكر رضي الله عنه إلا على قول واحد، وهو أن الكلاله من لا ولد له ولا والد. وسلف قريباً.
أما عمر بن الخطاب رضي الله عنه فعنه روايتان، كما ذكر ابن العربي ٣٤٧/١، والكنيا الطبري ٢/٣٦٠؛ الأولى كقول أبي بكر رضي الله عنه وسلفت، والثانية ما أخرجه عبد الرزاق (١٩١٩٣)، والبيهقي ٢٢٤/٦ من طريق الشعبي قال: كان أبو بكر يقول: الكلاله من لا ولد له ولا والد، قال: وكان عمر يقول: الكلاله من لا ولد له، فلما طعن عمر قال: إني لأستحيي أن أخالف أبا بكر، أرى الكلاله ما عدا الولد والوالد.
وانظر تفسير القرطبي ١٢٨/٦.

(٢) في المطبوع: مستقر.

(٣) المحرر الوجيز ١٩/٢، وقول ابن عباس أخرجه الطبري ٤٦٨/٦.

(٤) في المطبوع والنكت والعيون ٤٦٠/١: الحكم بن عيينة. والحكم بن عتيبة من رجال التهذيب.

(٥) في المطبوع و(أ) و(١د) و(ع): الولد. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ١٩/٢ - وعنه نقل المصنف - وتفسير الطبري ٤٧٩/٦، والقول مُخرَج فيه.

(٦) من قوله: وأجمعت الأمة... إلى هنا ليس في (أ) و(ح) و(ع).

(٧) المحرر الوجيز ١٩/٢.

(٨) تفسير القرطبي ١٢٧-١٢٨، والبيت في ديوان الأعشى ص ١٨٥، والأغاني ١٧٥/٩. وفيهما: حفي. بدل: وجي. وهما بمعنى. انظر اللسان (وجي).

وقال الزمخشري: والكلالة في الأصل مصدرٌ بمعنى الكلال، وهو ذهابُ القُوَّة من الإعياء، فاستعيرت للقرابة من غير جهة الولد والوالد؛ لأنها بالإضافة إلى قرابتهما^(١) كالةٌ ضعيفةٌ. انتهى^(٢).

وقيل: هي مشتقةٌ من: تكَلَّلُه النسبُ؛ أحاط به، وإذا لم يترك والدًا ولا ولدًا، فقد انقطع طرفاه، وهما عمودًا نسبه، وبقي موروثه لمن يتكَلَّلُه نسبه، أي: يحيط به من نواحيه كالإكليل، ومنه: روضٌ مكلَّلٌ بالزهر، وقال الفرزدق:

ورثتم قناةَ المجدِ لا عن كلالَةٍ
عن ابني منافِ عبدِ شمسٍ وهاشمِ^(٣)
وقال الأخفش: الكلالَةُ: من لا يرثه أبٌ ولا أمٌّ^(٤).

والذي عليه الجمهورُ أنَّ الكلالَةَ: الميْتُ الذي لا والد له ولا مولود، وهو قولُ جمهور أهل اللغة؛ صاحب العين^(٥)، وأبي منصور اللغوي^(٦)، وابن عرفة، وابن الأنباري، والقتيبي^(٧) وأبي عبيدة^(٨) - وغلط أبو عبيدة في ذكر الأخ مع الأب والولد^(٩) -

(١) في المطبوع والنسخ الخطية: قرابتها، والمثبت من الكشاف ٥١٠/٢، وانظر الدر المصون ٦٠٧/٣.

(٢) من قوله: الولد والوالد لأنها... إلى هنا ساقط من (ب) و(د).

(٣) ديوان الفرزدق ٣٠٩/٢، والشطر الأول فيه:

ورثتم قناةَ المُلكِ غيرَ كلالَةٍ

(٤) تفسير الثعلبي ٢٤٩/٢.

(٥) كذا نقل المصنف عن الخليل، ومن قبله ابن العربي في أحكام القرآن ٣٤٦/١، والقرطبي في تفسيره ١٢٦/٦. والذي في كتاب العين ٢٧٩/٥: الكلُّ: الرجل الذي لا ولد له، والفعل: كلَّ يكلُّ كلالَةً. وانظر التمهيد ١٨٥/٥.

(٦) هو الأزهري، وكلامه في الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي ص ٣٧٠، وتهذيب اللغة ٤٤٨/٩.

(٧) في (أ): الفتني، وفي (ب) و(د) و(ز) و(ي): العُتبي، والمثبت من (ح) و(ع). وانظر كلام ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن ص ١٢١.

(٨) مجاز القرآن ١١٨/١. ونص كلامه: كلالَة: كل من لم يرثه أب أو ابن أو أخ.

(٩) وقال ابن عبد البر في التمهيد ١٨٦-١٨٧/٥: وأما ذكر أبي عبيدة الأخ ها هنا مع الأب والابن في شرط الكلالَة... غلط لا وجه له، ولم يذكره في شرط الكلالَة غيره.

وانظر تفسير القرطبي ١٢٨/٦.

وَقُطِرَ فِي قَوْلِهِ: الْكَلَالَةُ: اسْمٌ لِمَنْ عَدَا الْأَبوينَ وَالْأَخَ^(١).
 وَسُمِّيَ مَا عَدَا الْأَبَ وَالْوَلَدَ كَلَالَةً، لِأَنَّهُ بَدَّهَابٌ طَرَفِيهِ تَكَلَّلَهُ الْوَرِثَةُ، وَطَافُوا بِهِ
 مِنْ جَوَانِبِهِ وَيَرْجُحُ هَذَا الْقَوْلُ نَزُولُ^(٢) الْآيَةِ فِي جَابِرِ^(٣)، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ يَوْمَ نَزُولِهَا أَبٌ
 وَلَا ابْنٌ؛ لِأَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أَحَدِ^(٤)، فَصَارَتْ قِصَّةُ جَابِرٍ بَيَانًا لِمُرَادِ الْآيَةِ.
 وَأَمَّا الْكَلَالَةُ فِي الْآيَةِ، فَقَالَ عَطَاءٌ: هُوَ الْمَالُ^(٥)، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: الْكَلَالَةُ:
 الْوَرِثَةُ، وَهُوَ قَوْلُ الرَّاعِبِ، قَالَ: الْكَلَالَةُ اسْمٌ لِكُلِّ وَارِثٍ، قَالَ الشَّاعِرُ:
 وَالْمَرْءُ يَجْمَعُ لِلْعَنَاءِ وَلِلْكَالَةِ مَا يُسَيِّمُ^(٦)
 وَقَالَ عُمَرُ وَابْنُ عَبَّاسٍ: الْكَلَالَةُ: الْمَيْتُ الْمَوْرُوثُ^(٧).
 وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: الْوَرِثَةُ بِجَمَلَتِهَا، كُلُّهُمْ كَلَالَةٌ^(٨).
 وَقَرَأَ الْجُمْهُورُ: «يُورَثُ» بِفَتْحِ الرَّاءِ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ، مِنْ أَوْرَثَ مَبْنِيًّا
 لِلْمَفْعُولِ.

- (١) ذكره الراغب الأصفهاني في مفردات ألفاظ القرآن ص ٧٢٠، وتفسيره ص ١١٣٢-١١٣٣ (القسم الأول)، وقال: وليس بشيء.
- (٢) في (أ) و(ح) و(ع): وترجح هذا القول بنزول.
- (٣) سلف ٤٦٦ من هذا الجزء.
- (٤) انظر خبر استشهاد عبد الله بن عمرو والد جابر في مسند أحمد (١٤٢٩٥)، وصحيح البخاري (١٢٩٣)، ومسلم (٢٤٧١) وانظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١/٣٢٤.
- (٥) أورده ابن عبد البر في التمهيد ٢٠١/٥ ووصفه بأنه قولٌ شاذ. وانظر أحكام القرآن لابن العربي ١/٣٤٧، وتفسير القرطبي ٦/١٢٩.
- (٦) البيت ليزيد بن الحكم، ولم أقف عليه بالرواية التي ذكرها المصنف، وهو في شرح ديوان الحماسة للتبريزي ٣/١٠٦، وفي مفردات ألفاظ القرآن ص ٧٢٠ برواية:
- وَالْمَرْءُ يَبْخُلُ فِي الْحَقْوِ قِ وَاللِّكَالَةَ مَا يُسَيِّمُ
 ونسبة هذا القول للراغب وهم، فالراغب نسبه لبعضهم ثم تعقبه بقوله: ولم يقصد الشاعر ما ظنّه هذا القائل، وإنما خصّ الكلالَةَ؛ ليزهد الإنسان في جمع المال؛ لأن ترك المال لهم أشد من تركه للأولاد.
- وانظر تفسير الراغب ص ١١٣٣ (القسم الأول).
- (٧) أخرج قوليهما الطبري ٦/٤٨٠-٤٨١.
- (٨) انظر تفسير الطبري ٦/٤٨١.

وقرأ الحسنُ بكسرِها مبنياً للفاعل، من أورث أيضاً^(١).

وقرأ أبو رجاء والحسن والأعمش بكسرِ الرَّاءِ وتشديدها^(٢)، من وَرَّثَ.

فأمّا على قراءة الجمهور، ومعنى الكلالة أنه الميت أو الوارث؛ فانصبابُ الكلالة على الحال من الضمير المستكن في «يورثُ»، وإذا وقع على الوارث احتيج إلى تقدير: ذا كلالة؛ لأنَّ الكلالة إذ ذاك ليست نفسَ الضمير في «يورثُ»، وإن كان معنى الكلالة القرابة، فانصبابُها على أنها مفعولٌ من أجله، أي: يورث لأجل الكلالة.

وأما على قراءة الحسن وأبي رجاء، فإن كانت الكلالة هي الميت، فانصبابُها على الحال، والمفعولان محذوفان، التقدير: يورثُ وارثه ماله في حال كونه كلالة، وإن كان المعنيُّ بها الوارث، فانصبابُ الكلالة على المفعول به بـ «يورثُ»، ويكون المفعول الثاني محذوفاً تقديره: يورثُ كلالةً ماله، أو القرابة، فعلى المفعول من أجله، والمفعولان محذوفان أيضاً.

ويجوزُ في «كان» أن تكون ناقصةً، فيكون «يورثُ» في موضع نصبٍ على الخبر، وتامةً، فيكون في موضع رفع على الصفة، ويجوز إذا كانت ناقصةً والكلالة بمعنى الميت أن يكونَ «يورثُ» صفةً، وينتصب «كلالة» على خبر «كان»، أو بمعنى الوارث، فيجوزُ ذلك على حذف مضاف، أي: وإن كان رجلٌ موروثٌ ذا كلالة.

وقال عطاء: الكلالة المال^(٣)، فينتصبُ «كلالة» على أنه مفعولٌ ثانٍ، سواءً بني الفعل للفاعل أو للمفعول.

(١) المحتسب ١٨٢/١، والمحزر الوجيز ١٩/٢، وزاد نسبتها ابن عبد البر في التمهيد ٢٠١/٥، والقرطبي ١٢٩/٦ لأيوب، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٥ للأعمش.

(٢) نسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٥ للحسن، ونسبها ابن جني في المحتسب ١٨٢/١ لعيسى بن عمر الثقفي، ونسبها ابن عطية في المحزر الوجيز ١٩/٢ للأعمش وأبي رجاء، ونسبها ابن عبد البر في التمهيد ٢٠١/٥، والقرطبي ١٢٩/٦ لبعض الكوفيين.

(٣) قول عطاء سلف قريباً.

وقال ابنُ زيد: الكلالة: الوراثة^(١)، وينتصبُ على الحال أو على النعت لمصدرٍ محذوفٍ تقديره: وراثةٌ كلالَةٌ.

وقد كثر الاختلافُ في الكلالة، وملخَّص ما قيل فيها أنها الوارثُ، أو الميثُ الموروثُ، أو المالُ الموروثُ، أو الوراثةُ، أو القرابةُ.

وظاهر قوله «يورثُ» أي: يورثُ منه، فيكون هو الموروث لا الوارثُ، ويوضحه قراءةٌ من كسر الراءِ.

وقال الزمخشريُّ: فإن قلتَ: فإن جعلت «يورثُ» على البناء للمفعول من أورث، فما وجهه؟ قلت: الرجل حينئذٍ هو الوارث لا الموروث، فإن قلت: فالضميرُ في قوله: «فلكلُّ واحدٍ منهما» إلى من يرجع حينئذٍ؟ قلت: إلى الرجل وإلى أخيه أو أخته^(٢)، وعلى الأول إليهما. فإن قلت: إذا رجع الضميرُ إليهما أفاد استواءهما في حيازة السُّدس من غير مفاضلة الذكر والأنثى، فهل تبقى هذه الفائدة قائمةً في هذا الوجه؟ قلت: نعم؛ لأنك إذا قلت: السدسُ له أو لواحدٍ من الأخ أو الأخت على التخيير، فقد سوَّيت بين الذكر والأنثى. انتهى كلامه.

وملخَّص ما قال أن يكون المعنى: إن كان أحدُ اللذين يورثهما غيرهما من رجلٍ أو امرأةٍ له أحدُ هذين من أخٍ أو أختٍ، فلكلُّ واحدٍ منهما السُّدس.

وعطف «وامرأةٌ»^(٣) على «رجلٌ»، وحذف منها ما قيَّد به الرجل؛ لدلالة المعنى، والتقدير: أو امرأةٌ تورثُ كلاله، وإن كان مجرد العطف لا يقتضي تقييد المعطوف بقيد المعطوف عليه.

والضمير في «وله» عائدٌ على الرجل، نظير: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١] في كونه عاد على المعطوف عليه، وإن كان يجوزُ أن يعاد

(١) قول ابن زيد - كما أخرجه الطبري في تفسيره ٤٨١/٦ -: الكلالة: الميت الذي لا ولد له ولا والد، والحي، كلُّهم كلاله، هذا يرثُ بالكلالة، وهذا يورثُ بالكلالة.

(٢) في (أ) و(د) و(ع) والمطبوع: وأخته. والمثبت موافق لما في الكشاف ٥١٠/١. وانظر الدر المصون ٣/٦١٠-٦١١.

(٣) كذا، وفي الدر المصون ٣/٦١٠: «أو امرأة» وهو الأشبه.

الضميرُ على المعطوف، تقول: زيدٌ أو هندٌ قام^(١)، و: زيدٌ أو هندٌ قامت، نقلَ ذلك الأَخفشُ والفرَّاءُ، وقد تقدَّم لنا ذكرُ هذا الحكم، وزادَ الفرَّاءُ وجهاً ثالثاً، وهو أن يُسنَدَ الضميرُ إليهما، قال الفرَّاءُ: عادةُ العرب إذا رَدَدَتْ بين اسمين بـ: أو، أن تُعيدَ الضميرَ إليهما جميعاً، وإلى أحدهما أيهما شئت، تقول: من كان له أخٌ أو أختٌ فليصله، وإن شئت: فليصلها. وإن شئت فليصلهما^(٢). انتهى^(٣). وعلى هذا الوجه ظاهرُ قوله: ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَلِلَّهِ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ [النساء: ١٣٥]، وقد تأوَّله من منع هذا الوجه.

وأصل «أخت» أخوة، على وزن شَرَرَة، كما أن بنتاً أصله بَنِيَّة، على أحد القولين في ابن، أهو المحذوف منه واوٌ أو ياء؟ قيل: فلمَّا حُذِفَت لأمُ الكلمة وتاءُ التأنيث، وألحقوا الكلمة بقُفْلٍ وجِذَعٍ بزيادة التاء آخرهما^(٤)، قال الفرَّاءُ: ضُمَّ أَوَّلُ «أخت» ليدلَّ على أنَّ المحذوف واو، وكُسِرَ أول بنت ليدلَّ على أنَّ المحذوف ياء. انتهى^(٥). ودلَّت هذه التاءُ التي للإلحاق على ما دلَّت عليه تاءُ التأنيث من التأنيث.

وظاهرُ قوله: «وله أخٌ أو أختٌ» الإطلاق، إذ الإخوة تكونُ بين الأخياف^(٦) والأعيان وأولاد العلات^(٧)، وأجمعوا على أنَّ المرادَ في هذه الآية الإخوة للأم، ويوضح ذلك قراءة أبيي: «وله أخٌ أو أختٌ من الأم»، وقراءة سعد بن أبي وقاص: «وله أخٌ أو أختٌ من أم»^(٨)، واختلافُ الحُكَمَين هنا وفي آخر السورة يدلُّ على

(١) قوله: زيدٌ أو هندٌ قام. ليس في المطبوع.

(٢) قوله: وإن شئت فليصلهما. ليس في (١د) و(يه) والمطبوع.

(٣) معاني القرآن للفرَّاء ١/٢٥٧-٢٥٨.

(٤) انظر منازل الحروف للرماني ص ٣٤ (رسالتان في اللغة).

(٥) انظر إعراب القرآن للنحاس ١/٤٤١.

(٦) في (١د) والمطبوع: الأَحْفاف. والإخوة الأخياف: أمهم واحدةٌ والآباء شتى. مختار الصحاح (خيف).

(٧) بنو الأعيان هم الإخوة من الأبوين، وبنو العلات هم أولاد الرجل من أمهات شتى. مختار الصحاح (عين)، (علل).

(٨) الكشاف ١/٥١٠.

اختلاف المحكوم له، إذ هنا الاثنان أو الإخوة يشتركون في الثلث فقط ذكوراً وإناثاً^(١) بالسوية بينهم، وهناك يحوزون المال للذكر مثل حظ الأنثيين، والشتان^(٢) لهما الثلثان.

والضمير في «منهما» الظاهر أنه يعود على «أخ أو أخت»، وعلى ما جوزه الزمخشري يعود على أحد رجل وامرأة وأحد أخ وأخت^(٣).

ولو ماتت عن زوج وأم وأشقَاء، فله النصف، ولها السدس، ولهم الباقي، أو لأم، فلهم الثلث، أو أخوين لأم وأشقَاء، فهذه الحمارية، فهل يشترك الجميع في الثلث، أم ينفرد به الأخوان لأم؛ قولان، قال بالتشريك عمر في آخر قضائه وابن مسعود وزيد بن ثابت وأبو حنيفة وأصحابه^(٤). وقال بالانفراد^(٥) علي وأبو موسى وأبي وابن عباس.

﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾ الإشارة بـ «ذلك» إلى «أخ أو أخت» أي: أكثر من واحد؛ لأن المحكوم عليه بأن له السدس هو كل واحد من الأخ أو الأخت، فهو واحد، ولم يحكم على الاثنين بأن لهما جميعاً السدس، فتصح الأكرية فيما أشير إليه، وهو «ذلك»، بل المعنى هنا بـ «أكثر» يعني: فإن كان من يرث زائداً على ذلك، أي: على الواحد؛ لأنه لا يصح أن يقول: هذا أكثر من واحد، إلا بهذا المعنى: لتنافي معنى كثير وواحد، إذ الواحد لا كثرة فيه.

(١) في (أ) و(ع) والمطبوع: أو إناثاً.

(٢) في (أ) و(ب) و(د) و(ع) و(ه) والمطبوع: البنتان. ولم تنقط في (ح) و(د). والمثبت من (ز)، وانظر الكشف ١/٥١٠، وتفسير الرازي ٩/٢٢٤.

(٣) تفسير الزمخشري ١/٥١٠.

(٤) كذا قال المصنف. وقال الجصاص في أحكام القرآن: وذهب أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد وزفر والحسن بن زياد إلى قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه ومن تابعه في ترك الشركة بينهم. اهـ.

والقول بالتشريك بينهم هو مذهب مالك والشافعي وإسحاق. انظر تفسير القرطبي ٦/١٣٢.

(٥) في (أ) و(ح) و(ع): بالانفراد.

وفي قوله: «فإن كانوا» و«فهم شركاء» غُلبَ ضميرُ المذكَر، ولذلك جاء بالواو وبلفظ «فهم».

هذا كله على ما قرّرت فيه الأحكام. وظاهرُ الآية أنه إذا ترك أخاً أو أختاً، أي: أحد هذين، فلكلّ واحدٍ منهما السدس، أو أكثر اشتركوا في الثلث، أمّا إذا ترك اثنين من أخٍ وأختٍ فلا يدلُّ على ذلك ظاهر الآية.

﴿مَنْ بَعَدَ وَصِيَّتِي يُوصِي بِهَا أَوْ ذَيْنِ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّتَهُ مِنَ اللَّهِ﴾ الضمير في «يوصي»^(١) عائذٌ على «رجل»، كما عاد عليه في «وله أخ»، ويقوّي عودَ الضمير عليه أنه هو الموروث لا الوارث؛ لأنّ الذي يوصي أو يكون عليه الدين هو الموروث لا الوارث. ومن فسّر قوله: «وإن كان رجلٌ» أنه هو الوارث لا الموروث، جعلَ الفاعل في «يوصي» عائداً على ما دلَّ عليه المعنى من الوارث، كما دلَّ المعنى على الفاعل في قوله: «فلهنّ ثلثا ما ترك»؛ لأنّه علّم أنّ الموصي والتارك لا يكون إلا الموروث لا الوارث.

والمراد: غيرَ مضارٍّ ورثته بوصيته أو ذَيْنه، ووجوهُ المضارّة كثيرة، كأن يوصي بأكثر من الثلث، أو لوارثه، أو بالثلث، أو يحابي به، أو يهبه، أو يصرّفه إلى وجوه القُرب من عتقٍ وشبهه؛ فراراً عن وارثٍ محتاج، أو يُقرّ بدينٍ ليس عليه. ومشهورُ مذهب مالك أنه ما دام في الثلث لا يُعدّ مضارّاً^(٢)، وينبغي اعتبارُ هذا القيد، وهو انتفاء الضّرر فيما تقدّم من ذكر قوله: «من بعد وصية يوصي بها»، و«توصون» و«يوصين»، ويكون قد حُذِفَ ممّا سبق لدلالة ما بعده عليه، فلا يختصُّ من حيث المعنى انتفاء الضّرر بهذه الآية المتأخرة.

قال ابن عباس: «الضّرارُ في الوصية من الكبائر» ورواه عن النبي ﷺ^(٣).

(١) على قراءة حمزة والكسائي ونافع وأبي عمرو. وانظر ما سلف ص ٤٨٢.

(٢) انظر المحرر الوجيز ٢٠/٢.

(٣) أخرجه موقوفاً على ابن عباس النسائي في السنن الكبرى (١١٠٢٦)، والبيهقي في السنن ٢٧١/٦. وأخرجه مرفوعاً الدارقطني (٤٢٩٣)، والبيهقي ٢٧١/٦.

قال البيهقي: الصحيح موقوف... ورفعه ضعيف. وقال الذهبي في ميزان الاعتدال ٢٣٤/٣: والمحفوظ موقوف.

وعنه عليه السلام من حديث أبي هريرة: «من ضارَّ في وصيته ألقاه الله في وادي جهنم»^(١).

وقال قتادة: نهى الله عن الضرار في الحياة وعند الممات^(٢).

قالوا: وانتصاب «غير مضار» على الحال من الضمير المستكن في «يوصي»^(٣)،
والعامل فيها^(٤) «يوصي».

ولا يجوز ما قالوه؛ لأنَّ فيه فصلاً بين العامل والمعمول بأجنبيّ منهما، وهو قوله: «أو دين»؛ لأنَّ قوله: «أو دين» معطوف على «وصية» الموصوفة بالعامل في الحال، ولو كان على ما قالوه من الإعراب، لكان التركيب: من بعد وصية يوصي بها غير مضار أو دين.

وعلى قراءة مَنْ قرأ: «يوصي» بفتح الصاد مبنياً للمفعول لا يصحُّ أن يكون حالاً؛ لما ذكرناه، ولأنَّ المضارَّ لم يُذكر؛ لأنَّه محذوفٌ قام مقامه المفعول الذي لم يُسمَّ فاعله، ولا يصحُّ وقوع الحال من ذلك المحذوف، لو قلت: تُرسلُ الرياح مبشراً بها، بكسر الشين، لم يجز، وإن كان المعنى: يُرسلُ الله الرياح مبشراً بها، والذي يظهر أنه يقدر له ناصبٌ يدلُّ عليه ما قبله من المعنى، ويكون عامّاً لمعنى ما يتسلط على المال بالوصية أو الدين، وتقديره: يلزم ذلك ماله أو يوجهه فيه غير مُضارٍ بورثته بذلك الإلزام أو الإيجاب. وقيل: يضم «يوصي» لدلالة «يوصي» عليه، كقراءة: «يسبح» - بفتح الباء^(٥) -، وقال: «رجال» أي: يسبحه رجال.

وانتصاب «وصية من الله» على أنه مصدرٌ مؤكَّد، أي: يوصيكم الله بذلك وصيةً، كما انتصب: «فريضة من الله».

(١) أورده ابن عطية في المحرر الوجيز ٢٠/٢.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ٤٨٦/٦.

(٣) بكسر الصاد، على البناء للفاعل. وانظر ما سلف في قراءتها ص ٤٨٢ من هذا الجزء.

(٤) في المطبوع: فيهما.

(٥) يشير إلى قوله تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِاللُّغْدِ وَالْأَصْوَالِ﴾ [النور: ٣٦-٣٧] وفتح الباء

قراءة أبي بكر عن عاصم، وابن عامر. انظر السبعة ص ٤٥٦ والتيسير ص ١٦٢.

وقال ابن عطية: هو مصدرٌ في موضع الحال، والعامل «يوصيكم»، وقيل: هو نصبٌ على الخروج، من قوله: «فلكلٌ واحدٍ منهما السدس»، أو من قوله: «فهم شركاء في الثلث»^(١). وجوزَ هو والزمخشريُّ^(٢) نصبَ «وصيةً» بـ «مضاراً»، على سبيل التجوُّز؛ لأنَّ المضارَّةَ في الحقيقة إنما تقع بالورثة لا بالوصية، لكنَّه لما كان الورثة قد وصَّى الله تعالى بهم، صارَ الضَّرُّ الواقعُ بالورثة كأنَّه وقع بالوصية، ويؤيِّدُ هذا التخريجَ قراءةُ الحسن: «غيرَ مضارٍّ وصيةً»^(٣) بخفض^(٤) «وصيةً»، بإضافة «مضارٍّ» إليه، وهو نظيرُ: يا سارقَ الليلة، المعنى: يا سارقاً في الليلة، لكنَّه اتَّسعَ في الفعل فعذاهُ إلى الظرف تعديته للمفعول به، وكذلك التقدير في هذا: غيرُ مضارٍّ في وصيةٍ من الله، فاتَّسعَ وعدى اسمَ الفاعل إلى ما يصلُ إليه بوساطة في تعديته للمفعول به.

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ «عليمٌ» بمن جارٍ أو عدل، «حليمٌ» عن الجائر، لا يعاجله بالعقوبة، قاله الزمخشريُّ^(٥)، وفيه دسيسةُ الاعتزال، أي: إنَّ الجائر وإن لم يعاجله^(٦) بالعقوبة، فلا بدَّ له منها، والذي يدلُّ عليه لفظ «حليم» هو أن لا يؤاخذه بالذنب، كما يقوله أهلُ السنة، وعلى قولهم يكونُ هذا الوصف يدلُّ على الصِّفح عنه البتَّة، وحسنُ ذلك هنا؛ لأنَّه لما وصِّفَ نفسه بقوله: «عليم»، ودلَّ على اِطِّلاعِهِ على ما يفعله الموروثُ في مضارَّته بورثته في وصيَّته ودَيْنِهِ، وأنَّ ذُكْرَ علمه بذلك دليلٌ على مجازاته على مضارته = أعقَبَ ذلك بالصِّفَةِ الدالَّةِ على الصِّفحِ عمَّن شاء، وذلك على عادة أكثرِ القرآنِ بأنَّه لا يذكرُ ما^(٧) يدلُّ على العقابِ إلَّا ويردُّ بما يدلُّ على العفو.

وانظر إلى حُسْنِ هذا التقسيم في الميراث، وسببُ الميراث هو الاتِّصالُ

(١) المحرر الوجيز ٢٠/٢.

(٢) في الكشاف ٥١٠/١.

(٣) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٥، والمحتسب ١٨٣/١.

(٤) في المطبوع: فخفض.

(٥) في الكشاف ٥١٠/١.

(٦) في المطبوع: يعاجله الله.

(٧) قوله: يذكر ما. ليس في (أ) و(ج) و(ع).

بالميت، فإن كان بغير واسطة فهو النسب أو الزوجية، أو بواسطة فهو الكلالة، فتقدم الأول على الثاني؛ لأنه ذاتي والثاني عرضي، وأخر الكلالة عنهما؛ لأن الاثنين لا يعرض لهما سقوط بالكيفية، ولكون اتصاليهما بغير واسطة، ولأكثرية المخالطة. انتهى ملخصاً من كلام الرازي في «تفسيره»^(١).

﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ قيل: الإشارة بـ «تلك» إلى القسمة المتقدمة في الموارث، والأولى أن تكون إشارة إلى الأحكام السابقة في أحوال اليتامى والزوجات والوصايا والموارث، وجعل هذه الشرائع حدوداً؛ لأنها مضروبة^(٢) موقّنة للمكلفين، لا يجوز لهم أن يتعدّوها إلى غيرها.

وقال ابن عباس: حدود الله: طاعته. وقال السدي: شروطه. وقيل: فرائضه^(٣). وقيل: سنته. وهذه أقوال متقاربة^(٤).

﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ لما أشار تعالى إلى حدوده التي حدّها، قسّم الناس إلى عاملٍ بها مطيع، وإلى غير عاملٍ بها عاص، وبدأ بالمطيع؛ لأنّ الغالب على من كان مؤمناً بالله تعالى الطاعة، إذ السورة مفتوحة بخطاب الناس عامّة، ثم أردف بخطاب من يتّصف بالإيمان إلى آخر الموارث، ولأنّ قسّم الخير ينبغي أن يُبتدأ به، وأن يُعتنى بتقديمه.

وحمل أولاً على لفظ «مَنْ» في قوله: «يطع» و«يدخله»، فأفرد، ثم حمل على المعنى في قوله: «خالدين».

وانتصاب «خالدين» على الحال المقدّرة، والعامل فيه «يدخله»، وصاحب الحال هو ضمير المفعول في «يدخله».

قال ابن عطية: وجمّع «خالدين» على معنى «مَنْ» بعد أن تقدّم الإفراد، مراعاة

(١) ٢١٩/٩.

(٢) قوله: مضروبة. في المطبوع.

(٣) تفسير الطبري ٤٨٨/٦-٤٨٩.

(٤) قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢٠/٢: وهذا كله معنى واحد وعبرة مختلفة.

للفظ «مَنْ»، وعكسُ هذا لا يجوز. انتهى^(١).

وما ذَكَرَ أَنَّهُ لا يجوز مِنْ تَقَدُّمِ الحَمَلِ عَلَى المَعْنَى ثُمَّ عَلَى اللفظ جائزٌ عند النحويين، وفي مراعاة الحَمَلين تفصيلاً وخلافٌ مذكورٌ في كتب النحو المطوّلة.

وقال الزمخشريُّ: وانتصبَ «خالدين» و«خالداً» على الحال، فإن قلت: هل يجوزُ أن يكونا صفتين لـ «جَنَاتٍ» و«ناراً»؟ قلت: لا؛ لأنَّهما جريا على غير من هُما له، فلا بدَّ من الضمير، وهو قولك: خالدين هم فيها، وخالداً هو فيها. انتهى^(٢).

وما ذكره ليس مجمعاً عليه، بل فرَّع على مذهبِ البصريين، وأمّا عندَ الكوفيين فيجوزُ ذلك، ولا يحتاج إلى إبرازِ الضمير إذا لم يُلبَس، على تفصيلٍ لهم في ذلك ذُكر في النحو، وقد جَوَّزَ ذلك في الآية الرَّجَّاجُ^(٣) والتبريزيُّ أخذاً بمذهبِ الكوفيين.

وقرأ نافعٌ وابنُ عامرٍ: «ندخله» هنا وفي «ندخله»^(٤) ناراً بنون العظمة. وقرأ الباقون بالياء عائداً على الله تعالى^(٥).

قال الراغب: ووصف الفوز بالعظم اعتباراً بفوز الدنيا الموصوف بقوله: ﴿قُلْ مَنَعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ [النساء: ٧٧]، والصغيرُ والقليل في وصفهما متقاربان^(٦).

﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا كَخَلِيدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ ﴿١٤﴾ لَمَّا ذكر ثوابَ مُرَاعِي الحدود، ذكرَ عقابَ من يتعدّها، وغلَّظ في قِسْمِ المعاصي^(٧)، ولم يكتفِ بالعصيان، بل أكَّد ذلك بقوله: «ويتعدّ

(١) المحرر الوجيز ٢١/٢.

(٢) الكشاف ٥١١/١.

(٣) في معاني القرآن له ٢٧/٢.

(٤) في (أ) و(ب) و(ع): يدخله... وفي (ح): يدخله... ندخله، ولم تنقط في (د).

(٥) السبعة ص ٢٢٨، والتيسير ص ٩٤، والنشر ٢/٢٤٨، وهي أيضاً قراءة أبي جعفر من العشرة.

(٦) تفسير الراغب ص ١١٣٩ (القسم الأول).

(٧) في (ب) و(د) و(ه) و(و): العاصي.

حدوده»، وناسب الحثم بالعذاب المهين؛ لأن العاصي المتعدّي للحدود برز في صورة من اغترّ وتجاسر على معصية الله، وقد تقلّ المبالاة بالشدائد ما لم ينضم إليها الهوان، ولهذا قالوا: المنية ولا الدية.

قيل: وأفرد «خالدًا» هنا، وجمع في «خالدين فيها»؛ لأن أهل الطاعة أهل الشفاعة، وإذا شفع في غيره دخلها، والعاصي لا يدخل النار به غيره، فبقي وحيداً. انتهى.

وتضمنت هذه الآيات من أصناف البديع:

التفصيل في الوراث والأنصاء بعد الإبهام في قوله: «للرجال نصيب» الآية.

والعدول من صيغة: يأمركم الله، إلى «يوصيكم»؛ لما في الوصية من التأكيد والحرص على أتباعها.

والطباق في: «للمذكر مثل حظ الأنثيين»، وفي: «ومن يطع» و«من يعص».

وإعادة الضمير إلى غير مذكور؛ لقوة الدلالة على ذلك في قوله: «مما ترك» أي: ترك^(١) الموروث.

والتكرار في لفظ «كان»، وفي «فريضة من الله إن الله»، وفي: «ولد» و«أبواه»، وفي: «من بعد وصية يوصي بها أو دين»، وفي «وصية من الله إن الله»، وفي: «حدود الله» وفي «الله ورسوله».

وتلويّن الخطاب في من قرأ: «ندخله» بالنون.

والحذف في عدة مواضع.



﴿وَالَّذِي يَأْتِيكَ الْفَدْحَةُ مِنْ نِسَائِكَ فَأَسْتَشْهِدُوا عَلَيْنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّيَنَّ الْمَوْتَ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾ وَالَّذَانِ يَأْتِيَانِيهَا

(١) في (أ) و(ج): تركه.

مِنْكُمْ فَتَادُوهُمْ قَاتِ تَابًا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿١٦﴾
 إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهْلَةٍ ثُمَّ يُتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ
 عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا
 حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْفَنَّا وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا
 لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ
 لِيَتَّهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْنَهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبِينَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ
 كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾ وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ
 زَوْجٍ مَكَاتٍ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَنًا
 وَإِنَّمَا مُبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْتُ مِنْكُمْ مِيثَاقًا
 غَاطِيًا ﴿٢١﴾ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ ءَابَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ
 فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ
 وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْتَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمُ مِنَ
 الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنَ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ
 بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ
 أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّكَ اللَّهُ كَانَ عَفُورًا
 رَحِيمًا ﴿٢٣﴾ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا
 رَأَى ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْلِفِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ
 أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا رَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا
 حَكِيمًا ﴿٢٤﴾ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ
 أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ
 أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْلِفَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا
 أَحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْتُمْ بِفَحِشَةٍ فَعَلَيْتُمْ نِصْفَ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ
 خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٥﴾ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَيِّبَ لَكُمْ
 وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ
 يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ يَمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ
 يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلُقِ الْإِنْسَانِ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾

العِشرَةُ: الصَّحْبَةُ والمخالطةُ، يقال: عاشَرَ (١) وتعاشَرُوا واعتشَرُوا، وكأنَّ ذلك المفردات من أَعشارِ الجُزورِ (٢)؛ لأنَّها مقاسمةٌ ومخالطةٌ.

الإفْضاءُ إلى الشيء: الوصولُ إلى فضاءٍ منه، أي: سَعَةٍ غيرِ محصورةٍ، وفي مَثَلٍ: النَّاسُ قَوْضَى فُضَاً، أي: مختلطونٌ يباشِرُ بعضهم بعضاً (٣)، ويقال: فُضَا يَفُضُّ فُضَاءً إذا اتَّسعَ، فألِفُ أَفضَى منقلبةٌ عن ياءِ أصلِها واوٍ.

المَقْتُ: البغْضُ المقرونُ باستحقاقِ حَصَلٍ بسببِ أمرٍ قبيحٍ ارتكبه صاحبه.
العَمَّةُ: أختُ الأب.

الخالَةُ: أختُ الأمِّ، وألْفُها منقلبةٌ عن واوٍ، دليلُ ذلك قولهم: أخوال، في جمعِ الخالِ، ورجلٌ مُخَوِّلٌ (٤): كريمٌ الأخوالِ.
الرَّيْبَةُ: بنتُ زوجِ الرجلِ من غيره.

الحجر - بفتح الحاء وكسرهما - : مقدَّمُ ثوبِ الإنسانِ وما بين يديه منه في حالِ اللبسِ، ثم استُعْمِلت اللفظة في السِّترِ (٥) والحفظِ، لأنَّ اللابسَ إنما يحفظُ طفلاً (٦) وما أشبهه في ذلك الموضع من الثوبِ، وجمعه حُجُورٌ.

الحَلِيلَةُ: الزوجةُ، والحليلُ: الزوجُ، قال الشاعر:

أغشى فتاةَ الحيِّ عند حَليلِها وإذا غَرَا في الجيشِ لا أغشاهَا (٧)

(١) في المطبوع: عاشروا.

(٢) في المطبوع: الجذور. وأعشار الجزور: أنصباؤها. اللسان (عشر).

(٣) المحرر الوجيز ٣٠/٢، وانظر معاني القرآن للنحاس ٤٩/٢، وتفسير القرطبي ١٦٨/٦، ولسان العرب (فضا).

(٤) كذا ضبطت في (ج) و(د). ويصح فيها أيضاً كسر الواو. يقال: رجلٌ مُعِمٌّ مخوِّلٌ، ومُعَمٌّ مخوِّلٌ، أي: كريم الأعمام والأخوال. اللسان (خول).

(٥) في المطبوع: السير.

(٦) بعدها في (أ): ونحوه.

(٧) هو لعنترة، كما في ديوانه ص ٣٠٨ (طبعة المكتب الإسلامي). قال شارحه: وقوله: أغشى فتاةَ الحيِّ، أي: أزورها واصلأً لرحمها مادام حليلها معها، فإن خرج غازياً لم أغشها؛ محافظةً عليها، وصيانةً لعرضي وعرضها.

سُمِّيَتْ حَلِيلَةً؛ لِأَنَّهَا تَحُلُّ مَعَ الزَّوْجِ حَيْثُ حُلٌّ، فَهِيَ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى فَاعِلَةٌ، وَذَهَبَ الزَّجَّاجُ وَغَيْرُهُ إِلَى أَنَّهَا مِنْ لَفْظِ الْحَلَالِ، فَهِيَ حَلِيلَةٌ بِمَعْنَى مُحَلَّلَةٌ^(١).

وقيل: كلُّ واحدٍ منهما يَحُلُّ إِزَارَ صاحبه.

الصُّلْبُ: الظَّهْرُ، وَصَلْبٌ صَلَابَةٌ: قَوِيٌّ وَاشْتَدَّ، وَذَكَرَ الْفَرَّاءُ فِي كِتَابِ «لُغَاتِ الْقُرْآنِ» لَهُ أَنَّ الصُّلْبَ - وَهُوَ الظَّهْرُ - عَلَى وَزْنِ قُفْلٍ هُوَ لُغَةٌ أَهْلُ الْحِجَازِ، وَيَقُولُ فِيهِ تَمِيمٌ وَأَسَدٌ: الصَّلْبُ بِفَتْحِ الصَّادِ وَاللَّامِ، قَالَ: وَأَنْشَدَنِي بَعْضُهُمْ:

وَصَلْبٍ مِثْلِ الْعِنَانِ الْمُؤَدَمِ^(٢)

قَالَ: وَأَنْشَدَنِي بَعْضُ بَنِي أَسَدٍ:

إِذَا أَقَوْمٌ أَتَشَكَّى صَلْبِي^(٣)

المُحْصَنَةُ: الْمَرْأَةُ الْعَفِيفَةُ، يُقَالُ: أَحْصَنْتُ فِيهِ مُحْصِنًا، وَحَصَنْتُ فِيهِ حَصَانًا: عَقَّتْ عَنِ الرِّيبَةِ، وَمَنَعَتْ نَفْسَهَا مِنْهَا.

وَقَالَ شَمِرٌ: يُقَالُ: امْرَأَةٌ حَصَانٌ وَحَاصِنٌ، قَالَ:

وَحَاصِنٍ مِنْ حَاصِنَاتٍ مُلْسٍ مِنْ الْأَذَى وَمِنْ قِرَافٍ^(٤) الْوَقْسِ^(٥)

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/٣٥.

(٢) هو للعجاج، ديوانه ص ٢٨١، وتامه:

رَبِّا الْعِظَامِ فَعَمَّةُ الْمُخَدَّمِ فِي صَلْبٍ مِثْلِ الْعِنَانِ الْمُؤَدَمِ
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ شَارِحَ الدِّيَوَانِ: الْفَعْمُ: الْمَمْتَلِيُّ الْكَثِيرُ، وَالْمُخَدَّمُ: مَوْضِعُ الْخِدَامِ، وَهُوَ الْخَلْخَالُ.

وقال السيرافي في شرح أبيات إصلاح المنطق ص ١٢٣-١٢٤: ريتا: ليست بمهزولة تبيّن عظامها، وصلبها مثل العنان نعمة واستواء. والعنان المؤدم: الذي لم تقشر أدمته، فهو أليّن له. وقوله: في صلّب، أي: مع صلّب.

(٣) لم أقف عليه، ورأيت في مجالس ثعلب ٢/٣٧١ عن الفراء:

إِذَا نَهَضْتُ أَتَشَكَّى الْأَصْلَبَا

(٤) في النسخ: فراق. والمثبت من المصادر.

(٥) تهذيب اللغة ٤/٢٤٥، ولسان العرب (حصن). والرجز للعجاج، ديوانه ص ٤١٦.

ومصدر حَصُنْتَ: حِضْنٌ، قاله سيبويه^(١).

وقال أبو عبيدة والكسائي: حَصَانَةٌ.

ويقال في اسم الفاعل من أَحَصَنَ وَأَسْهَبَ وَالْفَجَّ^(٢): مُفْعَلٌ، بفتح عين الكلمة، وهو شذوذٌ نقله ثعلب عن ابن الأعرابي^(٣).

وأصل الإحصان: المنعُ، ومنه قيل للدُّرْعِ وللمدينة: حَصِينَةٌ، والحِضْنُ وفرسُ حِصَانٍ.

المُسَافِحَةُ والسَّفَاحُ: الزَّنَى، وأصله من السَّفْحِ، وهو الصَّبُّ، يَسْفَحُ^(٤) كلُّ من الزانيين نطفته.

الْحِدْنُ وَالْحَدِينُ: الصاحب.

الطَّوْلُ: الفَضْلُ، يقال منه: طال عليه يطول طَوْلًا: فَضَّلَ عليه.

وقال الليثُ والرَّجَّاجُ^(٥): الطَّوْلُ: القدرة. انتهى.

ويقال: له عليه طَوْلٌ، أي: زيادةٌ وَفَضْلٌ، وقد طاله طَوْلًا فهو طَائِلٌ، قال

الشاعر:

لقد زادني حُبًّا لنفسي أنني بغيضٌ إلى كلِّ امرئٍ غيرِ طائلٍ^(٦)

ومنه: الطَّوْلُ في الجسم؛ لأنه زيادةٌ فيه، كما أنَّ القِصْرَ قُصُورٌ فيه ونقصان.

= قال شارحه: الحاصن: العفيفة، وهي ملساء من الأذى، أي: ليس فيها أثرٌ منه. القراف:

المداناة، والوقس: الحرب، فأراد أن يقول: من قرأه المكروه كله.

(١) الكتاب ٣٦/٤، ونقل ضمَّ الصاد وكسرها.

(٢) في المطبوع: أبعج. وفي (أ) و(ح) و(د) و(ع): أنفج. وانظر تهذيب اللغة ٢٤٥/٤،

ولسان العرب (حصن). وألْفَجَ فلانٌ: لزقَ بالأرض من كرب أو حاجة. أو: أفلس وذهب

ماله. المعجم الوسيط (لج) وانظر التعليق التالي.

(٣) نصُّ كلامه كما في تهذيب اللغة ٢٤٥/٤: كلام العرب كله على أَفْعَلٍ فهو مُفْعِلٌ إلا ثلاثة

أحرف، أَحَصَنَ فهو محصنٌ، وألْفَجَ فهو مُلْفَجٌ، وأسْهَبَ فهو مُسْهَبٌ.

قال ابن منظور في اللسان (حصن): زاد ابن سيده: وأسْهَمَ فهو مُسْهَمٌ.

٤: في (أ) و(ح) و(ع): لسفح.

= في معاني القرآن له ٤٠/٢.

٦: هو نصْرِمَاح. ديوانه ص ٣٤٦.

الفتاة: الحديثُ السنُّ، والفتَاءُ: الحداثةُ، قال:

فقد ذهبَ المروءةُ والفتَاءُ^(١)

وقال أبو منصور الجواليقي: المتفتيةُ والفتاة: المراهقة^(٢)، والفتى: الرفيق^(٣)، ومنه: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتْنِهِ﴾ [الكهف: ٦٠] والفتى: العبد، ومنه: «لا يقلُّ أحدُكم عبدي ولا أمي، ولكن ليقُل: فتايَ وفتاتي»^(٤).

الميلُ: العدول^(٥) عن طريق الاستواء.

* * *

التفسير

﴿وَالَّتِي يَأْتِيكَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ﴾ قال مجاهد - واختاره أبو مسلم بن بحر الأصبهاني^(٦) -: هذه الآيةُ نزلت في النساء، والمرادُ بالفاحشة هنا المساحقة، جعلَ حدَّهنَّ الحبسَ إلى أن يمتنَّ أو يتزوَّجن. قال: ونزلت: «واللذان يأتياها منكم» في أهل اللواط^(٧). والتي في «النور» في الزانية والزاني، وخالف جمهور المفسرين، وبناهُ أبو مسلمٍ على أصلٍ له، وهو يرى أنَّه ليس في القرآن ناسخٌ ولا منسوخ.

(١) هو عجز بيت للرَّبِيع بن صَبُع الفزاري، وصدده:

إذا عاشَ الفتى مئتين عاماً

وهو في الكتاب ٢٠٨/١، وأدب الكاتب ٢٩٩/١، والمقتضب ١٦٩/٢، ومجالس ثعلب ٢٧٥/١، والحلل في شرح أبيات الجمل ص ٥٧-٥٨، وخزانة الأدب ٣٧٩/٧، ويروى أيضاً بلفظ: المسرة. و: اللذاذة. بدل: المروءة. ونسبه سيويه أيضاً ١٦٢/٢ ليزيد بن صَبَّة.

(٢) كذا، ونقله المصنف عن زاد المسير ٥٦/٢. وفيه: المتفتية: الفتاة المراهقة.

(٣) في (ز) و(ع) و(يه): الرقيق.

(٤) أخرجه البخاري (٢٥٥٢)، ومسلم (٢٢٤٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) بعدها في (أ) و(ع): عن الشيء و.

(٦) انظر اختيار أبي مسلم في تفسير الرازي ٢٣١/٩، ونقل الرازي عنه قول مجاهد، ولم أقف عليه، بل في تفسير مجاهد ١٤٨/١، وتفسير الطبري ٤٩٣/٦ أن مجاهداً فسَّر الفاحشة بالزنى.

(٧) أخرجه الطبري ٤٩٩/٦-٥٠٠ مقتصراً على القسم الثاني منه ونصه: «واللذان يأتياها منكم

فأدوهما» قال مجاهد: الرجلان الفاعلان، لا يَكْنِي. اهـ.

ومناسبة هذه الآية لما قبلها أنه تعالى لَمَّا أمر بالإحسان إلى النساء، فذكر إيتاء صَدَقَاتِهِنَّ، وتوريثهِنَّ، وقد كُنَّ لا يورَثنَّ في الجاهليَّة، ذكر التغليظ عليهنَّ فيما يأتينه من الفاحشة، وفي الحقيقة هو إحسانٌ إليهنَّ؛ إذ هو نظرٌ في أمر آخِرَتِهِنَّ، ولئلاَّ يُتوهَّم أنَّ من الإحسان إليهنَّ أن لا تُقَامَ عليهنَّ الحدود، فيصير ذلك سبباً لوقوعهنَّ في أنواع المفساد^(١)، ولأنه تعالى لَمَّا ذكر حدوده، وأشار بـ «تلك» إلى جميع ما وقع^(٢) من أوَّل السورة إلى موضع الإشارة، فكان في مبدأ السورة التحصُّن بالتزويج وإباحة ما أباح من نكاح أربع لمن أباح ذلك = استطراد بعد ذلك إلى حكم من خالف ما أمر الله به من النكاح من الزواني.

وأفردهنَّ بالذكر أولاً؛ لأنهنَّ - على ما قيل - أدخلُ في باب الشهوة من الرجال، ثمَّ ذكرهنَّ ثانياً مع الرجال الزانين في قوله: «واللذان يأتيانها منكم»، فصار ذكرُ النساء الزواني مرتين؛ مرةً بالإنفراد، ومرةً بالشمول.

و«اللاتي» جمعٌ من حيث المعنى لـ «التي»، ولها جموعٌ كثيرة، أغربها اللَّات، وإعرابها إعراب الهندات.

ومعنى «يأتين الفاحشة»: يَجْتَنِ وَيَغشِين، والفاحشة هنا الزنى بإجماع من المفسرين، إلا ما نُقل عن مجاهد، وتبعه أبو مسلم في أنَّ المراد به المساحقة^(٣)، ويأتي الكلام معه في ذلك.

وأطلق على الزنى اسم الفاحشة؛ لزيادتها في القبح على كثيرٍ من القبائح. قيل^(٤): فإن قيل: القتلُ والكفرُ أكبرُ من الزنى! قيل: القوى المدبرة للبدن ثلاث؛ الناطقة، وفسادها بالكفر والبدعة وشبههما، والغضبيَّة، وفسادها بالقتل والغضب وشبههما، وشهوانيَّة، وفسادها بالزنى واللواط والسحق^(٥)، وهي أحسُّ هذه القوى، ففسادها أحسُّ أنواع الفساد، فلهذا حُصِّ هذا العملُ بالفاحشة.

(١) انظر تفسير الرازي ٢٢٩/٩-٢٣٠.

(٢) في (أ) و(ع): تقدم.

(٣) انظر التعليق (٦) في الصفحة السابقة.

(٤) في (ب): قيل. وليست في (أ) و(ح) و(ع).

(٥) في النسخ: والسحر. والتصويب من تفسير الرازي ٢٣٠/٩. والكلام منه.

وحجة أبي مسلم في أن الفاحشة هي السحاق: قوله: «اللاتي يأتين»، و«من نسائكم»، وفي الرجال: «واللذان» و«منكم»، وظاهره التخصيص، وبأن ذلك لا يكون فيه نسخ، وبأنه لا يلزم فيه التكرار، وبأن^(١) تفسير السبيل بالرجم أو الجلد والتغريب - عند القائلين بأنها نزلت في الزنى^(٢) يكون عليهم لا لهم، وعلى قولنا يكون السبيل تيسير الشهوة لهم بطريق النكاح.

وردوا على أبي مسلم بأن ما قاله لم يقله أحد من المفسرين، فكان باطلاً. وأجاب بأنه قاله مجاهد، فلم يكن إجماعاً.

وبتفسير^(٣) السبيل بالحديث الثابت: «قد جعل الله لهم سبيلاً؛ الثيب ترجم، والبكر تجلد»^(٤)، فدل على أن ذلك في الزناة. وأجاب بأنه يقتضي نسخ القرآن بخبر الواحد، وأنه غير جائز.

وبأن الصحابة اختلفوا في أحكام اللوطية، ولم يتمسك أحد منهم بقوله: «واللذان يأتيناها منكم» فدل على أنها ليست فيهم. وأجاب بأن مطلوب الصحابة؛ هل يُقام الحد على اللوطي؟ وليس فيها دلالة على ذلك، لا بالنفي ولا بالإثبات، فلماذا لم يرجعوا إليه. انتهى ما احتج به أبو مسلم وما رد به عليه وما أجاب به^(٥).

والذي يقتضيه ظاهر اللفظ هو قول مجاهد وغيره أن «اللاتي» مختص بالنساء، وهو عام، أحصنت أو لم تُحصن، وأن «واللذان» مختص بالذكور، وهو عام في المحصن وغير المحصن، فعقوبة النساء الحبس، وعقوبة الرجال الأذى، وتكون هاتان الآيتان وآية «النور» قد استوفت أصناف الزناة، ويؤيد هذا الظاهر قوله: «من نسائكم»، وقوله: «منكم»، لا يقال: إن السحاق واللواط لم يكونا معروفين في العرب ولا في الجاهلية؛ لأن ذلك كان موجوداً فيهم، لكنه كان قليلاً، ومن ذلك قول طرفة بن العبد:

(١) في المطبوع: ولأن.

(٢) في (١د) و(أ): في النساء.

(٣) في (أ) و(ع) والمطبوع: وتفسير.

(٤) أخرجه مسلم (١٦٩٠) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(٥) تفسير الرازي ٢٣١/٩-٢٣٢.

مَلِكُ النَّهَارِ وَأَنْتَ اللَّيْلَ مُوسِيَّةٌ مَاءَ الرِّجَالِ عَلَى فُخْدَيْكَ كَالْقَرَسِ^(١)
وقال الراجز:

يا عجباً لساحقاتِ الوزس الجاعلاتِ الكسَّ فوق الكسِّ
وقرأ عبد الله: «واللاتي يأتين بالفاحشة»^(٢).

وقوله: «من نسائكم»، اختلف، هل المراد الزوجات، أو الحرائر، أو المؤمنات، أو الثيبات دون الأبقار؛ لأنَّ لفظ النساء مختص في العرف بالثيب؟ أقوال؛ الأول: قاله قتادة والسُّدي^(٣) وغيرهما، قال ابن عطية: قوله: «من نسائكم» إضافة في معنى للإسلام؛ لأنَّ الكافرة قد تكون من نساء المسلمين بنسب، ولا يلحقها هذا الحكم. انتهى^(٤).

وظاهر استعمال النساء مضافة للمؤمنين في الزوجات، كقوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلِّونَ مِن نِّسَائِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٢٦]، و﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَائِهِمْ﴾ [المجادلة: ٢]، وكون المراد الزوجات وأنَّ الآية فيهم = هو قول أكثر المفسرين.

وأمر تعالى باستشهاد أربعة؛ تغليظاً على المدعي، وستراً لهذه المعصية.
وقيل: ليرتب على كل واحد شاهدان^(٥).

وقوله: «عليهن»، أي: على إتيانهن الفاحشة، والظاهر أنه مختص^(٦) بالذكر المؤمنين؛ لقوله: «أربعة منكم»، وأنه يجوز الاستشهاد لمعاينة الزنى، وأنَّ تعمُّد النظر إلى الفرج لا يقدر^(٧) في العدالة إذا كان ذلك لأجل الزنى.

(١) كذا نسه المصنف لطرفة، والصواب أنه للمتمس. انظر ديوانه ص ٢٩٨.

(٢) معاني القرآن للفراء ١/٢٥٨، وتفسير الطبري ٦/٤٩٨، والكشاف ١/٥١١، والمحرر الوجيز ٢/٢١، وتفسير القرطبي ٦/١٣٨.

(٣) أخرجه عن السدي الطبري في تفسيره ٦/٤٩٥.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٢١.

(٥) وضعفه ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٢١، والقرطبي في تفسيره ٦/١٣٩.

(٦) في (١د) و(٢ز) والمطبوع: يختص.

(٧) في (أ) و(ح) و(ع): ولا يقدر.

وإعرابُ «اللاتي» مبتدأ، وخبره «فاستشهدوا»، وجاز دخولُ الفاء في الخبر، وإن كان لا يجوز: زيدٌ فاضربه، على الابتداء والخبر؛ لأنَّ المبتدأ موصولٌ بفعلٍ، مُستَحَقٌّ به الخبر، وهو مستوفٍ شروط ما تدخلُ الفاء في خبره، فأجريَ الموصولُ لذلك مجرى اسم الشرط، وإذا قد أُجريَ مجراه بدخولِ الفاء، فلا يجوزُ أن يُنتصبَ بإضمارِ فعلٍ يفسره «فاستشهدوا»، فيكونَ من باب الاشتغال؛ لأنَّ «فاستشهدوا» لا يصحُّ أن يعمل فيه لجريانه مجرى اسم الشرط، فلا يصحُّ أن يفسر هكذا.

قال بعضهم: وأجاز قومُ النصبِ بفعلٍ محذوفٍ تقديره: اقصداوا اللاتي.

وقيل: «خبر «اللاتي» محذوفٌ تقديره: فيما يُتلى عليكم حكمُ اللاتي يأتين، كقول سيبويه في قوله: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ [المائدة: ٣٨]، وفي قوله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ [النور: ٢]، وعلى ذلك حمَّله سيبويه^(١).

ويتعلَّق «من نسائكم» بمحذوفٍ؛ لأنَّه في موضع الحال من الفاعل في «يأتين»، تقديره: كائناتٍ من نسائكم.

و«منكم» يحتملُ أن يتعلَّق بقوله: «فاستشهدوا»، أو بمحذوفٍ، فيكون صفةً لـ «أربعة»، أي: كائنين منكم.

﴿فَإِنْ شَهِدُوا فَاَتَيْكُمْ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَقَّهِنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾
أي: فإن شهد أربعة منكم عليهنَّ. والمخاطبُ بهذا الأمر:

أهم الأزواج، أمروا بذلك إذا بدت من الزوجة فاحشة الزنى؛ ولا تقربوهنَّ عقوبةً لهنَّ، وكانت من جنس جريمتهنَّ؟

أم الأولياء، إذا بدت^(٢) ممن لهم عليهنَّ ولايةً ونظرٌ، يُحسنَ حتى يمتنَّ؟

أو أولو الأمر من الولاة والقضاة، إذ هم الذين يقيمون الحدود وينهون عن الفواحش؟ أقوالٌ ثلاثة.

(١) الكتاب ١/١٤٢-١٤٣.

(٢) بعدها في (أ) و(ع): لهم.

والظاهرُ أنَّ الإمساكَ في البيوتِ إلى الغايةِ المذكورة^(١) كان على سبيلِ الحدِّ لهنَّ، وأنَّ حَدَّهُنَّ كان ذلكَ حتى نُسِخَ، وهو الصحيحُ، قاله ابن عباسٍ والحسن^(٢). والحبسُ في البيتِ آلمٌ وأوجعٌ من الضربِ والإهانةِ، لا سيَّما إذا انضافَ إلى ذلكَ أخذُ المهرِ على ما ذكره السُّدِّيُّ^(٣)؛ لأنَّ آلمَ الحبسِ مستمرٌّ، وآلمَ الضربِ يذهبُ.

قال ابن زيد: مُنِعْنَ^(٤) من النكاحِ حتى يَمْتَنَ عقوبةً لهنَّ حينَ طلبنَ النِّكاحَ من غيرِ وجهه.

وقال قومٌ: ليس بحدٍّ، بل هو إمساكٌ لهنَّ بعد أن يَحُدَّهُنَّ الإمامُ؛ صيانةً لهنَّ أن يقعنَ في مثل ما جرى لهنَّ بسببِ الخروجِ من البيوتِ. وعلى هذا لا يكونُ الإمساكُ حدًّا.

وإذا كان «يتوفى» بمعنى يُميت، فيكون التقديرُ: حتى يتوفاهنَّ ملكُ الموتِ، وقد صرَّحَ بهذا المضافِ المحذوفِ هنا^(٥) في قوله: ﴿قُلْ يَتُوفَنكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ﴾ [السجدة: ١١] وإن كان المعنيُّ بالتوفيِّ بالأخذِ، فلا يحتاجُ إلى حذفِ مضافٍ، إذ يصيرُ التقديرُ: حتى يأخذَهُنَّ الموتُ.

والسبيلُ الذي جعله الله لهنَّ مبنِيٌّ على الاختلافِ في المرادِ بالآيةِ، فقيل: هو النكاحُ المحصنُ لهنَّ، المغني عن السُّفاحِ، وهذا على تأويلِ أنَّ الخطابَ للأولياءِ، أو للأمرءِ والقضاةِ، دون الأزواجِ.

وقيل: السبيلُ هو ما استقرَّ عليه حكمُ الزنى من الحدِّ، وهو البكرُ بالبكرِ جلدُ مئةٍ وتغريبُ عامٍ، والثيبُ بالثيبِ رميُّ بالحجارةِ، وثبت تفسيرُ السبيلِ بهذا من

(١) في (ح) و(ع): المعروفة. وفي (أ): المعرفة.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٣٥٧/١، وتفسير القرطبي ١٤٠/٦، وقول ابن عباسٍ أخرجه الطبري في تفسيره ٤٩٤/٦.

(٣) أخرجه الطبري ٤٩٥/٦.

(٤) في (أ) و(ح) و(ع): منعهن. وانظر أحكام القرآن لابن العربي ٣٥٧/١، وتفسير القرطبي ١٤٠/٦.

(٥) في (أ) و(ع) والمطبوع: وهنا.

حديث عبادة بن الصامت في «صحيح مسلم»^(١) عن النبي ﷺ، فوجب المصيرُ إليه، وحديث عبادة ليسَ بناسخَ لهذه الآية، ولا لآية الجلد، بل هو مبينٌ لمجملٍ في هذه الآية؛ إذ غيى إمساكهنَّ في البيوت إلى أن يجعلَ لهنَّ سبيلاً، وهو^(٢) مخصَّصٌ لعموم آية الجلد، وعلى هذا لا يصحُّ طعن أبي بكر الرازي على الشافعي في قوله: إنَّ السنَّة لا تَنسخُ القرآن، بدعواه أن آية الحبسِ منسوخةٌ بحديث عبادة، وحديث عبادة منسوخٌ بآية الجلد، فيلزم من ذلك نسخ القرآن بالسنَّة، والسنَّة بالقرآن، خلاف قول الشافعي، بل البيانُ والتخصيصُ أولى من ادِّعاءِ نسخ ثلاث مرات، على ما ذهبَ إليه أصحاب أبي حنيفة، إذ زعموا أن آية الحبسِ منسوخةٌ بالحديث، وأنَّ الحديثَ منسوخٌ بآية الجلد، وآية الجلدِ منسوخةٌ بآية الرجم^(٣).

﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ فَتَاذُوهُمَا﴾ تقدَّمَ قولُ مجاهدٍ واختيارُ أبي مسلم أنها في اللواط^(٤)، ويؤيده ظاهرُ التثنيةِ وظاهرُ «منكم»، إذ ذلك في الحقيقة هو للذكور، والجمهورُ على أنها في الزناة الذكور والإناث، فـ «الذنان» أريدَ به الزاني والزانية، وغُلِبَ المذكَرُ على المؤنَّث.

وترتَّب الأذى على إتيان الفاحشة، وهو مقيدٌ بالشهادة على إتيانها، وبين ذلك في الآية السابقة، وهو شهادةُ أربعة.

والأمرُ بالأذى يدُلُّ على مطلقِ الأذى بقولٍ أو فعلٍ أو بهما، فقال ابن عباس: هو النيلُ باللسان واليد وضرب النعال وما أشبهه.

وقال قتادة والسديُّ: هو التَّعْيِيرُ والتَّوْبِيخُ^(٥).

وقال قومٌ: بالفعل دون القول.

وقالت فرقةٌ: هو السبُّ والجفاء دون تعبير.

(١) برقم (١٦٩٠) وسلف قريباً.

(٢) أي حديث عبادة بن الصامت ﷺ.

(٣) انظر أحكام القرآن لأبي بكر الجصاص الرازي ١٠٧/٢-١٠٨، وتفسير الرازي ٢٣٢/٩-٢٣٣.

(٤) انظر ما سلف ص ٥٠٤ من هذا الجزء.

(٥) أخرج أقوال ابن عباس وفتادة والسدي الطبري ٥٠٢/٦-٥٠٣.

وقيل: الأذى المأمور به: هو الجمعُ بين الحَدَّين؛ الجلد والرَّجْم، وهو قول عليٍّ عليه السلام، وفعله في الهمدانية: جلدُها ثم رَجَمَها^(١).

وظاهرُ قوله: «واللذان يأتيانها» العموم، وقال قتادةُ والسُّدِّيُّ وابنُ زيد وغيرهم: هي في الرجل والمرأة البكرين، وأمَّا الأولى ففي النساء المتزوجات، ويدخلُ معهنَّ في ذلك مَنْ أَحْصِنَ من الرجالِ بالمعنى، ورجَّح هذا القول الطبريُّ^(٢).

وأجمعوا على أنَّ هاتين الآيتين منسوختان بآية الجلد، إلَّا في تفسير عليٍّ الأذى، فلا نَسَخَ، وإلَّا في قول من قال: إنَّ الأذى بالتعير مع الجلد باقٍ، فلا نسخ عنده؛ إذ لا تعارضَ، بل يُجمعان على شخصٍ واحد^(٣)، وإذا حُمِلت الآيتان على الزنى، تكونُ الأولى قد دلَّت على جنس^(٤) الزواني، والثانية على إيذائها وإيذائه، فيكون الإيذاء مشتركاً بينهما، والحبسُ مختصُّ بالمرأة، فيجمع عليها الحبسُ والإيذاء. هذا ظاهرُ اللفظ.

وقيل: جُعِلت عقوبةُ المرأة الحبس؛ لتقطعَ مادَّةُ هذه المعصية، وعقوبةُ الرجل الإيذاء، ولم تجعل الحبس؛ لاحتياجه إلى البروز والاكْتِسَاب^(٥).

وأما على قول قتادةُ والسُّدِّيُّ من أنَّ الأولى في الثيب، والثانية في البكر من الرجال والنساء، فقد اختلف متعلِّق العقوبتين، فليس الإيذاء مُشْتَرَكاً.

وذهب الحسنُ إلى أنَّ هذه الآية قبل الآية المتقدِّمة، ثم نزل: «فأمسكوهنَّ في

(١) أخرجه أحمد (٧١٦)، والحاكم في مستدركه ٣٦٤/٤-٣٦٥ من رواية الشعبي عن عليٍّ عليه السلام، وأثبت العلماء للشعبي روايته هذا الحرف عن عليٍّ عليه السلام. انظر علل الدارقطني ٩٧/٤. وأخرجه البخاري في صحيحه (٦٨١٢) مختصراً، فذكر فيه الرجم فقط.

(٢) في تفسيره ٥٠١/٦، وأخرجه عن السدي وابن زيد ٤٩٩/٦، وكذا نسبه لهما الماوردي في التكت والعيون ٤٦٢/١. ونسبه ابن عطية في المحرر الوجيز ٢٢/٢، والقرطبي في تفسيره ١٤٣/٦ للسدي وقتادة، ونسبه ابن الجوزي في زاد المسير ٣٥/٢ لأبي صالح والسدي وابن زيد وسفيان.

(٣) المحرر الوجيز ٢٢/٢.

(٤) في (د) والمطبوع: حبس.

(٥) انظر تفسير الرازي ٢٣٥/٩.

البيوت»، يعني إن لم يُتَبَّنْ وأصررنَ فأمسكوهنَّ^(١) إلى اتّضاح حالهنَّ. وهذا قولٌ يوجب فسادَ الترتيب، فهو بعيدٌ^(٢).

وعلى هذه الأقوال يظهرُ للتكرار فوائد، وعلى قول قتادة والسُّدِّي لا تكرار، وكذلك لا تكرار على قول مجاهد وأبي مسلم.

وإعراب «واللَّذان» كإعراب «واللاتي».

وقرأ الجمهور: «واللَّذان» بتخفيفِ النون، وقرأ ابنُ كثيرٍ بالتشديد^(٣)، وذكر المفسِّرون علَّةَ حذف الياء، وعلَّةُ تشديدِ النون، وموضوع ذلك علم النحو.

وقرأ عبدُ الله: «والذين يفعلونه منكم»^(٤) وهي قراءةٌ مخالفةٌ لسوادِ مصحفِ الإمام، ومتدافعةٌ مع ما بعدها، إذ هذا جمعٌ وضمير جمع، وما بعدهما^(٥) ضميرٌ تثنية، لكنه يُتكلَّفُ له تأويلٌ بأنَّ «الذين» جمعٌ تحته صنفًا الذُّكور والإناث، فعاد الضميرُ بعده مثنى باعتبار الصنفين، كما عاد الضميرُ مجموعاً على المثنى باعتبار أنَّ المثنى تحتها أفرادٌ كثيرةٌ هي في معنى الجمع في قوله: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَخْتَلَا﴾ [الحجرات: ٩]، و﴿هَذَانِ حَصْمَانِ أَخَصَمُوا﴾^(٦) [الحج: ١٩]، والأولى اعتقادُ قراءةِ عبد الله أنَّها على جهةِ التفسير، وأنَّ المرادَ بالتثنية العمومُ في الرُّنَاة.

وقرئ: «واللَّذان» بالهمزة وتشديدِ النون^(٧)، وتوجيهُ هذه القراءةُ أنه لما شدَّد النون التقى ساكنان، ففرَّ القارىءُ من التقائهما إلى إبدال الألفِ همزةً؛ تشبيهاً لها

(١) بعدها في (ب) و(د): في البيوت يعني.

(٢) تفسير الرازي ٢٣٥/٩، وذكر القول عن الحسن أيضاً الماوردي في النكت والعيون ٤٦٣/١.

(٣) السبعة ص ٢٢٩، والتيسير ص ٩٤، والنشر ٢/٢٤٨.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٢٢، ووقع في معاني القرآن للفراء ١/٢٥٨: وفي قراءة عبد الله: «والذين يفعلون منكم فأذوهما» فذهب إلى الجمع؛ لأنهما اثنان غير موقتين.

(٥) في (أ) و(ع): وما بعدها.

(٦) ونقل هذا التأويل عن أبي حيان السمين في الدر المصون ٣/٦٢٢، وقال: وفيه نظر، فإن الفرق ثابتٌ، وذلك لأن «الطائفة» اسم لجماعة، وكذلك «خصم»؛ لأنه في الأصل مصدر فأطلق على الجمع.

(٧) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٥، والكشاف ١/٥١٢.

بألف فاعل المدغم عينه في لامه، كما قرئ: «ولا الضالين» و«لاجان»^(١)، وقد تقدّم لنا الكلام في ذلك مشعباً في قوله: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ في «الفاصلة».

﴿فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا﴾ أي: إن تابا عن الفاحشة وأصلحوا عملهما فاتركوا أذاهما، والمعنى: أعرضوا عن أذاهما.

وقيل: الأمر بكف الأذى عنهما منسوخ بآية الجلد، قال ابن عطية: وفي قوة اللفظ غض من الزناة وإن تابوا؛ لأن تركهم إنما هو إعراض، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] وليس هذا الإعراض في الآيتين أمراً بهجرة، ولكنها متاركة مُعْرِضٍ، وفي ذلك احتقار لهم بسبب المعصية المتقدمة. انتهى كلامه^(٢).

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ أي: رجاعاً بعباده عن معصيته إلى طاعته، رحيماً لهم بترك أذاهم إذا تابوا.

﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [٧] تقدّم الكلام في «إنما»^(٣)، وفي دلالتها على الحصر، أهو^(٤) من حيث الوضع، أو الاستعمال، أم لا دلالة لها عليه؟ وتقدّم الكلام في التوبة وشروطها^(٥)، فأغنى ذلك عن إعادته.

وقوله: «إنما التوبة على الله» هو على حذف مضاف من المبتدأ والخبر، والتقدير: إنما قبول التوبة مترتب على فضل الله، فتكون «على» باقية على بابها.

وقال الزمخشري: يعني إنما القبول والغفران واجب على الله تعالى لهؤلاء. انتهى^(٦).

(١) سورة الرحمن، الآية: ٣٩. وسيأتي الكلام عليها في موضعها.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٢٣.

(٣) عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصَلِّحُونَ﴾ [البقرة: ١١].

(٤) لفظة: أهو. ليست في (أ) و(ح) و(ع).

(٥) عند قوله تعالى: ﴿فَلْيَقْضُوا الْفِتْنَةَ عَنْ نَفْسِهِمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَلْيَقْضُوا الْفِتْنَةَ عَنْ نَفْسِهِمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَلْيَقْضُوا الْفِتْنَةَ عَنْ نَفْسِهِمْ﴾ [البقرة: ٣٧].

(٦) الكشاف ١/٥١٢.

وهذا الذي قاله هو على طريق المعتزلة، والذي نعتقده أن الله لا يجبُ عليه تعالى شيءٌ من جهة العقل، فأما ما ظاهره الوجوب من جهة السمع على نفسه، كتخليد الكفار، وقبول الإيمان من الكافر بشرطه؛ فذلك واقع قطعاً، وأما قبولُ التوبة، فلا يجبُ على الله عقلاً، وأما من جهة السمع^(١)، فتضافرت ظواهرُ الآي والسنةِ على قبولِ الله التوبة، وأفادتِ القطعَ بذلك.

وقد ذهب أبو المعالي الجويني^(٢) وغيره إلى أن هذه الظواهر إنما تفيدُ غلبةَ الظنِّ، لا القطعَ بقبولِ التوبة^(٣).

والتوبةُ فرضٌ بإجماع الأمة، وتصحُّ وإن نقضها في ثاني حالٍ بمعاودةِ الذنب، ومن ذنبٍ وإن أقام على ذنبٍ غيره، خلافاً للمعتزلة ومن نحا نحوهم ممن ينتمي إلى السنة، إذ ذهبوا إلى أنه لا يكونُ تائباً من أقام على ذنب^(٤).

وقيل: «على» بمعنى «عند»^(٥). وقال الحسن: بمعنى «من»^(٦).

و«السوء» يعمُّ^(٧) الكفرَ والمعاصي غيره، سُمِّيَ بذلك؛ لأنه تسوءُ عاقبته.

وموضع «بجهالة» حال، أي: جاهلين ذوي سَفَهٍ وقَلَّةِ تحصيل، إذ ارتكابُ السوءِ لا يكونُ إلا عن غلبةِ الهوى للعقل، والعقلُ يدعو إلى الطاعة، والهوى والشهوةُ يدعوان إلى المخالفة؛ فكلُّ عاصٍ جاهلٌ بهذا التفسير.

ولا تكونُ الجهالةُ هنا التعمُّد - كما ذهب إليه الضحَّاك، وروي عن مجاهد^(٨) -

(١) في (ب) و(د): الشرع.

(٢) في الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد ص ٣٣٨-٣٣٩.

(٣) انظر المحرر الوجيز ٢/٢٤، وتفسير القرطبي ٦/١٤٩-١٥٠.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٢٣-٢٤.

(٥) في تفسير الثعلبي ٢/٢٥٢، وتفسير البغوي ١/٤٠٧: قال الحسن: يعني التوبة التي يقبلها الله. فتكون «على» بمعنى «عند».

(٦) لم أقف عليه منسوباً للحسن، ونسبه القرطبي في تفسيره ٦/١٥١ لأبي بكر بن عبدوس. وتحرف في مطبوع تفسير الثعلبي ٢/٢٥٢ إلى أبي بكر بن عياش!؟

(٧) في (أ) و(ع): يشمل. وانظر المحرر الوجيز ٢/٢٤.

(٨) أخرج قوليهما الطبري في تفسيره ٦/٥٠٩.

لإجماع المسلمين على أن مَنْ تَعَمَّدَ الذَّنْبَ وَتَابَ، تَابَ اللهُ عَلَيْهِ.
وأجمع أصحابُ رسولِ الله ﷺ على أن كلَّ معصية هي بجهالةٍ عمداءُ كانت أو جهلاً^(١).

وقال الكلبيُّ: «بجهالةٍ»، أي: لا يجهلُ كونها معصيةً، ولكن لا يعلمُ كُنْهَ العقوبة^(٢).

وقال عكرمة: أمورُ الدنيا كلها جهالة. يعني: ما اختصَّ بها وخرجَ عن طاعةِ الله^(٣).

وقال الزجاجُ: جهالته من حيث أثر اللذة الفانية على اللذة الباقية، والحظُّ العاجل على الآجل^(٤).

وقيل: الجهالةُ: الإصرارُ على المعصية، ولذلك عقبه بقوله: «ثمَّ يتوبون من قريب». وقيل: معناه: فعلةٌ غيرُ مُصِرٍّ عليه، فأشبهه الجاهل الذي لا يتعمدُ الشيء.

وقال الماتريديُّ: جهلُ الفعلِ: الوقوعُ فيه من غير قصدٍ، فيكون المراد منه العفو عن الخطأ، ويحتمل قصد الفعل والجهل بموقعه، أي أنه حرامٌ، أو في الحرمة أي قدر هي؟ فيرتكبه مع الجهالة بحاله، لا قصد الاستخفاف به والتهاون به، والعملُ بالجهالة قد يكونُ عن غلبة شهوة، فيعملُ لغرض اقتضاء الشهوة، على طمع أنه سيتوبُ من بعد ويصيرُ صالحاً، وقد يكونُ على طمع المغفرة والائتكال على^(٥) رحمته وكرمه، وقد تكونُ الجهالةُ جهالةً عقوبةً عليه^(٦).

ومعنى «من قريب» أي: من زمانٍ قريب، والقربُ هنا بالنسبة إلى زمان المعصية، وهي بقيةٌ مدَّة حياتِه إلى أن يُغرَّغِر، أو بالنسبة إلى زمانٍ مفارقةِ الرُّوح،

(١) تفسير الطبري ٥٠٧/٦، والمحرم الوجيز ٢٤/٢.

(٢) تفسير الثعلبي ٢٥٢/٢، وتفسير البغوي ٤٠٧/١. وضعفه ابن عطية في المحرم ٢٤/٢.

(٣) المحرم الوجيز ٢٤/٢، وتفسير القرطبي ١٥١/٦، وقول عكرمة أخرجه الطبري ٥١٠/٦.

(٤) معاني القرآن للزجاج ٢٩/٢.

(٥) بعدها في (أ) و(ع): سعة.

(٦) انظر تأويلات أهل السنة للماتريدي ٣٧٩-٣٨٠.

فإذا كانت توبته تُقبَلُ في هذا الوقت فقبولها قبله أجدر، وقد بيّن غايةً منع قبول التوبة في الآية بعدها بحضور الموت.

وقيل: قبل أن يحيط السوء بحسناته، أي: قبل أن تكثر سيئاته، وتزيد على حسناته، فيبقى كأنه بلا حسنات.

وقيل: قبل أن تتراكم ظلمات قلبه بكثرة ذنوبه، ويؤدّي ذلك إلى الكفر المحبط^(١).

وقال عكرمة والضحاك ومحمد بن قيس وأبو مجلز وابن زيد وغيرهم: قبل المعاينة للملائكة والسوق^(٢).

وقال ابن عباس والسديّ: قبل المرض والموت.

فذكر ابن عباس أحسن أوقات التوبة، وذكر من قبله آخر وقتها^(٣).

وقال ابن عباس أيضاً: قبل أن ينزل به سلطان الموت^(٤).

وروى أبو أيوب عن النبي ﷺ: «إن الله يقبلُ توبة العبد ما لم يُغرغر»^(٥).

وعن الحسن أن إبليس قال حين أهبط إلى الأرض: وعزّيتك لا أفارقُ ابن آدم مادامَ روحه في جسده، فقال: «وعزّيتي لا أغلقُ عليه باب التوبة ما لم يغرغر»^(٦).

قيل: وسُمّيت هذه المدة قريبة؛ لأنَّ الأجل آتٍ، وكلُّ ما هو آتٍ قريب،

(١) في (أ) و(ب) و(د) و(ز) والمطبوع: المحبط.

(٢) أخرج أقوالهم الطبري في تفسيره ٥١٢/٦-٥١٣.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٢٤-٢٥، وقولا ابن عباس والسدي أخرجهما الطبري ٥١٢/٦.

(٤) أخرج الطبري ٥١٢/٦.

(٥) أخرج الطبري ٥١٤/٦، وأبو أيوب هو بُشير بن كعب - تابعي معروف، انظر ترجمته في التهذيب - وليس المراد أبا أيوب الأنصاري كما يتبادر إلى الذهن. انظر الكافي الشاف لابن حجر ص ٤٠.

وأخرجه الترمذي (٣٥٣٧)، وابن ماجه (٤٢٥٣)، وأحمد (٦١٦٠)، (٦٤٠٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٦) تفسير أبي الليث ١/٣٤١، وتفسير القرطبي ٦/١٥٣. وأخرجه الطبري في تفسيره ٥١٤/٦ عن الحسن مرسلًا.

وتنبهها على أن مدة عمر الإنسان - وإن طال - فهي قليلة قريبة، ولأن الإنسان يتوقع كل لحظة نزول الموت به، وما هذه حاله فإنه يوصف بالقرب.

وارتفاع «التوبة» على الابتداء، والخير هو «على الله»، و«للذين» متعلق بما يتعلق به «على الله»، والتقدير: إنما التوبة مستقرة على فضل الله وإحسانه للذين.

وقال أبو البقاء: في هذا الوجه يكون «للذين يعملون السوء» حالاً من الضمير في قوله: «على الله»، والعامل فيها الظرف والاستقرار^(١)، أي: ثابتة للذين. انتهى.

ولا يحتاج إلى هذا التكلف، وأجاز أبو البقاء أن يكون الخبر «للذين»، ويتعلق «على الله» بمحذوف، ويكون حالاً من محذوف أيضاً، والتقدير: إنما التوبة - إذا كانت، أو إذ كانت - على الله، ف«إذا»^(٢) و«إذ» ظرفان، العامل فيهما «للذين»؛ لأن الظرف يعمل فيه المعنى وإن تقدم عليه، و«كان» تامة، وصاحب الحال ضمير الفاعل لـ «كان». قال: ولا يجوز أن يكون «على الله» حالاً يعمل فيها «للذين»؛ لأنه عامل معنوي، والحال لا يتقدم على المعنوي، ونظير هذه المسألة قولهم: هذا بسراً أطيب منه رطباً. انتهى^(٣).

وهو وجه متكلف في الإعراب، غير متضح في المعنى.

و«بجهالة» في موضع الحال، أي: مصحوبين بجهالة، ويجوز عندي أن تكون بآء السبب، أي: الحامل لهم على عمل السوء هو الجهالة؛ إذ لو كانوا عالمين بما يترتب على المعصية، متذكرين له حالة إتيان المعصية ما عملوها، كقوله: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»^(٤)؛ لأن العقل حينئذ يكون مغلوباً أو مسلوباً.

و«من» في قوله: «من قريب» تتعلق بـ «يتوبون» وفيها وجهان، أحدهما: أنها

(١) في الإملاء ١/١٧١، والدر المصون ٣/٦٢٣: أو الاستقرار.

(٢) في (أ) و(ح) و(ع): وإذا.

(٣) الإملاء ١/١٧١.

(٤) أخرجه البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٢٠٣)، وأحمد (٩٠٠٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وأخرجه أيضاً البخاري (٦٧٨٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

للتبعض، أي: بعض زمانٍ قريب، ففي أيِّ جزءٍ من أجزاء هذا الزمان أتى بالتوبة فهو تائبٌ من قريب، والثاني: أن تكون لابتداء الغاية، أي: يبتدئ التوبة من زمانٍ قريبٍ من المعصية؛ لئلا يقع في الإصرار، ومفهوم ابتداء الغاية أنه لو تاب من زمانٍ بعيد، فإنه يخرجُ عَمَّنْ خُصَّ بكرامةٍ حَتَمَ^(١) قبول التوبة على الله، المذكورة في الآية بـ «على» في قوله تعالى: «على الله»، وقوله: «يتوب الله عليهم»، ويكون من جملة الموعودين بكلمة «عسى» في قوله: «فأولئك عسى الله أن يتوب عليهم»^(٢). ودخول «من» الابتدائية على الزمان لا يجيزه البصريون.

وحذفت الموصوف هنا - وهو زمان - وقامت الصفة التي هي «قريب» مقامه = ليس مقيساً؛ لأنَّ هذه الصفة - وهي القريب - ليست من الصفات التي يجوزُ حذفها بقياس؛ لأنها ليست ممَّا استُعْمِلت استعمالَ الأسماء، فلم يُلفظ بموصوفها، كالأبطح والأبرق^(٣)، ولا مختصَّةً بجنسِ الموصوف، نحو: مررتُ بمهندس^(٤)، ولا تقدَّم ذكرُ موصوفها، نحو: اسقني ماءً ولو بارداً، وما لم يكن كذلك ممَّا كان الوصف فيه اسماً، وحذفت فيه الموصوف، وأقيمت صفته مقامه: فليس بقياس.

«فأولئك يتوبُ الله عليهم» لما ذكرَ تعالى أنَّ قبولَ التوبة على الله لمن ذُكر، ذُكر أنه تعالى هو يتعطفُ^(٥) عليهم ويرحمهم، ولذلك اختلفَ متعلِّقاً التوبة باختلاف المجرور؛ لأنَّ الأوَّل «على الله»، والثاني «عليهم»، ففسَّر كلُّ بما يناسبه، ولما ضمَّن «يتوب» معنى ما يُعَدَّى بـ «على» عدَّاهُ بـ «على»؛ كأنه قال: يَعْطِفُ عليهم، وفي «على» الأولى رُوعي فيها المضاف المحذوف، وهو قبول^(٦).

(١) في (ب) و(د) و(ع) و(ه) والمطبوع: ختم.

(٢) كذا، ونصُّ الآية كما في سورة التوبة: ﴿وَأَخْرُونَ أَعْرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٢].

(٣) الأبطح: مسيل واسع، فيه دُقاق الحصى. والأبرق: مكان غليظ، فيه حجارة ورمل وطين مختلطة. مختار الصحاح (بطح)، (برق).

(٤) المهندس: مقدَّر مجاري الفُنيِّ حيث تحفر، والاسم: الهندسة، مشتقٌّ من الهنداز، معرَّب آب أنداز، فأبدلت الزاي سينا، لأنه ليس لهم دالٌّ بعده زاي. القاموس (هندس).

(٥) في (ز): أنه متعطف. وفي (ب) و(د) و(ه): أن هؤلاء هو يتعطف.

(٦) بعدها في (أ) و(ح) و(ع): التوبة.

وقال الزمخشري: فإن قلت: ما فائدة قوله: «فأولئك يتوب الله عليهم» بعد قوله: «إنما التوبة على الله» لهم؟ قلت: قوله: «إنما التوبة على الله»^(١) إعلامٌ بوجوبها عليه، كما يجب على العبد بعض الطاعات، وقوله: «فأولئك يتوب الله عليهم» عِدَّةٌ بأنه يفي بما وجب عليه، وإعلامٌ بأن الغفران كائنٌ لا محالة، كما يعدُّ العبدُ الوفاءً بالواجب. انتهى كلامه^(٢).

وهو مشيرٌ إلى طريق الاعتزال في قولهم: إن الله يجب عليه. وتقدم ذكرُ مذهبهم في ذلك.

وقال محمد بن عمر الرازي ما ملخصه: إن قوله: «إنما التوبة على الله» إعلامٌ بأنه يجب قبولها لزوم إحسان لا استحقاق، و«يتوب عليهم» إخبارٌ بأنه سيفعل ذلك، أو تكون الأولى بمعنى الهداية إلى التوبة والإرشاد، و«يتوب عليهم» بمعنى يقبل توبتهم^(٣).
«وكان الله عليمًا حكيمًا»، أي: «عليمًا» بمن يطيع ويعصي، «حكيمًا» أي: يضع الأشياء مواضعها، فيقبلُ توبةً من أناب إليه.

﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ آلَتَنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ نفي تعالي أن تكون التوبة للعاصي الصائر في حيز اليأس من الحياة، ولا للذي وافى على الكفر، فالأول كفرعون، إذ لم ينفعه إيمانه وهو في غمرة الماء والغرق، وكالذين قال تعالى فيهم: ﴿فَلَمْ يَك يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [غافر: ٨٥].

وحضور الموت أول أحوال الآخرة، فكما أن من مات على الكفر لا تقبل منه التوبة في الآخرة، فكذلك هذا الذي حضره الموت.

قال الزمخشري: سوى بين الذين سؤفوا توبتهم إلى حضرة الموت وبين الذين ماتوا على الكفر في أنه لا توبة لهم؛ لأن حضرة الموت^(٤) أول أحوال الآخرة،

(١) بعدها في (أ) و(ج) و(ع): لهم.

(٢) الكشاف ٥١٣/١.

(٣) انظر تفسير الرازي ١٠/٥-٦.

(٤) في (أ) و(ج) و(ع): لأن هذه تكون. والمثبت موافق لما في الكشاف ٥١٣/١.

فكما أنّ المائت على الكفر قد فاتته التوبة على اليقين، فكذلك المسوّف إلى حضرة الموت؛ لمجازة كل واحد منهما أو أنّ التكليف والاختيار. انتهى كلامه.

وهو على طريق الاعتزال؛ زعمت المعتزلة أنّ العلم بالله في دار التكليف يجوز أن يكون نظرياً، فإذا صار العلم بالله ضرورياً سقط التكليف، وأهل الآخرة لأجل مشاهدتهم أهوالها يعرفون الله بالضرورة، فلذلك سقط التكليف، وكذلك الحالة التي يحصل عندها العلم بالله على سبيل الاضطرار.

والذي قاله المحققون أنّ القرب من الموت لا يمنع من قبول التوبة؛ لأنّ جماعة من بني إسرائيل أماتهم الله ثمّ أحياهم وكلفهم، فدلّ على أنّ مشاهدة الموت لا تُخلّ بالتكليف، ولأنّ الشدائد التي يلقاها عند قرب الموت ليست أكثر ممّا يلقاها بالقولنج والطلق وغيرهما، وليس شيء من هذه يمنع من بقاء التكليف، فكذلك تلك^(١)، ولأنّه عند القرب يصير مضطراً، فيكون ذلك سبباً للقبول، ولكنّه تعالى يفعل ما يشاء، وعَدَّ بقبول التوبة في بعض الأوقات، وبَعْدَلِهِ أَخْبَرَ عَنْ عَدَمِ قَبُولِهَا فِي وَقْتٍ آخَرَ، وَلَهُ أَنْ يَجْعَلَ الْمَقْبُولَ مَرْدُوداً، وَالْمَرْدُودَ مَقْبُولاً، لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ.

وقد ردّ على المعتزلة في دعواهم سقوط التكليف بالعلم بالله إذا صار ضرورة، وفي دعواهم أنّ مشاهدة أحوال الآخرة يُوجب العلم بالله على سبيل الاضطرار.

وقال الربيع: نزلت «وليس التوبة» في المسلمين، ثمّ نَسَخَهَا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، فَحَتَمَ أَنْ لَا يَغْفَرَ لِلْكَافِرِينَ، وَأَرْجَى الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَشِيئَتِهِ.

وطعن على ابن زيد^(٢) بأنّ الآية خبر، والأخبار لا تنسخ. وأجيب بأنّها تضمّنت تقرير حكم شرعي، فيجوز نسخ ذلك الحكم.

ولا يحتاج إلى ادعاء نسخ؛ لأنّ هذه الآية لم تتضمن أنّ من لا توبة له مقبولة من المؤمنين لا يغفر له، فيحتاج إلى أن ينسخ بقوله: «ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء».

(١) انظر تفسير الرازي ٧/١٠.

(٢) كذا، ولعله أراد: الربيع، فلم يرد ذكر ابن زيد هنا. وانظر المحرر الوجيز ٢/٢٥.

وظاهرُ قوله: «ولا الذين يموتون وهم كفار» أنَّ هؤلاء مغايرون لقوله: «للذين يعملون السيئات»؛ لأنَّ أصلَ المتعاطفين أن يكونا غيرين، وللتأكيد بـ «لا» المشعرة بانتفاء الحكم عن كلِّ واحد، تقول: ليس هذا لزيد وعمرو، بل لأحدهما، وليس هذا لزيد ولا لعمرو، فينتفي عن كلِّ واحدٍ منهما، ولا يجوزُ أن تقول: بل لأحدهما، وإذا تقرَّر هذا اتَّضح ضعفُ قولِ الزمخشريِّ في قوله: فإن قلت: من المراد بـ «الذين يعملون السيئات»، أهُمُ الفسَّاقُ من أهل القبلة، أم الكفار؟ قلت: فيه وجهان: أحدهما أن يُراد به الكفار؛ لظاهر قوله: «وهم كفار»، وأن يُراد الفسَّاق؛ لأنَّ الكلامَ إنَّما وقعَ في الزانيين والإعراضِ عنهما إن تابا وأصلحا، ويكون قوله: «وهم كفار» وارداً على سبيل التخليط، كقوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧]، وقوله: «فليمت إن شاء يهودياً أو نصرانياً»، «من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر»^(١)؛ لأنَّ من كان مُصدِّقاً ومات وهو لا يحدث نفسه بالتوبة حاله قريبةٌ من حال الكافر؛ لأنَّه لا يجزىءُ على ذلك إلا قلبٌ مُضْمَتٌ. انتهى كلامه^(٢).

وهو في غاية الاضطراب؛ لأنَّه قَبْلَ ذلك حَمَلَ الآيةَ على أنَّها دالَّةٌ على قسمين؛ أحدهما: الذين سَوَّفُوا التوبةَ إلى حضور الموت، والثاني: الذين ماتوا على الكفر، وفي هذا الجواب حَمَلَ الآيةَ على أنَّها أُريدَ بها أحدُ القسمين؛ إمَّا الكفار فقط، وهم الذين وُصِّفوا عندهم بأنَّهم يعملون السيئات، ويموتون على الكفر، وعلَّلَ هذا الوجهَ بقوله: لظاهر قوله: «وهم كفار» فجعلَ هذه الحال دالَّةً على أنَّه أُريدَ بالذين يعملون السيئات هم الكفار، وإمَّا الفسَّاق من المؤمنين، فيكون قوله: «وهم كفار» لا يُراد به الكفر حقيقةً، ولا أنَّهم يوافقون على الكفر حقيقةً، وإنما جاء ذلك على سبيل التخليط عنده، فقد خالفَ تفسيره في هذا الجواب صدرَ تفسيره الآيةَ أولاً، وكلُّ ذلك انتصارٌ لمذهبه، حتَّى يُرتَّبَ^(٣) العذابَ إمَّا للكافر وإمَّا للفساق، فخرجَ بذلك عن قوانين النحو، والحملُ على الظاهر؛ لأنَّ قوله: «وهم

(١) سلف الخبران عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧].

(٢) الكشاف ٥١٣/١.

(٣) في (أ) و(ع): يترتب.

كفار» ليس ظاهره إلا أنه قيد في قوله: «ولا الذين يموتون»، وظاهره الموافقة على الكفر حقيقة، وكما أنه شرط في انتفاء قبول توبة الذين يعملون السيئات إيقاعها في حال حضور الموت، كذلك شرط في ذلك كفرهم حالة الموت، وظاهر العطف التغاير، والزمخشري كما قيل في المثل: حُبُّك الشيء يُعْمِي أو يصمّ^(١).

وجاء «يعملون» بصيغة المضارع لا بصيغة الماضي إشعاراً بأنهم مُصِرُّون على عمل السيئات إلى أن يحضرهم الموت.

وظاهر قوله: «قال: إني تبت الآن» هو توبتهم عند معاينة الموت - كما تقدّم تفسيره - فلا تقبل توبتهم؛ لأنها توبة دفع.

وقيل: قوله: «تبت الآن» توبة شريطة^(٢)، فلم تقبل؛ لأنه لم يقطع بها. وقوله: «وليس التوبة» ظاهره النفي لوجودها، والمعنى على نفي القبول، أي: أن توبتهم - وإن وُجدت - فليست بمقبولة.

وظاهر قوله: «ولا الذين يموتون وهم كفار» وقوع الموت حقيقة، فالمعنى أنهم لو تابوا في الآخرة لم تقبل توبتهم، لأنه لا يمكن ذلك في الدنيا؛ لأنهم ماتوا ملتبسين بالكفر.

قيل: ويحتمل أن يُراد بقوله: «يموتون» يقربون من الموت، كما في قوله: «حضر أحدهم الموت» أي: علاماته، فكما أن التوبة عن المعصية لا تقبل عند القرب من الموت، كذلك الإيمان لا يقبل عند القرب من الموت.

﴿أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ يحتمل أن تكون الإشارة إلى الصنفين، ويكونان قد شُرِّكَا في إعداد العذاب لهما، وإن كان عذاب أحدهما منقطعاً والآخر خالداً، ويكون ذلك وعيداً للعاصي الذي لم يتب إلا عند معاينة الموت، حيث شُرِّك بينه وبين الذي وافى على الكفر.

(١) في (ع) والمطبوع ومجمع الأمثال ١/١٩٦: يعمي ويصم.

(٢) في (أ) و(ع): شريعة. وفي (ب) و(ز): شرطية. وفي (د) و(٣) والمطبوع: شريطة. والمثبت من (ح) و(ه).

ويحتملُ أن يكون «أولئك» إشارةً إلى الصنف الأخير^(١)، إذ هو أقربُ مذكور، واسمُ الإشارة يجري مجرى الضمير، فيشارُ به إلى أقرب مذكور، كما يعود الضمير على أقرب مذكور، ويكون إعدادُ العذاب مرتباً على الموافاة على الكفر، إذ الكفرُ هو مَقْطَعُ الرجاء من عفوِ الله تعالى.

وظاهرُ الإعدادِ أَنَّ النارَ مخلوقةٌ. وسبقَ الكلامُ على ذلك.

وقال الزمخشريُّ: «أولئك أعتدنا لهم» في الوعيد نظيرُ قوله: «أولئك يتوب الله عليهم» في الوعد؛ ليتبينَ أَنَّ الأمرين كائنان لا محالة. انتهى^(٢).

وتلَطَّفَ الزمخشريُّ في دسِّه الاعتزالَ هنا، وذلك أنه كان قد قرَّرَ أوَّلَ كلامه بأنَّ من نُفِيَ عنهم التوبة صنفان، ثم ذكر هذا عقيبه، وفهَمَ منه أَنَّ الوعيدَ في حقِّ هذين الصنفين كائنٌ لا محالة، كما أَنَّ الوعدَ للذين تُقْبَلُ توبتهم من الصنف المذكور قبلَ هذه الآية واقعٌ لا محالة، فدلَّ على أَنَّ العصاة الذين لا توبةَ لهم وعيدهم كائنٌ مع وعيد الكفار، وهذا هو مذهبُ المعتزلة.

ومع احتمال أن يكون «أولئك» إشارةً إلى الذين يوافقون على الكفر - ويُرجَّح ذلك بأنَّ فعلَ الكافر أقبحُ من فعلِ الفاسق - لا يتعيَّنُ أن يكونَ الوعيدُ مقطوعاً به للفاسق، وعلى تقدير أن يكونَ الوعيدُ للفاسق الذي لا توبةَ له، فلا يلزمُ وقوع ما دلَّ عليه، إذ يجوزُ العقاب، ويجوزُ العفو، وفائدةُ ورودِهِ حصولُ التخويف للفاسق، وكلُّ وعيدٍ للفاسق الذين ماتوا على الإسلام، فهو مقيدٌ بقوله تعالى^(٣): ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وهذه هي الآيةُ المحكمة التي يُرجَعُ إليها.

وذهب أبو العالية الرياحي^(٤) وسفيانُ الثوريُّ إلى أن قوله: «الذين يعملون السيئات» في حقِّ المنافقين^(٥). واختاره المروزيُّ، قال: فَرَّقَ بالعطفِ، ودلَّ على

(١) في (أ) و(ج) و(ع) و(ز): الآخر.

(٢) الكشاف ٥١٣/١.

(٣) بعدها في المطبوع: إن الله لا يغفر أن يشرك به.

(٤) أخرجه عن أبي العالية ابنُ أبي حاتم ٩٠٠/٣ (٥٠١٥)، وذكره عنه أيضاً ابنُ الجوزي في

زاد المسير ٣٩/٢، وزاد نسبه لسعيد بن جبير.

(٥) قول سفيان - كما في تفسير الطبري ٥١٨/٦ -: بلغنا في هذه الآية: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ

أن المراد بالأول المنافقون، كما فرّق بينهم في قوله: ﴿فَالَّذِينَ لَا يُؤَخِّدُ مِنْكُمْ فِدْيَةَ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الحديد: ١٥]؛ لأنّ المنافق كان مخالفاً للكافر بظاهره في الدنيا.

والذي يظهر أنّها في عصاة المؤمنين، الذين يتوبون حال اليأس من الحياة؛ لأنّ المنافقين مندرجون في قوله: «ولا الذين يموتون وهم كفار»، فهم قسم من الكفار لا قسيم لهم.

وقيل: «إنما التوبة على الله» في الصغائر، «وليست التوبة للذين يعملون السيئات» في الكبائر، «ولا الذين يموتون وهم كفار» في الكفر.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ قال ابن عباس وعكرمة والحسن وأبو مجلز: كان أولياء الميت أحقّ بامرأته من أهلها، إن شاوروا تزوّجها أحدهم، أو زوّجوها غيرهم، أو منعوها، وكان ابنه من غيرها يتزوّجها^(١)، وكان ذلك في الأنصار لازماً، وفي قريش مباحاً^(٢).

وقال مجاهد: كان الابن الأكبر أحقّ بامرأة أبيه إذا لم يكن ولدها.

وقال السدي: إن سبق الولي فوضع ثوبه عليها كان أحقّ بها، أو سبقته إلى أهلها كانت أحقّ بنفسها^(٣)، فأذهب الله ذلك بهذه الآية.

والخطاب على هذا للأولياء، نُهوا أن يرثوا النساء المخلفات عن الموتى كما يؤرث المال، والمراد نفي الوراثة في حال الطّوع والكراهة، لا جوازها في حال الطّوع؛ استدلالاً بالآية، فخرج هذا الكره مخرج الغالب؛ لأنّ غالب أحوالهنّ أن يكنّ مجبوراً على ذلك، إذ كان أولياؤه أحقّ بها من أولياء نفسها.

وقيل: هو إمساكهنّ دون تزويج حتى يمتنّ فيرثون أموالهنّ.

= لِلَّذِينَ يَمْلِكُونَ النِّسَاءَ... قال: هم المسلمون.

وأخرج ابن أبي حاتم ٩٠٠/٣ (٥٠١٦) عن سفيان أنه قال: ﴿وَلَيْسَتْ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَمْلِكُونَ النِّسَاءَ﴾ قال: الشرك.

(١) انظر أقوالهم في تفسير الطبري ٦/٥٢١-٥٢٢، وقول ابن عباس أخرجه البخاري (٤٥٧٩).

(٢) المحرر الوجيز ٢/٢٦.

(٣) تفسير الطبري ٦/٥٢٣-٥٢٤.

أو: في حجره يتيمة لها مال، فيكره أن يزوجه غيره؛ محافظةً على مالها، فيتزوجها كرهاً لأجله.

أو: تحتة عجوز ذات مال، ويتوق إلى شابة، فيمسك العجوز لمالها، ولا يقربها حتى تفتدي منه بمالها، أو تموت فيرث مالها.

والخطابُ للأزواج، وعلى هذا القول وما قبله يكون الموروث مأهناً لا هُنَّ.

وانتصب «كرهاً» على أنه مصدرٌ في موضع الحال من «النساء»، فيقدر باسم فاعل، أي: كارهاً، أو باسم مفعول، أي: مكرهاً.

وقرأ الحزيميّان وأبو عمرو بفتح الكاف حيث وقع، وحمزة والكسائيّ بضمّها، وعاصم وابنُ عامر بفتحها في هذه السورة، وفي «التوبة»، وبضمّها في «الأحقاف»^(١) في الموضعين^(٢)، وهما لغتان كالضمت والصمت، قاله الكسائيّ^(٣) والأخفش وأبو عليّ^(٤).

وقال الفرّاء: الفتحُ بمعنى الإكراه، والضمُّ من فعلك، تفعله كارهاً له من غير مُكره، كالأشياء التي فيها مشقةٌ وتعب^(٥). وقاله أبو عمرو بن العلاء^(٦) وابنُ قتيبة أيضاً^(٧). وتقدّم الكلام عليه في قوله: ﴿وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ﴾ في «البقرة» [الآية: ٢١٦].

وقرئ: «لا تحلُّ لكم» بالتاء^(٨) على تقدير: لا تحلُّ لكم الوراثة، كقراءة من قرأ: ﴿ثُمَّ لَوْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾^(٩) [الأنعام: ٢٣]، أي: إلّا مقاتلهم.

(١) السبعة ص ٢٢٩، والتيسير ص ٩٥، ١٩٩، والنشر ٢/٢٤٨.

(٢) في النسخ الخطية: والمؤمنين. وفي المطبوع: وفي المؤمنين. والمثبت من المحرر الوجيز ٢/٢٧. وهو الصواب، فقوله: «كرهاً» لم يرد في سورة المؤمنون.

(٣) تفسير الرازي ١٠/١٠.

(٤) هو الفارسي وكلامه في الحجة للقراء السبعة له ٣/١٤٤.

(٥) انظر معاني القرآن للنحاس ٦/٤٤٧-٤٤٨، والمحرر الوجيز ٢/٢٧، وتفسير الرازي ١٠/١٠.

(٦) حجة القراءات لابن زنجلة ص ١٩٥.

(٧) تفسير غريب القرآن ص ١٢٢.

(٨) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٥، ونسبها لنعيم بن ميسرة. وهي في الكشاف ١/٥١٥ دون نسبة.

(٩) هي قراءة الجمهور. وقرأ حمزة والكسائي: «ثم لم يكن» بالياء. انظر التيسير ص ١٠١.

وانتصاب «النساء» على أنه مفعولٌ به، إمّا لكونهنَّ هنَّ أنفسهنَّ الموروثات، وإمّا على حذف مضاف، أي: أموال النساء.

﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهُبُوا بِبَعْضِ مَآءِ آتِيَتُهُنَّ﴾ أي: لا تحبسوهنَّ وتضيّقوا عليهنَّ.

وظاهرُ هذا الخطاب أنه للأزواج؛ لقوله: «ببعض ما آتيتموهنَّ»؛ لأنَّ الزوج هو الذي أعطاهما الصّداق، وكان يكرهُ صحبةَ زوجته ولها عليه مهرٌ، فيحبسها ويضربُ بها حتى تفتردي منه، قاله ابنُ عباس وقتادة والضحاك والسّدي^(١).

أو ينكحُ الشريفةَ، فلا توافقهُ، فيفارقها على أن لا تتزوَّجَ إلا بإذنه، ويُسهدَ على ذلك، فإذا حُطبت وأرضته أذنَ لها، وإلا عضلها، قاله ابنُ زيد^(٢).

أو كانت عادتُهم منعَ المطلّقة من الزوج ثلاثاً، فنهوا عن ذلك.

وقيل: هو خطابٌ للأولياء، كما بيّن في قوله: «لا يحلُّ لكم أن تراثوا النساءَ كرهاً».

ويحتملُ أن يكون الخطابُ للأولياء والأزواج في قوله: «يا أيها الذين آمنوا»، فلقُّوا في هذا الخطاب، ثم أُفردَ كلٌّ في النهي بما يناسبه، فحُوطبَ الأولياءُ بقوله: «لا يحلُّ لكم أن تراثوا النساءَ كرهاً»، وخطوبَ الأزواجُ بقوله: «ولا تعضلوهنَّ»، فعادَ كلُّ خطابٍ إلى مَنْ يناسبه.

وتقدّم تفسير العَضَل في «البقرة» في قوله: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [الآية: ٢٣٢].

والباء في «ببعض ما آتيتموهنَّ» للتعدية، أي: لتذهبوا ببعض^(٣) ما آتيتموهنَّ، ويحتملُ أن تكون الباء للمصاحبة، أي: لتذهبوا مصحوبين ببعض ما آتيتموهنَّ.

﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُّبَيَّنَةٍ﴾ هذا استثناءٌ متّصلٌ، ولا حاجةٌ إلى دعوى الانقطاع فيه، كما ذهب إليه بعضهم، وهو استثناءٌ^(٤) من ظرف زمانٍ عامٍّ، أو من

(١) أخرج أقوالهم الطبري ٦/٥٢٨-٥٢٩.

(٢) أخرجه الطبري ٦/٥٣٠.

(٣) في (أ) و(ح) و(ز) و(ع) و(ه): ببعض.

(٤) في (ب) و(د): استثناء الجنس.

علّة؛ كأنه قيل: ولا تعضلوهنّ في وقتٍ من الأوقات إلّا وقت أن يأتين، أو: لا تعضلوهنّ لعلّة من العلل إلّا لأن يأتين.

والظاهر أنّ الخطاب بقوله: «ولا تعضلوهنّ» للأزواج، إذ ليس للوليّ حبسها حتّى يذهب بمالها، إجماعاً من الأمة، وإنّما ذلك للزوج على ما يبيّن^(١).

والفاحشة هنا الزنى، قاله أبو قلابة والحسن، قال الحسن: إذا زنت البكر، جلدت مئة، ونُفيت سنّة، وردّت إلى زوجها ما أخذت منه.

وقال أبو قلابة: إذا زنت امرأة الرجل، فلا بأس أن يضارّها ويشقّ عليها حتى تفتدي منه.

وقال السديّ: إذا فعلن ذلك فخذوا مهورهنّ.

وقال عطاء^(٢): كان هذا الحكم، ثمّ نسيخ بالحدود^(٣).

وقال ابن سيرين وأبو قلابة: لا يحلّ الخلع حتى يوجد رجلٌ على بطنها^(٤).

وقال قتادة: لا يحلّ له أن يحبسها ضراراً حتّى تفتدي منه، يعني: وإن زنت^(٥).

وقال ابن عباس وعائشة والضحاك وغيرهم: الفاحشة هنا النشوز^(٦)، فإذا نشزت حلّ له أن يأخذ مالها، وهذا مذهب مالك^(٧).

وقال قوم: الفاحشة: البذاء باللسان وسوء العشرة قولاً وفعلاً، وهذا في معنى النشوز. والمعنى: إلّا أن يكون سوء العشرة من جهتهنّ، فيجوز أخذ مالهنّ على

(١) في المطبوع: تبين.

(٢) جاء في هامش (١٥) ما نصّه: هذا الإطلاق يوهم أنه عطاء بن أبي رباح، وليس كذلك، إنّما هو عطاء الخراساني، كذا رواه عبد الرزاق في «تفسيره» [١٥٢/١].

(٣) المحرر الوجيز ٢٨/٢. وأخرج أقوالهم الطبري ٦/٥٣٢-٥٣٣.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٨٧٢٧)، قال ابن عبد البر في الاستذكار ١٧/١٨١: وهذا عندي ليس بشيء؛ لأنّ الفاحشة قد تكون في البذاء والجفاء. وانظر تفسير القرطبي ٦/١٥٧.

(٥) الكشاف ١/٥١٤.

(٦) الأثر عن ابن عباس والضحاك في المحرر الوجيز ٢٨/٢، وأخرجه عنهما الطبري ٦/٥٣٤، وهو عن ابن عباس وعائشة في النكت والعيون ١/٤٦٦.

(٧) المحرر الوجيز ٢٨/٢، وتفسير القرطبي ٦/١٥٧.

سبيل الخلع، ويدلُّ على هذا المعنى قراءة أبي: «إِلَّا أَنْ يُفْحَشْنَ عَلَيْكُمْ»^(١)، وقراءة ابن مسعود: «إِلَّا أَنْ يُفْحَشْنَ»^(٢) وعاشروهنَّ»^(٣)، وهما قراءتان مخالفتان لمصحف الإمام، وكذا ذكر الدَّاني عن ابن عباس وعكرمة^(٤)، والذي ينبغي أَنْ يُحْمَلَ عليه أَنَّ ذلك على سبيل التفسير والإيضاح، لا على أَنَّ ذلك قرآن.

ورأى بعضهم أَنَّ لا يتجاوز ما أعطاهما؛ رُكُوناً لقوله: «لتذهبوا ببعض ما آتيموهنَّ». وقال مالك: للزوج أَنْ يأخذ من الناشزِ جميع ما تملك^(٥).

وظاهر الاستثناء يقتضي إباحة العَضْلِ له؛ ليذهب ببعض ما أعطاهها لا كلَّه، ولا ما لم يعطها من ماله^(٦) إذا أتت بالفاحشة الميينة.

وقرأ ابنُ كثير وأبو بكر: «مَيْنَةٌ» هنا وفي «الأحزاب» و«الطلاق» بفتح الياء^(٧)، أي: يَبِينُهَا^(٨) من يدعيها ويوضحها. وقرأ الباقر بالكسر، أي: بَيِّنَةٌ في نفسها ظاهرة. وهي اسمُ فاعلٍ من بَيَّنَّ، وهو فعلٌ لازمٌ بمعنى بان، أي: ظهر.

وظاهر قوله: «ولا تعضلوهنَّ» أَنَّ «لا» نهْيٌ، فالفعلُ مجزومٌ بها، والواو عاطفةٌ جملةٌ طليئةٌ على جملةٍ خبريةٍ، فإن قلنا: شرطُ عطف الجملة المناسبة، فالمناسبةُ أَنَّ تلك الخبريةُ تضمَّنت معنى النهي، كأنه قيل^(٩): لا ترثوا النساءَ كرهاً فإنه غيرُ حلالٍ لكم، ولا تعضلوهنَّ، وإن قلنا: لا يشترط في العطف المناسبة - وهو مذهب سيويه - فظاهر.

(١) الكشاف ١/٥١٤، والمحرر الوجيز ٢/٢٨. قال الطاهر بن عاشور في التحرير والتنوير

٢٨/٣٠١ (سورة الطلاق: ١): بفتح التحتية، وضم الحاء المهملة.

(٢) كذا ضبطها الشيخ محمود شاكر في تحقيقه لتفسير الطبري ٨/١١٦.

(٣) تفسير الطبري ٦/٥٣٤ (طبعة دار هجر)، والنكت والعيون ١/٤٦٦ - وفيهما: «يُفْحَشْنَ»

(كذا) -، والمحرر الوجيز ٢/٢٨.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٢٨.

(٥) في المطبوع: تملكه. وانظر المحرر الوجيز ٢/٢٨.

(٦) في (ب) و(د): مالها.

(٧) السبعة ص ٢٣٠، والتيسير ص ٩٥، والنشر ٢/٢٤٨.

(٨) في (أ) و(ح) و(د) و(ع) و(ه): بينها.

(٩) في المطبوع: قال.

وقال ابن عطية: ويحتمل أن يكون «تعصلوهن» نصباً عطفاً على «ترثوا»، فتكون الواو مُشركة^(١) عاطفةً فعل^(٢) على فعل. وقرأ ابن مسعود: «ولا أن تعصلوهن»^(٣)، فهذه القراءة تقوي احتمال النصب، وأن العَصل مَّا لا يحلُّ بالنصر، وعلى تأويل الجزم هو نهْي معرَّض^(٤) لطلب القرائن في التحريم أو الكراهة، واحتمال النصب أقوى^(٥).

انتهى ما ذكره من تجويز هذا الوجه، وهو لا يجوز، وذلك أنك إذا عطفت فعلاً منفياً بـ «لا» على مثبت، وكانا منصوبين، فإن الناصب لا يُقدَّر إلا بعد حرف العطف، لا بعد «لا»، فإذا قلت: أريد أن أتوب ولا أدخل النار، فالتقدير: أريد أن أتوب وأن لا أدخل النار؛ لأنَّ الفعلَ يَطْلُبُ الأوَّلَ على سبيل الثبوت، والثاني على سبيل النفي، فالمعنى: أريدُ التوبةَ وانتفاءَ دخولي النار، فلو كان الفعلُ المتسلطُ على المتعاطفين منفياً، فكذلك، ولو قدَّرت هذا التقدير في الآية لم يصح، لو قلت: لا يحلُّ لكم أن لا تعصلوهن، لم يصح إلا أن تجعل «لا» زائدة لا نافية، وهو خلاف الظاهر، وأمَّا أن تُقدَّر «أن» بعد «لا» النافية، فلا يصح، وإذا قدَّرت «أن» بعد «لا» كان من باب عطف المصدر المقدر على المصدر المقدر، لا من باب عطف الفعل على الفعل، فالتبس على ابن عطية العطفان، وظنَّ أنه بصلاحيّة تقدير «أن» بعد «لا» يكون من عطف الفعل على الفعل، وفرَّق بين قولك: لا أريد أن تقوم وأن لا تخرج، وقولك: لا أريد أن تقوم ولا أن تخرج، ففي الأوَّل نفى إرادة وجود قيامه وإرادة انتفاء خروجه، فقد أراد خروجه، وفي الثانية نفى إرادة وجود قيامه ووجود خروجه، فلا يريدُ لا القيامَ ولا الخروج. وهذا في فهمه بعض غموض على من لم يتمرن في علم العربية^(٦).

(١) في (أ) و(ب) و(٣د) و(ع): مشتركة.

(٢) في المطبوع: فعلاً.

(٣) معاني القرآن للفراء ٢٥٩/١، وتفسير الطبري ٥١٣/٦، وإعراب القرآن للنحاس ٤٤٣/١، وتفسير القرطبي ١٥٨/٦.

(٤) في (ب) والمطبوع: معوض.

(٥) المحرر الوجيز ٢٨/٢.

(٦) ونظر فيه السمين في الدر المصون ٦٢٩/٣-٦٣٠، فانظره ثمة.

﴿وَعَايَرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ هذا أمرٌ بحسنِ المعاشرة، والظاهرُ أنه أمرٌ للأزواج؛ لأن التلبس بالمعاشرة غالباً إنما هو للأزواج، وكانوا يسيؤون معاشرَةَ النساء. و«بالمعروف» هو النَّصْفَةُ في المبيت والنفقة، والإجمالُ في القول، ويقال: المرأةُ تسمُنُ من أذنها.

﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُنَّ شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ أَدَبَ تَعَالَى عِبَادَهُ بِهَذَا، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ لَا تَحْمَلُكُمْ الْكَرَاهَةُ عَلَى سَوْءِ الْمَعَاشِرَةِ، فَإِنَّ كِرَاهَةَ الْإِنْفُسِ لِلشَّيْءِ لَا تَدُلُّ عَلَى انْتِفَاءِ الْخَيْرِ مِنْهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُنَّ شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦] وَلَعَلَّ مَا كَرِهْتِ الْإِنْفُسُ يَكُونُ أَصْلَحَ فِي الدِّينِ، وَأَحْمَدَ فِي الْعَاقِبَةِ، وَمَا أَحَبَّتَهُ يَكُونُ بَضْذًا ذَلِكَ.

وَلَمَّا كَانَتْ «عَسَى» فِعْلًا جَامِدًا؛ دَخَلَتْ عَلَيْهِ فَاءُ الْجَوَابِ. وَ«عَسَى» هُنَا تَامَةٌ، فَلَا تَحْتَاجُ إِلَى اسْمٍ وَخَبِرٍ.

وَالضَّمِيرُ فِي «فِيهِ» عَائِدٌ عَلَى «شَيْءٍ»، أَي: وَيَجْعَلُ اللَّهُ فِي ذَلِكَ الشَّيْءِ الْمَكْرُوهِ. وَقِيلَ: عَائِدٌ عَلَى الْكُرْهِ، وَهُوَ الْمَصْدَرُ الْمَفْهُومُ مِنَ الْفِعْلِ. وَقِيلَ: عَائِدٌ عَلَى الصَّبْرِ.

وَفَسَّرَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالسُّدِّيُّ الْخَيْرَ بِالْوَلَدِ الصَّالِحِ^(١)، وَهُوَ عَلَى سَبِيلِ التَّمْثِيلِ لَا الْحَصْرِ.

وَانظُرْ إِلَى فَصَاحَةِ: «فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُنَّ شَيْئًا»، حَيْثُ عَلَّقَ الْكَرَاهَةَ بِلَفْظِ «شَيْءٍ» الشَّامِلِ شَمُولَ الْبَدَلِ، وَلَمْ يَلْقُ الْكَرَاهَةَ بِضَمِيرِهَا، فَكَانَ يَكُونُ: فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُنَّ. وَسِيَاقُ الْآيَةِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَعْنَى الْحَثُّ عَلَى إِسْكَاهِنَّ وَعَلَى صَحْبَتِهِنَّ، وَإِنْ كَرِهَ الْإِنْسَانُ مِنْهُنَّ شَيْئًا مِنْ أَخْلَاقِهِنَّ، وَلِذَلِكَ جَاءَ بَعْدَهُ: «وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ».

وَقِيلَ: مَعْنَى الْآيَةِ: وَيَجْعَلُ اللَّهُ فِي فِرَاقِكُمْ لِهِنَّ خَيْرًا كَثِيرًا لَكُمْ وَلِهِنَّ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ يَفْرَقَا يَغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ﴾ [النساء: ١٣٠]، قَالَ الْأَصْمَمُ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ عَنْهُمَا الطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ ٥٣٩/٦.

(٢) تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ ١٢/١٠.

وهذا القول بعيدٌ من سياق الآية ومما يدلُّ عليه ما قبلها وما بعدها .

وقلَّ أن ترى متعاشرين يَرْضَى كُلُّ واحدٍ منهما جميعَ خُلُقِ الآخر، ويقال: ما تعاشرَ اثنان إلا وأحدهما يتغاضى عن الآخر. وفي «صحيح مسلم»: «لا يَفْرُكُ مؤمنٌ مؤمنةً، إن كرهَ منها خُلُقاً رضيَ منها آخر»^(١).

وأشددوا في هذا المعنى^(٢):

ومن لا يُغْمِضَ عينَه عن صديقِه وعن بعضٍ ما فيه يَمُتُ وهو عَاتِبُ
ومَنْ يَتَّبِعْ جاهداً كُلَّ عَشْرَةٍ يجدها ولا يَسْلَمُ له الدهرُ صاحبُ^(٣)

﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ لَمَّا أذِنَ فِي مِضَارَّتِهِنَّ إِذَا أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ لِيَذْهَبَ بِبَعْضِ مَا أَعْطَاهَا، بَيْنَ^(٤)
تحريمِ ذلك في غير حالِ الفاحشة .

وأقام الإِرادَةَ مُقَامَ الفِعلِ، فكأنه قال: وإن استبدلتم، أو حذف معطوف، أي: واستبدلتم^(٥).

وظاهرُ قوله: «وَأْتَيْتُمْ» أَنَّ الواوَ لِلحالِ، أي: وقد آتَيْتُمْ.

وقيل: هو معطوفٌ على فعلِ الشرط. وليس بظاهر.

والاستبدالُ: وضعُ الشيء مكانَ الشيء، والمعنى أَنه إِذا كان الفِرَاقُ من اختياركم، فلا تأخذوا مِمَّا آتَيْتُموهنَّ شيئاً.

واستبدلَ بقوله: «وَأْتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا» على جواز المغالات في الصَّدَقَاتِ، وقد استدلَّت بذلك المرأةُ التي خاطبت عمر حين خطبَ وقال: أَلَا لَا تُغَالُوا فِي مَهْورِ نِسَائِكُمْ^(٦).

(١) صحيح مسلم (١٤٦٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه أحمد (٨٣٦٣).

(٢) بعدها في (ح): قال الشاعر.

(٣) هما لكثير عزة. ديوانه ص ٤٥.

(٤) في (د) والمطبوع: بني.

(٥) في (أ): وإن استبدلتم.

(٦) خبر خطبة عمر في النهي عن المغالاة في المهور أخرجه أبو داود (٢١٠٦)، والترمذي

وقال قومٌ: لا تدلُّ على المغالاة؛ لأنَّه تمثيلٌ على جهة المبالغة في الكثرة، كأنه قيل: وآتيتم هذا القَدْرَ العظيمَ الذي لا يؤتية أحدٌ. وهذا شبيهٌ بقوله عليه الصلاة والسلام: «من بنى مسجداً لله، ولو كمفحصِ قِطَاةٍ، بنى الله له بيتاً في الجنة»^(١). ومعلومٌ أنَّ مسجداً لا يكون كمفحصِ قِطَاةٍ، وإنما هو تمثيلٌ للمبالغة في الصغر. وقد قال عليه الصلاة والسلام لمن أمره مئتين، وجاء يستعين في مهره، وغضب عليه الصلاة والسلام: «كأنكم تقطعون الذهبَ والفضةَ من عرضِ الحرَّة»^(٢).

= (١١١٤)، والنسائي في المجتبى ١١٧/٦، وابن ماجه (١٨٨٧)، وأحمد (٢٨٥)، (٣٤٠) جميعهم من طريق محمد بن سيرين عن أبي العجفاء عن عمر رضي الله عنه. وليس فيه اعتراض المرأة على عمر بن الخطاب رضي الله عنه. وتوسع في تخريجه الدارقطني في العلل ٢٣٢٢-٢٣٨. أما الخبر مع زيادة اعتراض المرأة فأخرجه: أبو يعلى - كما في تفسير ابن كثير عند تفسير هذه الآية - من طريق مجالد بن سعيد عن الشعبي عن مسروق. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٨٤/٤: رواه أبو يعلى في الكبير، وفيه مجالد بن سعيد، وفيه ضعف، وقد وثق، وقال ابن كثير: إسناده جيد قوي.

وأخرجه أيضاً سعيد بن منصور (٥٩٨) - ومن طريقه البيهقي في سننه ٢٣٣/٧ - من طريق هُشَيْم عن مجالد عن الشعبي عن عمر. ولم يذكر مسروقاً فيه، فهو منقطع، كما قال البيهقي.

وأخرجه أيضاً عبد الرزاق (١٠٤٢٠) من طريق قيس بن الربيع، عن أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عمر، وهو ضعيف لانقطاع الإسناد بين أبي عبد الرحمن السلمي وعمر رضي الله عنه، ولسوء حفظ قيس بن الربيع. انظر إرواء الغليل ٣٤٨/٦.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٣٨/٤ من طريق القاسم بن مالك، عن أشعث بن سوار، عن الشعبي، عن شريح. قال أبو نعيم: غريب من حديث الشعبي عن شريح، والمشهور من حديث ابن سيرين عن أبي العجفاء عن عمر. تفرد به القاسم بن مالك المزني عن أشعث.

قلت: القاسم بن مالك: صدوق لين الحفظ، كما قال ابن حجر في التقریب.

وقال الدارقطني في العلل ٢٣٨/٢: ولا يصح هذا الحديث إلا عن أبي العجفاء. وانظر الكافي الشاف ص ٤٠.

(١) أخرجه أحمد (٢١٥٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنه، وابن حبان (١٦١٠)، (١٦١١) من حديث أبي ذر رضي الله عنه، وابن ماجه (٧٣٨) من حديث جابر رضي الله عنه.

ومفحصُ القِطَاةِ، قال في النهاية (فحص): موضعها الذي تجثم فيه وتبيض، كأنها تفحص عنه التراب، أي: تكشفه، والفحص: البحث والكشف.

(٢) المحرر الوجيز ٢٩/٢، والخبر أخرجه بنحوه أحمد (٢٣٨٨٢) عن ابن أبي حدير

وقال محمد بن عمر الرازي: لا دلالة فيها على المغالاة؛ لأنَّ قوله: «وَأَتَيْتُمْ» لا يدلُّ على جواز إيتاء القنطار، ولا يلزمُ من جعلِ الشيءِ شرطاً لشيءٍ آخر كونُ ذلك الشرط في نفسه جائزاً الوقوع، كقوله: «من قُتِلَ له قَتِيلٌ فأهله بين خيرتين». انتهى^(١).

ولمَّا كان قوله: «وإن أردتم استبدالَ زوجٍ مكانَ زوجٍ» خطاباً لجماعة، كان متعلِّقاً^(٢) الاستبدالَ أزواجاً مكانَ أزواج، واكتفي بالمفرد عن الجمع؛ للدلالة جمع المستبدلين، إذ لا يوهُم اشتراك^(٣) المخاطبين في زوجٍ واحدةٍ مكانَ زوجٍ واحدةٍ، ولإرادة معنى الجمع عادَ الضميرُ في قوله: «إحداهنَّ» جمعاً، والتي نهى أن يأخذ منها هي المستبدل مكانها لا المستبدلة، إذ تلك هي التي أعطها المال، لا التي أرادَ استبدالها، بدليل قوله: «وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض»، وقال: «وَأَتَيْتُمْ إحداهنَّ قنطاراً»؛ ليدلُّ على أن قوله: «وَأَتَيْتُمْ» المرادُ منه: «وَأَتَيْتُمْ» كلُّ واحدٍ منكم «إحداهنَّ»، أي: إحدى الأزواج «قنطاراً»، ولم يقل: «وَأَتَيْتُموهنَّ قنطاراً»؛ لأنَّ يتوهم أنَّ الجميعَ المخاطبين أتوا الأزواجَ قنطاراً، والمراد: أتى كلُّ واحدٍ زوجته قنطاراً، فدلَّ لفظُ «إحداهنَّ» على أنَّ الضميرَ في «أَتَيْتُمْ» المرادُ منه كلُّ واحدٍ واحد، كما دلَّ لفظُ: «وإن أردتم استبدالَ زوجٍ مكانَ زوجٍ» على أنَّ المرادَ استبدالَ أزواجٍ مكانَ أزواج، فأريد بالمفرد هنا الجمع؛ للدلالة «وإن أردتم»، وأريد بقوله: «وَأَتَيْتُمْ» كلُّ واحدٍ واحد؛ للدلالة «إحداهنَّ» وهي مفردة على ذلك، وهذا من لطيفِ البلاغة، ولا يُدُلُّ على هذا المعنى بأوجز من هذا ولا أفصح.

= الأسلمي رضي الله عنه ولفظه: «لو كنتم تعرفون الدراهم من واديكم هذا ما زدتم». وفي إسناده مبهم.

وأخرج مسلم في صحيحه (١٤٢٤): (٧٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: «إني تزوجت امرأة من الأنصار... قال: «على كم تزوجتها؟» قال: على أربع أواق، فقال له النبي ﷺ: «على أربع أواق، كأنما تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل، ما عندنا ما نعطيك...» وانظر مسند أحمد (١٥٧٠٦).

(١) تفسير الرازي ١٣/١٠. والحديث أخرجه البخاري (١١٢)، ومسلم (١٣٥٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مطوّلاً.

(٢) هنا نهاية الخرم في (٢٥) وكانت بدايته ص ٣٨٤ من هذا الجزء.

(٣) في (١٥) والمطبوع: اشتراط.

وتقدّم الكلام في «قنطار» في أول «آل عمران».

والضميرُ في «منه» عائذٌ على «قنطار».

وقرأ ابنُ محيِصن بوصلِ ألف «إحداهنَّ»^(١)، كما قرىء: «إنَّها لاأخذى الكبر»^(٢) بوصلِ الألف، حُذفت على جهة التخفيف، كما قال:

وتَسْمَعُ من تحت العَجَاجِ لها ازْمَلًا^(٣)

وقال:

إنْ لم أقاتِلْ فاليسونى بُرُقَمًا^(٤)

وظاهر قوله: «فلا تأخذوا منه شيئاً» تحريمُ أخذ شيءٍ ممَّا آتاها إذا كان استبدل مكانها بإرادته، قالوا: وهذا مقيّدٌ بقوله: ﴿إِن طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ﴾ [النساء: ٤] قالوا: وانعقدَ عليه الإجماع، ويجري هذا المجرى المختلفة، لأنَّها طابتُ نفسُها أن تدفعَ للزوج ما افتدت به.

وقال بكر بن عبد الله المزنيُّ: لا يأخذ من المختلفة شيئاً، لقوله: «فلا تأخذوا منه شيئاً»، وآيةُ «البقرة» منسوخةٌ بهذا^(٥)، وتقدّم الكلام في ذلك في سورة البقرة.

وظاهرُ قوله: «وأتيتم إحداهنَّ قنطاراً» والنهي بعده يدلُّ على عموم ما آتاها،

(١) مختصر في شواذ القرآن ص ٢٥، والمحتسب ١/١٨٤، والمحرو الوجيز ٢/٢٩، وتفسير القرطبي ٦/١٦٧.

(٢) الآية ٣٥ من سورة المدثر. وسيأتي الكلام عليها في موضعها.

(٣) لم أقف على قائله، وهو في المحتسب ١/١٢٠، ١٨٤، والخصائص ٣/١٥١، والمستقصى ٢/٤٤، والمحرو الوجيز ٢/٢٩، وتفسير القرطبي ٦/١٦٧، واللسان (زمل).

وصدره:

تَضِبُّ لِيثَاتِ الخَيْلِ فِي حَجَرَاتِهَا

والأزمل: الصوت، وجمعه الأزامل.

(٤) لم أقف على قائله، وهو في الحجة للقراء السبعة ٣/٢١١، ٣٠٧، ٦/٣٤٠، والمحتسب ١/١٢٠، والخصائص ٣/١٥١، والمحرو الوجيز ٢/٢٩.

(٥) أخرجه الطبري ٤/١٦١-١٦٢، ٦/٥٤٧، ويعني بآية البقرة قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيهَا أَنْتَدَّتْ يَدَيْهِمَا﴾ [الآية: ٢٢٩].

سواءً كان مهرًا أم غيره؛ بهية ونحوها^(١)، فلا يرجع في شيء من ذلك، ولا يعكّر على هذا الظاهر: «وكيف تأخذونه وقد^(٢) أفضى بعضكم إلى بعض»؛ لأنّ هذا لا يقتضي أن يكون الذي آتاها مهرًا فقط، بل المعنى أنّه قد صارَ بينهما من الاختلاط والامتزاج ما لا يناسب أن يأخذ شيئاً ممّا آتاها، سواءً أكان مهرًا أم غيره^(٣).

وقال أبو بكر الرازي: لا يمتنع أن يكون أولُ الخطاب عمومًا في جميع ما تضمّنه^(٤) الاسم، ويكون المعطوف عليه بحكم خاصّ فيه، ولا يوجب ذلك خصوصَ اللفظِ الأوّل. انتهى كلامه.

وهو منه تسليمٌ أنّ المراد بقوله: «وكيف تأخذونه» أي: المهر، وبينّا أنّه لا يلزم ذلك.

قال أبو بكر الرازي: وفي الآية دليلٌ على أنّ من أسلف امرأته نفقتها لمدةً، ثم ماتت قبل انقضاءِ المدة^(٥)، لا يرجع في ميراثها بشيءٍ ممّا أعطائها؛ لعموم اللفظ، لأنّه جائزٌ أن يريد أن يتزوَّج أخرى بعد موتها، مستبدلاً بها مكان الأولى، وظاهر الأمر قد تناول هذه الحالة. انتهى^(٦).

وليس بظاهر؛ لأنّ الاستبدالَ يقتضي وجودَ البدل والمبدل منه، أمّا إذا^(٧) كان قد عُدم، فلا يصحّ ذلك؛ لأنّ المستبدلَ يترك هذا ويأخذُ آخر بدلاً منه، فإذا كان معدوماً فكيف يتركه ويأخذُ بدله آخر؟!

-
- (١) في (أ) و(ح) و(د) و(ع): بقيمة وغيرها. وليست في (د) والمطبوع.
 (٢) من قوله: في شيء من ذلك ولا يعكّر... إلى هنا مكانه في (أ) و(ح) و(د) و(د) و(ع) والمطبوع: بياض، وسُدّ في النسخة (ب) و(د) و(ه). وجاء في هامش (د): في الأصل تخريجة بخط المصنف ثلاثة أسطر، حذف المجلد السطر الأول منها.
 قال فادي عفا الله عنه: وهذه الحاشية جاءت في هامش المطبوع، فالظاهر أنه طبع عن النسخة المصرية (د)، والتطابق واضحٌ بينهما. والله أعلم.
 (٣) من قوله: بهية ونحوها... إلى هنا ساقطٌ من (ز).
 (٤) في أحكام القرآن لأبي بكر الجصاص الرازي ١١٠/٢: ما انتظمه.
 (٥) في (أ) و(ح) و(د) و(ع): انقضائها.
 (٦) أحكام القرآن للجصاص ١١٠/٢.
 (٧) في (أ) و(ح) و(د) و(ع): فإذا.

وظاهر الآية يدلُّ على تحريم أخذ شيءٍ ممَّا أعطاها إن أراد الاستبدال، وآخرُ الآية يدلُّ بتعليقه بالإفضاء على العموم في حالة الاستبدال وغيرها، ومفهومُ الشرط غيرُ مراد، وإنَّما حُصِّ بالذِّكر لأنَّها حالةٌ قد يُتوَهَّم فيها أنَّه لمكان الاستبدال، وقيام غيرها مقامها؛ له أن يأخذ مهرها ويعطيه الثانية، وهي أولى به من المفارقة، فبيِّن الله أنَّه لا يأخذ منها شيئاً، وإذا كانت هذه التي استبدَل مكانها لم يُبَحَّ له أخذ شيءٍ ممَّا آتاها مع سقوطِ حقِّه عن بُضعها، فأحرى أن لا يُبَّاح له ذلك مع بقاءِ حقِّه واستباحةِ بُضعها، وكونه أبلغ في الانتفاع بها منها بنفسها.

وقرأ أبو السَّمَّال وأبو جعفر: «شيئاً» بفتح الياء وتثوينها^(١)، حَذَفَ الهمزة، وألقى حركتها على الياء.

﴿أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ أصلُ البهتان الكذبُ الذي يواجهُ به الإنسانُ صاحبه على جهة المكابرة، فيبْهتُ المكذوبُ عليه، أي: يتَحَيَّر، ثم سُمِّي كُلُّ باطلٍ يُتَحَيَّرُ من بطلانه بهتاناً^(٢).

وهذا الاستفهامُ على سبيل الإنكار، أي: أتفعلون هذا مع ظهورِ قُبْحِه؟! وسُمِّي بُهْتَانًا؛ لأنَّهم كانوا إذا أرادوا تطليقَ امرأةٍ رمَوْها بفاحشةٍ حتَّى تخافَ وتفتدي منه بمهرها، فجاءت الآيةُ على الأمرِ الغالب.

وقيل: سُمِّي بهتاناً؛ لأنَّه كان فرضَ لها المهرَ، واستردَّاه يدلُّ على أنَّه يقول: لم أفرضه، وهذا بهتان^(٣).

وانتصب «بهتاناً وإثماً» على أنَّهما مصدران في موضع الحال من الفاعل، التقدير: باهتين وأثمين، أو من المفعول، التقدير: مبهتاً محيراً^(٤)؛ لَشُنْعَتِهِ وَقُبْحِ الأحدثوة^(٥)، أو مفعولين من أجلهما، أي: أتأخذونه لبهتانكم وإثمكم. قال ذلك

(١) المحرر الوجيز ٢/٢٩، والمتواتر عن أبي جعفر كقراءة الجمهور. وقرأ بها حمزة وفقاً في أحد وجهيه. انظر التيسير ص ٣٩-٤٠.

(٢) انظر تفسير الرازي ١٠/١٤.

(٣) تفسير الرازي ١٠/١٤-١٥.

(٤) في (أ) و(ح) و(د) و(ع): ومحيراً.

(٥) في الدر المصون ٣/٦٣٤: وقبح الأحدثوة عنه.

الزمرخري، قال: وإن لم يكن غرضاً، كقولك: قعد عن القتال جُبناً^(١).

﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ وهذا استفهام إنكار أيضاً، أنكر أولاً الأخذ، ونبه على امتناع الأخذ بكونه بهتاناً وإثماً، وأنكر ثانياً حالة الأخذ، وأنها ليست ممّا يمكن أن يجمع حال الإفضاء؛ لأنّ الإفضاء - وهو المباشرة والدنو الذي ما بعده دنو - يقتضي أن لا يؤخذ معه شيء ممّا أعطاه الزوج، ثم عطف على الإفضاء أخذ النساء الميثاق الغليظ من الأزواج.

والإفضاء: الجماع، قاله ابن مسعود وابن عباس ومجاهد والسدي^(٢).

وقال عمر وعلي^(٣) وناس من الصحابة رضي الله عنهم والكلبي^(٤) والفراء^(٥): هي الخلوة.

والميثاق هو قوله تعالى: ﴿فَأَمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، قاله ابن عباس والحسن والضحاك وابن سيرين والسدي وقتادة^(٦). قال قتادة: وكان يُقال للنكاح في صدر الإسلام: عليكم^(٧) لتُمسكنَ بمعروفٍ، أو لتسرحنَ بإحسان.

وقال مجاهد وابن زيد: الميثاق كلمة الله التي استحلتتم بها فروجهنّ، وهي قول الرجل: نكحتُ، وملكتُ النكاح، ونحوه^(٨).

(١) الكشاف ١/٥١٤.

(٢) أخرج أقوالهم - عدا قول ابن مسعود - الطبري في تفسيره ٦/٥٤١-٥٤٢.

(٣) أخرجه عن عمر مالك في موطنه ٢/٥٢٨، وعبد الرزاق في مصنفه (١٠٨٦٣)، والبيهقي ٧/٢٥٥. وأخرجه عن عليّ عبد الرزاق في مصنفه (١٠٨٦٣)، (١٠٨٨٤)، والدارقطني (٣٨١٩)، والبيهقي ٧/٢٥٥.

(٤) قول الكلبي كما ذكره أبو الليث في تفسيره ١/٣٤٢، والقرطبي في تفسيره ٦/١٦٨؛ قال: الإفضاء إذا كان معها في لحافٍ واحد، جامعها أو لم يجمعها، فقد وجب المهر.

(٥) في معاني القرآن له ١/٢٥٩.

(٦) زاد المسير ٢/٤٣، وأقوالهم - عدا قول ابن عباس - أخرجها الطبري ٦/٥٤٣-٥٤٤. وانظر المحرر الوجيز ٢/٣٠، وتفسير القرطبي ٦/١٧٠.

(٧) في تفسير الطبري ٦/٥٤٣: آله عليك.

(٨) المحرر الوجيز ٢/٣٠، وأخرجه عنهما الطبري ٦/٥٤٤-٥٤٥.

وقال عكرمة: هو قوله ﷺ: «استوصوا بالنساء خيراً، فإنهن عوانٍ عندكم، أخذتموهنَّ بأمانةِ الله، واستحللتم فروجهنَّ بكلامِ الله»^(١).

وقال قوم: الميثاقُ: الولد، إذ به تتأكَّد أسباب الحرمة، وتقوى دواعي الإلفة.
وقيل: ما شرط^(٢) في العقد من أن على كلِّ واحدٍ منهما تقوى الله، وحسن الصحبة، والمعاشرة بالمعروف، وما جرى مجرى ذلك.

وقال الزمخشريُّ: الميثاقُ الغليظُ حقُّ الصحبةِ والمضاجعة، كأنه قيل: وأخذنَّ به منكم ميثاقاً غليظاً، أي: بإفشاء بعضكم إلى بعض، ووصفه بالغلظ لقوته وعظيمة، فقد قالوا: صحبةُ عشرين يوماً قرابةً، فكيف بما يجري بين الزوجين من الأثحاد والامتزاج. انتهى كلامه^(٣).

﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ تقدم ذكر شيء من سبب نزول هذه الآية في قوله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ [النساء: ١٩] وقد ذكروا قصصاً مضمونها أن من العرب من كان يتزوج امرأة أبيه، وسَمَّوا جماعةً تزوجوا زوجاتِ آبائهم بعد موت آبائهم، فأنزل الله تحريم ذلك^(٤).

وتقدَّم الخلافُ في النكاح، أهو حقيقة في الوطء، أم في العقد، أم مشترك؟ قالوا: ولم يأتِ النُّكاحُ بمعنى العقد إلا في: ﴿فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٥].

وهذا الحصرُ منقوضٌ بقوله: ﴿إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ نَثَرَ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾ [الأحزاب: ٤٩].

واختلف في «ما» من قوله: «ما نكح»، فالمتبادر إلى الذهن أنها مفعولة، وأنها

(١) قول عكرمة أخرجه الطبري ٦/٥٤٥-٥٤٦، والمرفوع قطعة من حديث جابر الطويل في الحج وهو عند مسلم (١٢١٨).

(٢) في المطبوع: شرط، وفي (أ) و(ع): ما يشترط، وفي (ح) و(د): يشترط، وفي (ز): شرطه.

(٣) الكشاف ١/٥١٤.

(٤) انظر أسباب النزول للواحد ص ١٤١، والمحور الوجيز ٢/٣٠، وتفسير القرطبي ٦/١٧١.

واقعة على النوع، كهي في قوله تعالى: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣]، أي: ولا تنكحوا النوع الذي نكح أبائكم، وقد تقرّر في علم العربيّة أنّ «ما» تقع على أنواع من يعقل، وهذا على مذهب من يمنع^(١) وقوعها على آحاد من يعقل، أمّا من يجيز ذلك، فإنّه يتّضح حملُ «ما» في الآية عليه، وقد زعم أنّه مذهب سيويه.

وعلى هذا المفهوم من إطلاق «ما» على منكوحات الآباء تلقت الصحابةُ الآية، واستدلّوا بها على تحريم نكاح الأبناء حلائل الآباء. قال ابن عباس: كان أهلُ الجاهليّة يُحرّمون ما يحرم إلا امرأة الأب، والجمع بين الأختين، فنزلت هذه الآية في ذلك^(٢).

وقال ابن عباس: كلُّ امرأة تزوّجها أبوك^(٣)، دخلَ بها أو لم يدخل، فهي عليك حرام.

وقال قوم: «ما» مصدرية، والتقدير: ولا تنكحوا نكاح آبائكم، أي: مثل نكاح آبائكم الفاسد أو الحرام الذي كانوا يتعاطونه في الجاهلية، كالشغار وغيره، كما تقول: ضربت^(٤) ضربَ الأمير، أي: مثل ضرب الأمير، ويبين كونه حراماً أو فاسداً قوله: إنّه كان فاحشةً.

واختارَ هذا القول محمدُ بن جرير، قال: ولو كان معناه: ولا تنكحوا النساء اللاتي نكح أبائكم، لوجب أن يكون موضع «ما» «من»^(٥).

وحمل ابن عباس وعكرمة وقتادة وعطاء النكاح هنا على الوطاء؛ لأنهم كانوا يرثون نكاح نسائهم^(٦).

(١) في (أ) و(ح) و(د) و(ع): منع.

(٢) تفسير الطبري ٥٤٩/٦.

(٣) في تفسير الطبري ٥٥٠/٦، والمحرو الوجيز ٣١/٢: تزوجها أبوك أو ابنك.

(٤) بعدها في (أ) و(ع): زيدا.

(٥) انظر تفسير الطبري ٥٥٣/٦.

(٦) انظر تخريج أقوالهم في تفسير الطبري ٥٤٩/٦-٥٥٠.

وقال ابن زيد في جماعه: المرادُ به العقد الصحيح، لا ما كان منهم بالزنى^(١). انتهى.

والاستثناء في قوله: «إلا ما قد سلف» منقطع؛ إذ لا يجامع الاستقبال الماضي، والمعنى أنه لما حرم عليهم أن ينكحوا ما نكح آباؤهم دل على أن متعاطي ذلك بعد التحريم آثم، وتطرق الوهم إلى ما صدر منهم قبل النهي، ما حكمه؟ فقيل: «إلا ما قد سلف» أي: لكن ما قد سلف، فلم يكن يتعلّق به النهي، فلا إثم فيه.

ولما حمل ابنُ زيد النكاحَ على العقد الصحيح، حمل^(٢) قوله: «إلا ما قد سلف» على ما كان يتعاطاه بعضهم من الزنى، فقال: «إلا ما قد سلف» من الآباء في الجاهلية من الزنى بالنساء، فذلكم جائزٌ لكم زواجهم في الإسلام، «إنه كان فاحشةً ومقتاً»، وكأنه قيل: ولا تعقدوا على من عقد عليه آباؤكم إلا ما قد سلف من زناهم، فإنه يجوزُ لكم أن تنزّوهم، ويكون على هذا استثناء منقطعاً.

وقيل: عن ابن زيد: إن معنى الآية النهي أن يوطأ الرجلُ امرأةً وطئها أبوه، «إلا ما قد سلف» من الأب في الجاهلية من الزنى بالمرأة، فإنه يجوزُ للابن تزوّجها^(٣)، فعلى هذا يكون «إلا ما قد سلف» استثناءً متصلاً، إذ «ما قد سلف» مندرجٌ تحت قوله: «ما نكح»، إذ المراد: ما ووطئ آباؤكم، وما ووطئ يشمل الموطوءة بزنى وغيره، والتقدير: ما ووطئ آباؤكم إلا التي تقدّم هو، أي: وطؤها بزنى من آبائكم، فانكحوهنّ.

ومن جعل «ما» في قوله: «ما نكح» مصدريةً - كما قرّرناه - قال: المعنى: إلا ما تقدّم منكم من تلك العقود الفاسدة، فمباحٌ لكم الإقامةُ عليه في الإسلام إذا كان ممّا يقرّر الإسلامُ عليه.

(١) انظر النكت والعيون ١/٤٦٨.

(٢) بعدها في (ب) و(د) و(ه): معنى.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٣١.

وقال الزمخشريُّ: فإن قلت: كيف استثنى «ما قد سلف» من «ما نكح أبواؤكم»؟ قلتُ: كما استثنى: غير أن سيوفهم، من قوله: ولا عيبَ فيهم^(١)، يعني: إن أمكنكم أن تنكحوا ما قد سلف فانكحوه، فلا يحلُّ لكم غيره، وذلك غير ممكن، والغرضُ المبالغة في تحريمه وسدُّ الطريق إلى إباحته، كما يُعلَّقُ بالمحال في التأييد في نحو قولهم: حتى يبيضُّ القار، وحتى يلجَّ الجمل في سمِّ الخياط. انتهى كلامه^(٢).

وقال الأخفش: المعنى: فإنكم تُعذَّبون به إلا ما قد سلف، فقد وضعه الله عنكم^(٣).

وقيل: في الآية تقديمٌ وتأخيرٌ، تقديره: ولا تنكحوا ما نكح أبواؤكم من النساء إنَّه كان فاحشةً ومقتاً وساء سبيلاً إلا ما قد سلف.

وهذا جهلٌ بعلم النحو وعلم المعاني، أمَّا من حيث علم النحو، فما كان في حيز «إن» لا يتقدَّم عليها، وكذلك المستثنى لا يتقدَّم على الجملة التي هو من متعلقاتها بالاتصال أو الانقطاع، وإن كان في هذا خلافاً لا^(٤) يلتفتُ إليه. وأمَّا من حيث المعنى، فإنه أخبر أنه فاحشةٌ ومقتٌ في الزمان الماضي، فلا يصحُّ أن يُستثنى منه الماضي؛ إذ يصيرُ المعنى: هو فاحشةٌ في الزمان الماضي إلا ما وقع منه في الزمان الماضي، فليس بفاحشة، وهذا معنى لا يمكن أن يقع في القرآن ولا في كلام عربيٍّ؛ لتهافته.

والذي يظهر من الآية أن كلَّ امرأةٍ نكحها أبو الرجل بعقدٍ أو ملكٍ، فإنه يحرمُ عليه أن ينكحها بعقدٍ أو ملكٍ؛ لأنَّ النكاح يطلقُ^(٥) على الموطوءة بعقدٍ أو

(١) يشير إلى بيت النابغة، قال:

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم بهنَّ فلوَّ من قراع الكتائب
وهو في ديوانه ص ٤٤ (طبعة دار المعارف).

(٢) الكشف ١/٥١٥.

(٣) انظر معاني القرآن للأخفش ١/٤٤٠.

(٤) في المطبوع: ولا، وفي (أ) و(ح) و(د) و(ع): فلا.

(٥) في المطبوع و(ح) و(د) و(ز) و(ه): ينطلق. والمثبت من (أ) و(ع).

ملك^(١)؛ لأنه ليس إلا نكاح أو سفاح، والسفاح هو الزنى، والنكاح هو المباح، وأشار إلى تحريم ذلك بقوله: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ أي: إن نكاح الأبناء نساء آبائهم هو فاحشة، أي: بالغة في القبح، ومقت، أي: يمقت الله فاعله، قاله أبو سليمان الدمشقي^(٢).

أو: تمقته العرب، أي: مبعوض محتقر عندهم، وكان ناس من ذوي المروءات في الجاهلية يمقتونه^(٣). قال أبو عبيدة^(٤) وغيره: كانت العرب تُسمي الولد الذي يجيء من زوج الوالد: المقتي؛ نسبة إلى المقت.

ومن فسّر «إلاً ما قد سلف» بالزنى جعل الضمير في «إنه» عائداً عليه، أي: إن ما قد سلف من زنى الآباء كان فاحشة، و«كان» تُستعمل كثيراً بمعنى: لم يزل، فالمعنى: إن ذلك لم يزل فاحشة، بل هو متصّف بالفحش في الماضي والحال والمستقبل، فالفحش وصف لازم له.

وقال المبرد: هي زائدة. وردّ عليه بوجود الخبر، إذ الزائدة لا خبر لها. وينبغي أن يُتأوّل كلامه على أن «كان» لا يُرادُ بها تقييد الخبر بالزمن الماضي فقط، فجعلها زائدة بهذا الاعتبار^(٥).

و«ساء سبيلاً» هذه مبالغة في الذم، كما يبالغ بـ «بئس»، فإن كان فيها ضمير يعود على ما عاد عليه ضمير «إنه»^(٦) فإنها لا تجري عليها أحكام «بئس»، وإن كان الضمير فيها مبهماً - كما يزعم أهل البصرة - فتفسيره «سبيلاً»، ويكون المخصوص بالذم إذ ذاك محذوفاً، التقدير: وبئس سبيلاً سبيل هذا النكاح، كما جاء ﴿بئس الشراب﴾ [الكهف: ٢٩] أي: ذلك الماء الذي كالمهل، وبالغ في ذم هذه السبيل؛ إذ هي سبيل موصلة إلى عذاب الله.

(١) من قوله: فإنه يحرم عليه أن ينكحها... إلى هنا ليس في (ب) و(د).

(٢) زاد المسير ٤٦/٢.

(٣) انظر الكشاف ٥١٥/١.

(٤) في مجاز القرآن ١٢١/١.

(٥) المحرر الوجيز ٣١/٢، ونسبه للمبرد أيضاً الزجاج في معاني القرآن ٣٢/٢.

(٦) بعدها في (أ) و(ح) و(د) و(ع): كان.

وقال البراء بن عازب: لقيتُ خالي ومعه الراية، فقلت: أين تريد؟ قال: أرسلني رسول الله ﷺ إلى رجلٍ تزوّج امرأةً أبيه من بعده؛ أن أضربَ عنقه^(١).

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾ لَمَّا تَقَدَّمَ تَحْرِيمُ نِكَاحِ امْرَأَةِ الْأَبِ عَلَى ابْنِهِ، وَلَيْسَتْ أُمُّهُ، كَانَ تَحْرِيمُ أُمِّهِ أَوْلَى بِالتَّحْرِيمِ، وَلَيْسَ هَذَا مِنَ الْمَجْمَلِ، بَلْ هَذَا مِمَّا حُذِفَ مِنْهُ الْمُضَافُ لِلدَّلَالَةِ الْمَعْنَى عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا قِيلَ: حُرِّمَ عَلَيْكَ الْخَمْرُ، إِنَّمَا يُفْهَمُ مِنْهُ شَرْبُهَا، وَ: حُرِّمَتْ عَلَيْكَ الْمَيْتَةُ، أَي: أَكْلُهَا، وَهَذَا مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، فَالْمَعْنَى: نِكَاحِ أُمَّهَاتِكُمْ. وَلِأَنَّهُ قَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: «وَلَا تَنْكَحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ».

وقال محمد بن عمر الرازي: فيها عندي بحثٌ من وجوه:

أحدها: أَنَّ بِنَاءَ الْفِعْلِ لِلْمَفْعُولِ لَا تَصْرِيحَ فِيهِ بِأَنَّ الْمَحْرَمَ هُوَ اللَّهُ.

وثانيها: أَنَّ «حُرِّمَتْ» لَا يَدُلُّ عَلَى التَّأْبِيدِ؛ إِذْ يُمْكِنُ تَقْسِيمُهُ إِلَى الْمُؤَبَّدِ وَالْمُؤَقَّتِ.

وثالثها: أَنَّ «عَلَيْكُمْ» خَطَابٌ مُشَافَهَةٌ، فَيَخْتَصُّ بِالْحَاضِرِينَ.

ورابعها: أَنَّ «حُرِّمَتْ» مَاضٍ، فَلَا يَتَنَاوَلُ الْحَالَ وَالْمُسْتَقْبَلَ.

وخامسها: أَنَّهُ يَقْتَضِي الظَّاهِرُ^(٢) أَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ جَمِيعُ أُمَّهَاتِهِمْ.

وسادسها: أَنَّ «حُرِّمَتْ» يُشْعِرُ ظَاهِرُهُ بِسَبْقِ الْجِلِّ؛ إِذْ لَوْ كَانَ حَرَامًا لَمَا قِيلَ: «حُرِّمَتْ».

وثبت بهذه الوجوه أَنَّ ظَاهِرَ الْآيَةِ وَحَدَّهُ غَيْرُ كَافٍ فِي إِثْبَاتِ الْمَطْلُوبِ. انْتَهَى
مُلَخَّصًا^(٣).

وهذه البحوث التي ذكرها لا تختصُّ بهذا الموضع، ولا طائلَ فيها، إذ من

(١) أخرجه الترمذي (١٣٦٢)، والنسائي في الكبرى (٥٤٦٤)، وابن ماجه (٢٦٠٧)،

وأحمد (١٨٥٥٧). وانظر تمام تخريجه فيه.

(٢) لفظه: الظاهر. ليست في المطبوع.

(٣) تفسير الرازي ١٠/٢٥-٢٦.

البواعث على حذف الفاعل العلم به، ومعلوم أن المحرم هو الله تعالى، ألا ترى إلى آخر الآية، وهو قوله: «وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف إن الله كان غفوراً رحيماً»، وقال بعد: «وأحل لكم ما وراء ذلكم» على قراءة من بناه للفاعل^(١).

ومتى جاء التحريم من الله تعالى، فلا يفهم منه إلا التأييد، فإن كان له حالة إباحة نص عليها، كقوله: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ [البقرة: ١٧٣].

وأما أنه صيغة ماضٍ فيخصه، فالأفعال التي جاءت يُستفاد منها الأحكام الشرعية - وإن كانت بصيغة الماضي - فإنها^(٢) لا تخصه؛ لأنها^(٣) نظير: أقسمت لأضربن زيداً، لا يراد بها أنه صدر منه إقسام في زمان ماضٍ، فإن كان الحكم ثابتاً قبل ورود الفعل، ففائدته تقرير ذلك الحكم السابق^(٤)، وإن لم يكن ثابتاً، ففائدته إنشاء ذلك الحكم وتجديده.

وأما أن الظاهر أنه يحرم على كل أحد جميع أمهاتهم، فليس بظاهر ولا مفهوم من اللفظ؛ لأن «عليكم أمهاتكم» عام يقابله عام، ومدلول العموم أن يقابل كل واحد بكل واحد واحد، أما أن يأخذ ذلك على طريق الجمعية، فلا؛ لأنها ليست دلالة العام، وإنما المفهوم: حرم على كل واحد واحد منكم كل واحدة واحدة من أم نفسه، والمعنى: حرم على هذا أمه؛ وعلى هذا أمه.

والأم المحرمة شرعاً هي كل امرأة رجعت نسبك إليها بالولادة من جهة أبيك، أو من جهة أمك، ولفظ الأم حقيقة في التي ولدتك نفسها، ودلالة لفظ الأم على الجدّة، إن كان بالتواطؤ، أو بالاشتراك، وجاز حملها على المُشترَكَيْن؛ كان حقيقة وتناولها النص، وإن كان بالمجاز وجاز^(٥) حملها على الحقيقة والمجاز، فكذلك، وإلا فيستفاد تحريم الجدات من الإجماع، أو من نص آخر.

(١) سيأتي بيانها ص ٥٥٩ من هذا الجزء.

(٢) في (أ) و(ح) و(د) و(ع): فلأنها.

(٣) في (د) والمطبوع: فإنها.

(٤) في المطبوع: الثابت.

(٥) في (أ) و(ح) و(ع): بالمجاز جاز. وانظر تفسير الرازي ٢٧/١٠.

وحُرْمَةُ الْأُمَّهَاتِ وَالبناتِ كانت من زمانِ آدم عليه السلام إلى زماننا هذا، وَذَكَرُوا أَنَّ سَبَبَ هذا التحريم أَنَّ الوطاءَ إِذْلالاً وامتهاناً، فصينتِ الْأُمَّهَاتِ عنه؛ إِذْ إنعامُ الْأُمِّ على الولدِ أعظمُ وجوهِ الإنعامِ^(١).

والبنْتُ المحرَّمةُ كُلُّ أنثى رَجَعَ نَسْبُها إِلَيْكَ بالولادة بدرجةٍ أو درجاتٍ^(٢)، بِإِناثٍ أو ذكورٍ، وبنْتُ البنتِ^(٣) هل تسمَّى بنتاً حقيقةً أو مجازاً، الكلامُ فيها كالكلامِ في الجَدَّةِ، وقد كان في العربِ من تزوَّج ابنتَهُ وهو حاجبُ بنِ زُرارةَ، تمجَّسَ، ذَكَرَ ذلك النضرُ بنِ شميلٍ في كتابِ «المثالبِ»^(٤).

﴿وَأَخَوَاتِكُمْ﴾ الْأَخْتُ المحرَّمةُ كُلُّ من جَمَعَكَ وَإِياها صُلِبَ أو بطنُ.

﴿وَعَمَّاتِكُمْ وَخَالَاتِكُمْ﴾ العَمَّةُ أختُ الأبِ، والخالَةُ أختُ الأمِّ، وخصَّ تحريمِ العَمَّاتِ والخالاتِ دونَ أولادهنَّ.

وتحرمُ عَمَّةُ الأبِ وخالتهُ، وعَمَّةُ الأمِّ وخالتهاُ، وعَمَّةُ العَمَّةِ، وأمَّا خالَةُ العَمَّةِ، فإن كانت العَمَّةُ أختَ أبٍ لأمِّ، أو لأبٍ وأمِّ، فلا تحلُّ خالَةُ العَمَّةِ؛ لأنَّها أختُ الجَدَّةِ، وإن كانت العَمَّةُ إنَّما هي أختُ أبٍ لأبٍ فقط، فخالَتها أجنبيَّةٌ من بني أخيها؛ تحلُّ للرجالِ، ويُجمَعُ بينها وبينَ النساءِ، وأمَّا عَمَّةُ الخالَةِ، فإن كانت الخالَةُ أختَ أمِّ لأبٍ، فلا تحلُّ عَمَّةُ الخالَةِ؛ لأنَّها أختُ جدِّ، وإن كانت الخالَةُ أختَ أمِّ لأمِّ فقط، فعمَّتها أجنبيَّةٌ من بني أختها^(٥).

﴿وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ﴾ تحرمُ بناتُهُما، وإن سفلنِ، وأفردَ الأخِ والأختِ، ولم يأتِ جمعاً؛ لأنَّه أضيفَ إليه الجمعُ، فكان لفظُ الأفرادِ أخفَّ، وأريدَ به الجنسُ المنتظَمُ في الدلالةِ الواحدَ وغيره.

فهؤلاء سبعٌ من النسبِ، تحريمهنَّ مؤبَّدٌ، وأما اللواتي صرُنَّ محرَّماتٍ بسببِ طارئٍ، فذكرهنَّ في القرآنِ سبعاً، وهنَّ في قوله تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتِكُمُ اللَّيِّ أَرْضَعْنَكُمْ

(١) تفسير الرازي ٢٦/١٠.

(٢) في (أ) و(ج) و(د) و(ز) و(ع): بدرجات.

(٣) كذا، وفي تفسير الرازي ٢٨/١٠: وأما بنت الابن وبنت البنت...

(٤) المحرر الوجيز ٢/٣٠-٣١، وتفسير القرطبي ٦/١٧٢، وانظر المعارف لابن قتيبة ص ٦٢١.

(٥) المحرر الوجيز ٢/٣١-٣٢.

وَأَخْوَانِكُمْ مِنَ الرُّضْعَةِ ﴿١﴾ وَسَمَى المرضعاتِ أمّهاتٍ؛ لأجلِ الحرمة، كما سُمِّي أزواجُ رسولِ الله ﷺ (١).

ولمَّا سَمَى المرضعةَ أمًّا، والمرُضعةَ مع الراضعِ أختًا، نبّه بذلك على إجراء الرضاعِ مجرى النسب، وذلك لأنّه حُرِّمَ بسببِ النسبِ سبعٌ؛ اثنتانِ هما المنتسبتانِ بطريقِ الولادة، وهما الأمُ والبنتُ، وخمسٌ بطريقِ الأخوةِ، وهنَّ الأختُ، والعمَّةُ، والخالَّةُ، وبنْتُ الأخِ، وبنْتُ الأختِ، ولمَّا ذكر الرضاعِ ذكرَ من كلِّ قسمٍ من هذينِ القسمينِ صورةً تنبئها على الباقي، فذكر من قسمِ قرابةِ الأولادِ (٢) الأمّهاتِ، ومن قسمِ قرابةِ الأخوةِ الأخواتِ، ونبّه بهذينِ المثاليينِ على أنّ الحالَ في بابِ الرضاعِ كالحالِ في النسبِ (٣)، ثم إنّه عليه الصلاة والسلام أكّد هذا بصريحِ قوله: «يحرّمُ من الرضاعِ ما يحرمُ من النسبِ» (٤)، فصارَ صريحُ الحديثِ مطابقاً لما أشارت إليه الآية، فزوجُ المرضعةِ أبوهُ، وأبواه جدّاهُ، وأخته عمّتهُ، وكلُّ ولدٍ وُلِدَ له من غيرِ المرضعةِ قبلَ الرضاعِ وبعدهُ فهمُ إخوتهُ وأخواته لأبيه، وأمُّ المرضعةِ جدّتهُ، وأختها خالتهُ، وكلُّ من وُلِدَ لها من هذا الزوجِ فهمُ إخوتهُ وأخواته لأبيه وأمّه، وأمّا ولدها من غيره فهمُ إخوتهُ وأخواته لأمّه.

وقالوا: تحريمُ الرضاعِ كتحریمِ النسبِ إلّا في مسألتينِ:

إحداهما: أنّه لا يجوزُ للرجلِ أن يتزوَّجَ أختَ ابنه من النسبِ، ويجوزُ له أن يتزوَّجَ أختَ ابنه من الرضاعِ؛ لأنَّ المعنى (٥) في النسبِ وطؤه أمّها، وهذا المعنى غيرُ موجودٍ في الرضاعِ.

والثانية: لا يجوزُ أن يتزوَّجَ أمَّ أخيه من النسبِ، ويجوزُ في الرضاعِ؛ لأنَّ

(١) بعدها في المطبوع: أمّهات المؤمنين. وليست في النسخ الخطية، ووقع في هامش (د): أظنه: أمّهات المؤمنين.

فأدرج توضيحُ الناسخ في المطبوع في نصِّ الكتاب. وانظر تفسير الرازي ٢٩/١٠.

(٢) في تفسير الرازي ٢٩/١٠: الولادة.

(٣) في المطبوع: في باب النسب.

(٤) أخرجه البخاري (٢٦٤٥)، ومسلم (١٤٤٧)، وأحمد (٢٤٩٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) في الكشاف ٥١٦/١ - والكلام منه -: المانع.

المانع في النسبِ وطءُ الأبِ إيَّها، وهذا المعنى غيرُ موجودٍ في الرِّضَاعِ.
وظاهر الكلام إطلاق الرِّضَاعِ، ولم تتعرَّضِ الآيةُ إلى سنِّ الراضع، ولا عدد
الرضعات، ولا للبنِ الفحل، ولا لإرضاع الرجلِ لبنَ نفسه للصبِيِّ، أو إيجاره به، أو
تسعيته^(١)، بحيثُ يصلُ إلى الجوفِ، وفي هذا كله خلافٌ مذكورٌ في كتبِ الفقه.
وقرأ الجمهور: «اللاتي أرضعنكم»، وقرأ عبد الله: «اللائي» بالياء^(٢). وقرأ ابنُ
هرمُز: «التي»^(٣).

وقرأ أبو حيوة: «من الرِّضَاعَةِ» بكسر الراء^(٤).

﴿وَأَمَّهَتْ نِسَائِكُمْ﴾ الجمهورُ على أنَّها على العموم، فسواءٌ عقدَ عليها ولم
يدخل، أم دخلَ بها.

وزُويَ عن عليٍّ ومجاهدٍ وغيرهما أنَّه إذا طَلَّقها قبلَ الدخولِ^(٥)، فله أن يتزوَّجَ
أمَّها، وأنها في ذلك بمنزلةِ الربيبة^(٦).

﴿وَزَيْبَاتِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾ ظاهره أنه يُشترطُ في تحريمها أن تكون في
حِجْرِهِ، وإلى هذا ذهب عليٌّ، وبه أخذ داود وأهلُ الظاهر^(٧)، فلو لم تكن في
حِجْرِهِ وفارقَ أمَّها بعدَ الدخولِ جازَ له أن يتزوَّجها، قالوا: حَرَّمَ اللهُ الربيبةَ
بشرطين؛ أحدهما: أن تكونَ في حِجْرِ الزوجِ، الثاني: الدخولُ بالأمِّ، فإذا فُقدَ
أحدُ الشرطينِ لم يوجدِ التحريمُ، واحتجُّوا بقوله عليه الصلاة والسلام: «لو لم تكن
ربيبةً في حِجْرِي ما حلَّتْ لي، إنَّها ابنةُ أخي من الرِّضَاعَةِ» فَشَرَطَ الحِجْرَ^(٨).

(١) الإسعاط: هو صبُّ الدواء في الأنف.

(٢) المحرر الوجيز ٣٢/٢ - وقيدها بكسر الياء -، وتفسير القرطبي ١٧٩/٦.

(٣) المحتسب ١٨٥/١، والمحرر الوجيز ٣٢/٢.

(٤) المحرر الوجيز ٣٢/٢.

(٥) بعدها في (أ) و(ع): بها.

(٦) تفسير الطبري ٥٥٦/٦-٥٥٧.

(٧) انظر المحلى ٥٢٧/٩ وما بعدها.

(٨) تفسير القرطبي ١٨٦/٦، والحديث أخرجه البخاري (٥١٠٦)، ومسلم (١٤٤٩)، وأحمد

(٢٦٦٣٢) عن أم حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنها.

وقال الطحاوي وغيره: أضافهن^(١) إلى الحُجور حملاً على أغلب ما يكون الربايب، وهي محرمة، وإن لم تكن في الحجر.

وقال الزمخشري: فإن قلت: ما فائدة قوله: «في حجوركم»؟ قلت: فائدته التعليل للتحريم، وأنهن لا احتضانكم لهن، أو لكونهن بصدد احتضانكم، وفي حكم الثقلب في حُجوركم، إذا دخلتم بأمهاتهن، وتمكن حكم الزواج بدخولكم؛ جرث أولادهن مجرى أولادكم، كأنكم في العقد على بناتهن عاقدون على بناتكم. انتهى^(٢). وفيه بعض اختصار.

﴿بَيْنَ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ ظاهرُ هذا أنه متعلقٌ بقوله: «وربايبكم» فقط، و«اللاتي» صفةٌ لـ «نسائكم» المجرور بـ «من»، ولا جائز أن يكون «اللاتي» وصفاً لـ «نسائكم» من قوله: «وأمهات نسائكم» و«نسائكم» المجرور بـ «من»؛ لأنَّ العاملَ في المنعوتين قد اختلف، هذا مجرورٌ بـ «من» وذاك مجرورٌ بالإضافة، ولا جائز أن يكون «من نسائكم» متعلقاً بمحذوفٍ ينتظم «أمهات نسائكم» و«ربايبكم»؛ لاختلاف مدلولِ حرفِ الجرِّ إذ ذاك؛ لأنه بالنسبة إلى قوله: «وأمهات نسائكم» يكون «من نسائكم» لبيانِ النساء، وتمييزِ المدخولِ بها^(٣) من غير المدخولِ بهن، وبالنسبة إلى قوله: «وربايبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن» يكون «من نسائكم» لبيان ابتداء الغاية، كما تقول: هذا ابني من فلانة.

قال الزمخشري: إلا أن أعلقه بالنساء والربايب، وأجعل «من» للاتصال، كقوله تعالى: ﴿الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنْفِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٦٧].

فإني لستُ منك ولستَ منِّي^(٤)

(١) في المطبوع: إضافتهن.

(٢) الكشاف ١/٥١٧.

(٣) في الكشاف ١/٥١٦: بهن.

(٤) عجز بيت للنابغة، وصدرة:

إذا حاورلت في أسدٍ فجورا

وسلف بتمامه عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَطْعَمَهُ فَإِنَّهُ مِنِّي﴾ [البقرة: ٢٤٩].

«ما أنا من دَدٍ ولا الدُدُّ مِنِّي»^(١)، وأمّهاتُ النساءِ متّصلاتٌ بالنساءِ؛ لأنّهنَّ أمّهاتهنَّ، كما أنّ الربائبَ متّصلاتٌ بأمّهاتهنَّ؛ لأنّهنَّ بناتهنَّ. انتهى^(٢).

ولا نعلمُ أحداً ذهبَ إلى أنّ من معاني «من» الاتّصال، وأمّا ما شبّه به من الآية والشعر والحديث فمتأوّلٌ، وإذا جعلنا «من نسائكم» متعلّقا بالنساء والربائب - كما زعم الزمخشريّ - فلا بدّ من صلاحيته لكلّ من النساء والربائب، فأما تركيبه مع الربائب، ففي غاية الفصاحة والحُسن، وهو نظمُ الآية، وأمّا تركيبه مع قوله: «وأمّهاتُ نسائكم» فإنّه يصيرُ: وأمّهاتُ نسائكم من نسائكم اللاتي دخلتم بهنَّ، فهذا تركيبٌ لا يمكن أن يقع في القرآن ولا في كلامٍ فصيح؛ لعدم الاحتياج في إفادة هذا المعنى إلى قوله: «من نسائكم».

والدخولُ هنا كنايةٌ عن الجماع؛ كقولهم: بنى عليها، وضربَ عليها الحجاب، والباء للتعديّة، والمعنى: اللاتي أدخلتموهنَّ السترَ، قاله ابنُ عباس وطاوس وابنُ دينار، فلو طلقها بعد البناء وقبل الجماع، جازَ أن يتزوَّجَ ابنتها^(٣).

وقال عطاءٌ ومالكٌ وأبو حنيفة والثوريّ والأوزاعيّ والليث: إذا مسّها بشهوةٍ حرّمت عليه أمّها وابنتها، وحرّمت على الأب والابن؛ وهو أحدُ قولَي الشافعيّ^(٤).

واختلّفوا في النظر إليها بشهوة، فقال ابن أبي ليلى: لا يُحرّم النظر حتى يلمس، وهو قول الشافعيّ.

وقال مالك: يُحرّم النظرُ إلى شعرها أو صدرها^(٥) أو شيءٍ من محاسنها بلذّة.

(١) سلف الحديث عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَمْلُؤُونَ النَّاسَ السِّخْرَ﴾ [البقرة: ١٠٢]

(٢) الكشاف ٥١٦/١-٥١٧.

(٣) المحرر الوجيز ٣٢/٢، وتفسير القرطبي ١٨٧/٦، وانظر الإشراف لابن المنذر ٩٤/٤. وقول ابن عباس رضي الله عنه علّقه البخاري في صحيحه في كتاب التفسير، قبل الحديث (٤٦٠٧)، وفي كتاب النكاح، قبل الحديث (٥١٠٦)، ووصله الطبري ٥٥٩/٦، وابن أبي حاتم ٣/٩١٢ (٥٠٩١).

(٤) أقوالهم - عدا قول عطاء - في الاستذكار ٢٦٠-٢٦١/١٦، وتفسير القرطبي ١٨٧/٦. وذكره عن مالك وعطاء ابن عطية في المحرر الوجيز ٣٢/٢-٣٣.

(٥) قوله: أو صدرها. طمس موضعه في (١د)، فسقط من المطبوع.

وقال الكوفيون: يُحرّمُ النظرُ إلى فرجِها بشهوة.

وقال الثوري: يُحرّمُ إذا كان تعمّدَ النظر إلى فرجها. ولم يذكر الشهوة^(١).

وقال عطاء وحمّاد بن أبي سليمان: إذا نظرَ إلى فرج امرأة، فلا ينكح أمها ولا ابنتها^(٢).

وعَدّوا هذا الحكمَ إلى الإمام، وقال الحسن: إذا ملك الأمة وغمزها بشهوة، أو كشفها، أو قبّلها، لا تحلُّ لولده بحال. وأمر مسروق أن تباعَ جاريته بعد موته، وقال: أما إنّي لم أصيب منها إلا ما يُحرّمها على ولدي من اللمس والنظر^(٣).

وجردَ عمرُ أمةً خلا بها، فاستوهبها ابنُ له، فقال: لا تحلُّ لك^(٤).

﴿فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ أي: في نكاح الرئائب، وليس جوازُ نكاح الرئائب موقوفاً على انتفاء مطلق الدخول، بل لا بدّ من محذوفٍ مقدّر تقديره: فإن لم تكونوا دخلتم بهنّ، وفارقتموهنّ بطلاقٍ منكم إياهنّ، أو موتٍ منهنّ.

﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ أجمعوا على تحريم ما عقد عليه الآباء على الأبناء، وما عقد عليه الأبناء على الآباء، كان مع العقدِ وطءٌ أو لم يكن^(٥).

والحليلة اسمٌ يختصُّ بالزوجة دونَ مِلِكِ اليمين. ولذلك جاء: ﴿فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، ولَمَّا علّقَ حكمَ التحريم بالتسمية^(٦) دونَ الوطء، اقتضى تحريمهنّ بالعقدِ دون^(٧) شرط الوطء، وجاء «الذين من أصلابكم» - وهو وصفٌ

(١) الاستذكار ٢٦٠-٢٦١، وتفسير القرطبي ١٨٧/٦.

(٢) الكشاف ٥١٧/١، وذكره عن حماد ابن المنذر في الإشراف ٩٥/٤.

(٣) الكشاف ٥١٧/١، وأخرجه عبد الرزاق (١٠٨٤٤)، وابن أبي شيبة (١٦٤٧٨).

(٤) الكشاف ٥١٧/١، وأخرجه عبد الرزاق (١٠٨٣٩)، وابن أبي شيبة (١٦٤٧٢)، (١٦٤٧٦).

(٥) الإجماع لابن المنذر ص ٧٨، وتفسير القرطبي ١٨٨/٦.

(٦) في (أ) و(ع): بالنسبة.

(٧) في (أ) و(ح) و(ع): أو من.

لقوله: «أبنائكم» - يرفع^(١) المجاز الذي يحتمله لفظ «أبنائكم»؛ إذ كانوا يُطْلِقُونَ على من اتَّخَذَتْهُ الْعَرَبُ ابْنًا مِنْ غَيْرِهِمْ وَتَبَنَّتْهُ ابْنًا، كما كانوا يقولون: زيد ابن محمد، إلى أن نزل: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ الآية [الأحزاب: ٤٠]، وكما قالت امرأة أبي حذيفة في سالم: إِنَّا كُنَّا نَرَاهُ ابْنًا^(٢).

وقد تزوج رسول الله ﷺ زينب بنت جحش الأسديّة، وهي بنت عمّته أُميمة بنت عبد المطلب، حين فارَقَهَا زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ^(٣).

وأجمعوا على أن حليّة الابن من الرضاع في التحريم كحليّة الابن من الصُّلب؛ استناداً إلى قوله عليه الصلاة والسلام: «يَحْرُمُ مِنَ الرُّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النِّسْبِ»^(٤).

وظاهرُ قوله: «وحلائلُ أبنائكم» اختصاصُ ذلك بالزوجات، كما ذكرناه.

واتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ مَطْلَقَ عَقْدِ الشَّرَاءِ لِلجَّارِيَةِ لَا يَحْرُمُهَا عَلَى أَبِيهِ وَلَا ابْنِهِ، فَلَوْ لَمَسَهَا أَوْ قَبَّلَهَا حَرُمَتْ عَلَى أَبِيهِ وَابْنِهِ، لَا يُخْتَلَفُ فِي تَحْرِيمِ ذَلِكَ^(٥)، وَاخْتَلَفُوا فِي مَجْرَدِ النَّظَرِ بِشَهْوَةٍ.

﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾ «أن تجمعا» في موضع رفع، لعطفه على مرفوع، والمعنى: وأن تجمعا بين الأختين في النكاح؛ لأنَّ سياق الآية إنما هو في النكاح، وإن كان الجمعُ بين الأختين أعمَّ من أن يكون في زوجين أو بملك اليمين، فأما إذا كانا^(٦) على سبيل التزويج، فأجمعت الأُمَّةُ على تحريم العقد على ذلك، سواء أوقع العقدان معاً أم مرتباً.

(١) في (أ) و(ب) و(ع) والمطبوع: برفع. والمثبت من (ح) و(د)، ولم تنقط في بقية النسخ.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٠٨٨)، وأحمد (٢٥٦٥٠) من حديث عائشة رضي الله عنها بلفظ: إِنَّا كُنَّا نَرَى سَالِمًا وَلَدًا.

(٣) المحرر الوجيز ٣٣/٢، وتفسير القرطبي ١٩٢/٦، انظر خبر زيد بن حارثة رضي الله عنه في صحيح البخاري (٧٤٢٠)، وصحيح مسلم (١٧٧): (٢٨٨)، ومسند أحمد (٢٦٠٤١).

(٤) سلف ص ٥٤٦ من هذا الجزء.

(٥) الإجماع ص ٧٩، والإشراف ٩٦/٤، وتفسير القرطبي ١٨٩/٦.

(٦) في (د) و(ع) والمطبوع: كان.

واختلفوا في تزويج المرأة في عدّة أختها، فروي عن زيد وابن عباس وعبيدة وعطاء وابن سيرين ومجاهد في آخرين من التابعين أنّ ذلك لا يجوز، فبعضهم أطلق العدّة - وبعضهم قال: إذا كانت من الثلاث - وهو قول أبي حنيفة^(١) وأبي يوسف ومحمد وزفر والثوري والحسن بن صالح، وروي عن عروة والقاسم وخلاس أنّه يجوز له ذلك إذا كانت من طلاق بائن، وهو قول مالك والأوزاعي والليث والشافعي، واختلف عن سعيد والحسن وعطاء، والجواز ظاهر الآية إذا لم يكن الطلاق رجعيًا.

وأما الجمع بينهما بملك اليمين، فلا خلاف في شرائهما ودخولهما في ملكه، وأما الجمع بينهما في الوطء، فذهب عمر وعلي وابن مسعود والزبير وابن عمر وعمار وزيد إلى أنّه لا يجوز ذلك^(٢)، وهل ذلك على سبيل الكراهة أو التحريم؟ فذكر ابن المنذر عن جمهور أهل العلم الكراهة، ودكّر عن إسحاق التحريم^(٣).

وكان المستنصر بالله، أبو عبد الله، محمد بن الأمير أبي زكريا بن أبي محمد بن أبي حفص، ملك إفريقية^(٤)، قد سأل أحد شيوخنا الذين لقيناهم بتونس - وهو الشيخ العابد المنقطع أبو العباس أحمد بن علي بن خالص الإشبيلي الأثري^(٥) - عن الجمع بين الأختين بملك اليمين في الوطء؟ فأجابه بالمنع، وكان غيره قد أفتاه بالجواز، واستدلّ شيخنا أبو العباس على منع ذلك بظاهر قوله: «وأنّ تجمعوا بين الأختين».

وروي عن عثمان وابن عباس إباحة ذلك^(٦).

(١) قوله: وهو قول أبي حنيفة... راجع إلى قول: فبعضهم أطلق العدّة. انظر أحكام القرآن للجصاص ١٣٠/٢.

(٢) أحكام القرآن للجصاص ١٣٠/٢.

(٣) الإشراف ٩٧/٤، وانظر المحرر الوجيز ٣٣/٢، وتفسير القرطبي ١٩٤/٦.

(٤) من ملوك الدولة الحفصية بتونس، توفي سنة ٦٧٥هـ. انظر الأعلام ١٣٨/٧.

(٥) تحرفت في (ب) و(ز) والمطبوع إلى: ألا ترى، وفوقها في (ز): كذا، ولم تنقط في (٣د).

(٦) أخرجه عن عثمان مالك في موطنه ٥٣٨-٥٣٩، وعبد الرزاق في مصنفه (١٢٧٢٨)، ومن طريقه الدارقطني (٣٧٢٥). وأخرجه عن ابن عباس الدارقطني (٣٧٢٨).

وإذا اندرج تحت الأختين ملك اليمين^(١) اندرج أيضاً الجمع بينهما بأن يجمع بينهما في الوطء بتزويج وملك يمين، فيكون قد تزوج واحدة، وملك أختها^(٢).

وقد أكثر المفسرون من الفروع هنا، وموضع ذلك كتب الفقه.

﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ استثناء منقطع يتعلّق بالآخر، وهو: «أن تجمعوا بين الأختين»، والمعنى: لكن ما سلف من ذلك ووقع وأزالت شريعة الإسلام حكمه، فإن الله يغفره، والإسلام يجبهه. ويدلّ على عدم المؤاخذه به قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا﴾.

وقد يكون معنى قوله: «إلا ما قد سلف» فلا يفسخ فيه العقد على أختين، بل يخير بين من شاء منهما، فيطلق الواحدة ويمسك الأخرى، كما جاء في حديث فيروز الديلمي أنّه أسلم وتحتّه أختان، فقال له رسول الله ﷺ: «طلق إحداهما، وأميك الأخرى»^(٣).

وظاهر حديث فيروز التخيير من غير نظر إلى وقت العقد، وهو مذهب^(٤) مالك ومحمد والليث، وذهب أبو حنيفة وأبو يوسف والثوري إلى أنّه يختار من سبق نكاحها، فإن كانا في عقد واحد فرّق بينه وبينهما^(٥).

وقال عطاء والسدي: هذا الاستثناء يدلّ على أن ما تقدّم قبل ورود النهي كان مباحاً، هذا يعقوب عليه السلام، جمع بين أم يوسف وأختها^(٦).

ويضعف هذا لبعده صحّة إسناده قصة يعقوب في ذلك، وكون هذا التحريم متعلّقاً بشرعنا نحن لا يظهر منه ذكر عفو عنه فيما فعل غيرنا.

(١) قوله: اندرج تحت الأختين ملك اليمين. ليس في المطبوع.

(٢) انظر تفسير القرطبي ١٩٦/٦.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٢٤٣)، والترمذي (١١٢٩)، (١١٣٠)، وابن ماجه (١٩٥٠)، (١٩٥١)، وأحمد (١٨٠٤٠)، (١٨٠٤١).

(٤) في (أ) و(ح) و(د) و(ع): قول.

(٥) أحكام القرآن للجصاص ١٣٣/٢.

(٦) انظر تفسير الثعلبي ٢٦٣/٢.

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ الإحصانُ التزوّج، أو الحرّية، أو الإسلام، أو العفة، وعلى هذه المعاني تصرّفت هذه اللفظة في القرآن، ويُفسّر كلُّ مكانٍ بما يناسبه منها^(١).

وروى أبو سعيد أنّ الآية نزلت بسبب أنّ رسول الله ﷺ بعث جيشاً إلى أوطاس، فلقوا عدوّاً، وأصابوا سيّاً لهنّ أزواج من المشركين، فتأمّم المسلمون من غشيانهنّ، فنزلت^(٢)، فالمحصناتُ هنا المزوّجات، والمستثنى هو السبايا، فإذا وقعت في سهمه من لها زوج، فهي حلالٌ له، وإلى هذا ذهب أبو سعيد وابنُ عباس وأبو قلابة ومكحول والزهرى وابنُ زيد^(٣)، وهذا كما قال الفرزدق:

وذاتٍ حليلٍ أنكحَتْها رماحنا حلال لمن يبني بها لم تُطَلِّق^(٤)

وقيل: المحصناتُ: المزوّجات، والمستثنى هنّ^(٥) الإماء، فتحرمُ المزوّجات إلا ما مَلَكَ منهنّ بشراءٍ أو هبةٍ أو صدقةٍ أو إرثٍ، فإنّ مالِكها أحقُّ ببضعها من الزوج، ويبيعها وهبها والصدقةُ بها وإرثها طلاقٌ لها، وإلى هذا ذهب عبدُ الله وأبي وجابرٌ وابنُ عباس أيضاً وسعيد والحسن^(٦).

وذهب عمر وابنُ عباس أيضاً وأبو العالية وعبيدة وطاوس وابنُ جبير وعطاء إلى أنّ «المحصنات» هنّ العفائف، وأريد به: كلُّ النساءِ حرامّ، والشرائعُ كلّها تقتضي ذلك، والمستثنى معناه: «إلا ما ملكت أيمانكم» بنكاحٍ أو بملكٍ، فيدخلُ

(١) انظر تفسير الرازي ٣٩/١٠.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٥٦)، وأحمد (١١٧٩٧).

(٣) المحرر الوجيز ٣٤-٣٥/٢، وتفسير القرطبي ٢٠٠/٦، وانظر الإشراف ٣٢٤/٤. وأخرجه عن ابن عباس وأبي قلابة ومكحول وابن زيد الطبري ٥٦٢-٥٦٣، وقد سلف قريباً الخبر عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٤) ديوان الفرزدق ٣٨/٢، وفيه: حلالاً. وسلف عند تفسير الآية (٢٢٥) من سورة البقرة برواية:

وذات حليل أنكحَتْنا رماحنا حلالاً ولولا سببها لم تطَلِّق

(٥) في (أ) و(ج) و(د) و(ز) و(ع): هي.

(٦) المحرر الوجيز ٣٥/٢، وتفسير القرطبي ٢٠٢/٦، وأخرج أقوالهم الطبري ٥٦٥-٥٦٨.

وانظر الاستذكار ٢٧٥/١٦.

ذلك كله تحت ملك اليمين^(١)، وبهذا التأويل^(٢) يكون المعنى: تحريم الزنى.
وروي عن عمر^(٣) في «والمحصنات» أنهنَّ الحرائر، فعلى هذا يكون قوله: «إلا ما ملكت أيمانكم» أي: بنكاح، إن كان الاستثناء متصلاً، وإن كان أريد به الإماء كان منقطعاً.

قيل: والذي يقتضيه لفظ الإحصان أن يُعلَقَ بالقدر المشترك بين معانيه الأربعة، وإن اختلفت جهات الإحصان، ويحمل قوله: «إلا ما ملكت أيمانكم» على ظاهر استعماله في القرآن وفي السنة وعُرف العلماء من أن المراد به الإماء، ويعود الاستثناء إلى ما صحَّ أن يعود عليه من جهات الإحصان، فكلُّ ما صحَّ ملكها ملك يمين حلت لملكها من مسيبة أو مملوكة مزوجة.

ولم يختلف القراء السبعة في فتح الصاد من قوله: «والمحصنات من النساء»، واختلفوا في سوى هذا، فقرأ الكسائي بكسر الصاد، سواء كان معرفاً بالألف واللام، أم نكرة^(٤). وقرأ باقيهم وعلقة بالفتح^(٥) كهذا المتفق عليه.

وقرأ يزيد بن قطيب: «والمُحصنات» بضم الصاد إتباعاً لضمة الميم^(٦)، كما قالوا: مُتْن، ولم يعتدوا بالحاجز؛ لأنه ساكن، فهو حاجز غير حصين.

وقال مكِّي: فائدة قوله: «من النساء» أن المحصنات تقع على الأنفس، فقوله: «من النساء» يرفع ذلك الاحتمال، والدليل على أنه يُراد بالمحصنات الأنفس

(١) المحرر الوجيز ٣٥/٢، وتفسير القرطبي ٢٠٣-٢٠٤، وأخرجه أقوالهم الطبري ٥٦٨/٦-٥٧٠.

(٢) في (أ) و(ج) و(ع): وبهذا المعنى والتأويل.

(٣) كذا، وهو خطأ، وتحرف أيضاً في المحرر الوجيز ٣٥/٢ - والكلام منه - إلى عروة والصواب - كما في تفسير الطبري ٥٧٣/٦ -: عَزْرَة.

وهو عَزْرَة بن عبد الرحمن بن زُرارة الخُزاعي، يروي عن قتادة وسليمان التيمي، وهو ثقة. انظر تهذيب الكمال.

(٤) السبعة ص ٢٣٠، والتيسير ص ٩٥، والمحرر الوجيز ٣٥/٢.

(٥) كذا قال المصنف؟! وذكر ابن عطية في المحرر الوجيز ٣٥/٢ أن علقمة قرأ بكسر الصاد في جميع القرآن.

(٦) المحرر الوجيز ٣٥/٢.

قوله^(١): «والذين يرمون المحصنات» فلو أريد به النساء خاصة لما حُدَّ مَنْ قَذَفَ رجلاً بنص القرآن، وأجمعوا على أن حذّه بهذا النص.

﴿كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ انتصب بإضمار فعل، وهو مصدر^(٢) مؤكّد لمضمون الجملة السابقة من قوله: «حرّمت عليكم»، وكأنّه قيل: كتب الله عليكم تحريم ذلك كتاباً. ومَنْ جَعَلَ ذلك متعلّقاً بقوله: ﴿فَأَذِكُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثَىٰ وَتِلْكَ وَرَبِّعٌ﴾ [النساء: ٣] كما ذهب إليه عبدة السّلماني، فقد أبعده^(٣).

وما ذهب إليه الكسائي من أنّه يجوزُ تقديمُ المفعول في باب الإغراء بالظروف والمجرورات مستدلاً بهذه الآية، إذ تقديرُ ذلك عنده: عليكم كتاب الله، أي: الزموا كتاب الله = لا يتم دليله؛ لاحتتماله أن يكون مصدراً مؤكّداً كما ذكرناه، ويؤكّد هذا التأويل قراءة أبي حيوة ومحمد بن السميع اليماني: «كتب الله عليكم»، جعله فعلاً ماضياً رافعاً ما بعده^(٤)، أي: كتب الله عليكم تحريم ذلك.

وروي عن ابن السميع أيضاً أنّه قرأ: «كتب الله عليكم» جمعاً ورفعاً، أي: هذه كتب الله عليكم، أي: فرائضه ولازماته^(٥).

﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَمَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ﴾ لَمَّا نَصَّ عَلَى المحرّمات في النكاح، أخبر تعالى أنّه أحلّ ما سوى من ذكر، وظاهر ذلك العموم، وبهذا الظاهر استدلت الخوارج ومن وافقهم من الشيعة على جواز نكاح المرأة على عمّتها وعلى خالتها والجمع بينهما، وقد أطال الاستدلال في ذلك أبو جعفر الطوسي أحد علماء الشيعة الاثني عشرية في كتابه في التفسير، وملخص ما قال: إنّهُ لا يُعَارَضُ القرآنُ بخبر آحاد، وهو ما روي أنّه عليه الصلاة والسلام

(١) من قوله: «من النساء» يرفع... إلى هنا ساقط من المطبوع.

(٢) في المطبوع: فعل.

(٣) المحرر الوجيز ٣٦/٢، وتفسير القرطبي ٢٠٥/٦. وأخرج الطبري قول عبدة في تفسيره ٥٧٩/٦، ٥٨١.

(٤) المحرر الوجيز ٣٦/٢، وتفسير القرطبي ٢٠٥/٦، والقراءة عن ابن السميع في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٥، والمحتسب ١٨٥/١.

(٥) الكشاف ٥١٨/١.

قال: «لا تُنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها»، بل إذا ورد حديث عن رسول الله ﷺ عُرِضَ على القرآن، فإن وافقه قُبِلَ، وإلا رُدَّ.

وما ذهبوا إليه ليس بصحيح؛ لأنَّ الحديث لم يُعارض القرآن، غاية ما فيه أنه تخصيص عموم، ومعظم العمومات التي جاءت في القرآن لا بدَّ فيها من التخصيصات، وليس الحديث خبرَ آحاد، بل هو مستفيض، رُوي عن جماعة من الصحابة، رواه عليُّ وابنُ عباسٍ وجابرٌ وابنُ عمر وأبو موسى وأبو سعيد وأبو هريرة وعائشة^(١)، حتَّى ذكرَ بعضُ العلماء أنه متواترٌ موجبٌ للعلم والعمل. وذكر ابنُ عطية إجماعَ الأمة على تحريم الجمع^(٢)، وكأنَّه لم يعتدَّ بخلاف من ذكِرَ لشذوذه.

ولا يُعدُّ هذا التخصيصُ نسخاً للعموم، خلافاً لبعضهم، وقد خصَّصَ بعضهم هذا العموم بالأقارب من غير ذوات المحارم، كأنَّه قيل: وأحلَّ لكم ما وراء ذلكم من أقاربكم، فهنَّ حلالٌ لكم تزويجهنَّ، وإلى هذا ذهبَ عطاءٌ والسُّديُّ^(٣).

وخصَّه قتادة بالإماء، أي: وأحلَّ لكم ما وراء ذلكم من الإماء^(٤).

(١) بعدها في النسخ الخطية عدا (ح) و(د) و(ع): وابن عمر. وسلف ذكره، ولعلها: وابن عمرو. وأخرجه من حديث ابن أبي شيبة (١٧٠٣٦)، وأحمد (٦٦٨١).
ومن حديث علي أخرجه أحمد (٥٧٧)، والبخاري (٨٨٨)، وأبو يعلى (٣٦٠).
ومن حديث ابن عباس أخرجه أبو داود (٢٠٦٧)، والترمذي (١١٢٥)، وأحمد (١٨٧٨) و(٣٥٣٠).

ومن حديث جابر أخرجه البخاري (٥١٠٨)، والنسائي ٩٨/٦، وأحمد (١٤٦٣٣).
ومن حديث ابن عمر أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٠٣٧)، وابن جبان (٥٩٩٦).
ومن حديث أبي موسى أخرجه ابن ماجه (١٩٣١).
ومن حديث أبي سعيد الخدري أخرجه ابن ماجه (١٩٣٠)، والنسائي في الكبرى (٥٤٠٣)، وأحمد (١١٦٣٧).

ومن حديث أبي هريرة أخرجه البخاري (٥١٠٩)، ومسلم (١٤٠٨)، وأحمد (٧١٣٤).
ومن حديث عائشة أخرجه أبو يعلى (٤٧٥٧)، والبيهقي ٢٩/٨-٣٠.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٣٣.

(٣) قوله: والسدي. من (ب) و(د) و(ه)، ولم أقف عليه عنه، وأخرجه عن عطاء الطبري في تفسيره ٥٨١/٦.

(٤) أخرجه الطبري ٥٨٢/٦.

وأبعدَ عبيدَهُ والسُّدِّيُّ في ردِّ ذلك إلى ﴿مَثْنَى وَثُلَّةَ وِزْيَعٍ﴾^(١)، والمعنى: وأجلَّ لكم ما دون الخمس أن تبغوا بأموالكم على وجه النكاح.

وقال السُّدِّيُّ أيضاً في قوله: «ما وراء ذلكم» يعني: النكاح فيما دون الفرج^(٢).

والظاهرُ العمومُ إلا ما خصَّتهُ السنَّةُ المستفيضةُ من تحريم الجمع بين المرأة وعمَّتها، وبين المرأة وخالتها، فيندرجُ تحتَ هذا العموم الجمعُ بين المرأة وبنت عمِّها، وبينها وبين بنتِ عمَّتها، وبينها وبين بنتِ خالتها أو بنتِ خالتها.

وقد رُوِيَ المنعُ من ذلك عن إسحاق بن طلحة، وعكرمة وقتادة وعطاء.

وقد نكحَ حسن بن حسين^(٣) بن عليٍّ في ليلةٍ واحدةٍ بنتَ محمد بن عليٍّ، وبنت عمر بن عليٍّ، فجمعَ بين ابنتي عمِّ.

وقد كره مالكُ هذا، وليس بحرامٍ عنده.

قال ابنُ المنذر^(٤): لا أعلمُ أحداً أبطلَ هذا النُّكاحَ، وهما داخلتانِ في جملة ما أبيض بالنُّكاح، غير خارجتين منه بكتابٍ ولا سنَّةٍ ولا إجماع، وكذلك الجمعُ بين ابنتي عمِّة وابنتي خالَةٍ. انتهى^(٥).

واندرجَ تحتَ هذا العموم أيضاً أنه لو زنى بامرأة، لم يحرم عليه نكاحها لأجل زناه بها، وكذلك لا تحرمُ عليه امرأته إذا زنى بأمِّها أو بابنتها، ولو زنى بامرأة، ثمَّ

(١) أخرج قوليهما الطبري ٥٨١/٦. وسلف الكلام عن بُعد قول عبيدة ص ٥٥٦ من هذا الجزء.

(٢) كذا نقله المصنف عن تفسير القرطبي ٢١٠/٦ - كما في هامش المطبوع نقلاً عن نسخه الخطية - وهو خطأ، وقول السُّدِّيِّ المشهور عنه - كما سلف قريباً -: فيما دون الخمس. والله أعلم.

(٣) كذا في النسخ، والاستذكار ١٦/١٧٣، ومصنف عبد الرزاق (١٠٧٧٠): حسن بن حسين. وهو خطأ. والصواب كما في التمهيد ١٨/٢٨٠: حسن بن حسن، وانظر جمهرة أنساب العرب ص ٤٢.

وانظر ترجمة الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب في سير أعلام النبلاء ٣/٤٨٣.

(٤) في الإشراف ٤/١٠٠.

(٥) تفسير القرطبي ٦/٢١٠.

أراد نكاح أمها أو ابنتها لم يحرمها عليه بذلك، وعلى هذا أكثر أهل العلم.

وروي عن عمران بن حصين والشعبي وعطاء والحسن وسفيان وأحمد وإسحاق أنهما تحرمان عليه، وبه قال أبو حنيفة^(١).

ويندرج أيضاً تحت هذا العموم أنه لو عبث رجل برجل، لم تحرم عليه أمه ولا ابنته، وبه قال مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم، قالوا: لا يُحرّم النكاح العبث بالرجال.

وقال الثوري وعبيد الله بن الحسن^(٢): هو مثل وطء المرأة سواء في تحريم الأم والبنات، فمن حُرّم بهذا من النساء حُرّم من الرجال.

وقال الأوزاعي في غلامين يعبث أحدهما بالآخر، فتولد للمفعول به جارية، قال: لا يتزوجها الفاعل^(٣).

وقرأ حمزة والكسائي وحفص: «وأحلّ» مبنياً للمفعول، وهو معطوف على قوله: «حُرّمَت عليكم».

وقرأ باقي السبعة: «وأحلّ» مبنياً للفاعل^(٤)، والفاعل ضمير يعود على الله تعالى، وهو أيضاً معطوف على قوله: «حُرّمَت»، ولا فرق في العطف بين أن يكون الفعل مبنياً للفاعل أو للمفعول، ولا تشترط المناسبة ولا تختار وإن اختلفت الفاعل المحذوف؛ لقيام المفعول مقامه، والفاعل الذي أسند إليه الفعل المبنّي للفاعل، فكيف إذا اتحد كهذا؟ لأنه معلوم أن الفاعل المحذوف في «حُرّمَت» هو الله تعالى، وهو الفاعل المضمر في «أحلّ» المبنّي للفاعل.

وقال الزمخشري: فإن قلت: علام عطف قوله: «وأحلّ لكم»؟ قلت: على

(١) انظر الإشراف ٤/١٠١، وأحكام القرآن للجصاص ٢/١١٣، والاستذكار ١٦/١٩٦-١٩٩، وتفسير القرطبي ٦/١٩٠، وأخرجه عن عمران بن حصين عبد الرزاق في مصنفه (١٢٧٧٦).

(٢) في أحكام القرآن للجصاص ٢/١١٣: عبد الله بن الحسين.

(٣) انظر أحكام القرآن للجصاص ٢/١١٣، والمحلّى ٩/٥٣٣، والمغني ٩/٥٢٨، وتفسير القرطبي ٦/١٩٢، وفتح الباري ٩/١٥٦.

(٤) السبعة ص ٢٣١، والتيسير ص ٩٥.

الفعل المضمّر الذي نَصَبَ «كتابَ الله»، أي: كَتَبَ اللهُ عليكم تحريمَ ذلك وأَحَلَّ لكم ما وراء ذلكم، ويدلُّ عليه قراءةُ اليمانيّ: «كَتَبَ اللهُ عليكم وأَحَلَّ لَكُمْ». ثمَّ قال: ومن قرأ: «وَأَحَلَّ لَكُمْ» على البناء للمفعول فقد عطفه على «حُرِّمَتْ عليكم». انتهى كلامه (١).

ففرَّق في العطف بين القراءتين، وما اختارَهُ من التفرقة غيرَ مختار؛ لأنَّ انتصابَ «كتابَ الله عليكم» إنّما هو انتصابُ المصدرِ المؤكِّدِ لمضمون الجملة السابقة من قوله: «حُرِّمَتْ»، فالعاملُ فيه - وهو «كَتَبَ» - إنّما هو تأكيدٌ لقوله: «حُرِّمَتْ»، فلم يؤتَ بهذه الجملة على سبيل التأسيس للحكم، إنّما التأسيسُ حاصلٌ بقوله: «حُرِّمَتْ»، وهذه جيء بها على سبيل التأكيد لتلك الجملة المؤسَّسة، وما كان سبيلُهُ هكذا، فلا يناسبُ أن يُعطفَ عليه الجملةُ المؤسَّسة لحكم (٢)، إنّما يناسبُ أن يُعطفَ على جملةٍ مؤسَّسةٍ مثلها، لاسيما والجملتان متقابلتان، إذ إحداهما للتحريم، والأخرى للتحليل، فناسبُ أن يُعطفَ هذه على هذه، وقد أجاز الزمخشريُّ ذلك في قراءة من قرأ: «وَأَحَلَّ» مبنياً للمفعول، فكذلك يجوزُ فيه مبنياً للفاعل.

ومفعول «أَحَلَّ» هو «ما وراء ذلكم».

قال ابنُ عطية: والوراءُ في هذه الآية ما يُعتبرُ أمرُهُ بعد اعتبارِ المُحرّمات، فهو وراء أولئك بهذا الوجه (٣).

وقال الفراء: «ما وراء ذلكم» أي: ما سوى ذلكم (٤).

وقال الزّجاج: ما دون ذلكم، أي: ما بعد هذه الأشياء التي حُرِّمَتْ (٥).

وهذه التفاسيرُ بعضها يُقربُ من بعض.

وموضعُ «أن تبتغوا» نصبٌ على أنّه بدلٌ اشتمال من «ما وراء ذلكم»، ويشملُ

(١) الكشاف ٥١٨/١. وسلفت قراءة اليماني ص ٥٥٦ من هذا الجزء.

(٢) في المطبوع: للحكم.

(٣) المحرر الوجيز ٣٦/٢.

(٤) معاني القرآن للفراء ٢٦١/١.

(٥) معاني القرآن للزجاج ٣٧/٢.

الابتغاء بالمال النكاح والشراء، وقيل: الابتغاء بالمال هو على وجه النكاح. وقال الزمخشري: «أن تبتغوا» مفعول له بمعنى: بين لكم ما يحلّ ممّا يحرم إرادة أن يكون ابتغاؤكم بأموالكم التي جعل الله لكم قياماً في حال كونكم «محصنين غير مسافحين»؛ لئلا تضيعوا أموالكم وتفقروا أنفسكم فيما لا يحلّ لكم، فتخسروا دنياكم ودينكم، ولا مفسدة أعظم ممّا يجمع بين الخسرانين. انتهى كلامه^(١).

وانظر إلى جعجة هذه الألفاظ وكثرتها، وتحميل لفظ القرآن ما لا يدلّ عليه، وتفسير الواضح الجليّ باللفظ المعقّد، ودسّ مذهب الاعتزال في غضون هذه الألفاظ الطويلة دساً خفياً؛ إذ فسّر قوله: «وأحلّ لكم» بمعنى بين لكم ما يحلّ، وجعل قوله: «أن تبتغوا» على حذف مضافين، أي: إرادة أن يكون ابتغاؤكم، أي: إرادة كون ابتغائكم بأموالكم، وفسّر الأموال بعد بالمهور وما يُخرج في المناكح، فتضمّن تفسيره أنّه تعالى بين لكم ما يحلّ؛ لإرادته كون ابتغائكم بالمهور، فاخصّصت إرادته بالحلال الذي هو النكاح دون السفاح، وظاهر الآية غير هذا الذي فهمه الزمخشريّ، إذ الظاهر أنّه تعالى أحلّ لنا ابتغاء ما سوى المحرّمات السابق ذكرها بأموالنا حالة الإحصان، لا حالة السفاح، وعلى هذا الظاهر لا يجوز أن يُعرب «أن تبتغوا» مفعولاً له - كما ذهب إليه الزمخشريّ - لأنّه فات شرط من شروط المفعول له، وهو اتّحاد الفاعل في العامل والمفعول له؛ لأنّ الفاعل بقوله: «وأحلّ» هو الله تعالى، والفاعل في «أن تبتغوا» هو ضمير المخاطبين، فقد اختلفا.

ولمّا أحسّ الزمخشريّ - إن كان أحسّ - بهذا جعل «أن تبتغوا» على حذف إرادة، حتّى يتحدّ الفاعل في قوله: «وأحلّ» وفي المفعول له، ولم يجعل «أن تبتغوا» مفعولاً له إلّا على حذف مضاف وإقامته مقامه، وهذا كلّهُ خروج عن الظاهر لغير داعٍ إلى ذلك.

ومفعول «تبتغوا» محذوف اختصاراً، إذ هو ضمير يعود على «ما» من قوله: «ما وراء ذلك»، وتقديره: «أن تبتغوه».

وقال الزمخشري: فإن قلت: أين مفعول «تبتغوا»؟ قلت: يجوز أن يكون مقدرًا، وهو النساء، وأجود أن لا يُقدَّر، وكأنه قيل: أن تُخرجوا أموالكم. انتهى كلامه (١).

فأما تقديره - إذا كان مقدرًا - بالنساء، فإنه لما جعله مفعولاً له غير بين متعلق المفعول له وبين متعلق المعلوم، وأما قوله: وأجود أن لا يقدر، وكأنه قيل: أن تُخرجوا أموالكم. فهو مخالفت للظاهر؛ لأنَّ مدلول «تبتغوا» ليس مدلول: تُخرجوا، ولأنَّ تعدِّي «تبتغوا» إلى الأموال بالباء ليس على طريق المفعول به الصريح كما هو في: تخرجوا.

وهذا كله تكلف ينبغي أن ينزه كتاب الله عنه.

وظاهر قوله: «بأموالكم» أنه يُطلق على ما يسمّى مالا وإن قلَّ، وهو قول أبي سعيد والحسن وابن المسيب وعطاء والليث وابن أبي ليلى والثوري والحسن بن صالح والشافعي وربيعه، قالوا: يجوز النكاح على قليل المال وكثيره.

وقيل: لا مهر أقل من عشرة دراهم، ورؤي عن عليّ والشعبيّ والنخعيّ في آخرين من التابعين، وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف وزفر ومحمد بن الحسن والحسن بن زياد.

وقال مالك: أقل المهر رُبُع دينار، أو ثلاثة دراهم (٢).

وقال أبو بكر الرازي: من كان له درهم أو درهمان لا يقال: عنده مال (٣).

وظاهر قوله: «بأموالكم» يدلُّ على أنه لا يجوز أن يكون المهر منفعة، لا تعليم قرآن ولا غيره، وقد أجاز أن يكون المهر خدمتها مدّة معلومة جماعة من العلماء، ولهم في ذلك تفصيل، وأجاز أن يكون تعليم سورة من القرآن الشافعيّ، ومنع من ذلك مالك والليث وأبو حنيفة وأبو يوسف، وحججهم في كتب الفقه وفي كتب أحكام القرآن (٤).

(١) الكشاف ١/٥١٩.

(٢) أحكام القرآن للجصاص ٢/١٤٠، وتفسير القرطبي ٦/٢١٢.

(٣) أحكام القرآن للجصاص ٢/١٤٠.

(٤) أحكام القرآن للجصاص ٢/١٤٢، وتفسير القرطبي ٦/٢٢١-٢٢٤.

والإحصان: العفة وتحصين النفس عن الوقوع في الحرام. وانتصب «محصنين» على الحال، و«غير مسافحين» حال مؤكدة؛ لأن الإحصان لا يجامع السفاح، وكذلك قوله: «ولا متخذي أخدان».

والمسافحون هم الزانون المتبدلون، وكذلك المسافحات هن الزواني المتبدلات^(١) اللواتي هن سوق للزنى، وتتخذو الأخدان هم الزناة المتستررون الذين يصحبون واحدة واحدة، وكذلك متخذات الأخدان هن الزواني المتسترات اللواتي يصحبن واحداً واحداً، ويزينن خفية، وهذان نوعان كانا في زنى^(٢) الجاهلية، قاله ابن عباس والشعبي والضحاك وغيرهم.

وأصل المسافح من السفح، وهو الصب للمني، وكان الفاجر يقول للفاجرة: سافحيني وماذيني، من المذي.

﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ قال ابن عباس ومجاهد والحسن وابن زيد وغيرهم: المعنى: فإذا استمتعتم بالزوجة، ووقع الوطء ولو مرة، فقد وجب إعطاء الأجر، وهو المهر.

ولفظه «ما» تدل على أن يسير الوطء يوجب إيتاء الأجر^(٣).

وقال الزمخشري: فما استمتعتم^(٤) به من المنكوحات من جماع أو خلوة صحيحة أو عقد عليهن، فآتوهن أجورهن عليه. انتهى كلامه. وأدرج في الاستمتاع الخلوة الصحيحة على مذهب أبي حنيفة، إذ هو مذهبه^(٥)، وقد فسّر ابن عباس وغيره الاستمتاع هنا بالوطء؛ لأن إيتاء الأجر كاملاً لا يترتب إلا عليه، وذلك على مذهبه ومذهب من يرى ذلك.

وقال ابن عباس أيضاً ومجاهد والسدي وغيرهم: الآية في نكاح المتعة^(٦).

(١) في المطبوع: المتبدلون... المتبدلات.

(٢) في المطبوع: زمن.

(٣) المحرر الوجيز ٣٦/٢. والآثار أخرجها الطبري في تفسيره ٥٨٥/٦.

(٤) في الكشاف ٥١٩/١: استمتعتم.

(٥) انظر تفسير الرازي ٤٩/١٠.

(٦) المحرر الوجيز ٣٦/٢، وأخرجها الطبري في تفسيره ٥٨٦-٥٨٧.

وقرأ أبيّ وابنُ عباس وابنُ جبير: «فما استمتعتم به منهنّ إلى أجلٍ مسمى فاتوهنّ أجورهنّ»^(١).

وقال ابنُ عباس لأبي نصرّة: هكذا أنزلها الله^(٢).

ورُوي عن عليّ أنّه قال: لولا أنّ عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا شقيّ^(٣).

ورُوي عن ابن عباس جوازُ نكاح المتعة مطلقاً^(٤)، وقيل عنه بجوازها عند الضرورة^(٥)، والأصح عنه الرجوعُ إلى تحريمها^(٦). واتفق على تحريمها فقهاء الأمصار.

(١) المحرر الوجيز ٣٦/٢، وتفسير القرطبي ٢١٥/٦، وأخرج القراءة عنهم الطبري ٥٨٧/٦-٥٨٨.

(٢) تفسير الطبري ٥٨٧/٦.

(٣) أخرجه الطبري ٥٨٨/٦ من طريق الحكم قال: قال علي بن أبي طالب... وفيه انقطاع بين الحكم بن عتيبة وعليّ رضي الله عنه، وأخرج نحوه عبد الرزاق في مصنفه (١٤٠٢٩) بإسنادٍ فيه مبهم. والخبر معارضٌ بما روي في الصحيحين عن عليّ رضي الله عنه من تحريمها. وسيأتي قريباً.

(٤) أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (١٣٦)، وابن عبد البر في التمهيد ١١٥/١٠.

(٥) أخرج البخاري في صحيحه (٥١١٦) عن أبي حمزة قال: سمعت ابن عباس يُسأل عن متعة النساء، فرخص، فقال له مولى له: إنما ذلك في الحال الشديد، وفي النساء قلة، أو نحوه، فقال ابن عباس: نعم.

وفي رواية أنه قيل في فتوى ابن عباس الأشعار فلما بلغ ابن عباس قال: هي كالمضطر إلى الميتة والدم ولحم الخنزير. أخرجها أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (١٣٩)، والبيهقي ٢٠٥/٧.

(٦) انظر القبس لابن العربي ٧١٤/٢، وتفسير القرطبي ٢٢٠/٦، وأخرج خبر رجوع ابن عباس عن القول بالمتعة الترمذي (١١٢٢)، وضعفه ابن حجر في الفتح ١٧٢/٩، وقال: وهو شاذٌ مخالفٌ لما تقدم من علة إباحتها. يشير إلى حديث ابن عباس رضي الله عنه الذي فيه قول مولى ابن عباس: إنما ذلك في الحال الشديد... (انظر التعليق السالف).

وخبر رجوع ابن عباس مخالفٌ أيضاً لما رواه مسلم في صحيحه (١٤٠٦): (٢٧) أن عبد الله بن الزبير قام بمكة فقال: إن ناساً أعمى الله قلوبهم، كما أعمى أبصارهم، يُفتنون بالمتعة، يُعرض برجل. فناداه فقال: إنك لَجِلْفٌ جافٍ، فلعمري لقد كانت المتعة تُفعلُ على عهد إمام المتقين. فقال له ابن الزبير: فجرّب بنفسك، فوالله لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك.

والرجل المعرضُ به هو ابن عباس رضي الله عنه، كما في شرح النووي على صحيح مسلم ١٨٨/٩. قال الألويسي في روح المعاني ٤٤٦/٥: فإن هذا إنما كان في خلافة عبد الله بن الزبير،

وقال عمران بن حصين: أمرنا رسول الله ﷺ بالمتعة، ومات بعد ما أمرنا بها، ولم ينهنا عنه، قال رجلٌ بعده برأيه ما شاء^(١).

وعلى هذا جماعةٌ من أهل البيت والتابعين.

وقد ثبت تحريمها عن رسول الله ﷺ من حديث علي^(٢) وغيره.

وقد اختلفوا في ناسخ نكاح المتعة، وفي كيفيته، وفي شروطه، وفيما يترتب عليه من لحاق ولدٍ أو حدٍّ بما هو مذكورٌ في كتب الفقه وكتب أحكام القرآن^(٣).

= وذلك بعد وفاة عليّ كرم الله وجهه، فقد ثبت أنه مستمرُّ القول على جوازها، لم يرجع إلى قول الأمير كرم الله وجهه، وبهذا قال العلامة ابن حجر في شرح المنهاج. وقال الحافظ ابن حجر في الفتح ١٧٣/٩: وأما ابن عباس فروي عنه أنه أباحها، وروي عنه أنه رجع عن ذلك، قال ابن بطال: روى أهل مكة واليمن عن ابن عباس إباحت المتعة، وروي عنه الرجوع بأسانيد ضعيفة، وإجازة المتعة عنه أصح. وانظر إرواء الغليل ٦/٣١٦-٣١٩.

(١) جاء عن عمران بن حصين الكلام في المتعة بمعنيين:

الأول: متعة الحج، وهو بهذا المعنى في صحيح البخاري (١٥٧١)، (٤٥١٨)، ومسلم (١٢٢٦).

والثاني: متعة النساء. وأخرجه وكيع في أخبار القضاة ١٢٤/٢ بإسناد ضعيف. وذكره الثعلبي في تفسيره ٢٦٥/٢ عن أبي رجاء العطاردي عن عمران بن حصين. وهو خطأ، فالخبر عن أبي رجاء عن عمران في البخاري (٤٥١٨)، ومسلم (١٢٢٦): (١٧٢) في متعة الحج.

وتبع الثعلبي في نسبه إلى عمران بهذا المعنى: الرازي في تفسيره ٤٩/١٠، والنيسابوري في غرائب القرآن ١٦/٥، والطبرسي في مجمع البيان ٧٢/٥.

ونقل القرطبي في تفسيره ٢٢٠/٦ عن أبي بكر الطرطوشي أن عمران بن حصين ممن رخص في نكاح المتعة. ونسب الطاهر بن عاشور في التحرير والتنوير ١١/٥ هذا القول لعمران، وعزاه إلى الصحيح. وهو وهمٌ منه رحمه الله.

فالإخلاصة أن قول عمران بن حصين ﷺ في الترخيص بنكاح المتعة لم يصح من طريق، والذي صح هو كلامه في متعة الحج. والله أعلم.

(٢) أخرجه البخاري (٥١١٥)، ومسلم (١٤٠٧).

(٣) انظر تفسير القرطبي ٦/٢١٩-٢٢٠.

و«ما» من قوله: «فما استمتعتم به منهن» مبتدأ، ويجوز أن تكون شَرْطِيَّةً، والخبرُ الفعل الذي يليها، والجواب: «فأتوهنَّ»، ولا بدَّ إذ ذاك من راجع يعودُ على اسم الشرط، فإن كانت «ما» واقعةً على الاستمتاع، فالراجعُ محذوفٌ تقديره: فأتوهنَّ أجورهنَّ من أجله، أي: من أجل ما استمتعتم به، وإن كانت «ما» واقعةً على النوع المستمتع به من الأزواج، فالراجعُ هو المفعول بـ «أتوهنَّ»، وهو الضمير، ويكون أعاد أولاً في «به» على لفظ «ما»، وأعادَ على المعنى في «فأتوهنَّ»، و«مِنْ» في «منهنَّ» على هذا يَحْتَمَلُ أن يكون تبعيضاً. وقيل: يَحْتَمَلُ أن يكون للبيان.

ويجوز أن تكون «ما» موصولةً، وخبرها إذ ذاك هو «فأتوهنَّ»، والعاثُ الضمير المنصوبُ في «فأتوهنَّ» إن كانت واقعةً على النساء، أو محذوف إن كانت واقعةً على الاستمتاع، على ما بيِّنَ قبلُ.

والأجور هي المهور، وهذا نصُّ على أن المهرَ يسمَّى أجراً، إذ هو مقابلٌ لما يُستمتع به.

وقد اختلفَ في المعقود عليه بالنكاح^(١) ما هو؟ أهو بدنُ المرأة، أو منفعة العضو أو الكل^(٢)؟

وقال القرطبي: الظاهرُ المجموع، فإنَّ العقدَ يقتضي كلَّ هذا^(٣).

وإن كان الاستمتاعُ هنا المتعة، فالأجرُ هنا لا يرادُ به المهر، بل العوض، كقوله: ﴿لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ [الفصص: ٢٧]، وقوله: ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [الكهف: ٧٧].

وظاهرُ الآية أنه يجبُ المسمَّى في النكاح الفاسد؛ لصدق قوله: «فما استمتعتم به منهنَّ» عليه، وجمهورُ العلماء على أنه لا يجب فيه إلا مهرُ المثل، ولا يجبُ

(١) في (أ) و(ح) و(د) و(ع): النكاح. وليست في (ز).

(٢) في (ب) و(د) و(ز) و(ه): الحل.

(٣) تفسير القرطبي ٦/ ٢١٤.

المسئى، والحجة لهم: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحْتُمْ نَفْسَهَا بِغَيْرِ إِذْنٍ وَلِيِّهَا، فَنَكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ دَخَلَ بِهَا، فَلَهَا مَهْرٌ مِثْلُهَا»^(١).

وانتصب «فريضة» على الحال من «أَجُورَهُنَّ»، أو مصدرٌ على غير الصدر، أي: فأتوهنَّ أجورهنَّ إيتاءً؛ لأن الإيتاء مفروضٌ، أو مصدرٌ مؤكَّد، أي: فرضَ ذلك فريضة.

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾ لَمَّا أَمَرُوا بِإِيتَاءِ أَجُورِ النِّسَاءِ الْمُسْتَمْتَعِ بِهِنَّ، كَانَ ذَلِكَ يَقْتَضِي الْوَجُوبَ، فَأَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّهُ لَا حَرَجَ وَلَا إِثْمَ فِي نَقْصِ مَا تَرَاضُوا عَلَيْهِ، أَوْ رَدِّهِ، أَوْ تَأْخِيرِهِ، أَعْنِي الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ، فَلَهَا أَنْ تُرَدَّ عَلَيْهِ، وَأَنْ تَنْقُصَ، وَأَنْ تُؤَخَّرَ، هَذَا مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ سِيَاقُ الْكَلَامِ، وَهُوَ نَظِيرُ: ﴿فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنَيْئًا مَرِيئًا﴾ [النساء: ٤]، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الْحَسَنُ وَابْنُ زَيْدٍ^(٢).

وقال السُّدِّيُّ: هو في المتعة، والمعنى: فيما تراضيتُم به من^(٣) زيادةٍ في الأجل وزيادةٍ في المهر قبل استبراء الرحم^(٤).

وقال ابنُ عباس: في ردِّ ما أعطيتموهنَّ إليكم^(٥).

وقال ابنُ المعتمر^(٦): فيما تراضيتُم به من النقصان في الصِّدَاقِ إِذَا أُعْسِرْتُمْ.

وقبل: معناه إبراء المرأة عن المهر، أو توفيته، أو توفية الرجل كلَّ المهر إن طَلَّقَ قَبْلَ الدِّخُولِ^(٧).

(١) أخرجه البيهقي ١٠٥/٧، وانظر تفسير القرطبي ٢١٤/٦.

(٢) أخرجه عن ابن زيد الطبري في تفسيره ٥٩١/٦.

(٣) بعدها في (٢د) والمطبوع: بعد الفريضة.

(٤) أخرجه الطبري ٥٩٠/٦.

(٥) أخرجه بنحوه الطبري ٥٩٠-٥٩١، وابن أبي حاتم ٩٢٠/٣ (٥١٣٦).

(٦) كذا، ونسبه في النكت والعيون ٤٧١/٤ لسليمان بن المعتمر. والصواب أنه قول

أبي المعتمر سليمان بن طرخان، فقد أخرجه الطبري في تفسيره ٥٨٩/٦ من طريق

المعتمر بن سليمان عن أبيه عن حضرمي.

(٧) انظر معاني القرآن للزجاج ٣٩/٢، وزاد المسير ٥٥/٢.

وقيل: فيما تراضيتُم به من فُرْقَةٍ^(١) أو إقامةٍ بعد أداء الفريضة، ورُوي عن ابن عباس.

وقد استُدلَّ على الزيادة في المهر بقوله: «ولا جناحَ عليكم فيما تراضيتُم به من بعد الفريضة»، قيل: لأنَّ «ما» عمومٌ في الزيادة والنقصان، والتأخيرِ والحطِّ والإبراء، وعمومُ اللفظ يقتضي جوازَ الجميع، وهو بالزيادةِ أخصُّ منه بغيرها ممَّا ذكرناه؛ لأنَّ البراءة والحطَّ والتأجيلَ لا يُحتاجُ في وقوعه إلى رضا الرجل، والافتصارُ على ما ذُكر دون الزيادة يُسقطُ فائدةَ ذكرِ تراضيهما.

وذهب أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إلى أنَّ الزيادة في الصِّداقِ بعدَ النكاحِ جائزةٌ، وهي ثابتةٌ إن دخلَ بها أو ماتَ عنها، وإن طَلَّقها قبلَ الدخولِ بطلَّت الزيادة.

وقال مالك: تصحُّ الزيادة، فإن طَلَّقها قبلَ الدخولِ رجع [نصفُ] ما زادها إليه، وإن ماتَ عنها قبل أن تقبضَ فلا شيء لها.

وقال الشافعي وزفر: الزيادةُ بمنزلة هبةٍ مستقبليةٍ، إن أقبضها جازت، وإلا بطلَّت^(٢).

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ بما يُضْلِحُ أمرَ عباده ﴿حَكِيمًا﴾ في تقديره وتدبيره وتشريعه.

﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَنَائِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ الطَّوْلُ: السَّعَةُ في المال، قاله ابنُ عباس ومجاهد وابنُ جبير والسُّدِّيُّ وابنُ زيد ومالك في «المدونة»^(٣).

وقال ابنُ مسعود وجابر وعطاء والشعبيُّ والنخعيُّ وربيعه: الطَّوْلُ هنا: الجَلْدُ

(١) في المطبوع: من بعد فرقة. وهو خطأ. وانظر زاد المسير ٥٤/٢.

(٢) أحكام القرآن للجصاص ١٥٥/٢. وما سلف بين حاصرتين منه.

(٣) المحرر الوجيز ٣٧/٢، والآثار أخرجها الطبري في تفسيره ٥٩٢/٦-٥٩٣، وقول مالك في

المدونة الكبرى ٥٠٨/٢ (٦٩١٦).

والصبر لمن أحب أمة وهويها حتى صار لا يستطيع أن يتزوج غيرها، فله أن يتزوجها وإن كان يجد سعة في المال لنكاح حره^(١).

والمحصنات هنا: الحرائر، يدل على ذلك التقسيم بينهن وبين الإماء. وقالت فرقة: معناه العنائف. وهو ضعيف^(٢).

واختلفوا في جواز نكاح الأمة لواجد طول الحرّة، وظاهر الآية يدل على أن من لم يستطع ما يتزوج به الحرّة المؤمنة، وخاف العنت، فيجوز له أن يتزوج الأمة المؤمنة، ويكون هذا تخصيصاً لعموم قوله: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالضَّالِّينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ [النور: ٣٢] فيكون تخصيصاً في النكاح بشرط أن لا يجد طول حرّة ويخاف العنت، وتخصيصاً في «إمائكم» بقوله: «من فتياتكم المؤمنات».

وتخصيص جواز نكاح الإماء بـ «المؤمنات» لغير واجد طول الحرّة هو مذهب أهل الحجاز^(٣)، فلا يجوز له نكاح الأمة الكتابية، وبه قال الأوزاعي والليث ومالك والشافعي. وذهب العراقيون أبو حنيفة وأبو يوسف وزفر ومحمد والحسن بن زياد والثوري، ومن التابعين الحسن ومجاهد^(٤) إلى جواز ذلك، ونكاح الأمة المؤمنة أفضل، فحملوه على الفضل لا على الوجوب، واستدلوا على أن الإيمان ليس بشرط بكونه وصفاً به الحرائر في قوله: «أن ينكح المحصنات المؤمنات»، وليس بشرط فيهن اتفاقاً، لكنّه أفضل.

(١) النكت والعيون ١/٤٧٢، والمحرم الوجيز ٢/٣٧، وأخرج الطبري في تفسيره ٦٥/٥٩٣-

٥٩٤ أقوال جابر وعطاء والشعبي وربيعة.

(٢) المحرم الوجيز ٢/٣٧.

(٣) الكشاف ١/٥٢٠.

(٤) انظر الإشراف ٤/١٢١، وأحكام القرآن للخصاص ٢/١٦٢، والاستذكار ٦/٢٦٤، وتفسير القرطبي ٦/٢٣١-٢٣٢. وكره الحسن ومجاهد الزواج من الأمة الكتابية، وروي أيضاً عن أبي يوسف الكراهة.

وقال ابن عباس: وسَّع اللهُ على هذه الأمة بنكاحِ الأُمّةِ واليهوديّةِ والنصرانيّةِ^(١).

وقد اختلفَ السلفُ في ذلك اختلافاً كثيراً، رُوي عن ابن عباس وجابر وابن جبير والشَّعبيِّ ومكحول: لا يتزوَّجُ الأُمّةُ إلا من لا يجدُ طولاً للحرّةِ. وهذا هو ظاهرُ القرآن.

وروي عن مسروق والشَّعبيِّ أنَّ نكاحها بمنزلة الميتة والدم ولحم الخنزير، يعني أنَّه يباحُ عند الضرورة.

وروي عن عليٍّ وأبي جعفر ومجاهد وابن المسيَّب وإبراهيم والحسن والزُّهريِّ أنَّ له نكاحها، وإن كان موسراً.

ورُوي عن عطاء وجابر بن زيد أنَّه يتزوَّجُها إنْ خشِيَ أن يزنِيَ بها، ولو كان تحتَ حرّة، فقال عطاء: يتزوَّجُ الأُمّةَ على الحرّة.

وقال ابن مسعود: لا يتزوَّجُها عليها إلا المملوك.

وقال عمر وعليٌّ وابنُ المسيَّب ومكحول في آخرين: لا يتزوَّجُها عليها.

وهذا الذي يقتضيه النظر؛ لأنَّ القرآنَ دلَّ على أنَّه لا ينكحُ الأُمّةَ إلا مَنْ لا يجدُ طولاً للحرّة، فإذا كانت تحتَ حرّة، فبالأولى أن لا يجوزَ له نكاحُ الأُمّة؛ لأنَّ وجدانَ الطَّولِ للحرّةِ إنّما هو سببٌ لتحصيلها، فإذا كانت حاصلةً كان أولى بالمنع.

وقال إبراهيم: يتزوَّجُ الأُمّةَ على الحرّةِ إنْ كان له من الأُمّة ولد.

وقال ابن المسيَّب: لا ينكحُها عليها إلا أن تشاء الحرّة، ويقسّمُ للحرّةِ يومين وللأُمّةِ يوماً.

(١) أورده الزمخشري في الكشاف ١/٥٢٠، وأخرج عبد الرزاق في مصنفه (١٣٠٨٧) عن مجاهد أنه قال في نكاح الأُمّة: هو مما وسع اللهُ به على هذه الأُمّة، نكاح الأُمّة والنصرانية، وإن كان موسراً.

وظاهرُ قوله: «فمَّمَّا ملكت أيمانكم» جوازُ نكاحِ عادمِ طَوْلِ الحرَّةِ المؤمنةِ أربعاً من الإماء إن شاء^(١).

وروي عن ابن عباس أنه لا يتزوَّج من الإماء أكثرَ من واحدة.

وإذا لم يكن شرطاً في الأمة الإيمانُ، فظاهرُ قوله: «فمَّمَّا ملكت أيمانكم من فتياتكم» أنه لو كانت الكتابيَّةُ مولاها كافراً، لم يجز نكاحُها؛ لأنَّه حَاطَبٌ بقوله: «فمَّمَّا ملكت أيمانكم من فتياتكم» المؤمنين^(٢)، فاختصَّ بفتيات المؤمنين. وروي عن أبي يوسف جوازُ ذلك على كراهة^(٣).

وإذا لم يكن الإيمانُ شرطاً في نكاحِ الأمة، فالظاهرُ جوازُ نكاحِ الأمةِ الكافرةِ مطلقاً، سواءً كانت^(٤) كتابيَّةً أم مجوسيةً أم وثنيَّةً أم غير ذلك من أنواع الكفَّار، وأجمعوا على تحريمِ نكاحِ الأمةِ الكافرةِ غيرِ الكتابيَّةِ، كالمجوسيةِ والوثنيَّةِ وغيرهما.

وأما وطءُ المجوسيةِ بملكِ اليمين، فأجازهُ طاوس وعطاء ومجاهد وعمرو بن دينار^(٥)، ودلَّت^(٦) على هذا القول ظواهرُ القرآنِ في عمومِ «ما ملكت أيمانكم»، وعمومِ ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ [المؤمنون: ٦]. قالوا: وهذا قولٌ شاذٌّ مهجورٌ، لم يلتفت إليه أحدٌ من فقهاء الأمصار. وقالوا: لا يجزُّ له أن يَطَّأها حتى تُسَلِّمَ^(٧).

وقالوا: إنَّما كان نكاحُ الأمةِ منحطاً عن نكاحِ الحرَّةِ؛ لما فيه من إتباعِ الولدِ لأُمَّه في الرقِّ، ولشُبوتِ حقِّ سيِّدها فيها وفي استخدامها، ولتبدُّلها بالولوجِ

(١) انظر أحكام القرآن للجصاص ١٥٨/٢. والآثار السالفة فيه.

(٢) في (أ) و(د) و(ع) والمطبوع: المؤمنات. وهو خطأ، والمثبت من (ب) و(ح).

(٣) أحكام القرآن للجصاص ١٦٢/٢.

(٤) في (ح) و(ع): أكانت.

(٥) الاستذكار ٢٦٨/١٦، وتفسير القرطبي ٢٣٢/٦.

(٦) في (أ) و(ع): ودل.

(٧) تفسير القرطبي ٢٣٣/٦.

والخروج، وفي ذلك نقصانُ ناكحها^(١) ومهائتُه؛ إذ رضيَ بهذا كلِّه، والعِرَّةُ^(٢) من صفات المؤمنين.

و«مَنْ» مبتدأ، وظاهرُه أَنَّهُ شرطٌ، والفاءُ في «فمَّمَّا ملكت» فاء الجواب، و«مِنْ» تتعلَّقُ بمحذوفٍ تقديره: فلينكح مِمَّا ملكت، ويجوز أن تكون «مِنْ» موصولة، ويكونَ العاملُ المحذوفُ الذي تعلَّقَ^(٣) به قوله: «مِمَّا ملكت» جملةً في موضع الخبر، ومسوغاتُ دخولِ الفاءِ في خبرِ المبتدأ موجودةٌ هنا.

والظاهرُ أَنَّ مفعولَ «يَسْتَطِع» هو «طَوَّلاً»، و«أَنْ ينكح» على هذا أجازوا فيه أن يكون أصلُه بحرفِ جرٍّ، فمنهم من قدَّرَه بـ «إلى»، ومنهم من قدره باللام، أي: طوَّلاً إلى أن ينكح، أو لأن ينكح، ثم حُذِفَ حرفُ الجرِّ، فإذا قُدِّرَ «إلى» كان المعنى: ومن لم يستطع منكم وُضِلَّةً إلى «أن ينكح»، وإذا قُدِّرَ باللام كان في موضع الصفة، التقدير: طَوَّلاً - أي: مهراً - كائناً لنكاح المحصنات.

وقيل: اللامُ المقدَّرة لامِ المفعول له، أي: طوَّلاً لأجل نكاح المحصنات.

وأجازوا أن يكون «أن ينكح» في موضع نصبٍ على المفعول به، وناصبه «طول» إذ جعلوه مصدرَ طُلَّتُ الشَّيْءُ، أي: نلته، قالوا: ومنه قولُ الفرزدق:

إنَّ الفرزدقَ صخرةٌ عاديَّةٌ طالتَ فليسَ تنالُها الأوعال^(٤)

أي: طالَتِ الأوعال^(٥). ويكونُ التقدير: ومن لم يَسْتَطِعْ منكم أن ينالَ نكاحَ المحصنات، ويكونُ قد أعملَ المصدرَ المنوَّن في المفعول به، كقوله:

(١) في المطبوع: نكاحها. وانظر الكشاف ١/٥٢٠.

(٢) في (أ): والغبرة، وفي (ح): والغبرة، وفي (ع): والغبوة، والمثبت موافق لما في الكشاف.

(٣) في المطبوع: يتعلق.

(٤) كذا نسبه للفرزدق ابن الأنباري في الزاهر ٢/٩٧، وابن الجوزي في زاد المسير ١/١٠٠، والعكبري في الإملاء ١/١٧٦، والصوابُ أَنَّهُ لرياح بن سُنَيْحِ الزنجي مولى بني ناجية، كما في الكامل ٢/٨٦٢، والحماسة البصرية ١/١٨٠، وهو في أمالي ابن الشجري ١/٣٠١، واسم قائله فيه: سَفِيح بن رباح. قال الدكتور الطناحي رحمه الله: وقد اختلف في اسم هذا الرجل واسم أبيه اختلافاً كثيراً.

(٥) بعدها في المطبوع: أي.

بَضْرِبِ بِالسِّيَوفِ رُؤُوسَ قَوْمٍ أَرْزَلْنَا هَامَهُنَّ عَنِ الْمَقِيلِ^(١)

وهذا على مذهب البصريين، إذ أجازوا إعمالَ المصدرِ المنوَّن.

والى أن «طَوَّلًا» مفعولٌ لـ «يستطع»، و«أن ينكح» في موضع مفعولٍ بقوله: «صَوَّلًا»، إذ هو مصدر = ذهبَ أبو عليٍّ في «التذكرة».

وأجازوا أيضاً أن يكون «أن ينكح» بدلاً من: طَوَّل، قالوا: بدلَ الشيء من الشيء، وهما لشيءٍ واحدٍ؛ لأنَّ الطَّوْلَ هو القدرة، والنكاحُ قدرةٌ.

وأجازوا أن يكون مفعولٌ «يستطع» قوله: «أن ينكح».

وفي نصب قوله: «طَوَّلًا» وجهان:

أحدهما أن يكونَ مفعولاً من أجله على حذف مضاف، أي: ومن لم يستطع منكم لعدم طولِ نكاحِ المحصنات.

والثاني قاله ابنُ عطية؛ قال: ويصحُّ أن يكونَ «طَوَّلًا» نصباً^(٢) على المصدر، والعاملُ فيه الاستطاعة؛ لأنها بمعنى يتقارب، و«أن ينكح» على هذا مفعولٌ بالاستطاعة أو بالمصدر. انتهى كلامه.

وكأنه يعني أن الطَّوْلَ هو استطاعةٌ، فيكون التقدير: ومن لم يستطع منكم استطاعةً أن ينكح.

و«ما» من قوله: «فمماً» موصولةٌ اسميةٌ، أي: فلينكح من النوع الذي ملكته أيما نكح، و«مِنْ فتياتكم» في موضع الحال من الضمير المحذوف في «ملكْت» العائد على «ما»، ومفعولُ الفعل المحذوف الذي هو: فلينكح، محذوفٌ، التقدير: فلينكح أمةً ممماً ملكت أيما نكح. و«مِنْ» للتبويض، نحو: أكلتُ من الرغيف. وقيل: «من» في «مماً» زائدةٌ. ومفعولُ ذلك الفعل هو «ما» من قوله: «ما ملكت أيما نكح». وقيل: مفعوله «فتياتكم» على زيادة «من». وقيل: مفعوله «المؤمنات»، والتقدير:

(١) هو للمرار بن منقذ الأسدي، كما في الكتاب ١/١١٦.

(٢) في (أ) و(ع) والمطبوع: نصب. والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٢/٣٧.

فلينكح ممًا ملكت أيمانكم من فتياتكم الفتيات المؤمنات. والأظهر أن «المؤمنات» صفة ل «فتياتكم».

وقيل «ما» مصدرية، التقدير: من ملك أيمانكم، وعلى هذا يتعلق «من فتياتكم» بقوله: «ملكتم».

ومن أغرب ما سطره في كتب التفسير ونقلوه عن قول الطبري أن فاعل ذلك الفعل المحذوف هو قوله: «بعضكم من بعض»، وفي الكلام تقديم وتأخير، والتقدير: ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات، فلينكح بعضكم^(١) من بعض الفتيات^(٢). وهذا قول ينزه حمل كتاب الله عليه؛ لأنه قول جمع الجهل بعلم النحو وعلم المعاني وتفكيك نظم القرآن عن أسلوبه الفصيح، فلا ينبغي أن يُسَطَّر، ولا يلتفت إليه^(٣).

و«منكم» خطاب للناكحين، وفي «أيمانكم من فتياتكم» خطاب للمالكين، وليس المعنى أن الرجل ينكح فتاة نفسه، وهذا التوسع في اللغة كثير^(٤).

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ﴾ لما خاطب المؤمنين بالحكم الذي ذكره من تجويز نكاح عادم طول الحرّة المؤمنة للأمة المؤمنة، نبه على أن الإيمان هو وصف باطن، وأنّ المُطَّلَع عليه هو الله تعالى، فالمعنى أنه لا يُشترط في إيمان الفتيات أن يكونوا عالمين بذلك العلم اليقين؛ لأنّ ذلك إنّما هو لله تعالى، فيكفي من الإيمان منهنّ إظهاره، فمتى^(٥) كانت مُظهِرَةً للإيمان، فنكاحها صحيح، وربما كانت خرساء أو قريبة عهد بسببٍ وأظهرت الإيمان، فيكتفى بذلك منها.

والخطاب في «إيمانكم» للمؤمنين؛ ذكورهم وإناثهم، حرهم ورفقهم، وانتظم الإماء^(٦) في هذا الخطاب ولم يفرّدن بذلك، فلم يأت: والله أعلم بإيمانهنّ؛

(١) في المطبوع: بعضهم.

(٢) تفسير الطبري ٦/٦٠١، ونقله عنه ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٣٨ وضعفه.

(٣) قوله: إليه. ليس في (ب) و(د) و(٣د) و(ز) و(يه).

(٤) انظر المحرر الوجيز ٢/٣٨.

(٥) في (د) والمطبوع: فمن.

(٦) في المطبوع: الإيمان.

لثَلَا يُخْرِجَ غَيْرَهُنَّ عَنْ هَذَا الْخِطَابِ، وَالْمَقْصُودُ عَمُومُ الْخِطَابِ؛ إِذْ كُلُّهُمْ مُحْكَمٌ عَلَيْهِ بِذَلِكَ، وَكَمْ أُمَّةٌ تَفُوقُ حُرَّةً فِي الْإِيمَانِ وَفِعْلِ الْخَيْرِ، وَامْرَأَةٌ تَفُوقُ رَجُلًا فِي ذَلِكَ.

وفي ذلك^(١) تأنيسُ لنكاحِ الإمامِ، وأنَّ المؤمنَ لا يُعْتَبَرُ إِلَّا بِفَضْلِ الْإِيمَانِ، لَا بِفَضْلِ الْأَحْسَابِ وَالْأَنْسَابِ^(٢)، ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَنَكُمْ﴾ [الحجرات: ١]، «لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجْمِيٍّ، وَلَا عَجْمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ إِلَّا بِالتَّقْوَى»^(٣).

﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ هذه جملةٌ من مبتدأٍ وخبرٍ، وقد تقدّم قولُ الطبري في أنَّ ارتفاعَ «بعضكم» على الفاعليةِ بالفعلِ المحذوفِ.

ومعنى هذه الجملةِ الابتدائيةِ التأنيسُ أيضاً بنكاحِ الإمامِ، وأنَّ الأحرارَ والأرقاءَ كلُّهم متواصلون متناسبون، يرجعون إلى أصلٍ واحدٍ، وقد اشتركوا في الإيمانِ، فليس بضائرٍ نكاحِ الإمامِ، وفيه توطئةٌ لنفوسِ العربِ، إذ كانت في الجاهليةِ تستهجنُ ولدَ الأمةِ، وكانوا يُسَمُّونَه الهَجِينِ، فلما جاء الشرعُ أزال ذلك^(٤)، وما أحسنَ ما رُوِيَ عن عليٍّ من قوله:

النَّاسُ مِنْ جِهَةِ التَّمْثِيلِ أَكْفَاءُ أَبُوهُمْ أَدَمُ وَالْأُمَّ حَوَاءُ^(٥)

﴿فَأَنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ هذا أمرٌ بإباحةٍ، والمعنى: بولايةِ مُلَّاكِهِنَّ، والمرادُ بالنكاحِ هنا العقدُ، ولذلك ذكر إيتاءَ الأجرِ بعده، أي: المهرِ، وسُمِّيَ مُلَّاكُ الإمامِ أهلاً لهِنَّ؛ لأنَّهم كالأهلِ، إذ رجوعُ الأمةِ إلى سيِّدها في كثيرٍ من الأحكامِ، وقد قال ﷺ: «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ»^(٦). وقال ﷺ: «مَوَالِي الْقَوْمِ مِنْهُمْ»^(٧).

(١) في (أ) و(ج) و(د) و(ع): هذا.

(٢) انظر الكشاف ١/٥٢٠.

(٣) سلف عند تفسير الآية (٢٤٧) من سورة البقرة.

(٤) انظر المحرر الوجيز ٢/٣٨.

(٥) انظر الديوان المنسوب للإمام عليٍّ عليه السلام ص ٥.

(٦) سلف عند تفسير الآية (٤٩) من سورة البقرة.

(٧) أخرجه أبو داود (١٦٥٠)، والترمذي (٦٥٧)، والنسائي ١٠٧/٥ من حديث أبي رافع عليه السلام.

وقيل: هو على حذف مضاف، أي: بإذن أهل ولايتهم. وأهل ولاية نكاحهم هم الملاك.

ومقتضى هذا الخطاب أن الإذن^(١) شرط في صحة النكاح، فلو تزوجت بغير إذن السيد لم يصح النكاح ولو أجازهُ السيد، بخلاف العبد، فإنه لو تزوج بغير إذن سيده، فإن مذهب الحسن وعطاء وابن المسيب وشريح والشعبي ومالك وأبي حنيفة أن تزوجه موقوف على إذن السيد، فإن أجازهُ جاز، وإن رده بطل.

وقال الأوزاعي والشافعي وداود: لا يجوز، أجازهُ المولى أو لم يُجزه.

وأجمعوا على أنه لا يجوز نكاح العبد بغير إذن سيده، وكان ابن عمر يعده زانياً ويحده^(٢)، وهو قول أبي ثور^(٣).

وقال عطاء: لا حدّ عليه، وليس بزنى، ولكنه أخطأ السنة^(٤)، وهو قول أكثر السلف^(٥).

وظاهر قوله: «بإذن أهلهم» أنه يشمل الملاك ذكوراً وإناثاً، فُشترط إذن المرأة في تزويج أمتها، وإذا كان المراد بالإذن هو العقد، فيجوز للمرأة أن تزوج أمتها وتباشر العقد كما يجوز للذكر.

وقال الشافعي: لا يجوز، بل توكل غيرها في التزويج^(٦).

وقال الزمخشري: «بإذن أهلهم» اشترط الإذن للموالي في نكاحهم، ويحتج به لقول أبي حنيفة: إن لهن أن يباشرن العقد بأنفسهن؛ لأنه اعتبر إذن الموالي لا عقدهم^(٧).

(١) في (١د) والمطبوع: الأدب. وهو تحريف.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٢٩٨٠)، (١٢٩٨١)، (١٢٩٨٢)، وأخرجه أبو داود (٢٠٧٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً، وضعفه، وصوّب وقفه على ابن عمر.

(٣) تفسير القرطبي ٦/٢٣٤.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٢٩٧٧).

(٥) أحكام القرآن للجصاص ٢/١٦٥.

(٦) أحكام القرآن للجصاص ٢/١٦٦.

(٧) الكشاف ١/٥٢٠.

﴿وَمَا تُوْهِنُ بِأَجْوَرِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ الأجرُ هنا المهور، وفيه دليلٌ على وجوب إيتاء الأمة مهرها لها، وأنها أحقُّ بمهرها من سيِّدها، وهذا مذهبُ مالك، قال: ليس للسيد أن يأخذ مهرَ أمته ويدعها بلا جهاز^(١).

وجمهورُ العلماء على أنه يجبُ دفعهُ للسيد دونها^(٢)؛ قيل: الإمامُ وما في أيديهنَّ مالُ الموالي، فكانَ أداءه إليهنَّ أداءً إلى الموالي.

وقيل: على حذف مضاف، أي: وأتوا مواليهنَّ.

وقيل: حذف «بإذن أهلهنَّ» بعد قوله: «وأتوهنَّ أجورهنَّ»، لدلالة قوله: «فانكحوهنَّ بإذن أهلهنَّ» عليه، وصار نظيرَ ﴿وَالْحَفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَفِظَاتِ﴾ أي: فزوجهنَّ، ﴿وَالذَّكِرِينَ اللَّهُ كَثِيرًا وَالذَّكِرَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥] أي: الله كثيرًا^(٣).

وقال بعضهم: «أجورهنَّ»: نفقاتهنَّ.

وكون الأجر يراد بها المهور^(٤) هو الوجه؛ لأنَّ النفقة تتعلَّق بالتمكين لا بالعقد.

وظاهر قوله: «بالمعروف» أنه متعلِّق بقوله: «وأتوهنَّ أجورهنَّ». قيل: ومعناه بغير مَظْلٍ وضرارٍ وإحواجٍ^(٥) إلى اقتضاءٍ ولزٍّ.

وقيل: معناه: بالشَّرع والسنة، أي: المعروف من مهرٍ أمثالهنَّ اللاتي ساوينهنَّ في المال والحسب.

وقيل: «بالمعروف» متعلِّق بقوله: «فانكحوهنَّ» أي: فانكحوهنَّ بالمعروف بإذن أهلهنَّ ومهر مثلهنَّ والإشهاد على ذلك، فإنَّ ذلك هو المعروف في غالب الأُنكحة.

(١) المحرر الوجيز ٣٨/٢، وتفسير القرطبي ٢٣٥/٦.

(٢) انظر أحكام القرآن للجصاص ١٦٦-١٦٧/٢، وتفسير الرازي ٦٢/١٠، وتفسير القرطبي ٢٣٦/٦.

(٣) أحكام القرآن للجصاص ١٦٧/٢.

(٤) في (أ) و(ح) و(د) و(ع): المهر.

(٥) في (د) والمطبوع: إخراج. وهو تحريف. وانظر الكشاف ١/٥٢٠.

﴿مُحْصَنَاتٍ﴾ أي: عفاف، ويحتمل: مسلمات^(١) ﴿غَيْرَ مُسْفَحَاتٍ﴾ أي: غير معلنات بالزنى ﴿وَلَا مُتَّخِذَاتٍ أَخْدَانٍ﴾ أي: ولا متسترات بالزنى مع أخذانهن، وهذا تقسيم الواقع؛ لأنَّ الزَّانية إمَّا أن تكون لا تردُّ يدَ لاس، وإمَّا أن تقتصر على واحد، وعلى هذين النوعين كان زنى الجاهلية.

قال ابن عباس: كان قومٌ يحرمون ما ظهرَ من الزَّنى، ويستحلُّون ما خفي منه^(٢). والخِذْنُ: هو الصديق للمرأة يزني بها سرًّا، فهي الله تعالى عن الفواحش ما ظهر منها وما بطن.

وانتصابُ «محصنات» على الحال، والظاهر أنَّ العاملَ فيه «وآتوهنَّ»، ويجوزُ على هذا الوجه أن يكون معنى «محصنات»: مُزَوَّجات، أي: وآتوهنَّ أجورهنَّ في حال تزويجهنَّ، لا في حال سفاح ولا اتِّخَاذِ خِذْنٍ.

قيل: ويجوزُ أن يكون العاملُ في «محصنات»: «فانكحوهنَّ محصناتٍ»، أي: عفاف، أو مسلماتٍ غير زوانٍ.

﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَحْشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ قال الجمهور - ومنهم ابن مسعود -: الإحصانُ هنا الإسلام، والمعنى أنَّ الأمةَ المسلمةَ عليها نصفُ حدِّ الحرَّةِ المسلمة^(٣).

وقد ضعَّفَ هذا القولُ بأنَّ الصفةَ لهنَّ بالإيمان قد تقدَّمت في قوله: «من فتياتكم المؤمنات»، فكيف يقال في المؤمنات: فإذا أسلمن؟ قاله إسماعيلُ القاضي^(٤).

وقال ابنُ عطية: ذلك غير لازم؛ لأنَّه جائزٌ أن يُقطع في الكلام ويزيد، فإذا كُنَّ على هذه الحالة^(٥) المتقدِّمة من الإيمان، «فإنَّ أتينَّ» فعليهنَّ، وذلك سائغٌ صحيح. انتهى^(٦).

(١) انظر المحرر الوجيز ٣٩/٢.

(٢) أخرجه الطبري ٦٠٣/٦.

(٣) انظر تفسير الطبري ٦٠٩-٦١١، وتفسير القرطبي ٢٣٧/٦.

(٤) تفسير القرطبي ٢٣٨/٦.

(٥) في (١د) والمطبوع: الصفة.

(٦) المحرر الوجيز ٣٩/٢.

وليس كلامه بظاهر؛ لأنَّ أسلمن^(١) فعلٌ دخلت عليه أداة الشرط، فهو مستقبلٌ مفروضٌ التجدد والحدوث فيما يستقبل، فلا يمكنُ أن يعبرَ به عن الإسلام؛ لأنَّ الإسلام متقدِّمٌ سابقٌ لهنَّ، ثمَّ إنَّه شرطٌ جاء بعد قوله تعالى: «فانكحوهنَّ»، فكأنَّه قيل: فإذا أحصنَّ بالنكاح فإنَّ أتَيْنَ.

ومن فسَّر الإحصان هنا بالإسلام جعله شرطاً في وجوب الحدِّ، فلو زنت الكافرة لم تحدِّ، وهذا قول الشعبيِّ والزهرِيِّ^(٢) وغيرهما، وقد روي عن الشافعيِّ^(٣).

وقالت فرقةٌ: هو التزويج، فإذا زنت الأمة المسلمة التي لم تتزوَّج، فلا حدَّ عليها، قاله ابنُ عباسٍ والحسنُ وابنُ جبيرٍ وقتادة^(٤).

وقالت فرقةٌ: هو التزوُّج^(٥)، وتحَدُّ الأمة المسلمة بالسنة، تزوجت أو لم تتزوَّج بالحديث الثابت في صحيح البخاري ومسلم، وهو^(٦) أنه قيل: يا رسولَ الله، الأمة إذا زنت ولم تُحصنْ؟ فأوجبَ عليها الحدَّ^(٧). قال الزهرِيُّ: فالمتزوَّجةٌ محدودةٌ بالقرآن، والمسلمةُ غير المتزوَّجةِ محدودةٌ بالحديث^(٨).

وهذا السؤالُ من الصحابة يقتضي أنَّهم فهموا أنَّ معنى «فإذا أحصنَّ»: تزوجنَّ، وجوابُ الرسول يقتضي تقريرَ ذلك.

ولا مفهومٌ لشرط الإحصان الذي هو التزوُّج؛ لأنه وجبَ^(٩) الحدُّ بالسنة وإن

(١) كذا في النسخ. ولعلها: أحصنَّ.

(٢) قول الشعبيِّ والزهرِيِّ - كما في تفسير الطبري ٦/٦١٠-٦١١، وتفسير القرطبي ٦/٢٣٧ - الإحصان: الإسلام.

(٣) الإشراف ٢/٤٧، وتفسير القرطبي ٦/٢٣٧.

(٤) تفسير القرطبي، وأقوالهم أخرجها الطبري ٦/٦١١-٦١٢.

(٥) من قوله: فإذا زنت الأمة المسلمة... إلى هنا ليس في (أ) و(ح) و(د) و(ع).

(٦) لفظة: وهو. ليست في (أ) و(ح) و(د) و(ع).

(٧) صحيح البخاري (٢١٥٣-٢١٥٤)، وصحيح مسلم (١٧٠٤) من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما.

(٨) المحرر الوجيز ٢/٣٩، وتفسير القرطبي ٦/٢٣٨.

(٩) بعدها في (د) والمطبوع: عليه.

لم تحصن، وإنما نبّه على حالة الإحصان الذي هو التزوّج؛ لثلاً يتوهم أنّ حدّها إذا تزوّجت كحدّ الحرّة إذا أحصنت، وهو الرجم، فزال هذا التوهم بالإخبار أنّه ليس عليها إلا نصف الحدّ الذي يجب على الحرائر اللواتي لم يحصنن بالتزويج، وهو الجلدُ خمسين، والمراد بـ «العذاب» الجلد، كقوله تعالى: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢٢]، ولا يمكن أن يراد الرجم؛ لأنّ الرجم لا يتنصّف.

والمراد بـ «فاحشة» هنا الزنى، بدليل إلزام الحدّ، والظاهر أنّه يجبُ نصفُ ما على الحرّة من العذاب، والحرّة عذابها جلدُ مئة وتغريبُ عام، فحدّ الأمة خمسون وتغريبُ ستّة أشهر، وإلى هذا ذهب جماعةٌ من التابعين، واختاره الطبري^(١).

وذهب ابنُ عبّاس والجمهور إلى أنّه ليس عليها إلّا جلد خمسين فقط، ولا تغريب^(٢)، فإن كانت الألف واللام في «العذاب» لعهد العذاب المذكور في القرآن، فهو الجلدُ فقط، وإن كانت للعهد في العذاب المستقرّ في الشرع على الحرّة، كان الجلد والتغريب.

والظاهر وجوبُ الحدّ من قوله: «فعليهن»، فلا يجوزُ العفو عن الأمة من السيّد إذا زنت، وهو مذهبُ الجمهور، وذهب الحسنُ إلى أنّه للسيّد أن يعفو^(٣).

ولم تتعرّض الآية لمن يُقيم الحدّ عليها، قال ابن شهاب: مضت السنة أن يحدّ الأمة والعبد في الزنى أهلوه، إلّا أن يُرْفَع أمرهم إلى السلطان، فليس لأحد أن يفتات عليه^(٤).

وقال ابنُ أبي ليلي: أدركتُ بقايا الأنصار يضربون الوليدة من ولائدهم إذا زنت في مجالسهم^(٥).

(١) في تفسيره ٦/٦١٣.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٣٩.

(٣) الإشراف ٢/٥١، وتفسير القرطبي ٦/٢٤٠-٢٤١.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٣٦٠٦).

(٥) أخرجه البيهقي ٨/٢٤٥.

وأقام الحدَّ على عبيدهم جماعةً من الصحابة، منهم ابنُ عمر وأنس^(١)، وجاءت بذلك ظواهرُ الأحاديث، كقوله: «إذا زنتُ أمةً أحدكم فليجلدها الحدَّ»^(٢)، وبه قال الثوريُّ والأوزاعيُّ.

وقال مالك والليث: يُحدُّ السيِّدُ إلا في القطع، فلا يقطع إلا الإمام.

وقال أبو حنيفة: لا يقيمُ الحدودَ على العبيد والإماء إلا السلطان، دون الموالي^(٣).

وظاهرُ الآية يدلُّ على وجوب الحدِّ عليها في حال كونها أمةً، فلو عتقت قبل أن يُقام عليها الحدُّ أقيم عليها حدُّ أمة، وهذا مُجمَعٌ عليه^(٤).

و«المحصنات» هنا الأبيكار الحرائر؛ لأنَّ الثيبَ عليها الرجم^(٥).

وظاهر الآية أنَّه لا يجبُ إلا هذا الحدُّ، وذهب أهلُ الظاهر - منهم داود - إلى أنَّه يجبُ بيعُها إذا زنت زنيةً رابعة^(٦).

وقرأ حمزة والكسائيُّ: «أُحْصَنَ» مبنياً للفاعل، وباقي السبعة مبنياً للمفعول إلا عاصماً فاختلف عنه^(٧). ومن بناء للمفعول فهو ظاهرٌ جداً في أنَّه أُريدَ به التزوُّج، ويَقْوَى حملُه مبنياً للفاعل على هذا المعنى، أي: أُحْصَنَ أَنْفُسَهُنَّ بالتزويج.

وجوابُ «فإذا» الشرطُ وجوابُه، وهو قوله: «فإن أتيتن بفاحشةٍ فعليهنَّ»، فالفاءُ في «فإن أتيتن» هي فاءُ الجواب لا فاءُ العطف، ولذلك ترتَّبَ الثاني وجوابُه على

(١) أخرجه عن ابن عمر عبدُ الرزاق (١٣٣١٦)، والبيهقي ٢٤٥/٨، وعن أنس البيهقي ٨/٢٤٣، ٢٤٥. وانظر الاستذكار ١٠٧/٢٤-١٠٨.

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٣٤)، ومسلم (١٧٠٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) انظر التمهيد ١٠٥/٩، والاستذكار ١٠٧/٢٤-١٠٨، وانظر أيضاً الإشراف ٤٩/٢-٥٠، وتفسير القرطبي ٢٣٩/٦-٢٤٠.

(٤) الإشراف ٥٠/٢، وتفسير القرطبي ٢٤٠/٦.

(٥) المحرر الوجيز ٣٩/٢، وتفسير القرطبي ٢٤٣/٦.

(٦) تفسير القرطبي ٢٤٢/٦، وانظر المحلى ١١/١٦٧.

(٧) السبعة ص ٢٣٠، والتيسير ص ٩٥.

وجود الأول؛ لأنَّ الجوابَ مترتبٌ على الشرط في الوجود، وهو نظير: إن دخلتِ الدارَ فإن كلمتِ زيدا فأنت طالق، لا يقع الطلاقُ إلا إذا دخلتِ الدارَ أولاً، ثمَّ كلمتِ زيدا ثانياً، ولو أسقطت الفاء من الشرط الثاني، لكان له حكمٌ غيرُ هذا، وتفصيلٌ ذُكِرَ^(١) في النحو.

و«من العذاب» في موضع الحال من الضمير المستكن في صلة «ما».

﴿ذَلِكَ لِمَنْ حَسِبَ أَلَعَنَتْ مِنْكُمْ﴾ «ذلك» إشارة إلى نكاح عادم طول الحرّة المؤمنة الأمة المؤمنة^(٢).

والعنتُ هو الزنى، قاله ابنُ عباس ومجاهد وابنُ جبير والضحاك وعطيّة العوفي^(٣) وعبد الرحمن بن زيد^(٤). والعنت أصله المشقة، وسُمي الزنى عنتاً باسم ما يعقبه من المشقة في الدنيا والآخرة. قال المبرد: أصلُ العنت أن يحمله العشق والسببُ على الزنى، فيلقَى العذاب في الآخرة والحدّ في الدنيا^(٥).

وقال أبو عبيدة والزجاج: العنت: الهلاك^(٦).

وقالت طائفة: الحدّ، وقالت طائفة: الإثم الذي تؤدّي إليه غلبة الشهوة^(٧).

(١) في (أ) و(ع): ذلك.

(٢) قوله: الأمة المؤمنة. ليس في (به) والمطبوع.

(٣) أخرج أقوالهم الطبري ٦/٦١٤-٦١٦.

(٤) أورده عنه الماوردي في النكت والعيون ١/٤٧٣.

(٥) كذا نسبه المصنف للمبرد، ونسبه الأزهري في تهذيب اللغة ٢/٢٧٣، وابن منظور في اللسان (عنت) لبعضهم. وقول المبرد - كما في المصدرين المذكورين، ومعاني القرآن للزجاج ٢/٤٢ -: العنت: الهلاك. وانظر أيضاً الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي ص ٤١٧-٤١٨.

(٦) زاد المسير ٢/٤٢. وقال أبو عبيدة في مجاز القرآن ١/٧٣، والزجاج في معاني القرآن ١/٢٩٤ عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ سَاءَ أَلَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠]: «لأعنتكم أي: لأهلككم».

وقال أبو عبيدة في مجاز القرآن ١/١٢٣ عند تفسير آية النساء: العنت: كلُّ ضرر.

ونقل الأزهري في تهذيب اللغة ٢/٢٧٣ عن الزجاج قال: العنت في اللغة: المشقة الشديدة.

(٧) تفسير الطبري ٦/٦١٦، وزاد المسير ٢/٥٨.

وظاهر هذا أنه إذا لم يخش العنت لا يجوز له نكاح الأمة، والذي دل عليه ظاهر القرآن أنه لا يجوز نكاح الحر الأمة إلا بثلاثة شروط؛ اثنان في النكاح؛ وهما عدم طول الحرّة المؤمنة، وخوف العنت، وواحد في الأمة، وهو الإيمان.

﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ ظاهره الإخبار عن صبر خاص، وهو عن (١) نكاح الإماء، وقاله ابن عباس ومجاهد وابن جبير والسدي (٢)، وجهه الخيرية كونه لا يرق ولده، وأن لا يتبدل هو ويتنقص في العادة بنكاح الأمة.

وفي «سنن ابن ماجه» من حديث أنس قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ طَاهِرًا مَطْهُرًا، فَلْيَتَزَوَّجِ الْحَرَائِرَ» (٣).

وجاء في الحديث: «انكحوا الأكفاء، واختاروا لنطفكم» (٤).

وقيل: المراد: «وأن تصبروا» عن الزنى بنكاح الإماء «خير لكم»، وعلى هذا فالخيرية ظاهرة، ويكون - على هذا القول - في الآية إيناس لنكاح الإماء وتقريب سنة، إذ كانت العرب تنفر عنه.

وإذا جعل «وأن تصبروا» عامًا، اندرج فيه الصبر المقيّد، وهو عن نكاح الإماء وعن الزنى، إذ الصبر خير من عدمه؛ لأنه يدل على شجاعة النفس، وقوة عزمها، وعظم إياها، وشدة حفاظها، وهذا كله يستحسنه العقل، ويندب

(١) في (١د) والمطبوع: غير.

(٢) المحرر الوجيز ٣٩/٢. وأخرج أقوالهم الطبري ٦١٧/٦-٦١٨.

(٣) سنن ابن ماجه (١٨٦٢)، وأخرجه ابن عدي في الكامل ١١٥٧/٣، وابن الجوزي في الموضوعات (١٢٦٠). قال ابن الجوزي: فيه كثير بن سليم، قال النسائي: متروك الحديث، قال ابن حبان: يروي عن أنس ما ليس من حديثه ويضع عليه. وقال ابن عدي: سلام [وهو ابن سليمان بن سوار أحد رجال الإسناد] منكر الحديث.

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٩٦٨) من حديث عائشة رضي الله عنها، وفي إسناده الحارث بن عمران البجنري، وهو ضعيف، وقد توبع، فالحديث حسن بطرقه وشواهد، حسنه الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير ١٤٦/٣، وفي الفتح ١٢٥/٩. وانظر التوسع في تخريجه في سنن ابن ماجه، طبعة مؤسسة الرسالة العالمية.

إليه الشرع، وربما أوجبه في بعض المواضع، وجعل الله تعالى أجر الصابر يُوقاه^(١) بغير حساب، وقد قال بعض أهل العلم: إن سائر العبادات لا بد لها من الصبر، قال تعالى: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ [البقرة: ٤٥].

﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لَمَّا نَدَبَ بِقَوْلِهِ: «وَأَنْ تَصْبِرُوا» إِلَى الصَّبْرِ عَنْ نِكَاحِ الإِمَاءِ، صَارَ كَأَنَّهُ فِي حَيْزِ الكِرَاهَةِ، فَجَاءَ بِصِفَةِ الْغَفْرَانِ الْمُؤَذَّنَةِ بِأَنَّ ذَلِكَ مِمَّا سَامِحَ فِيهِ تَعَالَى، وَبِصِفَةِ الرَّحْمَةِ حَيْثُ رَخَّصَ فِي نِكَاحِهِنَّ وَأَبَاحَهُ.

﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَيِّبَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ مفعول «يريد»^(٢) محذوف، وتقديره: يريد الله هذا، هذا^(٣) مذهب سيبويه فيما نقل ابن عطية^(٤)، أي: تحليل ما حلل، وتحريم ما حرم، وتشريع ما تقدم ذكره، والمعنى: يريد الله تكليف ما كلف به عباده مما ذكركم؛ لأجل التبيين لهم هدايتهم^(٥)، فمتعلق الإرادة غير التبيين وما عطف عليه، هذا مذهب البصريين، ولا يجوز عندهم أن يكون متعلق الإرادة التبيين؛ لأنه يؤدي إلى تعدّي الفعل إلى مفعوله المتأخر بوساطة اللام، وإلى إضمار «أن» بعد لام ليست لام الجحود ولا لام كي، وكلاهما لا يجوز عندهم.

ومذهب الكوفيين أن متعلق الإرادة هو التبيين، واللام هي الناصبة بنفسها لا أن «أن» مضمرة بعدها.

وقال بعض البصريين: إذا جاء مثل هذا، قُدِّرَ الفعل الذي قبل اللام بالمصدر، فالتقدير: إرادة الله لما يريد لبيّن، وكذلك:

أريد لأنسى ذمّرها^(٦)

(١) في المطبوع: موفاة.

(٢) في المطبوع: يتوب.

(٣) في (١د) والمطبوع: هو. وليست في (أ) و(ب) و(٣د) و(٢ز) و(ع). والمثبت من (ح) و(٢د) و(به).

(٤) في المحرر الوجيز ٢/٤٠.

(٥) في (١د) والمطبوع: بهدايتهم.

(٦) سلف عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلْيُكَلِّمُوا الْوَيْدَةَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

أي: إرادتي لأنسى ذكرها، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَأْمُرْنَا لِلسَّلَامِ﴾^(١) [الأنعام: ٧١]، أي: أمرنا بما أمرنا لنسلم. انتهى^(٢).

وهذا القولُ نسبةُ ابنِ عيسى لسبويه والبصريين، وهذا يُبحثُ فيه في علم النحو.

وقال الزمخشريُّ: أصله: يريدُ الله أن يبيِّنَ لكم، فزيدت اللامُ مؤكِّدةً لإرادة التبيين، كما زيدت في: لا أبا لك؛ لتأكيدِ إضافة الأب، والمعنى: يريدُ الله أن يبيِّنَ لكم ما خفيَ عنكم من مصالحكم وأفاضلِ أعمالكم. انتهى كلامه^(٣).

وهو خارجٌ عن أقوال البصريين والكوفيين؛ أمَّا كونه خارجاً عن أقوال البصريين، فلأنه جعلَ اللامَ مؤكِّدةً مقويَّةً لتعدي «يريد»، والمفعولُ متأخراً، وأضمرَ «أن» بعد هذه اللام، وأمَّا كونه خارجاً عن قول الكوفيين، فإنهم يجعلونَ النصب باللام لا بـ «أن»، وهو جعلَ النصبِ بـ «أن» مضمرةً بعد اللام.

وذهب بعضُ النحويين إلى أن اللامَ في قوله: «ليبيِّن»^(٤) لامُ العاقبة، قال: كما في قوله: ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨] ولم يذكر مفعول «بيِّن».

قال عطاء: يبيِّنَ لكم ما يُقرِّبكم.

وقال الكلبيُّ: يبيِّنُ لكم أن الصبرَ عن نكاح الإماء خير^(٥).

وقيل: ما فصلَ من المحرَّمات والمحلَّلات.

وقيل: شرائع دينكم، ومصالح أموركم.

وقيل: طريقَ من قبلكم إلى الجنة.

ويجوزُ عندي أن يكون من باب الأعمال، فيكون مفعول «ليبيِّن» ضميراً محذوفاً

(١) بعدها في المطبوع: لرب العالمين.

(٢) وضعفه ابن عطية في المحرر ٤٠/٢، والسمين في الدر المصون ٦٥٩/٣.

(٣) الكشاف ٥٢١/١.

(٤) بعدها في (أ) و(ع) والمطبوع: لكم.

(٥) تفسير الثعلبي ٢٦٨/٢.

يفسره مفعول «ويهديكم»، نحو: ضربتُ وأهنتُ زيدا، التقدير: لبيئتها لكم، ويهديكم سنن الذين من قبلكم، أي: لبيئ لكم سنن الذين من قبلكم.

والسنن: جمع سنّة، وهي الطريقة، واختلفوا في قوله: «سنن الذين من قبلكم»، هل ذلك على ظاهره من الهداية لسننهم، أو على التشبيه، أي: سنناً مثل سنن الذين من قبلكم؟

فمن قال بالأول قال^(١): أراد أن السنن هي ما حُرّم علينا وعليهم بالنسب والرّضاع والمصاهرة.

وقيل: المراد بالسنن ما عنى في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٣].

وقيل: المراد بها ما ذكره في قوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾ [الشورى: ١٣].

وقيل: طرق من قبلكم إلى الجنة.

وقيل: مناهج من كان قبلكم من الأنبياء والصالحين، والطرق التي سلكوها في دينهم؛ لتقتدوا^(٢) بهم.

وهذا قريبٌ ممّا قبله، وعلى هذه الأقوال، فيكون «الذين من قبلكم» المراد به الأنبياء وأهل الخير.

وقيل: المراد بقوله: «سنن» طرق أهل الرشد والغي^(٣)، ومن كان قبلكم من أهل الحقّ والباطل؛ ليجتنبوا الباطل، ويتبعوا الحقّ^(٤).

والذين قالوا: إن ذلك على التشبيه، قالوا: إن المعنى أن طرق الأمم السابقة

(١) لفظة: قال، ليست في المطبوع.

(٢) في النسخ عدا (٢ز) والمطبوع: ليقتدوا. والمثبت موافق لما في الكشاف ١/٥٢١ - والقول الأخير قوله -: لتقتدوا.

(٣) في المطبوع: طرق أهل الخير والرشد والغي. وفي (أ) و(ج) و(د) و(ع): طرق أهل الخير الرشد والغي.

(٤) في (أد) و(٢ز) والمطبوع: لتجتنبوا الباطل وتتبعوا.

في هدايتها كان بإرسال الرسل وإنزال الكتب وبيان الأحكام، وكذلك جعل طريقكم أنتم، فأراد أن يرشدكم إلى شرائع دينكم وأحكام ملتكم بالبيان والتفصيل، كما أرشد الذين من قبلكم من المؤمنين.

وقيل: الهداية في أحد أمرين؛ إما أننا خوطبنا في كل قصّة نهياً وأمرأ، كما خوطبوا هم أيضاً في قصصهم، وشُرع لنا كما شُرع لهم، فهدايتنا سننهم في الإرشاد، وإن اختلفت أحكامنا وأحكامهم، والأمر الثاني أن هدايتنا سننهم في أن سمعنا وأطعنا كما سمعوا وأطاعوا، فوقع التماثل من هذه الجهة^(١).

والمراد بالهداية هنا الإرشاد والتوضيح، ولا يتوجّه غير ذلك بقريئة السنن، والذين من قبلنا هم المؤمنون من كل شريعة.

وقال صاحب «ريّ الظمان» وهو أبو عبد الله محمد بن أبي الفضل المرسي: قوله تعالى: «يريد الله لبيّن لكم» أي: يريد أن يبيّن، أو يريد إنزال الآيات لبيّن لكم، وقوله تعالى: «ويهديكم» قال المفسّرون: معناهما واحد، والتكرار لأجل التأكيد. وهذا ضعيف، والحق أن المراد من الأوّل تبيّن التكاليف.

ثم قال: «ويهديكم» وفيه قولان؛ أحدهما: أن هذا دليل على أن كل ما بيّن تحريمه لنا وتحليله من النساء في الآيات المتقدّمة، فقد كان الحكم أيضاً كذلك في جميع الشرائع والأمم^(٢) والملل، الثاني: أنه في بيان مالكم من المصلحة؛ لأن الشرائع^(٣) وإن كانت مختلفة في نفسها متّفقة في باب المصالح. انتهى.

وتقدّم معنى هذه الأقوال التي ذكرها، وقوله: أي: يريد أن يبيّن. موافق لقول الزمخشري^(٤).

﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ أي: يردكم من عصيانه إلى طاعته ويوفقكم لها ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾

(١) المحرر الوجيز ٢/٤٠.

(٢) لفظة: والأمم. ليست في (ب) و(د) و(١د) و(٣د) و(ز) و(يه) والمطبوع.

(٣) من قوله: والملل... إلى هنا ساقط من المطبوع.

(٤) في الكشاف ١/٥٢١.

بأحوالكم وبما تقدّم من الشرائع والمصالح ﴿حَكِيمٌ﴾ يصيبُ بالأشياء مواضعها بحسب الحكمة والإتقان.

﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا﴾ (٧) تعلقُ الإرادةِ أولاً بالتوبة على سبيلِ العليّة - على ما اخترناه من الأقوال -؛ لأنّ قوله: «ويتوب عليكم» معطوفٌ على العلة، فهو علةٌ، وتعلّقها هنا على سبيلِ المفعوليّة، فقد اختلف التعلّقان، فلا تكرر، وكما أرادَ سببَ التوبة، فقد أرادَ التوبةَ عليهم؛ إذ قد يصحُّ إرادةُ السببِ دون الفعل. ومنَ ذهبَ إلى أنّ متعلّقَ الإرادةِ في الموضوعين واحد، كان قوله: «والله يريدُ أن يتوب عليكم» تكراراً لقوله: «ويتوب عليكم»؛ لأنّ قوله: «ويتوب عليكم» معطوفٌ على مفعول، فهو مفعول به.

قال ابن عطية: وتكرارُ إرادةِ الله للتوبة على عباده تقويةٌ للإخبار الأوّل، وليس المقصدُ في الآية إلا الإخبار عن إرادة الذين يتبعون الشهوات، فقدّمت إرادةُ الله توطئةً مظهرَةً لفسادِ إرادة^(١) متبعي الشهوات. انتهى كلامه^(٢).

فاختار مذهبَ الكوفيين في أن جعلوا قوله: «الليبين» في معنى أن يبين، فيكون مفعولاً لـ «يريد»، وعطفَ عليه «ويتوب»، فهو مفعولٌ مثله، ولذلك قال: وتكرارُ إرادةِ الله التوبةَ على عباده. إلى آخر كلامه، وكان قد حكى قول الكوفيين، وقال: وهذا ضعيف^(٣)، فرجع أخيراً إلى ما ضعفه، وكان قد قدّم أنّ مذهبَ سيبويه أنّ مفعولَ «يريد» محذوفٌ، والتقدير: يريدُ الله هذا ليبين^(٤).

و«الشهوات» جمعُ شهوة، وهي ما يغلبُ على النفسِ محبّته وهواه، ولما كانت التكاليفُ الشرعيّة فيها قمعُ النفسِ وردّها عن مشتياتها، كان اتّباعُ شهواتها سبباً لكلِّ مذمّة، وعُبرَ عن الكافر والفاسق بمتبّع الشهوات، كما قال تعالى: ﴿خَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيَاً﴾ [مريم: ٥٩] واتّباعُ الشهوة في

(١) لفظ: إرادة. ليس في المطبوع.

(٢) المحرر الوجيز ٤٠/٢.

(٣) المحرر الوجيز ٤٠/٢.

(٤) في (١د) والمطبوع: التبيين.

كلّ حالٍ مذمومٍ؛ لأن ذلك ائتمارٌ لها من حيث ما دعت^(١) الشهوةُ إليه، أمّا إذا كان الاتّباع من حيث العقلُ أو الشرع، فذلك هو اتّباعُ لهما لا للشهوة.

ومتبعو الشهواتِ هنا هم الرّذاة؛ قاله مجاهد.

أو: اليهود والنصارى؛ قاله السّديّ^(٢).

أو: اليهودُ خاصّةً؛ لأنّهم أرادوا أن يتّبعهم المسلمون في نكاح الأخوات من الأب^(٣).

أو: المجوس، كانوا يُحلّون نكاح الأخوات من الأب، ونكاح بنات الأخ وبنات الأخت، فلمّا حرّمهنّ الله قالوا: فإنّكم تُحلّون بنت الخالة والعمّة، والخالة^(٤) والعمّة عليكم حرام، فانكحوا بنات الأخ والأخت.

أو: متبعو كلّ شهوة؛ قاله ابن زيد، ورَجَّحَهُ الطبري^(٥)، وظاهره العموم.

والميلُ - وإن كان مطلقاً - فالمرادُ هنا الميلُ عن الحقِّ، وهو الجورُ والخروجُ عن قُصدِ السَّبيلِ، ولذلك قابلَ إرادةَ الله بإرادةَ متّبعي الشهوات، وشتان ما بين الإرادتين، وأكّد فعلَ الميلِ بالمصدر على سبيلِ المبالغة، ولم يكتفِ حتى وصفه بالعِظَمِ، وذلك أنّ الميولَ قد تختلفُ، فقد يتركُ الإنسانَ فعلَ الخيرِ لعارضٍ شغلٍ، أو لكسلٍ، أو لفسقٍ يستلذُّ به، أو لضلالةٍ؛ بأن سَبَقَ^(٦) له سوءُ اعتقادٍ، وتفاوتٍ رتبٍ معالجة هذه الأشياء، فبعضها أسهلُّ من بعض، فوصفَ ميلَ^(٧) هؤلاء بالعِظَمِ، إذ هو أبعدُ الميولِ معالجةً، وهو الكفر، كما قال تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ [النساء: ٤٤].

(١) في (١د) والمطبوع: ما دعت.

(٢) أخرجهما الطبري ٦/٦٢٢-٦٢٣.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٤٠، وتفسير القرطبي ٦/٢٤٦.

(٤) قوله: والخالة. من (ب) و(٣د) و(به)، وانظر تفسير الزمخشري ١/٥٢١.

(٥) في تفسيره ٦/٦٢٣.

(٦) في (١د) والمطبوع: يسبق.

(٧) في المطبوع و(أ) و(ح) و(١د) و(٢د): مثل. والمثبت من (ب).

وقرأ الجمهور: «أَنْ تَمِيلُوا» بقاء الخطاب، وقرئ بالياء على الغيبة^(١)، فالضمير في «يميلوا» يعود على «الذين يتبعون الشهوات».

وقرأ الجمهور: «مَيْلًا» بسكون الياء، وقرأ الحسن بفتحها^(٢).

وجاءت الجملة الأولى اسميةً والثانية فعليةً؛ لإظهار تأكيد الجملة الأولى؛ لأنها أدل على الثبوت، ولتكرير اسم الله تعالى فيها على طريق الإظهار والإضمار، وأمّا الجملة الثانية فجاءت فعليةً مشعرةً بالتجدد؛ لأنَّ إرادتهم تتجدد في كلِّ وقتٍ.

والواو في قوله: «ويريد» للعطف على ما قرَّره. وأجاز الراغب أن تكون الواو للحال لا للعطف، قال: تنبيهاً على أنه يريد التوبة عليكم في حال ما يريدون^(٣) أن تميلوا، فخالف بين الإخبارين في تقديم المخبر عنه في الجملة الأولى، وتأخيره في الجملة الثانية؛ ليبيِّن أنَّ الثاني ليس على العطف. انتهى.

وهذا ليس بجيد؛ لأنَّ إرادته تعالى التوبة علينا ليست مقيدةً بإرادة غيره الميل، ولأنَّ المضارعَ باشرته الواو، وذلك لا يجوز، وقد جاء منه شيء نادرٌ يُؤوَّل على إضمار مبتدأ قبله، لا ينبغي أن يُحمَل القرآن عليه، لاسيما إذا كان للكلام محملاً صحيحاً فصيحاً، فحمّله على النادرِ تعسّفٌ. لا يجوز.

﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ لم يذكر متعلّق التخفيف، وفي ذلك أقوال:

أحدها: أن يكون في إباحة نكاح الأمة وغيره من الرُّخص.

الثاني: في تكليف النظر وإزالة الحيرة فيما بيّن لكم ممّا يجوز لكم من النكاح وما لا يجوز.

الثالث: في وضع الإصرِ المكتوب على مَنْ قَبَلْنَا، وبمجيء^(٤) هذه الملة الحنيفة سهلةً سمحةً.

(١) الكشاف ١/٥٢١، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٥ لعيسى بن عمر.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٤٠.

(٣) في النسخ: تريدون، والمثبت من تفسير الراغب ص ١١٩٧ (القسم الأول).

(٤) في (أ) و(ج) و(ع): ولمجيء، وفي (د): وتجيء.

الرابع: بإيصالكم إلى ثواب ما كلفكم من تحمّل التكليف.

الخامس: أن يخفف عنكم إثم ما ترتكبون من المآثم بجهلكم^(١).

وأعربوا هذه^(٢) الجملة حالاً من قوله: «والله يريد أن يتوب عليكم»، والعامل في الحال «يريد»، التقدير: والله يريد أن يتوب عليكم مُريداً أن يخفف عنكم.

وهذا الإعراب ضعيف، لأنّه قد فصل بين العامل والحال بجملة معطوفة على الجملة التي في ضمنها العامل، وهي جملة أجنبيّة من العامل والحال، فلا ينبغي أن يجوز إلاّ بسماع من العرب، ولأنّه رفع الفعل الواقع حالاً الاسم الظاهر، وينبغي أن يرفع ضميره لا ظاهره، فصار نظير: زيد يخرج يضربُ زيدَ عمراً، والذي سُمع من ذلك إنّما هو في الجملة الابتدائية، أو في شيء من نواسخها، أمّا في جملة الحال فلا أعرف ذلك، وجواز ذلك فيما ورد إنّما هو فصيح حيث يرادُ التفخيم والتعظيم، فيكون الربط في الجملة الواقعة خبراً بالظاهر، أمّا جملة الحال أو الصفة، فيحتاجُ الربط بالظاهر فيها إلى سماع من العرب، والأحسن أن تكون الجملة مستأنفة، فلا موضع لها من الإعراب، أخبر بها تعالى عن إرادته التخفيف عنّا، كما جاء: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

﴿وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا﴾ قال مجاهد وطاوس وابنُ زيد: الإخبارُ عن ضعف الإنسان إنّما هو في باب النساء^(٣)، أي: لما علمنا ضعفكم عن النساء، خففنا عنكم بإباحة الإماء.

قال طاوس: ليس يكونُ الإنسان^(٤) في شيءٍ أضعف منه في أمر النساء^(٥).

وقال ابن المسيّب: ما أيسر الشيطانُ من بني آدم قط إلاّ أتاهم من النساء، فقد

(١) في (أ) و(ح) و(د) و(ع): لجهلكم.

(٢) هنا تغير خطُّ الناسخ في (د) فعاد الناسخ الأول.

(٣) تفسير الطبري ٦/٦٢٥.

(٤) قوله: في شيءٍ. ليس في (أ) و(ح) و(د) و(د) و(ع).

(٥) المحرر الوجيز ٢/٤٠.

أتى عليّ ثمانون سنةً، وذهبت إحدى عينيّ، وأنا أعشُو^(١) بالأخرى، وإنْ أخوف ما أخافُ عليّ فتنةَ النساء.

قال الزمخشريُّ: «ضعيفاً» لا يصبرُ عن الشهوات وعلى مشاقِّ الطاعات^(٢).

قال ابن عطية: ثمَّ بعدَ هذا المقصد - أي تخفيف الله بإباحة الإمام - يُخرج الآيةَ مخرجَ التفضُّل؛ لأنَّها تتناولُ كلَّ ما خَفَّفَ اللهُ عن عباده، وجَعَلَهُ الدينَ يسراً، ويقعُ الإخبارُ عن ضعف الإنسان عامّاً حسبما هو في نفسه ضعيفٌ يستميلُه هواه في الأغلب^(٣).

قال الراغب: ووَصِفَ الإنسانُ بأنَّه خُلِقَ ضعيفاً إنَّما هو باعتبارُه بالملأ الأعلى، نحو: ﴿إِنَّمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَرِ السَّمَاءِ﴾ [النازعات: ٢٧]. أو باعتبارُه بنفسِه دون ما يعتريه من فيضِ الله ومعونته، أو اعتباراً بكثرة حاجاته وافتقارِ بعضهم إلى بعض، أو اعتباراً بمبدهه ومنتهاه، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ﴾ [الروم: ٥٤]، فأما إذا اعتُبرَ بعقله وما أعطاه من القوة التي يتمكَّن بها من خلافةِ الله في أرضه، ويبلغُ بها في الآخرة إلى جواره تعالى، فهو أقوى ما في هذا العالم، ولهذا قال تعالى: ﴿وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً﴾ [الإسراء: ٧٠]^(٤).

وقال الحسن: «ضعيفاً» لأنَّه خُلِقَ من ماءٍ مهين، قال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ﴾ [الروم: ٥٤]^(٥).

وقرأ ابن عباس ومجاهد: «وخلقَ الإنسان»^(٦) مبنياً للفاعل، مسنداً إلى ضمير اسم الله، وانتصاب «ضعيفاً» على الحال.

(١) في المطبوع (أ) و(ح) و(د) و(هـ): أعشق. والمثبت من (ب) و(د) و(ز) و(هـ)، وانظر تفسير الثعلبي ٢/٢٦٩، والكشاف ١/٥٢١.

(٢) الكشاف ١/٥٢١.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٤١.

(٤) تفسير الراغب ص ١٢٠٠-١٢٠١ (القسم الأول).

(٥) تفسير الثعلبي ٢/٢٦٩.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٤١، ونسبها ابن خالويه في مختصر في شواذ القرآن ص ٢٥ لابن عامر (كذا) ومجاهد، ونسبها الزمخشري في الكشاف ١/٥٢١، والقرطبي في تفسيره ٦/٢٤٦ لابن عباس رضي الله عنه.

وقيل: انتصب على التمييز؛ لأنه يجوز أن يُقدَّر بـ «من». وهذا ليس بشيء.

وقيل: انتصب على إسقاط حرف الجرّ، والتقدير: من شيءٍ ضعيف، أي: من طين، أو من نطفةٍ وعلقيةٍ ومضغة، ولَمَّا حُذِفَ الموصوف والجارُّ انتصبتِ الصفةُ بالفعل نفسه.

قال ابن عطية: ويصحُّ أن يكون «خلق» بمعنى جعل، فيكسبها ذلك قوَّة التعدي إلى مفعولين، فيكون قوله: «ضعيفاً» مفعولاً ثانياً. انتهى^(١).

وهذا الذي ذكره من أن «خلق» يتعدَّى إلى اثنين لجعلها^(٢) بمعنى جعل = لا أعلمُ أحداً من النحويين ذهبَ إلى ذلك، بل الذي ذكَّرَ الناس أن من أقسام جعل أن يكون بمعنى خلق، فيتعدَّى إلى مفعولٍ واحد؛ كقوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام: ١] أي: وخلق الظلمات والنور^(٣)، أمَّا العكس فلم يذهب إلى ذلك أحدٌ فيما علمناه، والمتأخرون الذين تتبَّعوا هذه الأفعال لم يذكروا ذلك.

وقد تضمَّنت هذه الآيات أنواعاً من البيان والبديع، منها:

التجوُّزُ بإطلاق اسم الكلِّ على البعض في قوله: «يأتين الفاحشة»؛ لأنَّ «أل» تستغرق كلَّ فاحشة، وليس المراد، بل بعضها، وإنما أطلق على البعض اسم الكلِّ تعظيماً لقبجه وفُحْشِهِ، فإنَّ كان العرفُ في الفاحشة الرِّئى، فليس من هذا الباب؛ إذ تكون الألف واللام للعهد.

والتجوُّزُ بالمراد من المطلق بعض مدلوله في قوله: «فأذوهما»، إذ فُسرَ بالتعير، أو الضرب بالنعال، أو الجمع بينهما، وبقوله: «سبيلاً» والمرادُ الحدُّ، أو رجم المحصن، وبقوله: «فأعرضوا عنهما» أي: اتركوهما.

وإسنادُ الفعلِ إلى غير فاعله في قوله: «حتى يتوفَّاهنَّ الموت»، وفي قوله: «حتى إذا حضرَ أحدُهم الموت».

(١) المحرر الوجيز ٤١/٢.

(٢) في (د) والمطبوع: بجعلها.

(٣) قوله: أي: وخلق الظلمات والنور. ليس في (ز) والمطبوع.

والتجنيس المغاير في: «فإن تابا» «إن الله كان تَوَّاباً»، وفي: «أرضعنكم» و«من الرضاعة»، وفي: «محصنات» «فإذا أحصنَّ».

والتجنيس المماثل في: «فإن كرهتموهنَّ فعسى أن تكرهوا»، وفي: «ولا تنكحوا ما نكح».

والتكرار في اسم الله في مواضع، وفي: «إنما التوبة» و«ليست التوبة»، وفي: «زوج مكان زوج»، وفي: «أمهاتكم» و«أمهاتكم اللاتي»، وفي: «إلا ما قد سلف»، وفي: «المؤمنات» في قوله: «المحصنات المؤمنات»، و«من فتياتكم المؤمنات»، وفي: «فريضة» و«من بعد الفريضة»، وفي: «المحصنات من النساء» و«المحصنات المؤمنات^(١)» و«نصف ما على المحصنات»، وفي: «بعضكم من بعض»، وفي: «يريد» في أربعة مواضع، وفي: «ويتوب» و«أن يتوب».

وفي إطلاق المستقبل على الماضي في: «واللاتي يأتين الفاحشة»، وفي: «واللذان يأتيانها منكم»، وفي: «يعملون السوء»، وفي: «ثم يتوبون»، وفي: «يعملون السيئات»، وفي: «ثم يتوبون»^(٢)، وفي: «يريد»، وفي: «ليبين»؛ لأنَّ إرادة الله وبيانه قديمان، إذ تبيانه في كتبه المنزلة، والإرادة والكلام من صفات ذاته، وهي قديمة.

والإشارة والإيماء في قوله: «كرها»؛ فإنَّ تحريم الإرث كرهاً يؤمى إلى جوازه طوعاً، وقد صرح بذلك في قوله: ﴿فَإِنْ طَبِنَ﴾ [النساء: ٤].

وفي قوله: «ولا تعضلوهنَّ لتذهبوا ببعض ما آتينكموهنَّ»، فله أن يعضلها على غير هذه الصفة لمصلحة لها تتعلق بها أو بمالها.

وفي: «إنه كان فاحشة»؛ أو ما إلى نكاح الأبناء في الجاهلية نساء الآباء.

وفي: «وأحلَّ لكم ما وراء ذلكم» إشارة إلى ما تقدّم في المحرّمات.

(١) قوله: المؤمنات. من (ب) و(د) و(ز) و(يه).

(٢) قوله: وفي: «يعملون السيئات» وفي «ثم يتوبون». ليست في (د) والمطبوع.

«ذلك لمن خشي العنت منكم» إشارة^(١) إلى تزويج الإماء .
والمبالغة في تفخيم الأمر وتأكيده في قوله: «وَأْتَيْتُمَّ إِحْدَاهُنَّ قَنَاطَرًا عَظْمَ الْأَمْرِ حَتَّى يُنْتَهَى عَنْهُ» .

والاستعارة في قوله: «وَأَخَذَنَّا مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا»، استعارَ الأخذَ للوثوق بالميثاق والتمسُّكُ به، والميثاق^(٢) معنَى لا يتهَيَّأُ فِيهِ الْأَخْذُ حَقِيقَةً .

وفي: «كُتِبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ» أي: فَرَضَ اللَّهُ، استعارَ للفرضِ لفظَ الكتاب؛ لثبوته وتقريره، فدلَّ بالأمر المحسوس على المعنى المعقول .

وفي: «مُحْصِنِينَ» استعارَ لفظَ الإحصان - وهو الامتناعُ في المكان الحصين - للامتناعِ بالعفاف^(٣)، واستعارَ لكثرة الزنى السفحَ، وهو صبُّ الماء من^(٤) الأنهار والعيون بتدفُّقٍ وسُرْعَةٍ، وكذلك «فَاتَوْهِنَّ أَجُورَهُنَّ» استعارَ لفظَ الأجور للمهور، والأجرُ هو ما يُبْذَلُ^(٥) على عملٍ، فُجِعِلَ تَمَكِينُ الْمَرْأَةِ مِنَ الْإِنْتِفَاعِ بِهَا كَأَنَّهُ عَمَلٌ تَعْمَلُهُ .

وفي قوله: «طَوْلًا» استعارةٌ للمَهْرِ؛ لأنَّ المهر^(٦) يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى الْغَرَضِ، وَالطَّوْلُ - وهو الفضل - يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى مَعَالِي الْأُمُورِ .

وفي قوله: «يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ» استعارَ الاتِّبَاعَ والميلَ اللذين هما حقيقةٌ في الأجرام؛ لموافقة هوى النفس المؤدِّي إلى الخروج عن الحقِّ .

وفي قوله: «أَنْ يُخَفَّفَ»، والتخفيفُ أصلُهُ من خَفَّةِ الْوِزْنِ وَثِقَلِ الْجَرَمِ، وَتَخْفِيفُ التَّكَالِيفِ رَفْعُ مَشَاقِقِهَا مِنَ النَّفْسِ، وَذَلِكَ مِنَ الْمَعَانِي .

وتسميةُ الشيء بما يؤول إليه في قوله: «أَنْ تَرْتَوْا النِّسَاءَ كَرْهًا»؛ سُمِّيَ تَزْوِيجُ

(١) في (ب) و(٣د) و(٢ز): أشار. في الموضعين.

(٢) في (أ) و(ع) و(يه): والوثوق بالميثاق.

(٣) في المطبوع والنسخ الخطية عدا (٢ز): بالعقاب. والمثبت من (٢ز).

(٤) في المطبوع: في.

(٥) في (ب) و(١د) و(٢د) و(٢ز) والمطبوع: يدل.

(٦) قوله: لأن المهر. ساقط من المطبوع.

النساء أو منعهن للأزواج إرثاً، لأن ذلك سبب الإرث في الجاهلية.

وفي قوله: «وخلق الإنسان ضعيفاً»، جعله ضعيفاً باسم ما يؤول إليه، أو باسم أصله.

والطباقي المعنوي في قوله: «وعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً» وقد فُسر الخير الكثير بما هو محبوب. وفي قوله: «والمحصنات من النساء» أي: حرامٌ عليكم، ثم قال: «وأحلّ لكم»، والذي يظهر أنه من الطباقي اللفظي؛ لأن صدر الآية: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أمهاتكم»، ثم نسق المحرمات، ثم قال: «وأحلّ لكم»، فهذا هو الطباقي.

وفي قوله: «محصنين غير مسافحين»، والمُحصِنُ الذي يمنع فرجه، والمسافح الذي يبذله.

والاحتراز^(١) في قوله: «اللاتي دخلتم بهن»، احترز من اللاتي لم يُدخَل بهنّ. وفي: «وربائبكم اللاتي في حجوركم»، احترز^(٢) من اللاتي ليست في الحجور. وفي قوله: «والمحصنات من النساء»، إذ المحصنات قد يُرادُ بها الأنفس المحصنات، فيدخل تحتها الرجال، فاحترز بقوله: «من النساء». والاعتراض بقوله: «والله أعلمُ بإيمانكم بعضكم من بعض». والحذف في مواضع لا يتم المعنى إلا بها.



تم الجزء السادس من البحر المحيط، ويتلوه الجزء السابع

وأوله تفسير قوله تعالى:

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ الآية

(١) في (أ) و(ح) و(د) و(١د) و(٢د) و(ع) والمطبوع: والاحتراس.

(٢) في (ح) و(د) و(١د) و(٢د) والمطبوع: احترس.

فهرس الآيات

- مفردات الآيات (٩٢-١٠١) من قوله تعالى: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا مَحِبُّونَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ﴾ ٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا مَحِبُّونَ﴾ ٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ * كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ جَلًا لِيَّ إِسْرَءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ﴾ ١٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ نُنزِّلَ الْتَّورَةَ قُلْ فَأَتُوا بِالتَّورَةِ فَاَتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ١٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَقْدَرَىٰ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ١٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ﴾ ١٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ * إِنْ أَوْلَّيْتُمْ تُضَاعِدْ لِلنَّاسِ لَأُولَىٰ بِبِكَّةٍ﴾ ١٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾ ٢٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ﴾ ٢٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ﴾ ٢٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ ٢٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَىٰ سَبِيلٍ﴾ ٢٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ عَلِيمٌ﴾ ٣٥

- تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾ ٣٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾ ٣٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَن ءَامَنَ تَبِعُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَاؤُهُ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ ٣٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَطِيعُوا قَرِيبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَفْرِينَ﴾ ٤١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَاتِ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ﴾ ٤٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَد هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ ٤٣
- مفردات الآيات (١٠٢-١١٢) من قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ ٤٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ ٤٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُوتُوا إِلَّا وَأَنتُمْ مُّسْلِمُونَ﴾ ٤٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾ ٤٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَفُوا ءَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُم مِّنْهَا﴾ ٥٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٣٧﴾ وَلَتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٣٨﴾﴾ ٥٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَقَرَّفُوا وَآخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ ٥٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ ٥٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ أَسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ ٦١

- ٦٦ . تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْصَتْ وُجُوهُهُمْ فَنِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١٧٧﴾﴾ .
- ٦٨ . تفسير قوله تعالى: ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٧٨﴾﴾ .
- ٧٠ . تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿١٧٩﴾﴾ .
- ٧١ . تفسير قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ .
- ٧٦ . تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ .
- ٧٧ . تفسير قوله تعالى: ﴿لَنْ يَضُرَّكُمْ إِلَّا أَذًى وَإِن يُقْتَلُوا كُمْ يُؤَلُّوكمُ الْآدِبَارُ ثُمَّ لَا يَصْرُوتُ ﴿١٨١﴾﴾ .
- ٧٩ . تفسير قوله تعالى: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلِيلَةُ إِن مَّا تُفْقَوًا﴾ .
- ٨٠ . تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا يَحْبِلُ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلٌ مِّنَ النَّاسِ﴾ .
- ٨١ . تفسير قوله تعالى: ﴿وَبَءَاؤُ بِعَصَابٍ مِّنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿١٨٢﴾﴾ .
- مفردات الآيات (١١٣-١٢٠) من قوله تعالى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿إِن تَمَسَّكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ﴾ .
- ٨١ . تفسير قوله تعالى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾ .
- ٨٥ . تفسير قوله تعالى: ﴿يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ ءَانَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ .
- ٨٨ . تفسير قوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسْرِعُونَ فِي الْحَيَاتِ﴾ .
- ٩٠ . تفسير قوله تعالى: ﴿وَأُولَٰئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٨٣﴾ وَمَا يَفْعَلُوا مِّنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ﴾ .
- ٩٣ . تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾ .

تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٩٤﴾ مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَأَمْلَكَتْهُ ۗ

تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ ۗ﴾

تفسير قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخْذُوا بِطَانَةٍ مِّنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا ۗ﴾

تفسير قوله تعالى: ﴿وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ ۗ﴾

تفسير قوله تعالى: ﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ ۗ﴾

تفسير قوله تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ * هَاتِمْتُمْ أَوْلَادًا يُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ ۗ﴾

تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَا عَصَاؤُا عَلَيْكُمْ ءَالَانَائِلٌ مِّنَ الْفَئِطَةِ ۗ﴾

تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ مُؤْتُوا بِعَيْتِكُمْ ۗ﴾

تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ * إِنْ تَمَسَّكُمُ حَسَنَةٌ سَأَلْتُمُوهَا وَإِنْ تَضَيَّقَتْ سَيِّئَةٌ يَضْرَحُوا بِهَا ۗ﴾

تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِن تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضْرِبْكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا ۗ﴾

تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَحِيْطٌ ۗ﴾

• مفردات الآيات (١٢١-١٣٢) من قوله تعالى: ﴿وَإِذْ عَدَّتْ مِّنْ أَهْلِكَ بُيُوتُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْلَعِدٌ لِلْقِتَالِ ۗ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٢١﴾ ۗ﴾

تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ عَدَّتْ مِّنْ أَهْلِكَ بُيُوتُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْلَعِدٌ لِلْقِتَالِ ۗ﴾

تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۗ﴾

تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا ۗ﴾

تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهَا ۗ﴾

- ١١٩ . تفسير قوله تعالى: ﴿وَعَلَّ اللَّهُ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ * وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ .
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُشْكُرُونَ * إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُبَدِّدَ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ ﴿١٢١﴾﴾ .
- ١٢١
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنْ نَصَرُوا وَنَتَقُوا وَيَأْتُواكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَذَا يُبَدِّدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ
- ١٢٦ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ .
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ﴾ .
- ١٢٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ .
- ١٢٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَقْطَعُ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْتُمُهُمْ فَتَلْقُوا حَايِبِينَ ﴿١٣٠﴾﴾ .
- ١٣٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَسْ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ .
- ١٣١
- تفسير قوله تعالى: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ .
- ١٣٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ .
- ١٣٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَرْبَابًا أَضْعَفًا
- ١٣٤ مُضْعَفَةً﴾ .
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * وَأَتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ
- ١٣٦ ﴿﴾ .
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٧﴾﴾ .
- ١٣٧
- مفردات الآيات (١٣٣-١٤١) من قوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَلِيُمَجِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمَحَقَ الْكٰفِرِينَ ﴿١٣٨﴾﴾ .
- ١٣٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ
- ١٤٢ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿﴾ .
- تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالصَّرَّاءِ﴾ .
- ١٤٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْكٰظِمِينَ الْغَيْظَ﴾ .
- ١٤٦

- ١٤٧ تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾
- ١٤٧ تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾
- ١٤٨ تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾
- ١٥٠ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَكَ إِلَّا اللَّهُ﴾
- ١٥١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾
- ١٥٢ تفسير قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ جَزَاءُكُمْ مَغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا﴾
- ١٥٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَعْمَ آجُرُ الْعَمَلِينَ * قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴿١٥٣﴾﴾
- ١٥٤ تفسير قوله تعالى: ﴿هَذَا بَيِّنٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴿١٥٤﴾﴾
- ١٥٥ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِن كُنْتُمُ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٥٥﴾﴾
- ١٥٧ تفسير قوله تعالى: ﴿إِن يَمَسُّكُمْ فَجْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَجْحٌ مِّثْلُهُ﴾
- ١٥٩ تفسير قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نَدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾
- ١٦٠ تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾
- ١٦١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾
- ١٦٢ تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَمَحَقَ الْكٰفِرِينَ﴾

• مفردات الآيات (١٤٢-١٥٢) من قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ

وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ

وَعَدُهُ﴾

تفسير قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ

وَيَعْلَمُ الظَّالِمِينَ ﴿١٦٦﴾﴾

- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ﴿١٦٩﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انْفَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ ١٧٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَن يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا﴾ ١٧٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ * وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكْتُمُوا إِذَا بَدَأَ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِن فَضْلِهِ أَن يَضَعُوا عَلَيْهِمْ آيَاتٍ مِّن دُونِهَا ۚ هُوَ الْغَنِيُّ الرَّحِيمُ ﴿١٧٥﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿كُنَّا مُؤْمِلِينَ﴾ ١٧٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ ١٧٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَسَجَّزِيَ الشَّاكِرِينَ﴾ ١٧٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَايْنٍ مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِيثُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا أَسْتَكَاوُوا﴾ ١٨٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّادِقِينَ ﴿١٨١﴾ وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّا أَن قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿١٨٢﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَاتْلُوهُمْ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحَسَنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ﴾ ١٩١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُم عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴿١٩٢﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ﴾ ١٩٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَهُوَ خَيْرٌ النَّاصِرِينَ * سَأَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرَّعْبَ﴾ ١٩٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ ١٩٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا أُولَئِكَ إِلَّا نَجَسٌ مُّتَوَى الْفَالِغِينَ * وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِ ۚ حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّن بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ﴾ ١٩٧

- تفسير قوله تعالى: ﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الآخِرَةَ ثُمَّ مَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾ ٢٠١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ ٢٠٢
- مفردات الآيات (١٥٣-١٦٣) من قوله تعالى: ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَكُونُوا عَلَىٰ أَحْسَنِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿هُم دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ بِصِيرُ مَا يَعْمَلُونَ﴾ ٢٠٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَكُونُوا عَلَىٰ أَحْسَنِ الرَّسُولِ بِدْعُوكُمْ فِي أَخْرَانِكُمْ﴾ ٢٠٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَنْبَأَكُمْ عَمَّا بِهِرَ﴾ ٢١٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿لِيَكِيلًا تَحَزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ﴾ ٢١٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ ٢١٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَدِّ الْغَمْرِ أَمَنَةً مُنَاسًا﴾ ٢١٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿بِقَشَىٰ طَائِفَةٌ مِنْكُمْ﴾ ٢١٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنْ الأَمْرُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ ٢٢١
- تفسير قوله تعالى: ﴿يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُلْنَا هَهُنَا﴾ ٢٢٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِنْ مَضَاجِعِهِمْ﴾ ٢٢٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ ٢٢٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا﴾ ٢٣٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ ٢٣٢

- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ حَلِيمٌ * يَتَّخِذُ الَّذِينَ آمَنُوا كَافِرًا لَا تَكْفُرُوا كَافِرًا وَقَالُوا لَاخُونِيهِمْ إِذْ صُرِفُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُرَىٰ لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾ ٢٣٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿لِيَجْزَلَ اللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾ ٢٣٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَجِيءُ وَبُيُتٌ﴾ ٢٤٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ * وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ نَعَفِيرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿١٧٧﴾﴾ ٢٤١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴿١٧٨﴾﴾ ٢٤٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِّنَ اللَّهِ لَئِن لَّمْ يَكُن لَّهُمْ﴾ ٢٤٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنَّضْنَا مِّنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ ٢٤٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ ٢٥٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ ٢٥١
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِن يَصْرِكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِن يَخْذَلْكُمْ فَمَن ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِّنْ بَعْدِهِمْ﴾ ٢٥٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ ٢٥٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَغُلُّ يَأْتِ بِمَا عَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ ٢٥٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَوَلَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظَلَّمُونَ * أَفَمَن أَتَعَٰ بِرِضْوَانٍ لَّهُ كَمَن بَدَّ يَسْحَطِ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَهُ جَهَنَّمُ وَيَسَّ الْمَصِيرُ ﴿١٧٩﴾﴾ ٢٥٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿هُم دَرَجَاتٌ﴾ ٢٥٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ ٢٥٩
- مفردات الآيات (١٦٤-١٧٠) من قوله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ ٢٥٩
- إلى قوله تعالى: ﴿فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ٢٥٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ ٢٦٠

- تفسير قوله تعالى: ﴿يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ ٢٦٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿أَوْ لَمَّا أَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ إِنَّ هَذَا﴾ ٢٦٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ ٢٦٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ * وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فِإِذِ اللَّهِ﴾ ٢٧٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ * وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَمَالَوْا قَتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا﴾ ٢٧٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ﴾ ٢٧٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿هُمْ لِلْكَفْرِ يَوْمِيذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ ٢٧٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ يَا فَوْهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ ٢٧٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ * الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ ٢٧٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ فَادْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ٢٧٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ ٢٨٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ٢٨٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ﴾ ٢٨٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿أَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ٢٨٧
- مفردات الآيات (١٧١-١٨٠) من قوله تعالى: ﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ٢٨٩

- ٢٩٠ ﴿١٧٦﴾ تفسير قوله تعالى: ﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ رَبِّهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾
- ٢٩٢ ﴿١٧٧﴾ تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾
- ٢٩٤ ﴿١٧٨﴾ تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾
- ٢٩٩ ﴿١٧٩﴾ تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَقْبَلُوا بِنِعْمَةِ رَبِّهِمْ إِذْ وَضَعُوا الْقُرْآنَ يَاقُوتَ الْحَبْلِ فَإِذْ كَانَ الْحَبْلُ أَلَمًا لَوْلَا دُونُ الْقُرْآنِ لَفَصَلَّ عَلَى عِظِيمٍ﴾
- ٣٠١ ﴿١٨٠﴾ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشُّكُّ الَّذِي يَحُولُ فِي قُلُوبِكُمْ وَالشُّكُّ يَحُولُ بِأُولِي الْأَلْبَابِ فَلَا تَخَافُونَهُمْ وَخَافُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾
- ٣٠٤ ﴿١٨١﴾ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْزَنكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَصُرُوا اللَّهَ شَيْئًا﴾
- ٣٠٥ ﴿١٨٢﴾ تفسير قوله تعالى: ﴿رِيدُ اللَّهُ آلَ الْعَمَلِ وَالَّذِينَ هُمْ حَقَّ فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾
- ٣٠٦ ﴿١٨٣﴾ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَنْ يَصُرُوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُطِّلُّ لَهُمْ خَيْرٌ لِنَفْسِهِمْ إِنََّّمَا نُطِّلُّ لَهُمْ لِيُزَادُوا إِثْمًا
- ٣١٢ ﴿١٨٤﴾ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾
- ٣١٣ ﴿١٨٥﴾ تفسير قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾
- ٣١٦ ﴿١٨٦﴾ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾
- ٣١٨ ﴿١٨٧﴾ تفسير قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَكُونُوا مِمَّنْ يَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا أَنْتَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ شَيْءٍ سَرُّهُمُ
- ٣٢١ ﴿١٨٨﴾ تفسير قوله تعالى: ﴿سَيُطْرَقُونَ مَا بَعِثُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾
- ٣٢٢ ﴿١٨٩﴾ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَرْثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾

- مفردات الآيات (١٨١-١٨٥) من قوله تعالى: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَوَّيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ إلى تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ ٣٢٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَوَّيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ ٣٢٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿سَتَكُنُّبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأُنبيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ وَقَوْلُوا دُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ ٣٢٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ ٣٢٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِينَا يُقْرَبَانِ تَأْكُلُهُ النَّارُ﴾ ٣٣٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّن قَبْلِ يَالْبَيِّنَاتِ وَإِلَآذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمُ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ * فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ جَاءُوا يَالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾ ٣٣٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ ٣٣٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّمَا نُؤْمِنُكَ أُجْرِكُمْ يَوْمَ الْفَيْكَةِ مَن رُّحِحَ عَنِ الْكَارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ ٣٣٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا الْحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَعُ الْفُرُورِ﴾ ٣٣٦
- مفردات الآيات (١٨٦-٢٠٠) من قوله تعالى: ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ ٣٣٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾ ٣٣٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِن تَصَبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِن عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ ٣٤٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ ٣٤١
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَشْرَوْا بِهِ مِنَّا قَلِيلًا فِئْسَ مَا يَشْرُوتُ﴾ ٣٤٢

- تفسير قوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَا وَهُمْ وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾ ٣٤٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧٩﴾ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿١٨٠﴾ ٣٤٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُوْدًا وَعَلَىٰ جُوهِهِمْ﴾ ٣٤٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَبَنَدِكُرُورٍ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ٣٥٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطِيْلًا سُبْحٰنَكَ قَبِيْنًا عَذَابِ النَّارِ﴾ ٣٥١
- تفسير قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِيْنَ مِن أَنْصَارٍ ﴿١٨١﴾ ٣٥٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيْمٰنِ أَنْ ءٰمِنُوْا بِرَبِّيْكُمْ فَءٰمَنَّا ﴿١٨٢﴾ . ٣٥٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا فَاعْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا﴾ ٣٥٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ * رَبَّنَا وَءٰمِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾ ٣٥٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تُخَوِّنَا يَوْمَ الْقِيٰمَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْعٰهْدَ﴾ ٣٥٩
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عٰمِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنِيْءٌ بِعَمَلِكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾ ٣٦٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَالَّذِيْنَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِّنْ دِيْنِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيْلِ﴾ ٣٦٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَتَلُوا وَقُتِلُوا﴾ ٣٦٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿لَا تُكْفِرْنَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا ذُنُوبَهُمْ جَعَلْتُ بَحْرِي مِّنْ تَحْتِهَا أَنْهٰدٌ تَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنُ التَّوَابِ﴾ ٣٦٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿لَا يَغُرُّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ ﴿١٨٣﴾ ٣٦٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿مَتَّعٌ قَلِيْلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾ ٣٧١
- تفسير قوله تعالى: ﴿لٰكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهٰرُ خٰلِدِيْنَ فِيْهَا نُزُلًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ ٣٧٢

- ٣٧٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْآزِرِينَ﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ﴾ ٣٧٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿خَشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِعَابَتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ ٣٧٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٣٧٦﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْدِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٧٧﴾﴾ ٣٧٦
- سورة النساء ٣٨٠

- مفردات الآيات (١-١٠) من قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾ .. ٣٨٠
- تفسير قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَطَلَّقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ ٣٨٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿٤٠٣﴾ وَءَاتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ﴾ ٤٠٣
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا الْهَيْبَةَ بِالطَّلِبِ﴾ ٤٠٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ﴾ ٤٠٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَثِيرًا ﴿٤٠٧﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّنْ وَتَلَدْتُمْ وَرَبِّعْتُمْ﴾ ٤٠٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَدْلُوا فَوَاحِشَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ ٤١٥
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي أَدَّى آلًا نَمُولًا﴾ ٤١٨
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ ٤٢٢
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَبْتُمْ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ ٤٢٤
- تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ ٤٣٠

٤٣٦ تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ﴾

تفسير قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّرْفُوعًا ﴿٥﴾ وَأَبْلُوا إِلَيْنَا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ

٤٣٧ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾

٤٤٢ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بَدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا﴾

٤٤٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ عَيْنًا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَفِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾

٤٤٦ تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ﴾

٤٤٧ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾

تفسير قوله تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ

٤٤٨ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾﴾

تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ

٤٥٢ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٨﴾﴾

تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِيَتَحَسَّنَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعْفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ

٤٥٦ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾﴾

تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ غُلًّا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا

٤٦١ وَسَيُفْلَكُونَ سَوِيرًا ﴿١٠﴾﴾

• مفردات الآيات (١١-١٤) من قوله تعالى: ﴿يُؤَسِّرُكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكْرِ

مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ

٤٦٥ حُدُودَهُ﴾

٤٦٦ تفسير قوله تعالى: ﴿يُؤَسِّرُكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكْرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ﴾

٤٧١ تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾

٤٧٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾

٤٧٤ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يُؤْتِيهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُّ إِذَا كَانَ لَهُ وَوَلَدٌ﴾

٤٧٦ تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَةٌ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾

تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلْيَأْتِيَهُمُ السُّدُسُ﴾ ٤٧٩

تفسير قوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ﴾ ٤٨٠

تفسير قوله تعالى: ﴿ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ ٤٨٢

تفسير قوله تعالى: ﴿فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصِيكُ بِهَا أَوْ دِينٍ﴾ ٤٨٥

تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ تُوَصُّونَ بِهَا أَوْ دِينٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَثَلَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِمَّنْهُمَا السُّدُسُ﴾ ٤٨٦

تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثَّلَاثِ﴾ ٤٩٣

تفسير قوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ﴾ ٤٩٤

تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ ٤٩٦

تفسير قوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِغِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ۝﴾ ٤٩٧

تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْعُصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ۝﴾ ٤٩٨

• مفردات الآيات (١٥-٢٨) من قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي يَأْتِيكَ الْفِتْحَةَ مِنْ

نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ

ضَعِيفًا ۝﴾ ٤٩٩

تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي يَأْتِيكَ الْفِتْحَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً

مِنْكُمْ﴾ ٥٠٤

تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ شَهِدُوا فَأَسْكِنُوا فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ

لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ ٥٠٨

- ٥١٠ تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ فَكَادُوهُمَا﴾
- تفسير قوله تعالى: ﴿فَات تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿٥١٠﴾ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهْلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٥١١﴾﴾
- ٥١٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْفَنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾
- ٥١٩ تفسير قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾
- ٥٢٢ تفسير قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾
- ٥٢٤ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمْسُلُوهُنَّ لِيَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبِينَةٍ﴾
- ٥٢٦ تفسير قوله تعالى: ﴿وَعَايِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَمَسِّحِ أَنْ تَكَرَّهُوا سَيِّئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَبِيرًا كَثِيرًا﴾
- ٥٣٠ تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِخْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾
- ٥٣١ تفسير قوله تعالى: ﴿أَتَأْخُذُونَ بَهْتِنَا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾
- ٥٣٦ تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾
- ٥٣٧ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ ءَابَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾
- ٥٣٨ تفسير قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾
- ٥٤٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمْ﴾
- ٥٤٥ التي أَرْضَعْتُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرُّضْعَةِ﴾
- ٥٤٧ تفسير قوله تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ رَبِّبَاتُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾
- ٥٤٨ تفسير قوله تعالى: ﴿مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾
- ٥٤٨ تفسير قوله تعالى: ﴿بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾
- ٥٥٠

- ٥٥١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾
- ٥٥٣ تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾
- ٥٥٤ تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾
- ٥٥٦ تفسير قوله تعالى: ﴿كَذَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَأَجَلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْمِلِينَ غَيْرَ مُسْلِفِينَ﴾
- ٥٦٣ تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾
- ٥٦٧ تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا رَزَقْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾
- ٥٦٨ تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا * وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾
- ٥٧٤ تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ﴾
- ٥٧٥ تفسير قوله تعالى: ﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾
- ٥٧٧ تفسير قوله تعالى: ﴿وَأُتُوهُنَّ أُجُورُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾
- ٥٧٨ تفسير قوله تعالى: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْلِفَاتٍ وَلَا مُنْخَذَاتٍ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَنْتَ يَنْجِسُهُنَّ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَدَابِ﴾
- ٥٨٢ تفسير قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ﴾
- ٥٨٣ تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾
- ٥٨٤ تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ * يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّيبَ الَّتِي كُنْتُمْ فِيهَا مِنَ اللَّهِ لِيُوَفِّيَكُمْ سُؤْلَ الَّذِينَ
- ٥٨٧ تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾
- ٥٨٨ تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ يُمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا﴾
- ٥٩٠ تفسير قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾
- ٥٩١ تفسير قوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا﴾
- ٥٩٧ فهرس الآيات